شرح مصابيح
لابن ملك
رحمه الله
تعالى

RAGIP P.
Ka. N.
320
321

نوفرو
٣٢٤

١٣

كتاب الايمان ٣ — كتاب الكبائر وعلامات النفاق ١٠ — فصل في الوسوسة ١١ — كتاب الايمان بالقدر ١٣ — باب اثبات عذاب القبر ١٨

باب الاعتصام بالكتاب والسنة ٢٠ — كتاب العلم ٢٤ — كتاب الطهارة ٢٨ — باب ما يوجب الوضوء ٢٩ — باب ادب الخلاء ٣٠ — باب السواك ٣١

باب سنن الوضوء ٣٢ — باب الغسل ٣٣ — باب مخالطة الجنب وما يباح له ٣٤ — باب احكام المياه ٣٥ — باب تطهير النجاسات ٣٦

باب المسح على الخفين ٣٧ — باب التيمم ٣٧ — باب الغسل المسنون ٣٨ — باب الحيض ٣٨ — باب المستحاضة ٣٩ — كتاب الصلوة ٣٩ — باب المواقيت ٤٠

باب تعجيل الصلوة ٤١ — فصل من الصحاح ٤٣ — باب الاذان ٤٣ — باب فضل الاذان واجابة المؤذن ٤٤ — فصل من الصحاح ٤٥ — باب المساجد ومواضع الصلوة ٤٦

باب الستر ٤٩ — باب السترة ٥٠ — باب صفة الصلوة ٥١ — باب ما يقرأ بعد التكبير ٥٣ — باب القراءة ٥٤ — باب الركوع ٥٦ — باب السجود وفضله ٥٦

باب التشهد ٥٧ — باب الصلوة على النبي ٥٨ — باب التشهد في الدعاء ٥٨ — باب الذكر بعد الصلوة ٥٩ — باب ما لا يجوز من العمل ٦٠

في الصلوة وما يباح منه — باب السهو ٦١ — باب سجود القرآن ٦٢ — باب اوقات النهي ٦٣ — باب الجماعة وفضلها ٦٤

باب تسوية الصف ٦٤ — باب الموقف ٦٥ — باب الامامة ٦٦ — باب ما على الامام ٦٦ — باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق ٦٧

باب من صلى صلوة مرتين ٦٧ — باب السنن وفضلها ٦٧ — باب صلوة الليل ٦٨ — باب ما يقول اذا قام من الليل ٦٩ — باب التحريض على قيام الليل ٧٠

باب القصد في العمل ٧١ — باب الوتر ٧٢ — باب القنوت ٧٣ — باب قيام شهر رمضان ٧٣ — باب صلوة الضحى ٧٣ — باب التطوع ٧٤ — صلوة التسبيح ٧٤

باب صلوة السفر ٧٥ — باب الجمعة ٧٥ — باب وجوبها ٧٦ — باب التنظيف والتكبير ٧٦ — باب الخطبة ٧٧ — باب صلوة الخوف ٧٨ — باب صلوة العيد ٧٨

فصل في الاضحية ٨٠ — باب العتيرة ٨١ — باب صلوة الخسوف ٨١ — فصل في سجود الشكر ٨٢ — باب الاستسقاء ٨٢ — فصل من الصحاح ٨٢

كتاب الجنائز باب عيادة المريض وثواب المرضى ٨٣ — باب تمني الموت وذكره ٨٦ — باب ما يقال عند من حضره الموت ٨٧ — باب غسل الميت وتكفينه ٨٧

باب المشي بالجنازة والصلوة عليها ٨٨ — باب دفن الميت ٨٩ — باب البكاء على الميت ٩٠ — باب زيارة القبور ٩١ — كتاب الزكوة ٩٢

باب ما يجب فيه الزكوة ٩٤ — باب صدقة الفطر ٩٦ — باب من لا تحل له الصدقة ٩٦ — باب من لا تحل له المسئلة ومن تحل له ٩٧ — باب الانفاق وكراهية الامساك ٩٨

باب فضل الصدقة ٩٩ — باب افضل الصدقة ١٠١ — باب من لا يعود الصدقة ١٠٣ — كتاب الصوم ١٠٣ — باب رؤية الهلال ١٠٣ — فصل من الصحاح ١٠٤

باب تنزيه الصوم ١٠٤ — باب صوم المسافر ١٠٥ — باب القضاء ١٠٥ — باب صيام التطوع ١٠٥ — فصل من الصحاح ١٠٧ — باب ليلة القدر ١٠٧ — باب الاعتكاف ١٠٧

كتاب فضائل القرآن ١٠٨ — فصل من الصحاح ١١٢ — فصل من الصحاح ١١٣ — باب الدعوات ١١٤ — باب ذكر الله عز وجل والتقرب اليه ١١٤ — باب اسماء الله تعالى ١١٦

باب ثواب التسبيح ١١٩ — باب ثواب التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير ١١٩ — باب الاستغفار والتوبة ١٢٠ — فصل من الصحاح ١٢٣ — باب ما يقول عند الصباح ١٢٤

والمساء والمنام — باب الدعوات في الاوقات ١٢٧ — باب الاستعاذة ١٢٩ — باب جامع الدعاء ١٣٠ — كتاب الحج باب المناسك ١٣١ — باب الاحرام والتلبية ١٣٢

قصة حجة الوداع ١٣٣ — باب دخول مكة والطواف ١٣٤ — باب الوقوف بعرفة ١٣٦ — باب الدفع من عرفة والمزدلفة ١٣٦ — باب رمي الجمار ١٣٧ — باب الهدي ١٣٧

باب الهدي ١٣٧ — باب الحلق ١٣٨ — فصل من الصحاح ١٣٨ — باب خطبة يوم النحر ورمي ايام التشريق والتوديع ١٣٨ — باب ما يجتنبه المحرم ١٤٠ — باب المحرم يجتنب الصيد ١٤١

باب الاحصار وفوت الحج ١٤١ — باب حرم مكة حرسها الله تعالى ١٤٢ — باب حرم المدينة ١٤٣ — كتاب البيوع باب الكسب وطلب الحلال ١٤٤ — باب المساهلة ١٤٦

باب الخيار ١٤٦ — باب الربوا ١٤٧ — باب المنهي عنها من البيوع ١٤٧ — فصل من الصحاح ١٤٩ — باب السلم والرهن ١٥٠ — باب الاحتكار ١٥٠

باب الافلاس والانظار ١٥١ — باب الشركة والوكالة ١٥٢ — باب الغصب والعارية ١٥٢ — باب الشفعة ١٥٣ — باب المساقاة والمزارعة ١٥٤

باب الاجارة ١٥٤ — باب احياء الموات والشرب ١٥٥ — باب العطايا ١٥٦ — فصل من الصحاح ١٥٦ — باب اللقطة ١٥٧

باب الفرايض ١٥٨ — باب الوصايا ١٥٩ — كتاب النكاح ١٥٩ — باب النظر الى المخطوبة وبيان العورات ١٦٠ — باب الولي ١٦١

في النكاح واستيذان المرأة — باب اعلان النكاح والخطبة والشرط ١٦١ — باب المحرمات في الحديث ١٦٢ — باب المباشرة ١٦٣

فصل من الصحاح ١٦٤ — باب الصداق ١٦٤ — باب الوليمة ١٦٤ — باب القسم ١٦٥ — باب عشرة النساء ١٦٦ — باب الخلع والطلاق ١٦٧

باب المطلقة ثلثا ١٦٨ — فصل من الصحاح ١٦٩ — باب اللعان ١٦٩ — باب العدة ١٧١ — باب الاستبراء ١٧١ — باب النفقات وحق المملوك ١٧٢

باب بلوغ الصغير وحضانته ١٧٣ — كتاب العتق ١٧٣ — باب اعتاق العبد المشترك ١٧٣ — باب الايمان والنذور ١٧٤ — باب في النذور ١٧٥

كتاب القصاص ١٧٦ — كتاب الديات ١٧٨ — باب ما لا يضمن من الجنايات ١٧٩ — باب القسامة ١٨٠ — باب قتل اهل الردة ١٨١

باب الحدود ١٨٢ — باب قطع السرقة ١٨٤ — باب الشفاعة في الحدود ١٨٥ — باب حد الخمر ١٨٥ — باب ما لا يدعى على المحدود ١٨٥ — باب التعزير ١٨٦

باب بيان الخمر ١٨٦ — كتاب الامارة والقضاء ١٨٦ — باب ما على الولاة ١٨٩ — باب العمل في القضاء والخوف منه ١٨٩ — باب رزق الولاة وهداياهم ١٩٠

باب الاقضية والشهادات ١٩٠ — كتاب الجهاد ١٩٢ — باب اعداد آلة الجهاد ١٩٦ — باب آداب السفر ١٩٧ — باب الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام ١٩٨

باب القتل في الجهاد ٢٠٠ — باب حكم الاسراء ٢٠١ — باب الامان ٢٠٣ — باب قسمة الغنائم والغلول فيها ٢٠٤ — باب الجزية ٢٠٦

باب الصلح ٢٠٧ — باب اخراج اليهود من جزيرة العرب ٢٠٨ — باب الفيء ٢٠٩ — باب الصيد والذبائح ٢٠٩ — باب ذكر الكلب ٢١١

باب ما يحل اكله وما يحرم ٢١١ — باب العقيقة ٢١٣ — كتاب الاطعمة ٢١٣ — باب الضيافة ٢١٦ — باب الاشربة ٢١٧

باب النقيع والانبذة ٢١٨ — باب تغطية الاواني ٢١٨ — كتاب اللباس ٢١٩ — باب الخاتم ٢٢١ — باب النعال ٢٢٢ — باب الترجيل ٢٢٣

باب التصاوير ٢٢٥ — كتاب الطب والرقى ٢٢٦ — باب الفال والطيرة ٢٢٨ — باب الكهانة ٢٢٩ — كتاب الرؤيا ٢٢٩

كتاب الآداب باب السلام ٢٣١ — باب الاستيذان ٢٣٣ — باب المصافحة والمعانقة ٢٣٣ — باب القيام ٢٣٤ — باب الجلوس والنوم والمشي ٢٣٤

باب العطاس والتثاؤب ٢٣٥ — باب الضحك ٢٣٥ — باب الاسامي ٢٣٦ — باب البيان والشعر ٢٣٧ — باب حفظ اللسان والغيبة والشتم ٢٣٨

باب الوعد ٢٤٠ — باب المزاح ٢٤٠ — باب المفاخرة والعصبية ٢٤١ — باب البر والصلة ٢٤٢ — باب الشفقة والمرحمة على الخلق ٢٤٣

باب الحب في الله ومن الله ٢٤٥ — باب ما ينهى من التهاجر والتقاطع واتباع العورات ٢٤٦ — باب الحذر والتأني في الامور ٢٤٧

باب الرفق والحياء وحسن الخلق ٢٤٨ — باب الغضب والكبر ٢٤٨ — باب الظلم ٢٤٩ — باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢٥٠

كتاب الرقاق ٢٥١ — باب فضل الفقراء ٢٥٤ — باب الامل والحرص ٢٥٥ — باب استحباب المال والعمر للطاعة ٢٥٥

باب التوكل والصبر ٢٥٦ — باب الرياء والسمعة ٢٥٦ — باب البكاء والخوف ٢٥٨ — باب تغير الناس ٢٥٩ — باب من الصحاح ٢٦٠

كتاب الفتن ٢٦١ — باب الملاحم ٢٦٤ — باب اشراط الساعة ٢٦٧ — باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال ٢٦٨

باب قصة ابن صياد ٢٧٢ — باب نزول عيسى عليه السلام ٢٧٤ — باب قرب الساعة وان من مات فقد قامت قيامته ٢٧٤

باب لا تقوم الساعة الا على اشرار الناس ٢٧٤ — باب النفخ في الصور ٢٧٥ — باب الحشر ٢٧٥ — باب الحساب والقصاص والميزان ٢٧٧

باب الحوض والشفاعة ٢٧٨ — باب صفة الجنة واهلها ٢٨٣ — باب رؤية الله سبحانه وتعالى ٢٨٥ — باب صفة النار واهلها ٢٨٥

باب خلق الجنة والنار ٢٨٧ — باب بدء الخلق وذكر الانبياء ٢٨٧ — باب فضائل سيد المرسلين ٢٩١ — باب اسماء النبي وصفاته ٢٩٣

باب في اخلاقه وشمائله ٢٩٥ — باب المبعث ٢٩٦ — باب علامات النبوة ٢٩٨ — فصل في المعراج ٣٠٠ — فصل في المعجزات ٣٠٢

باب الكرامات ٣٠٩ — باب من الصحاح ٣١٠ — باب من الصحاح ٣١١ — باب مناقب قريش وذكر القبائل ٣١١

باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم ٣١٢ — باب مناقب ابي بكر رضي الله عنه ٣١٣ — باب مناقب عمر رضي الله تعالى عنه ٣١٣

باب مناقب الشيخين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ٣١٤ — باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه ٣١٥ — باب مناقب علي رضي الله عنه ٣١٦ — باب مناقب هؤلاء الثلثة رضي الله عنهم ٣١٦

باب مناقب العشرة رضي الله عنهم ٣١٧ — باب اهل بيت الرسول عليه السلام ٣١٧ — باب مناقب ازواج النبي عليه الصلوة والسلام ٣٢٠

باب جامع المناقب ٣٢٠ — باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس رضي الله عنه ٣٢٤

باب ثواب هذه الامة ٣٢٥

C.
RAGIP P. K.
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 235

RAĞIP P.
Ka. N.
320
324

٤١٤

الحمد لله الذي بصرنا بالصراط المستقيم وعرفنا بمنهج الدين القويم على لسان نبيه الكريم محمد المبعوث لكشف الظلام عليه
افضل التحيات واكمل السلام وعلى آله واصحابه الكرام وبعد يقول العبد الضعيف محمد بن عبد اللطيف غفر الله له
ولوالديه واجازهم برحمة فريدة ان كتاب المصابيح في السنن الحديث كتاب فائح والنفع للمقطعين الى العبادة وافر
لشروح بعضها بسيط وبعضها وسيط التمس مني بعض اخواني ان اوضح لهم جامع لغوائبه على طريقة الحل
لصان الله بلدهم اهل النحل فاجبت لملتمسهم مع قلة البضاعة وقصور الباعة مستعينا بالله الميسر لكل عسير وهو نعم
المولى ونعم النصير قال المصنف رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله انما ابتداء بذلك لقوله عليه الصلوة والسلام
كل امر ذي بال لا يبداء باسم الله وفي رواية بالحمد لله فهو ابتر اي اقطع والحمد عبارة عن ثناء باللسان اعم من ان يكون في مقابلة
نعمة اولا بشرط ان يكون للمحمود في تحصيل ما يحمد عليه نوع اختيار والمدح هو الحمد لكنه اعم من ان يكون للمدوح فيه نوع اختيار
ام لا والشكر عبارة عن ثناء في مقابلة النعمة اعم من ان يكون باللسان او بغيره انتهى سم العبوب بالحق وسلام اي سلام من الله تعالى
واقع او نازل على عباده الذين اصطفى اي اصطفاهم لنبوته من الانبياء والملائكة والاولياء وتابعيهم وهذا تحيد خاص
كما علم الله تعالى رسوله في كتاب العزيز بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وتعليم منه لامته ايضا وتوقيف لهم
على رعاية هذا الادب امام كل كلام يفتتح به والصلوة وهي فرض على النبي عليه الصلوة والسلام الشريف ورفع الحديث
وفي الملائكة استغفار له والثناء عليه وفي المؤمنين الدعاء له وزيادة رفع الحديث الدائمة اي الغير المنقطعة بتتابع امثالها
التامة اي الكاملة البالغة في الكمال وذلك بحصول جميع ما ينبغي لها على رسوله هو فعول بمعنى المرسل اي المبعوث على الناس
لتشريع الاحكام المجتبى اي المصطفى للرسالة محمد عطف بيان مفصول لغرض التحميد وهو مبالغة في الحمد والتكثير فيه يعني هو
فرحمة الله تعالى محمد كثيرا ما فيه من الخصال الحميدة سيد الورى اي الخلق وعلى آله اي اهله والصحيح انهم اهل بيته المتقين
وآل الرجل ايضا من يؤل اليه في دين او نسب او مذهب نجوم الهدى اي هم كنجوم في طريق الهداية لارشادهم المؤمنين
الى طريق الحق ارشاد النجوم لسلاك السبل في الليل اليها قال عليه السلام اصحابي كالنجوم وانما سلك المصنف
هذه استعارة بالغة في التشبيه وفي بعض النسخ مصابيح الهدى جمع مصباح وهو السراج يستضاء به المصابيح اذ السالكين
اهتدوا بانوار علومهم لمقتبسة من كتبهم في المساجد انما افرد الرسول صلى الله عليه وسلم
واصحابه بالصلوة الموصوف مع انه راجع تحت السلام المذكور زيادة شرفهم قال الشيخ الامام محيي السنة سمي به
لانه لما جمع شرع السنة رأى النبي عليه السلام في المنام فقال احياك الله تعالى كما احييت سنتي فصار علما له بطريق الغلبة
ابو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي اي منسوب الى بغشور وهو مدينة بخراسان بين هراة ومرو الروذ يقال
لها بغ وبغشور توفي سنة عشر وخمسمائة بمرو الروذ والاسم المركب تركيبا مزجيا ينسب الى جزءه الاول كمعدي وانما جاء
الواو في النسبة اجراء للفظة بغ مجرى دم وجعلوه محذوف اللام تقديرا ثم ردوه في النسب قدس الله روحه اما بعد
لفظة اما لتفصيل المجمل وهو كلمة شرط محذوف وجوبا وبعده فكظرف في الزمانية متعلق بشرط المحذوف واي مهما يذكر بعد
شيء من هذه الاشياء المارة فهذه اشارة الى ما تضمنه الكتاب اولا من في ذهني من ذلك الفاظ صدرت صفة

لالفاظ والجملة وقعت جوابا لاما والمنادى محذوفها الفاء اي صادرة وجائية عن صدور الينبوة اي اصلهم والكبرهم مرتبة
او المراد بالصدر العضو المخصوص الذي في الصدر وهو القلب فان قيل الالفاظ تصدر عن مخارجها فكيف قال
صدرت عن صدور الينبوة قلنا ذلك باعتبار ارتسام معلولاتها في الصدور واضافة الى الينبوة اما بتقدير مضاف
اي صاحب الينبوة اي بجعلها استعارة تخييلية بتعلق الكبر بالنبي عليه السلام لنفسه بنوة وسنن
جمع سنة وهي الطريقة المسلوكة لغة وقول الرسول عليه السلام وفعله وتقريره اصطلاحا سارت اي جارية عن معدن
الرسالة اي عما يستخرج منه كرسالة والمراد الرسول انما كان اصلهم ومعدنهم لقوله عم كنت نبيا وآدم بين الماء
والطين وقولهم اول ما خلق الله نوري واحاديث جمع احدوثة وهو ما يحدث به عما فيه عبرة وجمع حديث
على غير قياس وقيل انه اسم جمع للحديث وهو لغة وقيل كلام شاهد جاء عن سيد المرسلين وخاتم النبيين
بفتح التاء الطابع اي ختم به الانبياء وبكسرها اسم فاعل اي ختم هو نفس الانبياء فلا نبي بعده حق اي كلام الاحاد
او الضمير للالفاظ والسنن والاحاديث مصابيح كذا جمع مصباح قيل هو السراج الظاهر الاشتعال والاوان
يقال هو دون السراج لتشبيههم تهجم النجوم بالمصابيح في قوله ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح والشمس بالسراج في قوله
وجعل الشمس سراجا والذي جمع وجيئة وهي الظلمة وانما شبهها بالمصابيح للاهتداء بها في الدين اهتداء المستضيء
بالمصباح في المسالك خرجت عن مشكاة التقوى وهي الكوة يكون في الحائط وغيره يوضع فيها المصباح وقيل
هي لوعاء الذي يجعل فيها الدهن والفتيلة والمراد بها ههنا فم او صدره او قلبه وهي استعارة تخييلية والمراد
بالتقوى نفسه مبالغة مما اورد هما الائمة في كتبهم جمعها للمقطعين الى العبادة اي المنقطع عن الدنيا ونوجد على
العبادة في هذه صفة لابتدع معرفة الاحاديث اذ لا يمكن سلوك هذه السبل الا بدليل حاذق يقتدى به في
افعاله واقواله وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل الى معرفة افعاله واقواله بعد صحابته الا بتتبع الاحاديث
فمن حرمها حرم خير الدنيا والاخرة ومن رزق منها رزق حظا كاملا من خيرهما لتكون اي الاحاديث لهم اي
اي للمقطعين اليها بعد كتاب الله تعالى اي القرآن فيه اشارة الى ان القرآن يفيد بمقدمة على العناية بالسنة حظا
من السنن اي نصيبا من سنن رسول الله عليه السلام فان من علم القرآن وعمل به ولم يعلم الاحاديث لم يكن حظه تاما لان
احكام الشريعة من الامر والنهي والحلال والحرام وغيرها من الاحوال والاهوال ليس كلها مذكورا في القرآن بل بعضها مذكور
فيه وبعضها غير مذكور والدليل عليه ما قال النبي عليه السلام الا يحسب احدكم متكئا على اريكته فظن ان الله تعالى لم يحرم شيئا
الا في القرآن الا واني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر وعونا اي معينة لهم على ما هم
فيه من الطاعة بتعليم كيفية العبادة وقد روظائف رسول الله عليه السلام من الصوم والصلوة وغيرها فذلك فمن عمل بسنن
من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يتضاعف ثوابه وان كانت عبادة قليلة على عبادة كثيرة بسنة وان كانت كثيرة
تركت ذكر اسانيدها جمع اسناد وهو العنعنة المتصلة به عليه السلام وانما تركت ذكرها لعدم الفائدة في ذكرها لان المطلوب
من ذكرها هو ان يعلم عند التعارض راجح الحديث من مرجوحها وانما يعلم منوعها بسبب زيادة عدالة الرواة بعضهم على
بعض وتقدم البعض على البعض وذكر المرجحات التي لابد للمجتهد من معرفتها ليمكنه الاجتهاد ولما عدم المجتهد وفي
هذه الاعصار اوعدم ذكر وجودهم فلم يبق في ذكرها سوى تطويل من غير اثر يرى ينفع في المطلوب وايضا التعرض
للحسن والصحيح والضعيف والغريب وغير ذلك كما في معرفة كثير جمع صفة تركت ذكرها هذا اي لتحذر الاطالة اي
في تطويل الكتاب عليهم واعتمادا اي اتكاء على نقل الائمة الذين استخرجت هذه الاحاديث من كتبهم ذكر الرواة يعني

هم ذكروا رواة الاحاديث بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وصححوها فلا حاجة الى ذكرهم وربما سميت
في بعضها اي في بعض الاحاديث الصحابي الذي يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعنى متعلق بسميت
دعا اليه اي الى تسمية الصحابي الراوي عنه عليه السلام فمن ذلك المعنى امتياز بعض الرواة عن بعض بعبارته اذا روى
عنه عليه السلام جمع من الصحابة بالفاظ مختلفة او يكون في رواية بعضهم ضعف او انكار اما لجهالة الراوي او لكونه
مرسلا او منقطعا وليس في رواية بعضهم ضعف وخلل او يكون الحديث قد اشتهر بروايته او يكون رواية احد في الحديث
مطلقا ورواية الاحد فيه مقيدا ومن ذلك معرفة الحديث السابق واللاحق المفيدة في معرفة الناسخ والمنسوخ
ومنه رجحان الحديث بسبب العلم بحال الراوي من علمه او كبر سنه او قدمه في الاسلام او فطنته او ورعه او زيادته في كلها
او احدها ونحو ذلك وهذان الاخيران ينتفع بهما المجتهد وتجد احاديث كل باب منها اي من الاحاديث المجموعة في هذا الكتاب
تنقسم الى صحاح وحسان اي احاديث صحاح واحاديث حسان اعني اريد بالصحاح ما اخرجه اي اورده او جمعه الشيخان
ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي اي منسوب الى جعفة وهي اسم بلد وفيها مولود روي انه ولد يوم الجمعة بعد صلوة العصر
لثلث عشرة ليلة خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة وتوفي ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين وقيل الجعفة حي من اليمن
البخاري وانما نسب اليها لسكونه فيها وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري اي منسوب الى قشير وهي اسم قبيلة ولد
سنة ست ومائتين وتوفي عشية الاحد لخمس او ست بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين في جامعيهما متعلق باخرجه
اي في كتابيهما الجامع او احدهما او اخرجه احد الشيخين في جامعه واعني بالحسان ما اورده ابو داود سليمان بن الاشعث
السجستاني وابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي وغيرهما من الائمة في تصانيفهم رحمهم الله تعالى كابي عبد الرحمن بن شعيب النسائي
وابي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي وابي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني فان احاديث المصابيح
لا تجاوز عن كتب الائمة السبعة كتب هؤلاء الخمسة المذكورة وصحيحي الشيخين واكثرها اي اكثر احاديث الحسان صحاح
اراد بها الصحاح التي في مقابلة السقام وهي ما كان رواتها عدولا ولهذا قيدها بنقل العدل عن العدل وهذا القدر
كاف في صحتها غير انها لا تبلغ غاية شرط الشيخين يعني البخاري والمسلم في علو الدرجة عن صحة الاسناد وشرطهما
ان يروي الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ثم يرويه عنه راويان ثقتان او اكثر من التابعين
المشهورين بالرواية عن ذلك الصحابي ثم يرويه عن كل واحد ثقتان من اتباع التابعين مشهوران بالحفظ والاتقان
ثم يرويه عن كل منهما رواة ثقاة ثم يرويه عن كل منهم الشيخان او احدهما وهذا النوع من الاحاديث في المرتبة العليا وهي قريبة
من عشرة آلاف حديث احتج بها الائمة في المسائل الشرعية وجعلوها متمسكاتهم في المناظرات واما مطلق الصحاح فقد قال
الامام احمد بن حنبل انه سبع مائة الف حديث اعلم ان ما نقل من الرسول عليه السلام على ثلثة اقسام الاول ما علم صدقه
وهو كل خبر بلغت رواته في كل طبقة مبلغا احال العقل تواطئهم على الكذب ويسمى متواترا والثاني ما علم كذبه وهو ما خالف
قطعيا ولم يقبل التأويل او متضمنا لما يتوفر الداعي على نقله واشاعته اما لغرابته او لكونه اصلا في الدين ولم يتواتر ويسمى
موضوعا ولا يجوز روايته لمن علم حاله الا مقرونا ببيان وضعه والثالث ما لم يعلم احدهما وهو ايضا على ثلثة اقسام
راجح الصدق وراجح الكذب او متساوي الطرفين والاول ما سلم لفظه عن الركاكة ومعناه عن مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع
واتصل اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم بعنعنة ثقات معلومي العدالة ويسمى صحيحا ومسندا ومرفوعا وقد يقسم هذا القسم
هو عين من التقسيم الى اربعة اقسام احدها ان رواته ان كانت مثنى او اكثر في كل طبقة الى الصحاح كالاحاديث التي اوردها
الشيخان يسمى صحاحا وان كانت فرادى في كل الطبقات او في بعضها يسمى حسانا وثانيها ان الحديث ان كان مما دونه الحفاظ

وشك

وشك الراوي فيما بينهم يسمى مشهورا وان تفرد به حافظ واحد ولم يذكره غيره يسمى غريبا وقد كان يطلق الغريب على
ما رواه التابعي عن صحابي لم يكن مشهورا به والثاني اي ما يكون راجح الكذب وهو في لفظه ركاكة او خلل لا يحسن اصلاحه
او في معناه بان كان على خلاف آية او خبر متواتر او اجماع ويسمى سقيما او في احد رواته قدح وتهمة ويسمى ضعيفا ومنكرا
والثالث ما لا يكون في متنه علة ولا في روايته خلل بين لكن بعض رواته لم يعلم بعينه فان كان هو الصحابي يسمى مرسلا
وان كان غيره يسمى منقطعا وان كان كلاهما يسمى معضلا او بصفته من العدالة وغيرها يسمى مجهولا والمنقطع والمعضل
لا استدلال بهما وفي المرسل والمجهول خلاف واذا كثر الاحكام جواب عن سؤال مقدر وهو ان يقال لم ذكرت الحسان وما اقتصرت
على الصحاح التي اخرجها الشيخان فاجاب بان الاحكام اي الاحكام الشرعية التي حكم بها الائمة الاربعة ثبوتها بطريق
حسن اي اكثرها ثبت بالاحاديث الحسان صحيحة لم يثبت بها الاحكام وما كان فيها اي في الاحاديث الحسان
من ضعيف او غريب اشرت اليه بالبيان وما لم اذكر انه ضعيف او غريب او غير ذلك فاعلم انه متصل الاسناد وليس
فيه ضعف بوجه من الوجوه وانما ذكر الضعيف للاختلاف بين الائمة في اسباب الجرح فما هو ضعيف عند بعض للجرح
في رواته قد يكون قويا عند آخر وكثيرا ما وقع الخلاف في المسائل الشرعية وكان منشاؤه ذلك فاثبته المؤلف
تعميما لنفعه واشار الى ضعفه تنبيها على ما هو عليه عنده واعرضت عن ذكر ما كان منكرا يعني ما اوردت في هذا الكتاب
حديثا منكرا او موضوعا واما ذكر المنكر في بعض المواضع وان كان ادعى الاعراض عنه فلقلته او لانه انما اعرض عما هو منكر
باتفاق ائمة الحديث والذي ذكره غير منكر كذلك فلا يخ ذكره عن فائدة والله المستعان اي الذي يطلب منه العون
وهو النصرة لم يذكر متعلقه بل تركه مبهما لان ترك الشيء كذلك معظم لشانه اي في نفسي اشياء مبهمة لا يفي بها الواصف
والله المستعان عليها او المراد والله المستعان على اتمام هذا الكتاب وعليه التكلان اي الاعتماد واصله وكلان قلبت الواو
تاء لقرب مخرجهما كتجاه ووجاه قيل المؤلف لم يسم هذا الكتاب بالمصابيح نصا منه وانما هذا الاسم علما له بالغلبة
من حيث انه ذكر بعد قوله ان احاديث هذا الكتاب مصابيح وعدد الاحاديث المذكورة في كتاب المصابيح اربعة آلاف
وثمانون حديثا فمنها ما هو من الصحاح الفان واربعمائة واربع وثلثون حديثا ومنها ما هو الحسان الفان وخمسون حديثا
روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات قيل اشار
عليه السلام بكلمة انما الى ان قوام الاعمال بالنيات وان لا عبرة بها اذا خلت عن النيات لانها العاملة بركنيها ايجابا
ونفيا فبحرف التحقيق يثبت الشيء وبحرف النفي ينفي ما عداه واعترض عليه بان ما النافية تقتضي صدر الكلام وكذا
ان فكيف يجتمعان فالاولى ان يجعل ما زائدة للتاكيد كما في ليتما واخواتها وان لتاكيد الاثبات وتضاعفه يفيد القصر
لانه ليس الا تاكيد الحكم على تاكيد فالمعنى ليست الاعمال حاصلة الا بالنية ولا يمكن هنا نفي نفس الاعمال لثبوتها
حسا وصورة من غير اقتران النية بها فلا بد من اضمار شيء يتوجه اليه النفي وهو الصحة على راي الشافعي والتقدير
انما صحة الاعمال واعتدادها وعلى راي ابي حنيفة رحمه هو الفضيلة والكمال اورد الشيخ هذا الحديث في عنوان كتابه
تفألا بحسن النية وتيمنا بهذا الحديث واقتداء بجماعة من المحدثين المؤلفين المفتتحين به في مؤلفاتهم منهم البخاري
وليتمكن في النفوس ان الاعمال بالاخلاص فينبغي للمتعلم والمعلم ان يزكيا اسرارهما ويتوجها بقلوبهما الى الحضرة
الالهية قاصدين بسعيهما لا سيما في هذا الفن الى الفوز بالمغفرة والتقرب الى الله وانما لامرئ ما نوى اي
ما حصل له من العمل الا ما نوى فما لم ينوه لم يعتد به يعني اذا كان غرضه من عمله رضاء الله وطاعته حصل له الثواب
والا لا كما اذا كان جلس احد في المسجد لشغل من الاشغال الدنيوية فلا يحصل له من جلوسه فيه وان كان للاعتكاف

اولا انتظار الصلوة يحصل بقدر جلوسه فيه فمن كان هجرته اى قصده بالهجرة وهى ترك الوطن الذى بين الكفار
والانتقال الى دار الاسلام الى الله ورسوله اى الى موضع امرهما لا يخلطها شئ من اغراض الدنيا فهجرته الى الله
ورسوله اى فهجرته مقبولة عندهما واجره على الله وفرق بين كانت هجرته الى دنيا وزنه فعلى مقصود غير مقبول تأنيث ادنى
ثم غلبت على هذه الدار لدناءتها وحسنتها او لدنوها الى الزوال اراد بها متاع الدنيا يصيبها اى يصل اليها من الغنيمة
او التجارة او نحو ذلك وامرأة اى والمرأة ينوجها فهجرته الى ما هاجر اليه يعنى لا يثاب على هجرته اذا قصد كونها منعقدة
تحت دينها بقرينة انه هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فيقتل لاجله مهاجر اقيس وتنبيها على زيادة التحذير من ذلك

كتاب الأيمان مع الصحاح قال عمر بن الخطاب رضى بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما ظرف لمتوسط
فى زمان او مكان حسب المضاف اليه واذا قصد اضافته بين الى اوقات مضافة الى جملة خذف الاوقات وعوض عنه الالف
او ما فيقال بينا او بينما منصوب بفعل والعامل فيه معنى المفاجأة التى تتضمنها اذ فى قولك اذ طلع علينا رجل ومعنى بين اوقات
جلستنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجأنا طلوع رجل علينا وظهوره وهو جبريل عم يدل على ان الملك يعقد ركبتيه
الله تعالى على التشكل بشكل البشر ليستأنس به لقوم شديد بياض الثياب باضافة الشديد اليه فيدل على انتفاء
بالغ لوجوه فى مجالس السادات او العلوم واسجاب البياض فى الثياب شديد سواد الشعر بالاضافة ايضا وفيه
ارشاد الى ان العلم ينبغى ان يطلب فى غضون الشباب اذ سواد الشعر يكمن فى زمان الشباب وقلما البياض على السواد
لشرفه ولذلك يفتخر بفقد بلون مستوحش لا يرى عليه اثر الشعر من شعث وقشف ونحوهما فقد اشار الى ان ازالة الخبيث مقدم
على حضور مجالس السادات او لا يعرفه منا احد والا فالرسول صلى الله عليه وسلم يعرفه حتى جلس اى الرجل الى النبى صلى الله
عليه وسلم اى الى جانبه وهو حتى متعلق بمحذوف فى تقدير استأذن والى حتى جلس او متعلق بقوله طلع او جلس بمعنى
قرب بتوبته الى اى حتى قرب الى النبى صلى الله عليه وسلم اى جلس بقربه واسند ركبتيه الى ركبتيه اى التصقها الى ركبتى
النبى عم اشارة الى ان هذه الجلسة كانت لجلسة التشهد اذ انه كان مفترشا لقعوده بها ليتحقق استناد الركبتين
ووضع اى جبريل عم يديه على فخذيه اى فخذ النبى عم طلبا لاحضاره ليكون ابلغ فى الاسماع الى كلام جبريل عم
وقيل الضمير فى فخذيه راجع الى جبريل عم وهذا اقرب الى التواضع لانه جاء على صورة المتعلم وفيه اشارة التواضع
وتوقير المعلم وفى هذا رخصة لذوى السائل فى المسئول لاجل الاستكشاف بهيئة الادب فقال يا محمد اخبرنى اى اعلمنى
عن الايمان فقال الايمان ان تؤمن بالله اى تصدق جوانا بوجوده بانه موجود واحد قديم ازلى متصف بما يليق
به من صفات الكمال وملائكته اى تعتقد بانهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة جمع ملك اصله مألك من الالوكة وهى
الرسالة فقدم اللام على الهمزة فصار ملاءك ثم حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال واذا جمع ردت وكتابه لتأكيد الجمع
وكتبه جمع كتاب وهو شامل كل كتاب انزل على رسل اى تعتقد بوجودها قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله
ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله والكتاب الذى انزل من قبل والكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف
انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم وثلثون على ادريس عم وعشرة على ابرهيم عم والتوراة والانجيل والزبور
والفرقان ورسله جمع رسول اى تعتقد بانهم مبعوثون الى الخلق بالحق وبينهم تفاوت وتفضل قال الله تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض وبنينا محمد صلى الله عليه وسلم افضل من جميعهم واكمل وعدد الرسل فى حديث ابى ذر رض
وثلثمائة عشر وعدد الانبياء مائة الف واربعة وعشرون الفا وانما قدم الملائكة على الكتب والرسل رعاية للترتيب الواقع
فانه تعالى ارسل الملك بالكتاب الى الرسول للتفضيل واليوم الآخر اى القيمة ووصف به لتأخره عن ايام الدنيا او لانه آخر اليه

الحب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال وتؤمن بالقدر خيره وشره بالجر تبدل من القدر بدل بعض
اى تعتقد بان كل ما يجرى فى العالم من الخير والشر والنفع والضر وغير ذلك بقضاء الله تعالى وقدره اعاد ذكر الايمان هنا
لزيادة الاهتمام به نفيا لقول القدرية وكم يذكر القضاء لان الايمان بالقدر يستلزم الايمان بالقضاء والفرق بين القضاء
والقدر ان القضاء هو الارادة الازلية والعناية الالهية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص والقدر تعلق تلك
الارادة بالاشياء فى اوقاتها الخاصة بها وفى هذا مذاهب مختلفة مر طوايف متفرقة موضعه علم الكلام فقال اى الرجل صدقت
اظهار الصحة الجواب ومطابقته ما عنده وليتأكد عند الحاضرين قال فاخبرنى عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد اى
تخبر قطعا بعلم يقين ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله قيل لو اتى بالشهادتين بغير هذا الحديث نحو اشهد ان لا اله الا الله الرحمن
الرحيم والقدوس او وحدها او اشهد ان محمدا نبى الله لا يصح اذ لم يسلم الله عم للعهد فى الحق الجامع بالكمالات الدقيقة به وغيره من الالفاظ
العربية لانه يؤدى معناه وكرسول الخص من النبى عم فلا يستفاد منه ما يستفاد من الرسول وفضل عليه لو غير محمدا باسم آخر وتقديم
الصلوة اى تؤديها فى اوقاتها مع حفظ ما علمها بشرائطها وانما عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او
اراد ان يعدل الاركان فان اقام كما مر اذا قومه وسواه وتؤتى الزكوة اى تعطيها وهى فى الشرع الطائفة من المال المزكى
بها وفى اللغة النماء والطهارة فان المال يعطى ليزيد ويطهر صاحبها قال الله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم
وتزكيهم بها وتصوم رمضان اى شهره والصوم لغة الامساك مطلقا وشرعا الامساك عن المفطرات الثلثة من اول النهار
الى آخره مع نية وسمى رمضان من الرمض وهو شدة وقع الشمس على الرمل وغيره سمى به لانهم لما وضعوا اسماء الشهور العربية
فى اللغة القديمة يسمونها بالازمنة التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام شدة الحر فسمى به وحج البيت اى قصده
اذ الحج فى اللغة القصد مطلقا وشرعا قصد معين وهو زيارة الكعبة مع وقوف عرفة ومراعاة اركان الحج والبيت اسم جنس
ثم غلب على الكعبة شرفها الله تعالى لعلمها ان استطعت اليه سبيلا اى الى البيت او الحج لدلالة الحج عليه وهو متعلق بسبيلا
لانه بمعنى موصل ومبلغ سبيلا تمييز او مفعول به والكلام فى الاستطاعة مذكور فى الفروع قال صدقت قيل فى انحصار
الاركان فى الخمسة ان الاعمال الشرعية اما قولية وهى الاقرار بالله تعالى وملائكته وهى اما اثبات وهو صلوة او نفى وهو صوم
واما مالية وهى الزكوة واما جامعة للنفس والمال وهو الحج وفى قوله فاخبرنى عن الاسلام بقاء التعقيب اشارة الى ان الايمان
والاسلام شيئان متباينان لا ترتبو الغاء الاسلام بعطف الفاء بعده والغاء الايمان وجوابه الغاء الايمان بما بطن من الاعتقاد
والاسلام عما ظهر من الاعمال وقيل واضح على تغايرهما فالايمان تصديق القول للاشياء الستة والاسلام اعمال الجوارح
وذهب بعض المحدثين وجمهور المتأخرين الى اتحادهما عبارتان عن واحد وهو مجموع التصديق بالجنان والاقرار باللسان
والعمل بالاركان قال فاخبرنى عن الاحسان يقال احسن الشئ اذا زينه واجاده كانه يقول اخبرنى عن شئ اكتسى بزين
اركان الاسلام ويحسنها والمراد به الاخلاص فاشار عليه السلام فى جوابه الى حسن الاستقامة على حسب الطاقة بانه قال
الاحسان ان تعبد الله تعالى كانك تراه والى المراقبة وحسن الطاعة بقوله فان لم تكن تراه فانه يراك يعنى الاحسان
عبادته تعالى على نعت الهيئة والتعظيم لو كانك تنظر اليه فان الملك فى حضرته يزيد المطيع جدا ونشاطا فى العمل وطمأنينة فى معرفته
وخوفا فى تأديبه فى تقصيره وتفريطه وذلك لاطلاع الملك على حاله وهو المراد من قوله فانه يراك بكلمة التحقيق وانما قال فى
رواية العبد كانك تراه بكلمة التشبيه وهو من باب التشبيه بالجميل الذى لا وجود له لا يستماع عنه لا يجوز كرؤية اصلا وبالجملة
حال قبل ترك قوله صدقت فى هذا الجواب وقع فى اغفال بعض كرواة وفى كتاب مسلم انه مذكور فى الاجوبة الثلثة
قال فاخبرنى عن الساعة اى عن وقت قيام الساعة وانما استعجب لهم يوم كعهده لان ذلك اليوم ساعة حقيقة تقع فيها امر عظيم

مظ الفرق بين الاقضاء والقدر
اولا انتظار الصلوة يحصل بقدر جلوسه فيه الى الصلوة كذا قال فجواب اولا انه كنى بها عن
الصلوة لانها وظيفة قولية وفعلية وبقيود تقدم الركوع ثم اوايها
وتهيئة الوجه اقوى لانه عليه ان الله لو
فى الصلوة فان توبة الصلوة ثم اوايها
الصلوة وانيه لنضمنه دعاية باطن المصلى
كظاهره لانه المخدوع فى الصلوة ثم اوايها
ش زاده ابن ملك

فلقلة الوقت شبهت بها ما قال ما المسئول عنها اى عن الساعة اراد لكنه عم نفسه باعلم السائل يعنى كلانا فى عدم علمها سواء
بل هو مختص بالله تعالى قال تعالى انّ الله عنده علم الساعة والغرض منه قطع الطمع عن موعدة وقتها لانهم لن يزالوا يسألون
رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها قال انما يسالك عن الساعة قل انما علمها عند ربى قال فاخبرنى عن امارتها اى علاماتها
قال ان تلد الامة ربتها اشتهر على ارادة البنت فيقتلوا والا بن بطريق الاولى او على تاويل النفس والنسمة او على كراهة
اطلاق الرب تعظيما لجلال رب العالمين وان جاز مضافا الى غيره وروى ربتها اى سيدها سماها بما هو لازمه لانه صار سببا لعتقها
اولانه مولاها بعد الاب لانه كهو فى الحنو والمراد تكثير السبى وتشتريه وذلك دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين الدال
على الرحمة والانحطاط المؤذن بقرب القيمة وقيل المراد انهم يكثرون غزو الجزائر بالبحار حتى يكثر الاسترقاء فيعتق الامة به فلا يلحق
بعد موت السيد بب الاسترقاء بدون العتق ام بوجد فى الامم السالفة وان ترى الحفاة جمع الحافى وهو الذى لا شئ فى رجله
ونحوه وعزه العراة جمع العارى وهو المتجرد عن الثياب العالة جمع عائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون عن التكسب وفى الدين
يعجزهم فى الكسب والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا عبر عن الخلق بالشاء لكونهم بالنجر كالشاء يتطاولون
بالبنيان اى حال كونهم متفاخرين بان يرتفع ابنية بهم يعنى امارتها ان يفوض الامات الى الارذل والاجلاف ويعكس
الزمان وتذل الاشراف وقال عمر رضه ثم انطلق اى ذهب فى لمكث الرجل فلبثت اى مكثت بعد ذهابه ملبثا اى حينا صفة مصدر
محذوف اى لبثا ملبثا ولم اخبر عن السائل استهابة بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال لى اى الرسول صلى الله عليه وسلم يا عمر
اتدرى اى اتعلم من السائل قلت الله ورسوله اعلم وفيه رعاية الادب بالتام حيث احال العلم الى الله ورسوله واشاره الى
ان وظيفة المتعلم عند شيخه هى الاعتراف بالجهل واستخراج ما عند شيخه للتحقيق لا المباحثة فى الجواب قال فانه جبرئيل اتاكم
جملة استينافية اى اتى المجلسكم يعلمكم امر دينكم جملة حالية من الضمير المرفوع فى اتاكم اى عازما تعليمكم او مفعول له بتقدير اللام
المراد بتشبيههم على علمهم انهم كانوا عالمين بدينهم قبله وانما سمّاه غاما نهاته لانه تمام يكمل الاهتمام به الا لمن يؤمن بالله
واليوم الاخر جعل ذلك من الدين ورواه اى هذا الحديث ابو هريرة رضه كما روى عمر ولكن فى روايته نقصانا بعد العالة
وبعد قوله وان ترى الحفاة العراة زيادة الصم تجمع الاصم وهو الذى لا يسمع اراد بهم الاصم عن المواعظ والايات
وهم الذين لا يهتدون للحق ولا يقبلونه من صمم العقل البكم جمع الابكم وهو الاخرس والمراد البكم عن تعرف احوال الظلمة وفهمهم
عن انظام ملوك الارض فانهم ملكوها من المشرق الى حدود المغرب وفيهم هذه الصفات المذكورة الا نادرا وهذا خلاف
العرب فانهم فى الزمن الذى كانوا فيهم ملوك الارض كانت مملكة عدالا واحنا كما هى مملكة من المذكورين اليوم ظلما
وجورا وفى خمس متعلق باعلم او منصوب بمحذوف على الحال والعامل فيه ترى اى تراهم ملوك الارض متفكرين فى خمس
لا يعلمهن الا الله اذ من شان الملوك الجهال الفكر فى اشياء لا يغنيهم كاهتمامهم بامر القيمة متى يقوم وكقطر متى ينزل
ومالك خليلتى واى شئ يصيبنى غدا اخبرام شر وكم يكون عمرى وابن يكون وفاتى ويتخذ والذلك متعلقان وردا لين
والمراد بخمس خمس كلمات وقوله ان الله عنده علم الساعة بيان لها اى علم قيامها عنده وينزل الغيث اى المطر اذا شاء
الآية فى قول المؤلف منصوب بتقدير اعنى وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام
على خمس اى خمس خصال شهادة بالجر بدل من خمس وبالنصب بتقدير اعنى وبالرفع خبر مبتداء محذوف اى فهى شهادة
ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج ولم يذكر الاستطاعة هنا لشهرتها
وصوم رمضان فان قيل لم قدم الحج على الصوم هنا اجيب بانه اراد المطلق الجمع لا الترتيب وقد علم ترتيب وجوبه هذه الاركان
مما روى عن ابن عباس رضه انه قال بعث الله تبيته بشهادة ان لا اله الا الله فلما صدق به المؤمنون زاد هم الصلوة فلما صدقوا به

زادهم الزكوة فلما صدقوا به زادهم الصيام فلما صدقوا به زادهم الحج فلما صدقوا به زادهم الجهاد ثم اكمل لهم الدين جعل
هذه الاركان الخمسة اصولا لكل الاسلام وما عداها من احكام الشريعة كجدار بسيط ذلك المقصود والجدار الذى يحوط الدين حفظ
هذه الاركان الخمسة وسائر احكام الشريعة يكون قصد الاسلام تاما كاملا وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الايمان بضع بكسر الباء اسم لعدة منهم من الثلثة الى التسعة وسبعون شعبة اى قطعة يعنى بها خصلة والمراد بالاعمال
الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا ام يعلم بالنصبين تتمة ما اراد عليه
من البضع وقد جاء فى بعض الروايات الايمان سبع وسبعون شعبة فافضلها اى افضل الشعب واعلاها منزلة قول
لا اله الا الله واد ناها اماطة الاذى اى تنحيته ما يتاذى به مرورا واز الته عن الطريق كالشوك والحجر ونحو ذلك
كما جاء فى حديث ابى هريرة بينما رجل يمشى فى الطريق اذ وجد غصن شوك فاخره فشكر الله له اى رضى عنه بسبب
تنحيته الاذى عن الطريق وغفر له والحياء وهو انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا اللوم فيه والمراد به هنا هو الحياء الايمانى
وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصى خوفا من الله تعالى شعبة من الايمان وانما خص بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان
الحيائى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة ينزجر عن المعاصى واما الحياء النفسانى فهو الذى خلقه الله تعالى فى النفوس كلها كالحياء
عن كشف العورة والجماع بين الناس وعن عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اى
الكامل فى اسلامه من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما يحترم من دمائهم واموالهم واعراضهم وانما خص اللسان
واليد لان اكثر الايذاء يحصل بهما والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضيلة على
الدوام وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم
اى لا يكون مؤمنا كاملا حتى اكون احب اليه بالحب الاختيارى الحاصل من الايمان من والده وولده والناس اجمعين مثلا
لوامره عليه السلام بقتل ابويه واولاده الكافرين او بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا لاحب ان يكون بخلاف ذلك
لعلمه ان السلامة فى امتثال امره عم لا بالحب الطبيعى لان حب الانسان نفسه وولده والدا مر غريزى ولا سبيل الى تغييره
اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اى ثلث خصال من كن فيه اى اجتمعت
فيه هذه الخصال وجد حلاوة الايمان وهى استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق فى طلب رضاء من كان الله ورسوله
احب اليه بالحب الاختيارى المذكور مما سواهما ان لم يقل ممن سواهما ليعم ذا العقل وغيره وانما ثنى الضمير فيه مع انه عم
ذم رجلا خطب بحضرته فقال ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى ايذانا بانه لا يجوز الجمع بينهما فى الخلاوة
يتوقف على الجمع بينهما بدون الاخرى غير مفيدة وعم آخر بامر كل واحد من العصيانين مستقل فى تحصيل
الغواية ومن احب عبدا اراد به المرسوم بعبودية الله تعالى عم من يحركه ومملوك لا يحب الا الله فالاستثناء مفرغ ولا يرد
الاعتراض بقوله عم لعايشة رضى الله عنها فى حق اسامة احبه فانى احبه لانه لا منافاة بينهما لان محبة الشئ
لاجل محبة الله هو سول محبة لاجل الله تعالى لان محبتهما متلازمان وعن ابى بكره ان يعود فى الكفر بعد اذ انقذ الله منه اى
انجاه من الكفر اعلم انه اريد بالعود الحقيقى وهو الرجوع الى الكفر لم يتناول هذا الاخبار من اسلم كفر ويكون تخصيصا
للصحابة رضى الله عنهم لانهم كانوا كفارا فاسلموا وفى نفوس بعضهم حب ما اعتاده من قبل فحذرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ذلك وان اريد بحر د الصير والتحول كقوله تعالى فى قصة شعيب عم او لتعودن فى ملتنا فهو شامل للكل كما يكره
ان يلقى فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار وهو كذلك لانه جان اليها فبعدم كونه نارا حقيقة جعله شبيها وجعل
النار لحقيقة شبيها بها اذ العود اليه كالالقاء فيها لان عاقبة الكفار دخول النار وعن ابن عباس بن عبد المطلب انه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاق طعم الايمان اثبت للايمان طعما بطريق الاستعارة وذكر الذوق الذي يلايم
المستعار منه فالاستعارة ترشيحية اي وجد حلاوة الايمان من رضي بالله اي اكتفى به ربا ولم يتخذ الها غيره نصب
على التمييز وبالاسلام دينا اي رضي بكون الاسلام دينه ولم يبتغ دينا غيره وبمحمد رسولا اي رضي من الرسل والانبياء بمحمد
صلى الله عليه وسلم ولم يتخذ سواه رسوله ونبيه فالحاصل انه لا بد في الايمان من الرضاء بكل واحد من الباعث والمبعوث والمبعوث له
بنعوتها الثلثة اعني الربوبية والرسالة والدينية الانسانية او اعم منها وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده اي بقدرته وامره والواو للقسم اراد بالنفس النفس الانسانية او اعم منها واليد
هي النعمة اي نفس محمد كائنة بنعمته لا يسمع بي اي بمبعثي او بنبوتي احد من هذه الامة المراد به الدعوة فاللام للاستغراق
او الجنس يهودي ولا نصراني صفتان لاحد او بدلان عنه بدل البعض من الكل ثم يموت ولم يؤمن اي يموت غير مؤمن
بالذي ارسلت به وهو القران او الدين الحنيفي الا كان من اصحاب النار فيه اشارة الى ان الايمان بجميع احكام الاسلام
واجب فيكفر من قال آمنت بان محمدا رسول الله ولكنه الى بعض الناس لانه لم يؤمن بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة
للناس اي لتكون رسولا للناس كافة وكذا من قال آمنت انه عليه السلام ارسل كافة للناس ولكن اعظم امر السبت او احرم
لحم الابل كما كان في دين موسى عليه السلام او ما اشبه ذلك من تحليل حرام او عكسه لانه لم يؤمن بقوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا ادخلوا في السلم كافة يعني اقبلوا جميع ما امركم محمد عم واتركوا ما نهاكم ويحتمل ان يكون المراد بالامة المعاصرين
واما من سيوجد بعدهم فمندرج في ذلك قياسا على المعاصرين كما في ساير احكام الايمان وانما خصت اليهود والنصارى
بالذكر لانهما اهلا كتابي التورية والانجيل وهم اشرف واخص ممن لم يكن لهم كتاب من الامم الباقية فاذا كانوا كفارا بترك
الايمان بمحمد فغيرهم كان اولى بذلك وعن ابي موسى الاشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اي ثلثة
اشخاص مبتداء وخبره لهم اجران رجل من اهل الكتاب المراد بهم النصارى لانهم لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام
كان واجبا عليهم آمن بنبيه عيسى عليه السلام وآمن بمحمد عليه السلام بعد مبعثه فان له اجران اجر على العمل بدين نبيه
والايمان به واجر على الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والعمل بدينه قال الله تعالى اولئك يؤتون اجرهم مرتين بما صبروا
ويجوز ان يجري على عمومه اذ لا يبعد ان يكون الايمان به صلى الله عليه وسلم سببا لقبول اعمال في دينه وان كان منسوخا كما ورد
في الخبر ان مبرات الكفار وحسناتهم مقبولة بعد اسلامهم وانما لم يقل وبمحمد مع انه احصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان
والعبد المملوك قيد بالمملوك لان المراد لا مطلق العبد اذا ادى حق الله تعالى اي قضى ما فرض الله من الصلوة وغيرها
قدم حق الله بالذكر لانه اهم اذ ليس لمولاه منعه عن اداء حقوقه تعالى واما النوافل فلا بد فيه من اذن السيد وحق مواليه
من الخدمة والطاعة وانما قال مواليه دون مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطاها
اي يجامعها فيه اشارة الى انه ليس له ان يحرم امته عن الوطي صيانة لها عن الزنا لانها تشتهي كما تشتهي الحرة فادبها الادب
حسن الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني
لا بالعنف وعلمها اي ما لا بد من الفرايض ترك المفعول الثاني لقصد التعميم او للاختصار فاحسن تعليمها ثم اعتقها
ابتغاء لمرضات الله تعالى ذكر بثم لتراخيه عن التاديب والتعليم فتزوجها ذكر بالفاء ليدل على ان للمعتق تزوجها من غير تربص
سواء كانت ام ولد له او لم يكن فله اجران اجر لتعليمها وتاديبها واجر لاعتاقها وتزوجها وقيل اجر لاعتاقها
واجر لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا وانما خص هذا الاخير بقوله فله اجران لان جهة
الاجر فيه متعددة فكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك ويجوز ان يعود قوله فله الى كل واحد من الثلثة يعني الرجلين

والعبد

والعبد المملوك وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس امرني الله بان اقاتلهم
حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وانما خصهما بالذكر اما لان هذا
الحديث ورد قبل الصوم والحج واما لعظم شانهما وصعوبة موقعهما على الطباع لتكررهما مع ان الانفس مجبولة على حب المال
فكانتا مظنتي التفريط فاذا فعلوا ذلك المذكور من الشهادة والصلوة والزكوة عصموا اي حفظوا مني دماءهم
من السفك واموالهم من النهب الا بحق الاسلام استثناء مفرغ اي اذا فعلوا ذلك عصموها ولا يجوز لنا تعرضها بسبب من الاسباب
الا حق الاسلام من ايفاء قصاص نفس او طرف اذا قتل او قطع ومن اخذ مال اذا غصب الى غير ذلك من الحقوق الاسلامية
او استثناء من الدماء والاموال بحذف موصوف اي الا دما ومالا ملتبسين بحق الاسلام وحسابهم على الله فيما يسرون
به في غير الاحكام الواجبة عليهم في الظاهر وفي الحديث دليل على ان امور الناس في معاملاتهم جارية على الظاهر
من احوالهم دون باطنها وان المظهر لشعاير الدين يجري عليه حكمه ولم يستكشف من باطن امره والله يتولى حسابه
وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلوتنا اي مثل صلوتنا ولا يوجد الصلوة الشرعية
الا من معترف بالتوحيد والنبوة فلذا جعلت علما لاسلامه ولم يتعرض للزكوة وغيرها من الاركان استغناء بالصلوة
التي هي عنوان الدين او لتاخر وجوب تلك الفرايض عن زمان صدور هذا القول منه واستقبل قبلتنا وانما ذكر
الاستقبال مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة
او لان صلوتنا تشابه صلوة غيرنا في كثير من الاعمال وقبلتنا ليست كذلك واكل ذبيحتنا اي اكل مذبوحتنا وهي فعيلة
بمعنى المفعول والتاء للجنس كما في الشاة وقيل للتانيث لانه لم يذكر موصوفها معها فذلك اي من جمع هذه الثلثة
هو المسلم الذي له ذمة الله اي عهده وامانه وذمة رسوله بان لا يستباح منه ما حرم على المسلمين وانما ذكر ذمة رسوله
ليعلم ان له ذمتين فيمسك عن التعرض له بابلغ الوجوه فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم والاخفار ازالة
الخفرة وهو العهد يعني لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه وبهذا قال ابو حنيفة رح اذا صلى كافر بجماعة يحكم باسلامه
ثم هذه العصمة ثابتة له بشرط ان لا يكون عليه شيء من حقوق الاسلام اما اذا كانت فلا وكذا من اسلم في دار الحرب ولم يهاجر
الينا له ذمة ولكن بصفة النقصان فانه اذا قتل فلا قصاص فيه ولا دية لقوله تعالى وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن
فتحرير رقبة جعل التحرير كل الجزاء وعن ابي هريرة رضه انه قال اتى اعرابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دلني
بضم الدال وفتح اللام امر من دل يدل اذا ارشد ارشدني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
تعبد الله خبر بمعنى الامر اي اعبده وكذا ما عطف عليه او في تاويل المصدر بان يكون خبر مبتداء محذوف اي ذلك العمل ان تعبد الله
اي توحده ولا تشرك به شيئا جملة حالية اي غير مشرك به المراد التحذير عن الرياء فانه شرك خفي او عما قالت اليهود
والنصارى في عزير والمسيح وانما لم يذكر عليه السلام بشهادة كونه رسول الله مع ان دخول الجنة لا يتحقق بدون
الاعتراف برسالته عم لعلمه لان السائل كان مسلما مقرا برسالته عم بدليل سؤاله عما يدخل الجنة من العمل فذكر التوحيد يكون
لشرفه وكونه اصلا او لان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وتؤدي
الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال اي الاعرابي والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا
اي لا ازيد على هذا المذكور من عند نفسي شيئا ولا انقص منه او المعنى لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل عما سمعته او يكون
وفدا فيكون معناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه فلما ولى اي ادبر وذهب قال النبي صلى الله عليه وسلم
من سره ان ينظر فاعل سره الى رجل من اهل الجنة والجملة شرطية وجواب الشرط فلينظر الى هذا اي الى هذا الرجل وانما

حكم عليه السلام

بكونه من اهل الجنة مع قوله تعالى وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا ومع قوله انما الاعمال بالخواتيم لانه حصل له غلبة
الظن بدوام الرجل على الخير او لعله علم ذلك بالوحى عن سفيان بن عبد الله الثقفى انه قال قلت يا رسول الله قل لى
فى الاسلام اى فيما يكمل به الاسلام قولا اى قولا جامعا لاصوله وفروعه استغنى به بحيث لا اسال عنه احدا غيرك
قال قل آمنت بالله اى اشهد بوحدانيته وصدقه فى جميع ما اوجد ثم استقم اى الزم القيام على ذلك ممتثلا امر الله تعالى
مجتنبا نهيه قيل عطف الاستقامة على الايمان بكلمة ثم اخى دليل على ان الكفار غير مكلفين بفروع الاسلام بل باصول فقط
فاذا آمنوا به كلفوا بفروعه ايضا وقيل ثم هنا للترتيبى لا لترجمة الاستقامة قاصية لانها احد قال علمه السلام
شيبتنى سورة هود لانه امر فيها بالاستقامة فيما يقوله تعالى فاستقم كما امرت عن طلحة بن عبيد الله انه قال جاء رجل من اهل نجد
ضمام بن ثعلبة وافد بنى سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد وهو فى الاصل ما ارتفع من الارض ضد التهامة
وهى الغور وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق نجد كذا فى الصحاح ثائر الرأس بارز الرأس صفة رجل من اهل البادية اذا ارتفع
وانتشر شعر الرأس يحذف المضاف اذ عادة اهل البادية انتشار الشعر وبالنصب حال او صفة وانما لم تتقدم على
ذى الحال وهو نكرة لانه قد تخصص بالصفة وهو من اهل نجد يسمع دوى صوته اى حفيف صوته اذا التدوى الصوت الذى
ليس بالهمهمة كصوت النحل ولا نفقه اى لا نفهم من البعد ما يقول لضعف صوته حتى دنا اى قرب من النبى صلعم فاذا هو اى الرجل يسأل
عن الاسلام اى عن فرائضه لانه حقيقته وهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات اى هى خمس صلوات
فى اليوم والليلة ولم يبين اوقاتها وكيفيتها واختصاص البعض بالليل والبعض بالنهار اشهرتها وعلم السائل
فقال اى الرجل هل على غير هن من الصلوات فقال لا اى لا يلزمنى غيرهن الا ان تطوع بحذف احدى التائين وهو النطاعات
ما يفعله الرجل من طوعه ورغبته من غير ان يوجبه الشرع قال وصيام شهر رمضان عطف على خمس قال هل على غيره اى هل على صوم
فرض سوى شهر رمضان قال لا الا ان تطوع قال اى الراوى وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكوة فقال هل على غيرها
من العبادات المالية قال لا الا ان تطوع ولم يذكر الحج هنا لاحتمال انه سقط ذكره من بعض الرواة قال اى الراوى فادبر
الرجل اى ذهب وهو يحلف ويقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افلح الرجل
اى دخل فى الفلاح وهو الظفر بالمراد الصالح ان صدق انما حكم عليه بكونه من اهل الجنة مطلقا فى رواية ابى هريرة وهنا على
الفلاح بصدقه وقد روى انه الحديث واحد لانه يحتمل انه قال بحضور الاعرابى الثلاثة غير فيتكامل عليه فلما ذهب قال من سره
الخ يحتمل انه كان قبل ان يطلعه الله تعالى على صدقه ثم اطلعه الله تعالى عليه وايضا لا يلزم من كون الرجل من اهل الجنة ان يكون مفلحا
لان الفلاح هو الباقى من التسخط والعذاب وكل مؤمن من اهل الجنة وليس كل مؤمن بمفلح وايضا انما يرد هذا اذا كان اللام فى الرجل
للعهد واما اذا كان لتعريف الجنس فلا عن ابن عباس رضى الله عنه قال اتى وفد جمع وافد من وفد فلان على الامير اذا ورد اليه رسولا
عبد القيس اسم قبيلة معروف وهم يتفرعون قبائل كثيرة احدى قبائلهم ربيعة يعنى الجماعة الذين ارسلهم قومهم الى النبى صلعم
ليتعلموا الدين لما اتوا النبى صلعم واخبروه صلعم بقدومهم قال مرحبا بالقوم او من الوفد شك الراوى قالوا اى الوفد ربيعة
اى نحن ربيعة او وفد ربيعة قال مرحبا هو مفعول به لفعل محذوف والباء فى بالقوم او بالوفد زائدة اى اتى القوم موضعا
مرحبا اى واسعا لا ضيقا او مصدر مطلق فالباء للتعدية اى اتى الله بالقوم مرحبا غير منصوب على الحال من القوم
حزايا جمع حزيان من الخزى الذل والاهانة ولا تدرى لعلهم ذلك لانهم وجدوا خلوا فى الاسلام طوعا
لم يصبهم مكروه من حرب او سبى كخزيهم اولانهم قد يلحقه فضيحة من قبل وفد عليه او ندامة وخيبة من سفر حيث لم يجد
قضاء حاجته والمعنى ما اكتم بالاتيان بالياء التحتانية بين خايبين كبعض الامر اذا اتاهم وفد لا يعطوهم حقهم ولا يقضون حاجتهم

قالوا

قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا فى شهر الحرم فالوا ذلك اعتذارا اليه عن عدم الاتيان فى غير هذا الوقت
لان اهل الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضا ويكفون عن ذلك فى الاشهر الحرم ذى القعدة وذى الحجة والحرم ورجب تعظيما
لها وكان هذا فى اول الاسلام فسخ بقوله تعالى فاقتلوهم حيث ثقفتموهم وبيننا وبينك هذا الحى يريد به بطنا من بطون مضر
فيكون من فى كفار مضر تبعيضية او يريد به نفس مضر فيكون من للتبيين اى هذا الحى الذى هو مضر وهو اسم قبيلة فكان بينهم
وبين القبيلة عداوة من اباء وفصل صفة لامر مصدر بمعنى فاصل اى فاصل بين الحق والباطل او بمعنى ذى فصل اى تبين واضح
ينفصل به المراد ولا يشكل بخبر بالرفع صفة ثانية لامر او استيناف بالخبر وجواب الامر به الى السبب فمن وراءنا اى فى قضاء يعنى
من تركناهم فى اوطاننا من قبايلنا وعشايرنا وندخل به عطف على مخبر اى ندخل بسبب قبول الامر والعمل به الجنة فان دخول
الجنة انما هو بفضل الله تعالى والعمل الصالح سبب كما ان الاكل سبب الشبع والمتبع هو الله تعالى وسألوه اى الوفد النبى صلعم عن الاشربة
جمع شراب وهو اسم لكل ما يشرب وانما سألوه عنها توقيا عن الشبهة فان العرب معتادة لشرب الانقعة والانبذة ويرونه
نافعا غير مضار المياه والاهوية الرديئة فى الاراضى الوخمة فامرهم باربع خصال ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده
نصب على الحال اى واحدا لا شريك له قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم تأديبا بين يديه
وطلبا لسماع الكلمتين منه صلعم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخامس
واما نهاهم عقيب ذلك باربع وهى اقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخامس الحاصل من الحاربة
مع الكفار الخمس وفيه اشعار بان الخمس واجب على المخاطبين وغيرهم من الغانمين وان لم يكن الامام حاضرا وانما لم يذكر الحج
لاحتمال انه يكون واجبا بعد او لنسيان الراوى او ذكر اعطاء الخمس موضع الحج كما راى القوم الى هذا الحكم احوج وفى ذكر الاهم
اولى وغير هن نهاهم عن اربع الحنتم وهو بفتح الحاء المهملة جرة خضراء يبذ فيها والدباء بضم الدال وتشديد الباء
بالمد والقصر القرع والنقير اصل نخلة او خشبة ينقر فتحفر منه وعبته يعبذ فيها والمزفت الوعاء المطلى بالزفت يعنى نهاهم
عن اشربة الاوانى الاربع لان فى هذه الاربعة يصير الماء مسكرا غير قريب لانها غالبا لا تعدم الروح فيها فلا يتوهم شيخ منه الماء
فيتغير عن زمان قليل وقال احفظوهن اى الكلمات المذكورة من الاوامر والنواهى واعملوا بهن واخبروا بهن من وراءكم
قيل فيه دلالة على ان ابلاغ الخير وتعليم العلم الشرعى واجب لان الامر للوجوب عن عبادة بن صامت انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحوله الواو للحال نصب على الظرف خبر مبتدإ الذى هو عصابة وهى بالكسر الجماعة بتشديد بعضهم بعضا
مأخوذة من العصب الشد كانهم يشد بعضهم بعضا شد الاعصاء وقيل هى اسم من الرجال ما بين العشرة الى الاربعين من اصحابه يدعوهم
اى اضمنوا واقبلوا الى وتعاهدوا على هذه الاشياء على ان تشركوا بالله شيئا مفعول به او مفعول مطلق نحو ما ضربت زيدا
شيئا اى لا تتخذوا آلهة غيره ولا تسرقوا اى لا تأخذوا مال احد خفية فرجز ولا تزنوا الزنا مدا وقصرا اليد فرجا فى فرج
بلا علاقة نكاح وملك يمين كما لا تقتلوا اولادكم اما خص الاولاد لان الوأد يقتلون اولادهم خشية الفقر وربما
يقتل الرجل البنت فرحوف الحوف العار بظهور زنا يلحقها فيراها عنه ولا تأتوا ببهتان الباء للتعدية اى بشئ يبهت المكذوب
عليه اى يدهشه ويجعله متحيرا لفظا عنه فيبقى مبهوتا والمراد قذف اهل الاحصان تفتروونه صفة بهتان اى تختلقونه بين ايديكم
وارجلكم اى فى عند انفسكم فاليد والرجل كنايتان عن الذات والنفس اطلقا للبعض على الكل لان معظم افعال الانسان بهما وقيل
معناه لا تبهتوا الناس بالعيوب كفاحا يواجه بعضكم بعضا كما يقال فعلت هذا بين يدى اى بحضرتى وهذا النوع
اشد البهت وقيل معناه لا تلحقوا بالرجال الاولاد من غير اصلا بهم فان احدى نساء فى الجاهلية كانت تلتقط المولود وتقول

الحنتم بالفتح قرة بولت سحاب اسود كبير
ودستى وابرق وطوبرق اولانه قاب و
عند البعض جرة حضرابه دبر لرجبى خانم
كلهور لغت اصرر

الدباء بالضم قباق قرع كبى وعند البعض
قرع يابس واحده سنده وبابه دبر لرو

يجوز فيه كسر الدال اصرر

النقير سنول كبوك قاب كه اغزى قار اولا
وعند البعض اغاج كوكن اويوب انجيده
نبيذ اتد كلرى قاب ومطلقا اغاج كوكنه

دبر لر اصرر

المزفت بالضم وفتح الفاء المشددة زفتلنمش
نسنه يغ اجره مزفته اى مطلبنه بالزفت
اصرر

لزوجها هو ولدي منك فعبر بالبهتان المفتر بين يديها ورجليها عن الولد الذي تلحقه بزوجها كذبا لان بطنها الذي
يحمله بين يديها وفرجها الذي تلده منه بين رجليها ولا تعصوا في معروف اي لا تخالفوا امر من يأمركم بالمعروف وهو ما عرف انه
من اوامر الشرع وما فيه خير وثواب وانما قيد النهي عن العصيان بكونه في معروف لان عصيان من يدعوا الى المعصية لازم فمن وفى
منكم بذلك اي بالانتهاء عن المنهيات المذكورة فاجره اي ثوابه على الله تعالى ومن اصاب اي فعل من ذلك اي من المنكرات
حال من شيئا فعوقب به في الدنيا اي اقيم عليه حد ذلك الفعل فهو اي عقابه في الدنيا باقامة الحد عليه كفارة له اي يكفر
اثمه ذلك ولم يعاقب به في الآخرة وهذا خاص بغير الشرك فان المشرك لا يكفر عنه اثم شركه بقتله بالشرك في الدنيا وفي
الحديث ارشاد الى ان الاجر انما ينال بالوفاء بالجميع وان العقاب ينال بترك اي واحد كان من الجميع ومن اصاب من ذلك شيئا
ثم ستره الله اي ذلك الشيء المصاب عليه ولم يهتك ستره بين الناس في الدنيا ولم يقم عليه حد ذلك الفعل فهو اي
المستور عليه مفوض امره الى الله يوم القيمة ان شاء عفى عنه اي ترك عقوبته عن الذنب وان شاء عاقبه بقدر ذنبه
فبايعناه على ذلك وفي هذا دلالة صريحة على انه لا يجب عليه تعالى عقاب عاص فهو دليل على ان المعتزلة فانهم يوجبون
العقاب على الكبائر قبل التوبة وانما قدم العفو على العقاب لقوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي • وعن ابي سعيد الخدري
انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى بفتح الهمزة والتنوين واحده اضحاة لغة في اضحية اي في عيد
اضحى او فطر شك من الراوي الى المصلى وهو الموضع الذي يصلى فيه فمر على النساء يتعدى مر بعلى كما بالباء فقال
يا معشر النساء اي يا جماعة النساء تصدقن اي اعطين الصدقة فاني اريتكن مجهول من ارى اذا علم وله ثلثة مفاعيل احدها
التاء القائم مقام الفاعل والثاني كن والثالث اكثر اهل النار يعني اعلمت بان كن اكثر دخولا في النار من الرجال
فقلن وبم اصله بما حذفت الف الاستفهامية بدخول حرف الجر عطف على المقدر اي كيف يكون ذلك وباي شيء كثرنا في النار
يا رسول الله قال تكثرن اللعن اصل اللعنة الابعاد والطرد من الخير ويستعمل في الشر والكلام القبيح لاحد يعني عادتكن
كثرة الشتم وايذاء الناس باللسان وتكفرن العشيرة اسم من المعاشر والمراد هنا الزوج لانه يعاشرها وتعاشره من
العشرة بمعنى الصحبة وكفرانها جحود نعمه يعني تنكرن حق ازواجكن ولا تؤدين حق انعامهم عليكن ومن لم يشكر الناس
لم يشكر الله ومن لم يشكر الله يستحق العذاب ما رأيت مفعول الاول محذوف اي ما ابصرت احدا من ناقصات عقل صفة
لمفعوله المحذوف ودين اذهب صفة اخرى له ويجوز ان يكون رأيت بمعنى علمت ومن زائدة لتاكيد النفي داخلة على المفعول
الاول ومفعوله الثاني اذهب افعل التفضيل من الاذهاب لمكان اللام في للب الرجل فمعناه اكثر اذهابا للب وهو العقل
وهذا جائز على رأي سيبويه كهو اعطاهم للدرهم الحازم صفة الرجل اي الضابط لامره المحترز الآخذ بالثقة فيه وذكره
مع ذكر اللب مشعر بان فتنتهن عظيمة يذهب بعقول الالباء الحازمين فما ظنك بغيرهم من احديكن وانما لم يقل منكن
لان الواحدة اذا كانت على هذه الصفة الذميمة فكونهن عليها اولى من غير عكس قلن وما نقصان ديننا وعقلنا
يا رسول الله قال اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اعلم ان العقل في الشرع
عبارة عن معنى في الشخص يعقله اي يمنعه عن الهلاك والخسران في الآخرة فمن كان ذا تجربة في امور ولم ينته عما هو سبب هلاكه وخسرانه
في الآخرة فليس بعاقل فالمراد هنا العقل الديني قال اليس اسمها ضمير الشان وخبرها اذا حاضت وانما لم يقل ان حاضت
لان المرأة قلما تخلو عن الحيض لم تصل ولم تصم قلن بلى فذلك اي كونها غير مصلية ولا صائمة من نقصان دينها والدين عبارة
عن جميع الخصال الحميدة وفيه دلالة على ان النقص من الطاعات نقص من الدين • وقال ابو هريرة رض قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب وهو اختراع الكلام على خلاف الواقع ولم يكن له ذلك التكذيب

لان الله تعالى

لان لله تعالى انواع الانعام والفضل على العباد فتكذيبهم ربهم يكون على غاية القبح وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه
نقص وازدراء ولم يكن له ذلك الشتم فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني الاعادة هي الايجاد بعدم المسبوق بالوجود
يعني لم يحييني بعد موتي كما بدأني اي اوجدني من عدم وليس اول الخلق يجوز ان يكون من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
اي ليس الخلق الاول من المخلوقات او من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق باهون
الباء زائدة للتاكيد من هان يهون اذا سهل الامر اي ليس اسهل علي من اعادته الاعادة اسهل لوجود اصل البنية
واثرها فانكارهم الاعادة بعد ان اقروا بالبداية تكذيب منهم الى الله تعالى واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا كما قالت
اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وكما قال بعض الكفار الملائكة بنات الله وانا الاحد جملة حالية
اي المتفرد بصفات الكمال من القدم والبقاء والتنزه عن المكان وغيره الصمد هو السيد الذي ليس فوقه احد بحيث يصمده
كل احد اي يقصده بقضاء الحوائج الذي لم الد اي ولدا قط لاني منزه مقدس عن الاحتياج بالزوج والولد
ولم اولد يعني ليس لي اب ولا ام ولم يكن لي كفوا احد اي ليس احد يماثلني ويشابهني في صفات الالوهية فتوصفهم
ربهم بما لا يليق به شتم له تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وفي رواية ابن عباس رض روي في هذا الحديث بعد قوله اتخذ الله
ولدا فسبحاني اي انزه ذاتي تنزيها عن ان اتخذ صاحبة اي زوجة او ولدا شك من الراوي • وقال ابو هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم اي يقول في حقي ما اكرهه وابغضه يسب الدهر
اي يشتمه وهو اسم لزمان مبدأ ايجاد العالم الى انصرامه وقد يعبر به عن المدة الطويلة وانا الدهر بالرفع قيل
هو الصواب اي خالق الدهر ومقلبه بحذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه فما يصيبه من حوادث الدهر هو مني لان
الدهر لا يقدر على ايصال نفع وضر او مصدر بمعنى الفاعل اي انا الدهر المتصرف المدبر لا يحدث ويروى بالنصب على
الظرفية مقدما على فعله وهو اقلب اي اقلب الليل والنهار في الدهر وانما عقب قوله انا الدهر بقوله اقلب الليل
والنهار لدفع وهمهم ان الدهر حقيقته تعالى خلافا لمن زعم ذلك اذ مقلب الشيء ومصرفه يستحيل ان يكون نفسه
وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء افعل التفضيل من غني به عنه
غنية اي مستغنى به عنه واضافته اما للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليهم شيء مما يكون المضاف اي انا
اغنى من بين الشركاء عن الشرك وهو اسم المصدر الذي هو الشركة واما للزيادة على من اضيف اليه اي انا اكبر الشركاء
استغناء عن الشرك فان بعض الناس قد يكون غنيا عن الشرك ولكن لم يكن استغناؤه عنه في جميع الاوقات من عمل عملا
اشرك فيه معي غيري اي لم يخلص العمل لي بل كان للرياء والسمعة تركته وشركه الضمير راجع الى من والواو للمعية او للعطف
على الضمير المنصوب في تركته اي اجعله وعمله اي الشرك فيه مردودا من حضرتي قيل فيه دليل على ان لا يجوز الاضحية بسبع بدنة
اذا كان فيها شركة لحم وانه لا يجوز اكل ذبيحة ذكر عليها اسم الله وغيره كبسم الله ومحمد بالجر • وقال ابو هريرة رضه
قال صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى الكبرياء ردائي قيل الكبرياء هي الترفع عن الانقياد للغير بان يرى لنفسه
فضلا وشرفا عليه وذلك لا يستحقه غيره تعالى والعظمة ازاري وهي ان يكون الشيء في نفسه كاملا شريفا مستغنيا
والكبرياء ارفع منها ولذلك مثلها بالرداء لانه اشرف من الازار فكبرياؤه تعالى عبارة عن الوهيته التي هي استغناؤه عما
سواه واحتياج ما سواه اليه وعظمته وجوبه الذاتي الذي هو عبارة عن استغنائه عن الغير وانما مثلهما بالازار
والرداء ابرازا للمعنى المعقول في صورة المحسوس فكما لا يشارك الرجل في ملبوسه من ردائه وازاره ويستقبح طلب
طلب الشركة لا يمكن مشاركته تعالى في هذين الوصفين الذي اختص بهما واطلاقهما عليه تعالى من باب الكناية فانهم يكنون

الازدراء
حقير لق

من الصفة اللازمة بالثوب يقولون شعار فلان الزهد ولباسه التقوى فمن نازعني واحدا منهما بان استعظم
نفسه واستعلى على الناس ادخلته النار اعاذنا الله تعالى منه وانما قال واحدا دون واحدة نظرا الى الرداء والازار
عن ابي موسى الاشعري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر اي ليس اشد صبرا على اذى بمعنى
موذ صفته محذوف اي على كلام قبيح صادر من الكفار يسمعه صفة اذى من الله متعلق باصبر والصبر من الله حبس
العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان المذنب لا يامن منها في صفة الصبور كما يامن منها في صفة
الحليم يدعون له الولد هذا بيان للاذى يعني ينسب بعض الكفار له ولدا ثم يعافيهم اي يدفع عنهم البلاء والضرر
في الدنيا ويرزقهم فهذا كرامته ومعاملته مع من يوذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه وعن
معاذ رضي الله عنه انه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم بكسر الراء وسكون الدال بمعنى الرديف الذي يركب خلف الراكب
يعني كنت رادفا خلف النبي عم على حمار ليس بيني وبينه الا مؤخرة الرحل بسكون الهمزة بعد الميم المضمومة وكسر الخاء
الى آخرة الرحل وهي الخشبات التي يكون على آخر الرحل يستند اليها الراكب والمراد به المبالغة في شدة قربه فقال يا معاذ
هل تدري اي تعلم ما حق الله على عباده اي اي شيء واجب لله عليهم وما حق العباد على الله اي اي شيء حقيق وجدير
ان يفعل الله بهم اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد ان يعبدوه
هذا ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بامتثال الواجبات والانتهاء عن المنهيات ولا يشركوا به شيئا وفي عطفه بالواو
دليل على عدم الترتيب اذ العبادة لا تتحقق الا بعدم الاشراك فالتقدير ان لا يشركوا ويعبدوه وانما ذكر عدم الاشراك
وان كان مندرجا تحت العبادة لان ترك الاشراك اصل العبادات فكان مقصود العظم شانه وحق العباد على الله
ان لا يعذب من لا يشرك به شيئا فقلت يا رسول الله افلا ابشر الفاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان كذلك
افلا ابشر به اي بما ذكرت من حق العباد على الله الناس قال لا اي لا تبشرهم فيتكلوا منصوب بتقدير ان بعد الفاء لانه
جواب النهي اي فيعتمدوا عليه ويقعدهم ذلك عن العبادات روي ان معاذا رضه روى هذا الحديث آخر عمره وكان زمان
النهي زمان استيلاء الكسل على النفوس وغلبة التثاقل على الطباع بسبب عدم استقرار الشرع فلما انتفى الكسل
عن الطباع ووقع الامن عن ذلك علم معاذ امر النهي فروى الحديث وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من احد من زائدة واحد مبتدا يشهد صفته ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صدقا بمعنى
صادقا حال من ضمير يشهد من قلبه صفة لصدقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي عن اعتقاد كقوله تعالى يقولون
بافواههم ما ليس في قلوبهم الا حرم الله على النار قيل صدور هذا الحديث عنه عم يحتمل ان يكون قبل وجوب شيء
من اركان الاسلام او يكون في حق من تاب عن الكفر فمات قبل ان يتمكن من الاتيان بفرض آخر او يكون الامتثال
بالاوامر والانتهاء عن المعاصي مندرجا تحت شهادته والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود وعن ابي ذر رضه
انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض حال من النبي عم فيه تقرير تثبت الراوي واتقانه فيما يرويه عنه عم
في اذن السامعين وفي قلوبهم وهو نائم فرجعت ثم اتيته مرة اخرى وقد استيقظ اي وجدته منتبها من النوم
فقال ما من عبد قال لا اله الا الله وانما لم يذكر محمدا رسول الله لانه معلوم انه بدونه لا ينفع ثم مات على ذلك اي على
الثبات على الايمان وفيه اشعار بان من ارتد عن دينه ومات على الردة لا ينفعه ايمانه في الزمان الاول الا دخل الجنة
اي كان عاقبته دخول الجنة وان كان له ذنوب كثيرة لان الله تعالى ان شاء عفى وان شاء عذب بقدر ذنبه ثم دخل الجنة
قال ابو ذر رضي الله عنه قلت وان زنى وان سرق ويسمى هذا الواو واو المبالغة ولا بد فيه من تقدير حرف الاستفهام

وانما كان

وانما كان تعجب ابي ذر من هذا الحديث لاجل ان الزنى والسرقة وغيرهما من الذنوب موجبة العقوبة فكيف يدخل
الجنة مع استحقاق العقوبة قال وان زنى وان سرق فيه دلالة على ان اهل الكبائر لا يسلب عنهم اسم الايمان فان من ليس
بمؤمن لا يدخل الجنة وفاقا وعلى انها لا تحبط الطاعات لتعميمه عم الحكم وعدم تفصيله قلت وان زنى وان سرق تكرار
ابي ذر هذا ليس للانكار بل لظنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم لعله يجيب بجواب آخر فيجد فائدة اخرى قال وان زنى
وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر رضه يقال رغم انفه اي الصقه
بالرغام وهو التراب ويستعمل بمعنى الذل اي على خلاف مراده ولاجل مذلته وقيل بمعنى كره اطلاق اسم السبب على المسبب
اي وان كره ابو ذر ذلك يعني اتبخل يا ابا ذر برحمة الله تعالى ورحمة الله واسعة على خلقه قال الله تعالى قل يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ففرح ابو ذر رضه بهذا وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث
قال تفاخرا وان رغم انف ابو ذر وعد قوله عليه السلام له ذلك شرفا وكرامة وعن عبادة ابن صامت عن النبي عليه السلام
قال من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله فيه ابطال قول النصارى
بانه ابن الله او بانه هو وانما اضاف لفظ العبد الى ظاهر الاسم دون ضميره ليكون اصرح دلالة في ابطال مذهبهم ورسوله
فيه ابطال مذهب اليهود المنكرين لرسالته وابن امته يعني مريم وهي امة الله وفيه اشارة الى ابطال ما يقولون من
اتخاذ الله اياها صاحبة تعالى عما يقولوا الظالمون علوا كبيرا وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه وهي
صبي كان في المهد واضيف الى الله تعالى تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير واسطة اب كما قال تعالى ان مثل عيسى عند الله
الى قوله كن فيكون القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات فكان
كالروح او لانه حدث من نفخ الروح بارساله جبرئيل الى امه فنفخ في درعها مشقوقا من قدامها فوصل النفخ اليها فحملت به
مقدسا عن لوث النطفة والتقلب في اطوار الخلقة وفيه اقوال كثيرة يطلب في التفاسير والجنة والنار حق افرد لفظ
الحق لانه مصدر يقع على القليل والكثير او لارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان
سيئا او حسنا وقال عمرو بن العاص اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط اي امدد يمينك فلابايعك الفاء
جواب الامر واللام لام كي وهما للسببية لاجتماع حرفا السببية فيجعل احدهما زائدة لئلا يجتمع حرفان بمعنى وهو
منصوب باضمار ان فبسط يمينه فقبضت يدي الى نفسي فقال ما لك يا عمرو اي اي شيء ظهر في خاطرك حتى امتنعت
عن المبايعة في الاسلام قلت اردت ان اشترط مفعوله محذوف اي شرطا او شيئا قال تشترط ماذا قوله ماذا حقه ان يكون
مقدما على تشترط لانه متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فيقدر اصل الكلام ماذا تشترط فحذف ماذا واعيد
بعد تشترط تفسيرا للمحذوف قلت ان يغفر لي اي اسلمت قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم اي يمحو ما كان قبله من الكفر
والمعاصي قيل سواء كان مظلمة انسان من الدم والمال وغيرهما او كان شيئا يكون بين العبد وبين الله تعالى من الزنا وشرب
الخمر وغير ذلك من الكبائر ولكن فيه نظر لان الاسلام لا يهدم حقوق العباد اذا كان المسلم ذميا في الاصل سواء كان الحق
عليه ماليا او غير مالي كالقصاص واذا كان حربيا وكان الحق ماليا بالاستقراض او بالشراء وكان المال غير الخمر ونحوه فانه لا يسقط
ايضا باسلامه وان الهجرة تهدم ما كان قبلها من الصغائر قطعا لا ما يتعلق به حق العبد وما كان من الكبائر فهي في مشية الله تعالى
لا يجوز القطع بانها تهدم بالهجرة قطعا وان الحج يهدم ما كان قبله من الصغائر ايضا لا عن حقوق العباد فبايعناه على
ذلك من الحسان عن معاذ رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني بالرفع صفة عمل وبالجزم جواب
الامر اي يدخلني ذلك العمل الجنة ويباعدني بالرفع فقط من النار قال لقد سالت عن عظيم اي عن عمل عظيم من جهة

معرفته لان معرفة ذلك من علم الغيب لا يعلمه الا الله تعالى وانما اى ذلك العظيم يسير اى سهل على من يسره الله تعالى اى جعله سهلا عليه
فيه اشارة الى ان افعال العباد باراده تعالى وان تيسير العباد اياه على بعض لطف وتعسيرها على بعض خذلان منه تعالى تعبد الله
امر بصيغة الخبر وكذا ما بعده او خبر مبتدا محذوف بتنزيله منزلة المصدر باب المقدرة اى العمل الذى يدخل الجنة هو العبد الله
اى تطيعه فى اوامره ونواهيه لان العبادة هى الطاعة وقيل توحيده اصل العبادات ويؤيده هذا بقوله ولا تشرك
به شيئا وتقيم الصلوة وتؤدى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت وفيه بيان للاركان الخمسة ودلالة على ان المؤدى
للفرايض مقتصرا عليها يدخل الجنة وبإعدى النار ثم قال الا ادلك قبل الهمزة للاستفهام والا للتنبيه على ابواب الخير قلت بلى
يمكن بلى كان موجودا فسيدلك بدليل وجوده مرتين بعد السؤالين الاخيرين فى هذا الحديث الصوم جنة بالضم
الترس والستر يقى صاحبه عن النار فى العقبى كما يقيه عن سورة الشهوة فى الدنيا والصدقة تطفى الخ اى تمحوها وتزيلها
كما يطفى الماء النار شبه الصدقة لكثرة نفعها او لكونها ماحية للسيئات مطهرة عن الآثام بالماء الكثير النفع المطهر عن الاوساخ
وشبه الخطيئة بالنار لانها تاكل الحسنات على قول البعض كما يأكل النار الحطب وصلوة الرجل جزء محذوف اى صلاة الرجل
فى جوف الليل كذلك يطفى الخطيئة وانما خص الرجل لان السائل كان رجلا والا فالحكم يعم الرجل والمرأة والمراد بالصلوة
واخواتها النوافل والا فالفرايض قد ذكرت قبل وانما جعل ارم هذه الثلثة فرايضها اذ لا عبادة قبلها الاكل بالصوم
انقمعت الشهوات وانقلعت جواذب الذنوب مراصلها فاذا انضم اليه الصدقة والصلوة فى جوف الليل الذى هو بعد فراغ الرجل
دخل المرء فى الخير من كل وجه واحاطت به الحسنات ثم تلى اى قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيان فضيلة المصلين ورفعة
درجتهم بان استحقوا بسبب صلوة الليل ان يمدحهم الله تعالى فى كتابه القديم تتجافى اى تتنحى جنوبهم عن المضاجع اى عن
الفرش والوسادة لترك النوم يدعون ربهم خوفا وطمعا اى وهم داعون ربهم لاجل خوفهم من سخطه وطمعهم فى رحمته حتى بلغ
يعملون يعنى قراءة هذه الآية الى قوله جزاء بما كانوا يعملون ثم قال الا اخبرك برأس الامر اى الدين والمراد منه اصل الامر
وعموده ان اردت ما يعتمد عليه الامر ويقوم به وذروة سنامه الذروة بالكسر والضم على الشئ والسنام بالفتح ما ارتفع من
ظهر الحمل قلت بلى يا رسول الله قال رأس الامر الاسلام فانه فى سائر الاعمال بمنزلة الرأس من الجسد فى احتياجه اليه وعدم بقائه
فكما ان سائر الاعضاء بعد الرأس كذلك اثر سائر الاعمال بعد الاسلام الذى هو كلمة الشهادة وعموده الصلوة فانها
عمود الدين فرحمة ان القوة له يحصل بالصلوة لانها هى العمل الظاهر الدايم العام بين جميع المسلمين الفارقة بينهم وبين الكفار
وذروة سنامه الجهاد فان الجهاد يحصل به للدين عزة وقيل اشارة الى ان صعوبة الجهاد وعلوه وتفوقه على سائر الاعمال
ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله ملاك بالكسر وقد يفتح ايضا ما يقوم به احكام الشئ وتقويته وانما الله فى ملاك كضرب اذا
احسن عجن الدقيق بالغ فيه وذلك اشارة الى ما ذكر فى اوائل الحديث الى اضمام الجهادات الى الاخبار بما يحكم به هذه العبادات
المذكورة ويقوى بها ويتم بها قلت بلى يا نبى الله فاخذ بلسانه الباء زائدة اى اخذ عليه السلام لسان نفسه
وقال كف عليك هذا مفعول كف اشارة الى اللسان والتقدير كف اللسان عليك اى احفظه من ان يوقع عليك ضررا وصلا
وحسارا فى الدنيا وفى الآخرة يعنى لا تتكلم بما لا يعنيك فان من تكلم كلاما كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه وفى كثرة الكلام
مفاسد لا تخفى وانما اخذ عليه السلام لسانه واشار اليه فى غير اكتفاء بالقول تنبيها على ان امر اللسان صعب فقلت يا نبى الله
انا لمؤاخذون اى هل نؤاخذ نحن بما نتكلم به من الكلام قال ثكلتك ام تكل كلمة تعجب اذا فقدت المرأة ولدها واصله عدمها
اى فقدتك امك يا معاذ وهذا دعاء عليه فى غير اراده وقوعه بل اراد الحث على التيقظ فى الامر والتنبيه من الغفلة وهل يكب
الناس اى هل يلقيهم فى النار على وجوههم او على مناخرهم شك من الراوى جمع منخر وهو ثقب الانف والمراد الانف اى انوفهم

والاستفهام

والاستفهام للنفى خصها بالكب لانه اول الاعضاء سقوطا الاحصايد الستهم جمع حصيدة بمعنى المحصود من حصد
الزرع اذا قطعه وهذا مبالغة لسان الكلام والمراد آفة نظم اسبابا الكب فى النار الكلام الكفر والقذف وغيرهما نسبة عليه
اللسان وما يقطع به القول نحو المنجل وما يقطع به النبات وهو من بلاغة النبوة وقال ابو امامة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فانما اخذ فى الفاعيل من هذه الافعال لينهب الوهم كل مذهب
وانما خص الافعال الاربعة لان هذه خصال حفظ نفسانية اذ قلما يحضر الانسان لله فاذا احضرها مع صعوبة
تحصيلها كان تحصيل غيرها بالطريق الاولى فلهذا اشار الى استكمال الدين بتحليلها بقوله فقد استكمل الايمان يعنى من
حصل فيه هذه الخصال المرضية وزال عنه الحظوظ النفسانية وخلص فى اعماله لله تعالى فقد اكمل ايمانه وعن ابى هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الحب فى الله والبغض فى الله اى فى طريق الله او يكون فى بمعنى
اللام كما قاله والمراد من الاعمال ههنا الباطنة لئلا يعترض بقوله ام افضل الاعمال طول القيام والمراد طول القيام مستلزم
لمحبة الله تعالى وعن فضالة بن عبيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
تقدم بيانه والمؤمن من امنه الناس اى الموصوف بالكمال هو الذى ظهرت امانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف الناس منه
على دمايهم واموالهم وفيه تنبيه على اشتقاق هذين الاسمين من السلم والامان فمن زعم انه متصف به ينبغى ان يطالب نفسه
بما هو مشتق منه فان لم يوجد فهو كمن زعم انه كريم ولا كرم له والمجاهد من جاهد نفسه فى طاعة الله تعالى اى المجاهد الكامل
ليس من قاتل الكفار بل من قاتل نفسه بالمجاهدة فى طاعة الله تعالى لان نفس كل احد عدو له معد من الكفار لانها تلازمه
وتمنعه عن الخيرات والطاعات واليه اشار عليه السلام بقوله اعدى عدوك نفسك التى بين جنبيك ولاشتداد القتال
مع الدين يلازمهم منهم الذى هو ابعد منهم كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار
عن بعض المحققين ان المراد بهم نفوس المخاطبين فانها اقرب اليهم من كل قريب وقد امروا بقتال الادنى فالادنى وسمى هذا
المجاهدة مع النفس جهادا اكبر حتى رجوعه من غزوة تبوك بقوله رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر والمهاجر من هجر
الخطايا والذنوب اى تركها لان الهجرة فى البحرة التمكن من الطاعة بلا مانع والتبرى من صحبة الاشرار المؤثرة فى اكتساب
الخطايا فاذا البحرة التحرز عنها فالمهاجر المجتنبى هو المجانب عنها والفرق بين الذنب والخطيئة ان ادائم منها لانه قد يكون عن عمد
بخلاف الخطيئة وعن انس رضه انه قال قلما هو يتعمل فى الكنى اى ما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخطبة الوعظ
والتذكير الا قال الا ايمان لمن لا امانة له هذا وعيد ويقصد به الزجر وفى التعريف اشعار بالكمال يعنى فرد كامل فى نفسه خيانة
مال احد او نفسه او اهله لم يكن ايمانه كاملا ويحتمل ان يراد به الحقيقة فمعناه اذا انعدم الامانة من المرء انعدم الامور التى يؤمن عليه
ان يقع فى ثانى الحال فى الكفر كما قيل فرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه ولا دين لمن لا عهد له يعنى فمن حرى بينه وبين
احد عهد ومياثق ثم غدر ونقض العهد من غير عذر شرعى وفيه دليل على ان نقض العهد من الكبائر باب الكبائر وعلامات النفاق الكبائر جمع
كبيرة وهى السيئة العظيمة التى اثمها كبير وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى ذنب ليس بكبيرة من المصباح قال
عبد الله بن مسعود رض قال رجل يا رسول الله اى ذنب اكبر عند الله قال ان تدعو خبر مبتدا محذوف اى هو ان
تدعو لله ندا اى مثلا ونظيرا وقيل الند المثل المزاحم الذى لا يجتمع وهو خلقك حال من لله او من فاعل تدعو
وفيه ان شاد الى ما استحق به ان يتخذ ربا اى اتخذه ربا واعبده فانه خلقك اولا على هيئة استيازه تعالى
عن غيره فى كونه الها اولى ضعف الند اى ان تدعوه ندا وقد خلقك غيره وهو لا يقدر على خلق شئ قال ثم اى
للاستفهام والتنوين عوض عن المضاف اليه اى ثم اى شئ من الذنوب اكبر بعد الكفر قال ثم ان تقتل ولدك

خشية ان يطعم معك فان مزعادة العرب قتل اولادهم خشية الاملاق قال تقا ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق
عن نرزقكم واياهم الآية قال ثم اى اى ذنب اكبر يعظم قال ثم ان تزانى حليلة جارك اى امرأته فان الله تعالى
مع امرأة جاره الذى التجاء بامانته وبينها حق الجار المحض منه مع غيرها مع ما فيه ابطال حق الجار والخيانة تلك
فيكون اقبح واعظم فانزل الله تصديقها مفعول له لانزل والضمير للاحكام المذكورة اى انزل الله لتصديق
الكبائر والذين لا يدعون مع الله الها آخر اى لا يعبدون الها غير الله تعالى ولا يقتلون النفس التى حرم الله قتلها
يعنى نفس المسلم والمذمى والمعاهد الا بالحق متعلق بالفعل المحذوف وقيل بلا يقتلون اى الا بأحد الخصال الثلث وهى
الردة وزنا الاحصان والقصاص ولا يزنون الآية وعن عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما
مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفة امرهما فيما لا يكون معصية وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس وهو
الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم وليس المراد من هذا الحديث حصر الكبائر فى هذه الاربعة
بل جاء اكثر منها وفى رواية انس وشهادة الزور اى الكذب بدل اليمين الغموس اى مكانه ولعل مخالفة انس لابن عمرو
لاختلاف المجلس وتعدد الحديث او نسيان كل واحد منهما وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجتنبوا السبع الموبقات اى احذروا من فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف اى الفرار يوم الحرب
هذا اذا كان باذاء كل مسلم كافرا وان كان اكثر فيجوز الفرار وقذف المحصنات اى رميهن بالزنا جمع
محصنة من احصن اذا حفظ عن الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية
لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر الغافلات المؤمنات عن الاهتمام بالفاحشة قال الله تعالى ان الذين يرمون
المحصنات المؤمنات الغافلات لعنوا فى الدنيا والآخرة وقال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزنى
الزانى حين يزنى وهو مؤمن الواو للحال اى حال كونه كاملا فى ايمانه او ذو امن من عذاب الله تعالى والمراد مؤمن
الله اى مطيع له يقال آمن له اذا انقاد واطاع وقيل المراد به خوف وجد عن الايمان قيل ما روى ابو هريرة رضى الله عنه
عن النبى عليه الصلوة والسلام اذا زنى احدكم خرج منه الايمان وكان فوقه كالظلة فاذا انقطع رجع اليه الايمان
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس صفته نهبة اليه فيها اى الى الناهب فى تلك النهبة
ابصارهم مفعول يرفع حين ينتهبها وهو مؤمن ولا يغل احدكم اى يخون غلولا اذا سرق من الغنيمة او خان اما الله حين يغل
وهو مؤمن وقيل المراد الزجر كقولهم عبد والا ندار لم تكتب هذه الكبائر بسوء العاقبة اذ لا يؤمن عليه ان يقع فى الكفر
فاياكم نصب على التحذير اى احذروا من فعل هذه الاشياء المذكورة واياكم كرره للتاكيد والمبالغة فيه وفى رواية ابن
عباس رضى الله عنه ولا يقتل حين يقتل وهو مؤمن يعنى رواية ابن عباس كرواية ابى هريرة الا انه يزيد ولا يقتل الخ
وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق اى علامته ثلث اى ثلث خصال وان صام
وصلى وزعم اى ادعى انه مسلم لعنه لا ينفعه صوم وصلوته يوم القيمة اذا حدث كذب واذا وعد اخلف اى لم يف
بوعده واذا ائتمن منه الخلف بالضم واذا أمن اى اذا جعل مؤمنا ووضع عنده امانة خان قيل هذا على سبيل انذار
المسلم وتحذيره ان يعتاد هذه الخصال فيفضى به الى النفاق ولذا قيدها باذا المقتضية للتكرار وعن عبد الله

وقال ابو سعيد الخدرى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شر الكبائر الزنا بحليلة

ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع من كن فيه اى اجتمعت هذه الخصال فيه بتاويل اتصاف
استحلالها كان منافقا خالصا لانه يظهر الاسلام ويخفى الكفر اما من كان فيه هذه الخصال لانه اعتقاد احداها فلا يكون
منافقا شر عيا بل يكون عاصيا وهو الذى راعى مورد الحديث ويترك محافظتها ويدل عليه قوله ومن كانت فيه خصلة
منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اى يتركها اذا ائتمن خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى نزل الوفاء
بذلك العهد واذا خاصم فجر اى مال عن الحق والمراد به هنا الشتم والرمى بالاشياء القبيحة وقيل هذا مخصوص بزمانه صلى الله
عليه وسلم لاطلاعه بنور الوحى بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليتجنبوا عنهم واعلام بعينهم حذرا من فتنة
بان يلحقوا بالمحاربين وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المنافق كمثل الشاة العايرة بين
يعير اذا انزت وترد بين الغنمين تعير الى هذه مرة والى هذه مرة شبه عدم ترد المنافقين بين الطائفتين بالمؤمنين
والمشركين تبعا لاهوائه وقصد الغرضة الفاسد بالشاة المترددة بين الطائفتين فانها تغتنم طلبا للفحل فلا يستقر على حال وتارة تجيب
مع احدى الطائفتين وقد يضم الله تعالى بذلك فيقال مذبذبين بين ذلك لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء وفى تشبيهه بالشاة مزيد
ذكره بالشناعة واوفوه وهو باب تشبيه المحسوس بالمحسوس بمعنى عقلى وهو تشبيه مركب من المحسان عن صفوان بن عسال انه
قال قال اليهودى لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبى للتعدية او بمعنى مع اى كن صاحبى ورفيقى لنأتى الى النبى عليه السلام ونسأله عن
مسايل فقال له صاحبه لا تقل له نبى انه لو سمعك يعنى لو سمع محمد انك تقول له نبى لكان له اربع اعين فاتيا عن هذا كناية عن كثرة
والتام فان فروح يزداد به نورا الى نور عينه فيصير كأنه يبصر باربع اعين فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلاه
عن تسع آيات جمع آية وهى العلامة الواضحة بينات جمع بينة وهى الظاهرة والمراد بها الاحكام المفصلة المبينة فى التورية
التى اخبر الله تعالى عنها فى كتابه فى سورة بنى اسرايل ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات الآية التسع التى هى معجزات فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق ولا تمشوا
ببرئ الباء للتعدية والبرئ الاعم الى ذى سلطان هو بمعنى السلطنة هنا وهى المقدرة يعنى لا تفعلوا اسوء من ليس لذى
عند السلطان ولا تنسبوه الى ذنب لم يكن لذنب ليقتله ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا
اصله تتولوا بتاءين حذفت احديهما لاجتماع التولى وهو الاعراض وصل بضم الهمزة من ولى الثلاثى اذا ادبر الفرار يوم الزحف
اى الحرب وعليكم كلمة الاغراء اى الزموا واحفظوا هذا الحكم خاصة نصب على انه حال عامل ما فى عليكم من معنى الفعل او تمييز
والخاصة ضد العامة اليهود نصب على التفسير اى عنى اليهود والمراد به اليهوديون كما يقال زنج وزنجى وعرب وعربى هذا الاول
والاظهر ان لا دخول لام التعريف فيه لانه معرفة يجرى مجرى القبيلة وفى بعض الروايات يهود بالرفع بدون التعريف مناداى حذف
حرف ندايه وانما اخذ فى هذا المنع انه اسم جنس لان شدة اختصاصه بهذه الخبيثة جرى مجرى العلم يعنى ما مضى من الاحكام مشترك
فيها جميع الناس واما هذا الاخير فخاص باليهود خاصة وهو ان لا تعدوا فى السبت اى لا تجاوزوا الامر لله فيه بالتصيد او
السمك يوم السبت وهذا حكاية ما كان ثابتا فى شريعتهم قال اى الراوى فقبلا يديه اى يد اليهود وتابا بدا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجليه لما اجابهما بما سالاه وقالا نشهد انك نبى قال فما يمنعكم ان تتبعونى وانما قاله بصيغة الجمع مخاطبا لاثنين
لانه ارادهما وغيرهما من اليهود لانه عرف اليهود كلهم بنبوته ولكن الى الكل خاصة فغلب الحضور على غيره اى اى شئ يمنعكم
عن الاسلام فانكم مامورون فى التورية بمتابعتى وبالايمان بى اذا بعثت قالا ان داود عليه السلام دعا ربه ان لا يزال من ذريته
لا ينقطع فمن ذريته نبى الى يوم القيمة وبكذا دعاؤه مستجابا البتة فيكون نبى من ذريته ويتبوء اليهود ودبما يكون آخر
والشوكة وانا نخاف ان تبعناك ان يقتلنا اليهود هذا عذر منهم فى عدم متابعتهم اياه عم وهو ان داود عليه السلام

والفرار منصوب مطلوب على تقدير
اليتولى يعنى الفرار لا تفروا الفرار
او مفعول له كذا فى زبدة الحب

دعا ته كذب منهم وافترائه لان داود عليه السلام قرأ في التوراة والزبور نعت محمد صلى الله عليه وسلم انه خاتم النبيين ونسخ به جميع الاديان والكتب فكيف يدعو على خلاف ما اخبره الله به في شان محمد صلى الله عليه وسلم ولكن سلم فعيسى من ذريته وهو نبي باق الى يوم القيمة • وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث اي ثلث خصال من اصل الايمان الكف عمن قال لا اله الا الله لا نكفره بذنب بيان للكف ولذا قطع عنه والتكفير نسبة احد من اهل الايمان الى الكفر والخطاب فيه مع الراوي يعني لا يصير كافرا بعد اقراره بكلمتي الشهادة بسبب ذنب اجترحه ما لم يدخل الكفر ولا يخرج من الاسلام بعمل سوى الكفر وفيه دلالة على ان اصحاب الكبائر لا يخرجون بالفسق عن الايمان والجهاد ماض اي نافذ منذ بعثني الله نبيا اي من ابتداء زمان بعثتي الى ان يقاتل اخر امتي الدجال لان بعد يكون خروج يأجوج ومأجوج ولا طاقة لاحد بقتالهم وبعد اهلاك الله اياهم لا يبقى على وجه الارض كافر ما دام عيسى حيا في الارض اما بعده فسيجيء ان شاء الله تعالى في ذكر الدجال لا يبطله اي الجهاد جور جائر يعني لا يجوز تركه بان يكون الامام ظالما بل يجب على الناس طاعته في الجهاد وقال عليه السلام الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر ولا عدل عادل اي لا يبطل عدل الامام العادل بل يجب ان يحصل مع عدله كون المسلمين وتقويتهم وغناؤهم لا يحتاجون الى الغنيمة والايمان بالله فرض جميع العمر تقدم بيانه • وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنى العبد اي العبد المؤمن بقرينة قوله خرج منه الايمان قيل ليس المراد منه حقيقة الخروج بل نوره او كماله سلك مسلك المبالغة والتشديد في باب الزجر ولو عبد وكان فوق راسه كالظلة وهي سحابة تظل على الارض وهذا تشبيه بمعنى محسوس لجامع معنوي وهو الاشراف على الزوال لانه في شان الظلة فاذا خرج من ذلك الفعل رجع اليه الايمان فهذا ايمان بان المؤمن في حال اشتغاله بالشهوة بصير فاقد الايمان او كالفاقد لانه مأمور بالكف لكن لا يزول حكمه واسمه بل هو بعد في ظل رعايته وكنفه بركته اذ يصير الايمان فوقه كالسحابة تظله فاذا فرغ من شهوته عاد الايمان اليه وقيل لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فاذا تاب عاد اليه هكذا بين اصابعه

فصل في الوسوسة من الصحاح عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تجاوز اي عفو عن امتي ما وسوست به صدورها اي الذي اضمرته في قلوبها من الخطرات التي لا تطيع للبشر ان يمنعها بالرفع فاعل وما المراد به القلوب اي ما خطرت في قلوبهم من الخلجان المذمومة ويجوز نصبه مفعول به اي وسوسة التفوه به صدورها هي ما اضمرته وهي التي يستجلبها التطبع للبشر ان يمنعها بغير قصد واما اختيار ته وهي التي تلقى في نفس المؤمن من تزيين المعصية والكفر والمراد بها في هذا الحديث هي الاختيارية لان الضرورية معفوة عن جميع الامم اذ لم يصر عليه لامتناع الخلو عنها يعني لا يؤاخذ اما وقع في قلوبهم مما لم تعمل به او تتكلم واما قولك تجاوز واما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فمنسوخ بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها والوسع اسم لما يسع الانسان ولا يضيق عليه وفيه دلالة على ان حديث النفس بالطلاق لا يوقعه وهو الصحيح وعليه جماعة وقال الزهري اذا عزم على ذلك وقع وان لم يتلفظ واتفقوا على ان بالعزم على الظهار لا يلزمه كفارة واحاديث الصفوة لا يبطلها وعنه انه قال جاء ناس اي جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى النبي فسألوه اي النبي انا نجد في انفسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به اي عظم وشق علينا ذلك بان يجري في قلوبنا من خلق الله فكيف هو وفي اي شيء هو وغير ذلك مما لا ينعقد قال عليه الصلوة والسلام او قد وجدتموه الهمزة للاستفهام والواو للحال وقد بعدها عطف على مقدر اي كان وقد وجدتم ذلك الخاطر في انفسكم قالوا نعم قال ذلك اي التكلم بذلك الخاطر جلد الايمان اي خالصه فان من كان ايمانه مشوبا بغير صريح يقبل الوسوسة ولا يردها وقيل المعنى ان الوسوسة امارة الايمان في قلوبكم ولولا ذلك لما وسوس في انفسكم لان اللص لا يدخل الموضع الخالي وعنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يأتي الشيطان احدكم اي يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا يعني السماء

من خلق كذا يعني الارض وعلى هذا يسأل حتى يقول من خلق ربك وعن هذا يوقع المرء في الغلط والكفر والاعتقادات الباطلة فاذا بلغه اي عن تلك الوسوسة او سأل الشيطان او احدكم هذا القول فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه وليدته اي عن تلك الوسوسة ولا يتوهم ان الشيطان عليه لعنة الله يقدر على ما يشاء والاعاذة امره عم بالاستعاذة والانتهاء عما هو فيه ليدل عليه باب الوسوسة بطرد الشيطان عنه • وعنه قال عليه الصلوة والسلام لا يزال الناس يتساءلون يعني يسأل بعضهم بعضا في كل نوع حتى يقال هذا فيقال لفظ هذا مع عطف بيانه محذوف وهو قول مفعول يقال اقيم مقام الفاعل وخلق الله الخلق تفسير لهذا وهذا ابتداء محذوف في خبره اي هذا القول الذي انه خلق الله الخلق معلوم متعارف عند الناس من خلق الله فمن وجد اي سمع من ذلك القول اي من شيئا فليقل آمنت بالله وكله رواه ابو هريرة وقال الله قل هو الله احد الخ والله تعالى خالق الاشياء غير مخلوق وهو قديم ازلي الذي ليس له شريك ولا نظير وغير ذلك من الاوصاف وقال ما منكم من احد الا وقد وكل به على سبيل التوكيل يعني التسليط قرينا اي مصاحبا من الجن الى الشياطين ما أخوذ من جن بمعنى ستر وانما سمي جنينا لاستتاره عن اعين الناس والمراد هنا الشياطين وهم اولاد ابليس لعنه الله من بني آدم الا ولده لم يوكل على ذلك المولود منهم وسوسة وما يأمره بالشر ويحثه عليه قالوا واياك يا رسول الله اي وقد وكل بك قرينا قال واياي قال واياي الضمير المنفصل وقع تأكيدا للضمير المجرور والمعقد وقيل وقع الضمير المنفصل موقع المتصل المرفوع اذ حقه ان يقال وانت يا رسول الله وكل بك قرينك فيقول وانا اي هذا شايع وكثير اقامة كل منهما مقام الاخر كثير منه قوله عم في حديث الوسيلة وارجو ان اكون هو والقياس ان اكون اياه واكونه وفي الدعاء المأثور عنه عليه السلام بين ركعتي الفجر وفرضه فاني راغب اليك واسألك هو يا رب العالمين وكميال مثلك اياه الا ان الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل في السلام الحقيقي فسلم عن شره تؤيد قوله عم فلا يأمرني الا بخير ويروى برفع الميم اي اسلم انا من شره وقيل هو فعل المتفضيل خبر مبتدا محذوف اي فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجري عليه بعض المزلات في بعض الاوقات بوسوسة فيكون المراد بقوله عم فلا يأمرني الا بخير في اتم الاوقات وفي رواية قد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة يأمره بالخير رواه ابن مسعود وعن بعض المشايخ ان قرينه من الجن رغبه في الخير وقصد في ذلك الشر من عجب وغيره • وعن انس انه قال قال رسول الله صلعم ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم اي كمجرى الدم في عروقه يجري ووسوسته تجري في الانسان حيث يجري فيه الدم اي في جميع عروقه او يجري فيه مثل جريان الدم في اعضائه من غير احساس لنا بجريانه او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان ما جرى دمه في عروقه اي دام حيا وقيل يجوز ارادة الحقيقة فان الشيطان اجسام لطيفة قادرة باقدار الله تعالى على كمال التصرف وابتلاء البشر • وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله ما من بني آدم مولود الا يمسه الشيطان يعني لا يولد مولود في خال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد قالوا المراد بالمس هنا المس الحسي لعموم كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا اي رافعا صوته بالبكاء من مس الشيطان اي بمس الشيطان غير مريم وابنها منصوب على انه استثناء كل مولود ووقت الامر مريم وعيسى عم فان الله تعالى عصمها من وسوسته لاجابة دعاء حنة ام مريم في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان وتخصيصا لهما بهذه الفضيلة والاوجه ان يراد من المس التطعم في الاوعية لا حقيقة المس واستعاذة حنة يجوز ان يكون من الاوعية لان المس انما كان بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة قال رسول الله صلعم صياح المولود حين يقع اي يسقط وينفصل من امه عند الولادة نزغة من الشيطان اي وسوسة منه وقيل افساد فان النزغ هو الافساد ومنه نزغ الشيطان بين القوم

صلى الله عليه وسلم

الى الابد على وفق ما تعلقت بارادته ازلا كاثبات الكاتب ما في ذهنه بقلم على الوجه الذي يريد قبل ان يخلق الله السموات
والارض بخمسين الف سنة والمراد طول الامد يعني تمادي الزمان بين التقدير والخلق خمسين الف سنة مما تعدون
اريد بالزمان مقدار حركة الفلك الاعظم الذي هو العرش وهو موجود بدليل انه قال وكان عرشه على الماء يعني كان عرش
الله تعالى قبل ان يخلق السموات والارض على الماء والماء على متن الريح والريح على القدرة وهو يدل على ان العرش والماء
كانا مخلوقين قبل خلقهما وقيل ذلك الماء هو العلم وفيه دليل لمن زعم ان اول ما خلق الله تعالى في هذا العالم الماء وعما
اوجد سائر الاجسام منه تارة بالتلطيف وتارة بالتكثيف عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر اي مقدر ومرتب مكتوب في اللوح المحفوظ قبل ان يوجد في الخارج على حسب ما اقتضته الحكمة
حتى العجز روي بالرفع عطفا على كل شيء وبالجر عطفا على شيء لكن الاول يكون مجرورا بحتى والكيس والعجز عدم القدرة
والكيس العقل وقيل الكيس كمال العقل وشدة معرفة الامور وتمييز ما فيه النفع عما فيه الضر والعجز مقابله والمعنى ان افعال
العباد كلها بتقدير الله تعالى حتى العجز الذي يؤخر صاحبه عن ادراك البغية والكيس الذي يوصل اليها فلا ينبغي ان يعاب
العاجز بعجزه ولا ان يسند الكياسة الى قدرة الكيس فان ذلك بتقدير الله تعالى وخلقه لا حول ولا قوة الا بالله تعالى
عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى اي جرى بينهما المخصومة ومطالبة الحجة قيل هذه
المحاجة كانت روحانية ويؤيده قوله عند ربهما ويجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه
اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فحج آدم موسى اي غلب عليه بالحجة بان ما صدر عنه كان بتقدير الله تعالى قال موسى انت آدم الذي
خلقك الله تعالى بيده اي بقدرته بلا واسطة اب وام ونفخ فيك من روحه فصرت به حيا وانما اضاف الروح الى نفسه
كما في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي تشريفا وتخصيصا واسجد لك ملائكته اي امرهم بان يسجدوا لك تعظيما قال ابن عباس رض
كان سجودهم له انحناء لا خرورا على الاذقان وقال ابن مسعود رض امروا بان يأتموا به فسجدوا وسجدوا لله تعالى وقال ابي
ابن كعب خضعوا واقروا بفضله واسكنك في جنته ثم اهبطت الناس اي اسقطتهم وانزلتهم فانهم وان لم يكونوا موجودين
لكنهم كانوا على شرف الوجود فكانوا مهبطين منها بخطيئتك اي بسبب عصيانك لله تعالى في اكل الشجرة الى الارض متعلق
باهبطت يعني ان الله تعالى انعم عليك هذه النعم فانت عصيته باكلها حتى اخرجت من الجنة بسببها وبقي اولادك في دار المشقة
والابتلاء من المرض والفقر وغير ذلك فقال آدم عم انت موسى الذي اصطفاك الله لنفسه برسالته وبكلامه قال تعالى
واصطنعتك لنفسي واعطاك الالواح وهي التورية فيها اي في تلك الالواح تبيان كل شيء اي بيانه لكل شيء واظهاره
من الحلال والحرام والقصص والمواعظ وغير ذلك قال الله تعالى وكتبنا له في الالواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء
وقربك اي خصك بسره ونجواه بلا واسطة ملك نجيا اي مناجيا نصب على الحال فبكم تمييزه محذوف منصوب اي بكم زمانا
وجدت الله كتب التورية قبل ان اخلق على صيغة المجهول قال موسى باربعين عاما والمراد منه التكثير لا التحديد قال
آدم لموسى فهل وجدت فيها اي في التورية وعصى آدم ربه بمخالفة امره باكل من الشجرة فغوى اي فخرج بالعصيان من ان
يكون راشدا في فعله وليس المراد لفظه بهذا التركيب بل معناه ولفظه بالعبرية قال موسى عم نعم قال آدم عم افتلومني بهمزة
الاستفهام للانكار والفاء جواب شرط مقدر اي اذا وجدت فيها ذلك فلا ينبغي لك ان تلومني على ان عملت عملا كتبه الله
علي في الالواح التي اعطاك ان اعمله قبل ان يخلقني باربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى لامتناع
رد علم الله تعالى في حقه حيث اخبر تعالى عنه انه انما خلقه للارض وانه لا يتركه في الجنة بل ينقله منها الى الارض ليكون خليفته فيها
انى جاعل في الارض خليفة فالزم آدم موسى بان ما صدر منه لم يكن متمكنا من تركه بل كان امرا مقضيا وما كان كذلك لم يحسن اللوم

عليه

عليه عقلا منه وفي رواية فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا واخرجتنا من الجنة وقال له آدم يا موسى اصطفاك بكلامه
وخط لك التورية بيده يا موسى اتلومني على امر قدره الله تعالى علي قبل ان يخلقني باربعين سنة ● وعن ابن مسعود رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خلق احدكم اي صورته او جسمه او ما يخلق الله منه احدكم وهو النطفة يجمع مجهولا
اي يحرز ويقرر في بطن امه اي في رحمها اربعين يوما نطفة قيل يجوز ان يراد بالجمع مكث النطفة في الرحم وتحمرها فيها حتى
يتهيأ للخلق والتصوير قال عبد الله بن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله تعالى ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة
المرأة تحت كل ظفرة وشعرة ثم يمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها ثم يكون بعد النطفة علقة اي دما غليظا
جامدا مثل ذلك الزمان وهو اربعون يوما ثم يكون مضغة اي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك الزمان ويظهر التصوير في
هذه الاربعين ثم يبعث الله اليه ملكا حين يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه باربع كلمات اي باربع قضايا مقدرة وكل
قضية تسمى كلمة قولا او فعلا يعني يبعث ملكا ليعين له ما يليق به من الاعمال والاعمار والارزاق وشقاوته وسعادته حسب
ما اقتضته الحكمة وسبقت به الكلمة فيكتب عمله يعني انه يعمل الخير والشر ويعمل كذا عمل كذا واجله والمراد به مدة حيوته يعني انه كم يعيش
في الدنيا ورزقه يعني انه قليل الرزق ام كثير الرزق وانه يحصل له يوم كذا وكذا من الرزق وشقي او سعيد يعني يكتب هو
شقي او سعيد هذا اذا لم يعلم من حاله تغير من ذلك فان علم من ذلك شيئا كتب له اوائل امره واواخره وحكم عليه على وفق ما يتم به عمله
فان اعتبار العمل خواتمه قيل المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك قال مجاهد يكتب
هذه الكلمات في ورقة وتعلق في عنقه بحيث لا يراه الناس قال الله تعالى وكل انسان الزمناه طائره في عنقه قال اهل
المعاني اراد بالطائر ما قضي عليه انه عامل وما هو صائر اليه من سعادة او شقاوة وخص العنق لانه موضع القلائد والاطواق
اعلم ان الله تعالى يحول جسم الانسان في بطن امه حالا بعد حال مع انه قادر على ان يخلقه في لحظة واحدة لفوائد احدها انه لو خلق
في بطن دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة بذلك فاقتضت حكمة الله تعالى ان يجعل اولا نطفة ليعتاد ثم علقة ثم مضغة
لذلك وثانيها اظهار نعمته وقدرته لكم لتعلموا انه قادر على كل شيء من جعل النطفة علقة والعلقة مضغة وغير ذلك وثالثها اظهار
قدرته على البعث لان من قدر على خلق الانسان من ماء ونفخ الروح فيه قادر على ذلك بعد كونه في القبر ترابا ثم ينفخ فيه الروح
وهذا يدل على ان نفخ الروح يكون بعد الاطوار الثلثة في الاربعينات الثلث من الزمان وان الرجل هذا شروع لبيان ان السعيد
قد يشقى وبالعكس ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون قيل حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل والاوجه انها عاطفة
ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها اي بين الرجل وبين النار الا ذراع هذا تمثيل بغاية قربه من النار فيسبق اي
يغلب عليه الكتاب اي كتاب السعادة فالتعريف للعهد والكتاب بمعنى المكتوب اي المقدر او بمعنى التقدير اي التقدير الازلي
فيعمل بعمل اهل الجنة من الايمان والطاعة فيموت عليها فيدخل الجنة وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة في الاسلام والطاعة وفي تقدير
الله تعالى انه من اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها اي بين الجنة الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب الشقاوة فيعمل بعمل
اهل النار فيدخل النار وفيه اشارة الى ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر
في البداية عن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ان العبد ح
ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر
متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب عنه ايمانه فيختم بالشقاوة اي بآخر العمر فان من مات على
الايمان والطاعة علم ان اعماله الصالحة كانت مرضية ومفيدة عند الله وكانت سبب نجاته من النار وان مات نعوذ بالله
على العكس وفي الحديث ايذان انه لا يجوز لاحد ان يشهد احدا انه من اهل الجنة او من اهل النار الا من جاء عليه النص انه من اهل الجنة

ولكن من رأيناه مشتغلا بالاعمال الصالحة رجوناله السعادة من غير ان نقطع ومن رأيناه مشتغلا بالاعمال القبيحة
نخاف عليه الشقاوة من غير ان نقطع • وقالت عائشة رضي الله عنها دعي رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جنازة صبي
من الانصار فقلت طوبى تأنيث اطيب من الطيب في الجنة اي الراحة وطيب العيش حاصل لهذا الصبي عصفور اي هو عصفور
من عصافير الجنة شبهت بالعصفور اما لصغره لانه صغير بالنسبة الى من هو اكبر منه من الطيور واما لكونه خاليا من الذنوب
من عدم كونه مكلفا لم يعمل سوء اي ذنبا او ان عمل لم يكتب عليه قبل البلوغ هذا اذا كان الذنب من حقوق الله تعالى واما اذا
كان الذنب من حقوق الاحد يؤخذ منه الغرم وان قتل احدا لم يقتص منه ولكن يؤخذ منه الدية وان سرق مالا يؤخذ منه ولم يقطع
يده لان ذلك من حقوق الله تعالى قال او غير ذلك بتحريك الواو ورفع غير وهو المشهور رواية والهمزة للاستفهام والواو
للحال اي اتعتقدين ما قلت يا عائشة والحق غير ذلك وهو عدم الجزم بكونه من اهل الجنة وانما نهاها عليه السلام عن ذلك مع ان
اطفال المؤمنين اتباع لآبائهم لانها اشارت الى طفل معين فالحكم على شخص معين بانه من اهل الجنة من غير ورود النص
لانه من علم الغيب ويحتمل ان يكون نهيها قبل نزول ما نزل في حق ولدان المؤمنين فانهم يتبع لآبائهم والتبعية في احكام
الدنيا من الايمان والكفر وحكمها من الامور الاخروية يا عائشة ان الله خلق الجنة والنار وخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا
فباي شيء علمت انه من اهل الجنة خلقهم لها اي لكل منهما وهم في اصلاب آبائهم جمع صلب وهو وسط الظهر يعني قدر ذلك
اذ لا علم بكونه في المستقبل ثم كتب في اللوح ثم اخرج الذرية من صلب آدم وحكم لبعض بالنار ثم امر ملك الارحام ليكتبها
بالجنة وبعضهم
على جبهة الولد في الرحم قبل ان ينفخ الروح فعبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وفي الحديث دلالة على
ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن كما هو مذهب اهل السنة واشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا لاجل الاعمال
بل الموجب لهما اللطف الرباني او الخذلان السابق المقدر لهم ازلا • وعن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب الواو للحال والاستثناء مفرغ اي ما وجد احد منكم في حال من الاحوال الا وقد قدر له
مقعده اي موضع قعوده من النار ومقعده من الجنة الواو فيه بمعنى او وكما جاء في بعض الروايات او [illegible]
انس في اثبات عذاب القبر يدل على ان لكل مؤمن مقعدين احدهما في الجنة والآخر في النار قالوا يا رسول الله افلا
نتكل الفاء جواب شرط مقدر اي اذا كان الامر كذلك افلا نعتمد على كتابنا المقدر لنا في الازل وندع العمل اي نتركه
اذ لا فائدة في اتعاب انفسنا بالاعمال الآن فقضاء الله تعالى لا يتغير فاي فائدة لنا في اتعاب انفسنا بالاعمال فانها
لا تغير قضاء الله تعالى ولم يرخص لهم في ذلك بل اعلمهم ان ههنا امرين لا يبطل احدهما الآخر باطن هو حكم الربوبية وظاهر
هو سمة العبودية وهو غير مفيد حقيقة العلم فامرهم بكليهما ليتعلق الخوف بالباطن المغيب والرجاء بالبادي ليستكمل
بالظاهر
العبد بذلك صفة الايمان وقال اعملوا فكل الفاء للسببية والتنوين عوض عن المضاف اليه اي كل خلق ميسر اي موفق
او مهيأ لما خلق له اي قدر له ذلك العمل من عمل الجنة او النار فيسوقه العمل الى ما كتب له من سعادة او شقاوة ونظيره الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل السعادة اي سيوفق لذلك
العمل باقداره عليه وتمكينه منه واما من كان من اهل الشقاوة فييسر الشقوة بكسر الشين اي بمعنى الشقاوة ضد السعادة
فسييسر
اي يسهل عليه ذلك بان اتبع هواه وران على قلبه الشهوات حتى اتى باعمال اهل النار واصر عليها حتى طوى صحيفة اعماله
على ذلك ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى اي حق الله من ماله اي اعطى الزكوة والصدقات واتقى اي خاف من الله تعالى
وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اي سنوفقه للطاعة على وجه يكون عليه ايسر الامور وهو
الآية روي ان الآية نزلت في ابي بكر رضي الله عنه حين اشترى بلالا من امية بن خلف ببردة وعشر اواق ذهب فاعتقه

فاعتقه

لله تعالى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى كتب اي اثبت في اللوح المحفوظ
على ابن آدم حظه من الزنا اراد به مقدماته من النظر الحرام والاستماع والبطش والتخلي به والتكلم به والاشتهاء ادرك
ذلك اي الحظ المكتوب عليه لا محالة اي اصاب في ذلك الحظ المكتوب عليه البتة وقيل معناه خلق لابن آدم الحواس التي
يجد بها لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات فزنا العين النظر وزنا اللسان
النطق بما لا يجوز والنفس تمنى وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنع اي زنا النفس الميل والاشتهاء
الى ما رأته بالعين وتكلم به اللسان والفرج يصدق ذلك التمني ويكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه اي يكذب
الفرج ذلك ان لم يعمل به شيئا واسناد التصديق والتكذيب الى الفرج بطريق المجاز وفي رواية الاذنان زناهما
الاستماع واليد زناها البطش اي الاخذ بها والرجل زناها الخطى جمع خطوة وهي ما بين القدمين يعني زناهما
نقل الخطى اي المشي الى ما فيه الزنا اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الانبياء معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على
الانبياء
عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا فمن عصمه الله تعالى بفضله عنه صدر شيء من مقدماته
صدر
الظاهرة ومن عصمه بمزيد فضله ورحمته عن صدور مقدماته وهم خواص عباده صدر عنه لا محالة بمقتضى الجبلة
مقدماته الباطنة التي تتمنى النفس وتشتهيها ويؤيد هذا قوله م ادرك ذلك لا محالة وعن عمران بن حصين ان رجلين
من مزينة اسم قبيلة قالا يا رسول الله ارأيت اي اخبرني ما يعمل الناس من الخير والشر ويكدحون فيه اي يسعون
قضي عليهم
في العمل اشيء خبر مبتدأ محذوف اي اهو شيء قضي صفة شيء او شيء مبتدأ وقضي خبره ومضى فيهم من قدر سبق
ام هو شيء لم يقض عليهم في الازل بل هو كائن فيما يستقبلونه من الزمان الذي فيه يتوجهون الى العمل ويقصدونه
من غير سبق تقدير قبل ذلك فقال عليه السلام لا بل شيء قضي في الازل عليهم وتصديق ذلك اشارة الى ما ذكر من ان الله
في كتاب الله تعالى
قضى عليهم في كتاب الله ونفس الواو للقسم عطفا على والشمس اراد بها نفس آدم عم لانه الاصل فالتنوين للتعظيم وقيل
المراد جميع النفوس فالتنوين للتكثير وما سواها ما بمعنى من اي ومن خلقها يعني به ذاته تعالى اي خلقها على احسن صورة
وزينها بالعقل فالهمها اي اعلمها فجورها الذي قضى به عليها وتقويها الذي حكم به لها في السابق وقيل شقاوتها
وسعادتها والغرض انه تعالى ذكر فالهمها بلفظ الماضي الدال على ان ما يعمل الناس من الخير والشر قد جرى في الازل قال
ابو هريرة رضي الله عنه اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا
ولست اجد طولا اتزوج به النساء فأذن لي ان اختصي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جف القلم جفافه كناية عن
الفراغ عن التقدير وثبت المقادير اذ جفاف قلم الكاتب يكون بعد فراغه عن الكتابة بما انت لاق اي بما تفعله وتقوله
وتجري عليك يعني ما كان وما يكون قد قضي في الازل فجرى به بالمقادير وامضاها فاختص امر من الاختصاء
وهو جعل المرء نفسه خصيا وهو ان يقطع خصيتيه وذكره او خصيتيه دون ذكره على ذلك في موضع الحال يعني افعل
ان كل شيء مقدر فاختص حال كونك اختصاصك واقعا على ما جف القلم او ذر اي اترك الاختصاء حال كونك تركك واقعا
على ما جف القلم به من تركك وهذا وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة • وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
كفاية
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين قيل كونها بين اصبعين عن تمكنه منها
واستقلاله بامرها قيل هذا استعارة تخييلية والمستعار له التقليب اي تقليب القلوب في قدرة تدبيره وقيل معناه
بين اثرين من آثاره رحمته وقهره وهو قادر على ان يقلبها من حال الى حال من الايمان والكفر والطاعة والعصيان والغلظ
واللين وغير ذلك من اصابع الرحمن وفي اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده تولى

بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ليلا يطلع على سر آدم ولا يكتب عليهم ما في ضمائرهم كقلب واحد يصرفه
حيث يشاء يعني تصرف في جميع القلوب كتصرفه في قلب لا يشغله قلب عن قلب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
اصله يا الله فحذف ياء فاوله واوا وادخل ميم مشددة في آخره عوضا عنه مصرف القلوب بالاضافة نصب صفة اللهم عند
المبرد والاخفش وصادي بإسناده عند سيبويه وقد خفض في منه لكذا صرف قلوبنا الى طاعتك وانما قال م ذلك رشادا للامة
التعوذ بالله في جميع احوالهم من تحول النعمة يعني الطلبوا من الله التوفيق والطاعة والثبات والدوام على الخيرات
ولا تأمنوا مكر الله • عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا وقد يولد على الفطرة
اي على استعداد وقبول الاسلام الذي خلقه الله تعالى في الانسان من العقل والتمييز بين الحق والباطل والخير والشر بواسطة الشريعة
ولو لم يقع صفة لمولود فزجرته ابويه لاتمم عليها ولم يختر غيره دين الاسلام فابواه يهودانه اي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهوديا
او ينصرانه اي يجعلانه نصرانيا او يمجسانه اي يجعلانه مجوسيا او غيره لكن من الاديان ومذاهب البدعة فان نفس الانسان
مخلوقة على قبول ما عرض عليها من الاعتقاد والاضال والاقوال كما تنتج البهيمة صفة للمصدر المحذوف وما مصدرية اي يولد
على الفطرة ولادة مثل انتاج البهيمة بهيمة جمعاء الجمعاء من البهيمة هي التي لم يذهب من بدنها شئ صفة لبهيمة منصوبة على الحال
على تقدير كون تنتج مجهولا اي ولدت في حال كونها بهيمة سليمة الاعضاء او على انه مفعول ثان لتنتج معروفا فان تنتج اذا ولد
هل تحسون اي هل تجدون وتبصرون فيها اي في تلك البهيمة من جدعاء تأنيث الاجدع وهو مقطوع الانف او الاذن او الشفة
صفة اخرى لبهيمة بتقدير مولودا في حتى اي حتى يكون جادعها انتم لا غيركم تجدعونها ولو لم تجدعوها لبقيت سليمة كما ولدت كذلك الطفل يولد مفطورا لو ترك عليه لسلم من الآفات فشبه الصبي عليه السلام ولادته على الفطرة السليمة
بولادة البهيمة من العيوب غير ان المراد فيهما سلامة ما عن العيوب المعنوية انما خص الجدع بالذكر بين سائر العيوب تشبيها بالابطال
فائدة السمع وهي قبول الحق والاستماع اليه ثم يقول يعني قال اي قراء رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرة الله منصوب على
الاغراء اي الزموا فطرة الله وداوموا عليها ولا تغيروها التي فطر الناس اي خلقهم عليها قيل المراد من فطرة الله استعداد قبول
الدين كما ذكر وقيل العهد الذي اخذ الله منهم يوم الميثاق والاول هو الاصح • عن ابي موسى رضه انه قال قام فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي خطبنا وذكرنا عبر بالقيام عن الخطبة لان الغالب في الخطبة ان يكون الخطيب قائما بخمس كلمات جمع كلمة والمراد به
هنا الكلام المفيد المستقل اي يحفظ تلك الكلمات لان القيام هو مراعاة وحفظه فقال ان الله لا ينام لان النوم استراحة القوى
والحواس تعالى الله عن ذلك علوا كما قال الله تعالى لا تأخذه سنة ولا نوم وثانيها لا ينبغي لان ينام اي يستحيل عليه ذلك لانه المتصرف
في ملكه ابدا بخلاف العبد لان الاولى تدل على عدم صدور النوم عنه والثانية على نفي جوازه عنه مؤكدة للاولى وثالثها يخفض
القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد لم ترفعه اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها
لمن يشاء كمن بيده كلتا ميزان يخفض تارة ويرفع اخرى ورابعها يرفع اليه اي الى محل نزول عمل الليل قبل عمل النهار اي قبل ان يشرع
العامل في عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل اي قبل ان يشرع في عمل الليل هكذا الى يوم الجزاء يعني يعرض عمل كل منهما
على حدته قبل عرض الآخر لانه حفظ وكل واحد منهما الى ملائكة يتعاقبون في الناس تعاقب الليل والنهار ليكتبوا اعمالهم
كما قال ثم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وهذا عبارة عن سرعة الملائكة الموكلين باعمال العباد
فيما امر وابه وسرعة عروجهم الى محل العرض وقدرتهم على رفعها في اقرب لحظة وقيل معناه يقبل الله تعالى اعمال المؤمنين
في ليلهم قبل نهارهم وفي نهارهم قبل الليل فيكون عبارة عن سرعة الاجابة وانما فعت اليه وان كان اعلم بامر ملائكته ايضا
ما فضي لفاعله جزاء له على فعله وخامسها حجابه النور هذا استيناف جواب عن قال لم لا اشاهد الله تعالى يعني هو محجب بنور

عظمته

عظيمة فلا يشاهد وهذا بالنسبة الى العباد خلقه حتى الجبرائيل خلقه هو النور وكنوره هو ظاهره وهو ما يرى ويرى به
فمنه معاين بالبصرة الباطنة كنور الايمان والعقل ومنه معاين بالبصر كنور الشمس الحجاب المذكور يرجع الى الخلق لانهم
المحجوبون عنه تعالى هذا استيناف ايضا جلى عنه قال لو كشفه اي رفع ذلك الحجاب لاحرقت اي لاحرقت
سبحات وجهه جمع سبحة وهي العظمة وقيل انوار وجهه ذاته ونفسه والمراد صفاته جلالته التي يسبح بها المسبحون
من الملائكة المقربين عند رؤيتهم تلك الانوار ما رؤيهم من جلال الله تعالى وعظمته ووجهه ذاته ما انتهى اليه ما موصولة مفعول به
لاحرقت اي لاحرقت ما وصل اليه بصره اي علمه من خلقه بيان للموصول او متعلق باحرقت والمراد جميع الموجودات هيبته وقهره
عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله ملأى هذا كناية عن محل عطائه اي خزائنه ملئى ثانيا الملآن
لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء كرزق لمخلوقاته ابدا لان له القدرة على ايجاد المعدوم سحاء الليل والنهار
سحا يسح اذا سال من فوق رأسه اي دائما الصب في الليل والنهار صفة يد او نفقة اراد بها العطاء يعني تصرون ما انفق
ما مصدرية اي انفاق الله على عباده منذ خلق السماء والارض فانه اي الانفاق لم يغض من غاض يغيض اذا نقص يخ لانه
ومنفقا ثانيا ولم ينقص ما في يده اي الذي في خزائنه ما موصولة وهو ما مع صلتها مفعول لم يغض وكان عرشه على الماء قبل
خلق السموات والارض ويده الميزان اي الارزاق والاعمال والسعادة والشقاوة بقدرته يخفض ويرفع وفي رواية
بيمينه كرحمن ملأى سحاء خص اليمين لانها مظنة العطاء واشار الى انها المعطية غير ظاهر غني لان الماء اذا انصب من فوق
انصب بسهولة والى خزانة عطاياه لان السيح يستعمل فيما بلغ وارتفع من القطر حد السيلان والى انه لا مانع لعطاياه لان الماء
اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده • وعنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين يجمع ذرية
اي سئل عن حكم اطفالهم انهم من اهل الجنة او من اهل النار فقال صلعم الله اعلم بما كانوا عاملين من الكفر والايمان يعني من علم الله
انه لو عاش وبلغ يصدر منه الكفر يدخله النار ومن علم انه لو عاش وبلغ يصدر منه الايمان يدخله الجنة فلم يقطع عنهم بكونهم من اهل الجنة ولا بكونهم من
اهل النار بل امرهم بالاعتقاد الذي اكثر اهل السنة من التوقف في امرهم من الحسان عن عبادة بن الصامت انه تحاكم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول ما خلق الله القلم اي من جنس الاقلام معناه اول ما خلق الله من جنس الاقلام
ذلك القلم لا انه اول من جميع المخلوقات وكذلك تأول قوله عم في حديث آخر اول ما خلق الله نوري اي انه اول من جنس الانوار
الآدمية من الامور الاضافية فقال القلم اكتب فقال القلم وما اكتب ما استفهامية مفعول مقدم على الفعل
قال اقدر منصوب بفعل مقدر اي اكتب لقدر اي المقدر المقضي ما كان بدل من القدر او عطف بيان لما اي اكتب ما كان
وما هو كائن الى الابد غريب • وسئل عمر بن الخطاب رضه عن هذه الآية اي عن كيفية اخذ الله ذرية بني آدم من ظهورهم
المذكور في هذه الآية واذ اخذ ربك اي اخرج من بني آدم من ظهورهم بدل من بني آدم بدل البعض من الكل اي من ظهور
بني آدم ذريتهم واشهدهم اي اشهد بعضهم على بعض على هذه الاقرار وعلى هذه الحالة وقال الست بربكم استفهام
تقرير قالوا بلى انت ربنا الآية قيل الآية تدل على اخذ الذرية من ظهر بني آدم والحديث يدل على اخذها من ظهر آدم
قالتوفيق انه كان بعض الذرية في ظهر بعض والكل في ظهر آدم ثم قيل الكافر ذلك قبل الدخول في الجنة بين مكة
وطائف وقيل ببطن نعمان وادي بقرب عرفة وقيل كان في الجنة وقيل بعد النزول منها بارض الهند قال عمر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها اي عن هذه الآية فقال ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره والمأخوذ اما الملك الموكل
على تصوير الاجنة فاسناده الى الله بانه هو الآمر به والمتصرف في عباده بما يشاء كاسناد التوفي اليه في قوله تعالى الله
يتوفى الانفس والمتوفى انما الملائكة بقوله تعالى ان الذين توفيتهم الملائكة واما الباري تعالى فالمسخ في باب التمثيل وقيل

ان علم قبل الخلق بعدم ايمانهم فالمأخوذ من ظهورهم الكافرون فقط وان علم بعدم ايمان البعض فالمأخوذ من ظهورهم جميع المولودين

هو المساحة بمعنى التقدير كأنه قال قدر وبين ما في ظهره من الذرية بيمينه اي بقدرته وفي بعض النسخ بتخصيص
على لفظ اليمين دون اليد تنبيه على تخصيص آدم بالكرامة فاستخرج منه ذريته قبل اخراجهم كالمثال للذر وجعلهم
على هيئة الرجال والنساء وجعل فيهم العقول ثم كلمهم فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره
بيده فاستخرج منه ذريته فقال خلقت هؤلاء وبعمل اهل النار يعملون قيل الآية تدل على اخذ الذرية من ظهور
بني آدم والحديث يدل على اخذها من ظهر آدم فالتوفيق انه كان بعض الذر في ظهر وبعض الذر والكل في ظهر آدم
فقال رجل ففيم العمل الغائي في فيهم جواب شرط مقدر اي اذا كان الامر كما ذكرت يا رسول الله فاي شيء يفيد العمل
او باي شيء يتعلق العمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل اذا خلق لعبد للجنة استعمله اي الزم العمل
عليه وامر بعمل اهل الجنة حتى يموت على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخل به اي بسبب ذلك العمل الجنة واذا خلق لعبد
للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل اهل النار فيدخل به النار وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضه قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان الواو للحال وهذا على سبيل التمثيل والتصوير ليكون اقرب
الى التفهيم فقال اللذي اي الرجل الذي في يده اليمنى او في شانه او المعنى اشار اليه هذا كتاب من رب العالمين فيل
ليس مراده ان ذلك الكتاب منزل من الله تعالى على الحقيقة اذ لو كان كذلك لما بينه وقد نهى عند هما بل اخذ
قطعتي من طائر بيديه ليدلهما المخاطبون ويكون اقرب الى التفهيم معناه اقر ضوا وقدروا ان هذا كتاب من رب العالمين
فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم باركتب فيه اثر فلان الذي من قبيلة فلان افرغ الكرية لغة بنية او الجمع في
بفلان من اهل الجنة وكذلك اسم كل واحد على حدة لخصه ثم اجمل على آخرهم بان جميع هؤلاء المذكورين في هذا
الكتاب من اهل الجنة من الاجمال خلاف التفصيل يقال اجمل الحساب اذا رده من التفصيل الى الجملة في الكثرة وذلك بعد
استيفاء التفصيل وختم الحساب بذكر الجملة فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا لان حكم الله تعالى لا يتغير ثم قال للذي في شماله
هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص
منهم ابدا ثم قال بين اي اشار بيديه فنبذهما اي طرح الكتاب بين وراء ظهره والغرض من ذلك تنبيه للجاهلين على ان الله تعالى
قدر ما قدر فجعل عباده فريقين فريقا للجنة وفريقا للنار فلا يتغير تقديره ابدا ثم قال ففيم العمل اي من
امرهم وشانهم يعني فقد امرهم فجعلهم فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير فلا يتغير تقديره ابدا ولا يعترض عليه
لقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لان ذلك غير ما قدر وجرى في الازل كذلك لان يكون تغيير او تبديلا للتقدير الاول المراد
منه محو المنسوخ من الاحكام واثبات الناسخ او محو السيئات من الكتبة واثبات الحسنات بكما قاله وغير ذلك من الوجوه
المذكورة في تفسيره عن ابي خزامة عن ابيه انه قال قلت يا رسول الله ارايت رقى نضم الراء وفتح القاف جمع رقية
وهي الدعوات التي تقراء لطلب الشفاء نسترقيها اي نطلب تلك الرقى ان نتراها علينا احد ودواء نتداوى به اي
نستعمله في الاعضاء وتقاتا بمعنى الاتقاء وهو الشيء الذي يتجاء به الناس كالترس ليتحفظوا من الاعداء من وقى يقي قوله
اي حفظ والتاء مقلوبة من الواو وتقيها اي يتقي بها او نحذر بسببها من شر الاعداء هل ترد اي هذه الاشياء من قدر الله
شيئا قال هي المذكورات من الاسترقاء والاتقاء والتداوي من قدر الله ايضا يعني كما ان الله تعالى قدر الداء قدر ايضا
بالدواء اي الرقية وكما انه تعالى خلق في الحية قصد عدوه بالايذاء خلق في الذي يقصد الحية وان يتقي الى قلعه
وان يدفع شيء الاشياء فكل من اصابه داء فتداوى وبرئ فاعلم انه قد رد هذا الدواء ما قضاه في ذلك الداء والا
لن ينفعه دواء جميع اطباء العالم وعلى هذا فقس جميع الاسباب واما قوله عم فلا رقية الا من عين او حمة فمعناه

لا رقية اولى وانفع وعن ابي هريرة رض انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في الشيء اي نخاصم
ونتناظر في القدر فغضب حتى احمر وجهه غضبا حتى كان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره فلم يعذب المذنبون ولم ينسب الفعل
الى العباد والى الشياطين حيث قال ابتي ولا تتبعوا خطوات الشيطان فوسوسة الشيطان وغيره كله بقضاء الله تعالى فغضب عليه السلام
حتى احمر وجهه من الغضب ولم يرض منهم التنازع في القدر لان القدر سر من اسرار الله تعالى لا يطلع عليه احد وطلب سر الله
منهي عنه فقال ابهذا امرتم او لهذا خلقتم اي بالتنازع امرتم او لهذا خلقتم يعني لم يامركم الله تعالى ورسوله بالتنازع في القدر انما امركم
ان تسلموا اليه انما هلك من كان قبلكم في الامم السالفة حين تنازعوا في هذا الامر اي الذي لم يامرهم الله تعالى ورسله
به في البحث في القدر وتفضيل بعض الرسل على بعض فرتلقاء انفسهم عزمت اي اقسمت عليكم كان اصله عزمت بالقاء
اليمين او الزام اليمين عليكم ان لا تنازعوا فيه بحذف احدى التائين اي ان لا تتخوضوا في القدر بعد هذا وارجعوا
يمتنع كونها مصدرية وزائدة لان جواب القسم لم يكون الا جملة وان لا تزاد مع لا في اخذ من قسمت كما قسمت ان
لا ضرين عزيب وعن ابي موسى رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق آدم من قبضة
وهي ملاء الكف من كل شيء وهنا من كل تراب قبضها من جميع الارض اي من جميع ما قدره الله تعالى ان يسكنه بنو آدم
من الارض والقابض قيل عزرائيل وانما نسب اليه تعالى لانه بامره واراداته تجاء بنو آدم على قدر الارض اي على قدر اجزاء
الارض وطبعها منهم الاحمر والابيض والاسود بحسب لون تراجم وبين ذلك اي بين الاحمر والاسود والابيض
باعتبار اجزاء ارضه والسهل وهو اللين والحزن وهو الغليظ يعني كل موضع كان ليسا كان اهل ذلك الموضع
طيبا عم لينا وان كان خشنا كان اهله ايضا خشنا وخبيثا والمراد خبيث الخصال والطيب اي طيب الخصال على طبع
ارضهم وكل ذلك بتقدير الله تعالى لونا وطبعا وخلقا وعن عبد الله بن عمر رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الله خلق خلقه في الجن والانس في ظلمة اي كما يتبين فيها والمراد ظلمة الطبيعة عن الميل الى الشهوات
والركون الى المحسوسات والغفلة عن اسرار عالم الغيب فالقى عليهم من نوره صفة لمفعول محذوف اي القى عليهم شيئا من نوره
فيكون من للبيان ويجوز ان يكون للتبعيض والمراد منه نور الايمان وتوفيق الطاعة وقبول الشريعة فمن اصابه
من ذلك النور اهتدى اي الى طريق الحق وخرج من ظلمة الطبيعة الى نور الايمان ومن اخطاءه اي جاوزه ولم يصل
اليه من ذلك النور ضل اي خرج من طريق الحق فبقي في ظلمة اهواء الانانية والجهل والنكبة وغير ذلك من الخصال
المذمومة فلذلك اي من اجل ان الاهتداء والضلال قد جرى في الازل اقول جف القلم جفافه عبارة عن انتهاء القسمة
وفراغها وعدم تبدلها وتغيرها على علم الله اي على ما علمه في الازل وقال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقلت يا نبي الله امنا بك وبما جئت به ليس تخوف على انفسك لانك معصوم عن الخطاء والزلة خصوصا في تقلب قلبك عن الدين وانما المراد امتك فهل تخاف علينا ان
نرتد عن الدين بعد ان امنا فقال عليه السلام نعم يعني اخاف عليكم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله تقلبها
كيف يشاء مفعول مطلق اي يقلبها تقليبا يريد الجاء الخ الضمير المنصوب اي يقلبها على اي صفة شاء من الايمان الى الكفر
ومن الكفر الى الايمان ومن الطاعة الى المعصية ومن المعصية الى الطاعة فلا ينبغي لاحد ان يامن مكر الله وعن ابي موسى
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القلب كريشة واحدة الريش الذي للطائر يا رض فلاة اي
مفازة خالية من النبات والشجر يقلبها اي تلك الريشة الرياح ظهرا لبطن بدل من قوله يا رض بدل البعض من الكل
بتكرير اللام هنا بمعنى الى يقلبها الرياح ظهرا الى بطن ومن بطن الى ظهر كل ساعة يقلبها على صفة فكذلك القلوب

للنار م

ارادا كان الامر كما ذكرت يا رسول الله فاي شيء يفيد العمل فاجاب عليه الصلاة والسلام بما يحرض على الاعمال الصالحة والاسلام علامة كافية في كون العبد مخلوقا للجنة واعمالها من رب العزة

بين م

الحاصرين

تقليم م

ينقلب ساعة من الخير الى الشر وساعة من الشر الى الخير فاذا كان كذلك فاسئلوا الله تعالى ثبات قلوبكم على الدين والطاعة
وتعوذوا بالله من ان تنقلب من الخير الى الشر • وعن علي رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد
نفي لاصل الايمان حتى يؤمن باربع فمن لم يؤمن بواحدة منها لم يكن مؤمنا احدها ان يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
بعثني بالحق على كافة الجن والانس ويؤمن بالموت اي يعتقد فناء الدنيا واهلها كما قال الله تعالى كل من عليها فان
وكل شيء هالك الا وجهه لا كما ذهب الدهري من قدم العالم وبقائه او الايمان بالموت اعتقاده ان الموت يحصل بامر الله تعالى
لا كمن زعم انه يحصل بفساد المزاج والثالث ان يؤمن بالبعث اي يعتقد ان الله يحشر الناس بعد الموت ويجمعهم في
العرصات للحساب والجزاء والرابع ان يؤمن بالقدر اي يعتقد ان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله تعالى وقدره • وعن ابن عباس
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب والمراد سوء حظهم
لقلته لا يكفرهم كما يقال للمتمول البخيل ليس له من ماله نصيب اي نصيب كامل المرجئة بالهمزة من الارجاء وهو التاخير اي الطائفة
المرجئة وهم الذين يقولون الايمان اقرار باللسان من غير عمل سموا بذلك لتاخيرهم العمل وتبعيدهم اياه عن الايمان حيث
قالوا الاعمال ليست من الايمان كما قال الشافعي رح ولا من حقوقه كما قال ابو حنيفة رح وقيل المرجئة هم الجبرية وهذا اصح
وهم الذين يقولون ان الافعال والاقوال كلها بتقدير الله تعالى وليس للعباد فيها اختيار وانه لا يضر مع الايمان معصية
كما لا ينفع مع الكفر طاعة والقدرية بفتح الدال وسكونها هم المنكرون للقدر القائلون بان افعال العباد مخلوقة بقدرتهم
ودواعيهم لا بقدرة الله وارادته وانما نسبت هذه الطائفة الى القدر لانهم يبحثون في القدر كثيرا واختلف اهل السنة
في الحكم بكفر اهل البدعة بعضهم يقول جميع المبتدئين كفار وقيل ان ظهر منهم قول يكون كفرا يحكم بكفرهم والا لا بل نقول انهم
مبتدعون لا كفار وهذا هو المختار والا لا غريب • وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يكون في امتي خسف وهو ان يدخل الله احدا في الارض كقارون ومسخ وهو ان يغير الله صورة انسان على غير صورته
كما فعل بقوم من بني اسرائيل فجعلهم قردة وخنازير وذلك اي الخسف والمسخ في المكذبين بالقدر وفي حديث انه يكون
بالبصرة خسف ورجف وانما عاقبهم الله تعالى لانهم باضافتهم الكوائن الى غير الله محقوا خلق الله ومسخوا صور خلقه فجازاهم
بمحق ومسخ وقيل معناه ان يكون الخسف والمسخ في امتي كانا في المكذبين بالقدر لان هذه الامة مامونة منهما وقيل محمول
على الزجر والوعيد وعنه اي عن ابن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال القدرية مجوس هذه الامة سماهم مجوسا
لان قولهم يشبه قول المجوس فانهم يقولون الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة كذلك القدرية بعضهم يقولون الخير من الله والشر
من الشيطان ومن النفس فصار مذهبهم مضاهيا لمذهب المجوس من حيث اضاف الكواهن الى الهين ان مرضوا فلا تعودوهم
من عاد يعود عيادة اذا اتى الرجل المريض وساله كيف هو فانه ظهر بينكم عداوة ومخالفة في الاعتقاد فلا يجوز مقاربتهم ومجالستهم
وان ماتوا فلا تشهدوهم اي فلا تحضروا جنائزهم للصلوة فالنهي محمول على الزجر وتقبيح اعتقادهم على قول من لم يحكم بكفرهم
فيكون الصلوة عليهم كالصلوة على الفساق وعلى الحقيقة على قول من حكم بكفرهم وعن عمر رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم اي لا تبدؤهم بالكلام ولا تناظروهم في الاعتقادات لكونهم ضالين مضلين وقيل معناه
لا تحاكموهم اي لا ترفعوا الخصومة الى حاكمهم قال الله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق اي احكم به وقيل لا تبدؤهم بالسلام
وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اي ستة اشخاص لعنتهم اي دعوت عليهم باللعن
اي بدعاء سوء ولعنهم الله بالواو العاطفة ويروى بدونها اخبارا اي لعنتهم فقد لعنهم الله تعالى وانما فصله على ما قبله لان
لعنة الله هي لعنة رسوله وبالعكس او انشاء دعاء عليهم باللعن وهو الطرد والابعاد من الخير من الله وكل نبي مبتدا خبره

وبينهم صح

يجاب

يجاب بصيغة المضارع المجهول اي يجاب دعوته ويروى بالميم اي مجاب الدعوة الزائد بالرفع خبر مبتدا محذوف اي
احدها الزائد في كتاب الله اي في نظم القرآن او في حكمه بان يدخل فيه ما ليس منه وكذلك في التورية والانجيل وغيرهما
من كتب الله فمن زاد في لفظها او حكمها فهو كافر ان كان معتمدا عالما بانه لم يامر الله به والثاني المكذب بقدر الله وقد مر بيانه
والثالث المتسلط اي المستولي والغالب بالجبروت مبالغة من الجبر وهو القهر بالتكبر والعظمة ليعز من اذل الله اي الاعزاز
من اذله الله تعالى كالكفار ويذل من اعز الله اي ولا ذلال من اعزه الله كالمسلمين فمن كانت هذه صفته فهو ملعون والرابع
المستحل لحرم الله تعالى يعني من يفعل في حرم مكة ما لا يجوز فعله من الاصطياد وقطع الشجر ودخولها بغير الاحرام معتقدا حلها
والخامس المستحل من عترتي العترة القرابة القريبة وعترته عم اهل بيته الذين حرمت عليهم الزكوة وهم اولاده عليه السلام
وعلي رض واولاده من فاطمة رضي الله عنهم يعني من يفعل منهم ما حرم الله من ايذائهم وترك تعظيمهم معتقدا تحليله وقيل ان
يراد به من يستحل من عترته عم شيئا من المحرمات فمن بيانية وخص مستحل الحرام او العترة بالذكر وان كان كل مستحل الحرام ملعونا
لان حرمتهما آكد واشد لاختصاص الاول بالله والثاني برسوله والسادس التارك لسنتي اي المعرض عنها بالكلية
او عن بعضها استخفافا يستحق اللعن لانه كافر اذ ذاك • وعن مطر بن عكامس المعروف بالسلمي من بني سليم انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله اي اذا اراد لعبد ان يموت بارض وكان هو في غير ذلك الارض جعل الله اي اظهر له اليها
حاجة من تجارة او زيارة او غير ذلك ليأتي بها فيموت فيها • وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين
اي ما حكم اطفالهم قال من آبائهم اي يعلم حكمهم من حكم آبائهم او هم معدودون من جملة آبائهم من اهل الجنة فهم كذلك وقيل معناه
اتباع لآبائهم فان الشرع يحكم باسلامه لاسلام احد الابوين فيصلى عليه بموته ويجري التوارث فقلت يا رسول الله
بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين اي فما حكمهم قال من آبائهم اي يعلم من حكم آبائهم قلت بلا عمل
قال الله اعلم بما كانوا عاملين او معناه اتباع لآبائهم فلا يصلى عليهم ولا يثبت الارث بينهم وبين المسلمين كآبائهم وقيل
من اهل الجنة لعدم صدور الكبير منهم وقيل يدخلون الجنة لخدمة المسلمين وقيل هم بين الجنة والنار لم يكن لهم لذة ولا عذاب
وقيل هم في مشية الله تعالى وعليه اكثر اهل السنة • وعن ابن مسعود رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الوائدة اي التي تدفن
بنتها في القبر وهي حية فرارا من الفقر او العار والموؤدة اي المدفونة حيا في النار اما الوائدة روي ان ابني مليكة اتيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالا ان امنا وادت بنتا لها فقال عليه السلام الحديث فلانها كانت كافرة واما الموؤدة
فلانها ولد الكفار فيحمل انها بالغة فيثبت لها حكم الكفر وان لم يكن بالغة فتعذيبها لحكمة خفية فيحمل انه عم علم بالمعجزة كونها
من اهل النار فلا يتعين القطع بهذا الحديث على اطفال المشركين لانه ورد في قضية خاصة فلا يجوز حمله على العموم مع
الاحتمال وقيل المراد بالوائدة القابلة وبالموؤدة الموؤدة لها وهي ام الطفل وكان من عادة نساء العرب اذا اخذ احديهن
الطلق حفرت لها حفرة عميقة فجلست عليها وراءها تترقب الولد فان اتت بابن امسكته وان اتت ببنت القتها في تلك الحفرة
واهالت عليها التراب

باب اثبات عذاب القبر من الصحاح

عن البراء بن عازب رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك اي المذكور من السؤال والجواب في القبر هو الذي يدل
عليه قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة في الحيوة الدنيا
بان لا يزالوا عنه اذا فتنوا وفي الآخرة يعني في القبر عند سؤال منكر ونكير وفي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله
الذين آمنوا بالقول الثابت نزلت اي هذه الآية في عذاب القبر روي ان الميت اذا وضع في القبر ينفخ فيه الروح ويقعد
حيا واتاه ملكان من الله تعالى فيسئلانه عن ربه ونبيه ودينه فانه اذا قيل له من ربك وما دينك ومن نبيك فان كان مسلما

ازال الله الخوف واثبته لسانه فى جوابهما فيقول ربى الله وبنيتى محمد ودينى الاسلام واما الكافر فيغلب الخوف
ولا يهتدى على جوابهما فيكون معه بأ فوه • وعن انس رضى النبى صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع فى قبره وتولى
اى ادبر وانصرف عنه اصحابه انه ليسمع قرع نعالهم اى صوت نعال اصحابه وفيه دلالة على حيوة الميت فى القبر لان الاحساس
بدون الحيوة ممتنع عادة واختلفوا فى ذلك قال بعضهم يكون باعادة الروح وتوقف ابو حنيفة رحمه فى ذلك اتاه الملكان
قبل ان يمضى زمان طويل فيقعدانه وقد جاء فى بعض الروايات فيجلسانه وهو اولى لان القعود فى مقابلة القيام والجلوس
فى مقابلة الاضطجاع يؤيده ما يروى ان نضر بن شميل مثل بين يدى المأمون فقال له اجلس فقال ايا امير المؤمنين لست
بمضطجع فاجلس قال كيف اقول قال قل اقعد فيحتمل الايراد بالاصطلاح والتنبيه لما يسئلان عنه باعادة الروح الى الميت
فيقولان ما كنت اى اى شئ كنت تقول فى هذا الرجل الذى بعث اليكم بالنبوة هل كنت اعتقدت وأقررت بانه نبى
ام لا فى محمد عطف بيان للرجل او بدل منه فى لفظ المصاوغ لكراوى اى لمحمد فاما المؤمن فيقول اشهد انه عبد الله ورسوله
فيقال له انظر الى مقعدك فى النار لو يكن مؤمنا وليعجب الملكين قبرا هما جميعا يزداد فرحه ويعرف نعمة الله عليه
بتخليصه من النار واعطائه الجنة واما المنافق والكافر فيقال له ما كنت تقول فى هذا الرجل فيقول لا ادرى اى لا اعلم
على الحقيقة انه نبى ام لا كنت اقول فى الدنيا ما يقول الناس اى المؤمنون قيل هذا قول المنافق واما الكافر فلا يقول
فى القبر شيئا ويحتمل ان يقول الكافر ايضا دفعا لعذاب القبر عن نفسه فيقال له لا دريت اى علمت ما هو الحق والصواب
ولا تليت فى تلاوة اى قراءة اى اذا قرأت الكتاب دعاء عليه واخبارا فالمعنى ما علمت بنفسك بالنظر والاستدلال
حقية نبوته عليه السلام ولا اتبعت العلماء بالتقليد فيكون اخبارا قبل رؤيته ولا تليت غلط والصواب ولا تليت
فى تلاه اذا اتبعه ويضرب بمطرقة وهى آلة الضرب فى حديد ضربة بين اذنيه فيصيح اى يرفع صوته بالبكاء
فى تلك الضربة صيحة يسمعها اى تلك الصيحة فى يليه اى يقرب فى الحيوانات غير الثقلين نصب على الاستثناء اى غير الجن
والانس فانهم لا يسمعون صوته لانهم مكلفون بالايمان بالغيب فلم يروه فى احوال القبر والقيمة اذ الايمان بالمشاهدة
والمرئى ضرورى ليس موجبا للثواب • وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا مات
عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان يزداد شكرا وفرحا كان مؤمنا وان يزداد حسرة وندامة كان كافرا ان كان
اى الميت من اهل الجنة فمن اهل الجنة فالمعروض عليه من مقاعد اهل الجنة ليزداد شكرا وفرحا بطيب المعروض وان كان
من اهل النار فمن اهل النار اى فالمعروض عليه من مقاعد اهل النار ليزداد حسرة وندامة فيقال هذا اى المقعد المعروض
عليك مقعدك حتى يبعثك الله اليه الى معنى فى اى مقعدك هذا يوم القيمة اما الى الجنة او الى النار والمعنى القبر
مقعدك حتى يبعثك الله منه الى مقعدك الاخر المعروض عليك بالغداة والعشى • وعن عائشة رضى انها ان يهودية دخلت
عليها فقالت اعاذك الله اى حفظك الله من عذاب القبر جاز علم اليهودية بعذاب القبر بقراءتها فى التوراة او سماعها
من قراءة التوراة وكانت عائشة رضى لم تعلم ولم تسمع ذلك فسألت عائشة رسول الله من عذاب القبر فقال نعم عذاب
القبر حق قالت عائشة رض فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اى بعد ذلك صلى صلوة الا تعوذ بالله من عذاب
القبر قيل يحتمل انه عليه الصلوة والسلام كان قبل هذا يتعوذ من غير سر ولم تشعر عائشة فلما رأى عليه السلام تعجبها منه
اعلمها به خلف كل صلوة ليثبت فى قلبها وليقتدى به امته وجاز انه عليه السلام كان متوقفا فى شان امته فيما قبل
ان يوحى اليه فلما اوحى اليه تعوذ منه اعاذنا الله تعالى بلطفه منه • وعن زيد بن ثابت رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر

اى يوصل الى آذانكم اصوات المعذبين فى القبر فانكم لو سمعتم ذلك لتركتم الدفن خوف قلع صالح المواقيد تكم
او خوف الفضيحة بعذاب اقاربكم ليدل يطلع على حالهم يعنى لولا انى اخاف ان تفعلوا بموتاكم هذا الفعل لدعوت الله
ان يسمعكم اصوات المعذبين فى القبر قال تعوذوا بالله اى اطلبوا منه ان يدفع عنكم عذاب النار وهذا يدل على
انه لا يجوز لاحد ان يأمن من عذاب الله بل ينبغى ان يكون خائفا منه باكيا على ذنوبه سائلا من الله العفو والعافية
فقالوا نعوذ بالله من عذاب النار ثم قال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر ثم قال تعوذوا
بالله من الفتن جمع فتنة وهى الامتحان ويستعمل فى البلاء والمكروه ما ظهر منها وما بطن وما بطن اى الجهر والسر وقيل
ما ظهر ما يجرى على ظاهر الانسان وما بطن ما يكون فى القلب من الشرك والكبر والرياء والحسد وغير ذلك من مذمومات الخواطر
فقالوا نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة الدجال وانما خص التعوذ من فتنته
لكونها عظيم الشان قالوا نعوذ بالله من فتنة الدجال من الحسان عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قبر الميت اى دفن اتاه ملكان اسودان اى منظرهما ازرقان اى عينهما وانما يبعثهما الله
على هذه الصفة للمنافى السواد وزرقة العين من الهول والوحشة فيكون خوفهما على الكفار اشد ليتحيروا فى الجواب
واما المؤمنون فلا يخافون منهما لانهم خافوا الله تعالى فى الدنيا وآمنوا بما انزل على انبيائه يقال لاحدهما المنكر مفعول
من انكر يعنى نكرا اذا لم يعرف احدا وللاخر النكير فعيل بمعنى مفعول من نكر كعلم اذا لم يعرفه احدا بما لا ان ميت لم تعرفهما
ولم ير صورة مثل صورتهما فيقولان ما كنت تقول فى هذا الرجل الذى بعث عليكم بالنبوة فان كان مؤمنا
فيقول هو عبد الله ورسوله اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا اى الاقرار
بالوحدانية ورسالة محمد صلى الله عليه وسلم وعلمهما اما باخبار الله تعالى اياهما بذلك او بمشاهدتهما فى جبهته نور السعادة
وشعاع نور الايمان ثم يفسح اى يوسع له فى قبره سبعون ذراعا فى سبعين اى طوله وعرضه كذلك لانه غالب اعمار امتهم
فيفسح له فى مقابلة كل سنة عند الله فهذا ذراع والمراد به الكثرة ثم ينور له فيه اى يجعل له فى قبره الضياء والنور فيه
دلالة على ان التنوير بعد الفسح بمهلة وان الفسح بعد الجواب بمهلة ثم يقال له نم اى نام نوم نام فيقول اى الميت ارجع
اى اريد ان ارجع الى اهلى فاخبرهم بان حالى طيب لاحزن لى ليفرحوا بذلك فيقولان نم كنومة العروس وهو يطلق
على الذكر والانثى الذى لا يوقظ الا احب اهله اليه والجملة صفة للعروس وانما شبه نومه بنومة العروس لانه يكون
فى طيب العيش وقيل المراد وقيل المراد فالمعنى يقال لذلك الشخص نم فيه على احسن حال واطيب عيش فانه لا رجوع ثم لك الى الدنيا
فينام طيب العيش حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك بفتح الميم والجيم موضع الضجعة وهو النوم وانكر منا فقال سمعت الناس
يعنى المسلمين يقولون اند رسول الله فقلت مثله اى مثل قولهم لا ادرى انه نبى فى محل نصب على الحال او على صفة المثل
فيقولان قد كنا نعلم بروئيتنا فى وجهك اثر الشقاوة وظلمة الكفر انك تقول ذلك اى ذلك القول فيقال للارض التئمى
اى انضمى واجتمعى عليه ضاغطة له اى ضيقى عليه وهو على حقيقة الخطاب لانه يحيل التعذيب وعصره مع احتماله لذلك شدة
فتلتئم عليه الارض فتختلف اضلاعه اى جمع ضلع وهو عظم الجنب اى يزول هيئتها التى كانت عليها فى شدة الالتئام عليه و
الضغطة وانعصار جنبيه ويجاوز من كل جنب الى جنب الاخر فلا يزال فيها اى فى الارض معذبا حتى يبعثه الله من مضجعه
ذلك ورواه اى هذا الحديث براء بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رواه ابو هريرة الا ان الفاظهما مختلفة
قال فى رواية البراء يأتيه اى المؤمن ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول ربى الله فيقولان له ما دينك فيقول
دينى الاسلام فيقولان ما هذا الرجل الذى بعث فيكم اى استخبارا عن صفته فيقول هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولان وما يدريك

استفهام اى اى شئ اعلمك واخبرك بما تقول فيقول قرأت كتاب الله اى القرآن فآمنت به انه حق وصدقت بما فيه ايضا
فوجدت فيه واعلم انه لا اله الا الله وذلكم الله ربكم خالق كل شئ وغير ذلك من الآيات الدالة على ان ربى ورب المخلوقات
هو الله تعالى وفيه ايضا ان الدين عند الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فعلمت ان لا دين مرضيا عنده
غير الاسلام وفيه ايضا محمد رسول الله وقل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا وغير ذلك فذلك اى مصداق هذا قوله تعالى
يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت الآية قال فينادى مناد من السماء ان صدق ان مفسرة للنداء لانه فى معنى القول
يعنى صدق عبدى بما يقوله فانه كان فى الدنيا على هذا الاعتقاد فهو مستحق للاكرام فافرشوه بالف القطع اى افرشوا له فراشا
من فرش الجنة واصله افرشوا له فحذف اللام الجارة ووصل الضمير بالفعل اتساعا والفاء فيه جواب شرط مقدر وقيل معناه
اعطوا فراشا منها وقيل اجعلوه ذا فراش منها وهو الاصوب والبسوه بقطع الهمزة اى اكسوه اذا اعطوه لباسا من الجنة
وافتحوا له بابا الى الجنة قال فيأتيه من روحها اى من راحة الجنة ولذتها اى بعضها وطيبها اى بعض من كل الراحة والطيب
او شئ منها وطيب روح بلا عكس ويفتح له فيها اى فى الجنة مد بصره قيل نصب مد على الظرف اى مداه وهى الغاية
ينتهى اليه البصر والاصوب على المصدر اى فسحا قد مد بصره قيل فى التوفيق بين هذا وبين قوله سبعون ذراعا فى سبعين
ان هذه الفسحة عبارة عما يعرض عليه من الجنة وتلك عن توسيع مرقده عليه ويحتمل ان يكون بحسب اختلاف الاشخاص فى الاعمال
والدرجات واما الكافر فذكر اى النبى عم موته اى حال موت الكافر وشدته قال ويعاد روحه فى جسده ويأتيه
ملكان فيجلسانه فيقولان من ربك فيقول هاه هاه بسكون الهاء بعد الالف كلمة يقولها المتحير الذى لا يقدر من حيرته
ان يستعمل لسانه فى فيه ويقول لا ادرى هذا كانه بيان وتفسير لقوله هاه هاه فيقولان له ما دينك فيقول هاه هاه
لا ادرى فيقولان له ما هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هاه هاه لا ادرى فينادى مناد من السماء ان كذب مفسرة
للنداء ايضا هذا الكافر فى قوله لا ادرى بل جحد نبوته بعد علمها حسدا وبغضا فافرشوه من النار والبسوه
من النار وافتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها اى حر النار وهو تأثيرها وسمومها وهو الريح الحارة قال ويضيق
عليه قبره حتى تختلف فيه اضلاعه مر معناه ثم يقيض اى يقدر له ويسلط عليه اعمى اى زبانية لا عين له كيلا يرحم عليه
اصم لا يسمع صوت بكائه واستغاثته فيدق له معه مرزبة وهى بتخفيف الباء ما يدق به المدر والمحدثون يشددونها يعنى
عصية من حديد لو ضرب بها جبل لصار ترابا اى اندق اجزاؤه كالتراب فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب
الا الثقلين اى الجن والانس فيصير ترابا ثم يعاد فيه الروح اى لا ينقطع عنهم العذاب بموتهم بل يعاد فيهم الروح بعد موتهم
ليزدادوا عذابا قال تعالى زدناهم عذابا فوق العذاب وانما ذكر عليه السلام اعادة الروح فى الكافر مرتين الزاما لهم بما ينكرون
وعن عثمان رضى الله عنه انه كان اذا وقف على قبر اى على رأس قبر او عنده بكى حتى يبل لحيته من الدمع فقيل له تذكر
الجنة والنار فلا تبكى من خوف النار واشتياق الجنة وتبكى من هذا اى من القبر يعنى من خوفه فقال ان رسول الله صلى الله
قال ان القبر اول منزل من منازل الآخرة منها عرصة القيمة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور عند الصراط
ومنها الجنة والنار فان نجا اى المقبور عنه اى من القبر يعنى من عذابه فما بعده من المنازل ايسر منه فان لم ينج منه فما بعده
اشد منه كانه لا ادرى لا نجو من عذاب القبر حتى يكون ما بعده ايسر على او لا انجو حتى يكون ما بعده اشد فمن هذا ابكى
قيل انما يبكى عثمان رض وان كان من جملة المشهود له بالجنة اما لاحتمال ان شهادته عم له بذلك كان فى غيبته ولم تصل اليه
او وصلت آحادا فلم يفد اليقين او لانه كان يبكى ليعلم انه يخاف من عظم شانه وبشهادة النبى عم له بالجنة فغيره اولى
بان يخاف من ذلك ويحترز منه قال عثمان رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظرا قط اى موضعا ينظر

اليه

اليه الا والقبر افظع اى اشد وافزع وانكر والمستثنى جملة حالية من منظرا وهو موصوف حذفت صفته اى ما رأيت منظرا فظيعا
على حاله من احوال الفظاعة قط الا فى حالة كونه القبر اقبح منه والاستثناء مفرغ وعن عثمان انه قال كان النبى عليه السلام
اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه اى على رأس القبر فقال استغفروا اى اطلبوا المغفرة من الله لاخيكم الميت ثم سلوا له بالتثبيت
اى بان يثبته بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة عند سؤال منكر ونكير فانه الآن يسأل وفيه اشارة الى ان دعاء الحى
ينفع الميت وانه يستحب للاحياء ان يدعوا للاموات عن دراج عن ابى الهيثم عن ابى سعيد انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسلط على الكافر اى يجعل موكلا عليه ليعذبه ويؤذيه فى قبره تسعة وتسعون تنينا وهى حية كبيرة
وتخصيص العدد لا يعلم الا بالوحى ويحتمل ان يقال ان لله تسعة وتسعين اسما فالكافر اشركه لمن له هذه الاسماء فسلط
عليه بعدد كل اسم تنينا او يقال قد روى ان لله تعالى مائة رحمة انزل منها واحدة فى الدنيا بين الانس والجن والبهائم
والهوام بها يتعاطفون وآخر تسعة وتسعين للآخرة لعباده المؤمنين فسلط عليه فى مقابلة كل رحمة للكافر تنينا تنهشه
وتلدغه معناهما واحد وانما ذكرهما للتأكيد قيل النهش اقوى من اللدغ اذ له تأثير اعظم كلدغ الحية ونهش الكلب
حتى تقوم الساعة لو ان تنينا منها نفخ اى لو وصل لريح فمه وحرارته فى الارض لاحرقت من حرارته بحيث ما انبتت الارض
خضرا اى نباتا اخضر ولم يبق فيها نبات او شجر اخضر **باب الاعتصام بالكتاب والسنة** يقال اعتصمت بالله اذا استعنت فى ديننا
بلطفه من الصحاح عن عائشة رضى الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث فى امرنا هذا ما ليس
منه اى شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفى من الكتاب والسنة فهو رد اى الذى احدثه مردود باطل وعن جابر رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اما بعد هاتان الكلمتان يؤتى بهما لفصل الخطاب كانه صدر هذا الحديث فى
اثناء خطبته عم ووعظه فان خير الحديث اى الكلام كتاب الله تعالى الفاء جواب لاما لان فيه معنى الشرط وخير الهدى
هدى محمد عليه السلام الهدى بفتح الهاء وسكون الدال الطريقة اطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول الجمع والثانى
الواحد اى خير الطرائق والسير طريقة محمد عليه الصلوة والسلام وسيرته وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة
وهى البدعة من الافعال والاقوال وكل بدعة ضلالة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عليه السلام
ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة وخص من هذا الحكم البدعة
الحسنة وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض الناس الى الله تعالى ثلثة ابغض افعل
التفضيل من المفعول واللام فى الناس للعهد والمراد منه عصاة المسلمين وما قال بعض من انها للجنس فبعيد اذ لا معصية
اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد ملحد فى الحرم اى مائل من الحق فى حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه
فان المعصية قبيح وفى الموضع الشريف اقبح قال تعالى ومن يرد بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ اى طالب فى الاسلام
سنة الجاهلية اى طريقة اهل الجاهلية وعادتهم كالميسر والنياحة وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب
اى مجتهد فى الطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه من هراق الماء اذا صبه والاصل اراق وعن ابى هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امة يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة فالاستثناء منقطع
وان اريد امة الدعوة فالاستثناء متصل قالوا ومن ابى يا رسول الله قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى
المراد من العصيان عدم الاطاعة لا الاتيان بمنهيه وعن جابر رض قال جاءت ملائكة اى جماعة من الملائكة الى النبى عم
ليضربوا له مثلا للحفظة ويخبر به امته وهو نائم فقالوا اى قال بعض اولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم هذا
اى لمحمد عليه الصلوة والسلام مثلا المثل بفتح الميم يستعمل فى القصة التى فيها غرابة وحسن اى له شانا عجيبا فاضربوا له

اى فيما نحن عليه من سمت الدين وطريقته قال الله تعالى وما امر فرعون برشيد ١٢

اطلاق السنة على فعل الجاهلية اما على اصل اللغة او على التهكم

مثلا قال بعضهم انه نائم فلا يسمع فلا يفيد ضرب المثل شيئا وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فلا يفوت شيء
مما نقول هذا مناظرة جرت بينهم لبيان ان ادراك النفوس القدسية لا يضعف بضعف الحواس واستراحة الابدان
فقالوا امثل اى مثله وقصته كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها اى في الدار مأدبة بضم الدال هو طعام الذى يصنع للاضياف
وبعث ارسل داعيا يدعو الناس الى تلك المأدبة فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب
الداعي لم يدخل الدار ولم ياكل من المأدبة فقالوا اى الملائكة بعضهم لبعض اولوها له اى فسروا القصة اى التمثيل محمد صلعم
يفقهها بالجزم جواب الامر اى يفهمها قال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا الدار الجنة
والداعي محمد صلى الله عليه وسلم وانما لم يذكر المأدبة في الثاني في تأويلهم لدلالة الجنة عليها لانها دار المأدبة والمطالب
والباني هو الله تعالى وهو ظاهر فمن اطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد اطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله تعالى وتقدس
لانه عم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بالتشديد اى مميز وفاصل بين الناس
فبتبين به يطيع من العاصي ويروى بالسكون مصدر بمعنى الفارق بين المؤمن والكافر وقيل يحتمل ان يكون جابرا قد سمع هذا
الحديث منذ مم فحكاه كما سمعه ويحتمل انه اخبر عما شاهده بنفسه وانكشف له عن انس رضي الله عنه قال جاء ثلثة رهط
وهي جماعة من الثلثة الى العشرة اى ثلثة انفس قيل هم علي وعثمان بن عوف وعبد الله بن مسعود واحد وقيل المقداد بدل
عبد الله رضي الله تعالى عنهم اجمعين يعني جاؤا الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم
يعني عن قدر عباداته ووظائفه في كل يوم وليلة حتى يفعلوا ذلك فلما اخبروا بها كانهم تقالوها اى وجدوا تلك
العبادة قليلة على انفسهم وقد ظنوا ان وظائفه من العبادات كثيرة وانما قللها هم رحمة وشفقة على امته ليلا يلحقهم
ضرر ومشقة بالاقتداء فيها فقالوا اين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم اى بيننا وبينه مم بعد بعيد وفرق عظيم لانا مذنبون
محتاجون الى مغفرته تعالى وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فينبغي ان يكون العبادة نصب اعيننا ولا نصرف
عنها وجوهنا ليلا ونهارا فقال احدهم اما انا فاصلي الليل اى احييها بالصلوة ولا ارقد ابدا وقال الاخر انا اصوم
النهار ولا افطر اى بالنهار وقال الاخر انا اعتزل النساء اى اجتنب واتباعد منهن فلا اتزوج ابدا فجاء
النبي عليه السلام وقال انتم الذين قلتم كذا وكذا كناية على ما وضعوا على انفسهم شيئا من العبادات اما مخفف حرف تنبيه
واكثر ما يقع بعد القسم والله اني لاخشاكم اى اشدكم خشية لله واتقاكم اى اشدكم تقوى له اى وضعتم هذه
العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقويكم لله تعالى فان خشيتي وتقواي اشد ومع هذا ما وضعت على نفسي شيئا
مما وضعتم على انفسكم لكني اصوم وافطر واصلي في بعض الليل وارقد اى انام في بعضها واتزوج النساء
لان الله تعالى خلقهن للرجال وركب فيهم وفيهن الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام كما انه لا بد من الطعام فكذلك
لا بد للرجال منهن والتزوج مباح وسبب للعبادة لانه يحصل به دفع المرأة ما ويوجر بما يعطي للنفقة والكسوة وكالمته
ومحاسنة اياها فهذه كلها عبادة في رغب عن سنتي اى تركها واعرض عنها استهانة بها فليس مني اى من المقتدين بي
والعاملين بسنتي وعن عايشة رضي الله عنها قال ما بال اقوام استفهام للانكار بمعنى التوبيخ اى ما حالهم يتزهدون اى يتباعدون
ويجتنبون عن الشيء اصنعه جملة حالية عن الشيء واللام في الشيء زائدة واصنعه صنعة اى عن شيء افعله مثل الطعم والاكل
بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله اى بعذابه واشدهم له خشية فلو حصل بهذه المباحات عذاب فانا احق ان احترز
عنها قدم العلم على الخشية لانها تنتجه وقال رافع بن خديج لما قدم عليه السلام المدينة ورأى اهلها يأبرون النخل قال لعلكم
لو لم تفعلوا لكان خيرا لكم فتركوا التأبير فتقصفت ثمارهم فذكروا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم انتم اعلم بامر دنياكم

اثناء حديث ارتاكانه هو الداعي فمن ثم

ابدا ج

قال صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله واثنى عليه ثم قال

وانا علم

فقال ما بال اقوام تنزهوا عن الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية

في هذا الحديث دلالة على ان الاولى للمرء ان يتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم فيما كان من امور الدنيا دون الامور الاخروية

قال

وانا اعلم بامر دينكم اذا امرتكم بشيء من امر دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر مثلكم وفي رواية عن ابي موسى رضي الله عنه كنبي صلى الله عليه وسلم انما مثلي
اى صفتي ومثل اى صفة ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني وانا النذير العريان
تحقق عنده جميع ما اخبره من الغيبيات بالمعاينة ولا كذلك سائر الانبياء اولم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال
واتى انا النذير وهو الذي يحوق غيره باعلام العريان وهو الذي لتحى العدو فسلبوا عليه من الثياب فاتى قومه عريانا
يخبرهم فصدقه بعضهم فاطاعه فادلج اى سار ليلا فانجوا وهذا مثل يضرب لشدة الامر وتوقي الحذور منه ورأى ذلك المخبر منهم كتيبة
فالنجاء النجاء بالمد والقصر ينصب على الاغراء اى اطلبوا النجاء وهو الاسراع كرر للتأكيد فاطاعه طائفة منهم فساروا على مهل
فانطلقوا على مهلهم بفتح الهاء اى على هينتهم وسكونهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا اى وطلع
في وقت الصباح في ذلك المكان فصبحهم الجيش اى اتاهم صباحا فاجتاحهم اى استأصلهم واهلكهم بالكلية بسوء
التكذيب فذلك اى المثل المذكور مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به وهذا يعلم انه لا ينبغي ان يستروح بظاهر الطاعة من
اتباع ما جاء به الحق ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى مطلق العصيان غير مستأصل والعصيان مع
التكذيب بالحق وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل كل رجل استوقد نارا بمعنى اوقد
فلما اضاءت نار الاضاءة في هو وطا الاناة ما حولها اى جوانب تلك النار جعل اى طفق الفراش وهي الفراشة وهي دويبة
تطير بالليل كالذباب وعادتها ان يلقي نفسه في النار اذا رأى ضوء النهار وهذه الدواب اشارة الى غير الفراش التي تقع في النار
اى عادتها القاؤها انفسها في النار كالبق والبعوض يقعن فيها اى الفراش والدواب في النار وجعل الرجل المستوقد يحجزهن
اى يمنعهن عن الوقوع ويبعدهن عنها فغلبنه اى الفراش وتلك الدواب عليه فلم يقدر ان يمنعهن عنها فيقتحمن اى يلقين
انفسهن بغتة من غير روية قال م فذلك اى المثل المذكور مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي
معقد الازار وانما خصها لانه محل الزنا الذي هو فحش الفواحش تحتها او الازار فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
في التبعيد اى منعكم عن النار قائلا لكم هلموا اى اسرعوا الي وابعدوا انفسكم عن النار كرر لفرط الاهتمام وفي
الحديث اخبار عن فرط شفقته م على امته وحفظهم عن العذاب فتغلبوني بالنون المشددة اصله فتغلبونني فادغم نون الجمع
في نون الوقاية تغلبون فيها بحذف احدى التائين تخفيفا اى تزمون انفسكم في النار يفعل المعاصي وهو حال عن فاعل يغلبوني
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم الهدى الدلالة الموصلة الى البغية والمراد بالعلم هنا الوحي
الظاهر والخفي والهدى وسيلة الى العلم فلهذا قدمه عليه وفي العوارف العلم موهبة من الله تعالى للقلوب والهدى وحيان
القلوب ذلك ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا كمثل الغيث اى المطر الكثير وانما مثل عليه السلام العلم بالغيث لانه يحيي
القلب كما يحيي الغيث البلد اليابس وشبهه بالغيث دون المطر لان الغيث هو المطر المحتاج اليه وقد كان الناس محتاجين
الى الهداية والعلم قبل مبعثه فافاض الله عليهم بمجال العلم والهدى ببعثه عليه السلام ووصفه بالكثير اذ الانبات يحصل الا بالكثير
منه اصاب ارضا صفة للغيث على تقدير ان يكون اللام فيه للجنس او زائدة فكانت منها اى من الارض صفة طائفة قد مثل عليها
فصارت حالا طائفة اى قطعة طيبة اى غير خبيثة باح وبخ قبلت الماء اى دخل الماء فيها فانبتت عقيب قبولها
الماء الكلاء والعشب الكثير قيل الكلاء وهو العشب يابسا كان او رطبا والعشب الكلاء الرطب فيكون عطف الاخص على الاعم
للاهتمام بشانه وكانت منها اجادب جمع جدب وهي الارض الصلبة التي تمسك الماء لا تنبت فلا ينتفع بها
فنفع الله بها الناس فشربوا منه وسقوا دوابهم وزرعوا به فهذا القسم الثاني من الارض منتفع بها
واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا تنبت كلاء وانما تنفي الكلاء

استأصله فلعله من اصله محمد

انما

فيها ج

التقحم الاقدام والوقوع في الامور الشاقة ١٢

اصاب ارضا انما هي ج

وبافعال العباد بخلق الله تعالى فى وقت الذى قدر الله ان يفعلها والخالق هو الله والمكتسب هو العبد وعن عبد الله
بن عمرو رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يؤمن احدكم اى لا يبلغ كمال الايمان ولا يستكمل درجاته حتى يكون هواه
اى ميل نفسه واشتهاؤها تبعا اى منقادا بالرغبة لما جئت به من الاحكام الشرعية والاحكام السنية وقيل المراد نفى اصل الايمان اى
لا يؤمن حقيقة حتى يخالف هواه ويجعله تبعا لما جئت به من الحق على الاعتقاد لا من الاكراه وخوف السيف وعن بلال بن الحارث المزنى
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احيى سنة من سنتى قد اميتت اى قد تركت تلك السنة عن العمل يعنى بان احياها
بعد ذلك بالعمل بها او حث الغير على العمل بها فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها يشمل بالطلاقه العمل قبل الاحياء او بعده من غير
ان ينقص من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة وهى ما انكرها ائمة المسلمين كالبناء على القبور وتجصيصها الا من رضاها
لله ورسوله صفة كاشفة لها كان عليه من الاثم مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا قيد المبتدعة بالضلالة
لاخراج المبتدعة الحسنة كالمنارة فلا يستحق مبدعها الذنب وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد
بن ملحة عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الدين ليأرز اى ينظم عند ظهور الفتن واستيلاء
الكفار الى الحجاز اسم مكة والمدينة وحوليها من البلاد سميت حجازا لانها تحجز اى منعت وفصلت بين بلاد نجد
والغور اى الحضض فى الارض كما تأرز الحية الى جحرها وليعقلن جواب قسم محذوف اى ليجتمعن الدين الى مكان
من الحجاز ويتحدن منه حصنا وملجأ معقل الاروية وهى الانثى من المعز الجبل اى اتخاذها حصنا من رأس الجبل
يعنى الدين فى آخر الزمان عند ظهور الفتن واستيلاء الكفرة على بلاد المسلمين يعود الى الحجاز كما بداء منه الدين
بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى مصدر من طاب كبشرى واسم شجرة فى الجنة للغرباء الذين يصلحون ما افسد الناس
فى بعدى من سنتى تعنى تعملون برأى ويظهر من الدين بعقد طائفتهم سماهم غرباء لانهم قليلون فى آخر الزمان وعن عبد الله
ابن عمرو رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على امتى ما اتى على بنى اسرائيل حذو النعل بالنعل
حذو القذة بالقذة اى يقدر ما يقال حذو النعل بالنعل اذا قدرت كل واحد على صاحبها
ليكونا على السواء حتى ان كان منهم اى من بنى اسرائيل حتى هذه ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية من اتى امه علانية
اتيانها كناية عن الزنا ويحتمل ان يكون المراد بها زوجة الاب او موطوءته وسائر من حرم عليه برضاع او مصاهرة
لكان فى امتى من يصنع اى يفعل ذلك الاتيان فاحشة وان بنى اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة سميت بها طريقة
كل واحد منهم اتساعا لكثرتها وهى فى الاصل ما شرع لله تعالى لعباده على السنة الانبياء عليهم السلام ليتوصلوا به الى القرب
فحضرته تعالى وتفرق امتى على ثلث وسبعين ملة قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة الامة المدعوة فيندرج سائر ارباب الملل
الذين ليسوا على قبلتنا فى عدد الثلث والسبعين اذا مة الاجابة فيكون المثل الثلث والسبعون منحصرة فى اهل قبلتنا كلهم فى النار
لانهم يتعرضون لما يخرجهم النار الا ملة واحدة قالوا من هى يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابى فى الاعتقاد والقول والفعل
فان ذلك يعرف بالاجماع فما اجمع عليه علماء الاسلام فهو حق وما عداه فهو باطل وفى رواية معاوية وواحدة فى الجنة وهى
الجماعة والجماعة اهل الفقه والعلم وعن سفيان لو ان فقيها على رأس جبل لكان هو الجماعة وزاد فى رواية وانه سيخرج فى
امتى قوم تتجارى بهم اى يدخل فيهم ويجرى تلك الاهواء والبدع فى مفاصلهم كما تتجارى الكلب بفتحتين داء يعرض للانسان
فيعض الكلب الجنون وتتفرق اثره بصاحبه اى مع صاحبه الى جميع اعضائه فلا يخلص منه عضو ولا عرق ولا مفصل الا دخله وأثر فى ذكر الاهواء بصيغة الجمع تنبيها على اختلاف انواعها وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تجتمع هذه الامة او قال امة محمد عليه السلام والمراد امة الاجابة اى لا يجتمعون على ضلالة غير الكفر والا ذهب

بعضهم

بعضهم الى ان اجماع الامة على الكفر جائز لانها لو بقى بعد الكفر امة لم تكن امة محمد عليه الصلوة والسلام على الضلالة
والحديث يدل على ان اجماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء اذ لا عبرة لاجماع العوام لانها لا يكون عن علم ويؤيده
اى حفظه ونصرته على الجماعة المجتمعين على الدين يحفظهم الله تعالى من الضلالة والخطاء ومن شذ اى انفرد عن الجماعة
باعتقاد او قول او فعل لم يكن هم عليه شذ فى النار اى انفرد فيها معناه انفرد عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقى فى النار
اى استحق دخول النار وعن ابن عمر رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتبعوا السواد الاعظم وهو اعلم الكثير علماء
المسلمين هم فى طاعة الامام فانه من شذ شذ الى النار وعن انس رضى الله عنه انه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا بنى بضم الباء وفتحها تصغير ابن ان قدرت ان تصبح اى تدخل فى وقت الصباح وتمسى اى تدخل فى وقت المساء
والمراد جميع الليل والنهار ليس فى قلبك غش الجملة حال من فاعل تصبح اى غير كائن فى قلبك غش والغش نقيض النصح
هو ارادة ما يخبر فاعله ثم قال يا بنى وذلك اى خلو القلب من الغش من سنتى ومن احب سنتى فقد احبنى وفيه تنبيه على
ان فى محبته سنة واحدة من سنته محبته ومن احبنى كان معى فى الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تمسك بسنتى
اى عمل بها عند فساد امتى اى عند غلبة الفسق والجهل من الناس فله اجر مائة شهيد لما لحقه من المشقة والعمل بها على احيائها او ان
تركتم لها فهو كالشهيد فى القتل مع الكفار لاحياء الدين وعن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم حين اتاه عمر رضى الله عنه انا نقارم
نسمع احاديث اى حكايات ومواعظ فيها يهود ونعجبنا اى تحسن عندنا وتميل قلوبنا اليها افترى اى افتأذن لنا ان نكتب
بعضها فقال اعم زنجر اى انزجروا يا عمر امتهوكون انت اى التصيرون متحيرين مترددين فى دينكم كما تهوكت اليهود والنصارى
اى مثل تحيرهم لقد جئتكم حواب قسم محذوف بها اى بالملة الحنيفية بقرينة الكلام بيضاء حال من ضمير بقية صفة بيضاء كلاهما عارية
عن الجهود والتصفاء الخلو عن الشك والشبهة اى المراد بها انها مصونة عن التبديل والتحريف والاغلال خالية عن التكاليف
الشاقة الا ان فى دين اليهود اخراج ربع مالهم زكوة وقطع موضع النجاسة من الثوب بدل الغسل وغير ذلك ولو كان موسى
ما وسعه اى لا يجوز له الا اتباعى فى الافعال والاقوال يعنى لا يفعل افعالا ولا يقول اقوالا الا بامرى فانهم يطلبون فائدة من موسى
مع وجودى وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل طيبا اى كان قوته حلالا وعمل سنة
اى فى موافقتها اى كان قوله وفعله على وفق الشرع وتركها الا شعاث اى العمل فى موافقة واحدة منها مع امن مضيها مما يوجب
دخول الجنة وامن الناس بوائقه جمع بائقة وهى الداهية والمشقة والمراد به هنا الشر ودخل الجنة فقال رجل يا رسول الله
ان هذا الذى تصفه وتذكره اليوم لكثير فى الناس نحمل الله فى حال مستقبل فاجابهم وقال ستكون من بعدكم اى بعد الصفة
فى قرون بعدى جمع قرن وهو اهل عصر قال كل عصر هو بعد غير زمان الرسول ثم يكون الصلحاء فيهم قل ممن قبلهم
وعن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال انكم ايها الصحابة فى زمان اى زمان ضرورة الوحى وسماع كلام صاحب الرسالة
من ترك منكم عشر ما امر به اى من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر هلك لان الدين عزيز والحق ظاهر وفى انصار كثير ثم يأتى
زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا لانتفاء تلك المعانى المذكورة غريب وعن ابى امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما ضل قوم بعدى كانوا عليه اى على الهدى الا اوتوا اى اعطوا الجدل اى ما كان ضلالهم ووقوعهم فى الكفر الا بسبب
الجدل وهو المخصومة مع نبيهم وطلبوا المعجزة منه عنادا وجحودا وقيل المراد هنا الفساد والمراء فى القرآن وضرب بعضه
والتعصب لترويج مذاهبهم وآرائهم بغير ان يكون لهم بصيرة على ما هو حق ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
الآية ما ضربوه اى ما ضربوا هذا المثل لك يا محمد وهو قولهم آلهتنا خير ام هو اراد وبالآلهة هنا الملائكة بقوله
خيرام عيسى يريد ونزل الملائكة خير من عيسى فاذا عبد النصارى عيسى فليعبدن من الملائكة يعنى اذا قالوا هذا القول الباطل

بل هم قوم خصمون ؟

اى كثيرة المضوة وعن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الا تشدد واعلى نفسك فشدد عليها الشاقة كصوم الدهر واحياء الليل كله واعتزال النساء لئلا يضعفوا عن العبادة واداء الحقوق والفرائض فيشدد بالنصب جواب النهى اى يشدد الله عليكم فان قوما من بنى اسرائيل شددوا على انفسهم حين امروا بذبح بقرة فسألوه عن لونها وسنها وغير ذلك فشدد الله عليهم بانه امرهم بذبح بقرة على صفة لم يوجد عليها الا بقرة واحدة لم يبعها صاحبها الا بملء جلدها ذهبا فملكت الجماعة بقاياهم فى الصوامع جمع صومعة وهى موضع عبادة الرهبان والديار جمع الدير رهبانية نصب بفعل يفسره ما بعده وهو ابتدعوها او الرهبانية بالفتح الخصلة المنسوبة الى الرهبان جمع راهب ما كتبناها اى فرضنا تلك الرهبانية عليهم من تركهم اللذة بالاطعمة وترك التزوج ومخالطة الناس والتوطن فى رؤس الجبال والمواضع البعيدة عن العمران وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن على خمسة اوجه حلال لا تقولن كلوا من طيبات ما رزقناكم وقولنا احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح الآية وحرام كقولنا حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير الآية ومحكم وهو ما يعلم معناه كقولنا ان الله بكل شئ عليم وقل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم وغير ذلك من الامر والنهى والموعظة ومتشابه وهو ما لا يعلم معناه كقولنا وجاء ربك وما اشبه وامثال يعنى فصل الامم الماضية كقوم نوح وصالح وغير ذلك فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالمحكم وآمنوا بالمتشابه وغير استغال بكيفيته واعتبروا بالامثال

وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر ثلثة امر بين رشده اى ظاهر صوابه كالصلوات المكتوبات وحوه الصلوة والزكوة وغير ذلك فاتبعوه وامر بين غيه اى ضلاله كموافقة اهل الكتاب فى اعيادهم ونحوها فاجتنبه اى احترز عنه وامر اختلف فيه اى اختلف فيه الناس لتلقاء انفسهم من غير ان يبين الله ورسوله حكمه فكله اى فوض علمه الى الله عز وجل ولا تقل فيه شيئا نفيا واثباتا

باب العلم من الصحاح عن عبد الله بن عمرو رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى ما استطعتم ولو كان آية المراد هنا بالآية الكلام الجيد وهذا تحريض على نشر العلم وتعليم الناس العلم واحكام الدين وشرح الحديث وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عما وقع فيهم من القصص والوقايع العجيبة لحكاية عوج بن عنق وقتل بنى اسرائيل انفسهم لتوبتهم عن عبادة العجل ونحو ذلك ولا حرج اى لا اثم عليكم ان تحدثتم ما سمعتم فان فى ذلك لعبرة وموعظة لاولى الالباب وانما نهيه م فى حديث جابر فان يكتب عن احاديثهم فلانهم اراد والكتبة من احكام التوراة وشريعة موسى م فان جميع شرايع الاديان والكتب قد صارت منسوخة بشريعة نبينا عليه السلام ومن كذب على متعمدا نصب على الحال اى حالا مؤكدة لان الكذب قد يكون من غير تعمد وفيه تنبيه على عدم دخول النسيان فيه فليتبوأ مقعده اى موضع قعوده من النار وهذا امر معناه الخبر وفيه اشارة الى الزم من نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب لانه نقل فى روى عنه عليه السلام او راى فى كتاب ولم يعلم كذبه وعن سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث عنى بحديث يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم انه كذب فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المخبرى والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة ومستخرجا للمعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة وانما انا قاسم اى مبين احدا على عزم فى قسمة ما اوحى الى من العلم والحكمة بل اسوى فى الابلاغ وانما التفاوت فى الفهم الذى يهتدى به الى خفيات علوم الكتاب والسنة فهو طريق عطاء الله والله يعطى ذلك لمن يشاء من عباده وانما لم يقل معط لان اعطاء الله تجدد كل ساعة وقيل المراد به قسمة المال قال عم لئلا يكون تفكرى فى القسم فانه بامر الله تع ولا يزال من امتى امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى امر الله وهم على ذلك تقدم بيانه وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله

الناس معادن جمع معدن وهو مستقر الجوهر والمستوطن ايضا من عدن بالمكان استقر به وعدنت البلدة توطنته اى الناس معادن الاخلاق والاعمال والاقوال ولكن يتفاوتون فيها كمعادن الذهب والفضة وغيرهما الى منتهى الى الادنى فى كل استعداده اقوى كانت فضيلته اتم وفر كان على خلافه فضيلته انقص وقد شاهدت الى الآن فى معادن الطباع فرجوا هر مكارم الاخلاق فينبغى ان يستخرج بمباشرة التفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب حتى هم فى الجاهلية بمكارم الاخلاق حيارهم فى الاسلام ايضا بها اذا فقهوا اى صاروا فقهاء عالمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنين المراد هنا بالحسد الغبطة وهو ان يتمنى ان يكون له مثل ما لاخيك المسلم من غير ان يزول عنه والحسد على عكسه اى الغبطة الا فى اثنين اى فى خصلتين اثنتين وروى فى اثنين اى فى شان اثنين رجل اتاه الله مالا فسلطه اى وكله وفقه على هلكته بفتحتين اى انفاقه فى الحق قيد به لان الانفاق المحمود هو الانفاق فى الحق دون الباطل ورجل اتاه الله حكمة اى اعطاه حكمة اى علم احكام الدين وقيل اى اصابة الحق بالعلم والفصل فهو يقضى بها اى يحكم بالحكمة التى اوتيها وقيل هى العلم المقرون بالعمل والفقه فى الدين بقرينة ويعلمها غيره وفى الحديث ترغيب على التصدق بالمال وتعلم العلم وانما خص الحسد فيهما لحلوق غير المفسدة وتضمنه مصلحة للدين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى لا يكتب له بعد موته اجر وثواب لان الاجر جزاء العمل الصالح وهو انقطع بموته الا من ثلثة من صدقة جارية اى تجرى نفعها ويدر اجرها كالوقف فى وجوه الخير والمراد بالصدقة الجارية الوقف على وجوه الخير بقرينة قوله جارية اى دائمة لان عدم الانقطاع يحصل بها او علم ينتفع به قيد العلم بالمنتفع لان ما لا ينتفع به لا يسمى اجرا والمراد بالمنتفع به العلم الله وصفاته وافعاله وملائكته وكتبه ويدخل فيه علم الكلام وعلم التفسير وعلم الارض وعلم الزياضى والعلم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه علم التفسير ايضا والحديث والفقه واصوله او ولد صالح يدعو له قيد الولد بالصالح لان الاجر لا يحصل فى غيره وانما ذكر الدعاء له تحريضا على الدعاء لابيه حتى يحصل للوالد ثواب فى عمل الولد الصالح سوى دعاء ابيه اولا كما ان من غرس شجرة ثمرة يحصل للغارس ثواب بأكل ثمرتها سوى ما عالج اكل الثمرة اولا فان ثواب هذه الاشياء للثلثة غير منقطع بالموت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفس اى فرج مؤمنا من كربة وهى شدة الغم يعنى حمله فى سعة من كرب الدنيا بالاموال ساعده قيد بالمؤمن لان مظلمة الكرب فى الدنيا فانما الكافر فالله تع قد وسع عليه فى الدنيا على الاعم نفس الله عنه كربة تنويها للتعظيم من كرب يوم القيمة فان كرب الدنيا فى جنب كرب الآخرة كانها ليست بكرب ومن يسر اى سهل على معسر اى فقير وهو شمل المؤمن والكافر اى فكان له على فقير دين فسهل عليه باجراله او ترك بعضه يستر الله عليه فى الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره بفعل قبيح بان لم يفضحه او ستر عريانا بان البسه ثوبا ستره الله تع فى الدنيا والآخرة والله فى عون العبد اى فى نصرته ما كان اى ادام العبد مشغولا فى عون اخيه المسلم وقضاء حاجته ومن سلك اى ذهب طريقا يلتمس اى يطلب حالا او صفة فيه علما نكره يشمل كل نوع من انواع علوم الدين وقليله وكثيره وفيه استحباب الرحلة فى طلب العلم وقد ذهب موسى م الى الخضر عليهما السلام وقال اهل التعبير رؤيا اتبعك على ان تعلمنى مما علمت رشدا ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس فى حديث واحد ستر الله اى بسبب ذلك طريقا الى الجنة يعنى جعل الله تع ذهابه فى طلب العلم فيه سببا لوصوله الى الجنة وغير تعب وتجازى عليه بتسهيل قطع المسافات الشاقة كالوقوف والجواز على الصراط وغير ذلك وما اجتمع قوم فى مسجد من مساجد الله احترز به عن مساجد اليهود والنصارى فانه يكره الدخول فيها يتلون كتاب الله اى يقرؤن

فائدة

الا استثناء كما يكون عن المفهوم فقد يكون عن المنطوق وهو الاصل فى الكلام كقوله تع ان ابن آدم ينقطع عنه عمله الا من ثلثة فقد نبه على ان ما عدا الثلثة مما ينتفع به او ولد صالح يدعو له فقد نبه على ان ما عدا الولد الصالح لا يدعو له ومن هذا القبيل قوله صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن آدم انقطع عنه عمله الا من ثلثة صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له فقد نبه على ان ما عدا الثلثة مما ينتفع به او ولد صالح يدعو له فقد نبه على ان ما عدا الولد الصالح لا يدعو له ومن هذا القبيل قوله تع ان ابن آدم ينقطع عن عمله

ويتدارسون بينهم وهو قراءة بعضهم مع بعض تصحيحا الفاظه وكشفا لمعانيه الا نزلت عليهم السكينة اى الوقار والخشية
وغشيتهم الرحمة اى احاطت بهم وقيل اى تعلوهم الرحمة والبركة من الله وحفت اى احدقت بهم الملائكة اى طافوا بهم
ودار وهم يستمعون القرآن ويدارسته ويحفظونهم من الآفات ويصاحبونهم ويزورونهم وذكرهم الله فيمن عنده
المراد من الغيبة عند تنزيه الله تعالى عن الجهة يعنى فى الملائكة المقربين ويقول انظروا الى عبادى يذكرونني ويقرؤون كتابى واى
شرف اعظم من ذكر الله تعالى عباده بين ملائكته ومن بطاء به بتشديد الطاء فى النسخة الصحيحة وهو ضد التجيل والباء للتعدية
اى اخر فى الآخرة عمله السيئ اى لم يقربه من الله تعالى لم يسرع به نسبه اى لم ينفعه شرف نسبه ولم ينجه من فضيحة به
فان التقرب الى الله تعالى لا يحصل بالنسب وكثرة العشائر والاقارب بل بالعمل الصالح وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اول الناس يقضى عليه يوم القيمة اى يستشهد فى سبيل الله فاتى به اى بالرجل المحسن فعرفه نعمه اى عمله وذكره بما انعم عليه فراعطاه القوة والشجاعة والفرس والسلاح
وغير ذلك فراسباب الحرب مع الكفار فعرفها اى الرجل تلك النعم واقر بها قال الله تعالى فما عملت فيها اى وجه صرفتها
قال اى الرجل قاتلت فيك اى جاهدت لاعلاء دينك ولرضائك حتى استشهدت اى قتلت فى سبيلك قال الله تعالى
كذبت ولكنك قاتلت لان يقال رجل جرئ اى شجاع يعنى غرضك فرقتال اظهار شجاعتك لا لاعلاء دينى والامر
فقد قيل ذلك ثم امر به اى قيل لخزنة جهنم القوه فى النار فسحب اى جر على وجهه حتى القى فى النار ورجل تعلم العلم وعلمه
الناس وقراء القرآن فاتى به فعرفه نعمه اى انعم عليه فراالفهم والفصاحة والعلم والقرآن فعرفها قال الله تعالى فما عملت فيها
قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك اى القرآن فى رضائك قال كذبت ولكنك تعلمت ليقال عالم وقرأت القرآن
ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل وسع الله عليه اى كثر ماله واعطاه من اصناف
المال كله اى من انواعه من الابل والبقر وغيرهما من الذهب والفضة وغير ذلك فاتى به فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت
من سبيل اى من مصرف تحب ان ينفق فيها اى فى السبيل الا انفقت فيها لك سبحانه اى لمساجد والمدارس واعطاء الزكوة
والصدقات وغير ذلك من وجوه الخيرات قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد اى سخى فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه
ثم القى فى النار وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم المراد
علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما انتزاعا مفعول مطلق للفعل بعده وهو ينتزع عند والجملة حالية يعنى لا يقبض العلم من العباد
على سبيل ان يرفعه من بينهم الى السماء انتزاعا ويجوز ان يكون انتزاعا مفعولا مطلقا لقبض من غير لفظه وينتزع صفته ويجوز
ان يكون ينتزع بيانا لقوله يقبض ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما يقبض ارواحهم اتخذ الناس رؤسا
بضم الهمزة والسنون جمع سن ورأس للجمع كبرهم وهو السيد وروى رؤساء بالمد جمع رئيس اى سيد جهالا بعنى اتخذوا
قضاة وائمة جاهلين فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا اى ضلوا وضلوا اى اضلوا ايضا الاتباع جاهلا يدله على سبيل ضلالة
وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالخاء المعجمة اى يتعهدنا بالموعظة فى الايام يعنى لا يعظنا
متواليا كراهة السآمة اى الملالة علينا اذ لا يأمن عند الملالة بل يعظنا بوادون يوم وقتا دون وقت ويروى بالحاء المهملة
ايضا اى يتأمل احوالنا التى ينبغى فيها الموعظة فيعظنا فيها وكذلك يفعل المشايخ والوعاظ فى تربية المريدين وقال
انس رضى الله عنه كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة اى بجملة مفيدة اعادها ثلثا حتى يفهم اى ليفهم عنه تلك الكلمة
واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلثا تسليمة للاستيذان وتحية للتحية وتسليمة للوداع وهذه التسليمات الثلث مسنونة وكان
يواظب عليها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة اى الى طريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اى اجر عمله

واجر من عمل بها اى مثل اجر كل عامل بتلك السنة بعد اى بعد عمل من سنها من غير ان ينقص من اجورهم شئ ومن سن فى الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شئ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتل نفس
ظلما نصب على التمييز الا كان على ابن آدم الاول صفة لابن وهو قابيل قتل اخاه هابيل واكثف وزرها اى دم النفس حتى كل
قتل باطل يجرى بعد قابيل الى نخبة الصور يكون لقابيل نصيب فى ذلك لانه اول من سن القتل فى الحسان قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة اى ذهبه لقدر بسبب طلب العلم فى طريق
حتى يوصله اليها وفيه اشارة الى ان طريق الجنة كثيرة فكل عمل صالح طريق من طرقها وطلب العلم اقرب طرق اليها واعظم
وان الملائكة لتضع اجنحتها رضا حال او مفعول له اى تواضعا لطالب العلم لتوقير العلم واللام يتعلق بيضع وقيل
المراد به حقيقته وهى من الجناح الذى يطير به لتحمله عليها وتبلغه مقصده فى البلاد فى طلبه تعظيما لعلمه وان العالم ليستغفر له
من فى السموات لانهم عرفوا شرف العلم وعظموا بقولهم ومن فى الارض لان بقاءهم وصلاحهم مربوط برأى العلماء وفتواهم
ولذلك قيل ما من شئ فى الموجودات حيها وميتها الا وله مصلحة يتعلق بالعلم والحيتان تجمع الحوت فى جوف الماء وخص
الحيتان بالذكر لعدم دخولها فى عملة المذكور اذ هى فى الماء وان سلم ان قوله فى الارض يشملها فذكرها للايماء الى ان العلم
ماء ولذلك استغفر للعالم المسبب لبقاء ثوابه مختص به قال تعالى انزل من السماء ماء فسالت اودية بقدرها قال ابن عباس
الماء العلم والاودية القلوب وان فضل العالم الذى يقوم بنشر العلم وتعليمه مع آدابه على خير له من فرايض الله تعالى
على العابد الذى يصرف اوقاته بالنوافل ويشتغل بالتطوع عامع كونه عالما بما يصح به العبادات افضل كالقمر ليلة البدر
وهى الليلة الرابع عشر لشهر على سائر الكواكب شبه العالم بالقمر والعابد بسائر الكواكب لان كمال العبادة وتورها يتخطى
العابد وكمال العلم ونوره يتعدى الى غيره فيستغنى بنوره المتلقى من نور النبى صلى الله عليه وسلم كالقمر يتلقى نوره من
الشمس المنيرة الذات من خالق الكل عز وجل وان العلماء ورثة الانبياء وانما يقل ورثة الرسل لشمل الكل وان الانبياء لم
يورثوا دينارا ولا درهما خصص الدرهم بالذكر لان نفى الدينار يستلزم نفيه ولا يرد الاعتراض على هذا بانه عم كما له
تلك حصار بنو كثير نصر وقد ذهب الى الزمان وغلتها وكان لشعيب عم اغنام كثيرة وكان ايوب وابراهيم عليهما السلام كل
منهما ذا نعم كثيرة لان المراد انه ما ورثوا اولادهم وازواجهم شيئا من ذلك بل بقى ذلك بعدهم معدا لتوالى المسلمين واغا ورثوا
العلم واظهار الدين ونشر الاحكام فمن اخذ الى العلم يعنى تعلمه فقد اخذ بحظ اباء زائدة للتاكيد اى حظا وافرا وهو النصيب
او المعنى ملتبسا بحظ وافر من الحظوظ اى تام كامل اى لا حظا ونوعه وقيل يجوز ان يكون قوله اخذ بمعنى الامر وان كان لفظه ماضيا
والمعنى من اراد اخذه فليأخذ وافرا منه ولا يقنع بقليله فان وضع الملائكة اجنحتها واستغفال الملائكة لطالب العلم
فرا على المراتب للانسان وقال ابو امامة الباهلى ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى وصف عنده رجلان احدهما عابد والآخر
عالم فقال رسول الله فضل العالم على العابد كفضلى اداكم فى العلم وهو شرح ازدرجة العلماء لا بنال الا بالجهاد عظيم
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة فى جحرها اى ثقبها وحتى الحوت
وهو السمك الكبير ليصلون على معلم الناس الخير اى يدعون له واغا يطلق التعليم لتعلم ليعلم ان استحقاق الصلوات لاجل تعليم علم
يوصل الى الخير الى الله تعالى وقال ابو سعيد الخدرى ان النبى ع م قال ان الناس لكم تبع جموع تابع والخطاء العلماء الصحابة
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يعنى يتبعونكم فى اقضاكم وافوالكم لا نكم اخذتم افعالى وآثارى بالتواتر منكم فاستوصوا بهم خيرا
جوابها يتفقهون اى يطلبون الفقه ويتعلمونه فى الدين اى فى امور الدين واحكامه فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا
اى اطلبوا منكم الوصية ونصيحتهم واقبلوا الوصية منى بالاحسان اليهم وتعليمهم العلم وقيل معناه مروهم بالخير وعلموهم

الباب الاول فى فضيلة العلم والعلماء قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضى الله عنه يا ابن
مسعود وعلموك فى خلقة العلم الامس قليلا و
لا تكتب حرفا خير لك من فتق الف رقبة فى سبيل الله
قال النبى عليه السلام من طلب العلم ليباهى به العلماء
او ليمارى به السفهاء ويريد ان يوجه الناس اليه
ادخله الله النار وفى لفظ آخر فليتبوء مقعده فى
النار ونظر ك الى وجه العالم خير لك من
الف فرس تربط فى سبيل الله وسلامك الى
العالم خير لك من عبادة الف سنة قال النبى صلى
الله عليه وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من
الف عابد ومجتهد والف ورع قال النبى صلى الله
عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضلى على ادنى
قال النبى عليه السلام من اشتغل بالعلم علما عفا الله له
قبل ان يخطو به قال النبى صلى الله عليه وسلم من
نظر الى وجه العالم ففرح بها خلق الله من ذلك
النظرة والفرحة ملكا يستغفر له الى يوم القيمة قال
النبى صلى الله عليه وسلم من اكرم عالما فقد اكرنى
ومن اكرنى فقد اكرم الله ومن اكرم الله فماؤه
الجنة قال النبى صلى الله عليه وسلم نوم العالم
افضل من صلوة الجاهل قال النبى عليه السلام من
تعلم بابا من العلم عمل به او لم يعمل كان له
افضل من ان يصلى الف ركعة تطوعا قال
النبى صلى الله عليه وسلم من زار عالما فكانما
زارنى ومن صافح عالما فكانما صافحنى ومن

ابى الناس بانوكم من افطار الارض يطلبون العلم من صغر هم الى انوكم
فاخذتم من افعالى واقوالى واتبعونى فيها فاخذوها من
فاستوصوا بهم خيرا وامروهم بالخير وعظوهم
وعلموهم علوم الدين

خيرا وعلموهم اياه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلمة الحكمة يروى بالاضافة وبالوصف والمراد بالكلمة هنا
الكلمة المفيدة والحكمة الحكمة الممنوعة من الخطاء والفساد وقيل الحكمة الفقه في الدين لان الحكمة فسرت في قوله تعالى
ومن يؤت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا ضالة المؤمن حكمة وهو المنتقى للامور الذي لا غور فيها فحيث وجدها فهو احق بها
ممن ليس لها باهل فاذا وقعت في اهلها فهو اولى بها فر قابلها فر غير الفاظ الى الخساسة كالضالة اذا وجدها صاحبها
فانه احق بها غريب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم طلب العلم اى لعلم الشرع فريضة اى فرض عين على كل مسلم ومسلمة
اى بالغ كعلم الكلام المتكفل ببيان معرفة الله بالوحدانية ومعرفة صفاته ورسوله وكعلم الطهارة والصلوة والصوم
والزكوة ان كان له مال والحج ان وجب عليه واما بلوغ رتبة الاجتهاد والفتيا فرض كفاية وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لفقيه واحد اى بقاؤه وحياته اشد على الشيطان من بقاء الف عابد وصيورتهم لان الفقيه يامر الناس
بالايمان والطاعة ويدعوهم الى سبيل الرشد فيكمل عدد الشيطان ولذلك العابد والمراد بالالف هنا الكثرة وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يجتمعان في منافق بار لا يكمن فيه واحدة منهما او يكون واحدة منهما وفي الاخرى
حسن سمت اى حسن سيرة وطريقة في الدين بل يكون سيئ الخلق مفسد الامور في الدنيا والفقه في الدين اى معرفة العلوم الشرعية
اذ لا اعتقاد له ولو تعلم منها ما يكون لمصلحة الامور الدنيوية ودفع الضيف عن نفسه والحديث يدل على عظم هاتين الخصلتين
وفيه تحريض المسلمين عليهما الينا لو افضيلة مالا ينال المنافقون وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فر خرج فر بيته في طلب العلم
فهو في سبيل الله اى في الجهاد حتى يرجع الى بيته يعني حصل الاجر الجهاد لان الدين يعلو بالعلم ويحيى به كما يعلو بالجهاد
وقال النبي صلى الله عليه وسلم فر طلب العلم كان كفارة لما مضى فر ذنوبه والكفارة مايستر الذنوب ويزيلها فر كفر اذا ستر
ضعيف وقال النبي عليه السلام لن يشبع المؤمن فر خير اى فر علم سمعه حتى يكون منتهاه اى غايته ونهايته الجنة يعني يكون
حريصا على طلب العلم ولا يشبع ولا يمل منه حتى يموت فيدخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فر سئل عن علم علمه والسائل
محتاج اليه فر اموره بينه ثم كتمه اى ستره الجم يوم القيمة بلجام اى ادخل في فمه لجام نار وانما عذب به لانه موضع خروج
العلم منه فلما لم يجب السائل او سكت جازاه الله تعالى بسكوته بالجام في النار رواه ابو هريرة رضي الله عنه وقال النبي عليه السلام
فر تعلم العلم ليجاري اى ليقاوم وقيل ليفاخر به العلماء اى ليقول انهم انا عالم مثلكم ويتواضع ويتفاخر كما ابتلى به اكثر الناس
الآن عصمنا الله تعالى او ليماري اى ليجادل الجاهلين ويقول انهم انا اعلم وانتم لستم بعالمين فانا خير منكم وقيل المراد
بالسفهاء اشرار العلماء الذين ضيعوا اعمالهم في الطلب ولم ينفعهم علمهم بل زادهم فر الكفاهة وتنزه اسماعهم سفهاء الان عموم
ناقصة او يصرف به اي يميل بالعلم وجوه الناس اليه فيعظم آنية ويعطونه المال وانما نذكر الكلام هنا لابتلاء اكثر النفوس
بهذه العموم البلوى ادخله الله النار وفي الحديث وعيد لمن لم يكن له غرض صحيح في طلب العلم وقال النبي عليه السلام فر تعلم
علما مما يبتغى اى يطلب به وجه الله اى رضاه كالعلوم الشرعية لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا فر الدنيا يعني لم يقصد بتعلمه
الا ان ينال الحظوظ الدنيوية كالمال والجاه بكر عرضا ليتناول جميع انواع الاعراض قليله وكثيره لم يجد عرف الجنة يوم القيمة
يعني ريحها حيث يجدها عالما الدين فر مكان بعيد فيكون يومئذ كصاحب الامراض الكامنة في التنائي المانعة عن ادراك
الروائح وهذا تهديد وزجر عن طلب الدنيا بعمل الآخرة وقال النبي عليه السلام نضر الله وجها بالجيم عبدا
سمع مقالتي فحفظها او عمل بموجبها فان الحفظ قد يستعار للعمل قال الله تعالى والحافظون لحدود الله اى العاملون
لفرائضه ووعاها اى دام على حفظها واداها اى اوصلها الى الناس وعلمها وفيه اشارة الى النضخة في الاداء حيث
لم يوجبه مجملا وانما دعا عليه السلام بالنضارة لانه جد بحفظه ونقله طراوة الدين وجلبابه ورواه كما سمعه غضا

به السفهاء صح

بر وزن فحص بفتح العين في الماضي وضمها في المستقبل
لازما ومتعديا وشددا ومعناها واحد لكن
في المشدد كثرة مبالغة في النظرة اي حمله الله
ذا نظارة اي ذا جمال وحسن وجه في النظر
من حرير ذي الوب

طرة ما غير

طرا ما غير تحريف ولغيره قرب حامل فقه غير فقيه صنفه لحامل وهذا تعليل للحفظ ولو روى فان الحامل قد لا يكون فقيها
فيجب عليه ان يحفظ كلام الرسول عليه السلام ويؤديه الى الفقيه ليفهم المراد به ورب حامل فقه فقه ليكمل بفقهه ما لا يكون
الفقه فيحفظه ويعينه ببلغه الى من هو افقه منه ليبرز الافقه فر جوامع الكلم النبوية كذا فر الاحكام وقال عم ثلث اى
ثلث خصال لا يغل بفتح الياء وكسر الغين فر الغل وهو الحقد عليهن قلب مسلم اى لا يكون ذا حقد على هذه الخصال
ويروى بضم الياء فر الاغلال وهو الخيانة اى لا يجوز قلب مسلم في هذه الخصال والنفي هنا بمعنى النهي اخلاص العمل لله
بان لا يكون للرياء وتحصيل جاه او مال والنصيحة للمسلمين بارادة الخير لهم وما يجب لنفسه ولزوم جماعتهم بان لا يخالفهم
في الاعتقاد وفيما عليه اجتماع المسلمين فان دعوتهم اى دعوة الجماعة تحيط اى تدور فر ورائهم فيحرسهم ويحفظهم
عن كيد الشيطان واغوائه وفيه تنبيه على ان فر خرج فر جماعتهم لم ينله بركة دعائهم لانه خارج عما احاط بهم
وقال النبي عم نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه هذا الخص فر قوله سمع مقالتي لانه لا يندرج فيه
الصحابي قرب مبلغ او وعى اى حفظ فر سامع وقال عم أفقه الحديث اى احذروا رواية الحديث عني فيما لا تعلمون
انه حديثي اى لا تحدثوا الا ما علمتم انه حديثي فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده فر النار تقدم بيانه وقال
النبي عليه السلام فر قال في القرآن برأيه اى فسره فر تلقاء نفسه فر غير تتبع اقوال الائمة فليتبوأ مقعده فر النار
وفي رواية فر قال في القرآن اى قال فيه قولا بغير علم فر غير ان يكون وقوف على لغة العرب ووجوه استعمالاتها الحقيقية
والمشترك والعام والخاص وغيرها وكذا فر سبب نزول الآية والناسخ والمنسوخ فليتبوأ مقعده فر النار وقال
عليه السلام فر قال في القرآن برأيه على ما يقتضيه عقله فاصاب اى صادف صيبا فيما قاله فقد اخطاء واثم لانه
لا اذن في التكلم فيه فر غير علم وقال النبي عليه السلام المراء في القرآن كفر والمراء المجادلة فيما فيه مرية
او المراء جدال المشكك في الآية المتشابهة تؤدي الى الجحود وقيل معناه المجادلة في معاني القرآن تماهو من
اصول الدين والاعتقاد كما يستدل السني على كفر الخبر والشر فر لله تعالى بقوله تعالى قل كل من عند الله ويستدل العدلي
بما اصابك فر حسنة فمن الله وقال عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوما يتدارون اى
يختلفون في القرآن ويدفع بعضهم دليل بعض منه كما يستدل اهل السنة والجماعة على كون الخير والشر فر لله تعالى
بقوله تعالى قل كل فر عند الله وانكره القدري مستدلا بقوله تعالى ما اصابك فر حسنة فمن الله وما اصابك فر سيئة فمن
نفسك فقال انما هلك فر كان قبلكم بهذا التداري ضربوا اى خلطوا كتاب الله بعضه ببعض فلم يميزوا بين المحكم
والمتشابه والناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد ونحو بل حكموا في كلها حكما واحدا وقيل معناه صرفوا كتاب الله
بعضه ببعض عن المعنى المراد الى ما مال اليه اوهامهم كما فعلت اليهود بالتوراة والنصارى بالانجيل وانما نزل كتاب الله
يصدق بعضه بعضا يعني الانجيل بين ان التوراة كلام الله وهو حق والقرآن بين ان جميع الكتب المنزلة فر الله تعالى
كلام الله انزله بالحق على عباده فلا تكذبوا بعضه ببعض بل قولوا كل ما انزل الله على رسوله حق وفيه حث على طلب
التخلص التناقض الظاهري فما علم منه معناه فقولوه وما جهلتم معناه كالمتشابهات فر القرآن وغيرها فكلوه
اى فوضوه الى عالمه وهو الله تعالى او فر هو اى علم منكم فر العلماء ولا تقولوا امعنى فر تلقاء انفسكم وقال النبي عليه السلام
الا حرف تخضيض بمعنى هلا تسئلوا اذا لم تعلموا وهذا يدل على ان السؤال عند عدم العلم واجب وانما شفاء العي
بكسر العين وتشديد الياء التحير في الكلام والمراد هنا الجهل يعني شفاء الجهل السؤال والتعلم فكل جاهل لم يسأل حتى
فر التعلم يجد شفاء دوائه الذي هو الجهل والا لا يبراء ابدا منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم انزل القرآن على سبعة

شفاء العي السؤال

احرف

جمع حرف وهو الطرف والمراد اطراف اللغة العربية وقيل المراد بها القراءة السبع المشهورة بالفصاح قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنو تميم وطي وثقيف وقيل معناه انزل مشتملا على سبعة معان من الامر والنهي والقصص والامثال والوعد والوعيد والموعظة لكل آية منها ظهر وهو لفظها المتلو وبطن وهو خلافه اما يحتاج الى تفسيره او تأويلها وقيل ظهرها ما ظهر بيانه غير دقيق وفكر وبطنها ما هو خلافه ولكل حد فرض وحد يدل عليه وهو احكام الدين التي شرعت للعباد مطلع اي موضع اطلاع في القرآن فمن وفق ان يرتقي ذلك المرتقى اطلع منه على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع وقيل المطلع الفهم وقد يفتح الله تعالى على المتدبر المتفكر فيه المعاني والتأويلات لا يفتح غيره وفوق كل ذي علم عليم وقال عليه الصلوة والسلام اصل علوم الدين وسائل الشرع ثلثمائة اية محكمة اي غير منسوخة او سنة قائمة اي ثابتة صحيحة عن اصحاب الحديث او فريضة عادلة قيل هي الحكم المستنبط من الكتاب والسنة لعادلة الحكم المنصوص فيهما ومساواته اياهما وجوبا في العمل وقيل معناه معدلة بالكتاب والسنة وفريضة ما اتفق عليه المسلمون وهو اشارة الى الحكم الثابت بالاجماع وما سوى ذلك المذكور فهو فضل اي زايد لا ضرورة الى معرفته كالنحو والصرف والعروض والطب وغير ذلك وقال النبي عليه السلام لا يقص القص المتكلم بالقصص ويستعمل في الوعظ اي لبعض الناس الا امير اي حاكم او مأمور وهو الذي يأمر الامير ويأذن له فهذان يجوز لهما الوعظ او مختار اي اذا تكبر والمراد به الواعظ بإذن الامام فان الامام اعرف بمصالح الرعية وفي هو اهل الموعظة العلماء وهو في كان فيه ديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وسكون النفس عن الجدادة مع الناس وقال النبي عليه السلام من افتى على صيغة المجهول من الافتاء بغير علم كان اثمه على من افتاه يعني كل جاهل سئل عالما عن مسئلة من احكام الشرع فافتاه العالم بجواب باطل فعمل السائل ولم يعلم ببطلانها ومن اشار على اخيه بعد الاستشارة بامر يعلم المراد بالعلم اعم من الظن وغيره ان الرشد في غيره فقد خانه لانه دل على ما ليس فيه مصلحة ومن معاونة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة وهي ما يغلط به من المسائل المتلبسة وانما نهى عنها لعدم نفع في الدين وقيل الاغلوطة هي المسئلة التي يوقع السائل بها المسؤول منه في الغلط لغموضه فيها فيمتحنه ليظهر فقص نفسه وهذا منهي عنه لان فيه ايذاء واذلال عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرايض قبل هو علم الميراث وقيل ما فرضه الله تعالى على عباده وقيل المراد بها السنن المشتملة على الاوامر والنواهي وانما حث على تعلمها لان العقاب لا يتعلق الا بها والتصحيح انه اراد بها جميع ما يجب على الناس معرفته والقرآن وانما حث عليه لقوله تعالى وانزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شئ وهو الاصل الذي لا بد منه فاني مقبوض اي سأقبض وارخصها الانقطاعها بقبضه عليه السلام عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره اي نظر بعينه الى السماء ثم قال هذا اوان اي وقت يختلس اي يسلب قبل العلم يشير عند من الناس قيل المراد استلاب علم الوحي بان لو كشف عليه بالقرآن اجله فاعلمهم الله حتى يقيد رواته اي علم العلم على شئ الا ما تعلموه من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رض في رواية بوشك اي يقرب ان يضرب الناس اكباد الابل اي يجهدون الابل ويركضونها كناية بضرب الاكباد عن سرعة السير والركض يعني لسرعة سيرها تؤذي اكباد الابل والفرس وغيرها بتحرك عند الركض وتلحقها ناقة سير قطع المسافة يعني قرب ان يأتي زمان يسير الناس سيرا شديدا في البلاد البعيدة يطلبون العلم فلا يجدون احدا اعلم من عالم المدينة وهذا في زمان الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين والتابعين رحمهم الله تعالى واما بعد ذلك فقد ظهر العلماء المحول في كل بلد من بلاد الاسلام اكثر مما كانوا في المدينة وقال سفيان بن عيينة هذا العالم الذي اشار عليه السلام هو مالك بن انس وهو استاذ الشافعي رحمهما الله فكان صاحب فراسة

وحديث واجتهاد ومثله اي ما قال ابن عيينة في مالك غير عبد الرزاق وهو من فضلاء اصحاب الحديث وقيل هو المعني الزاهد اراد به عمر بن عبد العزيز الخليفة قيل له العمري نسبة الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قيل كان احد علماء الاخبار وكان يقدم على مالك بن انس رضيهما وينسبه الى عمر حيث كان من اولاده وعن ابي هريرة رض فيما علم اي هذا الحديث كائنا في علم ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد مفعول يبعث اي يبعث عالما ربانيا يجدد اذا قل العلم ورغبة المبتدع عن امر هذه الامة اي هذه الامة دينها بان يعلمهم علوم الدين ويبين لهم السنة عن البدعة ويكسر اهل البدعة ويذيبهم ويؤيد الدين ويعز اهله ويكبر العلم بين الناس عن ابراهيم بن عبد الله العذري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل هذا العلم الذي صدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الكتاب والسنة اي يأخذه ويقوم باحيائه وتعليمه من كل خلف وهو بتحريك اللام الرجل الصالح الآتي بعد اسلف الصالح عدولا اي يحمل منهم فركان عدلا صاحب التقوى والديانة ينفون جملة حالية اي نافين عنه يعني طاهرين عن هذا العلم تحريف الغالين اي تبديل المتجاوزين زيغ الملحدين عن الحق واحد ويبين له يعني المبتدعين الذين يتجاوزون في الكتاب والسنة عن المعنى المراد فيحرفونه عن جهته كاقوال القدرية والجبرية والمشبهة وغيرهم من اهل البدع وانتحال المبطلين اي كذبهم في نسبة اقوال اراد بالمبطلين هنا الذين يضعون احاديث وآثارا لانفسهم ويقولون هذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعله او سنته ليستدل به على باطله وتأويل الجاهلين في القرآن والاحاديث بما ليس بصواب اي يبين للناس بطلان تلك التأويلات وينعهم عن قبولها وقد ثناء منه عليه السلام على طلبة العلم وتقليده وشهادة لهم بالعدالة

كتاب الطهارة من الصحاح

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم ما يتطهر به والاكثرون على انه بالضم مصدر وبالفتح اسم لما هنا اريد به بعض الحدث وشطر الايمان والمراد بالايمان هنا الصلوة اي صلوتكم وانما جعلت الطهارة شطرها لان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها والطهارة التي قوي شرايطها كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا او المراد طهارة الظاهر من الحدث والخبث وقيل معناه يضاعف اجره الى نصف اجر الايمان وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان الكامل والحمد لله اي اللفظ به يملأ الميزان اي ميزان قائله فان الاجر غاية عظمة هذا اللفظ وقيل هذا شطر الثاني للاولى الايمان نصفان نصفه صبر ونصفه شكر فعبر عن الصبر بالطهور وعبر عن الشكر بالحمد لانه رأس الشكر فالصبر مع الشكر يملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله يملأن او يملأ شكر فزاي اي يملأ كل واحد منهما اي ثوابها بتقدير مضاف اي ثواب احدهما يملأ ما بين السموات والارض اي يكون الحمد والتسبيح على مقامات العباد والصلوة نور في الجنة وظهر في الجنة ويسعى بين يدي صاحبها حتى يأتي به الصلوة قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم ويحصل للمصلي نور في الدنيا ايضا لان العبد يخرج بها عن ظلمة الضلالة الى ضياء الهدى والصدقة برهان اي دليل واضح وحجة على صدق صاحبها في دعوى الايمان لطيب نفسه باخراجها اذ المال شقيق الروح والصبر اي حبس النفس عما تشتهي وتتمنى في الشهوات ضياء اي نور تنكشف به الشبه اما تنقلع به الظلمة لانه يخرج عن عهدة التكاليف الشرعية ويقوى على مخالفة هوى النفس والقرآن حجة لك اي دليل على نجاتك وفوزك ان عملت او عليك اي دليل على سوء حالك ان زاغت عنه ولم تعمل به كل الناس يغدو اي يصبح فبايع نفسه باعطايا واخذ عوضها وهو علة وسببه فاعتق بالعين المهملة اي فعتقها من النار بترك الموبقات او موبقها اي مهلكها ان باعها واخذ الشر عوضها وقيل المراد بالبيع هنا الشري بقرينة قوله فمعتقها الخ الاعتاق انما يصح في المشتري فمعناه ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مثقبا نافذ مؤثرا بالدنيا فيكون موبقها وترك الآخرة وآثر الدنيا

اي والمراد بالايمان حقيقته لان الاعمال ظهارة للقلب عن الشرك والطهور طهارة للاعضاء عن الحدث والخبث فيها طهارتان احديهما يختص بالباطن والتركية وعن بعضهم الطهور التركية والاخرى بالظاهر وانما للنفس عن باطل العقايد وذميم الاخلاق واما للبدن عن الحدث والخبث

... هذا كما قبل صح فهو اون شطر الايمان الكامل مر رس الوت

او الصبر الصوم عبر به عنه لانه لازم له اذ الصوم كف النفس عن المفطرات مع النية لكن لما كان لا سبيل لغير الناوي الى النية لانها عزم القلب وجزم عبر عن الصوم بالصبر الذي هو اظهر ركنيه فكانه عليه السلام اعتد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان الصلوة والزكاة والصوم ان قلت لكون الضياء اقوى من النور يلزم كون الصوم اقوى من الصلوة قلت هو كذلك اما على الوجه الاول فظاهر وكذا على الوجه الثاني لان الثاني عام النفع واما الثالث فلان الصوم اقوى من حيث انه نسبة للحضرة الربوبية والصلوة نسبة للعبد لي واما اجزي به اذ الصلوة قد تبطل لغير وجه تعالى بخلاف الصوم رس الوت

يكون مستريا بالآخرة فيكون موبقة وفي رواية ولا اله الا الله والله اكبر ملاء ما بين السماء والارض وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره
الحفظة ويرفع به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره بفتح الميم بمعنى الكره والمسجد يعني باعاقد يا يصل
الماء الى موضع الفرض حال كراهة فعله مع شدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع خطوة وهي ما بين القدمين
وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او كثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء اداها جماعة
او منفردا في المسجد او في بيته فذلكم اي الحصال الملذكورة الرباط المذكور في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اصبروا
ورابطوا الآية اي الرباط الجهاد اي لثواب هذه كثواب الجهاد اذ فيه مجاهدة للنفس باذاقتها المكاره والشدايد وهو
الجهاد الاكبر فذلكم الرباط فذكم الرباط كرره لاجل زيادة الحث وقيل يريد بالاول ربط الخيل وبالثاني جهاد النفس
وبالثالث طلب الحلال وعن عثمان رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء اي
احسان الوضوء كما امر به رعاية فرايضه وسننه وآدابه خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها كناية عن غفرانها
لانها ليست باجسام فتخرج جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره رواه عثمان رضه وقال النبي عليه السلام اذا
توضأ العبد المسلم او المؤمن شك في الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه والجملة صفة
خطيئة جعل محل الخطيئة خطيئة مجاز وكذا اخواتها مع الماء او مع آخر قطر الماء شك في الراوي القطر اجراء الماء النازل
قطرة والمراد هنا ماء الوضوء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها اي اخذتها والمراد ما فعلتها يداه من
ملامسة النساء المحرمة وغيرها مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرج من رجليه كل خطيئة مشتها رجلاه
مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا اي طاهرا من الذنوب اي من الخطايا التي اكتسبها بهذه الاعضاء والحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فالتوفيق بينه وبين الحديث المتقدم ان غفران جميع الجسد يكون عند الموضي
بالتسمية يشير اليه حديث الوضوء وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية رواه ابو هريرة رضه وقال النبي عليه السلام
ما من امرئ مسلم تحضره صلوة مكتوبة اي يدخل عليه وقت صلوة مفروضة كتبها الله تعالى على عباده فيحسن وضوءها
من معنى احسانه وخشوعها باتيان كل ركن على وجه اكمل فرائضها واحسانها وركوعها وانما خص الركوع بالذكر لان تحمل
النفس فيه شاق من السجود الذي يضعها فيه على الارض اولانه من الهيئات الخاصة بصلوة المسلمين دون السجود الا ان كانت
اي تلك الصلوة كفارة اي ساترة ومزيلة لما قبلها من الذنوب يعني الصغائر ما لم تات اي ما دام لم يعمل كبيرة فاذا اتاها
لم يكن كفارة للجميع ما قبلها من الذنوب ويروى لم تؤت على بناء المجهول اي ما لم يصب بكبيرة وذلك اي تكفير الصلوة الذنوب
الصغائر الدهر كله تنصب على الظرف اي يكون جميع الدهر لا يختص بفرض واحد بل كل فرض يكفر صغائر ما قبله ويجوز
ان يكون ذلك اشارة الى عدم الاتيان بالكبيرة فمعناه عدم اتيانها في كل الدهر مع اتيان المكتوبة كفارة لما قبلها
او الى ما قبل المكتوبة اي المكتوبة تكفر ما قبلها ولو كان ذنوب العمر وعن عثمان رضي الله عنه انه توضأ فافرغ اي صب الماء
على يديه ثلثا فغسلهما ثم مضمض اي حرك الماء في فمه واستنثر اي جعل الماء في انفه وجره الى فوق واخرج نفسه ليخرج
ما في انفه من المخاط ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلثا ثم مسح برأسه ثم غسل رجله اليمنى ثلثا ثم اليسرى
اغسل رجله اليسرى ثلثا ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
حين فرغ من وضوئه من توضأ نحو وضوئي اي مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين فريضة
كانت او نافلة لا يحدث فيهما بشيء اي لا يجري في قلبه وسوسة بامر دنيوي وذلك يحتمل بالاقبال عليها بالقلب والبدن

غفرله ما تقدم فرد نبه اي من الصغائر يفهم من هذا الحديث ان الغفران مرتب على الوضوء مع الصلوة وفي الحديث المتقدم
مرتب على مجرد الوضوء فالتوفيق ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا في القصد وعند عدم بان كان الغفران مرتبا
اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوضأ فيحسن
وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبلا عليهما اي حال كونه متوجها على الركعتين بقلبه ووجهه اي بظاهره وباطنه
الا وجبت له الجنة بمعنى انه تعالى يعطيه الجنة تفضلا وكرما بحيث لا يخالف وعده كما وجب عليه شيء اذ انه كريم لا يضيع اجر المحسنين
وقال عم فتوضأ فاحسن الوضوء ثم قال اي عقيب وضوئه اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي ابوابها شاء وعن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امتي يدعون يوم القيامة غرا من اثر الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل
مفعول ان ليدعون بمعنى يسمون غرا والغر جمع اغر وهو ابيض الوجه مجملين وهو ابيض الرجل وكذا ما يرى عليهم
من آثار الوضوء بفتح الواو الماء الذي وصل الى اعضاء المتوضي ويتادون على رؤوس الاشهاد ايها الغر المحجلون هلموا
الى الجنة او على الحال اي يدعون حال كونهم غرا محجلين اي كائنين على هذه الهيئة في استطاع منكم ان يطيل غرته وتحجيله
ما يصل الماء الى اكثر من محل الفرض فليفعل وقال عم تبلغ الحلية المراد هو البياض الحال للمؤمن يوم القيامة في اعضاء
اي تبلغ النور في المؤمن حيث يبلغ الوضوء بالفتح اي ماء وضوئه من الاعضاء وقيل المراد بالحلية الزينة في الجنة من الستور
والخلخال من الحسان عن ثوبان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقيموا اي الزموا الطريق المستقيم
في كل شيء بجميع المامورات والمنهيات ولن تحصوا اي تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لانها شديدة ولكن ابذلوا جهدكم
في طاعة الله بقدر ما تطيقون واعلموا ان خير اعمالكم اي افضلها واتمها دلالة على الاستقامة الصلوة لان فيها من كل عبادة
شيئا كالقراءة والتسبيح وترك الاكل وغير ذلك ولا يحافظ اي يديم على الوضوء الا مؤمن كامل في ايمانه دائم الشهود
بقلبه وبدنه في حضرة ربه لان الحضور في الحضرة القدسية يوفر الطهارة بعيد عن الادب وقال من توضأ على طهر كتب
عشر حسنات بتجديد الوضوء انما يستحب اذا صلى بالوضوء الاول صلوة والا فلا يستحب قيل هو حديث برأسه رواه
ابن عمر وفي بعض النسخ مكتوب في حديث استقيموا في غير فاصلة

باب ما يوجب الوضوء من مصباح

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلوة احدث اي صار احدثا حتى يتوضأ اي لا يقبل الله صلوة بغير الوضوء فان لم يجد الماء
يقوم التيمم مقامه فان لم يجد ماء ولا ترابا كالمظاهرة يصلي فرض الوقت وحده الحرمت الوقت ثم ان زمات قبل وجدانها لا اثم
وقال النبي عليه السلام لا تقبل صلوة بغير طهور وهو بضم الطاء وهو الوضوء بالفتح الماء الذي يتطهر به في صحة الصلوة
ولا صدقة اي ولا تقبل صدقة من غلول اي خيانة كسرقة ونحوها يعني لا يقبل من الحرام وقال علي رضي الله عنه كنت رجلا مذاء
بالتشديد والمذاء كثير المذي وهو قاطر اي ينزل نقطة نقطة من ذكر الرجل عند الملاعبة بامراته او عند النظر اليها فكنت استحيي ان اسال
النبي عليه السلام عن حكم المذي هل هو موجب الغسل ام لا وانا استحيي من سؤاله لان فاطمة رضي الله عنها كانت تحتي فامرت
المقداد فسأله فقال يغسل ذكره لنجاسته ويتقاطر العروق ويتكسر الشهوة فيقطع المذي ويتوضأ لانه يبطل الوضوء
ولا يغتسل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضؤا مما مسته النار وهو الذي اثرت فيه النار وغيرته كالخبز والدبس
وغير ذلك وهذا منسوخ على قول من جعل الوضوء هنا على الشرع الواجب او روى عن عبد الله بن عباس رض من اكل كتف شاة
ثم صلى ولم يتوضأ وعن جابر بن سمرة رضه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضأ من لحوم الغنم قال ان شئت فتوضأ
وان شئت فلا والامر هنا لما كان الوضوء في الحديث المتقدم على اللغوي وهو نظافة وازالة الشعث ونحوه والامر على الاستحباب بدليل

الاستقامة اتباع الحق والقيام بالعدل وملازمة المنهج المستقيم
وذلك خطب جسيم لا يتصدى لاحصائه الا من استضاء
قلبه بالانوار القدسية وتخلص عن الظلمات الانسية
واتيده الله من عنده وسلم شبحانه بيده وقليل ما هم فاحفظهم
بعد الامر بذلك انكم لا تقدرون على اتيانه وحفظه والتطوع
الى غايته كيلا يفعلوا اعلم فالبتكلوا اعلى ما تاتون به ولا
يتاسوا به من عنده روح الله فيما يدرون عجزا او قصورا لانفسهم
وقيل معناه لن تحصوا ثوابه الاحصاء التحصيل بالقدر
الاخوذ فيه الحصاء لاستلزامهم ذلك فيه كاعتمادنا على
الاصابع

عن اسندلوا بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه
الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا والمختص
الغرة والتحجيل

الكشف بالفتح وكسر الفاء والكشف بالسكون
ارقه ظهر كبير جمع اكشف كاحمر وحمر

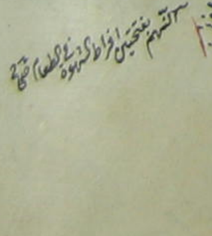

ما قال الرجل انتوضأ من لحوم الابل قال نعم لان لحم الابل لم يرخص كرخصة لحم الغنم فعلى هذا لا يكون منسوخا

قال اى الرجل أصلى فى مرابض الغنم جمع مربض بفتح الميم وكسر الباء موضع كرتوض قال نعم قال أصلى فى مبارك الابل جمع مبرك بفتح الميم والراء موضع كبروك قال لا لان الرجل لا يأمن فيه من لقاء الابل فلعلها صدمته فلا يكون حضوره فى الصلوة بكلاء فى مرابض الغنم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا اى تردد فى بطنه ريح فاشكل عليه أخرج الريح ام لا فلا يخرجن من المسجد اى للتوضى لان المتيقن لا يبطله الشك حتى يسمع صوتا اى يحصل علمه بصوت ريح او يجد ريحا اى رائحة ريح وفيه دلالة على أن خروج الريح من احد السبيلين يوجب الوضوء خلافا لاصحاب الرأى فى الفصل وقال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض اى غسل فمه وقال ان له دسما اى ذهومة واثرا فى الفم وعن ميمونة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات الخمس يوم الفتح اى فتح مكة بوضوء واحد دليل على انه قد كان أن يصلى صلوات كثيرة بوضوء واحد لا يكره بشرط ان لا يغلب عليه البول والغائط فان غلبا عليه يكره صلوته ومسح على خفيه فيه دليل على جواز مسح الخفين وعن سويد بن النعمان انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء اى رسول الله صلى الله عليه وسلم نازلين وهى اى الصهباء ادنى خيبر اى موضع اقرب اليه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دعا بالازواد اى طلب كان معهم فما اتى الا بالسويق اى فلم يحضر الا بالسويق فامر به اى بل السويق فثرى اى بل ليسهل اكله فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمض ومضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ فيه دليل على ان المضمضة ليست بواجبة وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء الا من صوت او ريح فى رواية اذا سمع احدكم صوتا او وجد ريحا فى الصلوة فليتوضأ فيه دليل على ان الوضوء لا يجب الا بسماع الصوت او وجدان الريح شرط اذ قد يكون اصم فلا يسمع الصوت وقد يكون اخشم فلا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث قال الامام فى الحديث دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين يوجب الوضوء وقال اصحاب ابى حنيفة خروج الريح من القبل لا يوجب الوضوء وفيه ان اليقين لا يزول بالشك فى شئ من امر الشرع وتؤيد قول عامة اهل العلم شرح

واما ما روى عن ابى عمر رضى الله عنه انه غسل يده من الزهومة وخصوصا فى لحم الابل دون الغنم لزيادة الزهومة فيه وقد نهى عليه الصلوة والسلام عن الصلاة فى مبارك الابل دون مرابض الغنم لاحصول الفرق بينهما طهارة ونجاسة بل لشدة نفور الابل لانها خلقت من الشيطان ولانطاقها كبرها وخشنها ولا كذلك الغنم لسكونها وقلة نفارها او لان المبارك شديدة القذر من البول

منها حتى يتيقن الحدث لان سماع الصوت او وجدان الريح شرط اذ قد يكون اصم فلا يسمع الصوت وقد يكون اخشم فلا يجد الريح وينتقض طهره اذا تيقن الحدث قال الامام فى الحديث دليل على ان الريح الخارجة من احد السبيلين يوجب الوضوء وقال اصحاب ابى حنيفة خروج الريح من القبل لا يوجب الوضوء وفيه ان اليقين لا يزول بالشك فى شئ من امر الشرع وتؤيد قول عامة اهل العلم شرح

الوضوء بمسه فقال هل هو الا بضعة بفتح الباء اى قطعة لحم منك فلا ينتقض الوضوء بمسه كما لا ينتقض بمس سائر الاعضاء منسوخ لان ابا هريرة رضى الله عنه اسلم عام خيبر وهو السنة السابعة من الهجرة وكان اسلامه بعد قدوم طلق بن على وقدومه كان عام بناء مسجد المدينة وهو السنة الاولى منها وقد روى ابو هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا افضى اى اوصل احدكم يده الى فرجه ليس بينه وبينها اى بين ذكره ويده شئ اى مانع من الثوب وغيره فليتوضأ فحديثه يحكم بطلان الوضوء بمسه وحديث طلق يحكم بانه لا يبطله فيكون المتأخر ناسخا وقال اصحابنا يحتمل ان طلقا عاد مرة اخرى بعد اسلام ابى هريرة وسمع هذا الحديث فعلى هذا يكون حديث طلق ناسخا لحديث ابى هريرة فاذا تعارض الاحتمالان اسقط الاحتجاج بكليهما وعدنا الى قول الصحابة فنعمل بقولهم وهم قول على بن ابى طالب وابن مسعود وابى الدرداء وحذيفة وعمار بن ياسر رضوان الله عليهم اجمعين انه لا يبطل الوضوء بمس الذكر فوافق ابو حنيفة رح اقوالهم وعن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يقبل بعض ازواجه ثم يصلى ولا يتوضأ دليل على انه لا يبطل الوضوء بلمس المرأة وبه قال ابو حنيفة رح وقال الشافعى ومحمد يبطل اللمس ضعيف عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا بفتح الكاف وكسر التاء اى كتف شاة مشويا ثم مسح يده بمسح اى بكساء كان تحته اى تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام وصلى ولم يتوضأ وعن ام سلمة انها اوتيت الى النبى صلى الله عليه وسلم جنبا اى ضلعا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة ولم يتوضأ منه فهذان الحديثان دليل على ان اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء

باب آداب الخلاء

هو بالمد الموضع الذى يقضى فيه الانسان حاجته من الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط يعنى موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا اى توجهوا الى جهة الشرق او الغرب وهذا فيما لا يكون القبلة فيه الى المشرق والمغرب قال المصنف محيى السنة هذا الحديث فى الصحراء لان الكعبة لم تكن مقصلة لاهل المدينة ومن اتى منهم الغائط او بال استقبل القبلة او استدبرها فرخص لهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكنف اى المراحيض المبنية فى البنيان فلا بأس بما روى عن عبد الله بن عمر انه قال ارتقيت اى صعدت فوق بيت حفصة لبعض حاجتى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام اى مستقبل بيت المقدس وكان ذلك فى البنيان قيل هذا منتهى على مذهب الشيخ ومرفوع على أن عموم الحديث لا يختص بالاثر وذهب بعض الى ان استقبال القبلة واستدبارها يستوى فى الصحراء والبنيان فى التحريم لاستواء القبلة فيهما فى هو حرام لحرمة القبلة وصيانة جهتها الشريفة عن المواجهة فى خروج الحدث وعليه ابو يوسف رح وقال سلمان رضى الله عنه نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة لغائط او بول او قيد وفيما بعد الغائط والبول ان نستنجى باليمين او ان نستنجى باقل من ثلثة احجار او ان نستنجى بدون جميع ما ذكر والمراد به الروث والعذرة سمى رجيعا لرجوعه من حال الى حال او عظم ولنهى عن الاستنجاء باليمين نهى تنزيه وكراهة لا نهى تحريم وعن الاستنجاء باقل من ثلثة احجار دليل على انه لا يقتصر على اقل منها وافضل انقائه به وبه قال الشافعى والنهى عن الاستنجاء بالرجيع ولعظم النجاسة الرجيع وكون العظم زاد الجن وقال انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يدخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الخبث بضم الباء جمع خبيث وهو المؤذى من الشياطين والخبائث جمع خبيثة وهى انثى المؤذية من الجن وانما عاذ عليه السلام من الجن والشياطين عند دخول الخلاء لان الخلاء ماوى الشياطين غالبا وقال ابن عباس رضى الله عنهما مر النبى صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان فى كبير اى فى امر يشق ويكبر عليهما تركه والاحتراز منه اما احدهما فكان لا يستبرئ من البول وروى لا يستتر من البول ومعناهما لا يحترز من البول لا يبعد منه واما الآخر فكان يمشى بالنميمة اى كل واحد من الشخصين الذين بينهما عداوة بان ينقل الى كل واحد منهما ما يقول

لا يجوز الاستنجاء بطعام بهيمة او مذكاة قبل علة النهى ملاسة العظم فلا يزيل النجاسة وقيل علة انه طعام الجن مقصه ومضغه عند الحاجة وقيل قوته ممكن زاد اخوانكم من الجن شرح النظم

فى اسماء جلد المذكاة قبل الدباغة لانه ماكول من السموط

الآخر من الشيم والايذاء ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم جريدة وهي الغصن من النخل رطبة فشقها بنصفين ثم غرز
في كل قبر واحدة فقال لعله اي لعل الله يخفف اي يزول عنهما مالم ييبسا اي دام ينبسي التقصان وسبب
تخفيف العذاب عنهما انه عسى سأل ربه ان يخفف عنهما الى وصول بركته اليهما لانه رحمة لا يمر على موضع الا اصابه بركته فكانه
جعل هذا بقاء كل واحد منهما احقا وقف به المسئلة من تخفيف عنهما وفي الحديث اثبات عذاب القبر وتخفيفه بزيادة
الصالحين ووصول بركتهم اليه • وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اي احذروا
واجتنبوا اللاعنين اي الامرين الذين يجلبان اللعنة عليكم ذكر اللعن هما سببا التعنة سمي ذكر اللعن هما سببا التعنة بسببه فكانه هو اللاعن
قالوا وما اللاعنان يا رسول الله قال الذين يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس اي في
ظلهم اي في مستظلهم الذي يتخذونه محل نزولهم ومقيلهم ولكن ذي عن هذا النوع من الظل دون سائر الظلال وعن ابي قتادة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس اي فلا يخرج نفسه في الاناء كراهة ان يحدث فيه شيء
من تنفسه بل اذا اراد ان يتنفس فليرفع الاناء وينفس ثم يشرب واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه اي لا يأخذ
بيده اليمنى عند الاستنجاء ولا يتمسح اي لا يستنجي بيمينه اي لكراهتها وطريقة ان يأخذ الذكر بشماله ويمسحه على جدار
او حجر نحيث لا يستعمل بيمينه الذي يأخذ الذكر والدي اخذ الحجر • وعن ابي هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما نفذ بعد الاستنشاق ما قذر من الاذى ومن استجمر اي استنجى بالحجر وهي الحجر فليوتر اي
فليستنج وترا ثلثا او خمسا او سبعا وقال انس رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلام
اداوة وهي ظرف من جلد يتوضأ منه من ماء وعنزة وهي بفتحتين رمح قصير تحمل لنصب الارض ويلين كثيرا ليصيب
رشاش البول اي احدنا يحمل الاداوة والاخر العنزة يستنجي بالماء من الحسان وعن انس رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نزع اي اخرج خاتمه من اصبعه قبل دخول الخلاء لان اسم الله تعالى مكتوب عليه وهو
محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية الله تعالى واسم رسوله والقرآن عند الخلاء وعن انس رضي الله عنه انه قال كان
كان النبي عليه السلام اذا اراد البراز اي قضاء الحاجة انطلق اي ذهب في الصحراء حتى وصل الى موضع لا يراه احد
ثم يجلس قال ابو موسى رضه كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما والذات زائدة فاراد ان يبول فاتى
دمثا اي ارضا ليينة في اصل جدار ثم قال اذا اراد احدكم ان يبول فليرتد اي فليطلب مكانا مثل هذا البوله ليئلا
يرجع رشاش البول واتى الجدار الذي فعل النبي عم كان غير مملوك لاحد فانه عم لا يفعل ذلك في ملك احد بغير اذنه
لان البول يضر الجدار لانه ملح يجعل الكرات سبخا ويجعله خرابا او كان قعوده مرتا خيرا عن اصل البناء فلا يصيبه البلل
وقال انس رضه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الحاجة اي قضاء الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو اي يقرب من الارض
يستوي فيه الصحراء والبنيان لان رفع الثوب كشف العورة وذلك هو لا يجوز فيها الا عند الضرورة وهذه من آداب قضاء
الحاجة وعن ابي هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا لكم مثل الوالد في الشفقة والرحمة وتعليم الخير
وصلاح دينكم ودنياكم هذا كلام بسط وتأنيس للمخاطبين ليئلا يحتشموا ويستحيوا عن مسالة فيما يعنى من امر دينهم فاذا
ذهب احدكم الى الغايط يعني الخلاء فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها الغايط ولا بول وفيه دليل على ان البول لا يسمى
غايطا للعطف عليه ويستنجي بثلثة احجار ونهى عن الروث وهو النجس والمراد به كل نجس والرمة بكسر الراء وتشديد الميم
العظم التالي والمراد بها مطلق العظم يعني نهى عن الاستنجاء بشيء نجس وبالعظم ونهيه عليه السلام عن الاستنجاء بهما دليل على انه
لا يختص المحجر بل يجوز بكل ما يقوم مقامه في الانقاء كالمدر والخشب والخذف ونحوها وان يستنجي الرجل بيمينه وقالت

والبراز بالفتح وهو الفضاء الواسع وفي الشرح انه
الموضع الخالي وكني به عن قضاء الحاجة لانه اكثر ما
يكون فيه يقال تبرز اذا تغوط وقد اشتق منه
كما اشتق من الغائط تغوط قبل والمحدث
يقولون البراز بالكسر وهو خطأ لانه مصدر
من المبارزة في الحرب وفيه نظر رس الورث

اي لا يستنج بالاحجار وغيرها بيمينه لكراهتها
قال فجمع الحديث النهي عن الاستنجاء باليمين
والنهي عن مس الذكر بيمينه اي اخذه بيمينه وكان
مستنجيا بها واجيب بان الصواب فيه اخذ الاكثر
بشماله تنبيه على جدار او حجر فهم لا يزول عن
مكانه او على موضع نات من الارض فان الضرورة
ادت الى حجر صغير قعد على الارض وامسك
الحجر على عقبه وامر المقعود عليه بشماله
اقول ولا يخفى ما فيه من الحرج والاصوب ان
يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك البسار
لينسب الفعل اليهما من تحريك يمينه
مررس الورث

وانما كانوا يحملون ماء معه عليه الصلوة والسلام
كان اذا اتى الخلاء ابعد حتى لا تراه العيون
الناظرين فيتحذرون العنزة لمقاتلة عدو
وان حضر او دفع سبع او هامة او نحوها
ارفض عليه بها بالملامزة البول اليه او
يحدث الجدار للبد انيسرة لا يزول
عنها الرائحة الكريهة
مررس الورث

قال شارح روى ابن مسعود رضي الله عنه ان جماعة
من الجن اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن
فقالوا يا رسول الله اننا امتك عن الاستنجاء بالعظم
والروث والمحم مررس الورث

وقالت عايشة رضه كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره اي يستعمل بها كيفما توضأ وطعامه
وكانت يده اليسرى لخلائه اي يستعملها للاستنجاء وما كان من اذى ويندرج تحته الخابث من المكلفين والخباط وكل عاقل
ونحوه مما كان فيه خسة وقالت عايشة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب احدكم الى الغايط فليذهب معه
بثلثة احجار الباء للتعدية اي فليأخذ ثلثة احجار ويستطيب بهن سمي الاستنجاء استطابة ازالة للنجاسة
وتطهيرا موضعها من البدن والجملة استيناف او حال بمعنى عارنا على الاستطابة فانها اي الاحجار الثلثة تجزي اي تكفي عنه
فلا حاجة الى الماء اذا حصل كنقاء بها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فانها زاد
اخوانكم من الجن روى انه طلبوا الزاد منه عم ليلة الجن فدعا عم العظم زادا لهم فاذا وجدوا عظما اجملا كان لم يؤكل منه
لحم والروث زاد دوابهم ويكون شعيرا ان كان تلك لدابة اكل كشعير وتبنا ان كان كاكل التبن وغير ذلك من العلوف
فيعلفون دوابهم وذلك معجزة له عليه السلام وفي قوله اخوانكم اشارة الى السلام بعضهم لبعض لان الاخوانية تنافي في الاسلام
وقال رويفع بن ثابت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رويفع لعل الحيوة ستطول بك بعدي وفيه دلالة على ان من الغيب
ما يعلمه النبي عم بتعليم الله تعالى اياه وبشارة له بطول عمره فاخبر الناس ان من عقد لحيته وقيل عقدها هو المعالجة بعقد ونحوه
وهو مخالف بسنة اهل الملة اذ السنة تسريح اللحية وذلك ان العرب كانوا في زمن الجاهلية يعقدون لحاهم في الحرب وكان ذلك
من زي العجم ايضا فنهوا عنه لانه تغيير خلق الله تعالى او تقلد وتر اي خيلا وقيل وتر الكوس كانت عادة اهل الجاهلية
انهم يجعلون في رقاب دوابهم كوبة ويزعمون انه يدفع العين ويحفظ من الآفات ونهى عنه عم احتراز اعن اختنافها لا سيما
عند شدة الحر لمرض وقيل المراد به خرزات تعلق على رقاب الدواب للدفع العين وهو ايضا من شعار الجاهلية او استنجى برجيع اي
او عظم فان محمد اصلى الله عليه وسلم بريء وهذا غاية باب الوعيد والمبالغة في الزجر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اكتحل اي جعل الكحل في عينه فليوتر اي فليكن عدد الاميال في كل عين وترا ثلثة اميال او خمسة وهذا يدل على استحباب الايتار
في كل الامور وفي فعل ذلك فقد احسن لانه اطاعني والي سنتي وفي لا يفعل وترا بل يفعل شفعا في كل عين فلا حرج اي
فلا اثم عليه لان الايتار ليس بواجب وفي استجمر فليوتر تقدم بيانه في فعل ذلك فقد احسن وفي لا فلا حرج وفي اكل فاخلل
اي فما اخرجه بالخلال فيما بين اسنانه الطعام فليلفظ اي فليسقط لانه ربما يخرج معه دم وما لاك اي ما اخرج بين
اسنانه بلسانه فليمسح اي فليأكل لانه لا يخرج معه دم وفي فعل ذلك فقد احسن وفي لا فلا حرج وفي اتى الغايط فليستتر
فان لم يجد ستره الا ان يجمع كثيبا اي تلا من رمل فليستدبره اي فليجعل ذلك الرمل مجتمع خلفه ويقعد كيلا يراه احد
فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم اي يحضر امكنة الاستنجاء ويرصدها بالاذى والفساد لما جاء ذكره للعدو وكشف العورات
وح يأمره بالبول في موضع صلب او في مستقبل الريح ليصل الى بابة الوشاش وكل هذه الحيل الشيطان بني آدم وفعل
ذلك فقد احسن وفي لا فلا حرج لان ذلك الاستتار وجمع الكثيب غير واجب اذ لم يره احد وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يبولن احدكم في مستحمه اي في موضع استحمامه وهو الاغتسال في الماء الجاري ويقال الكل موضع يغتسل
به مستحم وان لم يكن الماء جاريا ثم يغتسل فيه ويتوضأ فيه فان عامة الوسواس اي اكثره يحصل منه اي من البول
في المستحم لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيصيب منه شاش فيقع في قلبه وسوسة بانه هل اصابه منه شاش ام لا
وقال لا يبولن احدكم في جحر اي ثقبة في الارض لانها مأوى الهوام وذوات السموم وربما يصيبه مضرة منها نقل ان
سعد بن عبادة الخزرجي بال في جحر اي ثقبة في الارض فقتله الجن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا اي احذروا الملاعن الثلثة
جمع ملعنة وهي الموضع الذي يكثر فيه اللعن البراز اي التغوط في الموارد جمع مورد وهو الموضع الذي يأتيه الناس

فتراه

وسمع من الحجر بهذا البيان
نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده
ورميناه بسهمين ولم نخطأ فؤاده
مررس الورث

السواك سنة ليس بواجب في جامع الاحوال لاني
الصلوة ولاني غيرها باجماع من يعتد به في الاجماع
وحكي عن داود الظاهري انه اوجبه للصلوة وقال
هو عندي واجب لو تركه لم يبطل صلوته وحكي
عن اسحاق بن راهويه انه قال هو واجب ان
تركه عمدا ابطلت صلوته ثم ان السواك مستحب
في جميع الاحوال لكن في حمسة اوقات اشد
استحبابا عند الصلوة سواء كان منظهر اجماء
او تراب او غير متطهر كمن لم يجد ماء ولا ترابا
وعند الوضوء وعند تغير الفم والتغير من ترك
الاكل والشرب ومن اكل حالة رائحة كريهة ومن
طول السكوت ومن كثرة الكلام ويستحب
ان يتاكد بعود من اراك وباي شئ يزيل
التغير كالمرخة الخشنة والسعد والاشنان و
اما الاصبع بان كانت ليست لم يجزبها السواك
وان كانت خشنة وفيها ثلاثة اقوال المشهور
لا يجزي والثاني يجزي والثالث يجزي ان لم يجد
غيرها والمستحب ان يتاك بعود متوسط
لا شديد اليبس يجرح ولا رطب وان يمر على طول
اسنانه وكراسي اضراسه وسقف حلقه
امرار الطبعا وان يبدا بالجانب الايمن من
فمه ولا بأس باستعمال سواك غيره باذنه و
يستحب ان يعود الصبيان السواك ليتاد
واما حد ما يقصه من اراك فالمختار انه
يقص حتى يبدو طرف الشعة ولا يجفه من
اصله واما رواية احفوا الشوارب فمعناها
احفوا ما طال على الشفتين واما تقليم الاظفار
يستحب ان يبداء باليد بن قبل الرجلين
فيبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم
البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى
فيبداء الخنصر هاثم بنصرها الى آخرها ثم يعود
الى الرجل اليمنى فيبداء الخنصر هاثم بنصرها
الى آخرها ويختم بخنصر اليسرى واما نتف
الابط فالافضل فيه النتف ويجعل ايضا بالحلق
والنورة حكي عن يونس بن عبد الاعلى قال
دخلت على الشافعي وعنده المزني مجلقا بابط
فقال اتفقي علمت ان السنة النتف ولكن
لا اقوى على الوجع وان يبداء بالابط الايمن
واما حلق العانة المراد نظافة ذلك الموضع
والافضل فيه الحلق ويجوز بالقص والنتف
والنورة والمراد بالعانة الشعر فوق
ذكر الرجل وحوالية وكذلك الشعر الذي
حوالي فرج المرأة ونقل ابن الشعر الثابت
حول حلق الدبر فحصل من مجموع هذا استحباب حلق جميع ما على القبل والدبر واما
وقت حلقه فالمختار انه يضبط الحاجة وطوله فاذا طال حلق وكذلك الضبط في
قص الشارب وتقليم الاظفار واما حديث انس وقت لنا
فمعناه لا تترك تركا يتجاوز به اربعين لانا نهم وقت لهم اربعين فرح

فرأس عين ونهر لشرب الماء والسقي وقيل هو موضع ورده للتحدث وقارعة الطريق اي الطريق الواسع
الذي يقرعه الناس باقدامهم لكثرة وقوعه عليه والظل اي ظل الشجر وغيره وانما جعل هذه المواضع ملاعن
لان اصحابها يلعنهم المارة لفعلهم القبيح ولانه عسر على الناس وافد عليهم منفعتهم فكان ظالما وكل ظالم ملعون
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج الرجلان ثنى كثير الجم الى الفضاء الساكنين يضربان الغائط اي
يتبرزان الى قضاء الحاجة حال كونهما كاشفين عن عوراتهما ينظر كل منهما الى عورة صاحبه يتحدثان حال ثانية
فان الله يمقت اي يبغض على ذلك الفعل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحشوش جمع الحش بالفتح والضم
بستان النخيل استعمل في موضع قضاء الحاجة لانهم كانوا يقضون الحاجة فيها محتضرة يحضره الجن والشياطين وترصدهم
فيها بني آدم بالاذى فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث فقدم معناها وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا دخل احدكم الخلاء ان يقول بسم الله فانه اذا ذكر
اسم الله عند دخول الخلاء كان حجابا بينه وبينهم حتى لم يروه بيركة اسم الله تعالى وقالت عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلاء قال غفرانك مصدر انتصابه بفعل مقدر اي اسئل غفرانك وانما كان يقول ذلك لانه استغفر
عن خلوة لم يذكر الله تعالى فيها في الوقت الذي كان في الخلاء فكان تقصيرا منه وتداركه بالاستغفار او الاستغفار هنا
كناية عن الاعتراف بالتقصير عن بلوغ حق شكر نعمة الاطعام وتربية لغذاء حين استحال الى اقذر الاقذار
وتسهيل خروج الاذى لسلامة بدن ابن آدم وقال ابو هريرة رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في تور
وهو اناء من صفر او حجر كالاجانة يتوضاء منه او ركوة وهي اناء صغير من جلد يتوضاء منه ولفظ او آما للشك ممن
يروي عن ابي هريرة رضي الله عنه اولا ابا هريرة كان يأتيه صلى الله عليه وسلم تارة بالتور وتارة بالركوة فاستنجى ثم مسح يده على الارض
وفيه اشارة الى ان مسح اليد على الارض بعد الاستنجاء سنة لازالة الرائحة ثم اتيته باناء آخر يتوضاء واتيته باناء
آخر للتوضي لا لعدم جواز التوضي بالباقي من الماء الكافي للوضوء وعن الحكم بن سفيان الثقفي
انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بال توضاء ونضح اي رش فرجه بكف من الماء بعد الاستنجاء اما لدفع
نزول البول وقطعه واما للدفع للوسوسة فان الرجل اذا لم ينضح به ووجد بعد ذلك بللا ربما يظن انه خرج منه
بول بخلاف ما اذا نضح فانه اذا ذاك يعلم ان البلل منه فلا تقع الوسوسة وعن عايشة بنت دقيقة وهي عمة النبي صلى الله عليه وسلم
عن امها انها قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان جمع عود وهو الخشب تحت سريره يبول فيه بالليل وفيه اشارة الى انه
لو صلى على سريره او سجادة وتحته خشبة يجوز لانه قد يحوج بول النبي صلى الله عليه وسلم تحت سريره والغالب انه لم يكن يخرج في الليل
من الصلوة فقال عمر رضي الله عنه رأى النبي عليه السلام ابوال قائما فقال يا عمر لا تبل قائما واما نهى عنه لانه تبدو
عورته بحيث يراه الناس فربما يعيد وايضا لا يأمن من رجوع البول اليه وهذا نهي تنزيه لا تحريم وقال الشيخ الامام رحمه
الله قد صح عن حذيفة انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم وهي موضع يلقى فيه التراب والاوساخ وما يكنس الناس
من المنازل فبال قائما فيكون بين فعل عمر وبين نهيه عمر تناقضا قيل في التوفيق بينهما كان ذلك لعذر لانه لم يجد مكانا للقعود او امتناع لكون موضع بالنجاسة وقيل لانه ان استدبر السباطة بدت العورة للمارة
وان استقبلها خيف عليه ان يقع على ظهره مع احتمال الارتداد للبول وقيل لانه كان به جرح فكان يخاف بول عمر منه

باب السواك وقص الشارب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق اي ان اثقل على امتي لامرتهم اي لفرضت عليهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلوة لفايدة فضيلتها وفيه دليل
خشية المشقة على امتي لامرتهم اي لفرضت عليهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلوة لفايدة فضيلتها وفيه دليل

على ان امره عم للوجوب لنفيه الامر به مع ثبوت الندب بتبيه السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يستوك به الفم
ولكني لم افرض عليهم بل جعلتها سنتين وعن المقدام بن شريح عن ابيه انه قال سئلت عايشة رضي الله عنها باي شئ كان يبداء
النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته قالت بالسواك وانما بدا بالسواك لانه يزيل تغير رائحة الفم الذي لا بد لمن اراد ان يتكلم في
الطريق او في المسجد الى بيته او في موضع آخر ولفم يتغير بعدم التكلم هذا يدل على استحباب السواك عند المحادثة مع احد كما يتاد
عند القيام من النوم وقال حذيفة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام للتهجد وهو ترك النجوى للصلوة اي للصلوة في الليل
يشوص فمه اي يدلكه بالسواك وهو الغسل والتنظيف اي يغسل بالسواك اي يمسكه من اسفل الى علو وقيل العكس اي من اسفل الى علو
وفيه دليل على استحباب السواك ايضا عند القيام من النوم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة اي عشرة خصال من الفطرة اي
من السنة بتاويل ان هذه الخصال من سنن الانبياء عليهم السلام الذين امرنا ان نقتدي بهم فكانها فطرنا وجبلنا عليها وقيل اي
من الدين وهذا اوجه لان فطرة الله تعالى التي فطر الناس عليها مفسرة بالدين بلا تفاوت والمضاف هنا محذوف فالمعنى عشر
من توابع الدين وتوابعه قص الشارب اي قطعه قيل المختار فيه ان يقص حتى يبدو اطراف الشفة وابقاء اللحية اي توفيرها
وترك قطعها بالكلية نهى عفا الشعر اذا وفر وكثر ويكره قصها كفعل الاعاجم وبعض الكفار والقلندرية في الهند وغيرهم
كانوا يقصرونها ويوفرون الشوارب واما الاخذ من طولها وعرضها بما يناسب فحسن لكن المختار ان لا يقصها بقص شئ
منها الا اذا ابتلت للمرأة فيستحب حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء اي جعله في الانف في الوضوء وقص الاظفار
اي قلمها هو لقطع ما طال منها ويستحب فيه ان يبداء باليدين قبل الرجلين ويبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام
ثم يعود الى اليسرى فيبداء بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها ثم بنصرها ويختم بخنصر اليسرى وغسل
البراجم بفتح الباء والجيم وهي عقدة الاصابع ونفض الابط بفتح الباء وتشديد الطاء المهملة وهو شعر هناك ونتف الابط قلع شعر هما بخذف
المضاعف منه اخذ طلقه ليس سنة حتى ان الشافعي رحمه الله كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكني لا اقوى على الوجع وحلق
العانة وان زال شعرها بغير حلق ليكون على وجه السنة ونقت في قص الشارب والاظفار ونتف
الابط وحلق العانة ان لا يكون اكثر من اربعين ليلة وانتقاص الماء يعني الاستنجاء فسر الانتقاص به لانه الماء ينقص بالقليل
في الاستنجاء وقيل هو تصحيف والصحيح انتقاض الماء بالفاء والضاد المعجمة وهو الانتضاح بالماء على الذكر وهو قريب منه
في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة قيد بذلك لان معاكيد وفي رواية
الختان وهو قطع الجلد الزائد من الذكر بدل اعفاء اللحية عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السواك مطهرة للفم مصدر بمعنى الفاعل اي مطهر للفم ومرضات للرب اي يحصل الرضا او بمعنى المفعول اي مرضي وقد يجوز ان يكون
باقيين على مصدريتهما اي سبب للطهارة والرضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اي اربع خصال من سنن
المرسلين الحياء اراد به الحياء الذي هو التنزه عما يأباه المروة وبذمه الشرع وهو من العورة وترك الفواحش وغير
ذا الحياء الجبلي ويروى الختان بدل الحياء وهو من سنن الانبياء من زمن ابراهيم عليه السلام الى زماننا والتعطر وهو التطيب
بالطيب والسواك والنكاح وقالت عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم والسلام لا ينام من ليل ولا نهار
فيستيقظ اي فيستند من النوم الا يتسوك اي يستعمل السواك قبل ان يتوضاء ازالة للتغير الذي حصل بالنوم
ليكون رائحة فمه طيبة اذا ذكر الله تعالى او قراء القرآن العظيم او تكلم مع احد من الملك والانس وهذا الكلام لا منة عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيني السواك لاغسله فيه دليل على ان غسل السواك سنة بعد استعمال السواك فائدة يدل
اي باستعمال السواك في قبل غسل اليد التي يريد ان يدخلها في الاناء لئلا ينجس الماء اذا اصاب

وقف حلقه

السؤال عن استنانه عم فاستاك ثم اغتسل فادخل يده في الاناء قبل ان يغسلها ثلثا هذا يؤذن بان الباء في الغسل احتمال للمجاسة لتترتب عليه بالفاء وبقوله فلا وبان يقول فانه لا يدري اين باتت يده فمن مكان طاهر او نجس وذلك ان اكثر نومهم كانوا يتجمرون لقلة الماء في ديارهم ومناموهم عراة ويقع منهم محل النجاسة فربما وصلت ايديهم الى مقاعدهم وهم لا يشعرون فامرهم ان يغسلوها ثلثا استحبابا لتوهم النجاسة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات فان الشيطان اذا لم يمكنه الوسوسة عند الشروع زوال الاحساس بالنوم يبيت على خيشومه وهو اقصى الانف ليلقي في دماغه الرؤيا الفاسدة فيفزع في الصلاة او في محل الدماغ فامر عليه السلام عند ان يغلو داخل انفه لوث الشيطان وتنثير منها وقيل لعبد الله بن زيد بن عاصم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فدعا بوضوء فتوضأ به فاكفا على يديه من الماء فغسل يديه مرتين مرتين ثم مضمض واستنشر ثلثا ثم غسل وجهه ثلثا ثم غسل يديه مرتين الى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فاقبل بهما وادبر فسر كيفية الاقبال والادبار بقوله بدأ بمقدم رأسه ومضى كفيه واصابعه عند مقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه حتى وصل الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه وفي رواية مضمض واستنشق ثلثا ثلث غرفات بفتح الغين والراء جمع غرفة وهي في الاصل مصدر بمعنى مرة واحدة من غرف الماء وبالضم اسم معناه ملاء كف من ماء وفي رواية مضمض واستنشق من كف واحدة بان جعل ماء بعضه في فمه وبعضه في انفه ففعل ذلك ثلثا وفيه حجة لمالك في عدم وجوب رد ما انصب من الرأس الى الوجه وقال مسح رأسه فاقبل بهما وادبر مرة واحدة ثم غسل رجليه الى الكعبين وفي رواية مضمض واستنشق ثلث مرات غرفة واحدة روى عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال توضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة اي غسل كل عضو مرة واحدة ومسح برأسه مرة واحدة هذا هو القول الوسط وعن عبد الله بن زيد ان النبي عليه السلام توضأ مرتين مرتين هذا هو الافضل في الوضوء وروى عثمان رضي الله عنه انه توضأ ثلثا ثلثا هذا هو الاكمل يكون ثوابه اكمل واكثر وقال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قوما توضؤا واعقابهم جمع عقب تلوح اي تظهر بيوستها جملة حالية وكذا لم يمسها الماء جملة حالية مبينة للتلوح فقال ويل للاعقاب اي لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها من النار يعني يصل لنار الله الموضع الذي لم يصل اليه الماء استيعاب الوضوء اي اتموه باتيان جميع فرايضه وسننه وقيل لعلهم كانوا حديثي عهد بالاسلام والاحكام فتجوز وا في غسل ارجلهم لجهلهم باحكام الشرع وفيه دليل على وجوب غسل الرجلين وهو المتوارث من فعله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وقال المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وان جعل الباء فيه للتبعيض ففيه دليل للشافعي على وجوب مسح قدر ما يطلق عليه اسم المسح وان قل وان جعلت زائدة ففيه دليل لابي حنيفة في التقدير بالربع وهو قدر الناصية وعلى عمامته حمل الشافعي المسح عليها تكميلا للسنة بعد مسح ما جاز فرض الرأس للسقوط للعرض وجوزه احمد رح ان تمم على طرف كلبس الخف وجوزه داود مطلقا ولم يجوزه ابو حنيفة رح مطلقا وقيل يحتمل انه كان جايزا قبل نزول الآية والاخذ بظاهر التنزيل اولى وخفيفة اي مسح على خفيه وقال عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيامن اي يختار الابتداء باليمين في لبسه وترجله وطهوره وفي الجانب الايمن ما استطاع في شانه اي في كل من كله في طهوره بدل من شانه باعادة العامل اي في وضوئه يعني يغسل

باب سنن الوضوء

يريد بيان سنن الوضوء وفرايضه لانه يطلق السنن على افعال النبي صلى الله عليه وسلم او افعاله سنة كانت او فرضا ويقولون جاء في السنة كذا اي في الحديث من رئس الكوب

وقال ايضا اذا توضأ احدكم فليجعل في انفه ماء ثم لينثر ببيتوتة الشيطان على الخيشوم وهي اقصى الانف ومباطنه فلانه يوسوس من طريق السمع والبصر ونحوهما من المداخل مادام الانسان مستغفلا ويقع في القلب الوسوسة وبنثر الفرصة عند النطق فاذا اتاه الله عنه ذلك لعدم الاحساس ورفع قلم التكليف ولم يبق له الا مدخل النفس الى الخيشوم يترصد هناك شيئا فشيئا لما يوديه به وفي الخيشوم باب مفتوح الى فتحة الدماغ التي هي محل المخيلة التي هي مناط الرؤيا الصالحة ومثار الاحلام الكاذبة فلا يزال يلقي ما يهاد ون ذلك الباب عاثيا بالنفخ والنفث في علم المخال فتضعف القوة المتخيلة عن ذلك وتتشوش وتمنعه عن الرؤيا الصالحة فيبقى اضغاث احلام فاذا قام من نومه ونثر الخيشوم على حاله استمر الكسل والكلال المقتضي عليه النظر الصحيح وعدم الخضوع والقيام بحق العبادة فامر عليه الصلاة والسلام بنظهير اثار تلك النفثات النفخات باستعمال الطهور المبارك نقدا وازالة لذلك عن مجاري الانفاس منه وطريق دفع الرؤيا الفاسدة ان يضطجع الشخص على جنبه الايمن متوضيا ويذكر اسم ربه وينوي القرار الى ان يدركه النوم فانه اذ ذاك لا يقربه الشيطان حتى يستيقظ من رئس الكوب

لان محل الرؤيا الدماغ وكثير من الناس قد يفضل ويقع في الفتنة فالرؤيا الفاسدة مثل ان يريه الشيطان ويقول له انك نبي او انك ولي او امره بشيء لم يكن غير عيانا او نهاه عن شيء هو شرعي فامر النبي عليه الصلاة والسلام امته ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان ونتنه

منه من مفاتيح

يده اليمنى ورجله اليمنى قبل اليسرى وترجله اي امتشاط شعر رأسه يعني تسريحه بالجانب الايمن من رأسه قبل اليسار وتنعله اي لبس نعله يعني يبدأ برجله اليمنى في التنعل قبل اليسرى من الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبستم وتوضأتم فابدؤا بايامنكم جمع الايمن وهو بمعنى اليمين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو توضأ من لم يذكر اسم الله تعالى اكل الائمة على انه يندب اليه نفيا للكمال والفضيلة بدليل ما روى ابن سعد رضي الله عنه قال من توضأ وذكر اسم الله كان طهورا لجميع بدنه ومن توضأ ولم يذكر اسم الله كان طهورا للاعضاء وضوئه والمراد من الطهور هنا الطهور من الذنوب لان الحدث لا يتجزى فدل على حصول الوضوء بدون ذكر اسم الله عليه فيكون مستحبا ويعضدهم قوله في وجوبه عند ابتداء الوضوء تمسكا بظاهر الحديث ان تركه في ابتداء بطل وضوءه وقيل ان تركه عامدا بطل وان ناسيا او مؤولا فلا وقال القيط بن صبرة قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء اي اتمه بجميع فرايضه وسننه قال اكون عالما بها وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما فلا تبالغ كيلا يصل الماء الى باطنه فيبطل الصوم وانما اجاب عم بعض سنن الوضوء لعلم السائل باصل الوضوء وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل اصابع يديك اي بين الاصابع ورجليك فالتخليل سنة ان وصل الماء الى اثنائها والا يجب ان يصل بان كانت الاصابع منضمة فواجب غريب وقال المستورد بن شداد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك اصابع رجليه اي يخللها بخنصره اليسرى يبدأ برجله اليمنى من الخنصر الى الابهام وبرجله اليسرى من الابهام الى الخنصر وقال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه اي تحت لحيته وكان غسل وجهه تخلل به لحيته فرجانب حنكه ليصل الماء الى كل جانب فيها وقال هكذا امرني ربي وعن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته وعن ابي حية انه قال رايت عليا رضي الله عنه توضأ فغسل كفيه حتى انقاهما اي ازال الوسخ منهما ثم مضمض ثلثا واستنشق وغسل وجهه ثلثا وذراعيه ثلثا اي يديه فرد رؤوس الاصابع الى المرفقين ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فاخذ فضل طهوره بالفتح اي بقية مائه الذي توضأ به فشربه وهو قايم اما شرب فضل طهوره قايما ماء اذى به عبادة وهي الوضوء فيكون فيه بركة فيحسن شربه واما شربه من قيام فلتعليم الامة ان الشرب قايما جايز ثم قال احببت ان اريكم كيف كان طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الطاء اي وضوءه وروى ثم مضمض واستنشق وشر اي طرح ما في فمه الاذى بيده اليسرى ففعل ذلك ثلثا وروى ثم مضمض واستنشق بكف واحدة ثلث مرات وعن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام مسح برأسه ثلث مرات وفيه حجة للشافعي رح في تثليث مسح الرأس وعند النبي عليه السلام مسح برأسه واذنيه باطنهما بالسبابتين وباطن الاذن الجانب الذي فيه الصفحة وفي بعض النسخ بالسباحتين مكان السبابتين والسباحة والسبحة بمعنى وهما من السبحات الصلاتية وضعها مكان السبابة لما فيها من الملكوة وظاهرهما بباميه اي ظاهر الاذن الطرف الذي يلتصق بالرأس وعن الربيع بنت معوذ انها رات النبي عليه السلام توضأ قالت ومسح رأسه ما اقبل منه وما ادبر وصدغيه وهو الشعر الذي بين الاذن وبين الناصية من كل جانب من جانبي الرأس واذنيه مرة واحدة وقالت وادخل اصبعيه في حجري اذنيه اي صماخيهما وعن عبد الله بن زيد انه راى النبي عليه السلام توضأ وانه مسح رأسه بماء غير فضل يديه اي بماء جديد لا بما بقي على يديه من غسلهما لانه مستعمل وفيه حجة الشافعي وعن ابي امامة رضي الله عنه ذكر وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسح المآقين اي طرفي العينين الذي يلي الوضاء اي بقيتهما ويغسلهما من الغمض وهو قبح العين قال ابو امامة وقال الاذنان من الرأس اي يمسحهما مع مسح الرأس ماء واحد وبه اخذ ابو حنيفة رح ومالك واحمد رحمهم الله وعند الشافعي رحمه الله يمسحهما بماء جديد وقيل هذا من قول ابي امامة رضي الله عنه

ثلثا

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رح

وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان اعرابيا سأل النبي ﷺ عن الوضوء فاراه يعني غسل كل عضو ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء اي اساء الادب لخالفته رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الزيادة على الاستكمال المشروع استقاص به وتعدي اي جاوز الحد المحدود وهو التوضي ثلاثا وظلم اي نفسه لحرمانها الفضل وآذاه به لكلفه اظهار السنة لمنكر عليه وزجر اي منع عن ذلك قال الامام حافظ الدين في تنسيق هذا اذا زاد معتقدا ان السنة هذا فاما لو زاد لاطمأنينة القلب عند الشك وتردد وضوء آخر فلا بأس به لانه من امر يترك ما يريبه الى ما لا يريبه وعن عبد الله ابن مغفل رض انه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة قال اي عبد الله لا تسأل شيئا معناه الجنة لانه ربما يكون ذلك في تقدير الله تعالى لشخص غيرك بل سل الله الجنة وتعوذ من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه ستكون في هذه الامة قوم يعتدون في الطهور والدعاء اما الاعتداء في الطهور فبان يزيد على الوضع الشرعي والسنة المأثورة واما في الدعاء فقيل فبان يسأل ما لا حاجة وقيل ان يطلب الا سبب عجلا وحالا كما فعله ابن المفضل حيث سأل منازل الانبياء عليهم السلام وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان بفتحتين مصدر وله اذا تحير من شدة العشق سمي به الشيطان لوضوئه لاغوائه الناس في التحير حتى لا يعلموا اهل وصل الماء الى اعضاء الوضوء ام لا وهو اكثر من ثلث او اقل كان نفسه وليها كما سمي بالوسوس فاتقوا اي احذروا وسوس الماء ضعيف قال الترمذي غريب وعن معاذ بن جبل رض انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ مسح وجهه اي ينشف بعد الوضوء بطرف ثوبه روى عن عائشة رض انها قالت كان للنبي ﷺ خرقة ينشف بها اي بالخرقة لغسالة وضوئه بعد الوضوء وهو ضعيف

باب الغسل والتيمم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقبل فخذاها واستاها ثم جهدها اي جامعها فقد وجب الغسل وان لم ينزل قال الشيخ الامام رح وما روى عن ابي سعيد الخدري عن النبي ﷺ انه قال الماء من الماء اي وجوب استعمال الماء من اجل خروج الماء الدافق منسوخ بالحديث الذي قبل هذا وبحديث عائشة رض اذا التقى الختانان وجب الغسل وقال ابن عباس رض انما الماء من الماء معمول به في الاحتلام من رأى انه يجامع ثم استيقظ فرأى المني وجب عليه الغسل والا فلا وقالت ام سليم يا رسول الله ان الله لا يستحيي اي لا يمتنع من الحق ولا يتركه وانا ايضا لا اتحيى من سؤال هو حق فهل على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فغطت اي سترت ام سليم وجهها من حياء لما سمعت قالت او تحتلم المرأة ويكون لها منى ويخرج منها كما يخرج من الرجل قال نعم ترتبت يداك هذا دعاء له ولا يراد وقوعه بل يقال عند تعليم احد على فعل او قول والمراد التنبيه والتعجب على استعجابها وانكارها احتلام المرأة فبم يشبهها ولدها لان المشابهة انما تكون اذا كان الولد جزءا منها فيه دلالة على انها احتلمت كما احتلم الرجل وقوله بل انت فترتبت يمينك يا ام سليم اي افتقرت فانه لصق بالتراب ومعنى ترتبت يمينك اي صرت خائبة خاسرة وقد ذكر ابو عبيدة اختلاف اهل العلم في معنى اشتقاق هذه الكلمة وذلك يتعلق باختلاف مواضع الاستعمال فيقال للرجل فاتلة اه ما فطنه وما اعظمه والاحمق فاتله اه ما اجهله فالاول مدح وتعجب من فطنته وعقله وذلك يقع موقع قولك ثكلته امه ذمه وتوجع وقوله تعالى اله عليه وسلم ترتبت يمينك لم يرد به الدعاء عليها وانما خرج الكلام مخرج التعجب من سلامة صدر رحمها

وعن ابي رافع رض قال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنابة ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم نام قبل ان يغتسل وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم وهو جنب فنام غسل يديه ثم نام وعن ابي سلمة قال سألت عائشة رض كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع اذا اغتسل من الجنابة قالت كان يغسل يديه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء فيخلل بها اصول شعره ثم يصب على رأسه ثلث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله ويروى يبدأ فيغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء اي يصب بيمينه على شماله فيغسل فرجه ثم يتوضأ وعن ابن عباس رض انه قال قالت ميمونة وضعت للنبي ﷺ غسلا بضم الغين هو الذي يغتسل به فستر بثوب اي ضربت لاجله ستارا فاغتسل وراءه

كيلا يراه احد فصب على يديه فغسلهما ثم ادخل يمينه في الاناء فافرغ اي صب بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بها الارض فدلكها دلكا شديدا اي مسح بها على الارض لكي يزول منها الرائحة الكريهة ثم غسلها المضمضة والاستنشاق وغسل وجهه وذراعيه ثم افرغ على رأسه ثلث غرفات بالفتح الجمع غرفة وملاء كفيه بعلها ثم اكد بها ثم غسل سائر جسده ثم تنحى اي تباعد عن مكان الغسل فغسل قدميه اذا كان لم يغسلهما حين توضأ قبل ولثة اي اعطته ولي الينفض به اعضاءه فلم يأخذ اي الثوب احتراز اعن نفض الاعضاء فاذا يكون ترك التنفيض سنة فانطلق اي مشى وهو ينفض يديه اي يحركهما في المشي كما هو عادة اهل القوة عند تعبهم قيل ليس نفضهما الا ازالة الماء على اليد فما الماء الا ان نفض يجيد في الوضوء والغسل مكروه لما فيه من اهدار الماء قيل نفضهما ازالة الماء المستعمل عنه فعلى هذا لا يكره لكن نفض وقالت عائشة رض ان امرأة سألت النبي عليه الصلوة والسلام عن غسلها من المحيض اي الحيض فامرها اي النبي ﷺ تلك المرأة ان تغتسل كيف تغتسل اي لغسلها من الجنابة ثم قال ﷺ لها خذي فرصة بكسر الفاء هو قطعة صوف او قطن او غيره ومنه فرصة مسك للتي بين ملقد اي فرصة مطيبة فرصة بفتح الفاء فتطهري اي فتطيبي بها اي بالفرصة اي فاستعملها في المواضع التي اصابها دم الحيض حتى يصير طيبا قالت كيف اتطهر بها اي بالفرصة اتوبة قال سبحان الله تطهري بها قالت كيف اتطهر بها اي بالفرصة قال سبحان الله تطهري بها قالت عائشة رض فاجتذبتها الي اي قربتها الي نفسي فقلت لها سرا تتبعي بها اي بالفرصة اثر الدم لتقطع رائحة الاذى وقالت ام سلمة قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي اي شعر رأسي الضفر نسج الشعر الرأس وادخال بعضه في بعض اي اجعل نسج شعر رأسي شديدا فانقضه وافرقه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي اي ان تصبي على رأسك بالكف ثلث حثيات او يظن ثلث مرات وليس المراد منه الحصر في الثلث بل ايصال الماء الى الشعر فاذا وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها والا يجب نقض الضفائر اذا دخلها الماء والا فيجب وعند النخعي يجب مطلقا ثم تفيض عليك الماء اي سائر اعضائك فتطهري اي فتصيري بعد ايصال الماء الى جميع اعضائك مطاهرة وقال انس رض كان النبي عليه الصلوة والسلام يتوضأ بالمد وهو رطل وثلث رطل بالبغدادي او رطلان على اختلاف في مقدار الصاع ويقبل بالصاع ويقبل بالمد وكان غسله يصل الى خمسة امداد وعن معاذة انها قالت قالت عائشة رض كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد يوضع بيني وبينه وهو واسع كقدر الفراش يخمل اي ينافيه وناخذ الماء فيبادر الي اي يسبقني حتى يأخذ الماء وياخذ قبلي فاقول دع لي دع لي اي اترك لي الماء قالت اي عائشة رض وقيل اي معاذة وهو اشبه وهما اي الرجل وعائشة جنبان وهذا الحديث يدل على ان الماء الذي يدخل الجنب فيه بدنه طاهر مطهر سواء فيه الرجل والمرأة

وعن حسان عن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل اي يجد المني اذا استيقظ ولا يذكر احتلاما اي لا يذكر انه جامع احدا في النوم قال يغتسل وعن الرجل يرى اي يظن انه قد احتلم ولا يجد بللا قال لا غسل عليه قالت ام سليم هل على المرأة ترى ذلك اي الاحتلام او البلل غسل قال نعم ان النساء شقائق الرجال اي نظائرهن واشباههن في البشرية والخلق والطباع وكأنهن شققن من الرجال وحواء خلقت من ضلع آدم وشقق منه بدليل ان الرجل والمرأة من اصل واحد هو آدم فيجب الغسل عليها كما يجب عليه وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان وجب الغسل وهو موضع القطع من فوق الذكر والانثى ومجاوزة حشفة الذكر كناية لطيفة عن الايلاج وجب الغسل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وانقوا البشرة اي اغسلوا الشعر اي اوصلوا الماء بقية جنابته فاغسلوا الشعر اي اوصلوا الماء اليها وانقوا البشرة وهي

ثم تفيضين ع

فتطهرين ع

وفتض الضفائر عند ابراهيم النخعي واجب سواء وصل الماء الى باطنها او لم يصل وعند ابي حنيفة ان وصل لم يجب وان لم يصل وجب وعند ابي حنيفة وجب ايصال الماء الى اصول ضفائر النساء فاذا وصل الماء الى اصولها لا يجب ان يصل الى باطن الشعر المضفور وانا في الرجال يجب ايصال الماء الى ظاهر شعورهم المضفور وباطنه عند ابي حنيفة وفي

هو بكسر الباء لانه خطاب للمونث فتوقف

ظاهر لطلاحا انظفوها فالكوز في موضع وسخ بحيث لا يصل الماء الى محته لم يرتفع الجنابة ضعيف وقال
على كرم الله وجهه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرتك موضع شعرة من الجنابة لم يغلها فعل بها كذا من النار
الشعرة كذا وكذا من النار انما كناية عن قبح ما يفعل به او بها من غرة الوعيد قال علي رضي الله عنه فمن ثمة اي اجل
هذا التهديد عاديت رأسي اي عاملت معه معاملة المعادي فان قطعت شعوري نسي مخافة ان لا يصل الماء الى جميع
شعري وقالت عايشة رض كان النبي عم لا يتوضأ بعد الغسل الكفاية بتوضيه في ابتداء الغسل او بالمد اج
ارتفاع الحدث الاصغر بحيث ارتفاع الاكبر بايصال الماء الى جميع اعضائه وقالت عايشة رض كان النبي عليه السلام
يغسل رأسه بالخطمي بكسر الخاء شئ معروف يغسل به الرؤس وهو حب يجتزئ بذلك اي يكتفي بالماء المخلوط به الخطمي
عن رأسه ولا يصب عليه اي على رأسه الماء بعد ذلك لان زالة الخطمي بل تركه بحاله قصدا للتبرد ثم يصب على سائر بدنه
ليرتفع به الجنابة عن علي رض ان النبي عم قال ان الله حيي بايثر الاتقي مخففة والثانية مشددة اي كريم تارك
للقبايح يعامل عباده معاملة الحيي بالعفو والصفح وستير اي ساتر للعيوب والذنوب لا يهتك استارهم بحيث
الحياء والستر اي يحب هاتين الصفتين من عباده فانهما خصلتان تفضيان به الى التخلق باخلاق الله تعالى فاذا اغتسل
احدكم فليستتر اي فليفعل لنفسه سترا كبلا يراه احد باب مخالطة الجنب اي مجالسته وهو كلمة ونحو ذلك وما يباح
اي يحل له عن ابي هريرة رض لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى
قعد فانسللت اي ذهبت بخفية فاتيت الرحل اي البيت لانه مبيتهم كان محلا للرحال فاغتسلت ثم جئت وهو
قاعد وهذا يدل على مصافحة الجنب ومخالطته وتاخير الاغتسال وعسى في حوايجه فقال اين كنت يا ابا هريرة كان
اسمه في الاسلام عبد الرحمن هذه الكنية وضعها النبي صلى الله عليه وسلم حين رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن
فقال حمرة فقلت له لقيني وانا جنب فكرهت ان اجالسك وانا جنب فقلت واغتسلت فقال عليه السلام تعجبا سبحان الله
ان المؤمن لا ينجس بضم الجيم اي لا يصير عينه نجسة وهذا غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك وانما قوله تعالى انما المشركون
نجس فالنجاسة في اعتقاداتهم لا في اصل خلقتهم وما روي عن ابن عباس رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن صافحهم
فليتوضأ فمحمول على المبالغة ذكر عمر رض لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ
وضوءه للصلوة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم اي جامع اهله ثم اراد ان يعود الى الجماع فليتوضأ
بينهما اي بين الاتيانين وضوءا لانه اطيب واكثر للنشاط والنشاة وفي الحديث وحديث عمر وعايشة رضه
اشارة الى انه يستحب للجنب ان يغسل ذكره ويتوضأ كما يتوضأ للصلوة اذا اراد ان يأكل او يشرب او يجامع
مرة اخرى او ينام وقال انس كان النبي عم يطوف على نسائه اي جماعهن بغسل واحد وهذا يدل على ان الجنب
يجوز له ان يجامع مرة اخرى قبل ان يغتسل لكل مجامعة ويكفيه للجميع الوضوء او غسل واحد فان قيل اقل القسم ليلة
لكل امرأة فكيف كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة فالجواب ان القسم في حقه عم كان نكرما وتبرعا لا وجوبا
وعلى تقدير ذهب لوجوبه يحمل على انه كان برضاهن وقالت عايشة رض كان النبي عليه السلام يذكر الله على كل احيانه
حين الطهارة والحدث والجنابة والذكر عليه يكون بالقلب ويكون باللسان وما يكون بهما والاول اعلى والمساق الله
في هذا الحديث وهو المراد بالذكر الكثير في قوله تعالى اذكروا الله ذكرا كثيرا اقل ما لرسول صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى
في جميع اوقاته نفي وقت الجنابة ودخول الخلاء يقتصر على الذكر القلبي وفيه ارشاد الى ان العبد ينبغي له ان لا يخرج
عن ذكره ساعة وقال ابن عباس رض خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فاتي بطعام فذكروا له الوضوء اي

انه تصيبه الجنابة من الليل فقال له رسول
الله صلى الله توضأ واغسل ذكرك
ثم نم وعن عايشة قالت كان
رسول الله صلى الله وسلم اذ

قالوا

قالوا الا توضأ ثم تأكل فقال اريد بحذف همزة الاستفهام اي أريد ان اصلي فاتوضأ بالنصب جوابا للاستفهام الانكاري
والمعنى لا اريد ان اصلي حتى افتقر الى الوضوء واشار بهذا الى ان الوضوء شرع لاقامة الصلوة لا لاكل الطعام قال تيسيرا
للامة وتعليما للرخصة لا لنفي الفضيلة فرحسان قال ميمونة اجنبت اي صرت جنبا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فاغتسلت خ خفته وهي المصعفة الكبيرة وفضل فيها اي في الجفنة فضلة فجاء النبي عم ليغتسل منها فقلت اني
قد اغتسلت منها حسبت ميمونة ان الماء ينجس بالنجاسة الحكمية كالنجاسة الحقيقية لانها كانت ادخلت فيها يدها
فاغتسل عليه منها وقال تنبيها لها على الحكم ان الماء ليس عليه جنابة فلا يخرج عن كونه مطهرا اما اذا لم ينو الغسل
بادخال يد الاناء رفع الجنابة من كفه وفي رواية ان الماء لا يجنب اي لا يأخذ حكم الجنابة فلا يصير مستعملا بهذا الغسل
الى حالة لا يستعمل وقالت عايشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجنب اي يصير جنبا فيغتسل ثم يستند في
اي يطلب الدفء يستحسن ذلك قبل ان اغتسل يضع عضائه على اعضائي فرغبة حارة من اعضائي فيروى عنه كبروة
وفيه دليل على عدم نجاسة بدن الجنب وعلى جواز المخالطة والمماسة وقال علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يخرج من الخلاء فيقرئنا اي يعلمنا القرآن ويأكل معنا اللحم وكان لا يحجبه او لا يحجزه شئ من القرآن رواه عن قراءة القرآن شئ
ليس الجنابة اي الا الجنابة وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقرأ الحايض على صيغة النهي ولا الجنب
شيئا من القرآن لا القليل ولا الكثير ومد قال الشافعي رح الاذا يقول بسم الله والحمد لله على قصد الذكر وجوز مالك
وآية كقرآن للحايض لخوف النسيان وللجنب بعض آية دون اتمامها وعن ابي حنيفة رح روايتان احدهما كمالك واصحهما
كالشافعي رح وقالت عايشة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهوا هذه البيوت اي حولوا ابوابها عن المسجد الخ
آخر كيلا يمر الجنب في الحايض فيه فاني لا احل المسجد لحايض ولا جنب قيل هذا فيه يتخذ تأخير الاغتسال عادة تهاونا
والا فالجنب غير ممنوع عن العبور فيه على قول الاكثر والشافعي رح روايتان احدهما كما مالك واصحهما
قال النبي عم لا يدخل الملائكة اي الملائكة الموكلين بالرحمة والبركة والزيارة واستماع الذكر لا الكتبة فانهم
لا يفارقون الكافرين في احوالهم السيئة والحسنة لقوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد بعني لا يدخلون بيتا فيه
صورة اي صورة حيوان على شئ مرتفع الارض كالجدار والستر الشبه ذكر البيت بيوت الاصنام وانما صورة الحيوان في البساط
وما يجلس عليه ويوضع عليه الرجل فلا بأس به وكذا صورة غير الحيوان من الاشجار وغيرها والكلب اي ولا بيتا فيه كلب
لانه نجس والملائكة اطهر مكرمون وخص عمومه بكلب الماشية والزرع والصيد لمسيس الحاجة والاجنب اي جنب يتهاون
في الغسل حتى مر عليه وقت الصلوة ويجعل ذلك دأبا وعادة لانه مستحب بالشرع وعن عمار بن ياسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر اي جسده الذي هو مئنة لنتنها حيث لا يخرج من النجاسات كالخمر والخنزير والدم ونحوها
سواء كان حيا او ميتا والمتضمخ اي المتلطخ بالخلوق وهو بفتح الخاء المعجمة طيب معروف متخذ من الزعفران وغيره من انواع الطيب
ويغلب عليه حمرة مع صفرة وقد يجيء تارة وبنى عند اخرى وهو الاكثر وهو مختص بالرجال دون النساء وانما لا يقربه الملائكة
لما فيه من التشبه بالنساء والتوسع في الرعونة والجنب اي لا يقربه الملائكة ايضا الا ان يتوضأ اراد به الوضوء كما مر وعند
تهديد وزجر عن تأخير الغسل كيلا يعتاد وقيل يحتمل ان يريد بالوضوء هنا الغسل وفي الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله
لعمرو بن حزم ان لا يمس القرآن الا طاهر اي لا يجوز حمل المصحف ولا مسه الا طاهرا وقال عمر مر رجل قيل هو المهاجر بن قنفذ بن
عمر المطلبي على النبي عم وهو يبول فسلم اي الرجل عليه اي على النبي عم فلم يرد عليه اي النبي عم على الرجل حتى
كاد الرجل ان يتوارى اي قدر ان يستتر ويغيب عن عينه عم يديه على الحايط للتيمم ومسح بهما وجهه عم ثم رد على الرجل اخرى حتى

وجوزه ابن المسيب وعكرمة للجنب التوضأ وروي
مثله عن ابن عباس وزعم بعض ان ليس هذا
بمعنى غير عم ان الوضوء

اي جوزا احمد والمزني المكث قدر ما يتوضأ

ذراعيه ثم رد على الرجل السلام يدل هذا على عدم استحقاق الجواب بالسلام وكراهة الكلام في مثل هذه الحالة وعلى
وجوب مسح الوجه واليدين الى المرفقين للتيمم وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام الا اني لم اكن على طهر فيه
دليل على من قصر في الرد لعذر يستحب ان يعتذر اليه ويخبره انه اخره لعذر وروى انه عم لم يرد عليه حتى
توضأ ثم اعتذر اليه فقال اني كرهت ان اذكر الله الا على طهر فيه دليل على انه يستحب ان يكون ذكر الله على الوضوء
او التيمم لان السلام اسم من اسماء الله تعالى والتوفيق بين هذا انه عليه السلام اخذ في ذلك بالرخصة تيسيرا على الامة وفي
هذا بالعزيمة **باب احكام المياه من الصحاح** عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن احدكم
في الماء الدائم اي الراكد الذي لا يجري صفة ثانية للماء مؤكدة للاولى ثم يغتسل فيه وهذا في الماء الواقف ان كان
دون القلتين ينجس فلا يجوز الاغتسال به وان كان قلتين فلعله يتغير به فيصير نجسا بالتغير وكذا ان كثر غاية الكثرة
اذ لو جوز البول فيه لبال واحد بعد واحد فتغير من كثرة البول وقال لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب وهذا النهي
انما يكون في الماء الذي دون القلتين لانه يصير مستعملا باغتسال الجنب فيه فقد افسد الماء على الناس لانه لا يصح الاغتسال
والتوضي منه بعد ذلك وقال جابر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبال في الماء الراكد اي الواقف وقال سائب
ابن يزيد ذهبت بي خالتي الى النبي عم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي وجع بكسر الجيم اي مريض فمسح راسي ودعا لي
بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه بفتح الواو اي من ماء وضوئه وعدم نهيه عم عن شربه يدل على طهارة الماء المستعمل او للمانع
حمله على التداوي او على انه شرب فضل وضوئه لا ما انفصل من اعضائه وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت الى خاتم النبوة
وهو طابع الذي ختمت به النبوة وهو اثر كان بين كتفيه مثل نصب على نزع الخافض اي كمثل زر الحجلة بكسر الزاء المعجمة
واحد الازرار التي تشد بها على ما يكون في حجلة العروس وهي بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له ازرار كبار وقيل
بتقديم الراء المهملة على الزاء بمعنى البيض والحجلة هي القبجة وهي طائر معروف وبيضها فيه نقوش يضرب الى الحمرة اي يشبه خاتم
النبوة بزر حجلة العروس او بيض القبج كان ذلك علما من اعلام النبوة نعت به في الكتب المنزلة يعلم به انه النبي الموعود
المبشر به فيها **من الحسان** عن ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء قلتين القلة جرة كبيرة معروفة
بالحجاز تسع مائتين وخمسين رطلا بالبغدادي فالقلتان خمسمائة رطل وقيل ستمائة رطل لم يحمل خبثا اي لا يقبل نجاسة
بل يدفعها عن نفسه يقال فلان لا يحمل ضيما اي لا يمتنع عن قبوله اذا كان يأباه ويدفعه عن نفسه والحديث يدل بمنطوقه على
ان البالغ قلتين لا ينجس بملاقاة النجاسة وبمفهومه يدل على ان ما دونه ينجس بالملاقاة وان لم يتغير فمن قال بالحديثين
خص عموم واحد من الحديثين بالاخرى يعني خص عموم منطوق الاول بمنطوق الثاني وعموم منطوق الثاني بمفهوم الاول
ومن لم يقل به اجرى الثاني على عمومه والظاهر انه يكون مخصصا للاول عنده وهذا بشرط ان لا يتغير بها فان تغير بها
ينجس وقال ابو سعيد الخدري قيل يا رسول الله انتوضأ من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها وحكى ايضا بالصاد المهملة
هي دار بني ساعدة بالمدينة وهم بطن من الخزرج وهي بئر معروفة بالمدينة تلقى فيها الحيض بكسر الحاء وفتح الياء جمع حيضة
بكسر الحاء وسكون الياء وهي الخرقة التي تستعملها المرأة في دم الحيض ولحوم الكلاب والنتن وهو الرائحة الكريهة
والمراد بها هنا الشيء المنتن كالعذرة والجيفة قيل كانت السيول تكنس الاقذار من الطرق والافنية وتحملها
فتلقيها في البئر وكان ماؤها كثيرا لا يتغير بها فسألوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه
شيء الالف واللام للعهد الخارجي فلا يخالف حديث ابن عمر فتأويله ان الماء الذي تسألون عنه وهو ماء بئر بضاعة
طاهر لانه اكثر من قلتين وروى عن النبي عم انه قال خلق الماء طهورا لا ينجسه شيء الا ما غير طعمه او ريحه قاس الشافعي

اللون على الطعم والريح المنصوص عليه في الحديث وقال ابو هريرة سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا افنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
اي البحر الطهور ماؤه المطهر لانهم سألوه عن تطهيره لا عن طهارته وهذا يدل على ان التوضي بماء البحر جائز مع تغير طعمه
ولونه ولما سئل النبي عن ماء البحر وعلم جهلهم بحكم مائه قاس عليه جهلهم بحل صيده مع عموم قوله تعالى حرمت عليكم الميتة
فزاد الجواب بقوله والحل ميتته فالحوت حلال بالاتفاق والسرطان ايضا في اصح القولين وكذا ما يعيش في الماء والبر
فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلاثة اقوال احدها ان جميعه حلال والثاني حرام والثالث ما يؤكل شبهه في البر يؤكل وما لا فلا
عن ابي زيد عن عبد الله بن مسعود ان النبي عم قال ليلة الجن وهي الليلة التي جاءت الجن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الدين وكان معه عبد الله بن مسعود في رواية زيد بن ثابت ما في اداوتك اي اي شيء في
مطهرتك قال اي ابن مسعود رض قلت نبيذ وهو التمر او الزبيب المنبوذ اي الملقى في الماء قال عم تمرة طيبة وماء
طهور فتوضأ منه يدل على ان التوضي بنبيذ التمر جائز وبه قال ابو حنيفة رح خلافا للشافعي رح اذا تغير وهذا
ضعيف وابو زيد مجهول وقد صح عن علقمة بن عبد الله بن مسعود انه قال لم اكن مع رسول الله ليلة الجن فلم يكن ما روي عنه
ثابتا ولئن ثبت فلم يكن نبيذا متغيرا بل كان ماء معدا للشرب كانوا يفعلون ذلك ليجتذب عذوبة مائهم فيكون ارفق
وانفع لامزجتهم وعن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن ابي قتادة اي كانت زوجته وكان اسم ابن ابي قتادة
عبد الله ان ابا قتادة دخل عليها اي على كبشة فسكبت له اي صببت لابي قتادة وضوءا بفتح الواو اي ماء الوضوء في اناء
فجاءت هرة تشرب منه فاصغى لها اي امال الاناء اليها ليسهل عليها شربه منه قالت فرآني ابو قتادة انظر اليه فقال
اتعجبين يا ابنة اخي تشير بها وصفوه في هذا عادة العرب فان بعضهم يقول للبعض يا اخي وان كانا ابني عمين ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انها اي الهرة ليست بنجس انها اي لانها من الطوافين عليكم اي في منازلكم ويقع عليها ثيابكم وابدانكم
فلو كانت نجسة لامرتم بالمجانبة عنها او من الطوافات شك من الراوي شبهها بالمماليك وخدمة البيت
الذين يطوفون بالخدمة قال تعالى طوافون عليكم بعضكم على بعض والحقها بهم لانها خادم ايضا حيث يقتل الموذيات
او لان الاجر في مواساتها كالاجر في مواساتهم وهذا يدل على ان سورها طاهر وبه قال الشافعي رح وعند ابي حنيفة مكروه
وعن عائشة رض انها قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها اي بفضل الهرة اي بما بقي في الاناء بعد شربها
وقال جابر رض سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم انتوضأ بما افضلت الحمر جمع حمار اي بقيت من فضالة مشروبها قال نعم وبما
افضلت السباع كلها ما في كلا الموضعين موصولة وهذا يدل على ان سور السباع طاهر وبه قال الشافعي الا سور الكلب
والخنزير وعند ابي حنيفة رح سور كلها نجس قالت ام هاني بالهمز هي اخت علي ابن ابي طالب اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
هو وميمونة في قصعة فيها اثر العجين وهو ما يبقى في العجين بحيث لم يكن اثره في تلك القصعة كثيرا مغيرا للماء جازت الطهارة
به عند ابي حنيفة خلافا للشافعي **باب تطهير النجاسات من الصحاح** عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا وفيه حجة لمالك رح حيث يغسله سبعا من غير تراب وقال عم طهور اناء احدكم
بضم الطاء بمعنى التطهير او الطهارة اذا ولغ فيه الكلب اي شرب منه ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب اي معه وفي رواية
اخرى اخراهن بالتراب فيجب استعمال التراب في مرة من السبعة اية مرة كانت وهذا لان التراب طهور في التيمم والماء طهور فيجب
استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون نجاسته اغلظ النجاسات ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه
يكفي للجميع سبع وهذا مذهب الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح يغسل من ولوغه ثلثا بلا تعفير كساير النجاسات وقال ابو هريرة رض

قام اعرابي فبال في المسجد فتناوله الناس اي فاخذوه ليضربوه فقال النبي عم دعوه اي اتركوه فانه معذور لم يعلم
عدم جواز البول في المسجد واهرقوا اي صبوا على بوله سجلا بفتح السين هو الدلو الذي فيه الماء قل او كثر او ذنوبا
بفتح الذال هو الدلو الملآن قيل او فيه شك من الراوي وهو الاظهر يحتمل ان يكون للتخيير يعني خيرهم بين ان يهريقوا
فيه سجلا غير ملآن او ذنوبا ملآنا من ماء قيل من زائدة للتاكيد لان السجل والذنوب لا يكونان الا من الماء وقيل
للتبيين والحديث يدل على ان الارض اذا اصابها نجاسة مايعة فصب عليها الماء حتى غلب انها طهرت به وقال الشافعي
وعند ابي ح رح لا يطهر حتى يجف ذلك التراب فان وقع عليها الشمس او ذهبت اثرها طهرت عنده من غير حفر ولا صب ماء
لاحتمال ان يكونا من ماء وغيره وهذا قول من يجوز التطهير بغير الماء وعلى ان غسالة النجاسات طاهرة اذا لم يتغير
وان لم يكن مطهرة ولولاه لكان الماء المصبوب على البول اكثر تنجيسا للمسجد من البول نفسه فانما بعثتم ميسرين
اي مسهلين على الناس ولم تبعثوا معسرين فعليكم بالتيسير ايتها الملة ويروى انه دعاه اي النبي عم ذلك الاعرابي
فقال له ان هذه المساجد لا تصلح اي لا يليق لشيء من هذا البول اسم الاشارة فيه للتحقير ولا القذر وهو بفتح الذال
المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة فذكره بعد البول يكون تعميما بعد التخصيص انما هي اي المساجد
لذكر الله تعالى والصلوة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك الراوي انه عم قال هذه الكلمات
او قال شيئا آخر مثلها قالت اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما سألت امرأة رسول الله صلعم قالت يا رسول الله ارأيت
اي اخبر احدينا اي عن حال احدنا بحذف المضاف اذا اصاب ثوبها من الحيضة بكسر الحاء اي الحرقة وقد يكون اسما من الحيض
ونوعا منه يفرق بينهما بالقرائن السياقية وبالفتح المرة تريد انها تصيبها من دم الحيض شيء كيف تصنع فقال رسول الله
اذا اصاب احديكن الدم من الحيضة فلتقرصه اي فليمسحه بيدها مسحا شديدا قبل الغسل حتى تتفتت ثم لتنضحه اي لتغسله
بماء بان تصبه عليه شيئا فشيئا حتى يذهب اثره تخفيفا لازالة النجاسة ثم لتصل فيه اي في ذلك الثوب فانه لا باس بعد
هذا لان ازالة لون الدم متعسر وفيه دليل على تعين الماء في ازالة النجاسة وفي رواية حتيه اي حكيه ثم اقرصيه ثم
اغسليه بالماء وصلي فيه والقرص ابلغ من الحت لانه الدلك باطراف الاصابع والاظفار مع صب الماء عن سليمان بن يسار رض
انه قال سألت عائشة رض عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلوة
واثر الغسل في ثوبه وفيه دليل على نجاسة المني وهو قول ابي ح رح ومالك وعن علقمة رض والاسود رض عن عائشة رضي الله
انها قالت كنت افرك المني حتى يذهب اثره من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ليصلي فيه وفيه دليل على طهارة المني وهو
مذهب الشافعي واحمد اذ لو كان نجسا لما طهر الثوب بفركه اذا يبس كالعذرة وحديث غسله لا ينافي فركه لانه للاستحباب
والنظافة كما يغسل الثوب من النخامة والمخاط جمعا بينهما عن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام
الى رسول الله صلعم فاجلسه رسول الله عم في حجره اي قدامه فبال ذلك الابن على ثوبه عم فدعا بماء اي طلبه فنضحه اي
اسال الماء على ثوبه حتى غلب عليه ولم يغسله اي لم يبالغ في الغسل بالرش ولذلك لانعدام عفونة بوله قال رسول الله
اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر فهذا بعمومه حجة على مالك في قوله جلد الميتة لا يطهر بالدباغة وعلى
الشافعي في قوله جلد الكلب لا يطهر بالدباغ واستثنى عن عمومه الآدمي تكريما له والخنزير لنجاسة عينه وقال عبد الله بن عباس رض
تصدق اي بعث صدقة على مولاة اي عتيقة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلا
اي لم لا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها واما جلدها فيجوز دباغته ويطهر بها
حتى يجوز استعمالها في الاشياء الرطبة والوضوء منه والصلوة معه وعليه وقال سودة رض زوجة النبي عليه السلام ماتت لنا

شاة

شاة فدبغنا مسكها بفتح الميم اي جلدها ثم ما زلنا ننبذ فيه اي نتخذ فيه نقيعا من تمر وغيره ليحلو حتى صار شنا اي سقاء خلقا
اي عتيقا بكثرة الاستعمال وهو اشد تبريدا للماء من الجديد وفيه بيان طهارة الجلد المدبوغ عن الحسان عن لبابة بنت الحارث
انها قالت كان الحسين بن علي رضي الله عنهما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال فقلت اعطني اذارك اغسله قال انما يغسل
اي الثوب على وجه المبالغة في الغسل بالدلك مع الاجراء من بول الانثى وينضح اي يصب عليه الماء بحيث يصل الماء الى جميع
موارده من غير اجراء من بول الذكر وفي رواية يغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام وظاهر الحديث يدل على الفرق
بين بولهما وهو ان بوله كالماء رقة وبياضا وبولها اصفر ثخين ويتكرر نجاسته بمخالطة رطوبة فرجها وهي نجسة ولان
الذكور اقوى مزاجا من الاناث والرخاوة غالبة على اثر منهن فيكون الفضلات الخارجة منهن اشد احتياجا الى الغسل
وايضا مست الحاجة الى التخفيف في حق الصبيان لان العادة جرت بحملهم في المجالس دون الجواري وفي الحديث اشارة الى قول
علي بن ابي طالب وعطاء والحسن البصري والشافعي واحمد رحمهم الله تعالى واما مذهب ابي ح واصحابه رحمهم الله تعالى انه يغسل
بولهما معا كساير النجاسات الغير المرئية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وطئ اي ضرب ومسح بنعل احدكم الاذى اي النجاسة
فان التراب له طهور فلو مسحه على الارض فدلكه بها حتى يذهب اثرها جازت الصلوة به وبه ذهب الاوزاعي وابو ثور والشافعي
في قوله القديم وقال في الجديد لا بد في غسله بالماء ويؤول الحديث بانه اذا وطئ نجاسة يابسة فتشبثت بنعله غبارها
يزول بالمشي على مكان طاهر وعند ابي ح رح يطهر بالدلك اذا جفت النجاسة عليه بخلاف الرطبة وسألت امرأة قيل هي ام
ولد ابرهيم بن عبد الرحمن ام سلمة فقالت لها اني اطيل ذيلي وامشي في المكان القذر اي في مكان ذي قذر فقالت ام سلمة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهره اي الذيل ما بعده اي المكان الذي بعد المكان القذر بزوال ما تشبث بالذيل
من القذر يابسا فتأول الحديث على القذر اليابس عند تشبث شيء منه بها والا فالاجماع انعقد على ان الثوب لا يطهر
بغير الغسل اذا اصابته نجاسة عن المقدام بن معدي كرب انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس جلود السباع والركوب
والجلوس عليها لانه من سنن الجبابرة وعمل المشركين وفيه تكبر وزينة لا يليق هذا والصلحاء فيكون نهي تنزيه او لنجاسة
ما عليها من الشعر لان شعرها لا يطهر بالدباغ كما هو مذهب الشافعي فالنهي للتحريم وعن ابي المليح بفتح الميم اسمه عامر عن ابيه
اسمه اسامة ان النبي عم نهى عن جلود السباع ان تفترش اي تبسط ويجلس عليها لما بينا وروي عن ابي المليح انه اي النبي عم
كره ثمن جلود السباع يعني كره بيعها وشراؤها وذلك قبل الدباغ لنجاستها قبله فاما بعده فيجوز وعن عبد الله بن حكيم انه
قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ان هذه مفسرة او مخففة ذهب بعض
اهل الحديث الى انه ناسخ للاحاديث الواردة في الدباغ وجمهور العلماء على خلافه لانه لا يقاوم الاحاديث الواردة في
هذا الباب صحة ثم انه لم يلق النبي عم والظاهر حكاية حال قيل هذا فيما لم يدبغ لما روي عن عائشة رض ان رسول الله صلعم
امر ان يستمتع بجلود الميتة اذا دبغت وعن ميمونة انها قالت مر على رسول الله رجال يجرون شاة فقال لو اخذتم اهابها
اي لو اخذتموها فدبغتموها لكان حسنا فلو للشرط بحذف الجواب وقيل للتمني يعني ليتكم اخذتم اهابها فانتفعتم بها
قالوا انها ميتة فقال يطهره الماء والقرظ بفتح القاف والراء ورق السلم يدبغ به يعني يطهره خلط القرظ بالماء ودباغة
الجلد ويروى دباغها طهورها وهذا يدل على عدم وجوب استعمال الماء بعد الدباغ وفي اثنائه وهو احد قولي الشافعي

باب المسح على الخفين من الصحاح

سئل علي بن ابي طالب رض عن المسح على الخفين فقال جعل رسول الله صلعم ثلثة
ايام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم وهو حجة على مالك حيث لم ير للمقيم مسحا ولم يقيد للمسافر عدة عن المغيرة
ابن شعبة رض انه غزا مع رسول الله صلعم غزوة تبوك غير المنصرف للعلمية والتأنيث وان جعل اسم الموضع جاز الصرف

قال المغيرة فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط اى خرج الى البراز للحاجة فحملت معاداوة بكسر الهمزة
اى ركوة ليتوضأ منها وكان خروجه م لقضاء الحاجة قبل الفجر وفيه دليل على استحباب تحصيل اسباب الصلوة م للوضوء
وغيره قبل دخول الوقت فلما رجع اى من قضاء الحاجة اخذت اى شرعت اصب الماء على يديه من الاداوة فغسل
يديه اى كفيه ووجهه وفيه دليل على جواز الاستعانة في الطهارة وعليه جبة من صوف وفيه دليل على ان لبس الصوف سنة
ذهب اى شرع يحسر اى يكشف كميه عن ذراعيه فضاق كم الجبة بحيث ما قدر ان يخرج يده الى المرفق من غاية ضيقه فاخرج
يديه من تحت الجبة والقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه م مسح بناصيته وعلى العمامة م اهويت اى قصدت م القيام
الى القعود يعنى تخيت لانزع خفيه فقال دعهما اى اتركهما ولا تنزعهما م رجلي فانى ادخلتهما اى لبستهما حال كوني قدمي
طاهرتين يعنى كنت على وضوء كامل حين لبستهما فيجوز المسح عليهما م ركب وركبت فانتهينا اى وصلنا الى القوم وقد قاموا
الى الصلوة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف اى كان هو امامهم وقد ركع اى صلى بهم ركعة فلما احس اى عبد الرحمن بن عوف
بالنبي م اى علم مجيئه م ذهب يتأخر اى عزم ان يتأخر من صفه ليتقدم النبي م فاومى اى اشار م اليه ان يكون على
حاله فادرك النبي م احدى الركعتين معه يعني اقتدى به في ركعتهم الباقية وفيه دليل جواز الاقتداء الافضل بالمفضول
اذا علم اركان الصلوة فلما سلم قام النبي م وقمت ركعتنا اى صليتنا الركعة التي سبقتنا اى فاتت عنا مع الامام وجاء
في رواية اخرى انه م قال لهم بعد الفراغ منها احسنتم صلوا الصلوة لوقتها يعني لا تؤخروها بعد دخول الوقت
لانتظار الامام وانما يستحب ترك انتظاره اذا علموا انه يجيء بعد مضي زمان كثير اوم يعلموا متى يجيء اما اذا علموا تحقق
الانتظار وان كان موضع الامام قريبا م المسجد يستحب اعلامه وقت الصلوة م الحسان قال ابو بكرة اسمه نفيع بالجوت
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما رخص اى جوز للمسافر ثلثة ايام وليالي بهن والمقيم يوما وليلة اذا تطهر فلبس خفيه
بعد تمام الطهارة ان يمسح عليهما متعلق برخص وقال صفوان بن عسال المرادي كان رسول الله يأمرنا اذا كنا سفرا
بكسر الفاء معنى مسافرين ان لا ننزع خفافنا جمع خف يعني ان يمسح عليهما ثلثة ايام وليالي بهن الا من جنابة
فانه لا يجوز للمغتسل ان يمسح على الخف بل يجب عليه النزع وغسل رجليه كسائر الاعضاء ولما كان قوله الا من جنابة موذنا
باثبات النزع منهما استدركه بلا حد الا التي لم يشرع فيها ليعلم اختصاص وجوب النزع بالجنابة دون غيرها من اسباب
الحدث فقال ولكن من غائط متعلق بمحذوف اى ولكن لا تنزعهما من غائط وبول ونوم بل توضأ وامسح عليهما
عن المغيرة بن شعبة رض انه قال وضأت النبي عليه السلام فكبت اى الوضوء على يديه في غزوة تبوك فمسح على الخف
واسفله وبهذا قال الثلاثة فمن ومالك ومسح اعلاه واجب ومسح اسفله سنة وقال الشيخ الامام المصنف محيي السنة
هذا مرسل لا يثبت اى لم يثبت اسناده الى المغيرة واما روى مرسلا غير موادة وراد كاتب المغيرة وهو ثابت المغيرة
وترك ذكر المغيرة وروى متصلا عن المغيرة انه قال رأيت النبي م مسح على الخفين على ظاهرهما وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله
وعن المغيرة انه قال توضأ النبي م ومسح على الجوربين والنعلين اى وبقيتها فيجوز المسح على الجوربين المنعلين
بحيث يمكن متابعة المشي عليهما قال الخطابي معناه ان النعلين لبسهما فوق الجوربين وقد ضعف ابو داود هذا الحديث

باب التيمم من الصحاح

عن حذيفة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بصيغة المجهول
يعني فضلنا الله تعالى على الامم السالفة بثلث اى بثلث خصال لم يكن لهم واحدة منها جعلت صفوفنا يعني وقوفا في الصلوة
صفا كصفوف الملائكة فان الامم كانت يقفون في صلوتهم كيف ما اتفق من غير صف وجعلت لنا الارض كلها مسجدا
ولم تجعل لهم ان يصلوا الا في كنايسهم وبيعتهم وجعلت تربتها اى تراب الارض لنا طهورا اى مطهرا اذا لم نجد الماء ولم نجز

ذكر

فمسح عليهما ح

والحكم المتعلق بشرط لا يصح الا بعد وجود شرطه وعلى
جواز الاقتداء الافضل بالمفضول اذا علم المفضول
اركان الصلاة وعلى ان من ادرك شيئا من الصلاة
مع الامام يأتي بما معه ثم يتمها بعد ما سلم وعلى
جواز الاستعانة في الطهارة وعلى ان الحكم المتعلق
سنة مرر الكوب

فان قيل لم لا يجوز المسح على الخف للمغتسل ويجوز للمتوضي
قلنا لان الجنابة لا تكثر وقوعها فلا يكون في نزع
الخف عند غسل الجنابة مشقة واما الحدث يكثر
وقوعه فيكون في نزع الخف عند غير الجنابة
مشقة والمسح على الخف رخصة ورود
الرخصة انما يكون لدفع المشقة من مفاتيح

ذكر للامم المتقدمة وقال عمار رض كنا في سفر مع النبي عليه السلام فصلى بالناس فلما انفتل اى فرغ من الصلوة اذا هو اى
رسول الله صلعم برجل معتزل عن القوم اى خارج من بينهم واقف في ناحية لم يصل مع القوم فقال ما منعك ان تصلي مع القوم
قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد اى يلزم عليك التيمم بالصعيد وهو التراب عند الشافعي رح ووجوده الا بثمن
عند ابي حنيفة رح سواء كان عليه كثير او لا فانه يكفيك اى يستغنيك عن الوضوء ويدفع عنك القضاء سواء كان م الجنابة
او من الحدث قال عمار كنا في سرية اى جيش فاجنبت اى صرت جنبا فتمعكت اى تمرغت في التراب ظانا بان ايصال التراب
الى جميع الاعضاء واجب في الجنابة كالماء فصليت فذكرت للنبي م فقال انما كان يكفيك هكذا فضرب النبي م بكفيه الارض ونفخ فيهما
ليقل التراب الذي حصل في كفيه ثم مسح بهما وجهه وكفيه وهذا يدل على انه يكفي ضربة واحدة لليدين الى المرفقين وبه قال احمد
والاوزاعي واما عند مالك والشافعي وابي حنيفة رحمهم الله لا يجوز الا بضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين بدليل حديث
ابن عمر المار في آخر باب مجالطة الجنب وفي رواية انه قال اى عمار فاتيت النبي صلعم فقال انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم
تمسح بهما وجهك وكفيك عن ابي الجهيم بن الحارث بن الصمة بكسر الصاد انه قال اقبل رجل من جهة بئر جمل فسلم عليه
فلم يرد عليه حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني لم اكن على طهر
فلما رد عليه السلام وذراعيه ثم رد على السلام والحديث يدل على ان التيمم لا يرفع الحدث ولا يبيح الصلوة وفي رواية اخرى
عليه السلام رد الجواب تعليم بانه لا يرد السلام في الحال المطلقة وعلى ان التيمم لا يصح الا بتعلق باليدين غبار التراب وبه قال احمد
لانه لو كان يجوز بدونه لضرب كما فيما يحتاج عن الجدار بالعصاء عن الحسان عن ابي ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الصعيد الطيب اى التراب الطاهر وضوء المسلم بفتح الواو ويعني بمنزلة ماء الوضوء في صحة الصلوة به وان لم يجد الماء عشر
سنين ان للوصل والمراد منه الكثرة لا المدة المقدرة فاذا وجد الماء فليمسه من امساس اى يمس بشرته بالماء ويوصله
اليه يعني فليتوضأ فان كان ذلك خيرا له ليس معناه ان كلاهما جائز عند وجودهما بل المراد ان الوضوء خير له بل المراد ان الوضوء
واجب عند وجود الماء ونظيره قولهم اصحاب الجنة يومئذ خير مقاما واحسن مقيلا مع انه لا خير في مقام ولا احسنية في مستقر
اصحاب النار قال جابر رض خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه اى كسره في رأسه ثم احتلم اى لزيادة التأكيد
فان الشج هو كسر الرأس فاحتلم الرجل اى اصابته جنابة وخاف ان يقع الماء في جراحة الرأس فغسله اصحابه هل تجدون
لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وانت تقدر على الماء حملة حاليه فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي م اخبر بذلك
قال قتلوه اسند القتل اليهم بطريق الكناية ليكون ادل على الانكار عليهم قاتلهم الله اى لعنهم الله الا سألوا اذا لم يعلموا اعابهم
عليه الافتاء بغير علم والحق بهم كل من افتى بغير علم لكونهم مقصرين في التأمل في النص وهو قوله تعالى يريد الله ليجعل عليكم في
الدين من حرج فانما شفاء العي بكسر العين هو التحير في الكلام وغيره السؤال فلم يسألوا ولم يتعلموا اما لا تعلموا فانه لا شفاء
لداء الجهل الا التعلم انما كان يكفيه اى لان حل المحتلم ان يتيمم ويعصب اى يشد على جرحه خرقة حتى لا يصل البلل الماء ثم يمسح
عليها اى على الخرقة بالماء ويغسل سائر جسده وهذا يدل على ان الجمع بين التيمم وغسل سائر بدنه دون الاكتفاء باحدهما كما هو
مذهب الشافعي رض

باب الغسل المسنون من الصحاح

عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء
احدكم الجمعة فليغتسل هذا امر سنة لا وجوب والحديث يدل على ان غسل يوم الجمعة للصلوة فلا يصح قبل الصبح وقال عليه السلام
غسل يوم الجمعة في باب اضافة الظهر وفي الى ظرف لمكان الليل واجب على كل محتلم اى بالغ مدرك اى الاحتلام والمراد بالوجوب
هنا التأكيد والمبالغة في الاستحباب وهذا لان القوم كانوا يعملون في المهنة ويلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا متقارب السقف
فاذا عرقوا اتأذى بعضهم برائحة بعض خصوصا في بلادهم التي في غاية الحرارة فحثهم عليه السلام الى الاغتسال بلفظ الوجوب ليكون ادعى الى الاداء

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق اى جدير على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما يغسل رأسه وجسده والمراد
غسل يوم الجمعة من الحسان عن سمرة بن جندب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت
بفتح راى فبالسنة اخذ وبفتح اى نعم الخصلة هي ومن اغتسل فالغسل افضل والحديث صريح بان غسل
يوم الجمعة سنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل وهذا الامر للاستحباب والكذب لان الرائحة الكريهة التي
لهذا امر بالوضوء حالة الذكر وقيل امر وجوب لانه لا يخلو من ان يصيب شيئا من رشاش المغسول ومن حمل اى ميت فليتوضأ اى ليكن
على الوضوء حالة حمله ليمكنه الصلوة عليه اذا وضعه ويجوز ان يكون بمعنى الحمل لانه قربة وقيل معناه ليجدد الوضوء احتياطا
لانه ربما خرج منه ريح لشدة دهشته وخوفه من حمل الجنازة وثقل حملها وهو لا يعلم بذلك رواه ابو هريرة رض وعن عائشة
ان النبي عم كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة لاماطة الاذى ولما لا يؤمن ان يصيبه من
رشاش الدم فيستحب النظافة وغسل الميت قيل معناه امر الاغتسال من غسل الميت فانه عم ما غسل ميتا قط وهذا ذكره ابن ماجه
انه رجم ماعزا اى امر برجمه وعن قيس بن عاصم انه اسلم فامره النبي عم ان يغتسل بماء وسدر ذهب الكثرون الى استحباب
اغتسال من اسلم وغسل ثيابه اذا لم يكن ازمنة غسل في حال الكفر والغرض منه تطهيره من النجاسة المحتملة على اعضائه من الوسخ والرائحة
الكريهة واما امر عليه السلام الغسل والسدر للمبالغة في التنظيف لانه يطيب الجسد واغتساله موجب على قول كملي الشهادة
في الاصح وعند احمد وملك يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا واما اذا اسلم وقد جامع واحتلم فالكفر يفرض عليه الغسل ومن اغتسل
فيه عند الشافعي رح لانه يحتاج الى النية وهي عبادة لا يصح من الكافر وعند بعضهم رح يكفيه الاغتسال فيه **باب الحيض**
من الصحاح قالت انس رض ان اليهود كانوا اذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها يعني يجتنبون عنها في الاكل والشرب فسأل
اصحاب النبي عم النبي عم عن حكم اكلها حالة الحيض كما يفعل اليهود فانزل الله تعالى ويسئلونك عن المحيض اى عن حكم زمان المحيض
قل هو اذى اى الحيض قذر يتأذى الازواج مجامعتهن في ذلك الوقت فاعتزلوا النساء اى ابعدوا منهن في المحيض
اى في مكان المحيض وهو فرج يعني لا تجامعوهن في المجامعة فقط دون المؤاكلة والمجالسة والاقتراش
معرا الآية فقال النبي عم اصنعوا اى افعلوا كل شيء من المؤاكلة والملامسة والمراجعة الا النكاح اى الجماع اطلاق الاسم
السابق على المسبب وهذا يدل على جواز التمتع بالحايض سواء كان فوق الازار او تحته دون المجامعة وبه قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن
وان نهي في قول القديم وقالت عايشة رض كنت اغتسل انا والنبي عم من اناء واحد وكلانا جنب وكان يأمرني فاتزر وهو
آمر بين تاء مثناة مقلوبة الفا كما في آدم فادغم الهمزة في الالف ايجوز اى عقد الازار وسطي فيباشرني اى فيلاصق
فوق الازار وانا حايض وانا امرها بالاتزار اتقاء عن موضع الاذى وهذا يدل على جواز الاستمتاع بما فوق الازار دون
ما تحته وبه قال ابو حنيفة ومالك وان في حرم المسجد في قوله الجديد وكان يخرج راسه الي وهو معتكف في المسجد الى
باب الحجرة مفتوح الى المسجد فيخرج راسه منه الى الحجرة وهي فارغا فاغسله وانا حايض وهذا يدل على ان المعتكف اذا اخرج
بعض اعضائه من المسجد لا يبطل اعتكافه وقالت كنت اشرب وانا حايض ثم اناوله اى اعطي الاناء النبي عليه السلام فيضع فاه
اى فمه على موضع مني اى في فيشرب والقرع الكرع بفتح الكاف وسكون الراء اى افصل اللحم بفمي من الكرع وهو العظم الذي
عليه اللحم فوكل عرق العظم اعرقه بالضم اذا اكلت معظم اللحم الذي عليه وانا حايض ثم اناوله النبي عم فيضع فاه على موضع
في وهذا يدل على جواز مؤاكلة الحايض ومجالستها وعلى ان اعضاءه من اليد والفم وغيرهما ليست بنجسة وقالت عايشة
رضي الله عنها كان النبي عليه السلام يتكئ في حجري وانا حايض ثم يقرأ القرآن وقالت قال النبي عم ناوليني اى اعطيني
الخمرة وهي بالضم سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط من المسجد حال كون النبي عم في حجرتي فيكون الخمرة في الحجرة والرأس

في المسجد

الشرط واحد الشروط وهي العلامة
خصوص او عموم كان يقول ان كان كذا فكذا
صحاح

في المسجد وقيل حال من الخمرة فيكون الامر على العكس فقلت اني حايض فقال ان حيضتك بفتح الحاء هي اسم لما خرج من الدم ليست في يدك
يعني ليست يدك بنجسة لانها لا تحيض فيها وروي بكسر الحاء وهي الحالة التي تلزم الحايض معناه ان حيضتك في وقت حيضتك
ليست بقدرك واختيارك وقالت ميمونة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط وهو ثوب ملحفة كساء فيه صوف
او خز او غيرة تأتزر به المرأة وزعا القته على رأسها ويلتفع به بعضه على وبعضه عليه يعني بعض مرط القاه علي كتفه
يصلي وبعضه علي وانا حايض ملتفة به وهذا يدل على ان اعضاء الحايض سوى الفرج طاهر والا فالصلوة في مرط واحد
بعضه ملقى على النجاسة وبعضه متصل بالمصلي غير جايز من الحسان قال ابو هريرة رض قال النبي عم اذا قال الرجل اى جامع
حايضا يشمل المنكوحة والامة وغيرهما وكذكر قوله او امرأة في دبرها اى في كاهنا او هو اذا اى اخبر عن الكون
في المستقبل ويدعي معرفة الاسرار فقد كفر بما انزل على محمد عم ضعيف ويؤول الحديث بالمستحل والاصح ان تحليل الحرام
كفر والا يكون فاسقا فمعنى الكفر في كفر بما نعمة الله اى او اطلق اسم الكفر عليه لكونه من خصال الكفار الذين عادتهم عصيان
الله تعالى عن معاذ بن جبل رض انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأته وهي حايض قال ما فوق الازار
والتعفف اى الاحتراز عن ذلك اى عما فوق الازار افضل اسناده ليس بقوي وحميد ايضا ضعيف وما روي عن عم عن عايشة رض
بالاتزار وباشرها فوق الازار ولو كان التعفف عما فوق الازار افضل لتعفف عم عن ذلك عن ابن عباس رض انه قال اذا
وقع الرجل اى جامع باهله وهي حايض فليتصدق بنصف دينار وانا امر عم بالتصدق بطريق الاخبار وعليه بالاستغفار
وبه ذهب مالك والشافعي في قوله الجديد وابو حنيفة واحمد بن حنبل والقول القديم للشافعي انه بطريق وجوب الكفارة
ويروى اذا كان دما احمر فدينار فهذا الاثر اقل الكفارة المتعلقة بالفرج عشرة دراهم وهو دينار وان كان اصفر فنصف
دينار لان الصفرة متردد بين الحمرة والبياض فبالنظر الى الثاني لا يجب شيء وبالنظر الى الاول يجب الكل فنصف **باب**
المستحاضة من الصحاح قالت عايشة رض جاءت فاطمة بنت ابي حبيش الى النبي عم فقالت يا رسول الله صلعم
اني امرأة استحاض بصيغة المضارع المجهول يقال استحيضت المرأة فهي مستحاضة اذا استمر بها الدم بعد ايامها فلا اطهر فادع
الصلوة بهمزة الاستفهام اى افاتركها فقال لا اى لا تدعها انما ذلك اى الذي تشتكيه عرق قد انشق وانفجر منه الدم وليس
بحيض فانزم الحيض دم يعتريه المعلوم الولادة باذن خالقها لاجل الجنين وتدفعه الى الرحم في مجاريه المضادة ويجتمع فيه
ولذا سمي حيضا فهو اما استحوض الماء اذا اجتمع فاذا كثر وامتلأ ولم يكن فيه جنين او كان اكثر دمه تما يحتمله انتصب منه
فاذا اقبلت حيضتك بالكسر قيل اسم للحيض بان كانت المرأة معتادة اى اذا كان ايام حيضتك وجاوزة مكث ايام عادتك
فدعي الصلوة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم اى اثر الدم الاستحاضة واغتسلي مرة واحدة ثم صلي قال الشافعي رح تغتسل
فرجها لكل صلوة مفروضة وعند ابي حنيفة رح لوقت كل صلوة وتشد بعصابة وتتوضأ وتستعجل اداءها وهي معفوة
في جريان الدم فيها من الحسان عن عروة بن الزبير رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت حبيش اذا كان ايام
دم الحيض فانه دم اسود يعرف اى يعرفه النساء فامسكي عن الصلوة واذا كان الآخر فتوضأ وصلي فانما هو عرق
اذا كانت ذات عبيز بان ترى في بعض الايام دما احمر الى اصفر فدم لا سوق وفي بعضها دما احمر الى اصفر فدم السوق شرط ان لا ينقص من
يوم وليلة ولا يزيد على خمسة عشر يوما فاذا كان ذلك فامسكي عن الصلوة اى اتركيها واذا كان الآخر بالكاف ازرقا احمر او اصفر
فدم استحاضة بشرط ان لا ينقص عن اقل الحيض ولا اصفر الواقع بين اسودين عن خمسة عشر يوما فاذا كان كذلك فتوضأي
وصلي فانما هو عرق منشق فاذا زال شرط من هذه الشروط فليست بمميزة فاذا كانت كذلك او فقدت شرط تميزها وليس
لها عادة او كان فيها بحال حيضها في اول كل شهر يوما وليلة في قول وستة اى سبعة في قول ثم تغتسل بالوضوء والصلوة

الى آخر الشهر ام سلمة ان امرأة كانت تهراق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الدم بالنصب على التشبيه بالمفعول اى صبرت
ذات هراق الدم او على التمييز وان كان يعرفه بزيادة اللام ويجوز الرفع على تقدير هراق دماؤها واللام بدل
من الاضافة يعني صارت مستحاضة وكانت معتادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها اى سألت لهذه
المرأة ام سلمة النبي ﷺ فقال لتنظر عدد الليالي والايام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل ان يصيبها الذي اصابها
اى قبل اصابة الاستحاضة فلتترك الصلوة قدر ذلك اى قدر عادة حيضها من الشهر فاذا خلفت ذلك اى جاوزت ذلك
القدر ودخلت في ايام الاستحاضة فلتغتسل ثم لتستثفر اى لتشد فرجها بثوب وكيفيته ان يشد المرأة ثوبا بين رجليها
بحيث يكون دبرها وفرجها مشدودا من خلف ويكون احد طرفي ذلك الثوب مشدودا من خلف دبرها الى وسطها والطرف
الآخر من قبلها الى وسطها مشدودا ايضا ثم لتصل ويروى عن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده قال يحيى بن معين جده
عدي اسمه دينار عن البتي ﷺ انه قال في المستحاضة تدع الصلوة اى تتركها ايام اقرائها جمع قرء وهو مشترك بين الحيض
والطهر والمراد به هنا الحيض بقرينة وصفها بقوله التي كانت تحيض فيها ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلوة وتصوم وتصلي
وقالت حمنة بنت جحش كنت استحاض حيضة كثيرة شديدة فجئت رسول الله ﷺ استفتيه اى اسأله عن حكمها فقال انما
هي ركضة من ركضات الشيطان فتحيضي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلي حتى اذا رأيت انك قد طهرت
واستنقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة او ثلاثا وعشرين ليلة وايامها وصومي فان ذلك يجزيك وكذلك فافعلي في كل شهر
كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين
وتجمعين بين الصلوتين بغسل واحد فافعلي وصومي ان قدرت على ذلك قال ﷺ وهذا امر تخيير اختص النبي ﷺ بها في الجمع
بين الصلوتين لما روي انه اعرق طال بها وقد جعلها الاغتسال لكل صلوة كالمسافر يجوز له الجمع بين الصلوتين لما يلحقه من مشقة السفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعجب الامرين الي وهما اعجب الامرين الى الله تعالى اعلم كتاب الصلوة اشتقاقها من الصلى وهو دخول النار والخشبة اذا توجت عرضت على النار فتقوم
وفي الجملة عوجاج لوجود نفسه الاتمام بالسوء والمصلي يصيبه وهو جاء لطلب التسوية الآية ولحظه لو يأتيه ما يزول
به اعوجاجه فهو كالمصطلي بالنار ومن اصطلى بنار الصلوة وزال به اعوجاجه لا يعرض على النار ثانية الا نادرا كقسم

حملة ايلك وقد وغضب امرر

وفيه دليل على ان المستحاضة تجب عليها ان تستثفر وان تغتسل لكل صلوة

عن ابي هريرة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن
روي بالاضافة وغيرها الى الصلوة الخمس مكفرة في حق من يحافظ عليها والجمعة في حق من يحافظ عليها ورمضان
في حق من يحافظ عليهما لا يلزم ان الخمس اذا كفرت فاذا يكفر الجمعة او رمضان بالنسبة اليهما او معناه ان المجموع مكفرات
لذنوبه الصغائر اذا اجتنب الكبائر على صيغة المجهول يعني اذا اجتنب المصلي والصائم على الكبائر حتى لو اتاها
لا يغفر شيء مما بينهن قال الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وانما قال اذا دون ان اذن
الغالب في الملم الاجتناب عن الكبائر وقال اراتيم اي اخبروني لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا
هل يبقى من درنه اي من وسخه فيه ذرة شيء حتى قالوا لا اي حتى يبقى شيء قال فذلك اي مثل ذلك المذكور مثل الصلوات الخمس
يمحو الله بهن الخطايا جمع خطيئة وهي الذنب اي يزيل ويغفر بركة صلوات الخمس الذنوب الصغائر رواه ابو هريرة
عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة حال من قوله قبلة قيل ذلك الرجل ابو اليسر عمرو بن غزية الانصاري وقيل
ابو اليسر كعب بن عمرو الانصاري صحابي كان يبيع كثمرا فاتته امرأة فاعجبته فقال اني في البيت اجود من هذا التمر فذهب
بها الى بيته فضمها الى نفسه وقبلها فقالت اتق الله فخلى عنها فاتى النبي ﷺ فاخبره فقال ﷺ استظهر ثق فصلى
العصر معه فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وقال مقاتل صلاة الفجر والطرف الآخر صلوة الظهر والعصر والمغرب طرف وقيل احد طرفيه
صلوة الصبح والطرف الآخر صلوة الظهر والعصر لان ما بعد الزوال من المشتى وزلفا من الليل جمع زلفة وهي قطعة من الليل
والمراد صلوة العشاء يعني من صلى هذه الصلوات الخمس يغفر صغائر ذنوبه ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل
يا رسول الله الى هذا اي هذه الآية مختصة ام لجميع المسلمين قال عليه السلام بل لجميع المسلمين كلهم وفي رواية بل عمل بها امتي
عن انس رض انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم فيّ يا طلاق اسم المسبب على السبب اي فعلت شيئا
يوجب الحد فاقمه عليّ قال الراوي ولم يسأله عن نبي من ذلك الرجل عند اني عن ذلك الذنب قيل لانه صلعم عرف ذنبه وغفرانه
بطريق الوحي وحضرت الصلوة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى النبي ﷺ الصلوة قام الرجل فقال
يا رسول الله اني اصبت حدا فاقم فيّ كتاب الله اي اقم عليّ الحد الذي ثبت بكتاب الله تعالى قال اليس قد صليت معنا
قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك شك من الراوي فيه دليل على ان الصغائر تكفرها الحسنات وكذا ما عدا
من الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقولهم اتبع الحسنة السيئة تمحها وخطيئة هذا الرجل وحكم الخفي
لانه ما بينها ويكون غفران الكبائر مقيدا باداء الصلوة حكما مختصا به وقال عبد الله بن مسعود سألت النبي صلعم
اي الاعمال احب الى الله تعالى قال الصلوة لوقتها اي اداؤها في اول وقتها قلت ثم اي اي شيء احب قال بر الوالدين
قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله عز وجل وفي حديث ابي ذر رض حين سأل اي العمل خير قال ايمان بالله وجهاد في سبيل الله
وقال في حديث عائشة رض احب الاعمال الى الله الحج وغير ذلك من الاحاديث الواردة فالتوفيق ان عليه السلام اجاب في كل منها
بما كان موافقا لغرض السائل او ترغيبا له فيما هو بصدده او ارشادا الى ما هو الاصلح قال ابن مسعود حدثني النبي ﷺ
بهن اي بالمذكورات من الافضل فالافضل ولو استزدته لزادني في الجواب رواه جابر وقال رسول الله صلعم
بين العبد المؤمن وبين الكفر ترك الصلوة متعلق بين محذوف تقديره تركها وصلة بينه وبين الكفر اي بين صلة اليه الا ان
اقامتها هي الخصلة الفاردة بين الشيئين فالتهاون بحفظها يكاد يفضي بصاحبه الى حد الكفر ومن العلماء من كفر تاركها
ومنهم من لم يكفر وحملوا الحديث على زجر او على ان تركها جحدا او على ان تركها عبادة بن الصامت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خمس صلوات افترضهن الله تعالى من احسن وضوءهن واحسانه اكماله مراعاة فرائضه وسننه وآدابه

يعني بين الرجل وبين دخوله في الكفر ترك الصلوة جاحدا
لوجوبها دخل في الكفر وان تركها غير جاحد لم يدخل في الكفر
ولكن قرب منه لان من تهاون بالصلوة لم يبال
ان يتهاون بسائر الاركان واذا تهاون
بأركان الاسلام تقلل وقع الاسلام في ظاهره واذا اقلل وقع الاسلام في ظاهره بوشك
ان يقع في الكفر

وصلبهن لوقتهن واتم ركوعهن وخشوعهن وهو حضور القلب وطمانينة الاعضاء والتواضع كان له على الله عهد
وهو حفظ الشيء ومراعاته حالا فحالا انه يغفر له خبر مبتداء محذوف والجملة صفة عهدا او بدل منه ومتعلق بعهد
بتقدير الباء الجارة سمى بالكان منه على طريق المجاز له لعباده عهدا على جهة مقابلة عهده على العباد اولا انه وعد الخ ايمان
بحفظ عهد وانما يفي بهم ووعد حقيق بان لا يخلف فسمى وعده عهدا لانه اوثق فمن كمل عهد وفي بما فعله فليس لاحد على الله
عهد عدلا وهذا صريح بان لا يجب عليه عقاب العاصي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا خمسكم اي خمس الصلوات
المفروضة عليكم وصوموا شهركم اي رمضان واد وا زكوة اموالكم واطيعوا امركم اي صاحب امركم وهو الخليفة وغيره
من الامراء تدخلوا جنة ربكم فاذا فعلتم هذه الاشياء فجزاءكم ان تدخلوا جنة ربكم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مروا اولادكم بالصلوة وهم ابناء سبع سنين يعني اذا بلغ اولادكم سبع سنين فامروهم بادآء
الصلوة ليعتادوا ويسهل عليهم ادآؤها واضربوهم عليها اي على ترك الصلوة وهم ابناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع
جمع المضجع وهو موضع الجنب بالارض يعني اذا بلغوا عشر سنين فرقوا بين الاخ والاخت في المضجع لانه يحتمل فيها
البلوغ فربما يغلب الشهوة على الذكور يفعلوا فاحشة بالاناث فامر عليه السلام بالتفريق بينهم حذرا فمن ذلك
رواه سبرة بن معبد الجهني رض وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم اي وبين المنافقين
الصلوة فمن تركها اي الموجبة لامانهم وحقن دمائهم والمنبهم بالمسلمين في حضور صلوتهم ولزوم جماعاتهم وانقيادهم للاحكام
الظاهرة فمن تركها اي الصلوة فقد كفر اي دخل في حكم الكفار لارتفاع ذلك العهد فيحل سفك دمه وقال عبد الله
ابن شقيق كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة **باب المواقيت**
من الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الظهر اي اول وقت الظهر اذا زالت الشمس اي مالت بعد الاستواء
الى جهة المغرب ما لم يحضر العصر وهذا يدل على ان لا فاصلة بين وقتيهما ولا مشترك بينهما وعلى ان لا كراهة في
الظهر الى آخر الوقت وعند مالك اذا صار ظل كل شيء مثله فهو موضع الزيادة كان قدر اربع ركعات فذلك مشترك بينهما
ووقت العصر ما لم تصفر الشمس والمراد منه وقت الاختيار لقوله م قال في حديث آخر فمن ادرك ركعة من العصر قبل
ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر وهذا يدل على كراهة التاخير الى وقت الاصفرار ووقت صلوة المغرب اذا
غابت الشمس ما لم يسقط اي ما لم تغرب الشفق وهو الحمرة التي تلي الشمس بعد الغروب عند الشافعي والبياض الذي
يكون بعد غروب الحمرة عند ابي حنيفة رح وهذا يدل على امتداد وقت المغرب الى سقوط الشفق فلو سقط بعضه لا يدخل وقت
العشاء كما لا يدخل وقت المغرب بغروب بعض القرص ووقت صلوة العشاء الى نصف الليل الاوسط صفة الليل اي يقدر
نصف ليل اوسط لا طويل ولا قصير وهذا وقت الاختيار ايضا لان وقت الجواز يمتد الى طلوع الفجر ووقت الصبح طلوع
الفجر وهو بياض الخيط الابيض الخيط الاسود ويدخل وقته بادنى الطلوع ما لم تطلع الشمس ولا كراهة في تاخيرها الى آخر
الوقت فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة اي اتركها فانها اي فان الشمس تطلع بين قرني الشيطان وهو فاعل اي بين
جانبي راسه وذلك ان الشيطان يقف عند طلوع الشمس مستدبر الها مستقبلا ليسجد من يسجد لها ليكون ذلك عبادة له
فنهى عن الصلوة في هذا الوقت كراهة موافقة عبدة الشمس والمراد بقرنيه خرباه السابقون والملاصقون بالميل والنهار
وقيل هو من باب التخييل تشبيها لبدو ان الكوكب الى تناطح الابصار لان التعيين يضاهي الطبع ويدانيه لغة بريدة ان رجلا
سال النبي م عن وقت الصلوة فقال صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس امر بلالا فاذن ثم امره فاقام الظهر
نصب بنزع الخافض اي للظهر ثم امره فاقام العصر والشمس مرتفعة في اول وقت العصر بيضاء اي لم تختلط بها صفرة

نقية اي ظاهرة صافية فامره بالاصفرار ثم امره فاقام المغرب حين غابت الشمس ثم امره فاقام العشاء حين غاب الشفق
ثم امره فاقام الفجر حين طلع الفجر فلما ان كان من الغد هجر زاد في هجر اي اخر صلوة الفجر عن اول وقتها
ثم امره فاقام الظهر قيل معنى الابراد انكسار شدة حر الظهر فالمعنى ان يبرد بها الباء للتعدية اي ادخل في صلوة الظهر والبرد في وقتها ثم انكسار الحر
وصلى العصر والشمس مرتفعة اخرها اي صلوة العصر في اليوم الثاني فوق الذي كان اخرها الامس وصلى المغرب قبل ان
يغيب الشفق يعني صلاها في آخر الوقت وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل وصلى الفجر فاسفر بها الباء للتعدية
اي صلاها وقت الاسفار وهو الاضاءة ثم قال اين السائل عن وقت الصلوة فقال الرجل انا يا رسول الله قال وقت
صلوتكم بين ما رايتم اي هذا الوقت المقتصد الذي الا فواطه فيه بعيدا ولا تفريطه فيه تاخيرا عن الحساب ابن عباس رض انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل اي صار اماما عند باب البيت اي الكعبة مرتين اي في يومين لتعرفني
كيفية الصلوة واوقاتها فصلى بي الباء للمصاحبة والمعية اي صلى معي الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء اي الظل
الراجع بالنقصان الى الزيادة مثل الشراك اي كان بقدر شراك النعل وهذا يدل على وجه التقريب لا التحديد بدليل
زوال الشمس لا يتبين باقل ما يرى فيء الظل في جانب المشرق وكان هو بمكة هذا القدر والظل يختلف باختلاف الازمنة
والامكنة فكل بلد هو اقرب الى خط الاستواء ومعدل النهار كان الظل فيه اقصر وكل بلد كان ابعد عنها الى جانب الشمال
كان الظل فيه اطول فصلى بي العصر حين كان كل شيء مثل ظله معناه زاد ظل كل شيء مثله ادنى زيادة وصلى بي المغرب
حين افطر الصايم يعني بعد غروب الشمس لان الصايم يفطر في هذا الوقت وصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى
بي حين غاب الشفق وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصايم يعني اول طلوع الفجر الثاني وصلى بي الغد
اي صلى في اليوم الثاني الظهر حين كان كل شيء مثل ظله وصلى بي العصر حين افطر الصايم وصلى بي العشاء
حين ذهب ثلث الليل وصلى بي الفجر حين اسفر ثم التفت اي نظر الي جبرئيل م فقال يا محمد هذا وقت الانبياء من قبلك
او الوقت بينهما اي وقت الانبياء من قبلك واني الحافظ عليه شاق على النفس لا يقدر عليها الا المراعون للظلال والمنتظرون للصلوة والوقت اي الوقت المسمح
لا حرج ما بين هذين الوقتين فيجوز الصلوة في اوله واوسطه وآخره **باب تعجيل الصلوة من الصحاح**
قال ابو برزة الاسلمي رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الهجير وهو الظهر في لغة بعض العرب سميت الظهر هجيرا لانها تصلى
في الهاجرة وهي وقت انتصاف النهار يعني يصلي صلوة الظهر التي تدعونها اي تسمونها الصلوة الاولى حين تدحض الشمس
اي تزول او في وسط السماء الى وقت المغرب اذا توارت بالحجاب اذا انحطت للزوال فتوارت اي اختفت اي ذهبت وغرض الراوي ان يعرف
المخاطبين ان الهجير والاولى والظهر واحد ويصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله يعني يصلي احدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
العصر ثم يذهب الى بيته في اقصى المدينة اي آخرها والشمس حية اي باقية نورها على صفائه وقوته لم يتغير الى الصفرة وكل
ما ضعف قوته فكانه قد مات قال عوف وهو راوي هذا الحديث عن ابي برزة ونسيت ما قال ابو برزة في المغرب
اي وقت صلوة المغرب وكان اي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان يؤخر العشاء اي يحب تاخيرها فالتاخير شرط عدم
النوم قبلها مستحب ولا يحب النوم قبلها بل كان يجلس ويتذاكر الله تع ولا الحديث بعدها اي لا يحب الحديث بعد صلوة العشاء
فالمستحب بعدها النوم ليلة يفوت صلوة التهجد او الصبح وكان ينفتل اي ينصرف ويعني يفرغ من صلوة الغداة اي الصبح
حين يعرف الرجل جليسه يعني حين يرى كل واحد من الجماعة من هو بقرينه ضوء الصبح ويقرأ اي في صلوة الصبح بالستين
الباء زايدة اي يقرأ فيها ستين آية ودنا يزيد الى المايدة وهذا التفسير انسب عند الشافعي وقيل معناه بسبع الوقت
لقراءة ستين آية الى المايدة وهذا انسب عند ابي حنيفة رح وفي رواية ولا يبالي بتاخر العشاء الى ثلث الليل وبقل

نسخة

جابر رضه عن صلوة النبي ﷺ فقال كان يصلي الظهر بالهاجرة وهي شدة الحرارة يعني يصلي في اول الوقت والعصر يعني يصلي
العصر والشمس حية والمغرب اذا وجبت اي سقط قرص الشمس للمغرب والعشاء اذا كثر الناس عجل واذا قلوا اخر والجملة شرطية
في محل النصب حالان من الفاعل والصبح بغلس وهو ظلمة آخر الليل مختلط بضوء الصبح يعني كان يصلي الصبح في اول الوقت
وقال انس رضه كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر اي احترازا وخوفا من احراق جباهنا في غاية الحرارة يعني كنا نصلي الظهر في اول وقته
وفيه دليل على ان المصلي لو سجد على ثياب بدنه تجوز وبه ذهب عامة الفقهاء ولم يجوزه الشافعي متمسكا بالحديث على ثوب غير
لابسه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتد الحر فابردوا بالصلوة اي بصلوة الظهر وفي رواية بالظهر فان شدة الحر
من فيح جهنم فيجها سطوع حرها وانتشارها او غليانها يعني شدة حر الصيف فيح جهنم فالابراد بالظهر في شدة الحر قيل
مندوب طالب الجماعة اخذا بهذا الحديث وقيل التعجيل اولى لحديث حباب انه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حر الرمضاء في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا اي لم يزل شكوانا يعني لم يرخص لنا في التأخير واشتكت اكنان الى الدبر حملة تثنية
للاولى او زيدت لها وبين للبيان والتبيين فقالت زفى اكل بعضي بعضا اشتكاها من اكل بعضها بعضا مجازا عن كثرتها
وغليانها بحيث يضيق عنها مكانها فيسعى كل جزء منها في فناء الآخر واستيلائه على مكانه فاذن لها بنفسين نفسا بالصيف
وخروج ما يظهر منها نفس في الشتاء ونفس في الصيف واشد بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي فذلك اشد ما تجدون من الحر
بيان لما الموصول من حرها اي من حر جهنم واشد ما تجدون من الزمهرير وهو البرد الشديد من زهرير هما فعلا منه ازيد في كثار
شدة الحر وشدة البرد فيل كل منها طبقة من طبقات جهنم وهذا من جملة الحكمة الالهية حيث ظهر آثار الفيح من زمان الحر وآثار
الزمهرير في زمان الشتاء لتعود الاجزاء الحر والبرد فلو انعكس لاحتملوا ولان الباطن في الصيف بارد فيقاوم حر الظاهر
وفي الشتاء حار فيقاومه برد الظاهر واما اختلاف حر الصيف وبرد الشتاء في بعض الايام فلعله تعالى يأمر بان يحفظ تلك
الجزاءة في موضع برسلها على كندريج حفظا لابدانهم وانجاحهم وكذلك البرد وقال انس رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب اي يذهب واحد بعد صلوة العصر الى العوالي جمع عالية وهي اماكن معروفة
باعلى اراضي المدينة فيأتيهم اي يرجع الى المدينة والشمس مرتفعة اي تصفر يعني كان يصلي العصر في اول وقته
وبعض العوالي من المدينة على اربعة اميال جمع ميل وهو منتهى الغرسخ والفرسخ اثنى عشر الف خطوة وكل خطوة ثلثة اقدام
او نحوه اي نحو المقدار المذكور يعني قريب من ذلك والبعد المعلوم من رجعه يجد على ثمانية اميال وعن انس رضه قال رسول الله صلى الله عليه
تلك اشارة الى المذكور حكما اي صلوة العصر التي اخرت الى الاصفرار صلوة المنافق فبينها بقوله يجلس يرقب الشمس
اي يرصد وينتظر دنو الشمس للغروب وهي حملة حالية او استيانفية حتى اذا اصفرت اي الشمس وكانت بين قرني الشيطان
يعني قربت للغروب قام فنقر اربعا اي اربع ركعات من نقر الطائر الحبات اذا لقطها بمنقاره سريعا يعني صلاها خفيفة
بلا طمانينة وخشوع ولا دراية تعديل لا يذكر الله فيها الا قليلا فان هذه آخر صلوة العصر الى الاصفرار فقد شبه نفسه بالمنافقين
فانهم لا يصلون غير اعتقاد حقيتها ولا يبالون بتأخيرها فلا ينبغي للمسلمان يفعل ما يفعلهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
تفوته صلوة العصر فكأنما وتر بفتح الواو اي نقص واهلك اهله وماله يعني فوت صلوة العصر عند اكثر خسارة في فوت اهله
وماله وقيل معناه فليكن حذره من فوتها كحذره من فوت اهله وماله او عن هذا لانه وقت اشتغال الناس بتجاراتهم ومعايشهم
لاهلهم وذلك مظنة الفوت والتفويت مع ما فيها من الفضيلة وقال عليه السلام من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله رواه
بريدة رضه اي نقص ثواب عمل ذلك اليوم لانه خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمله ناقصا ابتر لا يكمل ثوابه فتعبه بالحبوط

وهو الحبط

وهو بطلان يكون للتهديد وقال رافع بن خديج كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ فينصرف احدنا اي من الصلوة وانه ليبصر
مواقع نبله جمع موقع وهو موضع وقوع النبل السهم يعني يصلي المغرب في وقت لو رمى احدنا سهمه لابصره ابن وقع
وهذا دليل على تعجيل المغرب وقالت عايشة رضه كانوا يصلون العتمة يعني صلوة العشاء فيما بين ان يغيب الشفق الى
ثلث الليل الاول ولعل قولها العتمة للعشاء قبل ورود النهي عن تسميته بذلك وفيه استحباب تاخير العشاء وقالت عايشة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي اللام فيه للابتداء وقد دخل الخبر وهو جايز عند الكوفيين وعلى تقدير مبتدا محذوف
عندك البصريين اي هو يصلي الصبح فتنصرف النساء متلففات نصب على الحال اي ملتحفات بمروطهن جمع المرط وهو الملحفة
ما يعرف في الغلس وهو ظلمة آخر الليل انها امرأة ام رجل وبهذا قال الشافعي في التغليس بالفجر افضل وعليه الاكثر وبعضهم ذهب
الى الاسفار افضل لقوله اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر وحملة الاكثر على تيقن طلوع الفجر وزوال الشك لاحتمال انهم
كانوا يصلونها عند الفجر الاول رغبة في الاجر حين امروا بالتغليس فقال اسفروا بها اي اخروها الى ما بعد الفجر الثاني فانه
اعظم للاجر وغاب في رحاي طولوها الى الاسفار وهو موافق للاحاديث الصحيحة الواردة في التعجيل والتغليس عاذر
ذكر الشيخ العلامة كمال الدين في شرحه للهداية اصلوة الفجر اول ام صلوة آدم حين اهبط نزهة واظلم عليه الدنيا
وجن الليل ولم يكن يرى قبل ذلك فخاف خوفا شديدا فلما انشق الفجر صلى ركعتين شكر الله تعالى الركعة الاولى للنجاة
من ظلمة الليل والثانية شكرا لرجوع ضوئه كما رفعت علينا واول من صلى بعد آدم ابراهيم عليه السلام حين امر بذبح ولده
صلى ايضا الاولى شكرا لذهاب غم الولد والثانية شكرا لنزول الفداء والثالثة رضي الله تعالى حين نودي فصدقت
الرؤيا والرابعة لصبر ولده على مر السكين فذبح فرضت علينا واول من صلى العصر يونس عليه السلام حين ابتلاه الله تعالى في اربع
ظلمات وقت العصر ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة الماء وظلمة بطن الحوت فصلاها شكرا وامر بها واول من صلى المغرب
شكرا او تطوعا عيسى عليه السلام حين خاطبه الله تعالى بقوله انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين الآية وكان ذلك بعد
غروب الشمس فالاولى النفي الالوهية عن نفسه والثانية لنفي ضياع والدته والثالثة لله تعالى واول من صلى العشاء
موسى عليه السلام حين خرج من مدين وضل الطريق وكان في غم المرأة وغم اخيها هارون وغم عدوه فرعون وغم اولاده
فلما اجاب الله تعالى من ذلك كله ونودي من شاطئ الوادي فصلى اربعا تطوعا واول من اذن جبريل عليه السلام
ان نبي الله صلى الله عليه وسلم وزيد بن ثابت تسحرا اي اكلا السحور فلما فرغا من سحورهما وهو بفتح السين اسم ما يؤكل
وقت السحر وبالضم المصدر وكلاهما جايز وحيث المعنى اكي كرواية بالفتح قام نبي الله الى الصلوة اي الصلوة
الصبح فصلى قلنا لانس كم كان قدر ما بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلوة قال كقدر ما يقرأ الرجل
خمسين آية ويجوز الرفع على ان خبر مبتدأ محذوف في هذه الفاصلة بين اكل السحور والدخول في الصلوة ما يؤكل
احد وانما جاز للنبي ﷺ لانه عارف بدخول الصبح من طريق الوحي والمعجزة فان كان من جاز جاز وعارف بدخول الصبح
يقينا بعلم النجوم جاز له هذا التأخير ايضا الى هذا المقدار وعن ابي ذر رضه قال للنبي يا اباذر وكيف بك اي
وكيف الحال او الامر بك اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة يعني يضيعونها او يؤخرونها
الى آخر الوقت لعدم المبالاة بها او قال يؤخرون الصلوة شك من الراوي وانما ذكر هم الامراء لانهم كانوا الخطباء
في ذلك الزمان والائمة بالناس يعني اذا رأيتم يؤخرونها او قد فعلوها هم في التأخير امرا لا فعلت يا رسول الله فما تأمرني
قال صل الصلوة لوقتها اي في اول الوقت ولا تؤخرها فان ادركتها معهم فصلها الهاء للسكت او كتابة تقول

مطلب اول من صلى كامل واحدة من الصلوات الخمس

الى ما ادرك ويروى فصل وفصلها فانها فاضلة وهذا دليل على ان الصلوة في اول الوقت افضل والاستحباب فضيلة
اول الوقت لاجل امام يؤخر الصلوة وعلى سبيته اعادة المفروض بالجماعة خلافا لمن كره ذلك وعلى ان الثاني نفل خلافا
لمن قال ان الاولى او واحدة منهما لاعلى التعيين نقل عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة
من الصبح اي بركوعها وسجودها قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس
فقد ادرك العصر وقيل معناه فقد ادرك فضيلة تلك الصلوة مع الجماعة وعنه عن النبي عليه السلام انه قال اذا ادرك
احدكم سجدة اي ركعة سميت الركعة سجدة لان تمامها بها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته اي ليضم اليها
ولا يقطعها في اثنائها واذا ادرك سجدة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته والحديث يدل على ان من صلى ركعة
في الوقت والباقي خارجه لا يكون كمن صلى الكل خارج الوقت قيل يكون جميعها اداء وقيل قضاء وقيل القدر الواقع
فيه اداء والقدر الخارج قضاء وان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر فانه
صلوته لا تبطل وعند ابي حنيفة رح تبطلها بالطلوع دون الغروب وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي
صلوة او نام عنها اي كان نائما حتى يفوت الصلوة فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها وليس عليه غيرها اذا قضاها لانه تقصير
منه في النسيان والنوم وفي رواية لا كفارة لها الا ذلك اي القضاء يعني لا يكفرها غير قضائها او معناه انه لا يلزم في
نسيانها غير اداءه ولا زيادة تضعيف ولا كفارة صدقة كما يلزم من تعمد في ترك الصوم في رمضان بلا عذر وكما يلزم المحرم اذا ترك
شيئا من نسكه فدية من دم او طعام والحديث يدل على ان القائلة بالمذكورة لا تؤخر عن ابي قتادة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة انما التفريط في اليقظة اي التقصير انما يكون اذا لم يكن الرجل
نائما ولا ناسيا وترك الصلوة عامدا حتى يفوت فاذا انسى احدكم صلوة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها رواه ابو قتادة
وابو هريرة وزاد فان الله تعالى قال اقم الصلوة لذكري اللام بمعنى الوقت والحين اي وقت ذكري صلى

من الحسان عن علي رض ان النبي عم قال لابي بكر ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لك كفوا
وقيل معناه اذا حضرك اي حضر وقتها وهذا يدل على عدم كراهة صلوة ما في الاوقات المكروهة والايم بتشديد الياء المرأة بلا زوج بكرا كانت او ثيبا اذا وجدت لها كفوا وهو المثل وكفو الرجل مثل المرأة
في الاسلام والحرية والصلاح والنسب وعن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلوة
رضوان الله لانه عجل الى الله وهو مؤد الى رضاه والوقت الآخر عفو الله وهذا قال الشافعي رح تعجيل الصلوات
في اول الوقت افضل لان العفو يتبع التقصير وعند ابي حنيفة رح تأخير الصبح الى الاسفار والعصر ما لم يتغير الشمس والعشاء
الى ما قبل ثلث الليل افضل لان في تأخيرهن فضيلة انتظار الصلوة ونحوها فالعفو بمعنى الفضل قال الله تعالى يسئلونك ماذا
ينفقون قل العفو يعني انفقوا ما فضل من قوتكم وقد عيا كم فالمعفو في آخر الوقت فضل الله كثير عن ام فروة انها قالت
سئل النبي عم اي الاعمال افضل قال الصلوة لاول وقتها اللام بمعنى في اي في اول وقتها ضعيف وعن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة لوقتها الآخر مرتين حتى قبضه الله تعالى يعني صلى عليه السلام كل صلوة
في آخر وقتها مرة واحدة لتعليم آخر وقتها ولم يصلها مرة اخرى في آخر الوقت بل صليها في اول وقتها وهذا دليل على فضيلة
اول الوقت قيل لما قالت عائشة رض لا يناف امامة جبرئيل عم للنبي عم وامامة النبي عم للسائل في اليوم الثاني في آخر الوقت
لانها اراده بلا عذر او بعد علم الاوقات من جبرئيل عم او يحمل ذلك من جبرئيل عم على تزوجها وكانت هي عالمة باحوال وقت
الى ابو ايوب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال امتي بخير ما لم يؤخروا المغرب الى ان تشتبك النجوم

واشتباكها ان يختلط بعضها ببعض حتى تصير السماء بطلوعها كالشباك يعني يكون اقصى مشعوابن بالجواز الى ان يؤدي
صلوة المغرب قبل ان ينظر نجوم كثيرة فان اخروها اليه لم يكونوا كذلك وهذا يدل على ان الاولى تعجيلها وعن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يؤخروا العشاء الى ثلث الليل
او نصفه وفيه دلالة على افضلية تأخير العشاء وهذا محمول على ارادة انتظار كثرة الناس وعن معاذ بن جبل رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتموا اي اخروها الى العتمة بهذه الصلوة اي اخروا صلوة العشاء الى العتمة
غير ان اول وقت الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وعتمة الليل ظلمته لو لاعتمام التأخير فانكم قد فضلتم بها على سائر
الامم ولم يصلها احد قبلكم عظموها واجلسوا ذاكرين منتظرين اياها الى ان ذهب بعض الليل وقيل معناه ادخلوها
في العتمة وهي صلوة العشاء والباء في بهذه للتعدية يعني بالغوا في المحافظة على اداءها ويجوز ان يكون الجار والمجرور
حالا اي اعتموا ملابسين بهذه الصلوة وقال النعمان بن بشير رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها اي العشاء
لسقوط القمر اي وقع غروبه في الليلة الثالثة من الشهر واضافة الليل تأويل العتمة كما لا يلزم اضافة الموصوف الى الصفة
وعلى رأي الكوفيين لا يحتاج الى تأويل وعن رافع بن خديج رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسفروا
بالفجر اي صلوة الفجر في وقت الاسفار وهو اضاءة الصبح وذهاب الظلمة فانه اعظم للاجر وبهذا ذهب بعضهم الى
ان الاسفار بالفجر افضل قيل معناه طولوها الى الاسفار توفيقا بينه وبين حديث التغليس وقيل معناه اخروها الى ما بعد
الفجر الثاني فانهم حين امروا بالتغليس كانوا يصلونها عند الفجر الاول رغبة في الاجر جمعا بين الحديثين **فصل**
من الصحاح اما الفرد هذا الفصل عما تقدم لان احاديثه في جنس آخر عن عمارة بن رويبة رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لن يلج اي لن يدخل النار احد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني الفجر والعصر وعن ابي موسى رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى البردين وهما الغداة والعشي والمراد بهما صلوة الفجر والعصر سميا به
لطيب الهواء وبرودة فيهما لكونهما في طرفي النهار يعني من داوم على اداءهما بين الصلوتين في وقتهما دخل الجنة
خصتا بهذا الفضل لانهما مشهودتان يشهدهما ملائكة الليل وملائكة النهار ولانهما اعسر الصلوات موقعا لكونهما
وقت التشاغل والتثاقل وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل
وملائكة بالنهار يعني اتى طائفة منهم عقيب اخرى وهذه الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد وقيل غيرهم والله اعلم
ليكونوا شهداء لعباده عباده ويجتمعون في صلوة الفجر وصلوة العصر حتى هذين الوقتين لان العبادة فيهما اشق
وقت اشتغال وغفلة اول على الخلوص ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسئلهم ربهم وهو اعلم كيف تركتم عبادي
فيقولون تركناهم وهم يصلون يعني الصبح واتيناهم اي نزلنا عليهم وهم يصلون يعني صلوة العصر سؤال الله تعالى اياه لان
يتباهى بعباده العاملين وانما التنويه على العاملين ليجعل فيهم من يفد فيها وفيه تحريض للناس على المواظبة على هذين
الوقتين وعن جندب العسري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الصبح فهو في ذمة الله تعالى اي في امانه
في الدنيا والآخرة وهذا عن الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر الصبح لان فيه الكفة لا يواطبها الا خالص الايمان
فيحتمل ان يدخل تحت الامان فلا يطلبكم الله في ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف اليه محذوف اي لاجل ترك همته واسيانه
الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله اياهم بشيء من عهوده والمراد النهي عما يوجب التعرض للشان من طلبه
من ذمته بشيء يدركه يعني من طلبه الله لم يؤاخذه بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذا لا يفوت منه هارب ثم يكبه
اي يلقيه على وجهه في النار جهنم وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء يحتمل

في اكثر النسخ المقروة انت بالتاء بين وكذا
عند اكثر المحدثين فهو تصحيف والمحفوظ
عند ذوي الاتقان انت على وزن خافت
يقال اتى يأتي اذا حان مرح مكان

الطالبة وهو التعرض لكره وكره من الصبح او العصر بالذات
الصلوة او جنبه للذة بمعنى الاضطجاع واما الوضع
فانه م

ان يراد به المؤذن اى يعلمون ما فيه من الثواب والاجر وان يراد به الاقامة على حذف المضاف اى حضور الاقامة وهو اولى
بما بعد اى لقوله عليه السلام والصف الاول ثم لا يجدوا الا ان يستهموا عليه يقال استهم القوم اذا اخرجوا
القرعة بينهم لاستهما اخرجا صاحبا عليه حتى اخذوا المواضع منه بالاستهام ولو يعلمون ما فى التهجير وهو الابتكار فى الطهارة للظهر
وقيل هو التبكير الى كل صلوة لا ستبقوا اى لبادروا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة اى العشاء والصبح لاتوهما ولو حبوا
اى ولو كانوا احباء والحبو بالسكون المشى على اليدين والركبتين او على الاست كفعل الصبى واما حثت عليهما لانهما مظنة
التقوية وعند غ النبى عليه السلام قال ليس صلوة اثقل على المنافقين من الفجر والعشاء واثقلها عليهم لان العشاء
وقت الاستراحة والصبح فى تكسيف وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وقيل لشاة الى انهما يثقلان على المنافقين
واما على المؤمنين المخلصين فيطيب لهم هذه المشاق كيف لا وقد جاء ولو يعلمون ما فيهما اى فى الاجر لاتوهما ولو حبوا اى ولو كانوا
حابين والحبو بالسكون المشى على الاست او على الركبتين ع ابو هريرة رضه وعن عثمان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر فى جماعة كان كقيام ليلة اراد بالقيام احياء الليل
بالصلاة والذكر وعن عبد الله بن بسر مغفل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادى
خاصة والمراد اعراب الجاهلية على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل
قال ويقول الاعراب هى العشاء يعنى يسمون المغرب بالعشاء فلا تتوافقهم فى هذه التسمية بل قولوا المغرب واعتادوا
على تسميته بهذا الاسم ليغلب تسميتكم لها على تسميتهم وعن ابى عمرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب
على اسم صلوتكم العشاء فانها فى كتاب الله تعالى فى القرآن العشاء حيث قال فى سورة النور ومن بعد صلوة العشاء فانها
تعتم بحلوبها اى فاضيم للصلوة ومعلوم انها للاعراب اى انما سميت عتمة بحلاب الابل اى بسبب حلابها لانهم كانوا يؤخرون حلاب
ابلهم الى غيبوبة الشفق فسموا ذلك الوقت عتمة فرد عليهم عليه السلام غرورهم ذلك لتفضيل التسمية لله تعالى
او على ان ابا هريرة رضه سمع بلفظ العشاء ونقله بالمعنى ولم يصل اليه النهى وعن على رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يوم الخندق وهو يوم اجتمع الكفار حول المدينة ليحاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرعزم حولنا حاضة اى حبسونا
اى منعنا الكفار عن صلوة الوسطى باشتغالنا بحفر الخندق لاجل وقوفنا لحراسة الصلوة فهم صلوة العصر بالجر بدل من صلوة الوسطى او عطف بيان
لها وبهذا ذهب ابو حنيفة واكثر الصحابة على ان صلوة الوسطى هى العصر لانها بين صلوتين من النهار وصلوتين من الليل وتؤيده حديث
ابن مسعود رضه بعد ملاء الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن صلوة الوسطى حتى غربت الشمس ملاء الله بيوتهم وقبورهم نارا
فى قبورهم ع ابن مسعود رضه انه قال قال النبى عليه السلام صلوة الوسطى صلوة العصر وهذا يؤيد حديث
على رضه قبله وذهب الشافعى ومالك الى ان صلوة الوسطى صلوة الفجر وذهب جماعة الى انها صلوة الظهر وقيل صلوة المغرب
وقيل العشاء وع ابى هريرة رضه عن النبى عليه السلام فى قوله تعالى ان قرآن الفجر اى صلوة الصبح حتى قرآنا لما يقرأ فيها بالقرآن
اكثر من غيرها كان مشهودا قال تشهده اى يحضر ملائكة الليل وملائكة النهار **باب الاذان من الصحاح** لما قدم
النبى عم المدينة وبنى المسجد شاور الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين فيما يجعل علما لاوقات الصلوة قال انس ذكروا النار
والناقوس اى ذكر جمع منهم امر النار وجمع منهم ضرب الناقوس وهى خشبة طويلة يضرب باخرى اقصر منها فذكروا اليهود
والنصارى اى ذكر جمع آخر بازاء النار شعار اليهود والناقوس شعار النصارى فيلتبس او قاتنا باوقاتهم فتفوتنا فرأى غير واحد
على شئ فاهتم عبد الله بن زيد لهم النبى عم فنام فرأى فى المنام ان رجلا ينادى بالصلوة قائلا الله اكبر الله اكبر الى آخره
فذكر ذلك له عليه السلام فقال ان هذه الرؤيا حق قم مع بلال فاذن فانه ندى صوتا منك فلما اذنا وسمع عمر وهو فى بيته

ارفع

الى البنوم

اتى النبى عم فقال والذى بعثك بالحق نبيا لقد رأيت مثل ما قال فقال عليه السلام فلله الحمد وروى انه رأى الاذان
فى المنام تلك الليلة احد عشر رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فامر بلالا على شاكلتهم اى امره عليه السلام ان يشفع الاذان
اى يقول كل كلمة مرتين سوى آخرها وان يوتر الاقامة اى يقول كلمة الاقامة مرة سوى التكبير فى اولها وآخرها الا الاقامة
يعنى قوله قد قامت الصلوة فانه يقولها مرتين وقال ابو محذورة التى على رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين اى التى تضمنت
كل كلمة من هذه الكلمات هو بنفسه فقال قل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا
اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حى على الصلوة حى على الصلوة اى اسرعوا واقبلوا وتعالوا مسرعين الى الصلوة
حى على الفلاح حى على الفلاح اى الخلاص من كل مكروه والظفر بكل مراد وقيل الفلاح البقاء فكأنه اسرعوا الى سبب البقاء
فى الجنة وهو الصلوة بالجماعة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ولكرر جميع فى الشهادتين سنة عبد الله الشافعى بهذا الحديث وعليه
ابى حنيفة رح ليس بسنة لاتفاق الروايات على ان الترجيع فى اذان بلال وعمرو بن ام مكتوم الى ان توفيا واولنا الحديث بان تعليمه
عليه السلام ابا محذورة ثم الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين **ع حسان** قال ابن عمر رضه كان الاذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين
مرتين والاقامة مرة مرة يعنى يقول المؤذن كل واحدة من كلمات الاذان مرتين مرتين وفى كلمات الاقامة مرة واحدة غير انه
يقول قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة اى يقولها مرتين وهذا يدل على ان الاذان مثنى والاقامة فرادى وع ابى محذورة
ان النبى عليه السلام علمه الاذان تسع عشرة كلمة اى مع الترجيع والكلمة هنا الجملة المفيدة فالتكبير اربع مرات اربع كلمات الذى فيها
تواكيد والشهادتان اربع مرات كلمات تلك منها تواكيد واجعلها تمام مرتين اربع كلمات المرة الثانية مرتين كل منها تاكيد والتكبير
الاخير كلمتان الثانية تاكيد والشهادة كلمة صار المجموع تسع عشرة كلمة وعلم الاقامة سبع عشرة كلمة لانه لا ترجيع فيها
فاخذ عنها اربع كلمات وزيدت الاقامة شفعا فصارت سبع عشرة وبهذا قال الروح رح وعند الشافعى رح الاقامة احدى عشر
كلمة لانه لا يقول الكل كلمة مرة الا كلمة الاقامة كما رواه ابن عمر وع ابى محذورة انه قال قلت يا رسول الله علمنى سنة
الاذان اى كيفيته وطريقته فى الشرع فذكر عم الاذان اى كلماته وقال بعد قوله حى على الفلاح فان كان صلوة الصبح
قلت الصلوة خير من النوم الصلوة خير من النوم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله وع بلال انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تثوبن فى شئ من الصلوة الا فى صلوة الفجر والتثويب فى الاذان ان يعود المؤذن بعد قوله حى على الفلاح الصلوة خير
من النوم مرتين حتى تثويبا لانه رجع بهذه الكلمة الى دعائهم وحثهم بعد ما دعاهم بقوله حى على الصلوة مرتين او ثلاثا وع
وع جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال اذا اذنت فترسل اى اقطع كلمات الاذان بعضها عن بعض بسكتة
خفيفة واذا اقمت فاحدر اى اسرع الفاظ الاقامة ولا تسكت بينها واجعل بين اذانك واقامتك ما يفرغ الاكل
من اكله قيل كان فى العشاء لاتساع وقته والشارب من شربه كانه فى المغرب لضيق وقته والمتغوط اى الحاقن يعنى
الذى يؤذيه البول او الغائط اذا دخل الخلاء لقضاء حاجته كانه فى الفجر والظهر والعصر لتقارب اوقاتها لا تقوموا
اى للصلوة فى مجالسكم اذا اقام المؤذن حتى لا تؤذوا فى ان القيام قبل مجىء الامام عبث لا فائدة فيه ضعيف وع زياد
ابن الحارث الصدائى اى منسوب الى الصداء وهو حى فى اليمن ع النبى عم انه قال فاذن هو يقيم يعنى الاقامة
حق فاذن فكره ان يقيم غيره وبه قال الشافعى رح وعند ابى حنيفة رح لا يكره لما روى عن ابن ام مكتوم ربما كان يؤذن
ويقيم بلال وربما كان عكسه فالحديث محمول على ما اذا الحقته لوحشة باقامة غيره **باب فضل الاذان واجابة**
المؤذن من الصحاح ع معاوية رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المؤذنون اطول
الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب يصف السيادة بطول العنق وقيل معناه اكثرهم ثوابا يقال

كان مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسمه سمرة رض

ع
ثم قال ارجع فمذ من صوتك ح

لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل اكثر الناس رجاء لرحمة الله تعالى لا تخرج اعناقهم حتى يموتوا
فى الكبر ويعتدون اعناقهم وينتظرون ان يؤذن لهم فى دخول الجنة وقيل معناه لا يجدهم الهول عند بلوغه افواه
الناس يوم القيمة وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان حضوره كناية عن الحزن وروى اعناق بكسر الهمزة اى ابلا سراعا الى الجنة من اعنق اذا اسرع وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نودى للصلوة
ادبر الشيطان له ضراط وهو بفتح اسفل الانسان وغيره حتى لا يسمع التاذين شبه عليه السلام شغل الشيطان نفسه
واغفالها عن سماع التاذين بالصوت الذى يملا السمع ويمنعه عن سماع غيره وسماه ضراطا تقبيحا لتلك الحالة وقيل هذا
محمول على الحقيقة لان الشياطين ياكلون ويشربون كما ورد فى الاخبار فلا امتناع فى وجود ذلك منهم خوفا عن ذكر الله
او لثقل الاذان عليه كما يضرط الحمار من ثقل الحمل والمراد استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم اضرط به فلان اذا احتقره
فاذا قضى النداء اى فرغ المؤذن منه اقبل اى الشيطان حتى اذا ثوب بالصلوة من التثويب الاعلام والمراد به هنا
الاقامة سميت به لانها اعلام باقامة الصلوة ادبر حتى اذا قضى التثويب اى فرغ المؤذن منه اقبل ودخل المسجد
حتى يخطر بين المرء ونفسه اى يوسوس ويجرى فى خلده اى القلب بالوسوسة وحديث النفس ويقول الى الشيطان للمصلى
اذكر كذا واذكر كذا اى الشئ لم يكن المصلى يذكره قبل شروعه فى الصلوة من ذكر مال وحساب وبيع وشرى ونحو ذلك
من الاشغال الدنيوية حتى الرجل لظل ينفتل اظنه اى يصير من كوسوسة بحيث لا يدرى كم صلى وعن ابى سعيد الخدرى
انه قال قال رسول الله صلعم لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس تنكيرهما فى سياق النفى للتعميم الاحياء
منها والاموات ولا شئ من الجمادات الا شهد له يوم القيمة وفيه حث على رفع المؤذن صوته لتكون شهداءه وفيه
دلالة على انه يثاب ويعلم وغيرهم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى عم انه قال اذا سمعتم المؤذن اى اذانه
فقولوا مثل ما يقول الا فى الحيعلتين ثم صلوا على اى بعد فراغكم منه فانه من صلى على صلوة صلى الله بها عليه عشرا اى
الله بها عشرا من الرحمة ثم سلوا الله لى اى اطلبوا منه لى الوسيلة وهى ما يتوصل به الى الشئ ويتقرب به اليه فانها اى
تلك الوسيلة منزلة فى الجنة سميت تلك المنزلة بها لان الواصل اليها يكون قريبا منه تعالى فائزا بلقائه كالواصيلة التى يتوصل
بها الى الزلفى من الله تعالى لا ينبغى اى لا يستحق الا لعبد من عباد الله تعالى وارجو ان اكون انا هو يحتمل ان يكون هو هذا
من باب وضع المضمر موضع اسم الاشارة اى اكون انا ذلك العبد ويحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون
وانما قال ارجو تواضعا لانه عم اذا كان افضل الانام فلن يكون ذلك المقام غير ذلك الهمام فمن سال لى الوسيلة حلت
له الشفاعة اى وجبت وقيل الحلول بمعنى النزول يعنى استحق ان اشفع له مجازاة له على عمله وقال عمر رضى الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله
الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حى على الصلوة
قال لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله وتوفيقه
ثم قال حى على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله
قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يسمع النداء
اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة متى الاذان دعوة لانه يدعو الناس الى الصلوة والذكر ووصفها بالتامة
لتمامها فى طلب الاجابة اولانها امنة من النسخ والابدال والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه
امر بها فامتثل فيكون هى قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها عليه السلام بانها منزلة فى الجنة والفضيلة والدرجة

الرفيعة وابعثه اى ارسله واوصله مقاما محمودا الذى وعدته وهو الموعود فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا وعن ابن عباس رضه اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون ويشرف فيه على جميع الخلائق تسال فتعطى
وتشفع فتشفع ليس احد الا تحت لوائك حلت له شفاعتى يوم القيمة وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يغير اى يسير الى بلاد الكفار للغارة فاذا طلع الفجر فيعلم انهم مسلمون او كفار وكان يسمع الاذان ويعرف به
به فان سمع اذانا امسك اى عن الغارة يعنى تركها والا اى وان لم يسمع الاذان اغار والاغارة هو كما مر قبل
استماعه عليه السلام وانتظاره اياه كان حتما ان يكون فيهم مؤمن فيغير عليه غافلا عن حاله وهذا يدل على جواز مقاتلة
الكفار والاغارة عليهم قبل الدعوة والانذار الا ان الدعوة مستحبة وبه قال الثورى وابو حنيفة واما فى زماننا
واحيى رحمهم الله تعالى ومنع مالك من مقاتلتهم قبلها فسمع رجلا يقول الله اكبر الله اكبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الفطرة انت اى على الاسلام لانه الاذان لا يكون الا للمسلمين ثم قال اشهد ان لا اله الا الله خرج من النار اى بسبب
تركك بالله بذلك القول فنظروا بعد فراغه من الاذان فاذا هو راعى معزى بكسر الميم وفتح المعجمة خلفا فالصا انعم منصوب
عن سعيد بن ابى وقاص رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يسمع المؤذن المضاف محذوف اى اذانه اشهد
ان لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله واشهد ان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله استيناف كانه قيل
ما سبب شهادتك فقال رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه الصغايى وهذا يحتمل ان يكون اخبارا
وان يكون دعاء له وعن عبد الله بن مغفل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بين كل اذانين اى بين الاذان والاقامة
صلوة بين كل اذان صلوة كرر تاكيدا للحث على النوافل بينهما لان الدعاء لا يرد بينهما لشرف الوقت فيكثر فيه ثواب العبادة وغيره
فيه اكثروا فصل ثم قال فى المرة الثالثة لمن شاء ليعلم ان الصلوة بينهما لا يختص بمن يؤذن ويقيم بل هو عام للمؤذن وغيره
من الجم عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الائمة ضمناء جمع ضمين بمعنى الضامن يعنى انهم
مراعون محافظون على القوم صلوتهم لانها فى عهدتهم فهم كالمتكفلين لهم بصحة صلوتهم وفسادها وقبولها وقصورها
بحكم المتبوعية والتابعية ولهذا الضمان كان ثوابهم اوفر اذا دعوا حسنا ووزرهم اكثر اذا خلوا بها والمراد ضمان الدعاء
بان يقيم القوم به والمؤذنون امناء جمع امين يعنى هم الذين يعتمد الناس عليهم فى الصلوة والصوم والافطار وسائر
الوظايف الموقعة اوقاتهم فينبغى على الكملة عالية فينبغى لا يشرفوا على بيوت الناس لكونهم امناء ثم دعا عليه السلام لهم
بقوله فارشد الله الائمة اى الى العلم بما تكفلوه والخروج عن عهدته وعن المؤذنين ما عسى يكون منهم فيه تفريط فى الامانة
التى حملوها من جهة تقديم الاذان على الوقت او تاخيره سهوا وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اذن سبع سنين محتسبا اى طالبا للثواب لله غير آخذ له اجرة اى خلاص من النار وعن عقبة
ابن عامر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربك اى يرضى لان التعجب عليه مجاز عن الرضاء وقيل معناه
يعظم هذا الفعل عند تركب فان من شان المتعجب من شئ ان يعظم عنده ذلك الشئ من راعى غنم فى راس شظية للجبل وهى
قطعة من راس الجبل وقيل هى الصخرة العظيمة الخارجة عن الجبل كانها انفرد يؤذن بالصلوة ويصلى وفايدة تاديته
اعلام الحى والملايكة بدخول الوقت فان لهم صلوة ايضا وانما لم يندب الاقامة لانها للاعلام بقيام الصلوة وليس احد يصلى
خلفه حتى يقيم للاعلام فيقول الله عز وجل انظروا الى عبدى هذا يؤذن ويقيم الصلوة اى حافظ عليها
ودايم عليها يخاف منى اى يفعل ذلك خوفا من عذابى لا يراه احد قد غفرت لعبدى وادخلته الجنة وفيه دليل على استحباب
الاذان للمنفرد وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة على كثبان المسك جمع الكثيب وهو

الموضع طمر تمنع سكل جبل صعد وهو في الاصل التل مزالرمل يوم القيمة عبدا ادى حق الله تعالى وحق مولاه ورجل امّ قوما
وهم به راضون وبر ضاهم يكون ثواب الامام اكثر ورجل ينادي بالصلوات الخمس اي يؤذن كل يوم وليلة وانما اتبعوا
بذلك لانهم صبروا انفسهم في الدنيا على اكرب الطاعة فرفعهم الله تعالى في عرصات القيمة بانفاس عطرة على تلال من المسك
اكراما لهم بين الناس لعظم شانهم وشرف اعمالهم غريب وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المؤذن يغفر له مدى صوته منتهى شئ غايته نصب على الظرف او رفع على انه اقيم مقام الفاعل والمراد تكميل المغفرة بحسب
اذا كان ابعد كون مغفرته اكثر وقيل معناه يغفر ذنوبه لجملة وان كان يملأ ما بين قدميه وبين ما بلغ صوته من الارض
والمراد به القتيل وليابس اي يشهد له يوم القيمة ما سمع صوته من الحيوانات والجمادات اذ سماع الاذان وتحمل
شهادتهم على الحقيقة لقدرتهم على النطق بها او على المجاز بقصد المبالغة وشاهد الصلوة اي حاضر الجماعة ويكتب له خمس
وعشرون صلوة اي ثواب خمس وعشرين صلوة وقد جاء في رواية تفضل صلوة الجماعة على صلوة الفرادى اي المنفرد بسبع
وعشرين درجة ويكفر عنه ما بينهما اي بين صلوة وصلوة وقيل يعطف وشاهد الصلوة على كل رطب وقوله بينهما اي
بين الاذان الى اذان آخر ولا يخفى سقوطه وقال عثمان بن ابي العاص قلت يا رسول الله صلعم اجعلني امام قومي قال انت امامهم
اي جعلناك امامهم فيفيد الحديث انه كما قلت فيكون للدوام واقتد باضعفهم اي تابع اضعف المقتدين في تخفيف الصلوة
من غير ترك شئ من الاركان يريد تخفيف القراءة والتسبيحات حتى لا يمل القوم وقيل لا تسرع حتى يبلغ اضعفهم ولا تطول
حتى لا تثقل عليه واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا استدل من منع الاستيجار على الاذان بالحديث واجاز بدليل الجواز انه لم
امر بذلك اخذا بالافضل وقالت ام سلمة علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك
اي هذا الاذان او ان اقبال ليلك وادبار نهارك اي ازداد باد واصوات دعائك جمع الداعي وهو المؤذن هنا فاغفر لي
بحق هذا الوقت وروي انه بلالا اخذ اي شرع في الاقامة فلما ان قال المشارطية يستدعي الفصل فيكون التقدير فلما ان انتهى الى ان
قال قد قامت الصلوة قال النبي عم اقامها الله اي ثبت الصلوة وادامها وقال في سائر الاقامة اي في سائر كلماتها
نحو حديث عمر في الاذان يعني وافق المؤذن في كلماته في غير الحيعلتين عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة وذلك لشرف الوقت وعن سهل بن سعد انه قال قال رسول الله صلعم ثنتان اي
دعوتان ثنتان لا ترد ان بل صحيحان احدهما الدعاء عند النداء اي الاذان وعند الباس اي حرب مع الكفار حين يلحم بعضهم
فرعند بفتح الباء والحاء المهملة اي يقتل بعضهم بعضا ويجوز ان يكون حين يلحم بدلا من عند الباس والمناسبة بين النداء والباس
ان الاول فرض الجهاد الاكبر وحث عليه والثاني جهاد الاصغر وبروى وتحت المطر اي عند نزول المطر وقال عبد الله بن عمرو
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤذنين يفضلون الناس اي حصل لهم فضل ومزيد علينا في الثواب بسبب الاذان فقال
رسول الله صلعم قولوا كما يقولون الا عند الحيعلتين كما ذكر نا من قبل فيحصل لكم الثواب فاذا انتهيت اي اذا فرغت فسل
في الله تعالى ما تريد فقط اي يقبل الله تعالى دعاءك ويعطيك سؤلك **فصل من المصابيح** انما افرد هذا الفصل
لان احاديثه كلها صحاح وليست في احاديث مناسبة لصحاح الباب السابق فكانت مظنة الافراد عن ابن عمر رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا ينادي بليل اي يؤذن فيها لا يحرم اكل المتسحر على الصائم باذانه فكلوا واشربوا حتى
ينادي ابن ام مكتوم اسمه عبد الله بن قيس سمي بذلك كان ضريرا اي اعمى وكان ينادي بعد طلوع الفجر وعن سمرة بن جندب
عن النبي عليه السلام انه قال لا يغلبنكم في سحوركم اذان بلال ولا البياض المستطيل وهو الفجر الكاذب يطلع اولا مستطيلا
صاعدا الى السماء ثم يغيب وبعد غيبته بمقدار سير يظهر الفجر الصادق ولكن المستطيل اي الذي ينتشر ضوؤه في الافق الشرقي

ولا يزال يزداد ضياء وانما لم يذكر صلوة العشاء مع انها لا يمنعان صلاة الظهر في حال السلم عدم تأخيرهما اليها لكونه
مكروها وقال مالك بن الحويرث رضه قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وابن عم لي فقال لنا اذا سافرتما فاذنا
واقيما وليؤمكما اكبركما والحديث يدل على ان الاذان لا يختص بالاكبر والافضل بخلاف الامامة فانه يندب فيها امامة الاكبر
رتبة او سنا وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي يعني اجعلوا ركوعكم وسجودكم وسائر
اركان الصلوة مثل ما رأيتموني افعل واذا حضرت الصلوة فليؤذن لكم وليؤمكم اكبركم وقال ابو هريرة رضه ارسل الله
صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر اي حين رجع من غزوة خيبر الى المدينة سار ليلة حتى اذا ادركنا الكرى اي النوم عرس
اي نزل في آخر الليل للاستراحة ونام عليه واصحابه عطف على الضمير المرفوع المتصل في النوم فلم يستيقظ احد منا ولا من اصحابي حتى
ضربتهم الشمس اي وقع عليهم حرارتها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا فقال لهم افتاد واي سوقوا
رواحلكم من هذا الموضع فاقتادوا وارتحلوا شيئا يعني ذهبوا ثم مأذن بلالا ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما رأى بلالا قد اقام الصلوة وانام لم يؤخر الا لان القوم حضور فصلى بهم الصبح وانام لم يقض عليه الصلوة والسلام في الموضع الذي
استيقظ فيه ليرتفع الشمس حتى يخرج وقت الكراهة وبه قال ابو حنيفة رح وز جواز قضاء الفائتة في وقت كراهة النوافل
قالوا الاداء يتحول عن المكان الذي اصابتهم فيه هذه الغفلة ولكنيتا وقد روي انه عم تحولوا عن مكانكم الذي اصابتكم هذه
الغفلة وفي رواية ليأخذ كل واحد منكم راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه شيطان قال فلما قضى الصلوة قال فرسي الصلوة
فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال اقم الصلوة لذكري اضاف المصدر الى المفعول واللام بمعنى الوقت والحين اي
اذا ذكرت صلوتي بعد النسيان وعن ابي قتادة رضه عن النبي عليه السلام انه قال اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى تروني خرجت
هذا يدل على جواز تقديم الاقامة على خروج الامام وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت
الصلوة فلا تأتوها تسعون المراد بالسعي هنا الاسراع يعني كونوا ذاهبين الى المسجد غير مسرعين وان خفتم فوت الصلوة
وائتوها تمشون وعليكم السكينة اي الوقار منصوب على انه مفعول به اي الزموا السكينة وهي الوقار وغير خاف التكلفة
الاولى قيل انه يسرع وقيل يهرول وقيل يمشي على وقار للحديث فما ادركتم الفاء جزاء شرط محذوف اي اذا بنيت كلما هو
اولى فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاغموا ويحصل لكم الثواب كاملا وفيه دليل على ما ادركه المؤتم صلوة امامه هو اول صلوته
لان لفظ الامام يقع على باقي شئ تقدم اوله والى هذا ذهب الشافعي ولصدر ح وبروى فاتمو اي اذا كان احدكم اذا كان يتعمد اي يقصد
الى الصلوة فهو في صلوة وفي حين قصدها الا ترى الكسلان وفي الشئ مما ذم فيه وهذا اذا لم يقصد في التأخير **باب المساجد**
ومواضع الصلوة وهذا اعم من الذي قبله **الفصل الصحاح** قال ابن عباس رضه لما دخل النبي عليه السلام البيت اي الكعبة عام فتح
مكة دعا في نواحيه كلها اي وقف في كل جانب من جوانب الكعبة فدعا فيها ودعا وما صلى حتى خرج فلما خرج ركع اي صلى ركعتين
في قبل الكعبة بضم القاف اي في مقدمها والمراد الجهة التي فيها الباب اي في مستقبل الكعبة روى انه عم قدم المدينة مستقبلا
بيت المقدس وكان يحب ان يتوجه الى الكعبة فانزل عليه قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك
شطر المسجد الحرام وقال عليه الصلوة والسلام فهذه اي تلك البقعة القبلة اي امرها قد استقر على الكعبة الى ان تنسخ بعد اليوم
فصلوا اليها ابدا فهي قبلتكم وقال عبد الله بن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد
وعثمان بن طلحة الحجبي وبلال بن رباح فاغلقها اي الكعبة يعني بابها عليه اي على النبي عم وفي رواية عليهم وهو ظاهر
ومكث فيها فسألت بلالا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلعم قال جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه والله اعلم
جمع عمود وراءه وهو آيطلق على الخلف والقدام فللكعبة بوجهيه ستة اعمدة وانما الاكمة التي على ثلثة اعمدة لا تعبر بها

حجاج بن يوسف لعنه الله عليه ثم صلى ركعتين وهذا يدل على جواز الصلوة داخل الكعبة وبه قال الاكثر ويتوجه كيف يشاء

وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة في مسجدي هذا يعني مسجد المدينة خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام قال الصلوة فيه افضل من الف صلوة في مسجدي وعن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال تجمع رحل وهو ما يركب مع السافين من الابل فشده هذا خبر بمعنى النهي والمراد نفي الفضيلة كناية يعني لا فضيلة في هذه الرحال الى المسجد للصلوة فيه الا الى الثلثة مساجد مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي وهذا وصفه بالاقصى بعد ان المسجد الحرام وحرمته هذه المساجد كونه بنية الانبياء ومساجدهم عليهم السلام وهذا قالوا لو نذر ان يصلي في احدى هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان نذر في احدها لزمه ان يصلي في آخر وعن ابي هريرة رضانه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما جاء في حديث آخر ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته قيل اراد بذلك الخراب الآتي بين المنبر وبين بيته لان بيته حجرته كان مفتوحا الى المسجد روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة في ذلك الموضع تؤدي الى دوضة من رياض الجنة كما قالوا في قوله الجنة تحت ظلال السيوف يريد به ان الجهاد يؤدي الى الجنة وقيل سماه روضة لان زوار قبره وعمار مسجده من الملائكة والانس والجن يكثرون على الذكر والعبادة اذا اصدعنها وبين وآخر وقد تمتع من خلق الذكر رياضا في قولهم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا ومنبري على حوضي اي على خافيته وقد روي انه دعم قال ومنبري على ترعة من ترع حوضي وهذا يدل على ان يكون لدعم في الآخرة منبر فيكون ان يراد بمنبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عليه السلام من الحوض الذاهر النبوي وقيل فيه تنبيه على مناسبة بينهما حيث ان المنبر مورد الخلق بالضيافة اي الظاهرة في مبدء المجاهدة كما ان الحوض مورد الاكباد الظامئة فرحي يوم القيمة وقد كان منها متعلق بالآخر اذ مطمح الاحد في الآخر وزاد الاتعاظ بالاول في شهد المنبر مستمعا اليوم يرشد الحوض غدا وعن ابن عمر رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء بضم القاف وتمدود وقرية على ثلثة اميال من المدينة قيل اصحاب الصفة كانوا في ذلك المسجد فيأتيهم كل سبت ماشيا وراكبا فيصلي فيه ركعتين وهذا يدل على ان التقرب بالمساجد ومواضع الصلحاء مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب البلاد الى الله مساجدها وابغض البلاد الى الله اسواقها المراد بالبلد ما يرى الانسان والمراد من المساجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد والى الله اسواقها لان السوق موضع للغفلة عن الله والحرص والطمع والخيانة والمراد بحب الله المسجد اراده الخير لاهله وبغض السوق خلافها لاهله وعن عثمان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا اي متعبدا فيتناول معبد الكفرة فيكون لله لاخراج ما بنى متعبدا لغير الله بنى الله له بيتا في الجنة وعن ابي هريرة رض انه قال من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او الرواح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له نزله بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف من الجنة كلما غدا او راح ظرف وجوابه ما قبله وهو العامل فيه المعنى كلما استمر غدوه وروحه يستمر اعداد نزله في الجنة وعن ابي موسى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعظم الناس اجرا في الصلوة ابعدهم فابعدهم ممشى مصدر ميمي او اسم مكان يعني فمكان مشيه الى المسجد ابعد مسافة فاجره اكثر لان الاجر بقدر التعب والذي ينتظر الصلوة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذي يصلي اي منفردا ثم ينام ولا ينتظر الامام قال جابر رض اراد بنو سلمة بكسر اللام قبيلة من الانصار ان ينتقلوا الى قرب المسجد وكان ديارهم على بعد من المسجد وكان يلحقهم مشقة في المشي في سواد الليل الى المسجد فصوصا عند وقوع المطر فكره نبي ما انتقالهم الى قرب المسجد ليلا تعرى جوانب المدينة فيما عند الله من الاجر على نقل الخطى فقال النبي عليه السلام يا بني سلمة دياركم بالنصب على الاغراء

قوله لا تشد الرحال معناه النهي وان كان لفظه خبرا لا تشد والرحال الا الى هذه الثلثة وما عداها لا يتعين وعليه ان الفضيلة حتى لو نذر صلاة في ما عداها لا يتعين وعليه ان يصلي حيث شاء بخلاف المساجد الثلثة فانه يتعين بنو عين المسجد الحرام يتعين ولو عين مسجد المدينة يتعين بنو عين او المسجد الحرام ولو عين الاقصى يتعين احد الثلثة وذلك لزيادة فضيلة هذه المساجد الثلثة فانه لو عين الكعبة فانها قبلة الصلوة ومقصد الحج والعمرة واما مسجد المدينة فلانه موضع النبي صلى الله عليه وسلم ومصلاه واما الاقصى فلانه قبلة الانبياء وصلى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة عشر شهرا وقيل سبعة عشر شهرا ثم نزل بين الظهر والعصر فدوري تقلب وجهك في السماء الى الآية فتحول الى الكعبة فاول صلوة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة الى الكعبة العصر ورين الكرد

بين من امن يكون سنبري حفا وكون ورد من مفاتيح ما يسمع بني علي سنبري حفا ويعمل به يرد علي علي حوض الكوثر ومن لم يعمل بهذه الصفة لم يرد علي حوضي

اي الزموا دياركم ولا تنتقلوا عنها تكتب بالجزم جواب الامر فقد اي حتى تكتب آثاركم اي اجر خطاكم فان لكل خطوة درجة فالخطى الكثير يكون الاجر ايضا اكثر وبالرفع حال او استيناف وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله اي يدخلهم في رحمته ورعايته يوم لا ظل الا ظله اي الفسيح وارد رحمته في يوم القيمة الا الله وقيل المراد ظل العرش وان في بعض طرقه اي في بعض روايات يظلهم الله تحقيقا في ظل العرش امام المراد به الامام هضما من حق سائر المؤمنين من الامراء وغيرهم عادل وشاب نشأ اي نما في عبادة الله اي يكون مبدأ نشوه بلوغه وقيل التمييز الى الاكبر ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه ورجلان تحابا في الله اي حري لمحبته بينهما لله لا لغرض دنيوي اجتمعا عليه اي التحاب في الله وان تفرقا تفرقا عليه اي على ذلك التحاب اي يكون تحابهما في الله غيبة وحضورا ورجل ذكر الله تعالى خاليا اي خاف الله في خلوة فرد نوبة السابق فاضت عيناه اي جرت دموعه غيبة خوفا من عذاب الله تعالى لتقصيره في الطاعات وانهماكه في الشهوات ورجل دعته امرأة الى الزنا بها ذات حسب وهو ما يعد الانسان به مفاخر آبائه وقيل الخصال الحميدة له ولآبائه وجمال اي لها جمال كامل والمرأة اذا كانت شريفة ذات خصال حميدة يكون النفس اميل اليها ثم لم يكن بهذه الصفة فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانها او في قلبها ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على المتطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله ما ينفق يمينه هذا تأكيد ومبالغة وكتم الصدقة واخفاؤها فانه نسبة العلم الى الشمال استعارة او عناه لا يعلم فرد شماله ما ينفق يمينه قال الله تعالى هو يخفيها ويؤتوها الفقراء فهو خير لكم وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل في الجماعة تضعف اي تزاد الاجر على صلوته في بيته وفي سوقه بضعا وعشرين ضعفا اي مثلا والمراد الكثرة لا الحصر وذلك اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا يخرجه اي لا يبعثه الى المسجد الا الصلوة لا يشغل آخر جملة حاليته لم يحط خطوة الا رفعت له درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه اي تدعو له وتستغفر له ما دام في مصلاه اي في الموضع الذي صلى فيه ولا يزال احدكم في صلوته ما انتظر الصلوة اي ما دام ينتظرها وعن ابي هريرة رض انه قال لا يزال احدكم في صلوة ما دام ينتظرها ولا تزال الملائكة تصلي عليه ما دام في المسجد تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث بالتخفيف في الحدث اي ما لم يبطل وضوءها لما روي انا بهريرة رض لما روى هذا الحديث قال له رجل في حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة فساء او ضراط وفي شد الدال فقط غلط وعن ابي اسيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك لعل السر في تخصيص فتح ابواب الرحمة بالدخول والفضل بالخروج ان من دخل استغل بما يوافقه الى الله تعالى والتوجه الى توابه وجنته فناسب ان يذكر الرحمة فاذا انتشر في الارض اشتغل بابتغاء الرزق فناسب ان يذكر الفضل كما قال الله فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله وعن ابي قتادة السلمي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليركع اي فليصل ركعتين يعني تحية المسجد قبل ان يجلس وقال كعب بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر الا نهارا في الضحى فاستناد اذا قدم فمن عادته ان يدخل بلده في اول النهار فاذا قدم بدأ بالمسجد اي بدخوله فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه لحظة ليزوره المسلمون ويزورهم ثم يدخل بيته عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا ينشد ضالة اي يطلبها بوقوفه للصوت في المسجد فليقل لا رد الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد الضالة بل لذكر الله تعالى وتلاوة القرآن والوعظ ويعرف منه كراهة كل امر

ويخرج في هذا كل ما يفعل في المسجد من البيع والشراء ونحو ذلك وكره بعض السلف السؤال فيه وكان بعضهم لا يجيب السائل فيه ويقول له اسأل ربك الذي رزقك هذا ولكن ذكره بعض السلف ولم ينكره اخرون وعلله بان السؤال فيه يشغل المصلين ويمنعهم من الخشوع والاقبال على الصلوة ودرس العلم وروى ابو داود

ما يأمر بكم ينهاكم عنه

غلا في تخصيصها بالذكر اشعارا بان مضاعفة الثواب على غيرها في الاماكن التي لم يلزمه لزومها لا يكون اكثر مضاعفة منها

الجملة الحالية كالتعليل للحكم كأنه قال انما اضاف الصلوة الى الرجل المؤدي بالجماعة لان صلوة الرجل الذي لا يهتم امر دينه بلام الجنس افاد ان صلوة الرجل الفرد الذي لا يهتم امر دينه لا يقصر عند ذكر انه في بيت الله يضعف اضعافا لان شأنه لا يقصر في شرائط الصلوة واركانها فاذا ضاعف ما كبده من الحديث واذا خرج الى الصلوة لا يأتيه شيء مما كبده ولو صلى في بيته فلا يتحقق الخروج وهذا يدل على ان ثواب صلوة

لم يأمن المسجد لأجل حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة رح وغيره مما يحتاج الناس اليه لأن المسجد مجمعهم

وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة المنتنة كالثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا قيل النهي يتعلق بكل المساجد فالاضافة للملابسة اذ التقدير مسجد اهل ملتنا لان العلة وهي فرار الملائكة اذ يرد الحاضرون من موضع كريها وتأذى منه الانس عامة يوجد في سائر المساجد فيعم الحكم ويدل لهذا التعليل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا غير الانسان لانه محل الملائكة وعن انس رضي الله عنه ان البصاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدارته اثم وكفارتها دفنها يعني اذا زال ذلك البزاق او سترة بشيء طاهر عقيب الالقاء زال العذ تلك الخطيئة وعن ابي ذر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها بالرفع فرأيت من محاسن اعمالها الجمع حسن بضم الحاء على غير قياس الاذى اي ازالة الاذى وهو ما يتأذى به الناس من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط اي يبعد عن الطريق وهذه الجملة بصفة فوجدت في مساوي اعمالها جمع التسوء على غير قياس والياء فيها مقلوبة عن الهمزة النخاعة بضم النون البزاق الذي يخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها حيث يكون في المسجد لانه فوق اي لا تستر الجملتان صفة النخاعة او حال بمعنى اماطة الاذى عن الطريق من جملة الحسنات والقاء البزاق في المسجد من جملة السيئات

وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يبصق امامه اي لا يرمي البزاق تلقاء وجهه نحو القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة فانما يناجي الله اي يخاطبه ما دام في مصلاه ومن يناجي احدا لا يبصق نحوه وتخصيص القبلة مع استواء اجتماع الجهات بالنسبة اليه تعالى لتعظيمها ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وتخصيص عن يمين المصلي بالملك وقد قال السرخسي اذا تيامن في اليمين وعن الشمال فقيد للايذان بمرتبة الكرام الكاتبين على الشمال الشرف لانه كاتب الحسنات التي هي علامة الرحمة فالتنكيد للتعظيم اي ملكا عظيم الشأن فكان من حقه الاكرام ولذا قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات ففي هذا التنبيه عام في المسجد وغيره وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها ولحديث ابي سعيد وتحت قدمه اليسرى في مصلاه قال الخطابي لا اعلم احدا قال بنجاسة البزاق الا ابراهيم النخعي عن عائشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنة الله على اليهود ولكن صارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وذكر انما كبتوهم لقبور انبيائهم تعظيما لها وهذا يدل جليا على الآن السجود لا يجوز الا لله وانما الاعتقاد هو ان الصلوة الى قبورهم افضل واعظم موقعا عند الله تعالى لاشتماله عبادة الله تعالى وتعظيم انبيائهم وهذا شرك خفي حيث اتى في عبادته بما يرجع الى تعظيم مخلوق ولذا قال عم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الا فلا تتخذوا القبور مساجد نهى عم متدع الصلوة في المقابر احترازا عن المشابهة لليهود والنصارى اني انهاكم عن ذلك تاكيد للنهي قبلا تامر صلى في مقبرة وقصد به وصول اثر من آثار عبادته اليه لا التعظيم والتوجه نحوه فجائز وعزا النهي عن الصلوة في المقابر مختص بالمقابر المنبوشة لما فيها من النجاسة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلوتكم ولا تتخذوها قبورا اي لا تصلوا فيها وقيل اي لا تجعلوا بيوتكم كالقبور لا تصلون فيها والمراد لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم الذي هو اخ الموت لا تصلون فيها وقيل اي مثل ذاكر الله ومثل غير الذاكر كمثل الحي والميت الساكن في البيوت والساكن في القبور فالذي لا يصلي في بيته جعله بمنزلة القبر لما جعل نفسه بمنزلة الميت

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة اراد به قبلة اهل المدينة ومن هو بينهما وهي طرف الغرب الميل قال ابن عمر رضه اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبلت القبلة وقال طلق بن علي

وقد اطلق عليه السلام اسم الشجرة على الثوم لما ذكر نسخ السنة وفي البقاء في عليه مع ان الشجرة عرفا ما له ساق وعود صلبة وما لا يقوم على ساق فهو نجم قال تعالى والنجم والشجر يسجدان وقيل ما يبقى له اصل في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف بعد ما يبس في الشتاء فهو نجم كالبقول ذا نجان فان لم ينبت بعد اليبس فهو نجم كالبطيخ والريحان فهو من الورد

وفي هذا الحديث دلالة على طهارة البزاق لانه لو لم يكن طاهرا لما امر النبي عليه السلام القاذه في مصلاه وقد امره في حديث آخر ان ماخذ البزاق بثوبه

انما اتخذ مسجدا في جوار صالح او مصلى في قبره وتعديه الاستظهار بروحه لان وصول اثر من آثاره عبادة اليه لا التعظيم له والتوجه نحوه فجائز والنهي عن الصلوة في المقابر مختص بالمقابر المنبوشة لما فيها من النجاسة

خرجنا وقد نصب على الحال اي حال كوننا وافدين الى النبي صلى الله عليه وسلم اي قاصدين لتعليم الدين منه فبايعناه وصلينا معه واخبر ان بارضنا بيعة لنا وهو الموضع الذي تعبد فيه النصارى فقال اذا اتيتم ارضكم فاكسروا بيعكم اي غيروا محاربها وحولوه الى القبلة وقيل اي خربوها وانضحوا اي رشوا واريقوا مكانها بهذا الماء وقيل الاشارة الى فضل وضوء عليه لما روي انه عم دعا باناء فتفضخ ماء منه وتمضمض ثم صبه في اناء وقال اذا ذهبوا بهذا الماء فاقدموا بلدكم فاكسروا بيعكم ثم انضحوا مكانها بهذا الماء واتخذوها مسجدا فقلنا يا نبي الله ان البلد بعيد والماء ينشف فقال احدوه من الماء فانه لا يزيد الا طيبا قال عايشة رضها امر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اذن ببناء المسجد في الدور جمع دار والمراد هنا المحلة فانهم كانوا يستقون المحلة اجتمعت فيها قبيلة دارا او محمول على اتخاذ بيته في الدار للصلوة كالمسجد يصلي فيه اهل البيت وان تنظف اي يطهر بازالة النتن والكراب والقذارة وتطيب اي يجعل فيها الطيب وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما امرت بتشييد المساجد انا فقه تشييدها رفع بنائها وتطويلها وقيل بتجصيصها قال ابن عباس لتزخرفنها بفتح اللام توطئة للقسم اي والله لتزينن المساجد كما زخرفت اليهود والنصارى اي مساجدهم عند ما تركوا ويدلوا امر دينهم وانتم تصيرون الى مثل حالهم وتصيرم كرا الى المزابا بالمساجد والمعابد بتشييدها وتزيينها وهذا بعد تعلم يفعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه موافقة اهل الكتاب عن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة جمع شرط وهو العلامة اي من علاماتها القيمة ان يتباهى الناس اي يتفاخر في المساجد اي في شانها فيقول كل واحد مسجدي اي رفع بناء والاكثر زينة مسجد فلان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي اجور امتي اي اجور اعمال حتى القذاة بفتح القاف التبن والكراب وغيرذلك مما يطرح منه المسجد تخرجها الرجل من المسجد يعني تطهير المسجد حسنة وتجوز في الرفع والجر وعرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة من القرآن او آية اوتيها رجل اي تعلمها ثم نسيها يعني يكون ذنبا اعظم من سائر الذنوب الصغاير لان نسيان القرآن من الحفظ ليس بذنب كبير اذ لم يكن عن استخفاف وقلة تعظيم واما قال عم بهذا للتشديد والتحريض على مراعاة حفظ القرآن عن بريدة الاسلمي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بشر المشائين جمع كمشاء وهو كثير المشي في الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيمة قيل لو مشوا في الظلام بضوء وارادبه دفع آفات الظلام فالجزاء بحاله والا فلا وعن ابي سعيد الخدري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رايتم الرجل يتعاهد المسجد اي يخدمه ويعمره وقيل المراد به التردد اليه في اوقات الصلوة واقامة جماعته وهذا هو المعتمد الحقيقي اذ ذلك صورة ومعنى فاشهدوا له بالايمان اي بانه مؤمن فان الله تعالى يقول انما يعمر مساجد الله من امن بالله واليوم الآخر قال صاحب الكشاف وعمارتها كنسها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها لاجل عبادة الله والذكر وصيانتها عما لا يليق فيها من لغو او حديث دنيا فضلا عما فضول الحديث وقال عثمان بن مظعون حين ان سال جماعة من اهل الصفة ان يستاذن لهم في الاحتصاء لانهم يشتهون النساء ولا طول لهم بذكر اي لقدرة يا رسول الله ايذن لنا في الاختصاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا اي ممن يتمسك بسنتنا ويقتدي بهدينا من خصى اي اخرج خصية واحد ولا اختصى يجد في فرد الله ما قبله اي اخرج وسل خصية نفسه ازجر خصاء امتي الصيام فانه يكسر الشهوة ويحمل الصيام حصاء مجاز لانه بكاد يلحق الصوم بالخصيان في استراء النكاح فقال اي عثمان ايذن لنا في السياحة هو كالمردود لما في البلاد والسفر في الجملة فقال ان سياحة امتي الجهاد في سبيل الله فقال ايذن لنا في الترهب وهو التوقد والتعبد والمراد هنا العزلة عن الناس والفرار بدينهم الى رؤس الجبال والخوض الخاية كما فعلت رهبان النصارى حتى ان منهم من حرق نفسه ووضع السلة في عنقه وغير ذلك من انواع كفار بعض امتي الجلوس في المساجد انتظار الصلوة بانه

التقذيب صح

اي انا بريء عليكم زمان يبنون فيه المساجد بالنقوش وتبييضها بالجص وتفاخرون بكونها رفيعة مونقة وهذا بدعة لانه لم يفعله رسول الله عليه السلام ولانه ايلاف للمال ولانه موافقة لليهود والنصارى فانهم يزينون بيعتهم وكنايسهم مفاتيح

التضحية في فانه انما للوارد الوارد والمورود اي الوارد لا يزيد المورود الطيب بركة الاطيبا وفيه جواز التبرك بما زمزم وتحمله الى البلاد وعلله بتحمل التبرك بما بقي من فضل طعام العلماء والصالح

مرح مشكاة مصابيح

وخرقتهم

ومن عمارتها تزيينها بالفرش وتنويرها بالسرج واداءة العبادة والذكر ودرس العلم فيها وصيانتها مما تعلم بدل له كحديث الدنيا وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى ان يبني لي في ارض المساجد وان زواري فيها عمارها فطوبى لعبد تطهر في بيته فمن زارني فيه بيتي فحق على المزور ان يكرم زايره

مرح مشكاة مصابيح

عن القطعة الى القول بالايمان لان الشهادة قول اي اقطعه الى القلب على سبيل التقطع مرح

صدر عن مواكاة القلب على الارض

السياحة مفارقة الامصار والذهاب في الارض كفعل عباد بني اسرائيل واصل التركب من الرهبة بمعنى الخوف كانوا يتركبون بالتحكي من شاهم خصي وترك بلادها والقرابة من اهلها خوفا ان شاهم نفسه ووضع السلة في عنقه وغير ذلك من انواع التعذيب فنهى عليه السلام المسلمين عنها ولما كان السؤال الاول بعيدا عن الحكمة التي نهى الناسل قدم الزجر والتوبيخ تنبيها على ما هو الاولى

مرح مشكاة مصابيح

القذى جمع القذاة وهو ما يقع في العين من تراب او تبن او وسخ ولا يدق الكلام من تقدير مضاف اي اجور اعمال امتي واجر القذاة اريد اجر اخراج القذاة والقذاة انما يلجز وحتى بمعنى الى والتقدير الى اجر اخراج القذاة على هذا تخرجها جملة مستانفة للبيان واما بالرفع عطفا على اجور والتقدير عاتم

مرح مشكاة مصابيح

فيدخله الجنة او بردّه بما نال اى مما وجد من اجر او غنيمة ورجل راح اى مشى الى المسجد فهو صادق على المتقارب بعطيه الاجر الكامل
يضع سقفه ورجل خلل بيته بسلام اى سلما على اهله فهو شامل على المتدارك بعطيه البركة والثواب الكثير لما روى انه عليه السلام
قال لانس رضه اذا دخلت على اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك وقيل معناه سلم اسلاما لفظيا اى طلبا للسلامة
منها فانه تأمر كقوله تعالى ادخلوها بسلام آمنين اى سالمين من العذاب وانما يذكر المضموم في الآخرين اكتفاء عن الاولى
رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة اى مفروضة فاجره كاجر الحاج المحرم
في استكمال المثوبات واستيفاء الاجر من جهة التضعيف لا بيان كمالة في سائر الوجوه وخص اجر الحاج المحرم بترك الاحرام شرط
الحج كالطهارة للصلوة فكما ان الخارج اذا كان في حالة الاحرام كان عليه اتم واكمل كذلك الخارج الى الصلوة متطهرا يكون
ثوابه اوفر وسعيه افضل ومن خرج الى تسبيح الضحى اى الى صلوة الضحى وكل صلوة نافلة فهي تسبيح وسبحة كما شبهت
بالاذكار في كونها غير واجبة لا ينتصبه من الانصات الا ياته ضمير منفصل منصوب وقع موقع المتصل لحكم وقوع الا بعد الاستثناء
مفرغ اى الا هو يعني لا يتبعه الا الخروج الى تسبيح الضحى فاجره كاجر المعتمر اشار الى ان فضل ما بين المكتوبة والنافلة
والخروج الى كل واحد منهما كفضل ما بين الحج والعمرة والخروج على كل واحد منهما وصلوة على اثر صلوة بكسر الهمزة ثم السكون
او بفتحتين اى عقيبها لا لغو بينهما كتاب اى عمل مكتوب اى مرفوع فيه او سبب لكتب اسم عامله في عليين وهو موضع
يكتب فيه اعمال الصالحين وقيل هو علم لديوان الخير الذي دون فيه اعمال الابرار وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع يا رسول الله
قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فاعبدوا الله كلما امكنت سببا للرتع تمتيت به وعنه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من رأى المسجد لشئ هو حظه يعني من رأى المسجد لعبادة حصل له الثواب ومن اتاه لشغل دنيوي لا يحصل له الا ذلك
الشغل وعن فاطمة الكبرى رضي الله عنها وهي بنت النبي صلى الله عليه وسلم وصفت بالكبرى لكبر شانها وفضيلتها انها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم يعني قال اللهم صل على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك وهذا السند متصل اى السند لان فاطمة الصغرى بنت حسين بن علي رضي الله عنهم ترى هذا الحديث
على جدتها وهي لم تدركها وعن عمرو بن شعيب عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تناشد الاشعار في المسجد
التناشد يستند كلمة المتناشدين شعرا اى المتناشدين شعرا المنشد الغير والمنشد عن ذلك خاص بغير الشعر الحسن اذ حسان كان ينشد الشعر في المسجد
في مسجد مستحسنا لما انشده وقوله الشعر بعض العلوم مع بعض وهو منهي في المسجد سواء كان شعرا فيه او لم يكن وعن
البيع والشراء فيه اى في مسجد وان يتحلق الناس ان يجلسوا على هيئة حلقة يوم الجمعة قبل الصلوة في المسجد وانما نهاهم
عن ذلك لانهم اذا تحلقوا قاتل عليهم التكلم ورفع الصوت فلا يستمعون الخطبة وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا رأيتم من يبيع او يبتاع اى يشتري في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك اى لا يزيد الله المال في تجارتك عن
اصل مال واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة فقولوا لا ردّ الله عليك دعاء عليه زجرا له عن ترك تعظيم المسجد وعن جابر رضه
انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يستقاد اى يقتص في المسجد لئلا يقطر الدم فيه وان ينشد اى يقرأ فيه الاشعار
وان تقام فيه الحدود لئلا يتلوث المسجد وعن معاوية بن حرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين
يعني البصل والثوم وقال من اكلها فلا يقربن مسجدنا يعني مسجد اهل ملتنا وقال ان كنتم لا بد اكليها فاميتوها طبخا
اى انضجوها حتى يذهب رائحتها الكريهة بالطبخ عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام قال الارض كلها مسجد يعني جواز الصلوة
في جميع الارض من غير كراهة الا المقبرة والحمام فانها تكره وعنها وعن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى في سبعة مواطن

رحمتك

مفعوله للجلوس اى انتظار الصلوة وعن عبد الرحمن بن عايش انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ربي تبارك
وتعالى في احسن صورة حال من النبي عم اى رأيته وانا في تلك الحالة في احسن صورة وصفة غاية لنظمه بها والمعتمد على
يحتمل ان يكون حالا من المرئي في السلف على الايمان بظاهر ما ورد وتفويض امر باطنه اليه تعالى وقيل يقول بالصفة قبل هذا الحديث
مرسل لان عبد الرحمن بن عايش روى هذا عن معاذ بن جبل قال معاذ ضم لم يخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
لصلاة الغداة حتى كاد الشمس تطلع فخرج سريعا فثوب بالصلاة فصلى بنا صلاة الغداة على عجلة ثم قال اني قمت الليلة فصليت ما قدر لي
ان اصلي فغلبتني عيناي في صلاتي فنمت نومة فاستثقلت فاذا انا بربي تبارك وتعالى في احسن صورة فقال يا محمد قلت لبيك ربي
قال فيم يختصم الملأ الاعلى قلت انت اعلم اى رب قالها ثلاثا قال فرأيته وضع كفه بين كتفي وهذا مجاز عن تخصيصه اياه بمزيد
الفضل عليه وتكريمه فان فرسان الملوك اذا اراد احدهم ان يقرب نفسه بعض خدمه ويذكر معه بعض احوال مملكته
به قلبه وذلك عبارة عن نزول الرحمة على فؤاده وانشراح العلوم لوجدانيته الى صدره فبنظر الرحمة الى فتح في قلبي
باب العلم فعلمت ما في السموات والارض كناية عن سعة علمه الذي فتحه الله تعالى ثم تلا عليه السلام هذه الآية وكذلك اى كما
نريك يا محمد احكام الدين وعجايب ما في السموات والارض نري ابراهيم مضارع في اللفظ وعناه الحاضر اى اريناه ابراهيم
ملكوت السموات والارض اى الحجج البينة والادلة الواضحة ووفقناه لمعرفتها واردنا شدناه بما شرحنا صدره وليكون عطف على
مقدر اى نريه الملكوت العظيم وهو عالم المعقولات ليستدل به علينا وليكون من الموقنين فان لا الا آلة غيري ثم قال تعالى سائلا
مرة اخرى قال فيم يختصم الملأ الاعلى يا محمد وقد فتح الله في قلبي علم ذلك وغيره فاجبته قد علمت في الكفارات
والكفارات اى الاشياء التي تكفر الذنوب اى تمحوها قال وما هن استفهام عن تلك الكفارات والغرض منه اظهار علمه بالتفصيل
الذي علمه حتى اياه وانه ليفعلهن اقلت المشي على الاقدام الى الجماعات والجلوس في المساجد خلف الصلوة
وابلاغ الوضوء بفتح الواو اى ايصال الماء الوضوء بطريق المبالغة اماكنه جمع المكان اى مواضع الفرض والسنن
في المكاره في شدة البرد وانما خص هذه الاشياء بالذكر حثا على فعلها لانها دائمة كانت مظنة ان عمل ومن يفعل ذلك
يعش بخير ويمت بخير ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح لاضافته الى الماضي يعني يخرج من ذنوبه كصغار طاهرا
اما الكبائر فهي مستثنية الا بتوبة او غيرها ومن الدرجات اى وتمام فعلها ويوصل البر اما هذا للتبعيض اطعام الطعام وبذل السلام
اى افشاؤه على من عرفه ومن لم يعرف وان يقوم بالليل والناس نيام وانما عدت هذه الاشياء منها لانها افضل منه على
ما وجب عليه فلا يرجع استحق به افضل منه وهو على الدرجات قال اى الله لمحمد عم قل اللهم انى اسالك الطيبات الى الاقوال
والافعال الصالحة وفعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وان تغفر لي وترحمني وتتوب علي واذا اردت بقوم
فتنة اى ضلالة في قوم فتوفني اى فقدرني موفى غير مفتون اى غير ضال عن ابي امامة رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ثلثة كلهم اى كل واحد منهم ضامن اى ذو ضمان وقيل بمعنى مضمون على الله يعني وعد الله وعدا لا خلف فيه
ان يعطيهم من اجرهم رجل خرج غازيا في سبيل الله ضامن على الله حتى يتوفاه اى يقبض روحه اما بالموت او بالقتل في سبيل الله

جمع المرطن وهو موضع في المزبلة وهو الموضع الذي يكون فيه المزبل وهو كسترجيل والجثرة وهو الموضع الذي يجز
فيه الغنم لان هذه المواضع محل النجاسات فان صلى فيها بغير سجادة بطلت ومع السجادة يكره للرائحة الكريهة
والمقبرة لانه تشبيه باليهود وقارعة الطريق وارادة الطريق الذي يمر عليه الناس والدواب باجلالهم اي لطرقه
لانه يكون نجسا في الغالب اولانه لا يكون الا محضور المرور الناس والحمام لانه محل النجاسة وفي معاطن
الابل جمع معطن بكسر الطاء وهو الموضع الذي يجتمع فيه الابل عند رجوعها من الماء وتستعمل في الموضع الذي يكون فيه
بالليل ايضا وهذا لان الرجل لا يأمن في مضاجع الابل هناك لانها سريعة النفار قوية الكيد ان مها اخلاق خبيثة وخصال
شيطانية اذا اذنت لا يقاومها شيء وربما يقطع الصلوة ويشوش قلبه فيمنع الخضوع والوقوف بين يدي الله فالصلوة
فوق ظهر لا يصح عند الشافعي اذا لم يكن بين يديه سترة اي بقية جدار يستقبلها وعند ابي حنيفة يصح وانما ذكر
الظهر مع الفوق اذ لا تكره الصلوة على موضع هو فوق البيت كبيت ابي قبيس وذكر فوق الحمام كظهره البيت
وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فوم مرابض الغنم جمع مربض بكسر الباء وهو الموضع الذي
يكون فيه الغنم بالليل ولا تصلوا في اعطان الابل جمع عطن وهو مثل المطعن وقيل في الفرق بين مرابض الغنم
ومعاطن الابل ان اصحاب الابل كانوا يتعوطون ويبولون في المعاطن فنهي عن الصلوة فيها لذلك واصحاب الغنم
كانوا يتطفون المرابض فابيحت فيها لذلك والذهب ابو داود وغيره الى ان هذا كان في اول الامر ثم نسخ بقوله صلى الله
عليه وسلم زايروا القبور فانها تذكر الموت وعن ابن عباس رضه انه قال انهى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيارة القبور فانها تذكر الموت لقلة صبرهن وكثرة جزعهن وذهب بعض العلماء الى ان الرخصة
قبل ترخيص النبي صلعم في زيارة القبور فلما رخص دخل في الرخصة الرجال والنساء وفي بعض النسخ زوارات القبور
جمع زوارة وهي للمبالغة يدل على الزم زارة من هي على الصيغة التي غير داخلة في الملعونات والمتخذين عليها المساجد
اتخاذ المساجد عليها الا نزع للصلوة فيها استنانا بسنة اليهود والسبح جمع سباح في هو الصباح وانما حرم
اتخاذ التسريح عليها لانها آثار جهنم وفيه تضييع المال بلا نفع اولان احتمال ان غرض تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذها مساجد
عن ابي امامة الباهلي رضه ان جبرئيل عم اشار الى عاتقي عالما عن اليهود وسئال النبي عليه السلام اي البقاع خير بكسر الباء
جمع كفة وهي الموضع الذي يجتمع فيه الناس مطلقا فسكت عنه وقال عم اسكت حتى يجئ جبرئيل عم فسكت وجاء
جبرئيل عم فسئال فقال المسئول عنها باعلم من السائل ولكني اسئال ربي تبارك وتعالى اي لكني ارجع الى ربي فاسئله
عن هذه المسئلة ثم قال جبرئيل عم بعد رجوعه الى الحضرة عز وجل يا محمد اني دنوت اي قربت من الله دنوا
ما دنوت منه قط يعني اذن لي بان اقرب منه اكثر مما قربت في سائر الاوقات لعل زيادة تقريبه منه تكون في هذه
المرتبة لتعظيمه النبي صلى الله عليه وسلم لانه اتى من عنده عم وقد يزيد المحب في احترام رسول الحبيب لتعظيمه فاكيف كان
يا جبرئيل قال كان بيني وبين العرش سبعون الف حجاب من نور فقال شر البقاع اسواقها وخير البقاع مساجدها
تقدم بيان العلة في حديث احب البلاد مساجدها **باب الستر** هو بفتح السين مصدر ستره يستره اذا غطاه
وبالكسر اسم لما استتر به والاستتار **من الصحاح** قال عمر بن ابي سلمة رضه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب
واحد اي ازار طويل مشتملا به بان لفه حول بدنه في بيت ام سلمة واضعا طرفه على عاتقه يعني متزرا ببعضه وملقيا
طرفه على عاتقه فكان بمنزلة الازار والرداء العاتق ما بين المنكب الى اصل العنق وهذا يدل على جواز
الصلوة في ثوب واحد اذا كان يستر ما بين سرته وركبته عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء وهذه الجملة الحالية اي يصلي في ثوب واسع

ينبغي ان لا يلتقي طرفيه على عاتقيه مخالفا بينهما فيكون امينا على انكشاف عورته فان صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته
عند احمد ظاهر الحديث والجمهور على خلافه والحمل على صحته الان النهي للتنزيه وعن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا صلى احدكم في ثوب فليخالف بطرفيه يعني فليتزر باحد طرفيه وليطرح طرفه الاخر على عاتقيه هذا
هو المخالفة هذا اذا كان الثوب واسعا فان ضاق شده على حقويه وعن عايشة رضها عن احداهن ان النبي عليه السلام
صلى في خميصة وهي كساء اسود مربع له علمان او حرير معلم في طرفيه فان لم يكن معلما فليس بخميصة فقول عايشة رضها
انها اعلام على وجه التاكيد فنظر الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذا الى ابي جهم وهي كساء
غليظ مربع بغير علم منسوب الى الانبجان اسم بلد واصحاب الحديث يروونه بكسر الباء واصل اللغة بفتحها فانها اي
فان الخميصة التي اي شغلتني انفاعي صلوتي وتعني بالحضور قيل انما بعثها الى ابي جهم لانه ان سل اليه عم خميصة
بالهدية فلما كره الصلوة معها لما وجد في نفسه عونة ردها على صاحبها وطلب منه بدلها ليطيب قلبه وفي رواية كنت انظر
الى علمها وانا في الصلوة فاخاف ان تفتنني اي تمنعني عن الصلوة وفي الحديث اشارة الى حفظ البصر في الصلوة عما
يفتن وعن انس رضه انه قال كان قرام لعايشة رضها وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه رقم ونقوش وقيل هو ذو الوان ستر
به جانب بيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اصرفي عنا قرامك اي ابعديه وارفعيه فانه لم يزل تصاويره في للقاء وهي
تصاوير جمع تصوير بمعنى الصورة تعرض اي تظهر لي في صلوتي وتشغلني منها وفيه ايذان بان للصور والاشياء
المنقوشة تأثيرا في النفوس الزكية وعن عقبة بن عامر رضه انه قال اهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بفتح الفاء
وتشديد الراء القباء الذي فيه شق من خلفه قيل الهدي هو مقوس صاحب الاسكندرية وقيل اكيدر صاحب دومة
الجندل على اختلاف القولين فلبسه اي ذلك الفروج ثم صلى معنا ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم اتى
فيه الرعونة ثم قال لا ينبغي اي لا يليق هذا للمتقين قيل كان قبل لعنة وقيل كان بعد لعنة وقبل التحريم ويجوز
ان يحمل على ان التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرئيل عم **من الحسان** قال سلمة بن الاكوع قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رجل اصيد المهر وانا في الاصطياد وفي رواية
اصيد وهو الذي رقبته علة لا يمكنه الالتقاط معها افاصلي في القميص الواحد قال نعم وازرره اي اجعله مزرورا
ام مخاطبة من زر ازاره شد جيب القميص ولو بشوكة اي بقصد هذا اذا كان القميص واسعا يظهر للمصلي عورة نفسه عند الركوع
عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل صلوة رجل مسبل ازاره حتى وصل الى الارض
من غاية طوله بفعل ذلك تكبرا واختيالا بين يدي الله تعالى والذي عن ذلك لكلا يتشبث به عند النهوض فيعتاد ذلك ويشغل
باسكاره وتشميره المانع من الحضور فكره ما يشغل به في اطالة الازيل في الصلوة كما في غيرها وجوز ذلك قال الا المصلي قائم
في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله تكبر اخلاف الماشي وعن عايشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تقبل الله لا يقبل صلوة حايض الا درعها الحرة التي بلغت سن الحيض جارعليها القلم الاوجماد وهو قنعة يعني لا يجوز
كشف الرأس للحرة البالغة في الصلوة خلافا لرجل والامة قيل الاصوب ان يراد بالحايض شانها الحيض لتناول
الصغيرة ايضا فان ستر رأسها شرط صحة صلوتها ايضا وفيه دليل على ان رأسها عورة خلافا للامة وعن ام سلمة
انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصلي المراة في درع وهو قميص لا كمة له وخمار ليس عليها ازار اي ليس تحت
قميصها ازار ولا سراويل قال اذا كان الدرع سابغا اي واسعا بحيث يغطي اي يستر قبصها ظهور قدميها جاز
صلوتها بدليل على انها عورة يجب سترها ووقفه حماعة على ام سلمة يعني قال بعض اصحاب الحديث آخر هذا عبارة ام سلمة

وانوني بانبجانيته ابي جهم

من الاعاطة وهي التغطية مرح

ط فانه من الرعونة كما يدل عليه في الخميصة وقبل كان بعده وانما
ليس استدلال لقلب هذا اهداه اليه وهو صاحب الاسكندرية
او صاحب دومة الجندل او غيرهما على اختلاف فيه وقيل يعلم
من قوله عليه السلام لا ينبغي هذا للمتقين انه ذلك قبل التحريم
لان المتقي وغيره سواء في التحريم مرح مشكاة مصابيح

ش هكذا جاء في رواية وهو الذي في قوله علة لا يمكنه الالتقاط معها
والمشهور اصيد من الاصطياد والثاني انسب لانه اصياد
يطلب الخفة وربما يمنعه الازار من العدو خلف الصيد
مرح مشكاة مصابيح

به رسول الله صلعم ورأيت الناس يبتدرون اى يسرعون ذلك الموضوء فاصاب منه شيئا تمسح به وجهه
اى مسح به وجهه واعضاءه ليتبرك به ومن لم يصب اخذ من بلل يد صاحبه قيل هذا يدل على ان ماء الوضوء
طاهر وقيل هذا من خصائصه ولهذا جمعه بوطيب قلب ربه اى فرحهم لنبى عم ثم رايت بلالا اخذ عنزة فركزها
اى غرزها وخرج النبى عليه السلام فى حلة حمراء الحلة ازار ورداء ويستحب حلة حتى يكون ثوبين قيل لو لبس انه
لم يكن تلك الحلة جميعها بل كان فيها خطوط حمر لان الثوب الاحمر من غير الخز فيه لون آخر مكروه للرجال لما فيه من المشابهة
بالنساء مشمرا ازاره فصلى الى العنزة بالناس الظهر ركعتين فرأيت الناس والدواب يمرون بين يدى العنزة عن
نافع عن ابن عمر رضه انه قال كان النبى ص يعرض راحلته اى يتخيرها ويبركها عرضا بينه وبين القبلة ليكون ما تعاينه وبين المارين فيصلى
اليها قال نافع قلت فرأيت اى اخبرنى يا ابن عمر اذا ذهبت تركب اى اذا قامت الابل للسير فاى شئ يستر للصلوة
قال كان يأخذ الرحل فيعدله بالتشديد اى يسويه وينصبه بين يديه فيصلى اخرة الرحل اى آخرة الرحل وهى
خلفه عن موسى بن طلحة عن ابيه رضى الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة
الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء المعجمة عن يضده يستند اليها الراكب فى خلفه فليصل ولا يبالى من مر وراء ذلك
عن ابى جهيم الانصارى اسمه عبد الله بن الحرث بن الصمة رضه عن النبى ص قال لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه اى اى
شئ من الاثم بسبب مروره بين يديه لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال الراوى لا ادرى قال اربعين
يوما او شهرا او سنة ذكر الطحاوى فى مشكل الآثار ان المراد اربعون سنة واستدل بحديث ابى هريرة رضه عن النبى عليه السلام
لو يعلم الذى يمر بين يدى اخيه معترضا وهو بناجى ربه تعالى لكان ان يقف اربعين سنة خيرا له من ان يمر بين يديه عن يعلى بن
شداد بن اوس عن ابيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا اليهود فانهم لا يصلون فى نعالهم ولا خفافهم اى يحتمل ان يجوز
الصلوة فيهما اذا كانا طاهرين قال ابو سعيد الخدرى رضه بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى باصحابه اذ خلع نعليه
اى نزعهما من رجليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم القوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوته قال ما حملكم على القائكم نعالكم قالوا رأيناك القيت نعليك فالقينا نعالنا فقال ان جبريل عليه السلام
اتانى فاخبرنى ان فيهما قذرا او قال اذى وهو ما يكرهه الطبع من النجاسة وغيرها استدل به على ان صلوة الجاهل بنجاسة ثوبه جملة القذر
على النجاسة لانه عليه السلام لم يستأنف تلك الصلوة ورأى خلافه حمل القذر على ما يكرهه الطبع عرفا كالنخامة والبزاق فاخبار
اياه بذلك كيلا يتلوث ثيابه بشئ مستقذر عند السجود واذا جاء احدكم المسجد فلينظر فان رأى فى نعليه قذرا
او اذى فليمسحه بالارض صيانة للمسجد عن الاشياء القذرة وليصل فيهما فيه دليل على ان النعل اذا اصابته نجاسة فتمسح بالارض
حتى ذهب اثرها جازت الصلوة فيه عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلا يضع
بالجر وجوابه اذا نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكون بالنصب جواب النهى على بين عن يمين الآخر ان لا يكون على يساره احد
فيضعهما عن يساره وليضعهما بين رجليه ان لم يكن وضعهما عن يمينه او يساره او يصلى فيهما ان كانا طاهرين باب
السترة وهو ما يستر به كائنا ما كان مرالمصباح قال ابن عمر رضه كان النبى عليه السلام يعنز فاى يغرز يشئ الى المصلى والعنزة
اى رمح قصير بين يديه يجعل وينصب اى يغرز بالمصلى بين يديه ليعرف موضع سجوده كيلا يمر ما بينه وبين موضع سجوده
فيصلى اليها وهذا ليدل على ان المصلى ينبغى ان يبين موضع صلوته بسجادة او يقف قريبا من اسطوانة او يغرز عصا
او يخط خطا مثل شكل المحراب وعن عون بن ابى جحيفة عن ابيه رضه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح
بفتح الهمزة مسيل واسع فيه دقاق الحصى لغة وهنا علم للمسيل الذى ينتهى اليه السيل فروادى منى فى قبة حمراء من ادم
بالضم جمع اديم وهو جلد احمر جعلوا حنية ورأيت بلالا اخذ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الماء الذى توضأ

شيئا فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن له عصا فليخط خطا قال ابن بطال الخط طويلا نحو القبلة
سئل عنه فقال هكذا يعني عرضا مثل الهلال وقيل يخط عند وضع سجوده خطا على العرض مثل حنازة موضوعة بين يديه
قيل والاول هو المختار استحبابا قال سفيان بن عيينة رأيت شريكا صلى بنا فوضع قلنسوته بين يديه ثم لا يضره
ما مر امامه عن ابي سهل بن ابي حثمة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها اي فليقرب
من السترة والدنو عنها بقدر امكان السجود وقيل ادناه ان يكون بين المصلي وبينها ثلثة اذرع وبه قال الشافعي رحمه الله
واحمد لا يقطع الشيطان بالجزم جواب الامر والمراد عندنا الثلثان بينه وبين سترته اي حتى لا يتشوش عليه صلوته وقال مقداد بن
الاسود ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى عود ولا الى عمود ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايمن او الايسر ولا يصمد
له صمدا رواه ابو داود بطاب اي لا يقصد مقابلته لئلا يشابه فعله عبادة الاصنام او لكونه قبلة اهل الكتاب بل ينحرف عنها مائلا عن يمينه
او يسار وقال الفضل بن عباس رضي الله عنهما اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية فصلى في صحراء ليس بين يديه
سترة ومحارة لنا وكلبة التاء فيهما للوحدة او التانيث تعبثان اي تلعبان بين يديه فما بالى بذلك رواه البخاري
وما عند به والغرض منه بيان انه لا يقطع الصلوة ولا الحمار والكلبة بين يدي المصلي لا يقطع الصلوة وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلوة اي يبطلها شيء ومرين يدي المصلي وادرؤوا اي ادفعوا ما استطعتم فانما هو شيطان
اي حمله الشيطان على المرور وانما يجوز له الدفع فقط دون العنف لان التقصير منه بترك السترة قيل حديث القطع بمرور المرأة وغيرها
منسوخ بهذا الحديث **باب صفة الصلوة ومصحاح** عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس في ناحية المسجد اي في جانب فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل
فانك لم تصل اي صلوة صحيحة بل على آداب الصلوة لا يقع الا على الصحيحة دون الفاسدة فرجع وصلى ثم جاء فسلم فقال
وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فعل
ذلك ثلث مرات فقال اي الرجل علمني يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة اي اذا اردت القيام اليها فاسبغ الوضوء
اي اتمه يعني توضاء وضوءا تاما مشتملا على فرايضه وسننه الامر بالاعادة انما كان بترك فرض فلما قال علمني وصفه له
كيفية اقامة الصلوة على غاية الكمال وابتداء النبي ﷺ بالوضوء ليعلمه شرائطها واركانها ثم استقبل القبلة فكبر اي تكبيرة الاحرام
ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن وقيل اراد بالفاتحة اذا كان يحسنها والا فغيرها ثم اركع حتى تطمئن راكعا
ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا وزاد في رواية ثم
على وجوب الطمانينة في جميع اركان الصلوة ومنهم من ذهب الى انها سنة واولة على نفي الكمال ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم افعل
ذلك في صلوتك كلها وفي امره بفعل ذلك في صلوته كلها دليل على وجوب القراءة في كل الركعات كوجوب الركوع والسجود واليه
ذهب الشافعي رح وقالت عايشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلوة بالتكبير اي يجعل تكبير التحريم
فاتحتها والقراءة اي يبتدئ القراءة بالحمد لله رافعا على الحكاية واظهار الف الوصل رب العالمين فيقراء هذه السورة
وهذا لا ينفع تقدم دعاء الاستفتاح لانه لا يسمى قراءة ثم فاولا يدل على ان التسمية ليست من الفاتحة اذا المراد انه كان
يبتدئ بقراءة السورة التي مفتتحها الحمد لله كما يقال ابتدأ بالبقرة واذا ركع لم يشخص راسه اي لم يرفعه ولم يصوبه
اي ولم ينكسه ولكن بين ذلك اي بجعل راسه بين التصويب والتشخيص بحيث يجعل ظهره وعنقه كالصفحة الواحدة وكان
اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قايما وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا فيه
دليل على وجوب الاعتدال لان فعله عليه السلام في الصلوة للوجوب الا لعارض الندب لقوله عليه السلام صلوا كما رأيتموني اصلي

يحتمل ان يراد بشيء الرفع اي لا يبطل الصلوة شيء سوى الرفع
فادفعوا المار بقدر استطاعتكم حذف المار لدلالة السابق
وان يراد به المار والضمير المنصوب العايد محذوف قبل
فيه دلالة على ان المراد به الكلب والحمار لا يقطع وقيل
يقطع لحديث السابق وقيل يقطع المرأة الحايض و
الكلب الاسود وبه قال ابن عباس وقيل لا يقطعها
الا الكلب الاسود وبه قالت عايشة رضي الله عنها
وعنا ابيها مرح مشكوة مصابيح

وكان يتورك اي قراء في كل ركعتين التحية سمي الذكر المعتاد تحية وتشهدا لاشتماله عليها وكان ينهض رجله
اليسرى وينصب رجله اليمنى بحيث يضع اصابع رجله اليمنى على الارض ويرفع عقبها وكان ينهى عن عقبة الشيطان
وهي الاقعاء وهو ان يضع اليتيه على عقبيه بين السجدتين وقيل ان يضع وركيه على الارض وينصب كفيه بحيث
يكون قدماه عليها وقيل عقبة الشيطان ان تقدم احد الرجلين على الاخرى في القيام وقيل هي ترك عقبتي غير مغسولتين
في الوضوء وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه اي افتراش السبع اي كما يفترش السبع لما فيه
من التهاون بامر الصلوة بل ينبغي ان يضع كفيه ويرفع مرفقيه عن الارض وكان يختم الصلوة بالتسليم فيدل
على وجوب التسليم ايضا لما ذكرنا وقال ابو حميد الساعدي في نفر اي جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا احفظكم لصلوة رسول الله رأيته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه اي اذاءه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه
وقبضهما ثم هصر اي نكس ظهره غير شاخص رأسه ولا صوبه وظهره واذا رفع رأسه استوى حتى يعود
كل فقار بفتح الفاء جمع فقارة اي مفاصل الصلب مكانه اي موضعه ويستقر كل عضو في مقره فاذا سجد وضع
يديه بسطا قبل القبلة واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة فاذا جلس في الركعتين اي الاوليين جلس على
رجله اليسرى ونصب اليمنى فاذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى اي اخرجها من تحت وركه الى جانب الارض
ونصب الاخرى وقعد على مقعدته وقال سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه
حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع الله لمن حمده
ربنا لك الحمد وكان لا يفعل ذلك اي رفع اليدين في السجود يعني لا يرفع يديه اذا قصد السجود وقال ابن عمر
اذا دخل الصلوة كبر ورفع يديه واذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين اي من الركعة الثانية
الى الركعة الثالثة رفع يديه ورفعهما في هذا الموضع ليس في مذهب الشافعي ان مذهبه ان يرفع يديه عند تكبيرة الاحرام
واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع وعند اربع مرات لا يرفع الا عند تكبيرة الاحرام ورفع ذلك ابن عمر اي رفع ابن عمر
رفع اليدين في هذه المواضع الى النبي ﷺ اي قال انه فعل ذلك كله وروى مالك بن الحويرث عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم رفع اليدين اذا كبر واذا رفع راسه من الركوع وقال حتى يحاذي بهما اذنيه وفي رواية فروع اذنيه
اي علاها وفرع كل شيء اعلاه وقيل فروع الاذن شحمة ورفع اليدين عند تكبيرة الافتتاح حذاء اذنيه عند ابي حنيفة رح
وعند الشافعي رح حذاء منكبيه وذهب اصحابنا الى ان المصلي مخير بين ان يرفع يديه حذاء اذنيه او منكبيه
فقال يرفع يديه بحيث يكون كفاه حذاء منكبيه وابهاماه شحمتي اذنيه واطراف اصابعه فروع اذنيه لانه جاء في رواية رفع
اليدين الى المنكبين وفي رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين فعمل ما ذكر فيه اجماعا بين الروايات كلها
وعن مالك بن الحويرث انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلوته لم ينهض
اي لم يقم حتى يستوي قاعدا اي حتى يقرب الى الجلوس وهذا يدل على سنية الاستراحة وعن وايل ابن حجر انه رأى النبي ﷺ
رفع حال اولا فعاد يديه حين دخل في الصلوة كبر ثم التحف اي ستر بثوبه يريد انه كان يخرج يديه من كمه اذا كبر
للاحرام فاذا فرغ من التكبير ادخل يديه في كمه ثم وضع يده اليمنى على اليسرى فلما اراد ان يركع اخرج يديه من الثوب
ثم رفعهما وكبر ثم ركع فلما قال سمع الله لمن حمده رفع يديه فلما سجد سجد بين كفيه اي وضع كفيه اذا سجد منكبيه في السجود
ولعل التحاف يديه بكمه لبرد شديد او لبيان ان كشف اليدين عند التكبير غير واجب قال سهل بن سعد كان الناس
يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلوة فيه حجة على مالك في الارسال يعني السنة ان يضع المصلي

٢ وضع الوجاه مرفوع ثم الناسي يشبه بالجاز
الفاعل بين يدي المختار يشتي الاذان مرفوع
الادب بالرفع يدوه على يدوه وبطاهر الحم
٤ بعضهم بين يدي الملوك مرح

٣ قال ابن الصلاح المرفوع فيهما اضعف الكيفيتين
صلى الله عليه وسلم منفصلا او منفطها مرح
سواء كان منفصلا او منفطها مرح

٤ الواو في بعض نسخ المصابيح عطفا على وخر وفي بعضها
وصحيح المسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول بغير
واو وعقيد الجملة كذا افاده وفيه وجهان اظهرهما
ان يكون حالا وقد مقدرة والثاني ان يراد به حوال
الشروع والوقوع عليها بالقلب فيصح بغير
العطف ويلزم منه المواظبة بين عمل الجارحة
واللسان والقلب وثانيهما ان يكون كبر بيانا
لقوله دخل في الصلوة ويراد به حوال الافتتاح
بالتكبير وعلى الاول يلزم اقتران النية بالتكبير
مرح مشكوة

يده اليمنى فوق يده اليسرى بعد تكبيرة الاحرام وقال ابو هريرة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة
يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده معناه قبل الله من حمده اللام في لمن للمنفعة والهاء في حمده
للكناية وقيل للسكتة والاستراحة حين يرفع صلبه من الركعة اي من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا لك الحمد ثم يكبر
حين يهوي الى السجود ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل ذلك في الصلوة
كلها حتى يقضيها اي يتمها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الصلوة طول القنوت اي ذات طول القيام والدعاء يعني افضل الصلوة صلوة فيها طول القيام والقراءة واستدل
به ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل
في النهار كثرة السجود من الحسان قال ابو حميد الساعدي في عشرة اي بين عشرة انفس من اصحاب رسول الله
انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا فاعرض علينا اي بين علمك بصلوته عم ان كنت صادقا فيما تدعيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يكبر ثم يقرأ ثم يكبر ويرفع
يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل اي يستوي قائما فلا يصبي اي لا يخفض رأسه
ولا يقنع اي لا يرفع رأسه حتى يكون اعلى من جسده ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده ثم يرفع يديه حتى يحاذي
منكبيه معتدلا ثم يقول الله اكبر ثم يهوي اي ينزل الى الارض ساجدا فيجافي يديه اي فيبعد مرفقيه عن جنبيه ويفتخ
بالخاء المعجمة اصابع رجليه اي يثنيها ويليها ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى اي يعوجها الى باطن الرجل فيقعد
عليها ثم يعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه معتدلا ثم يسجد ثم يقول الله اكبر ويرفع ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها
حتى يرجع كل عظم الى موضعه وفيه دليل على سنية جلسة الاستراحة ثم ينهض اي يقوم ثم يصنع اي يفعل في الركعة الثانية
مثل ذلك ثم اذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلوة ثم يصنع ذلك في بقية صلوته
حتى اذا كانت السجدة التي فيها التسليم اخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الايسر اي مفضيا بوركه اليسرى
الى الارض غير قاعد على رجليه ثم يسلم قالوا صدقت هكذا كان يصلي صحيح اي هذا النقل صحيح اراد بهذا الصحيح
ما ذكره في آخر خطبة الكتاب لا ما ذكره الشيخان وفي رواية من حديث ابي حميد ثم يركع فوضع يديه على ركبتيه كانه قابض
عليهما ووتر يديه اي جعلهما كالوتر من التوتير وهو جعل الوتر على القوس فنحاهما اي ابعدهما عن جنبيه حتى كان يده
كالوتر وجنبه كالقوس وقال ثم سجد فامكن اي وضع انفه وجبهته الارض ونحى اي ابعد يديه عن جنبيه ووضع
كفيه حذو منكبيه وفرج اي فرق بين فخذيه غير حامل اي غير واضع بطنه على شيء من فخذيه حتى فرغ من السجود ثم جلس
فافترش رجله اليسرى واقبل بصدر اليمنى على قبلته اي وجه اطراف اصابع رجله اليمنى الى القبلة ووضع كفه اليمنى
على ركبته وكفه اليسرى على ركبته اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة وفي رواية اذا قعد في الركعتين قعد على بطن
قدمه اليسرى ونصب اليمنى واذا كان في الرابعة افضى اي اوصل بوركه اليسرى الى الارض واخرج قدميه من ناحية
واحدة وفيه دليل للشافعي رح على سنية التورك في القعدة الثانية وعن وائل ابن حجر انه ابصر النبي عم حين قام
الى الصلوة رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه اي تلقاهما وحاذى ابهاميه اذنيه ثم كبر وفي رواية يرفع ابهاميه الى شحمة
اذنيه وهي ما لان من اسفلهما وعن قبيصة بن مهلب عن ابيه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمنا فيأخذ
شماله اي كوعه الايسر بيمينه اي بكفه اليمنى وهذا عند القيام وعن رفاعة بن رافع انه قال جاء رجل فصلى في المسجد
ثم جاء فسلم على النبي عم فقال عليه السلام اعد صلوتك فانك لم تصل وذلك لعدم كمالها وتفاحش نقصانها فقال علمني

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصلي قال عليه السلام اذا توجهت الى القبلة فكبر ثم اقرأ بام القرآن اي بالفاتحة
سميت بام القرآن لانها اول القرآن في التلاوة والكتابة وما شاء الله ان يقرأ اي ما رزقك الله من القرآن بعد الفاتحة
فاذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك ومكن ركوعك اي اركع ركوعا تاما مع الطمأنينة وامدد ظهرك فاذا
رفعت فاقم صلبك وارفع رأسك حتى ترجع العظام الى مفاصلها فاذا سجدت فمكن للسجود اي اسجد سجودا
تاما مع الطمأنينة فاذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة حتى تطمئن يريد به الجلوس
في آخر الصلوة فانه موضع الاستقرار يعني حتى تفرغ وفي رواية اذا قمت الى الصلوة فتوضأ كما امرك الله ثم تشهد
اي بعد الفراغ من الوضوء قل اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وقيل
اي اذن لانه مشتمل على كلمتي الشهادتين فاقم يريد به الاقامة للصلوة وقيل معناه تشهد اي احضر وانو وكبر
واحضر قلبك واستقم فان كان معك قرآن فاقرأ والا اي وان لم يكن معك قرآن فاحمد الله اي قل الحمد لله وكبر
اي قل الله اكبر وهلله اي قل لا اله الا الله ثم اركع عن الفضل بن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصلوة مثنى مثنى يعني الصلوة يصلي ركعتين ركعتين وهذا في النوافل عند الشافعي رح اذ الافضل ان يسلم من كل ركعتين
ليلا كان او نهارا وعند ابي حنيفة رح الافضل ان يصلي اربع ركعات بتسليمة ليلا كان او نهارا تشهد مصدر منون وكذا
المعطوفات بعده اي اذا تشهد في كل ركعتين وتخشع وهو سكون الظاهر والباطن وطمأنينة الرجل بحيث لا يتحرك ولا يلتفت
يمينا وتضرع الى الله وتمسكن وهو اظهار الرجل المسكنة عن نفسه ثم تقنع يديك يقول اي الراوي معناه ترفعهما الى ربك
لطلب الحاجة مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول يا رب يا رب ومن لم يفعل هذه الاشياء المذكورة في الصلوة فهو
خداج بكسر الخاء المعجمة اي فعل صلوته ناقص غير كامل وقيل تقديره فهو منه ذات خداج اي صلوة ذات خداج اذ وصفها
بالمصدر نفسه مبالغة والمعنى انها ناقصة باب ما يقرأ بعد التكبير من الصحاح قال ابو هريرة رض كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسكت من اسكت بمعنى سكت بين التكبير وبين القراءة اسكاتة والمراد به ترك الجهر لا ترك الكلام اصلا
فقلت بابي انت وامي الباء للتفدية اي انت مفدي وامي يا رسول الله اسكاتك منصوب بفعل مضمر اي اسألك
عن اسكاتك بين التكبير وبين القراءة ما تقول فيها قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب اللهم نقني اي طهرني من الخطايا والذنوب كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اي الوسخ اللهم اغسل خطاياي
كما يغسل الثوب بالماء والثلج والبرد وذكر كله مبالغة في التطهير لا انه يحتاج اليها اي طهرني من الخطايا بانواع مغفرتك
التي هي في محو الذنوب بمثابة هذه الاشياء في ازالة الادناس قيل خص الثلج والبرد بالذكر لانهما ماءان مقطوران
على خلقهما لم يستعملا ولم تنلهما الايدي ولم تخضهما الارجل كساير المياه التي خالطت التراب وجرت في الانهار وجمعت
في الحياض فهما احق بكمال الطهارة وقال علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان النبي عليه الصلوة والسلام اذا قام الى الصلوة
قال وفي رواية كان اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض اي صرفت وجهي وعلمي
وعملي ونيتي الى الذي خلقهما واعرضت عما سواه حنيفا نصب على الحال من ضمير وجهت اي مائلا عن كل دين باطل الى الاسلام
ثابتا عليه قيل الحنيف عند العرب من كان على دين ابراهيم عم وقيل هو المسلم المستقيم وما انا من المشركين ان صلوتي
اي عبادتي ونسكي اي تقربي او حجي وجمع بينهما كما في قوله تعالى فصل لربك وانحر ومحياي اي حيوتي ومماتي
اي موتي لله تعالى لا تصرف لغيره فيهما او ما انا عليه من العبادة في حيوتي وما اموت عليه خالصة لوجه الله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اي المنقادين والمطيعين لله اللهم انت الملك لا اله الا انت سبحانك اسم اقيم مقام

غاية العلو ولرفعة ولاله عزك ضعيف قيل ضعفه عند قليل من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين ولكنه حديث حسن
على الاسناد قوى عند اكثرهم اخذ به عمر وابن مسعود رضى الله عنهما وغيرهما من فقهاء الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
وذهب اليه الائمة الاربعة العلماء كما جرح واصحابه وسفيان الثورى واسحق بن راهويه رحمهم الله تعالى عن جبير بن مطعم رضى الله عنه
انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلوة فقال الله اكبر كبيرا منصوب باضمار فعل اى كبر الله كبيرا
كبيرا الله الكبير الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا اصفة لما قبله اى حمدا كثيرا قال تعالى وسبحان الله بكرة اى فى اول النهار
واصيلا اى فى آخر النهار خص هذين الوقتين لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيهما اعوذ بالله من الشيطان الرجيم من نفخه
بدل اشتمال وهو ان ترتد كبرة فيه من الخيلاء والغضب والكبر يحمى فى ذلك فيخاف ما يوسوس اليه الشيطان فى نفسه فيعظم فى عينه
ويحقر الناس فى عينه حتى يدخله الزهو اى الكبر ويسمى نفخه ونفثه اى ما يلقى الشعر على لسان الشاعر المشعر لذم مرء ما فيه هجو
او لغو او فسق كالشئ الذى ينفث فى الفم كالريقة وقيل النفث السحر كقوله تعالى من شر النفاثات فى العقد الذى هو
من الضلالات الشيطانية وهمزه اى جعله احمد مجنونا وقيل الهمز الوسوسة عن سمرة بن جندب انه حفظ عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم سكتتين سكتة اذا كبر وفائدتها ان يفرغ المأموم من قراءة وكبيرة الاحرام للتلاوة ليفوته سماع بعض الفاتحة
وسكتة اذا فرغ من قراءة غير المغضوب عليهم ولا الضالين والغرض منها ان يقرأ المأموم الفاتحة بعد فراغ الامام
منها ويرجع الامام الى التنفس والاستراحة فصدقه ابى بن كعب وهذين السكتتين سكتة عند الشافعى رحمه الله
والثانية مكروهة عند ابى حنيفة رحمه الله وقال ابو هريرة رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض فى الركعة
الى الثالثة استفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين ولم يسكت وانما لم يسكت لان هذا الموضع ليس من المواضع التى
روى فيها السكتة **باب القراءة فى الصلوة من الصحاح** عن عبادة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وبروى لمن لم يقرأ بام القرآن سميت فاتحة لانه يفتتح بها قراءتها وانما قال لا صلوة
وهو الارتفاع ثم سفل الى علو وسماه هنا الزايد نصب على الحال اى حال كون قراءته زائدا على ام القرآن وعن ابى هريرة رضى الله
عنه انه قال ثم صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن فهى خداج اى صلوة ناقصة ثلثا اى قالها ثلثا غير تام قيل
تاكيد وقيل هو من قول المصنف ذكره تفسيرا للخداج فقيل لابى هريرة رضى الله عنه انا نكون وراء الامام قال اقرأ بها اى بام القرآن
فى نفسك اى سرا غير جهر وهذا مذهب الشافعى فانه سمع النبى عليه السلام يقول قال الله تعالى قسمت الصلوة اى الفاتحة
بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدنى عبدى واذا قال الرحمن الرحيم قال
عبدى التمجيد نسبة الى المجد وهو الكرم وقيل العظمة واذا قال اياك نعبد واياك نستعين اى نطلب العون على الامور
منك قال الله جل جلاله هذا بينى وبين عبدى لان قوله اياك نعبد له وقوله واياك نستعين للعبد ولعبدى ما سأل
واذا قال اهدنا الصراط المستقيم يعنى به كل فعل وقول ونية يرضاه الله تعالى صراط الذين انعمت عليهم من الانبياء
عليهم السلام والاولياء رحمهم الله غير المغضوب عليهم يعنى اليهود ولا الضالين يعنى النصارى قال الله تعالى هذا لعبدى
ولعبدى ما سأل وهذا يرشد الى سرعة اجابته وعن انس رضى الله عنه ان النبى عليه السلام وابا بكر وعمر رضى الله عنهما
كانوا يفتتحون الصلوة اى يبتدؤنها بالحمد لله رب العالمين لا بسورة اخرى وقيل معناه انهم يسرون بالبسملة

قال الترمذى يروى هذا الحديث عن غير واحد من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم ابو هريرة وابن عباس وغيرهما
من التابعين وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم عمر وعلى وابن مسعود وغيرهم
وبه يقول مالك بن انس والشافعى واحمد واسحاق وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم
اذا قرأ الامام فلم يقرأ احد خلفه وهو قول سفيان الثورى وابن المبارك واهل الكوفة وقال احمد واسحاق ان لم يقرأ الرجل
بفاتحة الكتاب فى نفسه فى الصلوة السرية لم تجزه صلوته وقال ابن المبارك اذا لم يقرأ فى السرية خلف الامام فصلوته فاسدة
وقال الشافعى اذا لم يقرأ فى الجهرية خلف الامام اجزأته صلوته وقال احمد واسحاق لا تجزيه صلوته الا ان يقرأ بفاتحة الكتاب
فى نفسه فى السكتات التى سكت الامام وقال اسحاق انما جاز ترك القراءة خلف الامام فى الجهرية لان قراءة الامام له قراءة
وقال ابن المبارك اذا قرأ الامام السورة فى الاوليين فلم يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب اجزأته صلوته وقال الشافعى لا تجزيه صلوته
الا ان يقرأ بفاتحة الكتاب فى كل ركعة امام او مأموم او منفرد وقال مالك بن انس لا يقرأ احد خلف الامام فيما جهر فيه
الامام بشئ من القرآن اذا سمع قراءته وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان اريد بالتكبير فى صلوة التنفيعية كالظهر والعصر وغيرها
كان منصوبا لانه الصلوة 2 اسم لتلك الهيئات و
الفعل واقع عليها وان اريد الجنس يحتمل ان يكون
منصوبا لانه و ان يكون مفعولا مطلقا سرح مكاك

قيل فى الحديث دلالة على وجوب قراءة الفاتحة على من
يقدر عليها وتقاربان يقول قوله فصاعدا يدخل فيه الثالث
الزائد على الفاتحة ليس بواجب ط والجواب ان الفاتحة بمنزلة
الوجوب فى الصلوة اختلفوا فى ان الفاتحة بمنزلة
ام لا لكن لم يقل احد ان الفاتحة مع غيرها واجبة فدل
الحديث على وجوب الفاتحة لا على الفضل كانه قيل الفاتحة
واجبة فى حال كونها منفردة بشئ مما هو غير واجب اصلا ك
فى قوله واتموا الحج والعمرة لله الذى ذكرنا اخرج العمرة
عن وصفة الوجوب فبقى فيها وحده فيها بمنزلة فولك
صم شهر رمضان وستة من شوال فى انك ناخره يفوض
وتطوع وبذا المسئلة مبنية على ان مطلق الامر للوجوب
الا ما خصه الدليل سرح مكاك

المصدر وهو التسبيح منصوب بفعل مضمر تقديره اسبحك تسبيحا اى انزهك تنزيها من كل السوء والنقايص وابعدك تمام البعد
بحضرتك من اوصاف المخلوقات من الاهل والولد وتحمدك قيل لتقديره اسبحك تسبيحا ملتبسا وقرنا بحمدك
سبحانك اى لك الحمد على توفيقك اياى على تسبيحك انت ربى وانا عبدك ظلمت نفسى بالغفلة واعترفت اى
اقررت بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدنى لاحسن الاخلاق اللام بمعنى الى اى ارشدنى
احسن الاخلاق فى عبادتك لا يهدى لاحسنها الا انت واصرف عنى سيئها اى سيئى الاخلاق لا يصرف عنى سيئها
الا انت لبيك معناه دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد اخرى من ألب بالمكان اقام به والب على كذا اذا لزمه
ولم يستعمل الا مثنى بمعنى لك مكررا للتكثير فلذلك وجب اضماره كانه قال البا بعد لبا وقيل معناه اتجاهى
اليك من قولهم دارى تلب دارك اى تواجهها وسعديك اى ساعة طاعتك ساعة بعد ساعة وهى من المساعدة
والخير كله بيديك اى كله عندك كالشئ الموثق به المفوض عليه لا يبدى منه شئ مما تسبق به كلمتك وتشرئب اليك
اى لا يتقرب به اليك ولا ينسب الشر اليك على الانفراد وهذا من رعاية الادب انا بك واليك يعنى انا اعوذ بك واتوجه
اليك تباركت فى البركة وهى الكثرة اى زاد خيرك وكثر فى خلقك وتعاليت اى تعظمت عن صفوتهم الاوهام وتصورهم الافهام
استغفرك واتوب اليك واذا دكم قال اللهم لك اسلمت وبك آمنت ولك اسلمت اى لك انقدت لدينك وانقدت او لك اخلصت
وجهى او لك خشعت نفسى وتركت اهواءها خشع اى خضع وتواضع واطلع لك سمعى وبصرى هذا غاية الخشوع تدرجت
بذكر معظم وتخصيص السمع والبصر فانهما من الحواس لان اكثر الادراك بهما فاذا خشعا قلت لوساوس وتخيلات فى عظمى وعصبى
وهم عمدة بنية الحيوان واطنابها فى العصب خزانة الارواح كعنصابة ايضا واللحم والشحم غاذ وراتج واذا خضع راسه
فى الركوع قال اللهم ربنا لك الحمد ملئ السموات والارض وما بينهما وملاء ما شئت من شئ بعد اى بعد السموات والارض
هذا غاية الحمد لله تعالى حيث حمد ملئ مخلوقاته الموجودة وملئ ما يشاء من المعدومات الممكنة لعينيه واذا سجد قال اللهم
لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهى للذى خلقه فصوره وشق سمعه وبصره فتبارك الله احسن الخالقين
اى المصورين والمقدرين ثم يكون فى آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لى ما قدمت من سيئة وما اخرت فى
عمل قال الله تعالى بنبأ الانسان يومئذ بما قدم واخر والمراد بها جميع فرط منى او ما قدمت قبل النبوة وما اخرت بعدها
او ما اخرته فى عملى مما فيه تسنة على وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت مبالغة فى طلب الغفران من الله تعالى والاسراف
مجاوزة الحد وما انت اعلم به منى اى من ذنوبى التى لا اعلمها انت المقدم اى الموفق بعض عبادك على طاعتك وانت
المؤخر الذى تخذل البعض عن الطاعات او التوفيق للخيرات او العفو انت كراهم والخافض والمعز والمذل لا اله الا انت
وفى رواية والشر ليس اليك والمهدى من هديت انا بك واليك لا منجا منك مقصور ولا ملجا منك مقصور ومنجى واسم مكان
ولا ملجاء بالمد وبدونداى لا مخلص لمن طالبته الا اليك تباركت عز اسمك وجل ثناؤك الى الصلوة وقد حفزه
النفس فرشة التسعى الى الصلوة لادراكها فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه اى حمدا جعلت اكبر كبره فيه
يعنى حمدا كثيرا غاية الكثرة فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايكم المتكلم بالكلمات لقد رايت اثنى عشر
ملكا يبتدرونها اى يتجاوب هذه الكلمات يعنى يسبق بعضهم بعضا فى كتبة هذه الكلمات ورفعها الى حضرة
الله تعالى لعظم قدرها وتخصيص لمعة نور به ونفوض الى عالمه من الحسان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت
كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم وبحمدك تم معناه وتبارك اسمك اى زاد بركة
اسمك فى السموات والارض فوجد كل خير فى ذكر اسمك وتعالى جدك اى علا وارتفع عظمتك على عظمة غيرك

ثم يسرون بالقنوت ثم يجهرون بالحمد لله وهذه الاحاديث تدل على وجوب قراءة الفاتحة على من يقتدي عليها وغيرها حديث

فان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امن بتشديد الميم الامام فامنوا اى قولوا آمين مقارنا لتأمين الامام فان الملائكة

يؤمنون معلوم ومن وافق تأمينه تأمين الملائكة اى في الاخلاص والخشوع وقيل في الاجابة وقيل في الوقت وهو الصحيح

اختلف في هؤلاء الملائكة فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم غفر الله له ما تقدم من ذنبه وفي رواية اذا امن القارئ فامنوا

فان الملائكة تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية اذا قال الامام غير المغضوب عليهم

ولا الضالين فقولوا آمين فان الملائكة يقول آمين وعن ابي موسى الاشعري رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال

اذا صليتم فاقيموا اى سووا صفوفكم ثم ليؤمكم احدكم فاذا كبر فكبروا واذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا

آمين مدا وقصرا معناه اللهم اسمع واستجب او معناه كذلك فليكن اى اسمع استجابتكم لله بالجزم جواب الامر بالقول فاذا

ركع فكبروا واركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد سمع الله لكم بكسر العين اى يقبل وكان مجزوما

لجواب الامر تحرك بالكسر قال ابو حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله تكفي الامام يقول سمع الله لمن حمده ولا يقول ربنا لك الحمد

لان القسمة بين المذكورين يقطع شركة وفي رواية فاذا قرأ فانصتوا الى كنتوا قال ابو حنيفة لا يقرأ المأموم خلف

الامام بل يسكت وعند الشافعي رح يجب عليه قراءة الفاتحة وعن ابي قتادة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ

في الظهر في الاوليين بام الكتاب وسورتين وفي الركعتين الاخريين بام الكتاب ويسمعنا الآية احيانا يحتمل انه

عليه السلام كان يسمعهم آياتها ليعلمهم السورة التي هو فيها فقرؤا نحوها في الصلوات ويطول في الركعة الاولى

ما لا يطيل يحتمل ما نكرة موصوفة اى تطويلا لا يطيله في الركعة الثانية وان يكون مصدرية اى غير اطالته في الركعة الثانية

وهكذا في العصر وهكذا في الصبح وقال ابو سعيد الخدري رضه كنا نحزر اى نقدر الحزر التقدير قيام رسول الله

صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر فحزرنا اى قدرنا قيامه في الركعتين الاوليين من الظهر قدر قراءة الم تنزيل السجدة

وفي رواية كل ركعة قدر ثلاثين آية وفي الاخريين قدر النصف من ذلك وفي الركعتين الاوليين من العصر على قدر

قيامه في الاخريين من الظهر وفي الاخريين من العصر على النصف من ذلك قال جابر بن سمرة رضه كان النبي عليه السلام يقرأ

في الظهر بالليل اذا يغشى ويروى بسبح اسم ربك الاعلى وفي العصر نحو ذلك وفي الصبح اطول من ذلك وقالت

جبير بن مطعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور وهذا يدل على ان وقت المغرب باق الى غروب

الشفق لانه مع كان يقرأ على التأني في غير عجلة وسورة الطور اذا وفى على التأني يغرب اكثرها منها فغروب الشفق

وقالت ام الفضل بنت الحارث هي اخت ميمونة زوجة النبي عم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات

عرفا وقال جابر كان معاذ بن جبل رضه يصلي مع النبي عم ثم يأتي قومه فيصلي بهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى

قومه فامهم هذا يدل على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل وبه قال الشافعي فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل اى

مال عن الصف وخرج منه والرجل خزيم بن ابي كعب الانصاري فسلم ثم صلى وحده اى استأنف الصلوة منفردا

لانه لم يعلم انه فارق بالنية والفرد والتام بلا استيناف فجاز له ذلك وانصرف اى من المسجد فبلغ ذلك معاذا فقال بلغني

انه منافق فبلغ ذلك اى قول معاذ انه منافق الرجل فاتى اى الرجل النبي عم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا

ونسقي نواضحنا جمع ناضحة انثى وهو ما يستقى عليه كبعير وانا معاذا صلى بنا البارحة اى الليلة الماضية فافتتح بالبقرة فتجوزت

في صلوتي اى اختصرتها وخففتها وقيل اخذت بتركها بعده وقيل في التجوز بمعنى القطع هذا له على ان الام مورد اذا عرض

له امر ان يخرج في امامة الامام ويتمها لنفسه وزعم اني منافق فقال يا معاذ افتان انت لنا والهمزة للانكار فهم وجه التوبيخ

والانكار واصل الفتنة الامتحان والابتلاء اى تصرف الناس عن دينهم وتحملهم على ضلال اقراء والشمس وضحاها

وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها يدل على سنية تخفيف الامام الصلوة وان يقتدي باضعفهم وقال البراء بن عازب النبي

صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشاء والتين والزيتون وما سمعت احدا احسن صوتا منه وقال جابر بن سمرة رضه

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر والليل اذا عسعس يريد به اذا الشمس كورت وعن عبد الله بن السائب رضه

انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين اى ابتدأ فلما جاء ذكر موسى وهرون اى ابتدأ قطعا ثم اخذ سعلة موسى واخاه هرون او ذكر عيسى عم اى ابتدأ قطعا ثم اخذ سعلة

ابن مريم وامه اى اخذت النبي عم سعلة وهي فعلة من السعال وهو صوت يكفر وجمع الخلق والبسوة فيه فقيل انما

اخذته بسبب البكاء اى بكى حتى غلب عليه السعال ولم يتمكن من اتمام السورة فقطعها وركع وقال ابو هريرة رضه لقد

كان النبي عم يقرأ في الفجر يوم الجمعة بالم تنزيل في الركعة الاولى وفي الثانية هل اتى على الانسان وقال عبيد بن

ابي رافع صلى لنا ابو هريرة رضه الجمعة فقرأ سورة الجمعة في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى وفي الاخرة اذا

جاءك المنافقون فقلت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة وقال النعمان بن بشير كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة سبح اسم ربك الاعلى وهل اتيك حديث الغاشية

واذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد قرأ بهما اى بتلك السورتين في الصلوتين وسأل عمر بن الخطاب ابا واقد الليثي

اسمه ولد اسم ابيه الليثي اى هو فبيلة ليث بن بكر ما كان يقرأ به رسول الله صلعم في الاضحى والفطر اى شئ

يقرأ فيهما فقال كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة وقال ابو هريرة رضه ان رسول الله صلعم

قرأ في ركعتي الفجر اذا زلزلت السنة ايضا في الفجر قال ايها الكافرون وقل هو الله احد وقال ابن عباس رضه كان رسول الله صلعم

يقرأ في ركعتي الفجر اى السنة ايضا قولوا آمنا بالله وما انزل الينا والتي في آل عمران تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية فرأيت الحسان عن ابن عباس رضه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

يفتتح صلوته ببسم الله الرحمن الرحيم اى يجهر في اول الفاتحة بحيث يسمع وهذا مذهب الشافعي رح ومذهب ابي حنيفة رح الاسرار

ضعيف لانه تفرد باخراجه ابو عيسى لا غير وعن وائل بن حجر رضه انه قال سمعت النبي عم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين

فقال آمين مدبها صوته فيه دليل على ان يجهر بها ويه قال الشافعي رح وعن ابن هبيرة التميمي انه قال رخ جنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم او وجب اى وجبت عليه عائبة فيما سأله ان ختم اى المسئلة فقال رجل من القوم بلى شئ

يخمد قال يا آمين وهذا يدل على ان فرد دعا يستحب ان يقول بعده عائبة آمين وان كان الامام يدعو للقوم يكفي له تأمين القوم

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في صلوة المغرب سورة الاعراف فرقها في ركعتين اى

قرأ بعضها في ركعة وبعضها في الاخرى وذلك يحتمل انه قرأ قليلا منها في الركعة الاولى فادرك بذلك الركعة في الوقت

ثم قرأ باقيها في الثانية ولا بأس بوقوع الثانية خارجة منه واطلق الراوي سورة الاعراف واراد بعضه هذا

ان قلنا ان وقت المغرب يضيق والا كان ذلك لبيان الجواز واتساع الوقت كما قال به قوم وقال عقبة بن عامر كنت

آقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر فقال لي يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرئتا فعلمني قل اعوذ برب

الفلق وقل اعوذ برب الناس خصيصهما عليه السلام بالخيرية باعتبار حال الراوي وما هو فيه في الوقت فانه كان في سفر

وقد اظلم عليه الليل ورآه مفتقرا الى تعليم يستعيذ به في مثل الليل ولم يرد انهما افضل تعلما او وقوفا على الاستعاذة فيهما بين

السورتين لو جازة كفظهما على التمام على المعنى قال فلم ير في اى النبي صلى الله عليه وسلم سرر جدا وذلك لظنه

آل الخ ويؤيده اتمام التسبيح بالطول والقصر فلما نزل الصلوة كصبح صلى بهما صلوة الصبح للناس تنبيها على انهما يسدان مسد الطولتين فلما فرغ من صلوة الصبح التفت الى فقال يا عقبة كيف رأيتني اي كيف رأيتني قرأتهما في صلوة الصبح بعظم قدرهما فلو لم يكونا عظيمي القدر لما قرأتهما وقال جابر بن سمرة رض كان النبي عليه السلام يقرأ في صلوة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد اعلم انه خذ واشاهد ليس على الدوام بل يقرأ في وقت شيئا ليعلم الناس جواز ما يقرأ وقال عبد الله بن مسعود رض ما احصى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الاولى فانه والثانية موصولة اي لا اقدر ان اعد المرات التي كان يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد وهذا كناية عن الكثرة وقال سليمان بن يسار عن ابي هريرة رض ما صليت وراء احد اشبه صلوة برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان قيل هو علي وقيل امير بالمدينة وقيل عمر بن عبد العزيز قال سليمان فصليت خلفه اي خلف ذلك الفلان وكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين ويخفف العصر ويقرأ في الركعتين الاوليين من المغرب بقصار المفصل وهو السبع الاخير سمي بذلك لكثرة فصول اي سوره وقصارها مثل اذا زلزلت وقل هو الله احد وفي العشاء باوساط المفصل واوساطه مثل والسماء ذات البروج واقرأ باسم ربك الذي خلق وفي الصبح بطوال المفصل وطواله مثل سورة محمد وق وقيل طواله سورة يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا الى سورة عم واوساطه نحو عم يتساءلون الى آخر القرآن قال عبادة بن صامت رض كنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلوة الفجر فثقلت عليه القراءة اي تعسرت لشغل اصوات المأمومين بالقراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤون خلف امامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلوة لمن لم يقرأ بها وفي رواية قال وانا اقول مالي ينازعني القرآن اي ينازعني قرائي فيه بقراءتهم على التعاقب يعني يشوش قراءتهم على قرائي فلا تقرؤا بشيء من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن ذهب الشافعي الى ان المأموم يقرأ الفاتحة خلف الامام قلنا هذا محمول على الاسرار وعن ابي هريرة رض انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاي فرغ من صلوة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي احد منكم آنفا يعني الآن فقال رجل نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني اقول مالي انازع القرآن قيل على صيغة المجهول اي داخل في القراءة وانازعك فيها وغالب عليها فانتهى الناس عن القراءة اي تركوها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية انهم خلف الامام يجهرون بقراءة الفاتحة خلف امامهم حملا على ترك رفع الصوت في القراءة خلفه من البيان بالحال اي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المصلي يناجي ربه اسم فاعل من ناجى اذا اجرى سرا وكلاما خفيا بين اثنين فليظر ما يناجيه به من استفهامية والضمير في يناجيه راجع الى الرب وفي به الى ما يعني فليتأمل في جواب ما يناجيه به في القول على سبيل التعظيم وفي مواطاة القلب اللسان والاقبال الى الله وفي لكم انما يحصل اذا لم ينازعه صاحبه بالقراءة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به اي ليقتدى به فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا يدل على انه لا يقرأ خلف الامام وقال عبد الله بن ابي اوفى رض لئن جاء رجل الى النبي عم فقال اني لا استطيع اي في هذه الساعة ان آخذ من القرآن شيئا وقد دخل علي وقت الصلوة فعلمني ما يجزيني اي في الصلوة قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الشافعي رح تعود عليه بقلمه الفاتحة اما الضيق كوقت او ليلة وديته ولم يعلم شيئا من القرآن يقدر آيات الفاتحة وجب عليه ان يأتي بالتسبيح والتهليل بدل الفاتحة فاذا فرغ من تلك الصلوة لزمه ان يتعلمها وقيل معناه لا تستطيع ان تأخذ من القرآن حزبا اتقرب بتلاوته الى الله تعالى في آناء الليل واطراف النهار والمعنى الاول انسب بالباب قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا لله اي هذا الثناء لله فما لي اي علمني شيئا يكون لي في دعاء واستغفار قال قل اللهم ارحمني وعافني

واهدني

واهدني وارزقني عن ابن عباس رض الجنبي عم كان اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى قال سبحان ربي الاعلى هذا الحديث مع الحديثين الاخيرين يدل على استحباب الاجابة فيما يقرأ من القرآن في الصلوة وغيرها والى هذا ذهب الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح لا يجوز في الصلوة وروى عن ابي هريرة رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قرأ اليس الله بأحكم الحاكمين اي اقضى القاضين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ اليس ذلك اي الذي جعل خلق الانسان من نطفة يمنى في الرحم بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى ومن قرأ فبأي حديث بعده اي القرآن فليقل آمنا بالله وعن جابر رض انه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على اصحابه سورة الرحمن فسكتوا فقال لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا احسن مردودا مفعولا منه اي احسن ردا واجابة منكم ولما نزل سكوتهم بمنزلة اجابتهم حيث اعرضتم عن الاستماع بالكلية هو من الاسناد المجازي هو مكذب بآلاء الله تعالى وكذلك في الجن هو معترف بذلك ايضا لكنهم تفوهوا بالتكذيب عن انفسهم بالتلفظ ايضا ودل هذا على الاجابة وقبول ما جاء به الرسول عليه السلام من سكوت الصحابة رضوان الله عليهم بعد قراءته عليهم بالجهر فلذا قال كانوا احسن مردودا منكم كلما اتيت على قوله تعالى فبأي آلاء ربكما تكذبان قالوا لا بشيء من نعمك ربنا نكذب اي لا نكذب بشيء منها فلك الحمد باب الركوع من المصابيح غرض الباب اي الذي يشتمل على احاديث الركوع من المصابيح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا اي اتموا الركوع والسجود وعدلوها اقام العود اي قومه فوالله اني لأراكم بعدي اي في خلف ظهري اي علم ما تفعلون خلف ظهري فيه نقصان الركوع والسجود وهو من الخوارق التي اعطيها عليه السلام وفيه حث على الاقامة ومنع التقصير وترك الطمأنينة فيهما وقال البراء رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع ما خلا القيام والقعود للتشهد اي ما عدا هاتين الحالتين فانهما كانا طويلتين بالنسبة الى باقي الافعال استثناء من معنى قريبا اي قريبا من التماثل لا طويلا ولا قصيرا وقال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد نسي بالرفع حكاية حال ماضية اي نظن اذ الفعل قد جاء بمعناه قد وهم يقال وهم الشيء اذا تركته فاعتمدت في الكلام والكتاب اذا اسقطت منه شيئا ومعنى انه عم كان يلبث في الاعتدال من الركوع زمانا نظن انه اسقط الركعة التي ركعها وعاد الى ما كان عليه من القيام يقال اوهمته اذا اوقعته في الغلط وعلى هذا يكون اوهم على صيغة ما لم يسم فاعله اي وقع عليه الكلام في الغلط او وقف سهوا ثم سجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول قد اوهم اي نظن انه اسقط السجدة وقالت عائشة رض لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي جاء لتضمن الكلام معنى الجواب فسبح بحمد ربك حين تقوم اللهم اغفر لي اجابة لقوله انه كان توابا قد يرد غفارا وارحم يناسب قول القرآن اي يفيض رحمة حالية فاعل يقول اي يقول وينظر ما يؤول اليه كلمات التسبيح والحمد والاستغفار وعائشة رض كان يقول في ركوعه وسجوده سبوح قدوس اي منزه طاهر عن كل عيب وحاجة مبتدأ محذوف وفاي ركوعي وسجودي لمن هو سبوح وقدوس رب الملائكة والروح قيل هو جبرئيل عم وقيل صنف من الملائكة افرده بالذكر للتشريف عن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا الناهي هو الله تعالى وهو نهي تنزيه لا تحريم اذ القراءة فيهما باطلة بل صلوة وخصت القراءة بالقيام والقعود لانهما الافعال المعادية وبالقراءة يتميز ان عن العادة وتتحصل العبادة بخلاف الركوع والسجود لانهما بذاتهما مخالفان للعادة ويدلان على الخضوع والعبادة فاما الركوع فمعظم فيه لتعظيم الرب تعالى قوله سبحان ربي العظيم امر للوجوب لانه عم حين علم الاعرابي لم يأمره به واما السجود فاجتهد واي بالغوا

صلى الله عليه وسلم

في الدعاء بعد قوله سبحان ربي الاعلى فتحين بفتح الميم وكسرها اي جديرون وحقيق ان يستجاب لكم لان السجود اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعاء في تلك الحالة اقرب الى الاجابة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فان الملائكة يقولون ربنا لك الحمد فمن وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وعن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع ظهره من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملاء السموات بالنصب صفة مصدر محذوف وبالرفع صفة الحمد واسم ما يأخذ الانسان عند الامتلاء مجاز عن الكثرة وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد اشارة الى الاعتراف بالعجز عن اداء حق الحمد بعد استفراغ الجهد فيه فاحال الامر فيه الى المشيئة وليس وراء ذلك الحمد منتهى عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع راسه من الركوع قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد اي بعد السموات والارض اهل الثناء بالنصب على المدح او النداء وبالرفع خبر مبتدا محذوف اي انت اهل الثناء والمجد حق بالرفع خبر مبتدا محذوف اي الحمد او الثناء احق ما قال العبد وكلنا لك عبد تاكيد معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد الحظ والاقبال وقيل الغنى والحظ الدنيوي غناه وحظه منك اي بدلك يعني بدل طاعتك وعبادتك واغا ينفعه الايمان والطاعة عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه انه قال كنا نصلي وراء النبي عليه السلام فلما رفع راسه من الركعة قال سمع الله لمن حمده فقال رجل وراءه ربنا ولك الحمد اي لك نصفه ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم رايت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها اي يسارعون في كتبة هذه الكلمات ايهم يكتبها اول بالنصب او الوجه اي اول مرة ويصعدها العظم قد حامت الحسان عن ابن سعد الانصاري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزي صلوة لرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود والمراد باقامة الظهر الطمانينة في الركوع

صح وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم اي قولوا في الركوع سبحان ربي العظيم فلما نزلت سبح اسم ربك الاعلى قال اجعلوها في سجودكم اي قولوا في السجود سبحان ربي الاعلى وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النبي عليه الصلوة والسلام قال اذا ركع احدكم فقال في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلث مرات فقد تم ركوعه وذلك ادناه اي ادنى اكماله واذا سجد فقال في سجوده سبحان ربي الاعلى ثلث مرات فقد تم سجوده وذلك ادناه ليس متصل باحد بقية رضي الله عنه انه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الاعلى وما اتى على آية رحمة الا وقف وسال اي رحمة وما اتى على آية عذاب الا وقف وتعوذ اي بالله تعالى من عذابه

صح باب السجود وفضله والحث عليه عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم جمع عظم يعني امرني ان اضع هذه الاعضاء السبعة على الارض اذا سجدت على الجبهة واليدين اي الكفين والركبتين واطراف القدمين او جب بعضهم وضع جميعها في السجود باخذ بظاهر الحديث وهو احد قولي الشافعي في الجديد الواجب وضع الجبهة فقط وعليه اكثر الائمة لانه عم اقتصر في قصة رفاعة فقال اذا سجدت فمكن جبهتك من الارض ووضع كفيك سنة والامر محمول على المشترك بين الوجوب والندب توفيقا بين الحديثين ولا تكفت بالنصب اي نهينا ان نضم الثياب والشعور وجمعها عند الانتشار باليدين احتراز اعن الصلبان بل نترك حتى يقع على الارض لسجد جميع الاعضاء والثياب معه وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه اي لا يفرشهما على الارض في السجود بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه عنها وبطنه عن فخذيه ولا يبسط احدكم ذراعيه اي لا يفرشهما على الارض في

انبساط الكلب اي كافتراشه فانه يضع مرفقيه على الارض وعن كبر آبن عاذب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجدت فضع كفيك ومرفقيك وقالت ميمونة رضي الله عنها كان النبي عليه السلام اذا سجد جافى اي بعد بين يديه حتى لو اراد بهمة هي بفتح الباء وكون الهاء ولد الضان اكبر من السخلة اسم يقع على الذكر والانثى اذا دنت ان تمر تحت يديه لمرت وقال عبد الله بن بحينة رضي الله عنه كان رسول الله اذا سجد فرج اي وسع بين يديه حتى يبدو بياض ابطيه وقال ابو هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بالكسر فيهما اي صغيره وكبيره وقد يضم الجيم اوله وآخره وعلانيته وسره وقالت عايشة رضي الله عنها فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فالتمسته اي طلبته فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد يعني في الموضع الذي كان يصلي عليه في حجرتها وهما اي قدماه منصوبتان ووقع بها على بطن قدميه وهو في المسجد يدل على عدم انتقاض وضوء الملموس والالما استمر عليه النفي على السجود وهو يقول اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك اي اطلب رضاك واسالك ان لا تسخط علي بمعنى لا تواخذني بفعل يوجب سخطك ومعافاتك من عقوبتك اي اطلب ان تعافيني والمعافاة ان يعافيني والله من كذا واعوذ بك منك اي اقربك اليك من ان تعذبني بذنبي وتقصيري في طاعتك لا احصي ثناء عليك اي لا اطيق ولا اقوم بالثناء عليك كما تستحقه وتحبه بل انا قاصر عن بلوغ ثنائي قدر استحقاقك كما اثنيت على نفسك بقوله فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون العبد من ربه بمبتدا خذ في ضبط الحال وهو قوله وهو ساجد مسند يعني اقرب حالات العبد من ربه حالة كونه ساجدا وهذا لان حالة السجود يدل على غاية تذلل واعتراف بعبودية نفسه وربوبية ربه فكان مظنة الاجابة فامر عليه السلام باكثار الدعاء بقوله فاكثروا الدعاء اي في سجوده استدل بعض بهذا الحديث على فضيلة كثرة السجود في طول القيام وعند ان قال عليه السلام اذا قرا ابن آدم السجدة اي آية فيها سجدة فسجد اعتزل الشيطان اي انفصل وانحرف عند القارئ الذي يريد وسوسته وبعد الى جانب آخر يبكي على خسارته ويقول وما حالان فاعل اعتزل يعني باكيا وقائلا يا ويلاه قيل اصله يا ويلي قلبت ياء المتكلم تاء وكثر بعدها الف الندبة ويا ويل الحزن والهلاك فكانه يقول يا حزني ويا هلاكي احضر فهذا وقتك واوانك واغا ينادي الويل لان اي العبد الموصوف منقرا الى الله تعالى في سجوده وهو يندم على تركه السجود لآدم عليه السلام امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وامرت فابيت فلي النار وقال ربيعة ابن كعب الاسلمي كنت ابيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته بوضوءه وحاجته فقال لي في مقام الابتساط سل يعني اطلب مني حاجة فقلت اسالك مرافقتك في الجنة قال او غير ذلك بسكون الواو وعطف على مقدر وبرفع غير اي مسؤلك ذلك او غير ذلك فان ذلك حرجة عالية وقيل بفتحها فالهمزة للاستفهام وغير نصب فالمعنى اتابت انت على طلبك ام تسال غير ذلك وهذا للابتلاء والامتحان لينظر هل بنى على ذلك المطلوب العظيم الذي لا يقابله شيء فان الثبات على طلب اعلى المقامات ازم الكمالات فقلت هو ذاك اي مطلوبي هو ذاك معناه على التقدير كون او عاطفة مسؤلي مرافقتك وعلى تقديم الاستفهام مسؤلي ذلك لا اجاوزه عنه قال فاعني على نفسك اي كن عونا لي على اصلاح نفسك بما تطلب بكثرة السجود اي اكثر السجود في الدنيا حتى ترافقني في الجنة وفيه اشارة الى ان هذه المرتبة العليا لا تحصل بمجرد السجود بل بمع دعائه عم لم الله تعالى وفي قوله على نفسك ايذان بان نيل المراتب العلية انما يكون بمخالفة النفس وكسر شهوتها وقال معدان بن طلحة رضي الله عنه لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اخبرني بعمل يدخلني الله به الجنة فقال عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عليك بكثرة السجود لله اراد به الصلوة اي بكثرة السجود

سالت ه

عنه حتى الله به الجنة ٢

التلاوة والشكر فانك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة ز الحسان ز وائل بن حجر رضه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه الاكثر على ذلك وعليه الشافعي رح ز ق ز واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه وعن ابي هريرة رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير يعني فلا يضع ركبتيه وليضع يديه قبل ركبتيه وبهذا قال ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله وقيل كيف شئته وضع ركبتيه قبل اليدين ويروى ان البعير يضع يده قبل رجليه قلت باب ركبتيه في الانثى اثر رجل وفي الذكاب اليدان فاذا وضع الرجل ركبتيه اولا فقد شابه البعير في الجرور وحديث وائل بن حجر اثبت منه وان لم يرجح الكثير العلماء العمل بهذا الحديث مع انه روى عن ابي هريرة ما يوافق حديث وائل فيؤخذ بالقوي رواية وقيل هذا اي حديث ابي هريرة منسوخ بحديث مصعب بن سعد بن ابي وقاص رضه كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بان نضع الركبتين قبل اليدين وقال ابن عباس رضه كان النبي عم يقول بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني وعن حذيفة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين رب اغفر لي عن عبد الله بن مسار عن النبي عم قال اتى يوم القيمة غر محجلون من اثر الوضوء مجلون من السجود ز ض

باب التشهد والصلاة

سمي الذكر المخصوص تشهدا لاشتماله على كلمة الشهادة عن ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلثة وخمسين اي اخذ اصبعه كما يأخذ الحاسب وهو ان يقبض الخنصر والبنصر والوسطى ويرسل المسبحة ويضم الابهام الى اصل المسبحة واشار بالسبابة اي رفعها عند قوله لا اله الا الله ليتطابق القول الفعل على التوحيد وفي رواية ووضع يده على ركبته ورفع اصبعه التي تلي الابهام يدعو اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى بالآلهية وقيل اي يدعو الناس الى التوحيد وعن عبد الله بن الزبير رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد للدعاء وضع يده اليسرى على ركبته باسطها ونشر اصابعها عليها وعن عبد الله بن الزبير رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعو اي لقراءة التحيات الخ ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار باصبعه يعني السبابة ووضع ابهامه على اصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته اي يدخل ركبته في راحة كفه اليسرى حتى صار ركبته كالنقرة في كفه قال عبد الله بن مسعود رضه كنا اذا صلينا مع النبي عم قلنا السلام على فلان وفلان اي على ملك وعلى ملك يعني كانوا يقولون هذه الكلمات عوضا عن التحيات فلما انصرف النبي عليه السلام اقبل علينا بوجهه قال لا تقولوا السلام على الله اذ معنى السلام هو الله اي الدعاء بالسلامة من الآفات لله تعالى وقيل السلام من اسمائه تعالى والسلام ايضا وقيل التحية دار السلام لانها دار السلامة من الآفات والسلام والسلامة مصدر ان كالمقام والمقامة اي انه تعالى السالم المطلق عن كل ما لا يليق به او معطي السلامة لعباده ثم وضع الثاني موضع التحية بمعنى سلامة المخاطب وامنه من غائلة المتكلم من رئيس الكوب

والحياة والبقاء والملك والعظمة والكبرياء والجلال والجمال والكمال والعز والقدرة والعلم والارادة والمشيئة والتكوين والتخليق والترزيق والاحياء والاماتة والاعزاز والاذلال والاغناء والافقار والاضحاك والابكاء والانعام والافضال والاحسان والامتنان والعفو والمغفرة والرحمة والرأفة والرضوان والتجاوز والمسامحة والمؤاخذة والانتقام والعقوبة والعذاب والنار والجنة والرؤية والقرب والمعية والمحبة والمودة والمحبوبية والمرادية والمعبودية والمسجودية والمدعوية والمسئولية والمرجوية والمخوفية والمهابة والجبروت والكبرياء والعظمة والعزة والقهر والغلبة والاستيلاء والقيومية والاحدية والصمدية والوحدانية والفردانية والتنزيه والتقديس والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والتمجيد والتحنن والتعطف والتودد والتلطف والتحبب والتقرب والتعرف والتكلم والتحدث والتسمية والتكنية والتلقيب والتعريف والتنكير والتذكير والتأنيث والتثنية والتجميع والتصغير والتكسير والتعريب والتصريف والتركيب والتحليل والتحريم والتكريم والتعظيم والتوقير والتبجيل والتشريف والتكليف والتعليم والتفهيم والتبيين والتوضيح والتلقين والتفكير والتذكير والتدبير والتفكر والتعقل والتفقه والتفطن والتيقظ والتنبه والتحفظ والتذكر والتخيل والتوهم والتصور والتصديق والتكذيب والتصويب والتخطئة والتصحيح والتفسير والتأويل والتحقيق والتدقيق والتنقيح والتهذيب والتنوير والتزيين والتحسين والتقبيح والتشويه والتسويد والتبييض والتحزين والتفريح والتسرية والتحزن والتأسف والتلهف والتوجع والتأوه والتأوب والتضجر والتبرم والتسخط والترضي والتحمد والتشكر والتصبر والتجلد والتحمل والتوكل والتفويض والتسليم والتوسل والتشفع والتوجه والتقرب والتعرف والتكلم والتحدث والتسمية والتكنية والتلقيب والتعريف والتنكير والتذكير والتأنيث والتثنية والتجميع والتصغير والتكسير والتعريب والتصريف والتركيب والتحليل والتحريم والتكريم والتعظيم والتوقير والتبجيل والتشريف والتكليف والتعليم والتفهيم والتبيين والتوضيح والتلقين والتفكير والتذكير والتدبير والتفكر والتعقل والتفقه والتفطن والتيقظ والتنبه والتحفظ والتذكر والتخيل والتوهم والتصور والتصديق والتكذيب والتصويب والتخطئة والتصحيح والتفسير والتأويل والتحقيق والتدقيق والتنقيح والتهذيب والتنوير والتزيين والتحسين والتقبيح والتشويه والتسويد والتبييض والتحزين والتفريح والتسرية والتحزن والتأسف والتلهف والتوجع والتأوه والتأوب والتضجر والتبرم والتسخط والترضي والتحمد والتشكر والتصبر والتجلد والتحمل والتوكل والتفويض والتسليم والتوسل والتشفع والتوجه

الصالحين

الصالحين فقال جبريل عم اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم ليتخير من الكلام اعجبه اليه اي اليك اي ارضاه واحبه ز ام الدنيا والدين فيدعو بما اختار ابو حنيفة رح محمد لله رواية ابن مسعود في التشهد وقال عبد الله بن عباس رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن فكان يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله اختار الشافعي رح رواية ابن عباس رضه ز الحسان ز وائل ابن حجر رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثم جلس هذا عطف على قوله واذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه فاول حسان باب السجود فافترش رجله اليسرى فجلس عليها ونصب اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد بتشديد الدال على صيغة الماضي عطفا على وضع اي رفع رفعة اليمنى على فخذه اليمنى وجعل عظم رفغه كانه رأس وتد ز الجدة ز وقيل بتشديد الحاء مفردا كانه جعلة مفردا عن فخذه وقبض ثنتين اي الخنصر والبنصر وحلق بابهامه اللام اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى كالحلقة ثم رفع اصبعه اي السبابة رأيته يحركها يدعو اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى وعن عبد الله بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير باصبعه اذا دعا ولا يحركها يدل على عدم تحريك الاصبع انه لا يحرك اذا رفعها للاشارة وهذا اصح وعليه ابو يوسف رح ولا يجاوز بصره اشارته يعني لا ينظر الى السماء حين اشار باصبعه الى وحدانية الله تعالى كما هو عادة بعض الناس اذ ذكر يوم انه تعالى في السماء بل ينظر الى اصبعه المشيرة الى ذلك وعن ابي هريرة رضه رجلا قيل هو سعد كان يدعو اي يشير باصبعه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد امر بالوحدة ز التوحيد وهو القول والشهادة بان لا اله الا الله تعالى اي انه شير باصبع واحدة اذ تحركه عوج حسان اليد واحد كرد للتأكيد اصله وحد قلبت الواو همزة وعن ابن عمر رضه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلوة وهو معتمد على يديه اي متكئ عليهما يعني نهى ان يضعهما المصلي على الارض اذا جلس للتشهد بل يضعهما على ركبتيه ويروى نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض اي قام في الصلوة بل ينهض على صدور قدميه غير اعتماد على الارض وبه قال ابو حنيفة رح قال عبد الله بن مسعود رضه كان النبي عليه السلام في الركعتين الاوليين ز ض فصلى ذات اربع اوقام كانه على الرضف جمع رضفة وهي الحجارة المحماة على النار قيل كما زاد تخفيف التشهد الاول وسرعة القيام منه الى الركعة الثالثة حتى يقوم يعني كمن هو قاعد على حجر حار لا يلبث بل يقوم مسرعا ز ض

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

ز الصحاح ز قال كعب بن عجرة سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف نسلم عليك وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ولكن لا نعلم كيف نصلي على اهل بيتك وقيل معناه ان الله قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك كيف نسلم عليك كما بينت لنا في التحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فكيف الصلوة عليك وعلى اهل بيتك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وعن ابي حميد الساعدي رضه انه قال يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلى الله عليه عشرا صلوة الصلوة من الله تعالى على العبد رحمته ز من الحكم ز وعن انس رضه عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا وحطت عنه عشر خطيئات ورفعت له عشر درجات وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه

واعلم ان قراءة التحيات والصلوة على النبي عند القعدة الاخيرة واجبة عندنا وسنة في الركعة الاخيرة عند ابي حنيفة رح رواه ابن عباس رضه عنه عليه وسلم في الخبر الذي رواه ابن عباس رضه عنه ان فرض على الخلق عند ابي حنيفة رح عشرة بل سنة عشر واجبة عند ابي حنيفة رح فراءة التشهد في القعدة الاخيرة لو قعد في آخر الصلاة بقدر قراءة التشهد صحت صلوته وان لم يقرأ شيئا واذا قرأ التحيات فعلى سبيل الاستحباب من رئيس الكوب

ان اولى الناس بى اى اقربهم منى واحقهم بشفاعتى يوم القيمة اكثرهم على صلوة وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان لله ملائكة سياحين اى ذاهبين فى الارض يبلغونى عن امتى السلام وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من احد يسلم على الا رد الله تعالى على روحى حتى ارد عليه السلام ورد كناية عن اعلام الله تعالى اياه بان فلانا صلى عليك وعن
علمه حقا رد عليه السلام يعنى اقول وعليك السلام وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبرى اى زيارة وقرى
عيدا اى اجتماعا عظيما اجتماعهم للعيد زينة وزهدة كانت لليهود والنصارى يجتمعون لزيارة قبور انبيائهم ويشتغلون
باللهو واللعب او العيد اسم لما يعتاد اى لا تجعلوا قبرى عادة وسما كما لليهود والنصارى او محل اعتياد لذلك يظن ان دعاء
الغائب لا يصل الى الغائب ولذلك عقبه بقوله وصلوا على فان صلوتكم تبلغنى حيث كنتم حتى لا تتكلفوا المعاودة الى قبرى
فقد استغنيتم عنها بالصلوة على فلا تتكلفوا المشقة ولان اعتياد ذلك يفضى بهم الى حال ترتفع دونها حجاب الهيبة وتعظيم
عن خواطرهم بكثرة الزيارة ولذا كره بعض العلماء مجاورة حرم مكة لهم يسخ لهن حج زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ لا تخفى منقصة
عظيمة كمونه مرة فى كل سنة او العمر مرة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم انف رجل هذا دعاء عليه يعنى لحقه ذل
وهوان مجازاة بترك تعظيمى بانى ذكرت عنده فلم يصل على ورغم انف رجل دخل عليه رمضان ولم يتب ولم يغفر له بالمبالغة
فى الطاعة حتى يغفر له بذكر ثم انسلخ اى تم الشهر وانقضى قبل ان يغفر له ورغم انف رجل احدرك عنده ابواه الكبر او احدهما فلم يدخلاه
الجنة اى بعمل فى مقابلتهما بل دخل بسبب الخدمة بارجحة هما فانهما عند الكبر احوج الى من يخدمه منهما عن ابى طلحة رضى الله عنه انه رسول الله
جاء ذات يوم والبشر بكسر الباء اى اثر السرور والبهجة فى وجهه فقال انه اى الشأن جاءنى جبريل عم فقال ان ربك يقول
اما يرضيك يا محمد ان لا يصلى احد عليك احد من امتك الا صليت عليه عشرا ولا يسلم عليك احد من امتك الا سلمت
عليه عشرا عن ابى بن كعب رضه انه قال قلت يا رسول الله انى اكثر الصلوة عليك فكم اجعل لك من صلوتى اى دعائى فقال الربع الصلوة
من الخلق الدعاء يعنى فى زمان وحدة ادعو الى الله لنفسى فكم اصرف من الدعاء لك فقال ما شئت قلت الربع قال ما شئت فان
زدت فهو خير لك قلت النصف قال ما شئت فان زدت فهو خير لك قال فالثلثين قلت ما شئت فان زدت فهو خير لك فلم يحدله
حدا فى ذلك ثلاثا بلبتس الفضيلة بالفريضة ويلحق عليه بالزيد فلم يزل يفوض الاختيار اليه مع مراعاة الحث عليه قلت اجعل لك
صلوتى كلها اى اصلى عليك بدل ادعو به لنفسى قال اذا تكفى همك اتهم ما يقصده من امر الدين والدنيا اى اذا صرفت جميع زمانك
فى الصلوة على كفيت ما يهمك من امر دينك ودنياك لان الصلوة عليه افضل من الدعاء لنفسه ويكفر لك ذنبك عن فضالة بن عبيد
انه قال دخل رجل فصلى فقال اللهم اغفر لى وارحمنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجلت اى تركت كرتبة الدعاء الا ترى شرط التائب
التقرب الى المسؤل منه قبل عرض حاجته ثم اجلسه التقريب اليه ثم يتوسل بشفيع له بين يديه ليكون احق بالاجابة واطمع بالاصابة
فمن لم يفعل كذلك فقد استعجل ايها المصلى اذا صليت فقعد فاحمد الله تعالى اى اثن عليه بما هو اهله وصل على ثم ادع عدم قال ثم صلى
رجل آخر بعد ذلك فحمد الله تعالى وصلى على النبى صلى الله عليه وسلم وقال له النبى عليه السلام ايها المصلى ادع تجب وقال عبد الله بن بسر
كنت اصلى فلما جلست بدأت بالثناء على الله ثم الصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم ثم دعوت لنفسى فقال النبى عليه السلام سل تعطه
سل تعطه يحتمل ان يكون هذا السكت وهما لضعيف وان لم يذكر مرجعه وتقديره سل تعطه ما تطلب **باب الدعاء فى التشهد**
من الصحاح قالت عائشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى الصلوة اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر
واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال سمى مسيحا اذ امسح عينه ممسوحة اى زاهدة او ممسوح كل خير اى بعد عنا او هو فعيل بمعنى
فاعل لمساحته الارض بمسيح الارض يردد فيها اى يعددها ويقدها بالزراع او التسبير يقطعها بحيث لا يكون بلد الا دخله
غير مكة والمدينة واعوذ بك من فتنة المحيا المراد منه الابتلاء مع زوال الصبر والرضاء وكوقوع فى الآفات والاصرار

على الفساد وترك طريق الهدى وفتنة الممات سؤال منكر ونكير مع الحيرة فى جوابهما والخوف وعذاب القبر وما فيه من انواع
العقاب اللهم انى اعوذ بك من المأثم وهو الامر الذى يأثم به الانسان اى هو الاثم نفسه فى ضمنا للمصدر والمغرم مصدر كالغرامة
وضع موضع الاسم ايضا يريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم والمغرم الدين فقال قائل ما اكثر ما تستعيذ الاول للتعجب
والثانية مصدرية اى اكثر استعاذتك من المغرم فقال اعلم ان الرجل اذا غرم اى لزمه دين حدث فلذب لانه اذا تقاضاه
رب الدين ولم يجد ما يؤدى دينه يكذب ليتخلص منه ويقول مال غاب اذا حضر او ادى دينك ووعد بان يقول اعطيك
غدا او فى المدة الفلانية فاخلف فوعد عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع احدكم من
التشهد الاخير فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقولوا اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم
واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ذهب طاوس الى ان هذا الدعاء
واجب بانه عادة الصلوة حين لم يدع فيها والجمهور على انه مستحب وقال ابو بكر رضه للنبى صلى الله عليه وسلم علمنى دعاء ادعو به
فى صلوتى اى عقيب التشهد لانه لا يتصور الامر بذلك فى محل الدعاء قال قل اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك
الذنوب لا يتصور الامر بطلبها فاغفر لى مغفرة التنوين يدل على انه غفران لا يكتنه كنهه ووصفه بقوله من عندك مزيدا لذلك
التعظيم لان ما يكون من عند الله لا يحيط به وصف وصيف وقيل معناه فتفضل على تفضلا لائقا بحقاق وارحمنى انك انت الغفور
الرحيم عن عامر بن سعد رضه عن ابيه انه قال كنت اورى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يساره حتى يرى بياض خده
اى صفحة وجهه ويروى يرى مجهوله يعنى انه كان اذا سلم عن يمينه يرى صفحة وجهه واذا سلم عن يساره يرى صفحة وجهه منها ايضا
وقال سمرة جندب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة اقبل علينا بوجهه اى يصرف وجهه بينا وبسارا عند التسليم
قال انس رضه كان نبى الله عليه السلام ينصرف عن يمينه يعنى انه كان اذا اتم الصلوة واراد ان يقوم وينصرف ينصرف عن
جانبه الايمن تبركا بالتيامن لانه مستحب وقال عبد الله بن مسعود رضه لا يجعل احدكم للشيطان شيئا من صلوته يرى ان حقا عليه ان لا ينصرف الا عن يمينه
اى نظرته وفتحها اى يعتقد انه حق عليه ان لا ينصرف اى بعد الفراغ من صلوته الا عن يمينه حتى اعتقد انه يجب عليه الانصراف عن جانب
اليمين فقد اعتقد شيئا غير ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اعتقاد ذلك فقد تابع الشيطان فلم يكن صلوته كاملة
لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ينصرف عن يساره وقال البراء كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم
احببنا ان نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه عند التسليم قيل ان يقبل على من عن يساره قال سمعته يقول بعد التسليم رب قنى
عذابك اى احفظنى منه يوم تبعث عبادك او جمع عبادك شك من الراوى قالت ام سلمة ان النساء فى عهد رسول الله صلى الله
كن اذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لينصرف فكان يكفى الرجال ان هن قمن صلى عطف
على رسول الله اى وثبت من صلى من الرجال ما شاء الله اى زمانا شاء الله ان يثبت فيه فاذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام الرجال يعلم من هذا استحباب ثبات الامام لهذا واستحباب عدم قيام المأمومين قبل ان يقوم الامام وقال جابر بن سمرة
كان يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم تغير لضحكهم لا يقوم من مصلاه الذى يصلى فيه الصبح حتى تطلع الشمس وكانوا يتحدثون
فيأخذون فى امر الجاهلية اى يتحدثون بما جرى عليهم قبل الاسلام فيضحكون ويتبسم عليه فيه دليل على جواز استماع
كلام مباح **من الحسان** عن معاذ بن جبل رضه انه قال اخذ بيدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى لاحبك يا معاذ
فقلت وانا احبك يا رسول الله فخاطبته عليه السلام بالمحبة لمعاذ اشد تأكيد من مخاطبة معاذ له بها قال فلا تدع اى فلا
تترك ان تقول فى دبر كل صلوة اى فى عقبها اللهم اعنى على ذكرك المطلوب منه شرح الصدر وتيسير الامور والنهج قول الحليم

هذا على وجه التهديد والتخويف والتحريض على الاخلاص فلا تكيف بجواز هذا الدعاء عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو رحمة للعالمين منه

ذكر انه معذرة الشراح الصحاح وبسيلة الفتح المسخلصة وحسن العبادة المطلوبة فى ثلاثة عن الله تعالى منه

محل حاصل احاديث الباب استحباب التعوذ بهن بعد التشهد والتعوذ فليتعوذ
قوله فى هذا الباب اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير اشارة الى انه لا يستحب
تصريح باستحبابه فى التشهد الاخير فليتعوذ فى التشهد الاول لانه مبنى على التخفيف والجمع بين فتنة
المحيا والممات وفتنة الدجال وعذاب القبر
باب ذكر الخاص بعد العام ونظيره كثيرة
منه رحم

فيه ان من اضر على امر مندوب وجعله حتما فهو مبتدع ومن الشذاذ فى الاضلال
بالرخصة فقد اصاب من نكر وحاد فى هدى
تكليف بمن اضر على بدعة ومنكر وحاد فى هدى
انه مسعود ان انه يجب ان يعفى عن فضل
يجب ان يعفى عن بيته

حسنه روى عنه على انه كان اذا كانت حاجته عن يمينه
اخذ عن يمينه وان كانت عن يساره اخذ عن يساره
فلما اذا كان المصلى له حاجة ينصرف الى اى جانب شاء
فان استوى الجانبان فينصرف الى جانب كان
واليمين اولى لانه النبى صلى الله عليه وسلم كان
التيامن فى كل شئ وكان يقبل على الناس اذا
لم يرد الخروج من المسجد بوجهه ثم جانب عامر وشمرة
والاحاديث الاربعة اعنى حديث عامر وشمرة
وانس وعبدالله وخيلة فى هذا الباب
منه رحم

رب اشرح صدري ويسر لي امري الى قوله كي نسبحك كثيرا ونذكرك كثيرا وشكرك المطلوب منه توالي النعم المستجلبة لتوالي الشكر
وانما طلب المعاونة عليه لانه عسير جدا ولذلك قال سبحانه وتعالى وقليل من عبادي الشكور وحسن عبادتك المطلوب منه التجرد
عما يشغله عن الله تعالى ليفرغ الى المناجات والمذكورات الثلثة في الحديث غايات والمطلوب هو البدايات فذكر الغايات تنبيه
على انها هي المطالب الاولية وان كانت نهايات وتلك وسائل اليها وهذا يدل على ان من يحب احدا ينبغي له ان يريد له كل خير ويدل
على كل خير وعن عبد الله بن مسعود رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حتى
يرى بياض خده الايمن وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى يرى بياض خده الايسر وعنه انه قال كان اكثر انصراف
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته على شقه الايسر الى حجرته لان بابها كان على يسار محرابه عليه السلام عن المغيرة بن شعبة رض عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصلي الامام في الموضع الذي صلى فيه يعني لا يصلي السنة والنافلة في الموضع الذي صلى فيه الفريضة
حتى يتحول اي حتى ينتقل منه الى آخر ليشهد له موضعان بالطاعة يوم القيمة ولذلك يستحب تكثير العبادة في مواضع
مختلفة والاولى ان يتحول الى جانب يمينه عن انس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه من الصلوة
لينصرف النساء ولا يختلط بهن الرجال **باب الذكر بعد الصلوة من الصحاح** قال ابن عباس رضي الله عنه
كنت اعرف انقضاء صلوة النبي عليه السلام اي اعرف انتهاءها بالتكبير لانه كان يكبر الله تعالى في الذكر المعتاد بعد الصلوة
واراد بالتكبير سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقالت عائشة كان النبي عم اذا سلم لم يقعد بين الفريضة
والنهوض الى السنة بعدها الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام ومنك السلام واليك يرجع السلام تباركت يا ذا الجلال
والاكرام ثم يشتغل بالسنة وقال ثوبان رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلوته استغفر ثلثا وقال
اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام وعن المغيرة بن شعبة رض ان النبي عليه السلام كان يقول
في دبر كل صلوة اي عقيب كل صلوة مكتوبة اي مفروضة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وعن عبد الله بن الزبير انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم من صلوته قال بصوته الاعلى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء لا اله الا الله مخلصين له الدين
حال اي في حال كوننا مخلصين له دينه وهو التوحيد ولو كره الكافرون اي ولو كرهوا كوننا مخلصين دين الله وكوننا
عابدين له وعن سعد بن ابي وقاص رض انه كان يعلم بنيه هذه الكلمات ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ بهن
دبر الصلوة اللهم اني اعوذ بك من الجبن اي من خوف الخروج في الغزاة في سبيل الله على النفس واعوذ بك من البخل اي من عدم
اداء الزكوة خوفا من الفقر واعوذ بك من ارذل العمر من الرذالة وهي الخساسة وارذل العمر آخره في حال الكبر والعجز فانه
اذ ذاك يصير خرفا حقيرا في اعين الناس واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر وعن ابي هريرة رض انه قال قالوا
يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع الدثر وهو المال الكثير اي الاغنياء بالدرجات والنعيم المقيم اي العيش الدائم والمراد به
الجنة صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من فضول اموالهم وليس لنا اموال قال افلا اخبركم بامر تدركون
به من قبلكم اي في الثواب وتسبقون من جاء بعدكم اي تسبقون به من امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية
بحسب الرتبة ولا يأتي احد بمثل ما جئتم به الا من جاء بمثله اي فعل مثل فعله تسبحون في دبر كل صلوة
عشرا وتكبرون عشرا وفي رواية تسبحون وتحمدون عشرا وتكبرون خلف كل صلوة ثلثا وثلثين قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين
لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين وعن كعب بن عجرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

معقبات

معقبات موصوفة محذوف تقديره كلمات او دعوات معقبات يعني كلمات تأتي بعقب بعض وقيل سميت بها لانهن
يتعقبن الصلوة لا يخيب قائلهن من الخيبة وهي الحرمان والخسران او فاعلهن شك من الراوي دبر كل صلوة مكتوبة
ثلث خبر مبتدأ محذوف اي هن ثلث وثلثون تسبيحة وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة وعن ابي هريرة رض
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح لله في دبر كل صلوة ثلثا وثلثين وحمد الله ثلثا وثلثين وكبر الله ثلثا
وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون وقال اي النبي عم تمام المائة بالنصب مفعول به
لقال لانه في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول والمراد من تمام المائة ما يتم به المائة
ويجوز ان يكون نصبه بالظرفية اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال ويجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وخبره لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح فلفظ
قال على هذا للراوي وضميره عائد الى الرسول غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه
من الحسان عن ابي امامة انه قال قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع اي اوفق للاستماع واولى بالاستجابة قال جوف
الليل الآخر نصب على الظرفية خبر مبتدأ محذوف والآخر صفته اي الدعاء في الجوف الآخر من الليل او رفع وهو اكثر
رواية على حذف المضاف واقامته مقامه اي دعاء جوف الليل الآخر اسمع يعني ثلثه الآخر وهو اول الجزء الخامس
من اسداس وقيل وسط نصف الاخير ودبر الصلوات المكتوبة عطف على جوف تابع له في الاعراب عن عقبة بن عامر
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ المعوذتين في دبر كل صلوة اريد بهما قل اعوذ برب الفلق
وقل اعوذ برب الناس سميا بذلك لانهما تدفعان الآفة عن قارئهما عن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لان اقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلوة الغداة حتى تطلع الشمس احب الي من ان اعتق اربعة من ولد
اسماعيل عم وانما خص ولد اسمعيل لان العرب افضل الامم واولاد اسماعيل افضل العرب لكونه عليه السلام منهم
واطلاق الارقاء والعتق على الفرض والتقدير ولان اقعد مع قوم يذكرون الله من صلوة العصر الى ان تغرب
الشمس احب الي من اعتق اربعة وانما خص هذين الوقتين لشرفهما لان احدهما اول النهار والآخر آخره
ولاجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في هذين الوقتين ووجه تخصيصه باربعة لان ما فضله عم على اعتاقهم
اربعة اشياء القعود وكونه مع قوم يذكرون الله وكون ذلك من الغداة او العصر واستمراره الى الطلوع والغروب
وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر في جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس
ثم صلى ركعتين اي بعد ان تطلع الشمس قدر رمح وهذه الصلوة تسمى صلوة الاشراق كانت له كاجر حجة وعمرة قال
اي الراوي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تامة تامة صفة لحجة وعمرة والتكرار للتأكيد **باب ما لا يجوز من
العمل في الصلوة وما يباح من الصحاح** عن معاوية بن الحكم رض انه قال بينا انا اصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ عطس رجل فقلت له يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم اي اشاروا بسرعة التفات باعينهم من غير كلام فقلت
ما شانكم اي حالكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكتت فلما صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبابي هو وامي الضمير يعود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي هو مفدى بهما ما رأيت معلما
قبله ولا بعده احسن تعليما منه والله ما كهرني اي ما زجرني رسول الله صلى الله عليه وسلم الكهر استقبالك بوجه
عبوس ولا ضربني ولا شتمني قال ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم واضافة الكلام الى الناس ليخرج منه التسبيح والذكر فانها لا يراد بها خطاب الناس

وافهامهم انما هي للتسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به مالك والشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه حديث عهد اي جديد عهد بجاهلية يعني انتقل من الكفر الى الاسلام غريب اي اعرفي احكام الدين وما يبطل الصلوة وقد جاءنا الله بالاسلام هذا لا يليق بما قبل يسروع في ابتداء سئل عنه وان مناك رجالا يأتون الكهان بمعنى كاهن وهو يحكم بما هو كائن في مستقبل قال فلا تأتهم قلت ومنا رجال يتطيرون اي يتفألون بالطير فان طار في شمالهم طيروا غير عينهم يقولون هذا سفر مبارك وان طار عن يسارهم يتشاءمون به قال فذلك شيء يجدونه في صدورهم اي في انفسهم يعني انه وهم منهم وظن وليس له حقيقة وتأثير في جلب نفع او دفع ضر فلا يصدنهم اي فلا يمنعنهم هذا الوهم عما يقصدونه من التوكل على الله تعالى في جلب المنافع ودفع المضار وكيفية تأثر الرجل اذا عزم على شغل يأخذ خشبا او يخط على الجملة خطوطا كيفية بلا حساب على الارض او الرمل ثم يمحو خطوطه حظ فان بقي زوج ففيه علامة الخير في ذلك والا فلا قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه فذاك قيل هو ادريس عليه السلام الخطابي يجوز ان يكون لنبي عم اراد بقوله فذاك علم النبوة وقد انقضت ولكن اذا علق بامر ممتنع الوقوع ممتنع قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كنا نسلم على النبي عم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما قدمنا من ارض الحبشة سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلوة لشغلا اي بالقراءة والتسبيح والدعاء وذلك مانع من كلام الناس والشق من التحويل والاكثر ان ردة السلام بالنطق مبطل وقد كان جائزا في بدء الاسلام ثم حرم وعن معيقيب للنبي عليه السلام قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال ان كنت فاعلا فواحدة اي ان كان لا بد من فعله فمرة واحدة او ليفعل فعلة واحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي عم عن الخصر في الصلوة وهو ان يضع يده على خاصرته قيل لانه صنيع اليهود وروي في بعض الاخبار انه ابليس لما هبط الى الارض بعد صيرورته ملعونا على هذه الهيئة وقيل هو ان يأخذ بيده عصا يتكئ عليها وقالت عائشة رضي الله عنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلوة فقال هو اختلاس وهو استلاب الشيء واخذه بسرعة يختلسه الشيطان اي يسلبه عن صلوة العبد يريد به استلاب كمال صلوته بان يحمله على هذا الفعل وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن عبث في الصلوة العبث هو الحركة بغير معنى الامر وجوزان يكون نهي حظر بمعنى اي لا يعبثن اقوام عن ابصارهم اللاحظة عند الدعاء الى السماء او لتخطفن اي لتسلبن ابصاركم ان لم ينتهوا عن ذلك وهذا شبيه بالوعيد الذي جاء في العصيدة عن عقوبة بقع الذنوب بذلك لتعذيب بذلك لعضو واما نهي عن رفع الابصار الى محل السماء لما يوهم ذلك في نسبة العالي المكاني اليه تعالى عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وامامة بنت ابي العاص وهو زوج زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاتقه وكان ابو العاص فاذا ركع وضعها وفي رفع السجود اعادها وروي فيهما يشبه ان يكون هذا التصنع منه عم لاغراض قصد وتعمد في الصلوة بل لعل الصبية لكثرة ملابستها في غير الصلوة كانت تتعلق به

الجاهلية ما قبل ورود الشرع سميت جاهلية لكثرة جهالتهم والباء فيها متعلقة بعهد شرح

يعني اتيان الكهان كمن اعتقد واحتفل فلا تأتهم شرح مشارق لان طيران الطير لا يجعل مباركا مشؤما ولا المشؤم مباركا شرح مشارق

وقيل المعنى من كان حاله فريسة له في الحكم والدرع فذاك يكون نوعا من الحال بالفراسة وفوات الاحوال شرح الموطأ

واو في قوله عليه السلام او لتخطفن قيل بمعنى الا اقول وفيه نظر والصواب جعلها لاحد الامرين شرح وجوب الانتهاء او خطف الابصار شرح الموطأ

وفي بعض الاحاديث ولم يرد بلفظ الحصر سوى البخاري ورواه الثلثة بلفظ الاختصار ومختصرا والمراد بهذين ايضا ما ذكر في الخصر وقيل المراد بها ان يقرأ آية ولا يقرأ سورة تامة وقيل بعد لان الحديث سيوف لذكر هيئة القيام في الصلوة من غير نقض للقراءة شرح الموطأ

والالتفات في الصلوة مكروه لما يوهم ذلك من نسبة العلو المكاني اليه تعالى والا فهو في غير الصلوة فغير مكروه ان قصد بذلك نسبة العلو اليه تعالى دون المكان وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عقوبة بقع الذنوب بذلك وهذا اي ما قال في موضع آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار شرح الموطأ

فلا يدفعهما عن نفسه واذا اراد السجود وضعهما بان يحطهما او يرسلهما الى الارض حتى يقع فرجه فان اراد القيام وعادت الى مثل الحالة الاولى لم يعدهما حتى اذا قام عليه يقيت محمولة ويحمل الحديث على هذا على التقدم لحملها ووضعها واما سكاكها في الصلوة مرة بعد اخرى لاثر العمل يكثر فيه ويشغل عن الصلوة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ناديت يقال تثاوب الرجل اذا فتح فاه غلبة النوم او الفضلة او كثرة امتلاء البطن وكل ذلك غير مرضي لانه يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها احدكم في الصلوة فليكظم اي فليدفع ذلك ما استطاع بان يفهم نفسه او يضع يده على فمه فان الشيطان يدخل فيه للوسوسة وخص دخوله في الفم لان الغالب ان انفتاح الشيء ما كان للشروع صار طريقا للتدنيس وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عفريتا يكنى ابا العين هو كنية المتكبر من الجن تفلت اي تمرض لي فلله اي فجاءه البارحة اي الليلة الماضية ليقطع علي صلوتي اي اراد ان يشغلني في صلوتي بوسوسة فيها فامكنني الله منه اي اعطاني مكنة من اخذه فاخذته وهذا يدل على ان الشيطان عينه غير نجس وان الصلوة لا يبطل بمسه فاردت ان اربطه اي اشده على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى ينظروا اليه كلكم فيه دلالة على ان المصلي لا يبطل صلوته بخطور ما ليس من افعاله بباله فذكرت دعوة اخي سليمان رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي وقد عاد ان لا يكون لاحد ملك مثل ما كان له فلو اخذته لكان لي مثل ما كان من تسخير هو وقد رده خاسئا اي مجرو حا ذليلا مطرودا والاثر الصحيح المتفق به والحديث يدل على ان رؤية الجن غير مستحيلة قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله فرجيء لا يرونهم هو حكم الاعم الاغلب وعن سهل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرابه شيء اي اصابه امر في صلوته يريد عوه احدا ويستأذنه في دخول البيت ولم يعلم انه في الصلوة فليضرب كفه اليمنى على ظهر اليسرى لان صوت المرأة عورة وعن سهل انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيح للنساء من حسان قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فلما قضى صلوته قال ان الله يحدث اي يظهر من امره ما شاء وانه مما احدث اي اظهر ان لا تكلموا في الصلوة ورد علي السلام هذا دليل على ان جواب السلام بعد الفراغ وكذلك لو كان على قضاء الحاجة او قراءة القرآن وسلم عليه احد وقال انا الصلوة لقراءة القرآن وذكر الله فاذا كنت فيها اي في الصلوة فليكن ذلك اي القراءة وذكر الله شانك اي حالك لا غير فلا تتكلم وغيره قال ابن عمر قلت لبلال كيف كان النبي عليه السلام يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو في الصلوة قال كان يشير بيده وكذلك رواه اسامة وابو سعيد جاز وقال رفاعة بن رافع رضي الله عنه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطست فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى فلما صلى النبي عم انصرف فقال من المتكلم قال رفاعة انا يا رسول الله قال اي النبي عليه السلام والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا ايهم يصعدها اي يسبق بعضهم بعضا ليصعدها والحديث يدل على جواز الحمد للعاطس في الصلوة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان التثاوب في الصلوة من الشيطان يعني يحصل التثاوب في الصلوة اكثر واغلب منه في غيرها فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع تقدم بيانه وفي رواية فليضع يده على فيه وعن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه ثم خرج عامدا الى المسجد فلا يشبكن بين اصابعه فانه في الصلوة تشبيك الاصابع ادخال بعضها في بعض وهو مكروه في الصلوة لانه ينافي الخشوع ومن قصدها فكما فيها في حصول الثواب عن ابي خيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله مقبلا على العبد ما لم يلتفت فاذا التفت انصرف عنه

الضمير في فيه وعليه للعبد في الاول المبركة بمعنى الوثيد من الحمد وفي الثاني من الخارج لتعدد تنبها على الزائد على سنتي الافاضة شرح مشكات المصابيح

التثاوب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الجوان من الاعراض منه فنط وتمدد لكسل واستلاء وهي حالة للنوم الذي هو من حيائل الشيطان فانه يدخل على المصلي ويخرجه عن صلاته ولذلك جعل سببا لدخول الشيطان شرح مشكات المصابيح

فلا يسن ان يرد عليه اذا فرغ ولا يجب لان السلام في هذه الاحوال غير مسنون ويجوز الرد بالاشارة باليد والرأس والعين شرح الموطأ

اثره

اليه بالرحمة واعطاء الثواب وهو في صلوته اي لا ينقطع لكرمه عنه ما لم يلتفت فاذا التفت عرض عنه المراد منه قلة الثواب

وعن انس رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قال يا انس اجعل بصرك حيث تسجد هذا في حال القيام واما في حال الركوع فالمستحب

ان ينظر الى ظهر قدميه وفي حال السجود الى انفه وفي حال التشهد الى حجره وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نبي اياك

والالتفات في الصلوة فان الالتفات في الصلوة هلكة بعني طاعة للشيطان وذلك هلكة للانسان اي سبب لهلاكه وان

كان لا بد اي من الالتفات ففي التطوع لا في الفريضة لان مبنى التطوع على المسامحة الا يرى انه يجوز قاعدا او مضطجعا مع القدرة

على القيام وروي عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلحظ اي ينظر في الصلوة يمينا وشمالا ولا يلوي اي لا يصرف

عنقه خلف ظهره قيل التفاته عليه السلام كانت قرة اعراب اعلم انه غير مبطل وكان شيء ضروري لانه لا يجوز ان ينسب اليه شيء

وهو يفعله لغير ضرورة فان كان يجيء يلوي عنقه خلف ظهره فهو للصلوة وعن عدي بن ثابت عن ابيه عن جده رفعه الى الحديث

الى النوم قال العطائي والنعاس وهو النوم الخفيف والتثاؤب في الصلوة للحيض والقيء وكره عامة السلف ان يعني

الاشياء تمام رضاء الشيطان ويفرح به لانه بعضها يبطل الصلوة وبعضها نزيل الخضوع عن قطر قرة بن عبد الله بن مغفل عن ابيه

انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي وفوقه ازر اي ثوب غليظ كازر الرجل وهو ما يطرح فيه الشيء مرجر

او حذف اي كصوت غليان القدر من البكاء وهذا يدل على ان البكاء لا يبطل الصلوة ولعله غلب عليه السلام وعن ابي حذيفة رضه انه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمس الحصا وهي الحجارة الصغيرة فان الرحمة تواجهه اي تتوجه

الى المصلي فرد به وينزل عليه فلا يليق به اللعب بالحصى وغيره فلعل الترك مكروه مع غبار الحصا الذي يمسه عنها وقال انه من

رأى النبي عليه السلام غلاما ان يقال له فلح اذا سجد يعني ينفخ في الارض ليزول عنها التراب ليسجد فقال يا اقلح ترب وجهك

امر له بالتتريب وهو جعل الشيء ملوثا بالتراب اي اوصر وجهك الى التراب واسجد عليه فانه اعظم الى الثواب فلا تنفخ عن موضع سجودك

ضعيف وقال ابن عمر رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاحتصار اي وضع اليد على الخاصرة راحة اهل النار قيل انهم

يعتمدون في طول قيامهم في الموقف فيستريحون بالاحتصار انه فعل اليهود والنصارى وهم اهل النار لان لاهل النار راحة

لقوله تعالى لا يفتر عنهم العذاب وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الاسودين في الصلوة الحية

والعقرب بيان للاسودين فانه يجوز قتلهما بضربتين لا اكثر لان العمل الكثير يبطل الصلوة وقالت عائشة رض كنا

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي تطوعا والباب عليه مغلق فجئت فاستفتحت اي طلبت فتح الباب لي فمشى ففتح لي ثم رجع

الى مصلاه مثبتا م وفتح الباب ثم رجع الى مصلاه بدليل الافعال الكثيرة اذ لم تتوال لم تبطل الصلوة والى هذا ذهب بعضهم

وذكرت اي عائشة رضه ان الباب كان في القبلة دفعا لوهم من يتوهم ان هذا الفعل يستلزم ترك الاستقبال وعن ابن طاوس رضه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسا احدكم اي خرج صوت ريح في صلوته فلينصرف اي فليخرج وليتوضأ وليعد

الصلوة وعن عائشة رضه انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم اي حصل الحدث في صلوته فليأخذ

بانفه ثم ينصرف امر عليه باخذ الانف ليخيل الى غيره انه مرعوف وليتأسوا اليه السيوطي بالمضي في الصلوة استحبابا من الناس

وفيه نوع من الادب واخفاء القبيح والتوريه والتوذين بما هو احسن وليس هو من الرياء والكذب وعن عبد الله بن

عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث احدكم وقد جلس في آخر صلوته بعد قدر التشهد قبل ان يسلم

فقد جازت صلوته لوجود القاطع وهو مذهب ابي حنيفة رح وعند الشافعي رح بطلت لان التسليم عنده فرض ضعيف

باب السهو من الصحاح عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان

فلبس بتشديد الباء وتسوس عليه حتى لا يدري كم صلى فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين وهو جالس يعني فليسجد

اي بشرحه

اللتي قبل الجبل بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة اي ولو على راسه وزراه

آماله ولعل هذا الالتفات كان منه في التطوع كما مر في الحديث السابق شرح

اعلم ان البكاء في الصلوة جائز الم يظهر منه حرفان فان ظهر حرفان تبطل الصلوة عند ابي حنيفة رحمه الله ان كان البكاء لذكر الجنة والنار لا

ان ارتفع الصوت به م مفاتيح

اي بشرحه

سجدتي السهو بعد قراءته وعن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم فلم يدر صلى

ثلثا او اربعا فليطرح الشك اي عما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين

قبل ان يسلم استدل الشافعي رح بهذا ان محل سجود السهو قبل السلام ومذهب ابي حنيفة رح بعد السلام فان كان صلى

خمسا اي كان ما صلاه في الواقع اربعا فصار خمسا بانضمام الله ركعة اخرى شفعها اي جعلها شفعا بما تين السجدتين اذا

تصير ستا بها حتى ان بعض اركان الركعة وهو السجود فكانه اتى بالركعة السادسة بوجه قال الشافعي رح ويعيد بعد ركعة

سادسة وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له يعني ان كان صلى مثلثا فيأتي بالرابع اتماما لاربع اي حال كونه متمما لكونه اتما اي

السجدتين نرغيما اي اذلالا للشيطان او بمعانيه وهو مصدر ارغم انفه اي اذلاه حيث فعل ما ابى عنه

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقيل له ازيد في الصلوة بعضهم استفهما

فقال وما ذاك اي اي سبب قولك هذا وقيل ما ذاك اشارة الى الزيادة قال انا صليت خمسا فسجد سجدتين للسهو

بعد ما سلم لانه عم علم السهو بعده وقال انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلوته

فليتحر الصواب اي فليطلب بغلبة ظنه واجتهاده فليتم عليه اي ليتم على ذلك ما بقي من صلوته ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين

وعن ابي هريرة رضه انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام اي نهض من ذلك الموضع واتى

الى خشبة معروضة اي موضوعة عرضا في المسجد وقيل مطروحة نرضي الخشبة على الاناء اي واضعها عليه فاتكأ عليها

كانه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه اي ادخل بعضها في بعض ووضع خده الايمن على ظهر كفه اليسار

وشبك الاصابع ان كان لذلك الاصابع والا فراحة او الاخذ باليدين على الركبتين ليتمكن من الجلوس او لوضع الوجه او الراس على

الركبتين فغير مكروه وان كان للعبث فمكروه وفي الغرر ابو بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهما اباحاه اي كره سوء

عليه السلام في نقصان صلوته وفي القوم رجل وفي يديه طول يعني يده كانت اطول من ايدي القوم يقال لذي اليدين

لطول يده واسمه خرباق من بني سليم الحجازي قال اي الرجل يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت كل ذلك اي كل

من القصر والنسيان لم يكن وهذا دليل على ان من ظن انه فعل شيئا فقال فعلت او قال ما فعلت وفي ظنه انه لم يفعل ثم تبين

خلاف ما ظن لم يأثم لانه عم قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو فقال اي الرجل قد كان بعض ذلك يعني قصرت الصلوة

ولكني لا اندري قصرتا سهوا او لامر الله تعالى بقصرها فاقبل عليه السلام على الناس فقال اصدق ذو اليدين فقالوا نعم فتقدم

فصلى ما ترك بعد السلام ثم صلى ثم كبر وسجد للسهو مثل سجوده للفرض او اطول اي لبث مثل لبثه في سجوده للفرض او اكثر

ثم رفع راسه وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر تكلموا فيه قال بعضهم كانت هذه الواقعة قبل تحريم

في الصلوة وقال بعضهم كانت بعده ولكن سبب تكلم ذي اليدين بظنه انه عم قصر الصلوة بامر الله تعالى فكان بمنزلة السهو

وسبب تكلم النبي عم انه ظن ان ذا اليدين غير صادق فظن انه اتم الصلوة وخرج منها وجواب بقولهم انهم لم يعلموا

انه عم في الصلوة يقينا وهذا التاويل اصح وقال عمران بن الحصين ثم سلم اي بعد ما سجد للسهو مرة اخرى وقال

عبد الله بن بحينة ان النبي عم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس اي في التشهد الاول فقام الناس معه

حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين للسهو قبل ان يسلم ثم سلم وهذا على مذهب

الشافعي رح **فم الحسان** غر عمران بن حصين ان النبي عم صلى بهم فسهى فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم **غريب** عن الفرقين

شعبة رض غر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام الامام في الركعتين اي ترك التشهد الاول فان ذكر قبل ان يستوي

قائما فليجلس وان استوى قائما فلا يجلس وليسجد سجدتي السهو **باب سجود القرآن من الصحاح** قال ابن عباس رضي الله عنهما

سجدة ص

سجد النبي عليه السلام بالنجم المراد سورة النجم وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس قيل انه شق على النبي صلى الله عليه وسلم لو فاتى قومه عنه ومباعدتهم عما جاء به فجلس ذات يوم في نادٍ من اندية قريش وتمنى في نفسه ان يأتيه الله تعالى بما يقارب بينه وبين قومه عرض له على اعيانهم وان لا يأتيه منفردا عند فانزل الله تعالى سورة والنجم فقرأها عليهم حتى بلغ افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فوقع قريش بذكر ومضى عليه في قراءته وسجد في آخر السورة وسجد المسلمون لسجوده وسجد جميع من كان هناك من المشركين وتفرقوا وهم مسرورين بما سمعوا منه وما رأوه من السجدة وقالوا قد ذكر محمد آلهتنا بأحسن الذكر ويضحى نواقضها كلا وافقناه في مدح الاصنام فلما امسى عليه اتاه جبريل عليه السلام فقال ما صنعت تلوت على الناس ما لم آتك به فحزن لذلك وخاف فقال ما اسمع عليه السلام على ما ذكر ونزل الآتنا عند الله فأزاد وخاف آيا كما تلى عليه واما كونه الجن فلان من مهم المسلمون فوافقوا الرسول عليه السلام كما وافقه الانس وقال ابو هريرة رض سجدنا مع النبي عليه السلام في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك وقال ابن عمر رض كان النبي عليه السلام يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ما فيسجد معه فنزدحم اي نجتمع بحيث ضاق المكان علينا حتى ما يجد احدنا لجبهته موضعا يسجد عليه هذا يدل على تأكيد السجود في التلاوة وقال زيد بن ثابت قرأت على النبي عليه السلام والنجم فلم يسجد فيها اصلا لاحتمال انه لم يكن على الوضوء في ذلك الوقت او سجد في وقت وترك في اخر اعلما بالسنة وهو ضا لتوهم الفرض وايضا فالوجوب ليس على الفور وقال ابن عباس رض سجدة ص ليس من عزائم السجود وجمع عزيمة وهي عقد القلب على امضاء امر وفي الاصطلاح الحكم الثابت بالادلة القاطعة كوجوب الصلوات وحرمة الزنا واستعمالها في الفرض يفيد كثرة الفريضة بل هي لغة واجبا وقد ابت النبي عليه السلام يسجد فيها وفي رواية انه قرأ اولئك الذين هدى الله اي هداهم الله فبهداهم اقتده اي افعل كما فعلوا فيه تبليغ الرسالة وتحمل الاذى في سبيلي وقال ابن عباس كان داود ممن امر نبيكم ان يقتدي به يعني انه من حملة الانبياء الذين امر النبي عليه السلام باقتدائهم فسجدها داود شكرا بقبول توبته فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قراءته موافقة له **مر الجسان** غ عمر وابن عباس رض النبي عليه السلام اقرأه اي علمه خمس عشرة سجدة هذا غ عمر وعلى مذهب الشافعي رح وعندنا في اربع عشرة موضعا منها المفصل وهي من النجم وانشقت واقرأ وفي سورة الحج سجدتين هذا على قوله وعندنا السجدة في الحج فقط غ عقبة بن عامر رض انه قال قلت يا رسول الله فضلت بقدر الانعام سورة الحج بأن فيها سجدتين وفي غيرها سجدة قال نعم فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما واما نهي عن القراءة عند عدم السجدة فيه الزام الاتيان بالسجدة عند تمام حق التلاوة فاذا تركها عند التلاوة والاولى ترك اصل القراءة قلنا الثابتة سجدة الصلوة بدلالة اقترانها بالركوع ضعيف غ ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد في صلوة ثم قام فركع اي عقيب القيام في السجدة ولم يقرأ بعده شيئا وان كان لقراءة جائزة فاوّه اي على انه عليه السلام قراءة الم تنزيل السجدة بان سمع بعض قراءته ممن كان قد يرفع صوته بعض ما يقرأ به في صلوات كثيرة يعلم سنيته قراءة تلك السورة وغ ابن عمر رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه هذا يدل على انه لا يكبر الا للسجود وبأخذ ابو حنيفة رح وعند الشافعي رح يرفع يديه ويكبر للاحرام ثم يكبر للسجود وعنده انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ عام الفتح سجدة فسجد الناس كلهم منهم الراكب والساجد على الارض حتى ان الراكب كان يسجد على يده هذا يدل على ان الراكب لو قرأ آية السجدة فلم يسجد الا الانه يشير برأسه ولا يحتاج الى وضع جبهته على السرج وغيره فلو سجد على يد ملصق اذا انحنى عنقه عند رح

الموفق الثقلين جمعا غرانيق ان شفاعتهن لترتجى يعني برجي شفاعة الاصنام لمن يعبدها بذا كفر ولكن القاه الشيطان على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم من نتائج قوله تعالى اذا تمنى اذا قرأ الكتاب الذي انزل عليه بيّن القى الشيطان الخطاء على الانبياء من قبلك كما القاه عليك امنيته اي في قرأته

ويبطل عند الشافعي رح وغ ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة وبأخذ الكل رح قلنا الا يلزم من عدم سجوده لتلاوة في المفصل ان كثيرا من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يروونها فيه فاذا تعارضا فالاثبات اولى بالقبول ولان ابن عباس رض روى والصحاح انه عم سجد بالنجم ولا شك ان الحديث المروي في الصحاح اقوى من المروي في الحسان وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجود القرآن بالليل يسجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته قال ابن عباس رض جاء رجل قبيل هو ابو سعيد الخدري الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رأيتني الليلة وانا نائم كأني اصلي خلف شجرة فسجدت فسجدت الشجرة لسجودي فسمعتها وهي تقول اللهم اكتب لي بها عندك اجرا وضع عني بها وزرا واجعلها لي عندك ذخرا وتقبلها مني كما تقبلتها من عبدك داود فقال النبي عليه السلام قرأت السجدة فاسجد فيها فنظر كما في شجرة موسى عم قال ابن عباس رض فقرأ النبي عم سجدة ثم سجد وهو يقول مثل ما اخبر كل رجل غ قول الشجرة وهذا الدعاء مسنون في سجود التلاوة لقراءته عليه السلام غريب **باب اوقات النهي في الصحاح** غ ابن عمر رض الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتحرى اي لا يطلب ولا يقصد احدكم فيصلي عند طلوع الشمس وعند غروبها النفي فيه بمعنى النهي يعني لا يصلي عند طلوعها وعند غروبها وفي رواية اذا طلع حاجب الشمس وهو طرف قرصها الذي يبدو اولا مستعار من حاجب الوجه فدعوا الصلوة حتى تبرز اي اتركوها حتى تبيّن اي تظهر وتخرج والمراد ارتفاعها قدر رمح واذا غاب حاجب الشمس فدعوا حتى تغيب اي تغرب بالكلية ولا تحينوا بصلوتكم اي لا تجعلوا وقتا للصلوة طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني الشيطان قرناه جانباراسه لانه ينتصب قائما في وجه الشمس عند طلوعها ليكون شروقها بين قرنيه فيكون قبلة لمن يسجد للشمس من عباد الاوثان فنهى عليه السلام غ الصلوة في هذه الاوقات لئلا يتشبه بهم في العبادة وقال عقبة بن عامر ثلث ساعات كان رسول الله نهانا ان نصلي فيهن او ان نقبر اي ندفن فيهن موتانا المراد منه صلوة الجنازة ذهب الاكثرون الى ان هذه صلوة الجنازة في هذه الساعات وكان الشافعي رح يرى جوازها حين تطلع الشمس بازغة اي ظاهرة بظهور تام قرصها من المشرق حتى ترتفع وحين تقوم قائم الظهيرة اي قيام الشمس وقت الزوال الظهيرة نصف النهار من قام بمعنى وقف ووقف الظهيرة يكون للشمس واقفة غ السدي ثبت في كبد السماء لحظة ثم تسير وقيل يراها الناس واقفة وفي الحقيقة غير واقفة لكن لا يظهر سيره ظهورا قبل الزوال وبعده او قائم بمعنى معتدل اي حين يستوي الشمس وتصل الى حط نصف النهار حتى تميل الشمس اي الى جانب الغربي من السماء وحين تضيف الشمس اي تميل للغروب حتى تغرب والحديث باطلاقه حجة على الشافعي رح في تحصيل الفرائض بقال ضاف السهم غ الفرض اي مال قال ابو حنيفة رح لا يجوز صلوة القضاء والجنازة وتحية المسجد وغيرها عند الطلوع والغروب والزوال وعند الشافعي رح يجوز وغ ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة لمن صلى الفريضة وقال عمر بن عبسة قدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقدمت عليه فقلت اخبرني غ الصلوة اي غ اوقاتها في اي وقت افضلها فقال طلع صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي اتركها واستمتع حين تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع بين قرني الشيطان وح يسجد لها الكفار ثم صل اي صلي الضحى فان الصلوة مشهودة محضورة تقبل الشهودة وتأكيدها اي يشهدها الملائكة وتحضرها في رواية مشهورة مكتوبة اي يكتب الملائكة اجرها لمصليها وهذا بيان فضيلة الضحى حتى يستقل اي يرتفع الظل بالرمح اي يرتفع الرمح الا قليلا

الا بطلب ولا يقصد الصلوة عند طلوع الشمس لانه الكفار الذي يعبدون الشمس يسجدون لها عند طلوعها وعند غروبها معلوم

بعد الصبح حتى تطلع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ح

بمعنى الارتفاع يعني لم يبق ظل الرمح وهذا بمكة والمدينة وحوالي في اطول يوم في السنة فانه لا يبقى عند الزوال
ظل على وجه الارض بل يرتفع عنها ثم اذا مالت الشمس من جانب المشرق الى المغرب وهو الوقت الظهر يقع الظل على الارض
واختصاص الرمح بالذكر لان الغالب انه كان غالبا يسكن البوادي ويسافرون فاذا اراد احدهم ان يعلم انصف النهار
ركز رمحه امامهم في الارض ثم نظروا الى ظله فان رأوه قليلا استقلظ اذا رآه قليلا اي يقل الظل الحائل بالرمح
ادنى غاية القلة وانقص وهو الذي يقل ثم اقصر عن الصلوة فان في شبحك جهنم اي غلاء نيرانا وتوقد لعل
تسجير جهنم لمقارنة الشيطان الشمس وفيه نهي عباد الشمس ان يسجدوا لها فاذا قبل الفيء اي رجع بعد ذهابه فرجعه
الارض يفصل اي فهذا وقت الظهر فاذا الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر اي فرض العصر ثم اقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وح يسجد لها الكفار قلت يا نبي الله فالوضوء حدثني اي اخبرني
عن الوضوء يعني عن فضله قال ما منكم رجل يقرب وضوءه اي ماء وضوءه فيتمضمض ويستنشق وينتثر خرت
اي سقطت ويروى بالجيم اي جرت خطايا وجهه وفيه اي فمه وخياشيمه جمع خيشوم وهو باطن الانف مع الماء ثم اذا غسل
وجهه كما امر الله تحاتت الاخوت خطايا وجهه من اطراف لحيته في الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه
من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت
خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فتوضأ فصلى فحمد الله تعالى واثنى عليه يعني ذكر الله تعالى في الصلوة كثيرا
ومجده بالذي هو له اهل وضيع عليه الى الموصول وضمير له عايد الى الله تعالى ووفرغ قلبه لله اي جعله خاليا عما
عن الاشتغال الدنيوي الا انصرف من خطيئته كهيئة يوم ولدته امه عن كريب ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن
ابن الازهر ارسلوه الى عايشة رضه فقال اقرأ عليها السلام وسلها عن الركعتين بعد العصر اي عن
اللتين يصليها النبي عليه السلام بعد صلوة العصر وقد نهى عن الصلوة بعدها قال اي كريب فدخلت على عايشة رضي الله عنها
فبلغتها ما ارسلوني فقالت ام سلمة سل ام سلمة فقالت ام سلمة سمعت النبي صلعم ينهى عنهما اي
عن الركعتين بعد العصر ثم رأيته يصليهما ثم دخل علي صلعم فاراه الله الجارية فقال قولي له تقول ام سلمة يا رسول الله
سمعتك تنهى عن هاتين واراك تصليهما فقال يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس
فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان اي الركعتان اللتان صليتهما بعد العصر هما ركعتا الظهر وهذا يدل
على ان قضاء السنة سنة وبه اخذ الشافعي رح وقال ابو حنيفة رح كل سنة لها وقت معلوم له يقضى اذا فاتت في الحال
عن قيس بن فهد انه قال اتى النبي صلعم وانا اصلي ركعتين اي سنة الفجر بعد الصبح اي بعد فرض الصبح فقال ما هاتان الركعتان
فقلت اني لم اكن صليت ركعتي الفجر فسكت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فكونه صلعم يدل على جواز سنة الصبح بعد فرضه
لم لم يصلها قبله وبه قال الشافعي غير متصل عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف وفروا عني تكلم
فالناس شتى اي جعل امرا واحكاما على السبيل فلا يمنعن احدا طاف لهذا البيت وصلى اي ساعة شاء من ليل او نهار
وهذا يدل على صلوة التطوع والطواف في اوقات الكراهية غير مكروهة لشرفها وبه قال الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح مكروهة الصلوة
فيها في اوقات الكراهية كسائر البلاد والظاهر ان المراد بقوله صلعم وصلى اي ساعة شاء في الاوقات غير مكروهة توفيقا
بين النصوص وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة
مستثنى عن الكراهة بناء على ان صلوة النفل نصف النهار يوم الجمعة غير مكروهة وبه قال الشافعي رح وعند ابي حنيفة رح مكروهة
وعن ابي قتادة عن النبي صلعم انه كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة وهذا غير متصل

اي اسناده

اي اسناده **باب الجماعة وفضلها** الصحاح عن ابي سعيد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة
الجماعة تفضل اي تزيد في الثواب على صلوة المنفرد بسبع وعشرين درجة وفي رواية ابي هريرة
خمس وعشرين جزءا قيل في الفرق بين الدرجة والجزء ان الدرجة اتقص منه فان الخمسة والعشرين جزءا اذا جزيت درجات
صارت سبعا وعشرين درجة وفيه دليل على صحة صلوة المنفرد وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده لقد هممت اي قصدت ان آمر بحطب فيحتطب اي يجمع الحطب يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته ثم آمر
بالصلوة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال اراي آتيهم في خلفهم واخالف ما اظهرت فراقه الصلوة
وارجع اليهم فاحذهم على غفلة لا يشهدون الصلوة الجمعة صفة رجال اي لا يحضرونها من غير عذر فاحرق عليهم بيوتهم قيل
هذا يحمل ان يكون عاما في حق جميع الناس وقيل المراد به المنافقون في زماننا لانهم المتخلفون عن الصلوة والذي نفسي بيده
لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا بفتح العين وسكون الراء مصدر عرقت العظم اذا اخذت اكثر اللحم وهو يكون في نصف
سمينا او مرماتين حسنتين المرماة بكسر الميم وفتحها السهم الذي يرمى به في السبق وانما وصفها بالحسنتين ليكون مرعى
لبقاء الرغبة فيها يعني لو يعلم احدهم انه اذا احضر صلوة العشاء يجد شيئا من هذين الشيئين مع حقارة الشهد العشاء
يريد انه يسعى الى الشيء الحقير في ظلمة الليل ولا يسعى اليه الا ليجد نعيم الاخرة وانما خص شهادة العشاء من بين سائر الصلوات
لزيادة ما في شهادتها من الفضيلة وانما خصت هذه الاشياء بالذكر لان العظم الذي شانه ذلك في الله المكولات
والاشغال بالسهام المذكورة لا سيما اذا اتصف بجايزة السبق كان افضل ما يستظهر به اوان الجسيطة والخف غير المكولات
والمشروبات وقال ابو هريرة رضه اتى النبي صلعم رجل اعمى هو ابن مكتوم واسمه عمرو وقيل عبد الله فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه ليس لي قايد يقودني الى المسجد فسأل ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى اي رجع دعاه فقال هل تسمع النداء
بالصلوة قال نعم فاجب اي فاتت الجماعة استدل بهذا ابو حنيفة على وجوب حضور الجماعة وقال البعض انه فرض على
الاعيان وقال البعض انه سنة مؤكدة وعليه الاكثرون وانما لم يرخص عليه السلام لابن مكتوم مع عدم وجدان قايد العدم قدرته
على الحضور بلا قايد او الملايكة في امر الجماعة وقال ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة
ذات برد ومطر يقول الا صلوا في رحالكم اي في بيوتكم ومنازلكم للعذر وعن انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا وضع عشاء احدكم بفتح العين ما يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي بأكله ولا يعجل الى الصلوة
حتى يفرغ منه اي من العشاء وهذا اذا غلب جوع يمنع حضور القلب بشرط ان لا يفوت وقت الصلوة وعن عايشة رضه
انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلوة بحضرة طعام اي الذي فيه فضيلة الصلوة بحضرة الطعام والذي يريد
المصلي اكله ولا فيها اشتغال القلب ولا هو يدافعه الاخبثان اي لا صلوة كاملة حالة مدافعة الاخبثين وهما
البول والغايط عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة اي اذا دى المؤذن بالاقامة
وفيه اقامة لمسبب مقام السبب فلا صلوة الا المكتوبة اي لا يجوز الاشتغال بالنفل بل يجب موافقة الامام في الفرايض
والية ذهب الشافعي رح وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الفجر مخصوصة عن هذا بتواتر صلوته صلعم اياها وان طرق الكل فقلنا
صلى الله عليه وسلم نصلي سنة الفجر اذا لم نخش عن فوات الركوع الثانية تركناها حتى نصليها عملا بالدليلين وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلعم
اذا استأذنت امرأة احدكم اي زوجته الى المسجد فلا يمنعها هذا يدل على جواز خروجها الى المسجد للصلوة ولكن في
زماننا مكروه للفتنة عن زينب الثقفية انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احدكن المسجد اي اردت
حضور المسجد فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة اصابت

بخورا بفتح الباء ما يتبخر به اى يتعطر فلا تشهد معنا العشاء الآخرة اى لا تحضرها وخص العشاء الآخرة لانها وقت انتشار الظلمة فخ الطرقات عن الناس ويتولى الشيطان بوسوسة المنكرات ويتمكن الفجار فيها قضاء الاوطار بخلاف الظهر فانه واضح فاضح وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب فى الحسان عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن هذا لمن علم منه عدم الفتنة او ندرتها او قلة الفاسقين فى زمنه صلى الله عليه وسلم او خصوص الخطاب بالصحابة رضى الله عنهم او غير ذلك من التأويلات وعن عبد الله بن مسعود انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة المرأة فى بيتها افضل من صلوتها فى حجرتها وهى ما يكون ابواب البيوت اليها وهى ادنى حالا فى الستر من البيت وصلوتها فى مخدعها بضم الميم وفتح الدال هو الخزن واخفى مواضع البيت افضل من صلوتها فى بيتها لانه استر لها وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله لامرأة صلوة قبلا كاملا تطيب لهذا المسجد اشارة الى جنس المساجد لا مسجد مخصوص يعنى ايما امرأة تطيبت وخرجت الى مسجد لا يقبل كمال صلوتها لا يحصل لها فضيلة تلك الصلوة حتى ترجع وتغتسل غسلها اى كغسلها من الجنابة ليزول عنها ذلك بهذا اذا طيبت جميع بدنها وان طيبت ثيابها فقط او بعضا منها او يزيل الطيب عنها وهذا مبالغة فى ان حرمان ذلك بهيج الرجال وبفتح باب الفتن وعن ابى موسى رضه عن النبى عليه السلام انه قال كل عين زانية فالمرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهى كذا وكذا يعنى زانية لكونها سبب زنا غيرها من الرجال والنظر اليها زنا وقيد تشديد ومبالغة فى منع المنسوبة عن خروجهن عن بيوتهن اذا تعطرن والا فبعض الاعين قد عصمها الله عن الزنا بالنظر البهن وعن ابى بن كعب رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلوة الرجل مع الرجل ازكى اى اكثر ثوابا وانمى اذا ظهر من صلوته مع الرجلين ازكى من صلوته مع الرجل وما كثر ما هدى موصولة والضمير عايد اليها وهى عباة عن الصلوة اى صلوة الرجل فى كثرة الصلوة فيها هو احب الى الله وتذكير هو باعتبار لفظ ما وعن ابى الدرداء رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ثلثة فى قرية ولا بدو اى بادية لا تقام فيهم الصلوة مع الجماعة الا قد استحوذ اى استولى عليهم الشيطان اذ من ترك احكام الشريعة بغير عذر متابعة للشيطان فعليك بالجماعة اى الزم فان الشيطان بعيد عن الجماعة ويستولى على من فارقها فانما يأكل الذئب القاصية اى الشاة المنفردة البعيدة عن قطيعها بالبعد عن عين راعيها فان عين الراعى تحمى الغنم المجتمعة وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع المنادى اى المؤذن يعنى سمع نداءه فلم يمنعه من خير فى اعتقاد على المعنى الحكم بتبعيده ولم يمنعه فى اتباعه عذر قالوا وما العذر قال خوف اى خوف ظلمة او خوف غريم وكان مفلسا او مرض لم تقبل منه الصلوة التى صلاها اى قبولا كاملا وعن عبد الله بن بريدة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلوة ووجد احدكم الغايط فليبدء بالغايط اى بازالته فيجوز له ترك الجماعة لهذا العذر وعن ثوبان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا يحل لاحد ان يفعلهن لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم فان فعل فقد خانهم ولا ينظر فى قصر بيت قبل ان يستاذن احدا فان نظر فقد دخل ولا يقم من الصلوة وهو حقن اى يريد البول والغايط حتى يتخفف اى حتى يزول ما يؤذيه منهما وعن جعفر بن محمد بن ابيه عن جابر رضه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا وضع العشاء والصلوة فابدؤا بالعشاء ولا يعجل احدكم عن عشاءه حتى يفرغ منه وفى رواية اذا وضع عشاء احدكم والصلوة فابدؤا بالعشاء قبل ان تصلوا صلوة المغرب ولا تعجلوا عن عشايكم وعن النعمان بن بشير رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب تسوية الصف عن الصحاح

تسوى صفوفنا حتى كأنما يسوى بها القداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش ويركب نصله وهذا الاثر يدل على ان تسوية الصف مطلوبة وان لم يكن فيه تقدم وتأخر وان كان التقدم والتأخر يسيرا بحيث لا يصل الى الحد الذى يعد فيه تقدما او تأخرا فى العرف وانما يطلب التسوية فى الصف الذى لا يصلى الا بعد الانتهاء الى الذى قبله فى الاستواء وانما يجمع مع الغيبة بالفرد نظرا الى ان كل صف فى حكم الغيبة عن الصف الذى قبله اى يستوى كل صف على حدته كما يستوى الصابغ كل قدح على حدة او اى يسوى كل قدح على حدة قداحا بعد قداح اى واحدا بعد واحد فقال عباد الله بحذف النداء لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم اى ليقلبن ظاهرها فاختلاف القلوب قد يفضى بهم الى اختلاف الوجوه واعراض بعضهم عن بعض اذ الظاهر عنوان الباطن فمخالفة الظاهر للشرع قد يؤدى الى الكدورة وعداوة فيما بينهم وقيل معناه يحول الوجوه الى القفا فيكون مجازا وعلى التقديرين فالمراد التهديد بالمعقب صورها الى صورا خرى عن انس رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا الى استووا الى اعدلوا صفوفكم وتراصوا اى تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرج فانى اراكم من وراء ظهرى وهذا الترديد يدل على ان رؤيته عليه وراءه كما يريه قدامه وفى رواية اتموا الصفوف وعن النبى عليه السلام انه قال سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من اقامة الصلوة اى من اتمامها واكمالها وفى رواية من تمام الصلوة وقال ابو مسعود الانصارى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا فى الصلوة اى يضع يده على اعطافنا حتى لا نتقدم ولا نتأخر فى الصف ويقول استووا ولا تختلفوا فيختلف قلوبكم هو هذا عن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلينى بكسر اللام وتخفيف الياء قبلها وبحذف ثبات الياء مع فتحها وتشديد النون اى ليقرب منى منكم اولوا الاحلام جمع الحلم بضم الحاء وهو التثبت وقيل بكسر الحاء بمعنى العقل والنهى جمع نهية وهو العقل الناهى عن القبايح وانما امرهم ان يليه اولوا الاحلام والنهى ليعقلوا عنه صلوته فيختلفوا فى الامامة لما حدث به عارض ثم الذين يلونهم اى يقربهم فى الحلم والنهى ثلثا اى قالها ثلثا فايدة بيان ترتيب الصفوف فى الصلوة على سبيل التلويح واياكم وهيشات الاسواق بفتح الهاءين وسكون الياء بينهما وبعد الثانية شين معجمة اى اختلاط اهل الفسوق والفجور وهو الاختلاط اى لا تختلطوا اختلاط اهل الفسوق فلا يتميز الجاهل العالم ولا الفاسق من الناس وانهى عن استماع هويشات الاسواق فى الصلوة وجعل القلوب اليها حتى اذا سمعوا منها شيئا انفضوا اليها او المراد التحذير عن الصلوة فى الاسواق وفى المواضع التى تمنع من الحضور لكثرة الاصوات وعن ابى سعيد الخدرى رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى اصحابه تأخرا فقال لهم تقدموا وائتموا بى اى ضعوا انفسكم فى الصف الذى ائتم انا به ولتأتم فى بعدكم اى ليضع فى بعدكم كما تضع فالصف الثانى يقتدون بالصف الاول ظاهرا احكاما ومعناه تعلموا منى الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا ليتعلم قرن فقرن الى انقراض الدنيا لا يزال قوم يتأخرون اى عن الخيرات حتى يؤخرهم الله تعالى اى فى دخول الجنة وقال جابر بن سمرة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآنا حلقا بالفتح جمع حلقة على غير قياس كذا قاله الجوهرى وقال الاصمعى بالاسكان وفتح اللام كقصعة وقصع وهو الظاهر اى رآنا عليه السلام جلوسا حلقة حلقة كل حلقة فى ناحية المسجد فقال مالى اراكم عزين نصب على الحال جمع عزة وهى الفرقة من الناس اى مالى اريكم متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملايكة عند ربها فقلنا يا رسول الله كيف تصف الملايكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى اى لا يخلون فى الصف المتقدمة شيئا فى بعض الصفوف بحيث يتصل منا كبهم وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير صفوف الرجال اولها والمراد بالخيرية كثرة الثواب فان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابا وفى رواية وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها لان مرتبة النساء متأخرة عن مرتبة الذكور فيكون آخر الصفوف اقرب من بيوتهن عن انس رضى الله عنه

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رصوا صفوفكم اى ضموا مناكبكم بعضها الى بعض وقاربوا بينها
بيانا بحيث لا يسع كل صفين صف آخر وحاذوا بالاعناق اى ليكن اعناقكم بعضها محاذية لبعض فوالذى نفسى بيده
انى لارى الشيطان يدخل فى خلل الصف اى فرجة التى بين الشخصين فى الصف كانها اى الشيطان اولاد
باعتبار الجزء وهو الحذف بفتح الحاء المهملة غنم صغار فى غنم الحجاز سميت لانها محذوفة عن مقدار الكبار فى نوعها
وقيل انما انث لان اللام فيه للجنس فيكون فى المعنى جمعا او بتاويل النفس وعن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتموا الصف المقدم ثم الذى يليه اى الصف الذى بعده فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر
وقال البراء بن عازب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف
الاولى اى يقربون فى الصف الاول وعن خطوة اجت قيل انه نصب لانه خبر ما الى الله تعالى من خطوة تمشيها صفة
خطوة وكذا تصلها صفا وعن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وملائكته
يصلون على ميامن الصفوف يد على شرف يمين الصف كذا فى الصغير ان الله تعالى ينزل الرحمة اولا على الامام
الى آخر اليمين ثم على اليسار الى آخره وقال النعمان بن بشير كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى صفوفنا
اذا قمنا الى الصلوة فاذا استوينا كبر يدل على ان السنة للامام ان يسوى الصفوف ثم يكبر روى انه كان يقول
عن يمينه اعتدلوا اى استقيموا سووا صفوفكم وعن يسار اعتدلوا سووا صفوفكم وعن ابن عباس رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم الينكم مناكب نصب على التمييز تفنى لين المناكب لزوم
السكينة والخشوع فى الصلوة بحيث لا يلتفت ولا يحك منكبه منكب صاحبه وقيل اراد به ان لا يمنع من اراد الدخول بين الاول
فى الصف لسد الخلل او ضيق المكان بل عكسه فى ذلك ولا يدفع بمنكبه ليتراص الصفوف ويتكاثف الجميع وهذا يدل
باب الموقف من الصحاح قال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما بت فى بيت خالتى ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلى فقمت عن يساره فاخذ بيدى فاقامنى عن يمينه فى بعض النسخ بالتشديد وفى بعض النسخ بالتخفيف اى
امالنى وصرفنى كذلك الكاف صفة مصدر محذوف اى عدلنى عدولا مثل ذلك والمشار اليه هى الحالة المشابهة
بها التى صورها ابن عباس بيده عند التحدث فمن وراء ظهره الى الشق الايمن وهذا يدل على ان الرجل الواحد يقف على
يمين الامام وعلى جواز العمل الكثير فى الصلوة وامتناع تقدم المأموم على الامام فى الموقف لاداء ركعة عليه السلام فمن وراء
وقال جابر رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى فجئت حتى قمت عن يساره فاخذ بيدى فادارنى
اى اخذنى بيده اليمنى من وراء ظهره فدورنى حتى اقامنى عن يمينه ثم جاء جبار بن صخر فقام عن يسار رسول الله صلى
فاخذ بيدنا جميعا فدفعنا اى اخرنا حتى اقامنا خلفه وهذا يدل على ان الرجلين يقومان خلف الامام بالصف كما عند
وقال انس رضى الله عنه صليت انا ويتيم وهو اخوه وهذا اسم علم له فى بيتنا خلف النبى صلى الله عليه وسلم وام سليم خالة انس خلفنا
وهذا يدل على تقدير الرجال على النساء فى الموقف والصبى يقف مع الرجال وعن انس رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى بهم اى بانس وبامه او خالته ذكر فى الراوى قال فاقامنى عن يمينه واقام المرأة خلفنا عن ابى بكرة انه انتهى
اى وصل الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو راكع فركع اى نوى وكبر وركع قبل ان يصل الى الصف ليدرك الركوع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الركوع
فان من ادرك الركوع فقد ادرك تلك الركعة ثم مشى الى الصف فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال زادك الله حرصا
ولا تعد اى الى العدو الى الصف الذى فعلته من الاقتداء والركوع قبل ان يصل الصف وقيل لا تعد الى الاعادة اى لا تعد
الصلوة التى صليتها وقيل ينهاه عن العدو اى اذا سمع فى المشى الى الصلوة بل ليكن عليك السكون والوقار

فاشى

فى المشى حتى تصل الى الصف فان من قصد الصلوة فهو فيها فى وجدار الثوب من الحسان عن سمرة بن جندب رضى الله
انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كنا ثلثة ان يتقدمنا احدنا اى يكون احدنا اماما وكذا الوكان اثنين
فيؤم احدهما الآخر وروى عن عمار رضى الله عنه انه قام على دكان يصلى والناس اسفل منه فتقدم حذيفة فاخذ على يديه
اى جر عمارا من خلفه فاتبعه عمار حتى انزله اى من الدكان فلما فرغ اى عمار من صلوته قال له حذيفة لم امتثت فى وضع
اعلى الم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ام الرجل القوم فلا تقف فى مقام رفع من مقامهم او نحو ذلك
قال عمار لذلك لم ابعتك اذ اتى سمعت هذا النهى منه عم ابعتك فى النزول هذا يدل على كراهة كون موضع الامام على
من موضع المأمومين لكن هذه الكراهة انما تكون لو كان موضعه على نفس الصف الذى خلفه اذ جميع اهل الصفوف
وقد صح عن سهل بن سعد الساعدى انه سئل فراى شئ المنبر الظاهر فيه العهد اذ السؤال عن منبره ع فقال هو من
اثل الغابة الاثل بفتح الهمزة وسكون الثاء شجر يشبه الطرفاء الا انه اعظم منها والغابة اسم موضع على تسعة اميال
من المدينة عمله فلان قيل اسمه يا قوم الرومى مولى فلانة قيل اسمها عائشة امرأة من الانصار وقيل المرأة
من المدينة لم يعرف نسبها اصحاب الحديث روى ان درجات هذا المنبر كان ثلث درجات متقاربة يشبه الكثول منه كطوة او
خطوتين وقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة وكبر وقام الناس خلفه وركع وركع الناس خلفه
ثم رجع القهقرى اى مشى الى خلف ظهره غير ان بعيد وجهه الى جهة مشيه فسجد على الارض ثم عاد الى المنبر ثم قراء
ثم ركع ثم رفع راسه ثم رجع القهقرى حتى سجد بالارض اتما فعل هذا ليعلم ذلك ليبين للناس ويتاخذ منه كم يجب فى بعيد
فلما فرغ اقبل على الناس فقال انما صنعت هذا لتاتموا بى ولتعلموا صلوتى وهذا يدل على ان الامام اذا اراد
تعليم القوم الصلوة جاز ان يكون موضعه على نفس موضع المأمومين عن عائشة رضى الله عنها انها قالت صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى حجرتى والمراد منه المكان الذى اتخذه فى المسجد من حصير يعتكف فيه المراد بالصلوة قيامه فى ليالى
رمضان والناس يأتمون به من وراء الحجرة فاذا كان الامام والمأموم فى المسجد فلا بأس باختلاف مواضعهم

باب الامامة هو مصدر ام القوم فى صلوتهم من الصحاح عن ابى مسعود الانصارى انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقراءهم اى احسنهم قراءة بكتاب الله تعالى وبه عمل ابو حنيفة رحمه الله وخالفه صاحباه
وقالا الافقه اولى اذا كان يعلم من القراءة قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة فى الصلوة الى الفقه اكثر والى هذا ذهب
مالك رحمه الله وانا فى اجابة هذا الحديث بان الاقراء فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا
استدل فى قال ان القرآن مقدمة على الفقه كسفيان الثورى رحمه الله واحمد رح فانهم قالوا فى القراءة سواء فاعلمهم
بالسنة اراد وابها الاحاديث فالاعلم بها كان هو الافقه فى عهد الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فانهم قالوا فى السنة
سواء فاقدمهم هجرة اى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فهو اكثر من هاجر بعده فضل
بقى ذلك الشرف فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد هاجر بعده والمعتد البوصيرى الهجرة المفتوحة
وهى الهجرة عن المعاصى قال ابو عيسى المهاجر من هاجر عما نهى الله تعالى فيكون الورع فانهم قالوا فى الهجرة سواء فاقدمهم
اى اكبرهم سنا ولو تقدم الرجل فى سلطانه اى فى محل حكمه وولايته اراد به فى الجمعة والاعياد وروى فى اهله
اراد به ان صاحب البيت اولى بالامامة من الاجانب فاذا كان عالما بما يصح به الصلوة ولا يتعمد فى بيته على ذكر منه
اى على موضع اعتاده بوضع وساده ونحوه يجلس عليها او بالقاء ما يجلس عليه اذا بدنه يتعلق بجميع ما قبله وعن ابى عبيدة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم عن مالك بن

انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم عن مالك
بن الحويرث انه قال قال رسول الله صلعم اذا حضرت فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم قرأنا من الحسنان
عن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليؤذن لكم خياركم واى فهو اكثر صلاحا وعبادة
لانه يرتفع مكانا عاليا مشرفا على العورات وليؤمكم اقرأكم وعن مالك بن الحويرث انه قال قال رسول الله صلعم
من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم اى فى القوم يعنى صاحب البيت اولى بالامامة فى انفسهم قال انس رض
ان النبى ع استخلف ابن ام مكتوم اى اقامه مقام نفسه فى مسجد المدينة حين خرج النبى الى غزوة يوم الناس
وهو اعمى وقد جاء فى بعض الروايات انه ع استخلفه فى ثلث عشرة غزوة وهذا يدل على جواز امامة الاعمى
والكراهة انما هى اذا كان فى القوم سليم اعلم منه او مساو له وعن ابى امامة رض انه قال قال رسول الله صلعم
ثلثة لا يجاوز صلوتهم آذانهم جمع الاذن الجارحة اى لا يقبل قبولا كاملا او لا ترفع عنه آذانهم فيظلهم كما يظل العمل الصالح
صاحبه يوم القيمة العبد الآبق حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط لسوء خلقها وسوء ادبها وقلة
طاعتها اما لو كان سخط زوجها غير جرم فلا اثم عليها وامام قوم وهم له كارهون لبدعته او فسقه او جهله
اما اذا كان بينه وبينهم كراهة وعداوة حتى لا يكون لهذا الحكم وقيل المراد ائمة الظلمة او من ليس من اهل
الامامة فتغلب عليها غريب وعن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل منهم صلوة المراد
نفى كمال الصلوة من تقدم قوما اى امّهم وهم له كارهون ورجل اتى الصلوة دبارا نصب على المصدر اى اتيان
دبار وقيل جمع دبر وهو آخر وقت الشئ والدبار ان يأتيها بعد ان تفوته ويتخذ ذلك عادة ورجل
اعتبد محررة تأنيثه بالحمل على النسمة ليتناول العبد والامة اى اتخذ نفس المعتقة عبدا بكتمان اعتاقه
اياه او باستخدامه اياها بعد العتق او معناه ان يتخذ محررا الاصل عبدا بادعائه فيتملكه عن سلامة بنت الحر
الثقفارى اخت خرشة بنت الحر الثقفى انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة
اى من علاماتها ان يتدافع اهل المسجد اى يدفع كل واحد عن نفسه الامامة معتقدا بانه ليس اهلا بها لا يجدون
اماما يصلى بهم يعنى يترك الناس تعلم ما تصح به الصلوة وما يفسدها حتى لا يوجد فى جمع كثير فى هو يعلم الامامة
عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلعم الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا وان عمل
الكبائر يعنى طاعة السلطان واجبة على كل عبد سواء كان ظالما او عادلا امام يأمر بمعصية والصلوة واجبة
عليكم خلف كل مسلم برا كان او فاجرا وان عمل الكبائر اى جائزا قداؤكم خلفه لورود الوجوب بمعنى الجواز
لا شتراكهما فى جانب الاتيان بها وهذا يدل على جواز الصلوة خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا لم يقل ما يكون
كفرا والحديث حجة على مالك فى عدم اجازة امامة الفاسق والصلوة واجبة على كل مسلم برا كان او فاجرا
وان عمل الكبائر وهذا يدل على ان آتى الكبائر لا يخرج عن الاسلام وانها لا تحبط العمل باب ما على الامام
فى تخفيف الصلوة فى الصحاح قال انس رض ما صليت وراء امام قط اخف صلوة ولا اتم فى رسول الله صلعم
تخفيفها عبارة عن عدم تطويل قرأتها والاقتصار على قرأة اوساط المفصل او قصاره وعن ترك الدعوات
الطويلة المأثورة وتمامها اتيان جميع اركانها وسننها وان كان ليسمع بكاء الصبى ان هذه مخففة من الثقيلة
ولذلك دخلت على الفعل ولم تنصبه وان مشددة النون واسمها ضمير الشأن محذوف اى انه كان الشأن
بفتح الميم اى خوفا ان تفتن امه الملازمة الافتتان هنا الحزن والتنويس اى يسوء قلبها بكاء ولدها

ويزول

ويزول ذوقها وحضورها عن ابى قتادة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأدخل فى الصلوة وانا
اريد اطالتها فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى اى اخففها واقصرها كانه يجاوز عما قصده فعله وقيل اى ارجئ
والى بما يجوز به الصلوة مما اعلم من شدة وجد امه اى حزنها بكائه وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله
اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف والكبير واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر
عن قيس ابن ابى حازم قال اخبرنى ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأتأخر عن صلوة
الغداة اى عن الجماعة من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى موعظة اشد غضبا منه
يومئذ ثم قال انكم منفرون اى للناس فى الصلوة بالجماعة لتطويلكم الصلوة فايكم ما صلى بالناس صلوة فليخفف
شئ صلى بالناس فى الصلوات فليتجوز فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة وقيل ما زائدة وقال ابو هريرة رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون خبر مبتدأ محذوف اى ائمتكم يصلون لكم وانتم تقتدون وتتابعون بهم
فان اصابوا بان اتوا بالجميع ما كان عليهم فى الاركان والشرائط فلكم ولهم اى حصل الاجر لكم ولهم وان اخطأوا بان اخلوا
ببعض ذلك عمدا فلكم اى الاجر وقيل اى يصح الصلوة لكم اذ لم تعلموا ذلك وعليهم اى لكونه اثما منهم اذا باب ما على
المأموم من المتابعة وحكم المسبوق فى الصحاح قال البراء بن عازب كنا نصلى خلف النبى ع فاذا قال سمع الله
لمن حمده لم يحن احد منا ظهره اى لم ينحن فى القومة قاصدا للسجود حتى يضع النبى صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض فيه
دليل على ان السنة فى حق المأموم ان يكون فعله بعد فعل الامام فى افعال الصلوة مقارنا له قال انس رض صلى بنا رسول الله
ذات يوم فلما قضى صلوته اقبل علينا بوجهه فقال ايها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام
ولا بالانصراف يريد به التسليم او الخروج من المسجد اى لا تفعلوا هذه الافعال قبلى بل اصبروا حتى افعل ثم اتبعونى
لعل هذه الحالة يكون حاصلة له فى الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته فانى اى فانى امامى فى خلقى اى كما انى امامكم فى خلقى
لا يحجبكم عنى الخلقية فى ذلك عن ابى هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام
اى لا تسبقوه اذا كبر فكبروا واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد عن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم اى ليقتدى به
فلا تختلفوا عليه اى على الامام فى اعمال الصلوة بالتقدم عليه والتأخر عنه بحيث يوهم قطع القدوة اى الاقتداء
فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد فاذا سجد فاسجدوا واذا صلى اى الامام جالسا
فصلوا جلوسا جمع جالس وهو حال بمعنى جالسين اجمعون تأكيد للضمير المرفوع فى فصلوا فيه دليل لمن قال اذا صلى الامام
قاعدا لعذر صلى القوم قعودا وهو قول احمد واسحق بن راهويه قال البيهقى الامام رح وقوله فصلوا جلوسا منسوخ
لما روى عن عائشة رض انها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا عباءة فى اشتداد مرضه ونهانا عن الضعف
الاعضاء عن الحركات جاء بلال يؤذنه بكسر الهمزة اى يعلمه ويخبره بالصلوة اى يدعوه اليها فقال مروا ابا بكر
ان يصلى بالناس فصلى ابو بكر تلك الايام ثم ان النبى ع وجد فى نفسه خفة اى قوة وزوال بعض المرض فقام يهادى
بفتح الدال اى يمشى بين رجلين معتمدا عليهما لضعفه وهما عباس بن عبد المطلب وعلى بن ابى طالب وقيل على واسامة
يعنى يمشى ع اى احدى يديه على عاتق احدهما والاخرى على عاتق الآخر ورجلاه تخطان فى الارض اى تمتدان فيها
ولا يقدر ان يرفعهما عنها فى الضعف حتى دخل المسجد فلما سمع ابو بكر حسه اى حركة نعليه او صوته ذهب الى خلف وقصد
ان يتأخر عن موضعه ليقوم عليه مقامه فاومى اى اشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يتأخر فجاء حتى جلس على يسار

ابى بكر فخار ابو بكر رضى الله عنه يصلى قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قاعدا يقتدى ابو بكر بصلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى يصنع صنيعه والناس يقتدون بصلوة ابى بكر اى يصنعون صنيع ابى بكر فى افعال
الصلوة معناه ان النبى ع صار اماما لابى بكر كان اماما فى اولها لكن اقتدى به ع بعد مجيئه وفى رواية يسمع ابو بكر
الناس التكبير اى تكبيرة النبى ع وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما يخشى الذى يرفع رأسه
قبل الامام ان يحول الله اى يقلب الله رأسه رأس حمار يحول حمله على الحقيقة فيكون ذلك مسخا ويجوز ان يراد
ان يجعله بليدا كرأس الحمار الذى هو ابلد الحيوانات **ف الحسان** عن على ومعاذ بن جبل رضى الله عنهما قالا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدكم الصلوة اى نوى وكبر للاحرام والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام اى فليوافق
الامام فيما هو فيه فى القيام والركوع او غير ذلك **غريب** عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جئتم الى الصلوة ونحن سجود بجمع ساجدون فاسجدوا ولا تعدوه اى لا تحسبوه شيئا يعنى لا تحسبوا
ذلك السجود فى الركعة الذى ادركتم ومن ادرك الركوع فقد ادرك الصلوة قيل المراد صلوة الجمعة والاوفق بها حمل
ثواب الجماعة فيه بادراك جزء من الصلوة وقيل معنى ادرك ركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اى فمن ادرك الركوع مع الامام
فقد ادرك الركعة وعن انس رضه عن النبى عليه السلام انه قال من صلى لله اربعين يوما فى جماعة يدرك التكبيرة الاولى
كتب له براءتان براءة من النار اى نجاة منها وبراءة من النفاق اى طهارة عنه لانه يستحيل ادراك تكبيرة الاحرام
دليل على كمال ايمانه وطهارته عن النفاق وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن
وضوءه ثم راح اى ذهب فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله تعالى مثل اجر من صلاها وحضرها لا ينقص ذلك من
اجرهم شيئا هذا اذا لم يكن منه تقصير فى تأخير الصلوة فى غير عذر حتى يفوته الجماعة لم يكن له هذا الثواب وعن ابى سعيد
الخدرى رضه انه قال جاء رجل وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من يتصدق على هذا فقام رجل
فصلى معه فقال النبى ع هذا مسيء وليس اى هذا كان رجل يتصدق فيصلى معه ليحصل له ثواب الجماعة فيكون كالذى قد اعطاه صدقة لانه جعل ثواب صلوته لواحد
الى سبعة وعشرين قياما رجل صلى معه وهذا دليل على ان دلالة احد على الخير وحثه عليه صدقة عليه وعلى ان
من صلى بالجماعة ينبغى له ان يصلى مرة اخرى بالجماعة فيكون اماما او مأموما **باب من صلى مرتين ف الصحاح** قال
جابر رضه كان معاذ بن جبل رضه يصلى مع النبى ع ثم يأتى قومه فيصلى بهم اى الامامة وقال جابر رضه كان معاذ يصلى
مع النبى عليه السلام العشاء ثم يرجع الى قومه فيصلى بهم العشاء وهى له اى الصلوة الثانية نافلة اى زائدة لانه
معفى النافلة الزيادة وتلك زائدة لانه لو لم يصلها لاتم عليه قيل حمله ف الصحاح غير صحيح فالصواب حمله على الاربع التى
اورد ذلك على وجه البيان لما كان يصليه معاذ ثانيا **ف الحسان** عن يزيد الاسود انه قال شهدت اى حضرت
مع النبى ع حجته اراد به حجة الوداع فصليت معه صلوة الصبح فى مسجد الخيف وهو مسجدها بنى فلما قضى صلوته وانحرف
اى انصرف ورجع فاذا هو برجلين اى النبى ع من حاضر مع رجلين فاذا هو الرجل الذى لم يصل مع القوم لم يصليا معه قال على به اسم فعل اى ائتونى
بهما واحضروهما عندى فجيء بهما ترعد اى تتحرك فرائصهما من شدة الخوف منه ع من الرعدة وهى التحرك التى تكون من البرد
والكبر قال ما منعكما ان تصليا معنا قالا يا رسول الله انا كنا قد صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما
فى رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة اى تعلم منه انه ان صلى صلوة ثم ادرك جماعة يصلى تلك الصلوة
بهم يوافقهم فيها اى صلوة كانت عند الشافعى واحمد رحمهما الله وعند ابى حنيفة رحمه الله فى الظهر والعشاء فقط **باب**
السنن وفضلها ف الصحاح عن ام حبيبة رضها هى اخت معاوية بنت ابى سفيان زوجة النبى صلى الله عليه وسلم انها قالت

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى كل يوم وليلة اثنتى عشرة ركعة تطوعا وهى ليست بفريضة والمراد هى السنة
بنى له بيت ف الجنة قبل الظهر ركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل صلاة الفجر
والمراد بها سنة الفجر وقال ابن عمر رضه صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين
بعد المغرب فى بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته وحدثتنى حفصة بنت عمر زوجة النبى ع رضى الله عنها وغيرها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين خفيفتين فى بيته حين يطلع الفجر يريد بهما سنة الفجر وفى رواية كان لا يصلى
بعد الجمعة حتى ينصرف اى يرجع الى بيته فيصلى ركعتين فى بيته يريد بهما سنة الجمعة وستأتى سنة الظهر وعليه الشافعى فى قول
وسئلت عائشة رضى الله عنها عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم التطوع فقالت كان يصلى فى بيتى قبل الظهر اربعا ثم يخرج
فيصلى بالناس ثم يخرج فيصلى بالناس العصر ثم يدخل بيتى ثم يخرج ثم يصلى ركعتين فيه دليل على انتخاب الآ السنة
فى البيت قيل فى زماننا اظهار السنة افضل لينتفع بها الناس ولا يندرس اى لا يمحى وكان يصلى بالليل سبع ركعات
فيهن الوتر قبل الوتر والمتهجد هما ثنى واحد وقبل الوتر غير المتهجد قيل اذا صلى احد الى ثلث عشرة ركعة فهل جمعها وتر
ام ركعة والعدد والباقى صلوة الليل فالمفهوم من الاحاديث الواردة فى الوتر ان جميعها وتر وليس صلوة التبتل غير الوتر الا فى
حق من فصلى الوتر قبل النوم وكان يصلى ليلا طويلا اى زمانا طويلا من الليل قائما وليلا طويلا قاعدا وكان اذا قرأ وهو
قائم ركع وسجد وهو قائم يعنى اذا صلى عن القيام ركع وسجد عن القيام واذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد اى اذا صلى عن
القعود ركع وسجد عن القعود وكان اذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يخرج فيصلى بالناس صلوة الفجر وقالت عائشة رضه
لم يكن النبى عليه السلام على شئ اى لم يكن يتعاهد على شئ من النوافل اى من اشد تعاهدا اى تحفظا ومداومة منه
على ركعتى الفجر اى سنته الفجر وعن عائشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير لكم دنيا وما فيها من الاموال
ومن الاعمال الصالحة المتصاعدة من عباده الى الله تعالى وعن عبد الله بن مغفل رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا قبل
المغرب ركعتين اى بعد اذان المغرب قبل الشروع فى فرض صلوا قبل المغرب ركعتين قال فى الثالثة لمن شاء كراهة اى مخافة
ان يتخذها الناس سنة اى فريضة اذ قد يطلق عليها كقولهم الختان سنة قال بعضهم كانت ذكرت فى اول الاسلام ثم ترك بعد
خروج وقت منتهى ثم امر بها بعد ذلك بتعجيل المغرب وتسمى ابن عمر ع ركعتين قبل المغرب فقال ما رأيت احدا على عهد النبى عليه السلام
يصلى **ف الحسان** وقال ابو رجم النخعى انها بدعة وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل ست منكم مصليا
بعد جمعة فليصل بعدها اربعا هذا يدل على كون السنة بعدها اربع ركعات عليه الشافعى فى قول **ف الحسان** عن ام حبيبة رضها
انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى حافظ اى داوم وواظب على اربع ركعات قبل الظهر واربع بعدها
حرمه الله تعالى على النار وعن ابى ايوب الانصارى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع اى اربع ركعات قبل الظهر
ليس فيهن تسليم اى يصلى تسليمة واحدة تفتح ابواب السماء اى يرفع الى الحضرة اى قبلت وعن عبد الله بن السائب
ان النبى ع كان يصلى اربع ركعات بعد الزوال اراد بهذه سنة الظهر التى فيها لا يسلم الا فى اخر هن وقال انها
اى بعد الزوال ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد فيها عمل صالح له
وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ يحافظ ان يكون انشاء وان يعود اخبارا
ان الله تعالى صلى قبل العصر اربعا والمراد سنة العصر وعن على رضى الله عنه انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصلى قبل العصر اربع ركعات يفصل بينهن بالتسليم على الملائكة المقربين ومن تبعهم من المسلمين والمؤمنين والمراد به
الشهود دون التسليم وروى انه كان يصلى قبل العصر ركعتين عن ابى هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له بعبادة ثنتي عشرة سنة معنى معادلة لهذه العبادة القليلة الكثيرة هو انها في هذه الحال وفي هذا الوقت لعلها يتضاعف وهذا يجري في جميع نظائره وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام انه قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة وقالت عائشة ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء قط فدخل علي الا صلى اربع ركعات او ست ركعات وهذه الاربع او الست هي مع ركعتين الركعتان وهذه ركعات غير الوتر وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام انه قال اذا دار النجوم اي غيب ذهاب نجوم الركعتان قبل الفجر وهما سنة الصبح اذ وقت سنة الصبح وقت ذهاب النجوم وعروبها واذا دار النجوم اي غيب فريضة المغرب الركعتان بعد المغرب وهما سنة المغرب اطلق الدبر وارد به الصلوة اطلاقا للجزء الاعظم على الكل

باب صلوة الليل وصحاح

عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين ان يفرغ من صلوة العشاء الى الفجر احدى عشرة ركعة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة مضمومة الى الذي قبلها قيل بنى الشافعي رح مذهبه في كون عدد الحديث وقال الزاكر احدى عشرة ركعة والفصل افضل من الوصل فاجعل وقته ما بين وضوء العشاء وطلوع الفجر فيسجد السجدة من ذلك اي من المذكور من صلوة الليل وغيره تبعيضية اي فكان بعض سجوده طويلا قدر ما يقرأ احدكم خمسين آية قبل ان يرفع رأسه واذا سكت المؤذن من صلوة الفجر اي فرغ من اذانها وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين وهما سنة الصبح ثم اضطجع على شقه الايمن للاستراحة عقب قيام الليل ليصلي فريضة الصبح على نشاط حتى يأتيه المؤذن للاقامة فيخرج للصلوة وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي عليه السلام اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الايمن وقال القاسم بن محمد هو محدث عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي عليه السلام يصلي من الليل ثلث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر والبقية غير الفرض وركعتي السنة لان السؤال عن صلوة التهجد وانما التهجد بوتر وركعتي الفجر بالتهجد لان الظاهر انه عليه السلام كان يصلي الوتر ويبقى مستيقظا الى الفجر ويصلي ركعتي الفجر بالتهجد وقال مسروق سألت عائشة رضي الله عنها عن صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت سبع وتسع واحدى عشرة اي كان يصلي في بعض الليالي سبع ركعات مع الوتر وفي بعضها تسعا معه وفي بعضها احدى عشرة معه وهذا كله سوى ركعتي الفجر لان هذا السؤال ايضا عن التهجد والوتر معها لانه كان يصليها بالتهجد وقالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يصلي افتتح صلوته بركعتين خفيفتين ليدفع عنه الثقل وتحصل به نشاط في الصلوة وفي اعدادها ثم يزيد عليها بعد ذلك وهذا اشارة الى ان المرء يريد ان يشرع في امر شرع قليلا قليلا عن ابن عباس رضي الله عنه قال بت عند خالتي ميمونة وهي ام المؤمنين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم عندها فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد اي نام فلما كان ثلث الليل الاخير صفة ثلث اي بقي ثلثها او بعضه اي بعض الثلث اي اقل منه قعد فنظر الى السماء فقرأ ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الالباب حتى ختم السورة ثم قام الى القربة اي قاصدا اليها فاطلق اي حل سقاءها بكسر السين اي حبل القربة الذي يشد به رأسها ثم صب اي اراق الماء منها في الجفنة اي المصغرة ثم توضأ وضوءا حسنا بين الوضوءين اي غير اسراف ولا تقتير يدل هذا على ان كلا من طرفي الافراط والتفريط حسن لكن اذا قلة الماء بيان للوضوء الحسن وهو اشارة الى عدم الافراط وقد بلغ الماء

الى محالة المفروضة واشار الى عدم التفريط فقام وصلى فقمت وتوضأت فقمت على يساره فأخذ بأذني من يمينه فعرضها بمعنى الجانب اي اداره من جانب يساره الى جانب يمينه فتمم صلوته بتشديد الميم فعرفه اي صارت تامة ثلث عشرة ركعة وبه استدل من قال الوتر ثلث عشر ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ اي تنفس بصوت حتى سمع منه صوت كنفخ كما يسمع من النائم وكان اذا نام نفخ فآذنه بلال اي اعلمه بالصلوة فصلى ولم يتوضأ وهذا من خصائصه لان عينه نامت ولم ينم قلبه ولا يبطل وضوءه مثل هذا وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا اعلم ان القلب مقر الفكر في الآلاء والبصر محل النظر في آيات الله تعالى والسمع محل سماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة فدعا عليه السلام ان يدفعها الله تعالى بانبات النور فيها اراد بالنور ضياء الحق اي استعمل هذه الاعضاء مني في الحق واجعل تصرفي وتقلبي فيها على سبيل الصواب ومن يميني نورا ومن يساري نورا واماما اورد من في هذين الجانبين لان الانوار تجاوز من قلبه وبصره وسمعه الى من يمينه وشماله من الخلق وفوقي نورا وتحتي نورا وامامي نورا وخلفي نورا وفي عدم ايراد من في هذه الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات البشرية والشهوات النفسانية لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد تفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها وزاد بعضهم ومن فوقي نورا وذكر اي الراوي وعصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وفي رواية واجعل في نفسي نورا واعظم لي نورا وفي رواية اللهم اعطني نورا وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنه رقد عند النبي عليه السلام فاستيقظ اي النبي عليه السلام فتسوك وتوضأ يحتمل ان الوضوء لتجديد الوضوء لعدم بطلانه بنومه عليه السلام وهو يقول الا ان في خلق السموات والارض حتى ختم السورة ثم قام فصلى ركعتين اطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم انصرف فنام حتى نفخ ثم فعل ذلك ثلاث مرات فذلك اشارة الى ما ذكر في قوله فتسوك الى قوله حتى نفخ ثلث مرات ست ركعات قبل منصوب باضمار اعني او بيان لذلك كذا في ذلك بيان لاذى كما في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه ان يكون مفعول يستاك ويتوضأ ويتواء هؤلاء الآيات ثم اوتر بثلث ركعات وهذا الحديث يدل على ان الركعات كانت متحدة وان الوتر ثلث والية ذهب ابو حنيفة وعن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن اي لانظرن الى صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحاظ عيني الليلة اي في هذه الليلة حتى اري كم يصلي فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين وانما كرر تاكيدا لطول الركعتين الموصوفتين ثم صلى ركعتين وهما دون اي قدر ركعتين اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلث عشرة ركعة وهذا يدل على انه اوتر بثلث لانه صلى عشرا في ضمن دفعات قالت عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالتشديد من التبديل وهو الكبر والضعف اي اسن وكبر وروي بالتخفيف اي كبر لحمه قبل المختار هو الاول لانه عم ثم وصف بكثرة اللحم كان اكثر صلوته في التطوع جالسا وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عرفت النظائر بين جميع النظيرة وهي المثل والشبه اي السور التي تشابه بعضها ببعض في الطول وقصره التي كان النبي عليه السلام يقرن اي يجمع بينهما في ركعة فذكر عشرين سورة اول المفصل على تاليف ابن مسعود على جمعه فانه جمع القرآن على نسق اي طريق غير النسق الذي جمع زيد بن ثابت باذن ابي بكر رضي الله عنه على خلافة ورضي به الخلفاء الثلثة وسائر الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين وهو المتلو الآن المكتوب في المصاحف وتاليف المسعودي غير مكلف كان شاذا جمعه بعد زيد ولم يتبعه فيه احد اي ذكر انه عم كان يقرأ عشرين سورة في عشر ركعات يقرن بين سورتين في ركعة آخرهن اي آخر تلك العشرين سورتين في ركعة آخرهن اي آخر تلك العشرين من سورة حم الدخان وعمّ يتساءلون

ذكر ابو داود في صحيحه السورة التي يقرن بينهن عم في صلوته الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة
والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ونون والقلم في ركعة وسال سائل والنازعات في ركعة وويل للمطففين
وعبس والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيمة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان
واذا الشمس كورت في ركعة من الحسان عن حذيفة انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فكان يقول الله اكبر
ثلثا ذو الملكوت اي العظمة والكبرياء والعظمة ثم استفتح فقرا البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا اي مثلا من قيامه
ثم يقول سبحان ربي العظيم ثم رفع راسه فكان قيامه نحوا من ركوعه يقول لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من
قيامه يقول سبحان ربي الاعلى ثم رفع راسه وكان يقعد فيما بين السجدتين نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي
فصلى اربع ركعات قرا فيهن البقرة وال عمران والنساء والمائدة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر ايات اي قرا في صلوته بالليل عشر ايات على التدبر والتاني
لم يكتب من الغافلين لان من فعل هذا لم يكن غافلا بل حاضرا وواظبا على الطاعة ومن قام بمائة اية كتب من القانتين
اي المطيعين على الطاعة والمطولين في القيام ومن قام بالف اية كتب من المقنطرين اي المكثرين الثواب
والمراد بهم العمال لله تعالى في ارضه لانهم بلغوا حيازة الاموال والمقنطر صاحب القناطير كانه جمع المال فقنطره من
القنطار وهو سبعون الف دينار وقيل اربعة الاف دينار وقيل ملء جلد ثور ذهبا وقيل ثمانون الفا وقيل
جملة كثيرة مجهولة المقدار قال ابو هريرة رض كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل يرفع طورا اي يرفع
صوته مرة ويخفض طورا وعن ابن عباس رض انه قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر ما يسمعه اي قدر
قراءة ما يسمعه من في الحجرة يعني لا يرفع صوته كثيرا ولا يسر بحيث لا يسمعه احد وهذا اذا كان يصلي ليلا وهو في البيت
اي في بيته واما في المسجد فكان يرفع صوته فيها اي في الصلوة اكثر من ذلك وعن ابي قتادة انه قال قال رسول الله صلعم
يا ابا بكر مررت بك وانت تصلي تخفض صوتك قال ابو بكر قد اسمعت من ناجيت يا رسول الله يعني انا اناجي ربي
وهو سميع لا يحتاج الى رفع الصوت فقال لعمر مررت بك وانت تصلي رافعا صوتك قال اوقظ الوسنان اي
انبه النائم واطرد الشيطان اي ابعده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ارفع من صوتك وقال لعمر
اخفض من صوتك شيئا وهذا يدل على ان الاسراف والتقتير غير محمود بل خير الامور اوساطها وعن ابي ذر رض انه
قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الليل كله في الصلوة حتى اصبح باية اي كررها متفكرا في معناها
الى الصبح لما حصل له من الذوق من هذه الاية الشريفة والاية ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت
العزيز الحكيم ومعنى الاية ان عيسى عم ناجى ربه قائلا ان تعذب امتي فانهم عبادك والرب اذا عاقب عبده
فلا اعتراض لاحد عليه وان تغفر لهم اي توفقهم للايمان والطاعة فانك انت العزيز الحكيم عن ابي هريرة رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه هذا في حق من تهجد في الليل
واصابه تعب فانه يستحب له ان يضطجع بعد سنة الفجر لحظة ليستريح ثم يصلي الفريضة على نشاط ومن لا فلا باب
ما يقول اذا قام من الليل من الصحاح قال ابن عباس رض كان النبي عليه السلام اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي
صلوة الليل حال من ضمير قام قال خبر كان اي كان عند قيامه من الليل متهجدا يقول وقيل انه جواب اذا والجملة
الشرطية خبر كان اللهم لك الحمد انت قيم السموات والارض اي انت الدائم القائم بحفظهما ومن فيهن من
المخلوقات تحفظهم من الافات وترزقهم وانما قال من دون ما تغليبا للعقلاء على غيرهم لان ما فيهن الملائكة والثقلين

ولك الحمد

ولك الحمد انت نور السموات والارض اي خالق نورهما او منورهما ومظهرهما ومن فيهن فان النور هو الذي
به ظهور كل شيء واضافته اليهما للدلالة على سعة اشراقه اي انت الذي بك استضاء الكون كله وخرج من
ظلمة العدم الى ضياء الوجود ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي انت الثابت
ووعدك حق ولقاءك حق والمراد بلقائه تعالى المصير الى دار الاخرة وطلب ما عنده تعالى الموت وقولك حق والجنة
حق والنار حق والنبيون حق ومحمد عم حق والساعة حق اي يوم القيمة اللهم لك اسلمت اي اذعنت وبك
امنت اي صدقت او امنت نفسي من عذابك وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت في جميع احوالي وفوضت امري
اليك وبك اي بحجتك ونصرتك اياي خاصمت اي اخاصم الاعداء من الكفار واجاهدهم واليك حاكمت اي رفعت
اليك امري وجعلتك قاضيا بيني وبين من خالفني فيما ارسلت به من الدين اذ المحاكمة رفع الامر الى القاضي فاغفر لي
ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت وقالت
عائشة رض كان تعني النبي عم تفسير لضمير كان اذا قام من الليل افتتح صلوته قال اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل
الاضافة لتشريف هؤلاء فاطر السموات والارض اي خالقهما عالم الغيب والشهادة الغيب ضد الشاهد وهو الحاضر
انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه اللام بمعنى الى اي اهدني الى الحق مما اختلف فيه
من الحق باذنك اي بفضلك وقدرتك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم عن عبادة بن الصامت انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه
اليقظة يكون مع كلام غالبا فاحب عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله ثم قال رب اغفر لي او قال شك من الراوي ثم دعا استجيب له فان توضا عطف على دعا ثم صلى قبلت صلوته
من الحسان قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ من الليل قال لا اله الا الله
سبحانك اللهم استغفرك لذنبي واسالك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي اي لا تملها من الحق والهدى
بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك اي اعطني من عندك رحمة اي توفيقا وتثبيتا انك انت الوهاب وهذا
تعليم منه عم للامة ان يدعوا بهذا الدعاء ليعلموا ان لا يجوز لهم الامن من مكر الله تعالى وزوال نعمته وعن معاذ بن جبل رض
عن النبي عليه السلام ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا اي متوضا فتعار من الليل فيسال الله تعالى خيرا الا اعطاه اياه
عن عائشة رض انها سئلت بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح اي يبتدئ اذا هب من الليل اي استيقظ
من النوم في الليل فقالت كان اذا هب من الليل كبر الله عشرا وحمد الله عشرا وقال سبحان الله وبحمده عشرا
وقال سبحان الملك القدوس عشرا واستغفر عشرا وهلل عشرا ثم قال اني اعوذ بك من ضيق الدنيا اي من مكارهها
وشدائدها من مرض او دين او ظلم لان الارض يصير ضيقة عليه بذلك وضيق يوم القيمة عشرا ثم يفتتح الصلوة
باب التحريض على قيام الليل من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان
بكسر القاف اي يشد على قافية راس احدكم اي مؤخر راسه وقيل اي وسطه اذا نام ثلث عقد جمع عقدة والمراد
بها عقد الكسل اي يحمله الشيطان عليه قيل تخصيص القافية به لانه محل الواهمة وهي اطوع القوى للشيطان يضرب على
على كل عقدة عليك ليل طويل فارقد يعني يحبب اليه النوم بقوله ذلك فان استيقظ فذكر الله انحلت اي
انحلت عقدة فان توضا انحلت عقدة فان صلى انحلت عقدة والتقييد بالثلث اما للتاكيد او لان ما ينحل به

عقدة ثلثة اشياء الذكر والوضوء والصلوة فكان الشيطان منعه عن كل منها بعقدة فخالفه في جميع ذلك فاصبح نشيطا
اي ذا فرح طيب النفس لانه خلص عن قيد الشيطان وحصل رضاء الرحمن والا اي ان لم يفعل كذلك بل اطاع الشيطان ونام
حتى تفوته الصبح اصبح خبيث النفس اي محزون القلب متحيرا في امره لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه مقيد بقيد
الشيطان ومبعد من رضى الرحمن وقال المغيرة قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى تورمت اي انتفخت قدماه من الوجع فقيل
له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا لنعمة الله علي من غفران ذنوبي وغير
ذلك من انواع النعم وقال عبد الله بن مسعود ذكر عند النبي عم رجل فقيل ما زال نائما حتى اصبح ما قام الى الصلوة
قال عم بال الشيطان في اذنه اي جعله خبيثا لا يقبل الخير وجعله مسخرا او مطيعا له ما يأمره من ترك الصلوة وغيرها وقيل معناه
انه ملأ سمعه من الكلام الباطل واحاديث اللغو فاحدث ذلك في اذنه وقرأ من استماع دعوة الحق وقيل على حقيقته لما
روي عن بعض من نام عن الصلوة انه رأى في المنام كان شخصا اسود جاء برجله يبول في اذنه وعن الحسن البصري رحمه الله
لو ضرب بيده الى اذنه لوجدها رطبة قالت ام سلمة رض استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله
ماذا انزل الليلة استفهام معناه التعجب والتعظيم من الخزائن اراد بها الرحمة عبر عنها بالخزائن لكثرتها وماذا انزل
من الفتن اراد بها العذاب عبر عنه بالفتن لانها مؤدية اليه اي كم رحمة نزلت وكم عذاب نزل من يوقظ استفهام اي هل
احد يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه عليه السلام لكي يصلين ليجدن الرحمة ويفررن من العذاب رب كاسية اي رب نفس كاسية
في الدنيا من الوان الثياب عارية في الآخرة من انواع الثواب لكونها غير صالحة في الدنيا فلا ينفع الشخص في الآخرة الا العمل الصالح
وهذا عام في الرجال والنساء فذكر ازواجه لزيادة تخويفهن عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث قيل هذا متشابه معناه
ينتقل كل ليلة من صفات الجلال الى صفات الرحمة والكمال عن الغضاة الى الرحمة والرأفة وقيل المراد نزول الرحمة والالطاف الالهية
وقربها من العباد او نزول ذلك من خواص ملائكته فينقل حكاية الرب تعالى في ذلك الوقت بامر الله تعالى يقول الله تعالى من يدعوني
فاستجيب له بالنصب على تقدير ان جوابا للاستفهام من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له والتخصيص بالليل وبالثلث الاخير
منه لانه وقت التهجد فيختص بمزيد الشرف والفضل لان النية يكون فيه اخلص والرغبة الى الله اوفر وفي رواية عن ابي هريرة
ثم يبسط يديه اي لطفه ورحمته يقول من يقرض اي من يعطي قرضا غير عدوم اي غير فقير ولا ظلوم اراد به ذاته تعالى
فانه تعالى غني لا يعجز عن اداء حقه وعادل لا يظلم المقرض بنقص ما اخذه بل يضاعف ذلك اضعافا كثيرة وانما وصف الله تعالى
بهذين الوصفين لانهما المانعان غالبا عن الاقراض والاولى ان يراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية
ينادي حتى ينفجر اي يطلع الفجر وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك العطف وعن جابر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان في الليلة ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله تعالى خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة
ينصب كل بالظرفية وهو خبر ذلك اي ساعة الاجابة لا تختص ببعض الليالي دون بعض بل هي في جميع الليالي فليجتهد العبد
في احياء كل ليلة او بعضها لعله يصادف تلك الساعة عن عبد الله بن عمرو رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الصلوة الى الله تعالى اي في النوافل صلوة داود صلوات الله على نبينا وعليه وسلامه كان ينام اول الليل اي
ينصفه الاول ويقوم بعد ذلك ثلثه وينام سدسه الآخر ثم يقوم عند الصبح وانما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل يكون احب وانشط في العبادة ويصوم يوما ويفطر يوما فان ذلك اشق على النفس
لانها يصادف مألوفها في يوم ويفارقه في آخر وقالت عائشة رضي الله عنها يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام

اول الليل

اول الليل ويحيي آخره ثم ان كانت له بعد احياء الليل حاجة الى اهله اي اراد مباشرة زوجاته قضى حاجته
اي فعلها ثم ينام وانما ذكرت لفظة ثم ليعلم ان الجدير به عم تقديم العبادة على الشهوة فان كان عند النداء الاول
جنبا اي عند اذان بلال فانه كان يؤذن نصف الليل وثب اي قام من النوم مستعجلا فافاض عليه الماء اي اغتسل
وان لم يكن جنبا توضأ للصلوة ثم صلى ركعتين اي يبتدئ بهما كما ذكرنا في صلوة الليل من الحسان عن ابي امامة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم اي عادتهم يجوز ان يراد بهم
الانبياء الماضون وهو قربة لكم الى ربكم ومكفرة بفتح الميم مصدر بمعنى اسم الفاعل اي ساترة للسيئات وكذا
منهاة اي ناه عن الاثم يعني خصلة تكفر سيئاتكم وتنهاكم عن المحرمات وهو كقوله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
وعن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يضحك الله اليهم اي ينظر اليهم نظر الرضا
البالغ والرحمة السابقة الرجل اذا قام بالليل يصلي والقوم اذا صفوا في الصلوة والقوم اذا صفوا في قتال العدو
وعن عمرو بن عبسة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرب ما يكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر صفة
لجوف اي في النصف الآخر من الليل فان استطعت ان تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكن وانما كان هذا
الوقت شرفا لانه الوقت الذي ينادي الله فيه عباده فيقول من يدعوني فاستجيب له صحيح وعن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وايقظ اهله فصلت فان ابت نضح
اي رش في وجهها الماء رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فان ابت نضحت في وجهه الماء
وهو يدل على ان اكراه احد على خير يجوز بل يستحب عن ابي امامة رض انه قال قيل يا رسول الله اي الدعاء اسمع
اي اقرب الى ان يسمعه الله اي يتقبله قال جوف الليل بنصب جوف على الظرفية اي الدعاء في جوف الليل الآخر
ويروى برفعه بتقدير حذف المضاف اي دعاء جوف الليل قال الخطابي المراد ثلث الآخر وهو الجزء الخامس من
اسداس الليل ودبر الصلوات المكتوبة عطف على جوف وعن ابي مالك الاشعري رض انه قال قال رسول الله
ان في الجنة غرفا جمع غرفة وهي البناء على علو يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها اعدها الله تعالى
اي هيأها لمن الان الكلام اي لمن له خلق حسن مع الناس واطعم الطعام وتابع الصيام اي اكثر منه بعد الفريضة
بحيث تابع بعضها بعضا وصلى بالليل والناس نيام جمع نائم وفي رواية لمن اطاب الكلام

باب القصد في العمل

اي الاقتصاد والتوسط فيه بلا افراط ولا تفريط من الصحاح قال انس رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفطر اياما كثيرة من الشهر حتى نظن ان لا يصوم منه شيئا ثم يصوم باقيه ويصوم كذلك حتى نظن ان لا يفطر
منه شيئا ثم يفطر يعني لا يصوم ابدا ولا يفطر ابدا وكان لا تشاء لا بمعنى ليس او بمعنى لم اي لست تشاء او لم تكن
تشاء تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما اي لا تشاء تراه من الليل نائما الا رأيته نائما او معناه لا تشاء
تراه مصليا الا رأيته غير مصل ولا نائما الا رأيته غير نائم وعن عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه لان النفس تألف به وتدوم بسببه
الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض وعنها عن النبي عم انه قال
خذوا من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة بحيث لا تقدرون على مداومتها فتتركونها
فان الله لا يمل معنى الملال من الله تعالى ترك اعطاء الثواب اي لا يقطع الثواب والرحمة عنكم حتى تملوا وتتركوا
عبادته وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ليصل احدكم نشاطه اى وقت نشاطه بالعبادة فاذا اقترى ضعف فليقعد فان الله تعالى لا ينبغى ان يتباهى
عزّ لا له وعن عائشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم اى نام وهو يصلى
فليرقد اى فلينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر
محذوف اى لا يدرى اى شئ يصدر منه غلبة النوم لعله يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم
اغفر لى والغرض منه الحث على ترك الصلوة حالة النعاس لئلا يكون دعاؤه على نفسه بالذل فيكون دعاء عليه بالذل
وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الدين اى دين الله الذى امر عباده وهو الاسلام يسر اى مبنى على التيسير والسهولة لم يكلفهم فى الدين
ما يشق عليهم قال الله تعالى ما جعل عليكم فى الدين من حرج وقال ايضا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فلا ينبغى
لاحد ان يحمل على نفسه مشقة عظيمة فى العبادات ولن يشاد الدين احد اى لن يقاوم بشدة القيام
بما لم يؤمر به ولم يجب عليه الا غلبه اى غلب الدين عليه وعجز عن قضاء حقوقه فسددوا الفاء جواب شرط مقدر
اى اذا عرفتم ما فى المشادة من الفتور عن العمل فاطلبوا باعمالكم السداد اى الصلوب فى الامر والعدل فيه وقيل
اى الزموا السداد والمراد الطريقة التى لا حرج فيها فى اعمالكم وقاربوا اى اقتصدوا فى الامور الشرعية كلها
واتركوا الغلو والتقصير فيها وابشروا اى بالجنة او افرحوا ولا تحزنوا فان الله كريم يرضى عنكم باداء فريضة ويعطيكم
الثواب العظيم بالعمل القليل واستعينوا بالغدوة بالفتح المرة من الغدو وهو السير اول النهار والروحة المرة
من الرواح وهو السير آخر النهار يعنى استعينوا بالطاعة على تحصيل الجنة وبغيرها فى اول النهار وآخره وشئ من الدلجة
وهى اسم من الادلاج بتشديد الدال وهو السير فى آخر الليل وقيل اسم من الادلاج بسكون الدال وهو السير فى اول الليل
وكان هذا بيان لقوله تعالى قم الليل الا قليلا وقوله تعالى طرفى النهار وزلفا من الليل وهذا تحريض على طاعة الله تعالى فى هذه الاوقات
الشريفة وعن عمر رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه اى عن وردة فى الليل من قراءة
او صلوة وفاته فيما او عن شئ منه اى نام عن بعض من حزبه فقرأه فيما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه
من الليل لان ما قبل الظهر كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه وعن عمران بن حصين رضه انه قال قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فيجوز ترك القيام
بشرط العجز عنه وكذلك ترك القعود والانتقال منه الى الاضطجاع وهذا فى الفريضة واما فى النافلة فيجوز مع
القدرة على القيام وعن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى
نائما اى مضطجعا فله نصف اجر القاعد وفيه اشعار على استقل قاعدا مع قدرته على القيام لان التنفل قاعدا مع العجز
عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما وقيل فى المفترض المريض الذى امكنه القيام مع شدة مشقة وزيادة فى المرض

وعن حصين بن معاذ بن جبل رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لراوى همزة مقصورة الى قراشه اى الى
فراشه طاهرا اى متوضئا يذكر الله حتى يدركه النعاس لم تنقلب اى على فراشه ساعة بالرفع اى لم يمض ساعة
وبالنصب فالمعنى لم يرتد ذلك الرجل فى فراشه فى ساعة من الليل يسأل الله تعالى شيئا من خير الدنيا والآخرة الا اعطاه
اياه وعن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجب ربنا اى رضى وانابة وقيل اى عظم ذلك
عنده وكبر لديه تماما عجبا مجازا لان العجب مما خفى سببه ولا يخفى عليه شئ من رجلين رجل نام اى قام عن وطائه بكسر الواو
اى عن فراشه اللين والحاف بكسر اللام هو ثوب النوم الذى يكون فوق النائم من بين جنبه بكسر الجاء اى محبوبه
واهله الى صلوته فيقول الله تعالى لملائكته انظروا الى عبدى ثار عن فراشه ووطائه من بين جنبه واهله الى صلوته

رغبة فيما عندى من الثواب والجنة وشفقا اى خوفا مما عندى من العذاب والعقوبة بالنار ورجل غزا فى
سبيل الله فانهزم مع اصحابه فعلم ما عليه فى الانهزام وما له فى الثواب فى الرجوع والاقبال على محاربة
الكفار فرجع حتى يهراق دمه

باب الوتر والضحى

عن ابى سعيد رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
صلوة الليل مثنى مثنى اى سلم فى كل ركعتين استدل به ابو حنيفة ومحمد والشافعى رحمهم الله على ان الافضل فى نافلة
الليل مثنى مثنى فاذا خشى احدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر ما قد صلى اى تجعل هذه الصلوة التى صليها فى
وتر ما بعدها وكانت شفعا والحديث حجة للشافعى رح فى قوله الوتر ركعة واحدة عن ابن عباس رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من آخر الليل اى اقل الوتر ركعة وآخر وقتها آخر الليل وقالت عائشة رضى الله عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى الليل ثلث عشر ركعة منها ركعات منها بالوتر ثم يسلم ثم يركع ركعتين فذلك خمس اى
يصلى خمس ركعات فرد ذلك ثنتى عشر ركعة والوتر والله ذهب الشافعى رح فى قوله لا يجلس احد فى آخرها اى لا يتشهد
عن سعد بن هشام رضه انه قال انطلقت الى عائشة رضه فقلت يا ام المؤمنين انبئى اى اخبرنى عن خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم اى عن طبعه ومروته قالت الست تقرأ القرآن قلت بلى قالت فان خلق نبى الله محمد كان القرآن
اى كان عمه متمسكا بآداب القرآن واوامره ونواهيه وما يشتمل عليه من المكارم والمحاسن والالطاف وقيل ذلك
اشارة الى مثل قوله تعالى خذ العفو الآية وان الله يأمر بالعدل الى احسانا واصبر على ما اصابك فاعف عنهم واصفح
الى غير ذلك من الآيات الدالة على تهذيب الاخلاق وقيل معناه كان خلقه مذكورا فى القرآن اشارة الى قوله تعالى
وانك لعلى خلق عظيم قلت يا ام المؤمنين انبئى عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كنا نعد له
اى نهيئ له من سواكه وطهوره اى ماء وضوئه فيبعثه الله تعالى اى يوقظه من النوم ما شاء ان يبعثه اى فى الوقت
الذى شاء بعثه فيه من الليل فيتسوك ويتوضأ ويصلى تسع ركعات لا يجلس فيها الا فى الثامنة فيذكر الله
اى يقول التشهد ويحمده اى فالحمد اذن مطلق الثناء اذ ليس فى التحيات لفظ الحمد ويدعوه ثم ينهض اى يقوم
ولا يسلم فيصلى التاسعة ثم يقعد فيذكر الله تعالى ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليما يسمعنا اى رفع صوته بالتسليم
بحيث نسمعه ثم يصلى ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد قال النووى الصواب انهما بنية الصلوة بعد الوتر
وبيان جواز النفل جالسا فتلك احدى عشر ركعة فلما اسن اى كبر واخذ اللحم اى ضعف اوتر بسبع وصنع فى
الركعتين مثل صنيعه فى الاولى يعنى صلاهما قاعدا كما كان يصنع قبل ان اسن فتلك تسع يا بنى وكان نبى الله
صلى الله عليه وسلم اذا صلى صلوة احب ان يداوم عليها وكان اذا غلبه نوم او وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثنتى
عشرة ركعة ولا اعلم نبى الله قرأ القرآن كله فى ليلة ولا صلى ليلة الى الصبح ولا صام شهرا كاملا غير رمضان

عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا وهذا يدل على ان السنة
ختم صلوة الليل بالوتر وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا الصبح بالوتر اى اسرعوا بادآء
الوتر قبل الصبح قيل الوتر بعد الصبح وعليه مالك واحمد وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف منكم
ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله اى ليصل الوتر فى اول الليل ومن طمع منكم ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى محضورة
واليه ذهب ابو حنيفة رحمه الله وهو طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اى محضورة
يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى الايتار فى آخر الليل افضل وقالت عائشة رضه من كل الليل قد اوتر رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اول الليل فى الاولى التبعيضية وفى الثانية بدل منها او بيان بمعنى الجنسية وبجوز ان يكون الاولى ابتدائية

وترة اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك اى من عذابك
لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه ولا ابلغه حصرا او تعدادا انت كما اثنيت على نفسك ومعنى الحديث الاعتراف
بالتقصير فى بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه **باب القنوت** وهو فى الاصل الطاعة ثم سمى طول القيام
فى الصلوة قنوتا وهو المراد هنا **الصحاح** عن ابى هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان
يدعو على احد او يدعو لاحد قنت بعد الركوع فربما قال اذا سمع الله
لمن حمده ربنا لك الحمد اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابى ربيعة اى خلصهم وهم اصحابه
اخذهم الكفار فدعا لهم بالخلاص اللهم اشدد وطاءتك اى اشدد عذابك على كفار مضر وخذهم اخذا
شديدا واجعلها اى كوطاءة سنين جمع سنة وهى القحط اى عذابك عليهم بان تسلط فحطا عليهم سبع سنين او اكثر
كسنين يوسف عم اى كما كان فى زمن يوسف عليه السلام قائلة ذكرها الله تعالى بقوله ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد اى
سبع سنين فيها قحط وجدب يجهر اى يرفع صوته بذلك اى بالدعاء المذكور وكان يقوله فى بعض صلوته اللهم العن فلانا
لاحياء من العرب جمع حى بمعنى القبيلة حتى انزل الله تعالى ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم الآية او يعذبهم اى اصبر على
ما يصيبك الى ان يتوب الله عليهم او يعذبهم وليس لك رضاك موافقا لامر الله تعالى وتقديره وقال عاصم الاحول
سألت انس بن مالك رض عن القنوت فى الصلوة كان قبل الركوع او بعد قال قبله اخذ بهذا ابو بكر رض انما قنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الركوع شهرا انه كان بعث اناسا من اهل الصفة يقال لهم القراء فقتلوا
ببئر معونة قصدهم عامر بن الطفيل فى احياء بنى سليم فاصيبوا اى قتلوا الا كعب بن زيد الانصارى فانه تخلص
به رمق فعاش حتى استشهد يوم الخندق وهذه الواقعة كانت بعد الهجرة فى اوائل السنة الرابعة فقنت رسول الله
بعد الركوع شهرا يدعو عليهم اى على قاتليهم **من الحسان** قال ابن عباس رض قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا
فى الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلوة الصبح اذا قال سمع الله لمن حمده من الركعة الاخرة يدعو على احياء
من بنى سليم على رعل وذكوان وعصية دعا عليه السلام على هؤلاء قاتلوا القراء ويؤمن من خلفه من المؤمنين فى هذا
يدل على ان القنوت يسن فى جميع الصلوات اذا نزلت بالمسلمين نازلة فحط او غلبة عدو او غير ذلك عن انس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت ثم تركه الاكثر على انه لا يقنت فى الصلوات لهذا الحديث والذى بعده وذهب
الشافعى ومالك رحمهما الله الى انه يقنت فى الصبح واول الحديث على ترك اللعن والدعاء وذلك لعتاب المذكور فى
اوتركه فى الصلوات الاربع لما روى عن انس رض انه قال ما زال يقنت فى صلوة الصبح حتى فارق الدنيا هكذا
طول الدهر عن ابى مالك الاشجعى اسمه سعد بن طارق بن اشيم انه قال قلت لابى انك قد صليت خلف رسول الله
وابى بكر وعمر وعثمان وعلى رضوان الله عليهم ههنا بالكوفة نحو اى قدر اربع سنين كانوا يقنتون قال اى
بنى محدث بفتح الدال اى هذا شئ محدث احدثه التابعون ولم يقرأ عم واصحابه **باب قيام شهر رمضان**
قال زيد بن ثابت رض ان النبى عليه السلام اتخذ حجرة فى المسجد من حصير لصلوته تطوعا فصلى فيها اى فى تلك الحجرة
ليالى فكان ناس يجيئون يصلون بصلوته فلما علم بهم قطع صلوته وقال ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم اى شدة حرصكم فى اقامتها بالجماعة حتى خشيت

بيانا لاهل اوجه واوسطه وآخره وانتهى وتره الى السحر وقال ابو هريرة اوصانى خليلى اى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بثلث اى بثلث خصال صيام ثلثة ايام من كل شهر يعنى ايام البيض وهى الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من الشهر
وركعتى الضحى وان اوتر قبل ان انام والايتار قبل النوم انما يستحب لمن لا يثق بالانتباه فى آخر الليل فان
وثق فآخر الليل افضل **من الحسان** عن خفيف بن الحارث رض انه قال قلت لعائشة رض ارأيت اى اخبرينى
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة فى اول الليل ام فى آخره قالت ربما اغتسل فى اول الليل وربما
اغتسل فى آخره فقلت الحمد لله الذى جعل فى الامر اى فى امر الشرع سعة اى سهلا قلت كان يوتر اول الليل ام آخره
قالت ربما اوتر اى صلى الوتر فى اول الليل وربما اوتر فى آخره فقلت الحمد لله الذى جعل فى الامر سعة قلت كان يجهر
بالقراءة ام يخفت اى يسر بها قالت ربما جهر وربما خفت قلت لله الحمد الذى جعل فى الامر سعة وسئل عائشة
رضى الله عنها كان يوتر رسول الله قالت يوتر باربع وثلث فيكون سبعا وست وثلث فيكون تسعا وثمان وثلث
فيكون احدى عشر ركعة وعشر وثلث فيكون ثلث عشرة ركعة ففى كل ذلك يصلى ما قبل الثلث كل ركعتين بتسليمة
والثلث بتسليمة ولم يكن يوتر بانقص من سبع ولا باكثر من ثلث عشرة وعن ابى ايوب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الوتر حق اى سنة مؤكدة هذا على قول ابى حنيفة رحمه الله معناه واجب على كل مسلم فمن
احب ان يوتر بواحدة فليفعل وعن على رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله وتر
اى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام وفى صفاته لا شبه له ولا مثل له وفى افعاله فلا شريك له ولا معين يحب الوتر
اى يثيب عليه ويقبله فاعلوا وترا اى ائتوا بالوتر فاوتروا يا اهل القرآن اى اجعلوا صلوتكم وترا يا اهل القرآن والمراد بهم المؤمنون المصدقون القرآن خاصة فى تولى قيام تلاوته ورعاية
حدوده واحكامه وعن خارجة بن حذافة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله امدكم اى زادكم
على صلوتكم بصلوة هى خير لكم من حمر النعم الحمر جمع الاحمر والنعم هنا الابل من اضافة الصفة الى الموصوف وانما قال ذلك
ترغيبا للعرب فيها لان النعم اعز الاموال عندهم الوتر بالجر بدل من صلوة وبالنصب بتقدير اعنى وبالرفع خبر مبتداء
محذوف جعل الله فيما بين صلوة العشاء الى ان يطلع الفجر يدل على انه لا يجوز تقديمه على فرض العشاء وعن عبد الله
بن زيد بن اسلم عن ابيه رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن وتره فليصل اذا اصبح اى فليقض
الوتر بعد الفجر حتى اتفق والده ذهب الشافعى فى اظهر قوليه سئلت عائشة رض باى شئ كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى اى شئ يقرأ فى الوتر قالت كان يقرأ فى الاولى بسبح اسم ربك وفى الثانية بقل يا ايها الكافرون وفى الثالثة
بقل هو الله احد والمعوذتين عن الحسن بن على رضى الله عنهما انه قال علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن
فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت اى ابطلنى عمن هديتهم الى الصراط المستقيم وعافنى فيمن عافيت اى
اسعافا الى حيث رفع الكسوة وتولنى فيمن توليت اى من توليتهم يعنى احبتهم من تولى اذا احب وقنى بفتح الواو من
من تولى الامر تقلده وبارك لى فيما اعطيت اى اوقع البركة فيما اعطيتنى من خير الدارين وقنى شر ما قضيت فانك
تقضى ولا يقضى عليك انه لا يذل من واليت من الموالاة ضد المعاداة تباركت ربنا اى زدت فى الخير البركة
وهى النماء والزيادة وتعاليت اى ارتفعت عن مشابهة كل شئ وعن ابى بكر بن ابى شيبة رض انه كان رسول الله صلى الله
اذا سلم فى الوتر قال سبحان الملك القدوس اى المطهر ثلثا يرفع فى الثالثة صوته بذلك على ما ذكر يرفع الصوت
جائز بل مستحب اذا لم يكن على وجه الرياء لاظهار التدين وعن على رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول فى آخر

ظاهر هذا الحديث يدل على ان الذكر يرفع الصوت
جائز بل مستحب اذا لم يكن على وجه الرياء لاظهار التدين
والدار والبيوت والحيوانات ويوافقه الكلاب
من سمع صوته ويشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس
سمع صوته وينقض الشيخ بحمار اخفاء الذكر
لانه بعيد من الرياء وهذا يتعلق بالنية فيخ
كانت خفاة فى الصوت بزيادة
الخفاء والذكر اولى لما ذكرنا ومن خافه على نفسه
الرياء فالاولى انه اخفاه كبلا يقع فى الرياء
من مصابيح

ان يكتب عليكم لو واظبت على اقامتها ولو كتب عليكم لما قمتم به اى لم تقوموا به وفيه بيان رأفته عليه الصلوة والسلام لامته
فصلوا ايها الناس فى بيوتكم فان افضل صلوة المرء فى بيته وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التى من شعائر
الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة اى المفروضة فانها فى المسجد وهذا يدل على سنية الجماعة
بصلوة التراويح وعلى سنيتها الانفراد بها والاصح ان الجماعة فيها فى عصرنا افضل لغلبة الكسل على الناس وقال ابو هريرة رض
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب اى يظهر رغبته فى قيام رمضان اى فى التراويح من غير ان يأمر هو فيه بعزيمة اى بعزم
بالاصل وبت يقول من قام رمضان اى احيى ليلة بالعبادة ومعناه اى بالتراويح فيها ايمانا اى تصديقا بثوابها واحتسابا
اى اخلاصا وتبعها اما على حال او مفعول له اى فغفر له ما تقدم من ذنبه فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك اى على
قيام التراويح رمضان منفردين ثم كان الامر على ذلك فى خلافة ابى بكر وصدرا من خلافة عمر رض اى فى اول خلافته كذلك
وصدرا شئ اول ثم خرج عمر ليلة فى خلافته فى رمضان فرأى الناس يصلون فى المسجد فرادى صلوة غير صلوة الفريضة فامر
ابى بن كعب وتميما الدارى ليصليا بالناس بالامامة صلوة التراويح وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا قضى احدكم الصلوة فى مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلوته بان يصلى النوافل والسنن فيه قال ابو جعا عل فى بيته من صلوته
خيرا اى جاعل خيرا من صلوته فى بيته اى يجعل له ركعة او ركعتين وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يقم بنا اى لم يصل بنا غير الفريضة فى الشهر وكان اذا صلى الفريضة دخل حجرته حتى يقضى سبح الليل اى نوافله من قيام رمضانا فقام بنا ان
معنا حتى ذهب ثلث الليل فصلى وذكر الله فيقرأ القرآن فلما كانت السادسة اى الليلة السادسة لم يقم بنا فلما كانت
الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل اى نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة اى لو للتمنى ولتفضل الزيادة اى انا
نتمنا ان نجعل قيام بقية الليل زيادة لنا على قيام شطرا او لو زدت على نصف الليل كان خيرا فقال ان الرجل اذا
صلى مع الامام يعنى الفريضة حتى ينصرف والامام فى المسجد حسب له قيام ليلة اى يحصل له ثواب قيام ليلة تامة فلما كانت الرابعة لم يقم بنا
حتى بقى ثلث الليل فلما كانت الثالثة جمع اهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا ان يفوتنا الفلاح اى البقاء يعنى السحور
قيل هو قول ابى هريرة وقيل قول ابن عمر سمى الفلاح لانه يؤكل به فلاح الكرة سببا لبقاء قوة الصائم به ثم لم يقم بنا بقية الشهر وهذه الليلة
صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم فى اول ما امر بالجماعة ثم لما علم الاخير بالجماعة ثم اتى صلى التراويح ثم لم يأمر هو فيه بعزيمة ثم لما توفى الله تعالى
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان وهى ليلة البرات الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد
شعر غنم كلب اى غنم بنى كلب لانهم اكثر نعما واكثر غنما من سائر القبائل ضعيف عن زيد بن ثابت رض قال سئل
النبى صلى الله عليه وسلم اى صلوة المرء فى بيته اى صلوة كاملة فيه افضل من صلوته فى مسجدى هذا يعنى مسجد المدينة افضل
من الف صلوة فى سائر المساجد غير المسجد الحرام الا المكتوبة اى الفريضة باب صلوة الضحى والشحاء عن ام هانى
رضى الله عنها هذه اختلف على رضى الله عنه بنت عم النبى صلى الله عليه وسلم قبل انها زوجته ولم يثبت قالت ان النبى ص دخل
بيتها يوم فتح مكة فاغتسل وصلى ثمان ركعات فلم ار صلوة قط اخف منها وذلك بترك السور الطويلة والا فكان الكثيرة
غير انه يتم الركوع والسجود وذلك ضحى اى اصلاة ص هى صلوة ضحى او ذلك وقت وقت ضحى وقالت معاذة شاة عائشة رض
ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الضحى قالت اربع ركعات لا يقصر على اربع ويزيد عليه ما شاء الله غير حصر لكثرته ام لانه اتى
عشر ركعة عن ابى ذر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة اى على كل
عظم اى على كل عظم من عظام بنى آدم صدقة شكرا لله على ان جعل له بكل عظم منها كفا على الحركات النافعة وليس كل صدقة بالمال فقط
بل كل خير صدقة وقيل المراد بالصدقة الشكر والقيام بحقوق كل عظم فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة

وكل

وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة وفى اى عن المنكر صدقة فيجزئ من ذلك ركعتان اى كافيتان
مما وجب للسلامى من الصدقات تركهما فى الضحى لان الصلوة عمل جميع اعضاء البدن فيقوم بشكره وعن زيد بن ارقم رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الاوابين الاواب الكثير الرجوع الى الله تعالى بجميع بالتوبة من الاوب وهو الرجوع
وقيل هو الذى يطيع وقيل المسبح حين ترمض الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه والرمضاء شدة وقع الشمس
على الرمل وغيره اى حين يجد الفصيل حر الشمس فيبرك من شدة الحر واحرارها اخفافها فذلك الحين حين صلوة الضحى
وانما اضافها الى الاوابين ليدل النفس فيها الى الدعة والاستراحة فالاشتغال فيه بالصلوة اولى مع مراوان النفلى الى مرضاة الرب
قيل قالها يوم حين دخل مسجد قباء ووجد اهله يصلون فى ذلك الوقت فم الحسنا غ ابى الدرداء والجوزا رضى الله عنهما
انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غ الله تبارك وتعالى انه قال يا ابن آدم اركع لى اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره
اى اقض شغلك وحوائجك وادفع عنك ما تكره بعد صلوتك الى آخر النهار وعن بريدة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى الانسان ثلثمائة وستون مفصلا فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبى الله قال
النخاعة يدفنها فى المسجد تدفنها او تنحيه اى تبعده فان لم تجد فصدقة والشئ تنحيه اى تبعده عن الطريق يعنى تنحيه ذلك صدقة
فان لم تجد فركعتا الضحى تجزئك اى تكفيك غ انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صلى الضحى اثنتى عشرة ركعة بنى الله قصرا من ذهب فى الجنة غريب وعن معاذ بن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قعد فى مصلاه حين ينصرف اى يخرج من صلوة الصبح حتى يسبح اى يصلى الضحى لا يقول الا خيرا غفر خطاياه
وان كانت اكثر من زبد البحر قيل انما خص الكثرة من زبد البحر لاشتهاره بالكثرة عند المخاطبين باب التطوع والصحاح
غ ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال عند صلوة الفجر يا بلال حدثنى بارجى عمل افعله عندك فى الاسلام
هنا يجوز ان يكون للفاعل اى اخبرنى بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر عملا فى الاسلام وانما اضافه الى العمل لانه هو السبب
للرجاء فانى سمعت دق نعليك بفتح الدال هو السير اللين يعنى صوت دق نعليك بين يدى فى الجنة وهذا
فى عالم الغيب فى نومه او بقبضه او بين النوم والقبضة او رؤى ذلك ليلة المعراج وشبه بين يديه عليه السلام كان على سبيل
الخدمة كما جرت العادة بتقدم بعض الخدم بين يدى مخدومه وانما اخبره عن مبادرته ليطيب قلبه على ذلك العمل وغرب الساعين
اليه قال ما عملت عملا ارجى عندى انى لم اتطهر طهورا بفتح الطاء اى وضوء فى ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك
الطهور ما كتب لى ان اصلى اى قدر لله لى فى النوافل ويستحب شكر الوضوء وقال جابر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمنا الاستخارة وهو طلب الخير كما يعلمنا السورة من القرآن يدل على شدة اعتنائه بتعليم الاستخارة يقول اذا هم احدكم
بالامر اى قصد امرا من نكاح او سفر او غيرهما فليركع اى فليصل ركعتين غير الفريضة بنية الاستخارة يقرأ فيهما فاتحة الكتاب
وآية الكرسى ثم ليقل اللهم انى استخيرك اى اطلب منك الخير بعلمك الباء للاستعانة اى مستعينا بعلمك فانى اذا اعلم فيه خيرا
او للاستعطاف اى بحق علمك الشامل لكل الخيرات واستقدرك اى اطلب منك القدرة على امر اتوتيه بقدرتك ما لا حول
ولا قوة لى الا بك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم
اى ان كان ثابتا فى علمك ان هذا الامر يسمى حاجته خيرا لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى فاقدره لى اى اطلب منك ان
تجعل له قدره عليه وتيسره لى اى هيئه لى ثم بارك لى فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى
فاصرفه عنى واصرفنى عنه تأكيد لصوله فاصرفه عنى اى لا يكون مصيرى وفاعنه واقدر لى الخير اى اقض لى به حيث كان
ثم ارضنى به اى اجعلنى راضيا بحيث لا يحرك المقدور لانه ان قدر له اهو خير فبنواه شر غ الحسنا قال على رضى الله عنه حدثنى

وكل

اى اخبرنى ابو بكر الصديق رضى الله عنه وصدق ابو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يذنب ذنبا
ثم يقوم فيتطهر ثم يصلى ثم يستغفر الله اى يتوب فرذلك الذنب ويعزم على ان لا يعود اليه لان هذا شرط التوبة والا فغفران
الا غفر الله له ثم قرأ والذين اذا فعلوا فاحشة قيل الفاحشة فى هذه الآية الكبائر والزنا والظلم اوظلموا انفسهم
بالصغائر ذكروا الله اى ذكروا عذابه وخافوا عقابه فاستغفروا لذنوبهم الآية قال حذيفة رضه كان لنبى عم اذا حزبه
امر اى نزل به اهمهم او اصابهم عم صلى ليسهل ذلك الامر بركعة الصلوة غريب رضه انه قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقد عابلا لافقال عم سبقتنى الى الجنة اى بابى عمر يوجب دخول الجنة سبقت وافقد من عليه قبل ان امرك وأعول اليه
تجاعبصل السبق حتى السبب فادخل الجنة قط الا سمعت خشخشتك اى صوت نعليك امامى اى قدامى قال يارسول الله
ما اذنت قط الا صليت ركعتين وما اصابنى حدث قط الا توضأت عندها ورأيت اى ظننت ان لله على ركعتين
فقال عليه السلام بهما اى بهاتين الخصلتين دخلت الجنة عن عبيد الله بن ابى اوفى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كانت له حاجة الى الله او الى احد من بنى آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ثم ليثن على الله وليصل
على النبى صلى الله عليه وسلم ثم ليقل لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين اسألك
موجبات رحمتك جمع موجبة يعنى افعالا واقوالا وخصالا التى يحصل بفعلك مغفرتك بسببها والغنيمة اى اسألك
ان تعطينى نصيبا وافرا من كل بر والسلامة من كل اثم لا تدع لى ذنبا الا غفرته ولا هما اى غما الا فرجته
اى ازلته ولا حاجة هى لك رضا اى مرضية الا قضيتها يا ارحم الراحمين غريب باب صلوة التسبيح عن ابن
عباس رضه النبى عم قال للعباس بن عبد المطلب يا عماه منادى اضيف الى ياء المتكلم قلبت الفا والحق به هاء
السكت كيما غلامه الا اعلمك الا افعل بك اى اعطيك الا افضل بك وانما اعادها تقرير التأكيد وتخصيصا
على الاستماع ما يقوله عم واضافة فعل تخصيصا الى نفسه لانه هو الباعث عليها الهادى البها عشر خصال بنصب عشر على
تقدير عدد عم عشر خصال وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وقيل هذا على حذف مضاف اى مكفر عشر خصال اذا انت
فعلت ذلك غفر لك ذنبك اوله واخره قديم وحديثه خطأه وعمده صغيره وكبيره سره وعلانيته والخصال العشر
هى الاقسام المشرح الذنوب والضمائر فى هذه كلها عائدة الى قوله ذنبك وقيل المراد بالعشر الخصال التسبيحات
والتحميدات والتهليلات والتكبيرات لانها فيما سوى القيام عشر عشر ان تصلى اى مفسرة لان التصلية فى معنى القول
او هى خبر مبتدأ محذوف والمقدر عائد الى قوله ذلك اى هو ان تصلى اربع ركعات تقرأ فى ركعة فاتحة الكتاب
وسورة فاذا فرغت من القراءة قلت وانت قائم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس عشرة مرة ثم تركع
فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشرا ثم تهوى ساجدا فتقولها عشرا ثم ترفع رأسك من السجود
فتقولها عشرا قبل ان تقوم فذلك خمس وسبعون فى كل ركعة ان استطعت ان تصليها فى كل يوم مرة فافعل فان لم تفعل
ففى كل جمعة فان لم تفعل ففى كل شهر فان لم تفعل ففى كل سنة فان لم تفعل ففى عمرك مرة وعن بعض الحكماء من اعطى اربعا
لم يمنع اربعا من اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول ومن اعطى الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطى المشورة
لم يمنع الصواب عن ابى هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب العبد يوم القيمة من عمله صلوته
فان صلحت صلاحها بادائها صحيحة فقد افلح وانجح اى صار فى الفلاح وذا نجح وان فسدت بان لم تؤد جميع فرائضها
او ادت ناقصة غير صحيحة فقد خاب اى صار محروما وخاسرا من الفوز والخلاص قبل العذاب وخسر اى انتقص من فريضته شئ
قال الرب تبارك وتعالى انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بها اى بالتطوع وتأنيث الضمير باعتبار النافلة ما انتقص

اربعة اشهر ويندب ان فى الاسفار اذا اشتد برد او عرض على الخروج بحيث انقضى شغله جاز له
القصر الى ثمانية عشر يوما بهذا اذا لم ينو الاقامة فان نوى الاقامة اربعة ايام فما عدا اتم
وقال ابو حنيفة جاز له القصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما حد واما فعل ابن عمر
انما جاز بجواز ستة اشهر يقصر يقول اخرج اليوم اخرج غدا فظن عدم جواز الزيادة على ثمانية
عشر يوما واما من لم يجوزها فقاله كانت اقامته فى بقاع متفرقة ولم يقم فى مقام واحد اكثر من خمسة ايام

الصلوة

شرح

فى الفريضة ثم يكون سائر عمله فى الصوم والزكوة على ذلك ان ترك شيئا مما فرض عليه اكمل من التطوع وفى رواية
ثم الزكوة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك فمن كان عليه حق لاحد يؤخذ من اعماله الصالحة بقدر ذلك
ويدفع الى صاحبه وعن ابى امامة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لعبد اى ما سمع الله لعبد
قبول فى شئ افضل من ركعتين يصليهما يعنى افضل العبادات الصلوة وان البر ليذر اى ينثر ويفرق على رأس
العبد يعنى الرحمة والثواب لينزل على المصلى ما دام فى صلوته وما تقرب العباد الى الله بمثل ما خرج منه يعنى القرآن وقيل الضمير فى منه عائد الى العبد وخروجه منه كونه متلفظا على لسانه محفوظا فى صدور مكتوبا بايدى يعنى
قراءة القرآن افضل من الذكر لانه كلام حقه ان يقرأ وفيه التسبيح والتهليل والتمجيد والتكبير والموعظ والحكم والاعتبار
وغير ذلك من الفوائد التى لا يمكن احصاؤها بمثل ما ظهر من التسبيح من شرايعه واحكامه والمراد واضح من كتابه المتين
وهو اللوح المحفوظ

باب صلوة السفر والصحاح

قال انس رضه ان النبى عم صلى الظهر بالمدينة اربعا فى السفر
الذى اراد فيه الخروج الى مكة للحج وصلى العصر بذى الحليفة ميقات اهل المدينة ركعتين لانه كان فى السفر قال
حارثة بن وهب الخزاعى صلى بنا النبى عم ونحن اكثر ما كنا قط مصدرية ومعناه الجمع لانها اضيفت اليه فصار كقولهم
يكون جمعا يعنى اكثر كونا منا فى سائر الاوقات عددا قط ظرف بمعنى دهرا وكونها متعلقة بكنا وامنه اصل كقولهم
معطوف على اكثر والضمير عائد الى واو الجمع حالة معترضة بين صلى وبين مموله وهو منى اى صلى بمنا ركعتين وهذا
دليل على جواز قصر الرباعية فى السفر غير مختص بالخوف وان فهم الاختصاص من ظاهر قوله تعالى ان خفتم كما يجئ بعد
قال يعلى بن امية قلت لعمر بن الخطاب انما قال الله تعالى ان تقصروا من الصلوة ان خفتم يعنى شرط قصر الصلوة فى السفر عند
خوف المسلمين من الكفار فقد امن الناس فقال عمر رضه عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة
اى القصر رخصة تصدق الله عليكم فاقبلوا صدقته اى اعملوا بالرخصة بان تقصروا فيجوز القصر عند الامن ايضا فضلا منه
على عباده هذا يدل على انه ليس عزيمة اذ الواجب لا يسمى صدقة قال انس رضه خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة
فكان يصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة قيل له اقمتم بمكة شيئا قال اقمنا بها عشرا اى عشر ليال وانما قصروا حين اقاموا
لانه عازم على الخروج متى انقضى شغله قال ابن عباس رضه اقام النبى عم تسعة عشر يوما يقصر ونحن نقصر فنحن نقصر ما بلغنا
اقام النبى عليه السلام اى لبث بمكة لتشغل على عزم الخروج تسعة عشر يوما يصلى ركعتين وبهذا جوز الشافعى القصر
الى تسعة عشر يوما فى احد قوليه قال حفص بن عاصم صحبت ابن عمر رضه فى طريق مكة فصلى لنا الظهر ركعتين ثم جاء رحله
فجلس فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون النافلة قال لو كنت مسبحا اى مصليا فى السفر
لاتممت صلوتى صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد على ركعتين وابا بكر وعمر وعثمان كذلك اى
فيه دليل لمن اختار ان لا يتطوع فى السفر قبولا للرخصة كما قال به بعض وقال ابن عباس رضه كان رسول الله صلى الله
يجمع بين صلوة الظهر اذا كان على ظهر سير يعنى فى السفر جعل ظهر الرائح السائر ما دام على سيره فكأنه راكب عليه يعنى
تارة ينوى تأخير الظهر ليصليها فى وقت العصر وتارة يقدم العصر الى وقت الظهر ويؤديها بصلوة الظهر ويجمع
بين المغرب والعشاء كذلك رواه انس ومعاذ وابن عباس رضه وهذا قول الشافعى قال ابن عمر رضه كان رسول الله صلى الله
يصلى فى السفر على راحلته اى على ظهر دابته حيث توجهت به يومئ ايماء بالركوع والسجود صلوة الليل مفعول يصلى
الا الفرايض فانه لا يجوز اداؤها على الدابة بالايماء الا بعذر ويوتر على راحلته يدل على عدم وجوب الوتر

قالت عائشة رض كل ذلك اشارة الى ما ذكرت بعده من القصر والاتمام نصب على انه مفعول قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قصر الصلوة في الرباعية واتم وبهذا ذهب الشافعي رح الى جواز القصر والاتمام في السفر وعند ابي حنيفة رح لا يجوز
الاتمام بل يأثم وقال عمران بن حصين رض غزوت مع النبي صلعم وشهدت معه الفتح فاقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي
الا ركعتين واليه ذهب الشافعي رح في اصح اقواله يقول يا اهل البلد صلوا اربعا فانا سفر بالسكون اي مسافرون
وقال ابن عمر رض صليت مع النبي عم الظهر في السفر ركعتين اراد بهما سنة الظهر والعصر ركعتين ولم يصل بعدهما
والمغرب ثلث ركعات وبعدها ركعتين يدل على ان الاتيان بالرواتب اي الثوابت في السفر اتيانها في الحضر عن معاذ بن جبل رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك اذا زاغت الشمس اي مالت عن وسط السماء جانب الغرب اراد به الزوال
قبل ان يرتحل بين الظهر والعصر وان ترحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك
ان غابت الشمس قبل ان يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وان ارتحل قبل ان يغيب الشمس اخر المغرب حتى ينزل العشاء
ثم جمع بينهما يدل على ان النازل في وقت اولى الصلوتين يندب له التقديم والراكب فيه يندب له التاخير وعن انس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر واراد ان يتطوع استقبل القبلة بناقته فكبر للافتتاح ثم صلى
حيث وجهه ركابه اي يذهب به مركوبه عن جابر رض انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فجئت وهو يصلي
على راحلته نحو المشرق اي كانت متوجهة الى جانب المشرق فصلى اليه ويجعل السجود اخفض من الركوع

باب الجمعة

من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون اي آخر الانبياء بعثا في الدنيا
السابقون يوم القيامة عليهم فضلا وكرامة فان امته تحشر قبل سائر الامم وتمر على الصراط اولا ويقضى لهم
قبل الخلائق كما صرح به في رواية اخرى بيد اسم من الفاظ الاستثناء بمعنى غير اي انهم اوتوا الكتاب من قبلنا واوتيناه
اي الكتاب من بعدهم فانا واياهم متساوية الاقدام في انزال الكتب والتقدم الزماني لا يوجب شرفا ولا فضلا فهذا
رد لفضل الامم السالفة على هذه الامة ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم اي فرض الله على اليهود والنصارى تعظيم هذا
اليوم يعني الجمعة بالطاعة لكن لم يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوه ويعينوه باجتهادهم واوجب على كل قبيل ان يتبع
ما ادى اليه اجتهاده فاختلفوا فيه فقالت اليهود هو يوم السبت فان فيه الفراغ من خلق المخلوقات فتستريح فيه عن العمل
وتشتغل بالذكر والعبادة وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى ابتدأ فيه بخلق الخليقة فهو اولى بالتعظيم
فهدانا الله تعالى له اي ليوم الجمعة والناس لنا فيه تبع اي اليهود والنصارى تبع للمسلمين في يوم الجمعة اليهود غدا
يعني السبت والنصارى بعد غد يعني الاحد وفي رواية نحن الآخرون الاولون يوم القيمة ونحن اول من يدخل الجنة بيد
انهم وفي رواية نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضي لهم قبل الخلائق اي اول من يحاسب
يوم القيمة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة
وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة فان خروج آدم عم من الجنة سبب للذرية وبعث الانبياء من نسله
وانزال الكتب اليهم وكل ذلك خير وكذا قيام الساعة سبب جزاء الصلحاء وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان في الجمعة لساعة اي فيها ساعة شريفة يستجاب فيها الدعاء لا يوافقها مسلم يسأل الله خيرا الا اعطاه اياه وهي
قال وهي ساعة خفية والحكمة في اخفائها ليشتغل الناس بالعبادة جميع نهارها رجاء ان يوافق دعاءهم تلك الساعة
وفي رواية لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل قال ابو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي اي الساعة الشريفة
ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوسه عقيب صعوده المنبر او جلوسه بين الخطبتين الى ان يقضي الصلوة اي يفرغ منها

بفتح الميم وضمها واسكانها حكاه الفراء ووجه الفتح لانها مجمع الناس ويكثرون فيها كما يقال همزة لمزة وكانت تسمى في الجاهلية بالعروبة شرح

اللام في الآخرون موصولة ومن اهل الدنيا حال من الضمير في الصلة شرح

المقضي صفة الآخرون اي الذين يقضي لهم قبل الناس ليدخل الجنة اولا كانه قيل الآخرون السابقون شرح

كلها صفات لمسلم ويجوز ان يكون يصلي حالا لاتصافه بقائم ويسأل اما حال مترادفة متداخلة شرح

لا يوافقها

من الحسان عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير
يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط اي انزل من الجنة
الى الارض وفيه مات وفيه تيب عليه ماض مجهول من تاب اي قبلت توبته وفيه تقوم
الساعة وما من دابة الا وهي مصيخة اي مستمعة ومنتظرة يوم الجمعة لقيام الساعة
من حين تصبح حتى تطلع الشمس واساختها في ذلك الوقت بان الله تعالى الهم جميع
الدواب ان القيامة تقوم يوم الجمعة بين الصبح وبين طلوع الشمس فما يزالون ينتظرونها
كل جمعة شفقا اي رعبا من الساعة الا الجن والانس استثناء من مصيخة واخفائها
عنهما ليتحقق لهم الايمان بالغيب ولانهم لو علموها لتنغص عليهم عيشهم ولم
يشتغلوا بتحصيل كفافهم من القوت خوفا من ذلك وفيه ساعة لا يصادفها
اي لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا الا اعطاه اياه قال ابو هريرة
لقيت عبد الله بن سلام فحدثته اي قلت له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
في يوم الجمعة لساعة يستجاب فيها الدعاء فقال عبد الله بن سلام قد علمت اي عرفت
اية ساعة هي هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال ابو هريرة كيف تكون اي تلك
الساعة آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصادفها
عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام الم يقل
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلوة فهو في صلوة قال
ابو هريرة بلى قال فهو اي الساعة ذكره باعتبار المعنى ذلك اشارة الى آخر الساعة
من يوم الجمعة عن انس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا اي اطلبوا
الساعة التي ترجى بصيغة المجهول اي تطمع اجابة الدعاء فيها في يوم الجمعة بعد
العصر الى غيبوبة الشمس وهذا يؤيد قول عبد الله بن سلام عن اوس بن اوس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق
آدم وفيه قبض وفيه النفخة المراد النفخة الثانية فانها تصل عندها ارباب
الكمال الى ما اعد لهم وفيه الصعقة وهي الصوت الهائل الذي يموت الناس من
هوله وهو النفخة الاولى وقيل صعقة موسى عليه السلام فاكثروا علي من الصلوة
فيه فان صلوتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلوتنا
وقد ارمت يقول اي الراوي معناه بليت يقال ارم المال اذا فني وارض ارمة
لا تنبت شيئا وقيل هو على بناء المفعول من الارم اي الاكل اي اكلتك الارض فقال
ان الله تعالى حرم على الارض اجساد الانبياء يدل على ان الارض لا تاكل اجسادهم
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليوم الموعود الذي

اي مصغية مستمع ويروى مسبخة بالسين بابدال الصاد سينا ووجه اصاخة كل دابة وهي مما لا يعقل هو ان الله يجعلها ملهمة بذلك مستشعرة عنه فلا عجب في ذلك من قدرة الله تعالى ولعل الحكمة في الاخفاء عن الجن والانس انهم لو كشفوا من ذلك اختلت قاعدة الابتلاء والتكليف وحق القول عليهم شرح

هي نفخ الصور فانها مبدأ قيام الساعة ومقدمة البشارة الثانية والصعقة الصوت الهائل الذي يموت الانسان من هوله وهي النفخة الاولى قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض شرح مشكات المصابيح

اصله ارممت

ارمت ارمت ارمت ارم بالكسر اي عض عليه وارمه ايضا اي اكله صحاح

ذكر والسماء ذات البروج يوم القيمة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة
وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم افضل منه اى من يوم الجمعة فيه ساعة لا يوافقها
عبد مومن يدعو الله تعالى بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ من شئ الا اعاذه منه

غريب باب وجوبها من الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم للجمعات او ليختمن الله على قلوبهم
ان لم ينتهوا الا ان من خالف امرا من امر الله تعالى يظهر فى قلبه نكتة سوداء فاذا
تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والختم هو الطبع
ثم ليكونن من الغافلين اى يكون معدودا من جملتهم من الموطا عن ابى جعد الضمرى رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك ثلث جمع تهاونا بها اى عن التقصير
لا من عذر طبع الله اى ختم على قلبه وعن جندب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فبنصف دينار وهذا التصدق
مستحب لدفع اثم ترك الجمعة وهى من فروض الاعيان عند الاكثر وقيل فرض كفاية
وعن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة على من سمع النداء اى
يجب على مستمع النداء الاتيان اليها وبه قال محمد وعن ابى هريرة رضه عن النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال الجمعة على من اواه اى ضمه الى اهله يريد انها
واجبة على من كان بين وطنه وبين الموضع الذى يقام فيه الجمعة مسافة يمكنه
الرجوع بعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل وبه قال ابو حنيفة ضعيف عن طارق
بن شهاب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب الجمعة على كل مسلم
الا امراة الا هنا بمعنى غير وما بعده مجرور صفة لمسلم او صبى او مملوك او مريض

باب التنظيف وهو التطهير والتبكير وهو
الذهاب بكرة وهو اول النهار من الصحاح عن سلمان الفارسى انه قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع
من طهر اراد بهذا الطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف
الابط وتنظيف الثياب ويدهن من دهنه اى يتمل الدهن فى شعر اراد به
الدهن الذى فيه الطيب او يمس من طيب بيته شك من الراوى وقيده اما توسعة
كما ورد فى حديث ابى سعيد ومس من طيب ان كان عنده او استحبابا ليوذن
باداء السنة ان يتخذ الطيب لنفسه ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين
ثم يصلى ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر ما بينه وبين الجمعة الاخرى رواه البخارى

ينقلب عليه النفس والفجور والغفلة والتباعد من رحمة
الله تعالى قال تاب فيقدر ما يبعد عن المعاصى وترك
الاولى قال تاب فيقدر ما يبعد عن المعاصى وترك
الاولى ثم يزول تلك النكتة نكتة بعد نكتة من قلبه حتى
ابيض قلبه ويغلب عليه الصلاح والتقوى
والقرب من رحمة الله تعالى م المفاتيح

اختلف العلماء فى العدد الذين ينعقد بهم الجمعة فقال
جماعة اربعون رجلا احرارا متمنين واليه ذهب
الثلثى واحمد وشرط عمر بن عبد العزيز مع عدد
الاربعين ان يكون فيهم والٍ وقال مالك اذا
كان جماعة فى قرية بحيث لو اجتمعوا منفضلة وفيها سوق و
مسجد يجمع فيه وجبت عليهم الجمعة ولم يذكر عددا
وبها يشترط الموالى وقال على رضى الله عنه لا جمعة
الا فى مصر جامع والله ذهب اصحاب الرأى
مرح مشكات المصابيح

وشرط عنده ان يكون خراج وطن هذا الرجل يشتمل
الى ديوان المصر الذى باتيه للجمعة فان لوطنه
وديوان غير ديوان هذا المصر لم يجب عليه
الاتيان الى هذا المصر للجمعة م المفاتيح

فى الحسان عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم
وفيه اهبط اى اسقط واخرج من الجنة الى الارض وفيه مات وفيه تيب عليه ما مضى محو له عن باب اى قبل توبته وفيه يقوم
الساعة وما من دابة الا وهى مسيخة اى مستعدة ومنتظرة يوم الجمعة لقيام الساعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس
واساخهما فى ذلك لوقت بان الله تعالى اهم جميع الدواب ان القيامة لقوم يوم الجمعة بين الصبح وطلوع الشمس فهم
ينتظرونها كل جمعة شفقا اى وجلا من ان الساعة الا الجن والانس استثناء مسيخة واخفاؤها عنهم لتحقق ايمان
بالغيب ولانهم لو علموها لتقاعس عنها عشرهم ولم يشتغلوا بتحصيل كفافهم من القوت خوفا من ذلك وفيه ساعة لا يصادفها
اى لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلى يسئل الله شيئا الا اعطاه اياه قال ابو هريرة ليست عبد الله بن سلام فحدثته
اى قلت له ان تتخذ الطيب لنفسه وتجعل استعماله عادة له ثم يخرج فلا يفرق بالجلوس بين اثنين الذين يجلسان بين
بحيث لا يسع بينهما جلوس واحد ويخل ان يكون معناه لا يتخطى رقاب الناس وقيل معناه لا يوقع المخالفة بينهما
بالتهمة ثم يصلى ما كتب اى ما قدر له من النوافل ثم ينصت اى يسكت اذا تكلم الامام اى قراءة الخطبة الا غفر له ما بينه
اى ما بين يوم الجمعة الذى فعل فيه وبين الجمعة الاخرى وفى رواية وفضل ثلثة ايام الواو فيه بمعنى مع عطف على ما
وزيادتها على السبعة لانه قال فى جزاء بالحسنة فله عشر امثالها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مشى الحصبا
اى سوى الارض ليسجد فانهم كانوا يسجدون عليها وقيل قلب السجدة وعدها فقد لغا اى كان كمن تكلم
باللغو وقيل كان الخصوب وعدل وقيل اى خاب عن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
يوم الجمعة ووقف الملائكة المراد بهم الكتبة كتبة قوا فى بحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد على باب المسجد
يكتبون الاول فالاول اى السابق فالسابق ومثل المهجر اى المبكر اليها كمثل الذى يهدى بدنة ثم كالذى يهدى
بقرة ثم كبشا ثم دجاجة ثم بيضة فاذا خرج الامام للخطبة طووا صحفهم اى كتبهم ويستمعون الذكر اى الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت وهل يكتب بعد الفراغ تكلموا فيه وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله
اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت اى اسكت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت باللغو فالطرق الاشارة
الى السكوت بالاصبع واليد ونحو ذلك دون التكلم به وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى فى موضع وجد اخاه جالسا فى المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اى بانى
فى خلفه الى موضع قعوده فيقعد هو فيه ولكن يقول معناه ليقل افسحوا اى وسعوا من الموطا عن ابى عبيد
وابى هريرة رضه انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل يوم الجمعة ولبس احسن ثيابه فيه بيان جواز
لبس الثياب الحسنة سنة ومس طيب ان كان عنده للاية باتى ذى جارة براجعة ومزيد للتبعيض او زائدة عند
من يجوز ذلك فى الموجب ثم اتى الجمعة فلم يتخط اعناق الناس بالصعود بين اثنين قيل قبح تخطى اذا لم يتعلق
به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم فى مواضع ضعف لمقدمة الحالة لاجل زيادة الثواب ولزوم تقدم
فى الحج ولم يتقدم بل اتى الموضع فلما قبح ثم صلى ما كتب له ثم انصت اذا خرج الامام حتى يفرغ من صلوته كانت
كفارة لما بينها وبين جمعته التى قبلها وزاد او بين اوس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل
بالتشديد يقال الجامعة يقال غسل الرجل امرأته اى جامعها وهذا لا يجمع غسل الطرفين فى الطريق وقيل معناه
اغتسل بعد الجماع يوم الجمعة واغتسل للجمعة وقيل غسل غيره واغتسل هو لانه اذا جامع امرأته احوجها الى الغسل
وقبل غسل بالغ فى غسل الاعضاء اسباغا وتثليثا وقيل غسل معناه غسل الراس وحده لان الكعبة بهم

المهجر الذى اتى وقت الهاجرة اى بعد الزوال ١٢
اى يكتبون فى اثناء المسجد او الاذان بالسنة ولكنه
اتى بعده فلا يكتبون اسماء الآتين بالسنة ولكنه
يكتب ثواب حضوره الجمعة مرقم مكارم المصابيح
صلى الله عليه وسلم الملائكة كتبهم ١٢
اذا فرغ الامام الخطبة ١٢

وسُعُوْرٌ وفي غسلها كلفة فامرها بالذكر واغتسل بمعنى غسل سائر جسده ويروى بالتخفيف فيحمل الاول على الوضوء والثاني على الغسل او الاول على غسل الجمعة والثاني على غسل رأسه بالخطمي ونحوه فانه ابلغ في النظافة وبكر بالتشديد اي ذهب الى المسجد في اول وقت الصلوة وكل من اسرع في شئ فقد بكر اليه وابتكر اي ادرك اول الخطبة وقيل بكر اي تصدق قبل الخروج اليها وفي الحديث بادروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطاها وقيل هما بمعنى وكرر للتاكيد ومشى ولم يركب ودنى من الامام اي قرب اليه واستمع ولم يلغ اي لم يفعل كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها بالنهار وقيامها اي كان له اجر صيام سنة وقيامها اي قيام لياليها عن عبد الله بن سلام رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على احدكم اي ليس على احدكم جناح ان وجد ان يتخذ ثوبين ليوم الجمعة بلبسهما غير ثوبي مهنته بفتح الميم وكسرها الابتذال والخدمة وقال الزمخشري ثوبين اي ثوبين غير ثوبي مهنته سوى ثوبي مهنته وثوبي صلاته اي ثوبين يلبسهما في غير الصلوة سوى ثوبي الصلوة وثوبي المهنة وعن سمرة بن جندب رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احضروا الذكر اي الخطبة وادنوا من الامام فان الرجل لا يزال يتباعد اي عن الخير حتى يؤخر في الجنة وان دخلها وفيه تعريض بان الداخل قبل في الجنة وفي تلك الدرجات العالية والمقامات الرفيعة يؤخر الدخول عن سهل بن معاذ بن انس عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تخطى رقاب الناس اي تجاوزها بالخطى يوم الجمعة على بناء الفاعل اي اتخذ ذلك الشخص بسبب صنعه هذا جسرا الى جهنم بضم الجيم وفتحها اي يكون ايذاؤه الناس بهذا الوجه سببا لوروده النار اعاذنا الله تعالى من ذلك ويروى على بناء المفعول اي يجعل هذا التخطي جسرا الى جهنم يمشى ويعبر عليه يجازاة لفعله وهذا مبالغة في تحقيره غريب وعن معاذ بن انس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوة بضم الحاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على مقعدته وينصب ركبتيه ويأخذ بيديه خلف ركبتيه او يشد ظهره وساقيه بازار ونحوه نهى عليه السلام عن ذلك يوم الجمعة والامام يخطب لان ذلك مجلبة للنوم فلا يسمع الخطبة ولا يكون مقعده متمكنا على الارض وقد يخرج منه ريح فيستحي جلسة سادات المتكبرة في الحرب قالوا وفي هذا الفعل ما يتخذه بعض الفقراء والشيوخ ويسمونه كم الصحبة عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم اي نام يوم الجمعة فليتحول اي فلينتقل عن مجلسه ذلك الى آخر ليذهب عنه النوم بالحركة اليه

باب الخطبة والصلوة يوم الجمعة

عن انس رض ان النبي ع م كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس اي يصليها في اول وقت الظهر وقال سهل بن سعد كنا نقيل القيلولة وهي نوم نصف النهار وقيل هي عند الزوال استراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم ولا نتغدى اي لا نأكل الغداء وهو الطعام الذي يؤكل اول النهار الا بعد الجمعة وفيه اشارة الى التبكير وقال انس رض كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتد البرد بكر بالصلوة اي صلاها في اول وقتها واذا اشتد الحر برد بالصلوة يعني الجمعة اي صلاها بعد وقت الهجير في الظرفات الثلاث اي اذا اشتد الحر اخر الصلوة عند توجههم الى المسجد وقال السائب بن يزيد كان للنداء يوم الجمعة اوله بدعة اي كان للنداء الاول اذا جلس الامام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر ولم يكن قبل هذا النداء آخر والنداء الثاني الاقامة بعد فراغه من الخطبة فلما كان عثمان رض وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء قيل هي دار في سوق المدينة بقرب مسجد يقف المؤذن على ظهرها وهو الاذان اول الوقت كما هو الآن في زماننا ليعلم الناس وقت صلوة الجمعة ليحضروا

وسيعوا الى ذكر الله واما اذا عثمان رضي الله عنه لينتهي الصوت الى نواحي المدينة وقال جابر بن سمرة كان للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس اي يعظهم فكانت صلوته قصدا اي متوسطا وخطبته قصدا اي لم يكن طويلا ولا قصيرا بل مقترنة بالزيادة غير مفرطة في التطويل ولا في التقصير وقال عمار رض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة اي علامة من فقهه فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة اي اجعلوا الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو المهم فاطيلوا وقصروا الخطبة المراد بهذا الطول ما يكون على وفاق السنة قدرا وصفة عنها ولا فاضلا عليها ليكون توفيقا بين هذا وبين الحديث الاول وان من البيان لسحرا اي بعض البيان يعمل عمل السحر ومعنى السحر اظهار الباطل في صورة الحق وقيل هذا ذم لمن زين الكلام وقبيح بعبارة يتجبر فيها المتكلم كالتجبر في السحر فهي عند كثير من السحر وقيل بل ذاك مدح للفصاحة يريد ان الفصيح يسبعد الناس على حب الآخرة بفصاحته وبلاغته كالسحر في جملة ما أولد الله سحرا وقال جابر رض كان رسول الله اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش اي كمن خبر جيشا او قال ما تقرب منهم جيش عظيم ليغيروا عليهم فيهم واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش اي كمن خبر جيشا او قال ما تقرب منهم جيش عظيم ليغيروا عليهم يقول صبحكم اي يصبحكم العدو ومساكم اي يمسيكم اي يمسيكم يعني سيأتيكم في وقت الصباح ووقت المساء ويقول بعثت انا والساعة بالرفع عطفا على الضمير وبالنصب على المفعول معه اي بعثني الله والساعة كهاتين اي كقرب احدى هاتين من الاخرى بين اصبعيه السبابة والوسطى فانه سيأتيكم بغتة مثل مجيء احدى هاتين بغتة في هذين الوقتين وقال صفوان بن يعلى عن ابيه رض سمعت النبي عليه السلام يقرأ على المنبر ونادوا اي يقول الكفار لمالك خازن النار يا مالك ليقض علينا ربك اي ليمتنا فيستريح منا العذاب قال انكم ماكثون اي في النار لبث طويل وفيها الاشعار بان بين الدعاء والاجابة مدة مديدة وهذا يدل على ان قراءة آية الوعظ والتخويف على المنبر سنة وقالت ام هشام بنت حارثة بن النعمان ما اخذت اي ما حفظت ق والقرآن المجيد الا من لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس والمراد اول السورة او جميعها الا انه لم يقرأ جميعها في الخطبة وعن عمرو بن حريث ان النبي ع م خطب وعليه عمامة سوداء قد ارخى اي سدل وارسل طرفها بين كتفيه وعن جابر بن عبد الله رض ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فاذا هو اجاء احد كوم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وقيل ينبغي ان يكون هاتان الركعتان بنية سنة الجمعة لتأدي التحية بذلك كما مر بخلاف العكس وليتجوز اي ليخفف فيهما وهذا يدل على ان تحية المسجد مستحبة في اثناء الخطبة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلوة يعني صلوة الجمعة مع الامام فقد ادرك الصلوة فيضم بعد تسليم الامام ويصلي ركعة اخرى

فم الحسان

عن ابن عمر رض انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ قال الراوي عن ابن عمر اراه المؤذن اي اظن ان ابن عمر رض قال حتى يفرغ المؤذن من الاذان ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب وعن عبد الله بن مسعود رض انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استوى اي قام على المنبر استقبلناه اي توجهنا نحوه بوجوهنا فالسنة ان يتوجه القوم نحو الخطيب والخطيب القوم

ضعيف باب صلوة الخوف فم الصحاح

عن سالم ابن عبد الله بن عمر عن ابيه رض انه قال غزوت مع رسول الله قبل نجد بكسر القاف اي نحوه فوازينا اي حاذينا العدو ولقيناهم صففنا اي قمنا لهم صفا قبل اي ضد نا الصفوف في وجوههم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامت طائفة معه واقبل طائفة على العدو وركع رسول الله صلى الله

فائدة هامة بيان

الحكمة حالة اذا قصروا الخطبة واتموا الصلوة

جوامع الكلم ٢ منه

صلى الله عليه

من القارة

ارسل واسال طرق عائشة وهي انا لبحر الزينبة يوم الجمعة والعائشة السوداء واسال طرقها بين الكتفين سنة ٢ منه

صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم

ارسل ربك ان يقضي علينا ٢ منه

كان يصلي وقت الاختيار ٢ منه

ارسل ربك ان يقضي علينا فيجابون بقوله انكم ماكثون ارخالا ون ٢ منه

ارتد على الزوال المزيد اتحد بدلا ظاهرا اي

اى صلى بهن ركعة وسجد سجدتين ثم انصرف فاتى مكان الطائفة التى لم تصل فجاؤا فركع رسول الله
بهم ركعة وسجد سجدتين ثم سلم عليهم وقام هذه الطائفة فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين
قبل ان يسلم ثم اقبلت هذه الى وجه العدو وجاءت الطائفة التى لم تصل فصلى بهم ركعة وسجد سجدتين
لكن الحديث لم يشعر بذلك ورواه نافع عن عبد الله بن عمر وزاد فيه فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا رجالا
اى راجلين قياما اى قائمين على اقدامهم وركبانا مستقبلى القبلة او غير مستقبليها قال نافع لا ارى عبد الله
ابن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع بكسر الراء اسم احدى غزوات غزاها عليه السلام فى الخامسة من الهجرة سميت بها البقعة
على ارجلهم الخرق فيها العوض الفعال وقيل لان الارض التى التقوا فيها كانت بيضاء وسوداء وحمراء كالرقاع
المختلفة الالوان يعنى روى عمن صلى معه صلوة الخوف طائفة صفت وطائفة وجاه العدو بكسر الواو
وجاء وبضمها اى مقابلهم وجاههم نصب على الظرفية بفعل مقدر فصلى بالتى معه ركعة ثم ثبت قائما واتموا
لانفسهم اى صلوا ركعتهم الثانية منفردين غير ثبة للمفارقة ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة
الاخرى فصلى بهم الركعة التى بقيت من صلوته ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم وبهذا رواية عمر الشافعى
ومالك رحمهما الله ورواه القاسم عن صالح بن خوات عن سهل بن ابى حثمة غير انبى عم وقال جابر اقبلنا مع رسول الله
حتى اذا كنا بذات الرقاع يدل على انه اسم مكان بعينه فنودى بالصلوة فصلى بطائفة ركعتين ثم تاخروا
فى الموضع الذى صلوا فيه واقتصروا على الركعتين وتاخر عنهما وصلى بالطائفة الاخرى ركعتين وهذه الرواية
تخالفه لما قبلها مع ان الموضع واحد فيحتمل انه صلى فى هذا الموضع مرتين مرة كما رواه سهل ومرة كما رواه جابر
فكانت اى الصلوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم اربع ركعات وللقوم ركعتان قبل هذا قبل آية القصر عن جابر
انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الخوف فصففنا خلفه صفين والعدو بيننا وبين القبلة
فكبر النبى عليه السلام وكبرنا جميعا ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع راسه ورفعنا جميعا ثم انحدر اى نزل بالسجود
والصف بالرفع عطف على ضمير انحدر اى ونزل الصف الذى يليه اى يكون اقرب منه وبالنصب مفعولا معه وقام
الموخر فى نحر العدو اى ازائه وقبالته كما قضى النبى صلى الله عليه وسلم السجود قام الصف الذى يليه
انحدر الصف الموخر بالسجود ثم قاموا ثم تقدم الصف الموخر ووقفوا مكان الصف الاول وتاخر المقدم
بخطوة او خطوتين ثم ركع اى قام وقراء الفاتحة والسورة ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا
جميعا ثم انحدر بالسجود والصف الذى يليه الذى كان موخرا فى الركعة الاولى وقام الصف فى نحر العدو
فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذى انحدر الصف الموخر بالسجود فسجد وانتم سلم النبى ع
وسلمنا جميعا عن جابر رض ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى بالناس صلوة الظهر فى الخوف بطن نخل اسم
موضع بين مكة والطائف فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم جاء طائفة اخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم

باب صلوة العيد فى الصحارى

عن ابى سعيد الخدرى رض انه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر
والاضحى الى المصلى فاول شئ يبدا به الصلوة تدل على تقديمها على الخطبة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس
جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم ويامرهم وان كان يريد ان يقطع بعثا اقطع او يوصيهم بما يريد
والبعث الجيش البعوث الى موضع مصدر بمعنى المفعول قطعه اى وزعه على القبائل فيقول يخرج فى بنى فلان كذا

وفى بنى

اذا اشتد الخوف جعل الامام الناس طائفتين طائفة فى وجه العدو
وطائفة خلفه فيصلى بهذه الطائفة ركعة وسجد بهن فاذا رفع
راسه من السجدة الثانية مضت هذه الطائفة الى وجه العدو
وجاءت تلك الطائفة فيصلى بهم الامام ركعة وسجد بهن
وتشهد وسلم ولم يسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت
الطائفة الاولى فصلوا ركعة وحدانا وسجدن بهن بغير قراءة
وتشهدوا وسلموا ومضوا الى وجه العدو وجاءت
الطائفة الاخرى فصلوا ركعة وحدانا وسجدن بهن بغير قراءة
وتشهدوا وسلموا فان كان الامام مقيما صلى بالطائفة
الاولى ركعتين وبالثانية ركعتين ويصلى بالطائفة الاخرى
ركعتين من المغرب وبالثالثة ركعة ولا يقتلون فى حالة
الصلوة فان فعلوا ذلك بطلت صلوتهم وان اشتد
الخوف صلوا ركعانا وحدانا يومئون بالركوع والسجود
الى اى جهة شاؤا اذا لم يقدروا على التوجه
نقل من القدورى

فيها اعفاء اللحى وقصها
فيه جواز الصوم فيها
فيه جواز الصوم فيها
فيه جواز الصوم فيها

صلى الله عليه وسلم

ومن بنى فلان كذا او يامر بشئ من امور الناس ومصالحهم امر به لاجتماعهم حتى لا يحتاج ان يجمعهم مرة اخرى ثم ينصرف
الى بيته وفيه دليل على ان الكلام فى الخطبة جايز للامام عن جابر بن سمرة رض انه قال صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم
العيدين غير مرة ولا مرتين اى صليت كثيرا بغير اذان ولا اقامة يدل على انه لا اذان ولا اقامة لشئ من الصلوات
بل ينادى فى العيد الصلوة جامعة لتجتمع الناس عند سماع ذلك وقال ابن عمر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل الخطبة بخلاف الجمعة لان خطبتها فريضة فلو قدمت لفاتت الصلوة عليها وانما يتفرع الناس
اذا صلوا ولا ينتظرون قيامهم وانما ذكر الشيخين رضى الله عنهما مع صلى الله عليه وسلم تقرير للسنة وتاكيد لها
وسئل ابن عباس رض شهدت بخذف هزة الاستفهام اى حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد قال نعم ولولا مكانى منه
ما شهدته من الصغر فصلى ثم خطب ولم يذكر اى ابن عباس اذانا ولا اقامة فى كيفية صلوته ثم اتى النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة
فرايتهن يهوين اى يقصدن الى آذانهن جمع اذن وحلوقهن جمع حلق جمع حلقة وهو المعقوم الى ما فيهما
من الحلى من القرط والقلادة يدفعن اى يعطين الى بلال ليتصدق به على الفقراء ثم انصرف هو واى ذهب الرسول عليه السلام
وبلال الى بيته وفيه دليل على جواز عطية المراة بغير اذن زوجها خلافا لمالك وقال ابن عباس رض ان النبى عليه السلام
صلى يوم الفطر ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما يدل على انه ليس قبل صلوة العيد ولا بعدها سنة وقالت ام عطية رض امرنا
ان نخرج الحيض يوم العيدين وذوات الخدور جمع خدر وهو الستر اى الجوارى المخدرات فى البيوت فيشهدن اى
يحضرن جماعة المسلمين ودعوتهم اى دعايهم ويعتزل النساء عن مصلاهن اى ينفصلن ويقفن فى موضع منفردات وهذا
يدل على ان صلوة العيد فى الصحراء وفيه ترك الدعاء والصدقة لها عذر قالت امراة يا رسول الله احدنا ليس لها جلباب وهى كساء تستر به النساء رؤسهن اذا
خرجن فى بيتها قال لتلبسها اخرها الاباس صاحبتها من جلبابها لكى تحضر هن وفيه نهى عن التزين والتطيب للخروج الى المسجد
وفيه ترغيب للناس فى حضور الصلوة ومجالس الذكر ومقاربة الصلحاء لينالهم بركتهم وقالت عايشة رض ان ابا بكر دخل عليها
وعندها جاريتان فى ايام منى وهى ايام التشريق تدفان وتضربان اى الكف على الكف وقيل تضاربان اى تضرب كل منهما
وطيها وفى رواية تغنيان بما تقاولت الانصار اى تفاخرت وتحاطبت بعضهم بعضا من الاشعار التى تفاخر بها الحيان
الاوس والخزرج يوم بعاث وهو يوم مشهور كان فيه مقتلة عظيمة للاوس على الخزرج قبل الاسلام بقرابة كل واحد
من القبيلتين فى ذلك اليوم اظهار شجاعتهم وبقيت الحرابة بينهم مائة وعشر سنين حتى قدم عليه السلام المدينة فالف
بينهم وفيهم نزل لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم والنبى صلى الله عليه وسلم منغمض
اى متغط او مستتر بثوبه فانتهرهما اى زجرهما ونهاهما ابو بكر فكشف النبى صلى الله عليه وسلم عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر
ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اعتذر عنهما بان اظهار السرور فى العيد من شعاير الدين وفى الحديث دليل على ان ضرب
الدف جايز اذا لم يكن فيه جلاجل فى بعض الاحيان وان انشاد الاشعار التى ليست بهجو جايز وفى رواية يا ابا بكر
ان لكل قوم عيدا وهذا عيدنا اعتذر عنهما بان اظهار السرور فى العيد من شعاير الدين وقال انس رض
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يغدو يوم الفطر حتى ياكل تمرات وياكلهن وترا ثلاثا او خمسا او سبعا او اكثر من ذلك
باسراع يوم الفطر اظهارا للمخالفة بين هذا اليوم واليوم الذى قبله ليكون مخالفة الفصل مستحبة لمخالفة الحكم كخلاف
الاضحى وقال جابر رض كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عيد خالف الطريق اى ياخذ فى طريق ويعود فى آخر
ليشهد به اهلها او يستفيد فيها او ليتصدق على فقرائها او ليزور اقاربه فيها او ليسهد له طريقان او ليزداد
غيظا الى غيظهم او لئلا يكثر الازدحام قيل يقصد اطول الطريقين ذهابا ليكثر خطاه فيزداد ثوابا او قصر هما

وانما كان احب فيها لانها ايام زيارة بيت الله الحرام والبلد الحرام والوقوف اذا كان افضل كالعمل الصالح
فيه افضل قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله
الى الجهاد فلم يرجع من ذلك بشيء يعني يأخذ ماله واريق دمه في سبيل الله فهذا الجهاد افضل واحب الى الله تعالى
من الاعمال في هذه الايام لان الثواب يكون بقدر المشقة في سبيله ومن الحسان عن جابر رضي الله عنه قال ذبح
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين اقرنين املحين موجيين اي خصيين وروي موجوئين وهو القياس
لانه مفعول ثان وجاء اذا دق عرق الخصية حتى يصير شبيها بالخصي لكن قلبوا الواو ياء على غير قياس واعلوا
مثل موريين وقيد بالعلى الخصي في الضحايا غير مكروه وقد كره بعضهم لنقصه فلما ذبحهما الى الحائط وذبحهما
قال اني وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض اي خلقهما على ملة ابراهيم وانا على ملة ابراهيم حنيفا وما انا
من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم
هذا منك اي حصل لي هذا الكبش منك ولك اي جعلته لك والتقرب به اليك عن محمد وامته بسم الله والله اكبر
وفي رواية ذبح بيده وقال بسم الله والله اكبر اللهم هذا عني وعمن لم يضح من امتي عن حنش انه قال رأيت عليا
كرم الله وجهه يضحي بكبشين وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصاني ان اضحي عنه وانا اضحي عنه بلد على ان
الاضحية تجوز عن الميت وعن علي رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستشرف العين والاذن اي نتأمل
في سلامتهما فاقفنا بهما كالعود والجذع من الاشتراف الاستكشاف وان لا يضحي بمقابلة وهي التي قطع مقدم اذنها
ثم يترك معلقا ولا مدابرة وهي ما قطع مؤخر اذنها ولا شرقاء اي التي مشقوق الاذن ولا خرقاء اي التي
مثقوبة الاذن ثقبا مستديرا وقيل الشرقاء ما قطع ذنبها طولا والخرقاء ما قطع اذنها عرضا فعند الشافعي لا يجوز
الاضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رح يجوز اذا قطع اقل من النصف وعن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه
ان نضحي باعضب القرن والاذن اي مكسور القرن ومقطوع الاذن يقال للمكسور داخل قرنه اعضب وللمكسور الخارج
القصم قيل في المكسور هو النصف فما دونه وعن البراء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماذا يتقي اي يحترز
من الضحايا فاشار بيده فقال اربعا اي اقوا اربعا العرجاء البين ظلعها والعوراء البين عورها والمريضة
البين مرضها والعجفاء اي المهزولة التي لا تنقي اي لا نقي بعظمها والنقي المخ يقال انقت الناقة اذا سمنت وصار في
عظامها النقي والحديث يدل على ان العيب يخفي في الضحايا مفهوم عنه وعن ابي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله
يضحي بكبش اقرن فحيل قيل هو المختار السليم الذي ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد وتقدم بيانه
وعن مجاشع من بني سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الجذع يوفي اي يجزئ مما يوفي منه الثني اي
تضحية الجذع من الضأن كتضحية الثني من المعز وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نعم الاضحية الجذع من الضأن ليعلم الناس جوازه وعن ابن عباس رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
في سفر فحضر الاضحى فاشركنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة غريب على هذا اسمحق بن راهويه
قالوا هذا منسوخ بما مر من قوله البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر يحب علي الظر فيه احب اصابته على الى الله من هراقة الدم اي اراقته يعني افضل العبادات
يوم النحر اراقة الدم وانه اي المعنى به وفي بعض النسخ وانها اي الاضحية وهو الانسب بالضمائر بعده ليأتي يوم القيمة
بقرونها جمع قرن وفي بعض النسخ بقرونها الجمع قرن وهو النجاءة التي يكون في الكرش واشعارها جمع شعر

واظلافها

واظلافها جمع ظلف يعني انه يأتي يوم القيمة كما كان في الدنيا من غير ان ينقص منه شيء ليكون بكل عضو منه اجر وهو صير
مركبة على الصراط وان الدم يقع من الله بمكان اي موضع قبول قبل ان يقع بالارض فطيبوا بها نفسا الفاء جواب
شرط مقدر اي اذا علمتم انه تعالى يقبله ويجزيكم بها ثوابا كثيرا فليكن انفسكم بالتضحية طيبة غير كارهة لها وعن
ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة
من احب الذي هو افضل تفضيل اي لان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة بعدلها اي بسوى صيام كل يوم منها اي من اول عشر
ذي الحجة الى يوم عرفة بصيام سنة لم يكن فيها عشر ذي الحجة وقد صح الحديث في ان صوم يوم عرفة كفارة سنتين وبعدل
قيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر ضعيف **باب العتيرة من الصحاح** عن ابي هريرة رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم كانوا يذبحونه لطواغيتهم اي لاصنامهم عن زيد الاضحية
في الاسلام قيل كان احدهم اذا تمت ابله مائة قدم فنحره وهو الفرع والعتيرة ذبيحة كانت تذبح في الجاهلية في
رجب لاصنامهم قيل كان احدهم ينذر في الجاهلية ان كان كذا فعليه ان يذبح في رجب كذا وكانوا يسمون ذلك عتيرة
وكلاهما منهي في الاسلام وجوز ابن سيرين العتيرة وكان يذبح في شهر رجب وعمل النهي على التقرب كالوجهد تقي
كذبح العرب اياه لانهم ويدل على ذلك حديث بشيشة انه قال رجل يا رسول الله انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب
فما تأمرنا فقال اذبحوا لله في اي شهر كان وبروا الله واطعموا الله من الحسان عن مخنف بن سليم انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب يوم عرفة قال على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة اوجب ابو رح بهذا الحديث الاضحية على من ملك نصابا
من المال المذكاة ولم يجوز العتيرة ضعيف بحسب رواية ومنسوخ بحسب الحكم قيل في نسخة نظر لان مخنف بن سليم
رواه قبل موته عليه السلام باشهر لانه لم يخطب بعرفة الا في حجة الوداع وهو حين تقرر الاسلام والاحكام لا حين
نسخها **باب صلوة الخسوف من الصحاح** قالت عائشة رضي الله عنها ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي ذهب نورها فبعث مناديا ينادي الصلوة اي احضروا ونصب على التخصيص جامعة نصب على الحال ويجوز رفعها
بتداء وخبر فاجتمع الناس فتقدم فصلى اربع ركعات اي اربع ركوعات في ركعتين واربع سجدات في كل ركعة ركوعان
وسجود اذ يقال لركوع واحد ركعة وسجود واحد سجدة وبه قال الشافعي ومالك واحمد وعند ابي حنيفة في كل ركعة
ركوع واحد وسجود كسائر الصلوة قالت عائشة رضه ما ركعت ركوعا ولا سجدت سجودا قط كان ذلك الركوع او ذلك
السجود اطول منه اي من الركوع والسجود الذي في هذه الصلوة يعني صلوة الخسوف وعن عائشة رضها انها قالت جهر النبي عليه السلام
في صلوة الخوف بقراءته قيل المراد خسوف القمر لانه يكون بالليل فيجهر بالقراءة فيها فالخسوف يستعمل في القمر ايضا عن عبد الله
بن عباس رضه انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلعم والناس معه فقام قياما
طويلا نحوا من سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول اي القيام في هذه الركعة
اقصر من الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول اي اقصر منه ثم سجد ثم قام الى الركعة الثانية هكذا
اي وقف قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع سجد نحو على
مذهب الشافعي رح ثم انصرف وقد تجلت الشمس اي اضاءت فقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله اي علامتان
من علامات الله لا يخسفان لموت احد اي بسبب موته ولا لحيوته اي بسبب حيوته فانهم كانوا يزعمون ان كسوفهما
يوجب حدوث تغير في العالم من موت احد او ولادة احد او قحط او غير ذلك من الحوادث فاعلمهم عليه السلام ببطلانه فنبههم
على علامة كونهما مسخرين ومقهورين لامر كسائر المخلوقات فكيف يجعلهما بعض الناس معبودين فاذا رأيتم ذلك

فقام قياما طويلا وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الاول ثم رفع

فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رأيناك تناولت اى اخذت شيئا فى مقامك هذا اى فى الموضع الذى صليت فيه
ثم رأيناك تكعكعت اى تأخرت فقال انى رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا اى خوشه ثم عرضت على النار
فتأخرت خشية ان يصيبنى لهبها ولو اخذته اى العنقود لاكلتم منه يا اهل الدنيا ما بقيت الدنيا اى مدة بقائها لان ما كان
من الجنة لا يفنى لخلقه تعالى كل جنة اخرى كما هو المروى فى خواص ثمرة الجنة وانما لم يأخذه عليه السلام لئلا يفوتهم الايمان
بالغيب المأمور به ورأيت النار فلم ار كاليوم صفة منظر افظع منه فاستصبت حالا اى ما ارى منظرا قط اخوف فى
مثل المنظر الذى رأيته اليوم شدة وهيئة للنار ورأيت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن
قيل يكفرن بالله قال يكفرن للعشير اى الزوج سمى به لانه يعاشرها والمراد بالكفر هنا ضد الشكر اى يتركن شكر الزوج
ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رأت منك شيئا اى شيئا تكرهه
قالت ما رأيت منك خيرا قط وفى رواية ما رأيت خيرا قط ولا يناسب خاطرها قالت ما رأيت منك خيرا قط
ثم انصرف وقد انجلت الشمس اى انكشفت فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
لا يخسفان لموت احد ولا لحيوته فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله تعالى وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق
العادة تكون معرضة عن الدنيا وتتوجه الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال
يا امة محمد ما من احد اغير اى اشد غيرة من الله تعالى الغيرة فى الاصل كراهة شركة الغير فى حقه وغيرته تعالى كراهته الفواحش وعدم
رضاه ان يزنى عبده متعلق باغير او يزنى امته ان على زنا عبده او امته فان غيرته تعالى وكراهته لذلك اشد
من غيرتكم وكراهتكم على زنا عبدكم وامتكم ووجه اتصال هذا بما قبله هو انذاره ايهم ايذاء لهم فى الخوف فى ابنه فى الخوف
على الفرع والالتجاء الى الله تعالى بالتكبير والدعاء اذ الآن يرتفع عنهم الا المعاصى كلها خص منها يا امة محمد والله لو تعلمون
ما اعلم من اهوال الآخرة بمعنى لعدم تحكيم قليلا قيل القلة هنا بمعنى العدم والبكيتم كثيرا اى الى موسى رض
انه قال خسفت الشمس فقام النبى صلعم فزعا اى خائفا من ظهور الخسوف والزلازل والرياح والصواعق شفقا
على اهل الارض ان يأتيهم عذابكما اتى فى قبلهم واما قول ابى موسى تخشى ان تكون الساعة ظن منه وليس بصواب لانه تعالى
كان متيقنا بانها لا تقوم حتى يخرج الله ما وعد امته فى فتح بلاد العجم وغير ذلك فى المواعيد فانه اخبر بذلك قبل
فتح خيبر حيث قال يوم الخندق ستظهرون على فارس والروم واسلام ابى موسى كان بعد فتح خيبر فانى
المسجد فصلى باطول قيام وركوع وسجود ما رأيته قط يفعله اى ما رأيت النبى عليه السلام يفعل مثل هذا وقال
الآيات التى يرسل الله لا تكون لموت احد ولا لحيوته ولكن يخوف الله بها عباده فاذا رأيتم شيئا من ذلك فافزعوا
اى التجئوا عند ذلك الى ذكره ودعائه فى استغفاره وعن جابر انه قال انكسفت الشمس فى عهد رسول الله صلى الله
يوم مات ابراهيم بن النبى صلعم كان له ثمانية عشر شهرا او اكثر واهل التواريخ على انه مات فى السنة العاشرة من
الهجرة فصلى بالناس ست ركعات اى ركوعا اطلاقا للكل على الجزء باربع سجدات يعنى صلى ركعتين فى كل ركعة
ثلث ركوعات مع سجدتين وروى عن على رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صلوة الكسوف ثمانى
ركعات فى اربع سجدات بان يصلى ركعتين فى كل ركعة اربع ركوعا مع سجدتين وقال جابر بن سمرة كسفت
الشمس فى خلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطيته وهو قائم فى الصلوة رافع يديه يحمل يسبح ويهلل ويكبر
ويحمد ويدعو حتى حسر عنها اى كشف وازيل عن شمس كسوفها فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين
قالت اسماء بنت ابى بكر ام النبى صلى الله عليه وسلم بالعتاقة بفتح الكاف العتق فى كسوف الشمس لان الاعتاق

وسائر الحيوان يدفع العذاب فزجر عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم فى كسوف اى
كسوف الشمس لا سمع صوته وهذا يدل على ان الامام لا يجهر بالقرآن فى صلوة الكسوف وبه قال ابو حنيفة رحمه الله قال عكرمة
قيل لابن عباس ماتت فلانة بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم بالرفع عطف بيان لفلانة او خبر مبتدا محذوف
وقيل هى صفية وقيل حفصة رضى الله عنهما فخر ساجدا فقيل له تسجد فى هذه الساعة فقال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم آية اى علامة مخوفة فاسجدوا اى فصلوا ما قدر لله تعالى وقيل
اراد به السجود فحسب اى آية اعظم فى ذهاب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فالسجود عند ذلك لدفع العذاب المتوقع
المحصول بذهابهن قال عليه السلام انا امنة لاصحابى فاذا ذهبت انا اتى اصحابى ما توعدون واصحابى امنة لاهل الارض
الحديث فكانه رأى بقاء الامنة على الاصحاب ببقاء الازواج لان اهل الرجل يعد من جملة اشد الاتصال
بينهما باب فى سجود الشكر وجهه حسن لما روى عن ابى بكرة رض ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر يسر به خر
ساجدا اى سقط للسجود شكرا لله تعالى وسجود الشكر سنة عند الشافعى رح غريب وروى ان النبى عليه السلام
رأى نغاشيا بتشديد الياء اى ناقص الخلق ضعيف الحركة فسجد شكرا لله تعالى فالسنة لمن رأى مبتلا ببلاء
ان يسجد شكرا لله على ان عافاه الله منه ذكره ولكن ليكتم السجود عند الملا يتأذى عن عامر بن سعد عن ابيه انه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة يريد المدينة فلما كنا قريبا من عزوراء بفتح العين المهملة وسكون
الزاى وفتح الواو وبالمد وقيل بالقصر ثنية الجحفة على طريق المدينة الى مكة سمى به لصلابة ارضه ما هو من العزاز
الارض الصلبة نزل ثم رفع يديه فدعا الله تعالى ساعة نزوله ثم هذا الموضع للامة لا يوجى لله تعالى
لاحاضيته هذه البقعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا فمكث طويلا ثم قام
فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا قال انى سألت ربى وشفعت لامتى فاعطانى ثلث امتى فخررت ساجدا لربى
شكرا ثم رفعت راسى فسألت ربى لامتى فاعطانى الثلث الآخر بكسر الخاء فخررت ساجدا لربى شكرا قال الامام
مظهر الدين ليس معناه ان يكون جميع امة محمد مغفورين بحيث لا يصيبهم عذاب لان هذا يقتضى ان الآيات والاحاديث
الواردة فى تهديد الفاسقين بل المعنى انه سأل ان يخص امة محمد من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب
وان لا يخلدهم فى النار بسبب الكبائر وغيرها من المخاوف التى خص الله تعالى امة عيسى عليه السلام بها من بين سائر الامم
باب الاستسقاء وصفته عن عبد الله بن زيد انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس الى المصلى يستسقى
فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة فالسنة ان يصلى للاستسقاء بالجماعة كصلوة العيد وبه قال ابو يوسف ومحمد
واستقبل القبلة يدعو ورفع يديه وحول رداءه حين استقبل القبلة والغرض من تحويل الرداء هو التفاؤل
بتحويل الحال من العسر الى اليسر ومن الجدب الى الخصب وكيفيته ان كان مربعا يجعل اعلاه اسفله وان كان مدورا
كالجبة يجعل جانب الايمن على الايسر وقال انس رض كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه فى شىء من دعائه الا فى
كل الرفع حتى يتجاوز بهما رأسه الا فى الاستسقاء فانه يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه وعن انس كان
النبى صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه الى السماء يعنى يجعل بطن الكف الى الارض وقيل اراد به رفع
البلاء من قحط ونحوه فليصل ظهر كفيه الى السماء وقالت عائشة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى المطر
قال صيبا نضب نعقد اى سقنا صيبا اى مطرا نافعا اللهم اغثنا فاغثنا اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا طبقا غدقا عاما نافعا
غير ضار عاجلا غير رائث نوسع على نبيك عليه السلام وقال انس رض
اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر قال فحسر رسول الله صلعم اى كشف عن بدنه حتى اصابه المطر

ونبارجوة

فقلنا يا رسول الله صنعت هذا قال لانه حديث عهد اى قريب العهد بالفطرة لم يخالطه ما يفسده فزالا يدى الخاطئة من الحسان عن عبد الله بن زيد رضه انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة فجعل عطفه اى ردائه يمنى بوقوعه على المنكبين اى على الجانبين والضمير فيه للرداء لانه ازاد احد شقيه او البيع من اى جانب ردائه الايمن على عاتقه الايسر وجعل عطفه الايسر على عاتقه الايمن ثم دعا الله تعالى وعنه ازعم استسقى وعليه خميصة السوداء وهى كساء اسود مربع له علمان فاراد ان يأخذ اسفلها فيجعله اعلاها فلما ثقلت اى عسر عليه جعل اسفلها اعلاها قلبها على عاتقه الايمن على عاتقه الايسر وعن عمير مولى ابى اللحم بضم الهمزة اسم رجل من قدماء الصحابة وكان هو اسمه عبد الله بن لمك استشهد يوم حنين وكان لا يكمل اللحم فلقب به لذلك انه رأى النبى عليه السلام يستسقى عند احجار الزيت موضع بالمدينة من الحرة سمى بها لسواد احجارها كانها طليت بالزيت قائما يديه عوراضا بطنهما وجهه لا يجاوز بهما رأسه اى يرفع يديه بحذاء وجهه وهذا خلاف حديث انس ولعل هذا كان فى مرة اخرى وقال ابن عباس رضه خرج النبى صلعم يعنى فى الاستسقاء متبذلا اى لابسا ثياب البذلة وهى ما ليس بكل الايام عند لباس الزينة متواضعا متخشعا متضرعا وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا استسقى اللهم اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك واحى بلدك الميت اى بانزال المطر حتى يصير الارض اليابسة رطبة خضراء بالنبات والماء عن جابر بن عبد الله رضه انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى اى يحامل على يديه اذا رفعهما فى الدعاء كانه متكئ عليهما حتى نقلا اى حولهما بيديه كما تكئ على عصا فقال اللهم اسقنا غيثا اى مطرا مغيثا اى معينا مريئا اى هنيئا اصلحا لا ضرر فيه مريعا اى ذا مرعة وخصب ونقال امرعت الارض اى اخصبت ويروى مريعا بضم الميم وبالباء الموحدة من الارباع اى منبتا للربيع وهو النبات الذى ترعاه الشاة فى الربيع نافعا غير ضار بالاغراق والاتهدام عاجلة غير آجل فاطبقت عليهم السماء اى جعلت عليهم كطبق والسماء السحاب يقال اطبق اذا جعل طبقا على رأس شىء وغطاه به يعنى ظهر السحاب فى ذلك الوقت وغطاهم بحيث صار كطبق فوقهم حتى لم يروا السماء من تراكمه وغيومه الجوانب وقيل اطبقت بالمطر الدائم يقال اطبق علينا المحى اذا ادامت **فصل من الصحاح** عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا اى بالريح التى تهب من مطلع الشمس فى حرد الاحزاب وذلك انه زين وبيشا وغطفان وبنى قريظة وبنى النضير لما حاصروا المدينة يوم الخندق وتزلوا قريبا من المدينة وكانوا اثنى عشر الفا سوى من انضم اليهم من يهود فارسل عليهم الصبا فهبت هبوبا شديدا فرقت خيامهم وآراقت آنيتهم وقدورهم ولم يمكنهم القرار والبقاء فى قلوبهم الرعب فانهزموا وكان ذلك معجزة للنبى صلى الله عليه وسلم وفضلا من الله على المسلمين وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فلم نرى وها واهلكت عادا بالدبور اى بالريح التى تهب من مغرب الشمس وكانت قائمة على واحد منهم اثنى عشر ذراعا فى قول فهبت عليهم الدبور والقتهم على الارض بحيث اندقت رؤسهم وانشقت بطونهم وخرجت منها احشاؤهم فالريح سامومة بحر تاتى النصف قوم وتارة تهلك قوما وقالت عائشة رضه ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته وهى قمع اللهم قريب من اصل اللسان انما كان يتبسم وكان اذا رأى غيما اى سحابا اقبل اقبل عرفى وجهه اى الكراهية واثر الخوف من حصول ضرر او عذاب فى ذلك السحاب او الريح وقالت عائشة رضه اذا عصفت الريح اى اشتد هبوبها قال اللهم انى اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به واذا تخيلت السماء اى تغيمت وتخيل منها المطر اقبل وادبر ودخل واخرج واقبل تارة وادبر اخرى فاذا مطرت السماء اى سحابها سرى عنه اى كشف عنه الخوف فعرفت عائشة رضه ذلك فقال عليه السلام لعله اى

لعل هذا المطر يا عائشة كما قال اى مثل المطر الذى قال فى حق قوم عاد فلما رأوه عارضا اى سحابا مستقبل اوديتهم اى صحاريهم قالوا هذا عارض ممطرنا اى ظننوا ان السحاب ينزل منه المطر بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب اليم قطعت منه ريح فاهلكتهم فليحذر لا احد اذا يأتى ريح عذاب الله وفى رواية يقول اذا رأى المطر رحمة بالرفع اى هذه رحمة وبالنصب اى اجعلوه رحمة قال ابن عمر رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفاتيح الغيب اى ما يتوصل به الى معرفة المغيبات خمس لا يعلمها الا الله عند علم الساعة وينزل الغيث الآية وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس السنة اى القحط بان لا تمطروا ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وتكرير للتأكيد ولا تنبت الارض شيئا وذلك لان الباء اذا دخلت على النفى تفيد استغراق ما يصلح ان يدخل تحته فيكون نفيا عاما والمعنى ليس السنة نفى الامطار والاستسقاء بل هى سنة ولكنه نهى عن اعتقاد حصول الرزق بنزول المطر وعدم حصوله بعدم نزوله فليكن العبد وليستمطر وليعتقد ان الرزق من الله تعالى وعن ابى هريرة رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الريح من روح الله اى من رحمته يأتى بالرحمة وبالعذاب قيل الرياح ثمان اربع الرحمة النائرات والذاريات والمرسلات والمبشرات واربع للعذاب العاصف والقاصف والعاصف وهما فى البحر والصرصر والعقيم وهما فى البر وايتان الريح بالعذاب رحمة بالمؤمنين فرحيث انهم خلصوا من ايدى الكفار الهالكين فلا تسبوها بالجر فى صفة ريح من رياحه او تسألوا الله خيرها وعوذوا من شرها وعن ابن عباس رضه ان رجلا لعن الريح عند النبى عليه السلام فقال لا تلعنها الريح فانها مأمورة وانه اى الشأن من لعن شيئا ليس هو اهلا رجعت اللعنة عليه اى على اللاعن غريب وعن ابى بن كعب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الريح فاذا رأيتم ما تكرهون فقولوا اللهم انا نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به وعن ابن عباس رضه انه قال ما هبت ريح قط الا جثى النبى صلى الله عليه وسلم اى جلس على ركبتيه تواضعا لله تعالى وخوفا من عذابه قال اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا قيل العرب تقول لا تلقح السحاب الا الريح رياح فالمعنى اجعلها رحمة للسحاب وتجعلها عذابا وقال ابن عباس رضه فى كتاب الله عز وجل فارسلنا عليهم ريحا صرصرا اى شديدة البرد وارسلنا عليهم الريح العقيم وهو ما ليس فيه خير قال وارسلنا الرياح لواقح جمع لاقحة وهى بمعنى ملقحة اى تلقح الاشجار اى تحملها حاملا بالثمار ان ارسل الرياح مبشرات اورد المؤلف تفسير ابن عباس لاجل قوله تعالى رياحا ويحا وفيه نظر بقوله تعالى ويحبرون بهن سرور طيبة وبقوله عليه السلام الريح من روح الله تعالى ويمكن ان يقال ان الجمع لم يأت الا فى الرحمة والمفرد فى الرحمة وفى العذاب عن عائشة رضه انها قالت كان النبى عم اذا ابصر ناشئا اى سحابا من السماء اى ناشئا منها يعنى السحاب يستحى به لانه ينشأ فى الغالب اى يظهر ترك عمله واستقباله ثم قال اللهم انى اعوذ بك من شر ما فيه فان كشفه الله اى اذهب ذلك السحاب حمد الله على ذهابه وان مطرت قال اللهم سقيا اى اسقنا سقيا نافعا عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سمع صوت الرعد باضافة العلم الى الخاص للبيان فالرعد هو الصوت الذى يسمع من السحاب والصواعق جمع صاعقة وهى نار تسقط من السماء فى رعد شديد فعلى هذا لا يصح عطفه على ما قبلها وان اريد بها ما يصعق الخ صح عطفها على صوت الرعد وكذا ان اريد بها الصوت الهائل قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك غريب **كتاب الجنائز باب عيادة المريض وثواب المرض من الصحاح** عن ابى موسى رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العانى اى خلصوا الاسير من يده والعانى الاسير مريد الحمد وهذه الاوامر للوجوب اذا امتنع بعض سقط عن الباقين وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

حق المسلم على المسلم رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة اذا لم يكن فيها معصية وتشميت العاطس وهو ان يقول له عطسك يرحمك الله بعد قوله الحمد لله وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حق المسلم على المسلم ست اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي اذا طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله وشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وقال البراء بن عازب امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقسم اي تصديق الحالف على شئ ومنه الحديث فحلف بالله فصدقوه او معناه جعل يمين صاحبك صادقة كقوله والله لا ابوح حتى يحج معي او حتى تفعل كذا فالمستحب لك ان تفعل ذلك الفعل اذا كان في وسعك ولم يكن معصية حتى يصير قسمه صادقا ونصر المظلوم مسلما كان او ذميا او كافرا وفضلا ونهانا عن خاتم الذهب وعن الحرير والابريق والديباج وهما نوعان من الابريسم فلبس هذه الاشياء حرام على الرجال دون النساء والميثرة الحمراء الميثرة بالكسر مغفلة من الاثار وهو وساده توضع في السرج ليكون موضع جلوس الراكب لينا وهو من فعل العجم فالحمراء منها عن تنهيه عن ميثرة الارجوان وهو صبغ احمر ما فالرعونة والقسي بفتح القاف وتشديد السين والياء ثياب تنسب الى القس وهي قرية فناحية مصر والنهي اما لغلبة الحرير او لكونها ثيابا بالحمراء وانية الفضة وفي رواية عن كسر باب الفضة فانه شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الاخرة فيحمل على المستحل او على ان الحرمة قد يعذب عنه وعن ثوبان انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عاد اخاه المسلم لم يزل في خرفة الجنة حتى يرجع الخرفة بضم الخاء ما يخترف اي يجتني من الثمار حيث يديه اي شبه عم ما يكون عائد المريض من الثواب المحترف في الثمار والمراد انه بسعيه اليه يستوجب الجنة وفي رواية باطلاق اسم السبب على المسبب وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يوم القيمة يا ابن ادم مرضت فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني عنده ويحتمل ان يكون المعنى لوجدت ثوابي عنده اي ثواب عيادتي يا ابن ادم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت لو اطعمته لوجدت ذلك اي ثواب عندي يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك اي ثوابه عندي اشار الى ان الله تعالى اقرب الى المتكسرين المساكين وارشاد الى المزايد العبادة اكثروا بامنها قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده وكان اذا دخل على مريض يعوده قال لا باس طهور ان شاء الله اي لا خلو عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب فقال له اي النبي عم تلاعرابي لا باس طهور ان شاء الله قال الاعرابي كلا اي ليس كما قلت انه لا باس به بل حمى تفور اي تظهر حرها وتغلي في بدن شيخ كبير تزيره القبور اي تدخله فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذن اي فيكون هذا المرض لسن تطهرك اذا لم تقبل ما قلته غضب برد الاعرابي كلامه وقالت عايشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى منا انسان اي مرض سحه اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اذهب الباس وهو شفاء المرض اخر فاذهب رب الناس بحذف حرف النداء واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاءك شفاء لا يغادر سقما اي لا يترك مرضا وقالت عايشة رضي الله عنها كان اذا اشتكى الانسان شيئا او اشتكى هو مفعول اشتكى وضمير منه

عايدا الى الانسان وكان آما زايدة او شاذة يفيره ما بعده او كانت به قرحة بضم القاف وفتحها ما يخرج على الجلد مثل الدمل او جرح بضم الجيم ما يخرج بالسيف وغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه اي اشار به وروى انه عم سبابة امامة اليمنى ريقه فيضعها على الكدا ثم يرفعها وقد يرقى باصبعه الكراب ويشير الى ذكر المريض وقال بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا اي مجموعة تصحنا بها يشفى سقيمنا باذن ربنا قيل الريقة اشارة الى فطرة اول مفطور من البشر والى بقعة الى البقعة التي خلق منها الشخص كانه يتقرع بلسان الحال ويقول انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم ابدعت فرعه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي فرعه هذا شاء وعن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات اي بقراءتها التسوية للمعروف كان اطلاقا للجمع واراده التثنية او هما وكلما اشبههما مثل اني توكلت على الله ربي وربكم وان ربكم الذين كفروا اليزلقونك بابصارهم ونحو ذلك ومسح عنه اي عن ذلك النفث بيده اعضاءه فلما اشتكى وجعه الذي قبض فيه كنت اقرأ عليه بالمعوذات التي كان ينفث ويمسح بيده النبي عم لعل تركه عم النفث بها على نفسه في ذلك المرض كان لعلمه انه آخر مرضه وانه اوان ارتحاله ويروى كان اذا مرض احد من اهل بيته نفث عليه بالمعوذات وهذا يدل على ان الرقية بكلام الله تعالى سنة وكذلك النفث عند الرقية وعن عثمان بن ابي العاص انه شكى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي يالم اي يوجع من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من الوجع واحاذر اي اخاف قال ففعلت ذلك فاذهب الله ما كان في هذا الرقية لم تكن مخصوصة بل فعلها الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين باقسامهم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان جبرئيل عم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد اشتكيت فيقع كلمة هم كلا تعلمها وحذف همزة الوصل فقال نعم قال بسم الله ارقيك من كل شئ والله يشفيك من شر كل نفس او عين حاسد الله يشفيك بسم الله ارقيك وعن ابن عباس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين رضي الله عنهما ويقول ان ابانا كان يعني ابراهيم على نبينا وعليه صلوات الله وسلامه كان يعوذ بها اي بهذه الكلمات اسمعيل واسحق اعيذكما بكلمات الله التامة المراد بكلمات الله جميع المنزل على انبيائه وقيل اسمائه الحسنى في كتبه المنزلة وصفها بالتمام لخلوها عن النقايص والاختلال من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم يقتل ومن كل عين لامة اي جامعة للشر والعيون من حمة اذا جمعه او يكون بمعنى ملمة اي منزلة قيل وجه اصابة العين الناظر نظر الى شئ فاستحسنه ولم يرجع الى الله تعالى والى صنعه قد يخلق الله في المنظور عليه بجنايته نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليسبق الحق انه والله وغيره من عين وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيريد والله خبر ايصب بالجزم جواب الشرط وروى مجهولا اي يصبر فاصيبة وهي اسم كل مكروه ومعلوما اي يجعله الله تعالى فاصيبه ليطهره بها من الذنوب ويرفع بها درجاته منه بمعنى لاجل وضميره عايد الى الخير وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب وهو الوصب الذي يصيب الاعضاء فزجاجة وغيرها وفزايد ولا وصب وهو السقم اللازم ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم قيل الهم ما يفيد الانسان الحزن والغم اشد منه والحزن اسمه لها وهو خشونة النفس منه وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن بما مضى حتى الشوكة بالرفع على الرضى ابتدائية وبالجر على انها بمعنى الى الانتهاء الغاية او بمعنى الواو العاطفة بشاكها بالضاد المعجمة فالظاهر مفعوله الثاني والاول مضمر قايم مقام الفاعل الذي هو شاك المسلم تلك الشوكة الا كفر الله بها اي محى عنه خطاياه اي بعضها وعن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أني أوعك على بناء المجهول الى يأخذني الوعك وهو الحمى كما يوعك رجلان منكم يعني ألم وعكي رجلان منكم قبل
لان لك اجرين قال اجل اى نعم وهذا يدل على ان المرض اذا كان اكبر يكون الاجر اكثر ثم قال ما من مسلم
يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتأذى به النفس الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه بشارة
عظيمة لان كل مسلم لا بد ان يكون متأذيا وقالت عائشة رض ما رايت احدا اشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقالت مات النبي عليه الصلوة والسلام بين حاقنتي بكسر القاف اى بين الترقوة والحلق وقيل اسفل الحلقوم
وذاقنتي بالذال المعجمة نقرة الذقن من التصدير يريد انه عليه السلام وضع راسه على ترقوتها عند النزع وكان
ظنها ان شدة الموت علامة كثرة الذنوب فلما شاهدت موته ء علمت ان ذلك علامة رفع الدرجات وتطهير الذنوب
فلذلك قالت فلا اكره شدة الموت لاحد ابدا بعد ما رايت من النبي صلى الله عليه وسلم وعن كعب بن مالك رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الخامة الغضة من الزرع تفيئها الرياح اى تحركها وتميلها مرة هكذا ومرة هكذا
تصرعها اى تسقطها مرة وتعدلها اى تقيمها احيانا وكذلك المؤمن يصيب المؤمن انواع المصيبة من الجوع والخوف والمرض حتى
يأتيه اجله اى حتى يموت وكل ذلك علامة السعادة ومثل المنافق الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء شجر الصنوبر
المجذية اى الثابتة على الارض التي لا يصيبها شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة يعني لا يصيب المنافق مرض
ولا الم حتى يموت كيلا يحصل له ثواب وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن
مثل الزرع لا يزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الارزة لا تهتز اى لا تحرك
حتى تحصد بصيغة المجهول اى يدخل وقت حصادها وقال جابر رض دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام
السائب فقال مالك تزفزفين اى ترتعدين من الزفزفة وهي الارتعاد من البرد قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لم
تسبي الحمى فانها اى الحمى تذهب خطايا بني ادم اى تزيلها كما ينفي الكير اى كير الحداد وهو كيس من
وقيل الزق ينفخ به النار خبث الحديد يعني الحمى تطهر ابن ادم من الذنوب كما يطهر الكير الحديد من الخبث وعن ابي موسى رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مرض العبد او سافر كتب له
بمثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لقوله نشترط غير مرتب وفيه دلالة على ان العبد تجازى على نيته وعن
انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم يبقى وما دام منه فهو شهيد قيل هي قروح تخرج مع
لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر واما الوباء فقيل هو الطاعون وقيل يصح انه مرض يكثر
في الناس ويكون واحدا وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء خمسة المطعون اى
الذي مات من الطاعون والمبطون اى الذي مات من فرجع لبطنه كالاستسقاء والغريق اى الذي يموت في الغرق
وصاحب الهدم وهو الذي يموت تحت الهدم بفتح الدال ما يهدم والشهيد في سبيل الله انما اتى به لانه من باب الترقي
في الشهيد الحكمي الى الحقيقي وعن عائشة رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من احد من امتي الا وله
يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا على الاقامة فيه مع تيقن على الخروج محتسبا اى طالبا للثواب لا لحظ
مالي او غرض آخر يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له اجر شهيد لانه بالاقامة في بلده قد توطن عليه ووطن
المتوكلين بضعة عشر اسامة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز بكسر الراء اى عذاب ارسل
على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امروا ان يدخلوا الباب سجدا فدخلوا زحفا على استاههم فاسقط الله عليهم الطاعون فمات منهم
في ساعة اربعة وعشرون الفا ثم ذكر ابو داود بالباء الموحدة الذي صلى اليها موسى عليه السلام بيت المقدس

من كان قبلكم شكر من الراوي فاذا سمعتم الباء متعلقة بسمعتم على تضمين اخبرتم بارض اى واقعا في ارض فلا تقدموا
عليه اى لا تدخلوا ذلك الارض وهذا تحذير منه وهي عن التعرض للتلف فلا يجوز القاء النفس في التهلكة واذا
وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فيه اثبات التوكل والتسليم لقضاء الله تعالى فان العذاب لابد فيه لكن فراره
وانما يدفعه التوبة والاستغفار وللخروج لحاجة الانسان غير فرار جاز وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله
ان الله تعالى قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه يعني اذهبت عينيه ثم صبر ورضي بقضائي عوضته منهما الجنة يريد
بحبيبتيه عينيه فالحسنان عن علي رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يعود مسلما عدوة
بضم الغين بين صلوة الغداة وطلوع الشمس الا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسي ولا يعوده مساء الا صلى
عليه سبعون الف ملك حتى يصبح وكان له خريف اى بستان فعيل بمعنى مفعول اى مخروف في الجنة وهو في الاصل
الثمر المجتنى وقال زيد بن ارقم عادني النبي صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني فعادني على فرسه فحركه برجله
فعيادة سنة عن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء وعاد اخاه المسلم
محتسبا بوعده اى يكون بعيدا منهم مسيرة سبعين خريفا اى عاما اطلاقا للبعض وارادة الكل وفعل الحكمة في الوضوء
هنا ان العيادة عبادة واداؤها على الوضوء اكمل وافضل وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مسلم يأتي مريضا لم يحضر اجله فيقول سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفي الا ان يكون
قد حضر اجله غريب عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اى اصحابه في الحمى والوجاع كلها ان يقولوا
بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار وهو العرق الذي يقوى منه الدم بربيان عليه الدم في الجسد
تولد الداء فليتعوذ منه بالله تعالى وفي شرح السنة غريب وعن ابي الدرداء رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اشتكى منكم شيئا او اشتكاه اى اشتكى شيئا الخ فليقل ربنا الله بارفع فيهما مبتدأ وخبر الذي في السماء
صفة ماوحة الله تعالى عباد عن علو شانه ورفعته لانه منزه عن المكان تقدست اسماك اى تطهرت عما لا يليق بك امرك
في السماء والارض كما رحمتك في السماء يعني في شانها ان يختص بالسماء لانها محل الطيبين المعصومين عن الآثام
فخلق الارض ولنا لكاتي بالفاء الجزائية يعني اذا كان كذلك فاجعل رحمتك في الارض اعني ارض بنا بضم الجاء
وفتحها اى في بدننا وخطايانا انت رب الطيبين اى محبتهم والاضافة للتشريف وهم الذين اجتنبوا الاوصاف
والاقوال القبيحة كالشرك والفسوق انزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع بكسر الجيم من يزعج
فبراء عن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل يعود مريضا فليقل اللهم
عبدك ينكاء لك عدوا او يرفع ينكاء في موضع الحال والا فالحق الجزم جوابا للامر اى يغزو في سبيلك يقال نكأت
في العدو اى اكثرت فيهم الجراح والقتل او تشفي يا ثبات الياء في موضع الحال ايضا اى هو يمشي لك الى جنازة
وسئلت عائشة رض عن قول الله عز وجل ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه اى ان تظهروا ما في قلوبكم من السوء او تخفوه
يعني بان جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم اى يجازيكم به الله وعن قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به قالت
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذه معاتبة الله اشار الى مفهوم الآيتين المسؤل عنها اى محاسبته لله عباده
ومجازاتهم بما يبدون ويا يخفون من الاعمال هو معاتبة الله وفي مسند الترمذي معاتبة الله اى مؤاخذته العبد
بما يصيبه في الدنيا من الحمى والنكبة اى المحنة والاذى وحده بكذا الدهر وهي نوازل حتى البضاعة تعطف على
ما قبلها وبالرفع على الابتداء والبضاعة بالكسر طائفة من المال الرجل يضعها في بيع ونحوه اى كمن فقدها فيفزع لها

اى يحزن لضياع البضاعة فيكون ذلك كفارة لذنوبه حتى ان العبد بكسر ان ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر
اى الذهب الذى شوى فى النار تشويه بالغة اى خالصة من الكير عن ابى موسى رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يصيب عبدا نكبة تنكيرها للتقليل لا للجنس ليصح ترتيب ما بعدها عليه بالفاء وهو للتقليل فما فوقها اى فى العظم
او دونها فى الحقارة الا بذنب اى بسبب ذنبه صدر منه ويكون تلك المصيبة التى لحقته فى الدنيا كفارة لذنبه وما اى الذى
يعفو الله عنه من الذنوب عنه من غير ان يجازيه فى الدنيا ولا فى الآخرة اكثر واجزل من ذلك فانظر الى حسن لطف الله بعباده
جعلنا الله منهم وقراء عم وما اصابكم من مصيبة اى من مرض وشدة وهلاك وتلف فى انفسكم واموالكم فبما كسبت ايديكم
من الذنوب ويعفو عن كثير من ذنوبكم فضلا منه تعالى قيل هذا يختص بالمذنبين واما غيرهم فانما يصيبهم مصائب لرفع
درجاتهم وعن عبد الله بن عمرو رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا كان على طريقة حسنة من العبادة
ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله اذا كان طليقا اى مطلقا من المرض الذى عرضه اى اذا كان صحيحا لم يقيده المرض
عن العمل حتى اطلقه اى اكتب الى حين ارفع عنه قيد المرض او اكفته اى اقبضه الى الكفت الضم والجمع مجاز عن الموت وفى رواية
فان شفاه غسله من الذنوب وطهره وان قبضه اى اماته غفر له ورحمه وعن جابر بن عتيك رض انه قال قال رسول الله صلعم
الشهادة سبع القتيل فى سبيل الله المطعون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد وهى قرحة تصيب الانسان
داخل جنبه والمبطون شهيد وصاحب الحريق اى الذى احرقته النار شهيد والذى يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت
بجمع شهيد بمعنى المجموع اى ماتت فى شئ مجموع فيها غير منفصل عنها من ولد او بكارة وعن سعد رض انه قال سئل النبى عم
اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل اى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنى من هو اقرب
الى الله تعالى يكون بلاؤه اشد ليكون ثوابه اكثر يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان فى دينه صلبا اى شديدا اشتد
بلاؤه وان كان رقة اى ضعيفا هون اى سهل وقلل عليه البلاء ليكون ثوابه اقل فما زال كذلك اى ابدا يصيب الصالح
البلاء ويغفر ذنوبه باصابته اياه حتى يمشى على الارض ما له ذنب كناية عن خلاصه عن الذنب فكانه كان محبوسا فاطلق
وخلى سبيله صحيح اى هذا الحديث صحيح وقالت عائشة رض ما اغبط احدا اى افرح على احد بهون موت اى بسهولته
وما اتمنى ذلك بعد الذى رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت اى مشغول به وعنده قدح فيه
ماء وهو يدخل يده فى القدح ثم يمسح وجهه ثم يقول اللهم اعنى على منكرات الموت اى شدته او سكرات الموت جمع سكرة
وهى شدة الموت وقال انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة اى
الابتلاء بالمكاره فى الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسكه اى اخر العقوبة عنه فى الدنيا بذنبه حتى يوافيه اى
يجازيه بذنبه يوم القيمة وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عظم الجزاء اى كثرة الثواب مع عظم البلاء
اى يحصل بحسب كثرة البلاء وان الله عز وجل اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى اى بالبلاء وصبر عليه فله الرضا اى يحصل له
رضاء الله ورحمته ومن سخط بكسر الخاء اى كره البلاء وجزع ولم يرض بحكم الله فعليه السخط من الله والغضب والرضاء
والسخط يتعلقان بالقلب لا باللسان فكثير ممن له انين من وجع وشدة مرض مع ان فى قلبه الرضاء والتسليم بامر الله تعالى
عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن او المؤمنة فى نفسه وماله وولده
حتى يلقى الله تعالى اى حتى يموت وما عليه من خطيئة لانها قد زالت بسبب البلاء صحيح عن ابراهيم السلمى عن ابيه عن جده رض
انه قال قال رسول صلعم ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة اى اذا قدر الله له منزلة ودرجة فى الجنة لم يبلغها اى
ذلك العبد تلك المنزلة بعمله الصالح ابتلاه الله تعالى فى جسده او فى ماله ثم صبره اى اعطاه الصبر على ذلك حتى يبلغه

المنزلة التى سبقت له من الله تعالى عن عبد الله بن شخير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلة بضم الميم وتشديد
الثاء اى صور وخلق ابن آدم والى جنبه اى بقربه والواو للحال تسعة وتسعون منية بفتح الميم الموت لانها مقدرة
بوقت مخصوص من المنى وهو التقدير اراد به الكثرة دون الحصر اى يتمنى ان اخطأته اى جاوزته المنايا جمع منية والمراد
اسبابها من الامراض والعلل والجوع والغرق وغير ذلك مرة بعد اخرى وقع فى الهرم الذى لا دواء له حتى يموت غريب
وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يود اى يتمنى اهل العافية فى الدنيا يوم القيمة حين يعطى اهل
البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت اى قطعت فى الدنيا بالمقاريض قطعة ليجدوا ثوابا كما وجد اهل البلاء
غريب عن عامر بن الرام رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان المؤمن اذا اصابه السقم ثم عافاه الله كان
كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له اى للمؤمن فيما يستقبل لانه يحصل له تنبيه واعتبار فيتوب والمنافق لا يتعظ
ولا يتوب فلا يفيده مرضه لا فيما مضى ولا فيما يستقبل وان المنافق اذا مرض ثم اعفى بمعنى عوفى والاسم منه العافية
كان كالبعير عقله اى شده اهله ثم ارسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم ارسلوه عن ابى سعيد رض انه قال قال رسول الله
اذا دخلتم على المريض فنفسوا له اى وسعوا له اجله بان يقول يطول الله عمرك لا بأس طهور ان شاء الله تعالى ويشفيك
ونحو ذلك فان ذلك اى تنفيسكم لا يرد شيئا من قضاء الله تعالى وقدره يعنى من الاجل ويطيب نفسه فيخف ما يجده من الكرب
غريب عن سليمان بن صرد رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من قتله بطنه اى من مات من وجع بطنه لم يعذب فى قبره
لانه كان كفارة لذنوبه لشدته

باب تمنى الموت وذكره من الصحاح

عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله
لا يتمنين بنون التاكيد وفى بعض النسخ بدونها ودون الياء نهى بمعنى النهى وباثباتها نهيا ايضا على صيغة الخبر اى لا يتمنى
احدكم الموت من ضر او مكروه اصابه وهذا لان الحيوة حكم الله عليه فى طلب زوال الحيوة عدم الرضاء بحكمه اما بكسر الهمزة
والاصل ان ما فادغمت فما زائدة عوض عن الفعل المحذوف اى ان كان محسنا فلعله ان يزداد خيرا لعل هنا بمعنى عسى
واما مسيئا اى ان كان مسيئا فلعله ان يستعتب اى يسترضى اى يطلب رضاء الله تعالى عنه بالتوبة وعنه انه قال قال رسول الله
لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع فى اكثر النسخ بحذف الواو على انه نهى ووجه صحة عطفه على النفى من انه بمعنى النهى به
اى بالموت من قبل ان يأتيه انه بكسر الهمزة والضمير للشان اذا مات انقطع عمله فانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
عن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه فان كان لا بد فاعلا اى مريدا
ان يتمنى الموت فليقل اللهم احينى ما كان الحيوة خيرا لى وتوفنى اذا كانت الوفاة خيرا لى عن عبادة بن الصامت رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
اى اختار الدنيا على الآخرة كره الله لقاءه والموت قبل لقاء الله فيه بيان ان الموت غير اللقاء ولكنه معترض دون
العرض فيجب الصبر عليه وتحمل مشاقه ليصل بعده الى الفوز باللقاء لانه انما يصل اليه بالموت وهذا يدل على انه تعالى
لا يرى فى الدنيا فى اليقظة لا عند الموت ولا قبله وعليه الاجماع فقالت عائشة رض انا لنكره الموت قال ليس ذلك اى
ليس الامر كما ظننت يا عائشة ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله تعالى وكرامته فليس شئ احب اليه
مما امامه من المنزلة والكرامة عند الله تعالى فاحب لقاء الله واحب لقاءه معناه افاض عليه فضله واكثر العطايا له
وان الكافر اذا حضر على بناء المجهول بشر بعذاب الله وعقوبته ذكر التبشير فى العذاب للتهكم يقال تهكم عليه
اذا اشتد غضبه فليس شئ اكره اليه مما امامه فكره لقاء الله تعالى وكره لقاءه معناه يبعده عن رحمته ويريد نقمته
وقال ابو قتادة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح او مستراح منه قالوا يا رسول الله

ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح اي يجد الراحة من نصب الدنيا اي من تعبها واذاها
ذاهبا الى الله والعبد الفاجر يستريح منه اي يخلص من شره العباد من جهته انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم
وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب وهذا من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات
ارتفع فيستريحون عن عبد الله بن عمر رضه انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال كن في الدنيا كانك
غريب اي لا تمل اليها فانك مسافر عنها الى الآخرة فلا تتخذها وطنا او عابر سبيل او فيه للتخيير والاباحة والاحسن
ان يكون بمعنى بل شبه عم الناسك السالك اولا بالغريب الذي ليس له مسكن يأويه ثم ترقى واضرب عنه بقوله
او عابر سبيل لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الشاسع اي البعيد
وكان ابن عمر رضه يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك
اي اغتنم الصحة واكثر من العمل الصالح في حال الصحة ليجبر ذلك ما فات من العمل في حال مرضك ومن حيوتك لموتك
اي خذ في حال حيوتك زاد آخرتك وهو العمل الصالح والتقوى وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله يعني ليكن الرجل عند الموت رجاؤه غالبا على خوفه وليظن ان يستغفر
له ذنبه وان كان عظيما وهذا في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة المفضية الى حسن الظن لانه انما يحسن الظن
به من حسن عمله فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم فانه من ساء عمله ساء ظنه والخوف والرجاء كالجناحين
للسائر الى الله تعالى لا يمكن السير باحدهما بل بهما لكن ينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به
فيها الى تكثير الاعمال الصالحة فاذا حان الموت وانقطاع الاعمال ينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى
عن معاذ رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئتم انبأتكم اي اخبرتكم ما اول ما يقول الله تعالى
للمؤمنين يوم القيمة وما اول ما يقولون له قلنا نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يقول للمؤمنين
هل احببتم لقائي فيقولون نعم يا ربنا فيقول لم اي لاي سبب اذنبتم فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك
فيقول قد وجبت لكم مغفرتي وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثروا ذكر هادم
اللذات اي الذي يكسر كل لذة وطيب عيش الموت بالرفع فهو الموت وبالجر عطف بيان وبالنصب بتقدير اعني
يعني اذكروه ولا تنسوه حتى لا تغفلوا عن القيمة ولا تتركوا هيئة زاد الآخرة عن ابن مسعود رضه ان نبي الله صلعم
قال ذات يوم لاصحابه استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحيي من الله يا نبي الله والحمد لله قال ليس ذلك
اي ليس الحياء ما تحسبونه ولكن من استحيى من الله حق الحياء فليحفظ الراس اي لا يستعمله في غير خدمة الله تعالى
بان يسجد نعوذ بالله لصنم او لاحد تعظيما له او يصلي للرياء وما وعى اي ما وعاه راسه اي جمعه من السمع والبصر
واللسان حتى لا يستعملها الا فيما يحل له وليحفظ البطن يعني لا ياكل الا الحلال وما حوى اي ما جمعه البطن من الفرج
والرجلين واليدين والقلب حتى لا يستعملها في المعاصي وليذكر الموت والبلى بكسر الباء من بلي الشيء اذا صار
خلقا متفتتا يعني وليذكر صيرورته في الغير عظاما بالية ومن اراد الآخرة ترك زينة الحيوة الدنيا فمن فعل
ذلك فقد استحيى من الله حق الحياء وعن عبد الله بن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحفة المؤمن
الموت اي يكون الموت عند المؤمن عزيزا لانه شيء اعطاه الله اياه وما اعطاه الحبيب يكون عزيزا عظيم
القدر لانه سبب وصوله الى ربه عن بريدة الاسلمي رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يموت
بعرق الجبين يعني يشتد الموت على المؤمن بحيث يعرق جبينه من الشدة ليمحص عنه ذنوبه او ليزيد درجته

عن عبيد الله

عن عبيد الله بن الخالد رضه انه قال قال موت الفجاءة اخذة الاسف بفتح السين هو الغضب وبكسرها والمد والاضافة
بمعنى من اي من آثار غضب الله تعالى لانه اخذه بغتة فلم يتركه حتى يتوب ويستعد لمعاده ولم يمرضه ليكون كفارة
لذنوبه قال تعالى اخذناهم وهو خاص على الكافر لما روي انه عم قال موت الفجاءة راحة للمؤمن واخذة الاسف للكافر
وعن انس رضه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على شاب وهو في الموت فقال كيف تجدك اي تجد قلبك او نفسك
في الانتقال من الدنيا الى الآخرة راجيا رحمة الله تعالى او خائبا منها قال ارجو الله يا رسول الله واني اخاف على ذنوبي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمعان اي الرجاء والخوف في قلب عبد في مثل هذا الموطن يعني الموت الا اعطاه
الله تعالى ما يرجو وآمنه مما يخاف

باب ما يقال عند من حضره الموت من الصحاح

عن ابي سعيد الخدري وابي
هريرة رضي الله عنهما انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم اي من قرب منكم من الموت سماهم موتى
باعتبار الحال لا اله الا الله اي قولوا له كلمتي الشهادة وعن ام سلمة انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا اي ادعوا للمريض بالشفاء بقولكم اللهم اشفه وللميت بالرحمة والمغفرة بقولكم
اللهم اغفر له وارحمه فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فيكون دعاؤكم مستجابا بحضور الملائكة وتامينهم
وقالت ام سلمة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه مصيبة فيقول ما امره الله تعالى به انا لله وانا اليه
راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني ماجورا في مصيبتي واخلف لي بقطع الهمزة
خيرا منها اي عوضني في الدنيا او في الآخرة مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها في الدنيا والآخرة
فلما مات ابو سلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة فانه اول بيت هاجر مع عياله من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي جعلني زوجته عليه السلام وقالت اي ام سلمة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة وقد شق بصره يعني
ينظر الى قابض روحه ولا ترتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر
فضج ناس من اهله اي رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكاء ودعوا على انفسهم فقال لا تدعوا على انفسكم الا بخير
فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا ثم قال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته
في المهديين اي اجعله في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن
خليفة له في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين بدل من قوله
في عقبه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه وقالت عائشة رضه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بصيغة المجهول اي غطي وستر ببرد حبرة بكسر الحاء وفتح الباء هو الثوب اليمني
من التحبير وهو التزيين اي برد من برود اليمن فيه وشي فيه بيان ان السنة ستر الميت من حين الموت الى وقت الغسل
بثوب خفيف من الحسان عن معاذ بن جبل رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان آخر كلامه لا اله الا الله
والمراد كلمتي الشهادة دخل الجنة اما قبل العذاب او بعد ان عذب بقدر ذنبه وعن معقل بن يسار رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا على موتاكم اي من حضره الموت يس اي هذه السورة والحكمة في قراءتها على المحتضر
هو ان احوال القيمة والبعث مذكورة فيها فقراءتها تذكرة ذلك وقالت عائشة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل عثمان بن مظعون وهو ميت وهو يبكي حتى سال دموع النبي صلعم على وجه عثمان رضي الله عنه يعلم من هذا
ان تقبيل المسلم بعد الموت والبكاء عليه جائز وقالت ان ابا بكر رضه قبل النبي عليه السلام بعد موته عن الحصين بن
وحوح ان طلحة بن البراء مرض فاتاه النبي عم يعوده فقال اني لا ارى اي لا اظن طلحة الا قد حدث اي ظهر به الموت

فاذنوني اي اخبروني بموته لاحضر الصلوة عليه وعجلوا اي اسرعوا في غسله وتكفينه فانه لا ينبغي لجيفة مسلم
اي لحسنه ان تحبس بين ظهراني اهله اي بقايم بينهم على سبيل الاستظهار اي لا يترك لبث زمانا طويلا ثلثة ايام وزيد بعضهم
اهله عليه **باب غسل الميت وتكفينه** عن الصحاح قالت ام عطية رض دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن
نغسل ابنته يعني ام كلثوم زوجة عثمان رضي الله عنها توفيت سنة تسع من الهجرة فقال اغسلنها وترا ثلثا او خمسا او سبعا
او اكثر من ذلك ان رايتن او فيه للترتيب للتخيير اذ لو حصل النقاء بالغسلة الاولى استحب التثليث وكره التجاوز عنه
كما في وضوء وسائر الاغسال والاصل في الثلثة اسبغ التعميم والاتقى التسبيع عما ورد باستعمال الخطمي للنظافة
البدن والاشنان يصلب الجلد والحرض كالاشنان فاذا فرغتن فاذنني بتشديد الياء اي اعلمني
فاذا فرغنا اذناه اي اعلمناه فالقى الينا حقوه اي ازاره واصله معقد الازار سمي المحاورة فقال اشعرنها اياه بفتح
اجعلن الحقو شعارا لها اي هو ما يلي الجسد من الثوب والمراد به وصول بركته عليها وفي رواية ابدأن بميامنها
اي اغسلن اولا باليمين ومواضع وضوئه منها وقال فضفرنا اي فتلنا شعرها ثلثة قرون اي ثلثة اقسام او ثلثا
خلفها والمراد بفتل شعرها ثلثة قرون مراعاة عادة النساء في ذلك لوقت او مراعاة عدد الوتر كسائر الافعال
وقالت عايشة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب يمانية بيض سحولية بضم السين وفتحها نسوب
الى محول قرية باليمن وقيل بالضم جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي من كرسف وهو قطن ليس فيها قميص ولا عمامة يعني
السنة في الكفن ثلث لفائف جمع لفافة وهي مثل الملحفة يلف فيه الميت فيها عن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه بتشديد السين اي ليجود القطن فيها على وفي السنة في الكفن ثلث لفائف جمع لفافة
دون فعل البدرين رياء قال خباب بن الارت قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يجد شيئا نكفنه الا نمرة بفتح النون
وكسر الميم شملة مخططة بخطوط بيض في سوء كنا اذا غطينا اي ستر بها راسه خرجت رجلاه واذا غطينا بها رجليه
خرج راسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر نبت
عريض الورق طيب الرايحة وهذا يدل على ان ستر جميع الميت واجب قال عبد الله بن عباس ان رجلا كان مع النبي عليه السلام
فوقصته ناقته اي اسقطته فدق عنقه واصل الوقص كسر العنق وهو محرم فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه اي في ازاره ورداية الذين لبسهما للاحرام ولا تمسوه بطيب يبقى عليه اثر
الاحرام ولا تخمروا راسه اي لا تغطوه فانه يبعث يوم القيمة ملبيا اي قايلا لبيك اللهم لبيك يعلم الناس انه مات
في حال الاحرام ذهب الشافعي رح والصحابي الى ان المحرم يكفن بلابس احرامه ولا يستر راسه ولا يقرب بالطيب وعند ابي حنيفة رح
ومالك يفعل به ما يفعل بسائر الموتى عن عبد الله بن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا
من ثيابكم البياض اي الثياب البيض من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم وفي الجامع الكبير البسوا من ثيابكم البياض
فانها من خير ثيابكم واكحلوا موتاكم الاثمد بكسر الهمزة حجر يكتحل به فانه ينبت الشعر اي شعر الهدب ويكثر زينته ومنفعته ويجلو البصر اي يزيد في نوره
وعن علي رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغالوا في الكفن اي لا تبالغوا فيه فانه يسلب اي يبلى سلبا سريعا عن ابي عبيد الخدري
انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الميت يبعث
في ثيابه التي يموت فيها قالوا وليس المراد انه يبعث على ما مات عليه في عمله والعرف قد يستعمل
الثوب بمعنى الملابسة يقال ثوبني عملك اي يلبسك ويلبس ثوبك وعن عبادة بن الصامت رض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال خير الكفن الحلة والحلة ما هو برود اليمن ولا يكون صنعة الا ان يكون ثوبين من جنس واحد او اختلفوا

في اختيار الحلة المتكلفين الاكثرون على اختيار البيض لانه اعم كفنا في التحويز وقال صلى الله عليه وسلم البسوا من ثيابكم
الحديث ويجوز انه عم انما قال في الحلة لانها كانت يومئذ ايسر عليهم وخير الاضحية الكبش الاقرن لانه اعظم
جثة وسمنا في الغالب وعن ابن عباس رض انه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى احد عن القتل ان ينزع
عنهم الحديد المراد به السلاح والدرع والجلود المراد بها ما كان معهم من الفرو والكساء الغير المتلطخة بالدم وان
يدفنوا بدمائهم وثيابهم المتلطخة بالدم **باب المشي بالجنازة والصلوة عليها** عن الجوهري نعش
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنائز فان تك اي الجنازة المراد بها الميت صالحة فخير تقدمونها
اليه يعني ان كان حال ذلك الميت حسنا طيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة الطيبة بقرب وارتياح سوى ذلك
فشر تضعونه عن رقابكم عن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدموني اي اسرعوا الي بنزولي الحاير عن حسنة وان كانت غير صالحة قالت لاهلها يا ويلها اين
تذهبون بها الا ترى ان نغمتها اي حالها غير حسن وهذا الكلام ايما الحقيقة فانه يجري قادر وهو كما جاء في الخبر لسان
او الحال باعتبار ما يؤول اليه بعد الاوخال يسمع صوتها كل شيء الا الانسان لصعق اي مات او غشي عليه وعند عليه السلام
انه قال اذا اتيتم الجنازة فقوموا امر بالقيام عند رؤيتها لاظهار الفزع والخوف عن نفسه فانه امر عظيم وفزع يقع فيه
علامة غلظ قلبه وعظم غفلته فالمراد بالقيام تغيير الحال في قلبه او في ظاهره لا حقيقة قمن تبعها فلا يقعد حتى توضع
اي الجنازة عن اعناق الرجال وقيل في الحد وهذا النهي لاستيفاء اجر التشييع على وجه الكمال وعن جابر رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الموت فزع اي فزع وصف به للمبالغة والتاكيد واذا رايتم الجنازة فقوموا
وروي عن علي رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة ثم يقعد بعد اي يقوم اذا راها ثم يقعد بعد ورها
يتعلم الناس ان اتباعها غير واجب بل مستحب وكان يقوم لها مدة ثم تركه فيكون نسخا للوجوب مستفادا من ظاهر الامر بالقيام
للندب وقعوده عليه لبيان الجواز لعدم تعدد الجمع وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من تبع جنازة مسلم ايمانا بالله ورسوله لا للرياء وللتطيب قيد احد واحتسابا اي طلبا للثواب من الله وكان معها
حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين القيراط نصف فانق وقيل نصف عشر دينار في
الاكثر وعند اهل الشام جزء من اربعة وعشرين وقد يطلق على بعض شيء كما هو هنا يعني يرجع بحصتين من اجر
كل قيراط مثل احد اي صورة حسبما يكون مثل جبل احد ومن صلى عليها ثم رجع قبل ان تدفن فانه يرجع بقيراط واحد
عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي اي اخبرهم بموته اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى
يكبر اربع تكبيرات ذهب الشافعي الى جواز الصلوة على الغايب بهذا وعند ابي حنيفة رح لا يجوز
قلنا يحتمل ان يكون حاضرا له او قادرا على ان يحضر وروي ان زيدا والمراد به زيد بن ارقم كبر على جنازة خمسا
وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها وبه قال خديفة رض ولم يعلم به واحد من الائمة لكن لو كبر خمسا لم تبطل صلوته
على الاصح وروي ان ابن عباس رض صلى على جنازة فقراء فاتحة الكتاب وقال لتعلموا انها اي ان قراءة الفاتحة
سنة اي طريقة مرضية عند علية افضل الصلوات واكمل التحيات وهي المتابعة للسنة والمراد منه انه مشتمل لفعل النبي عليه السلام
لا ان قراءتها بعد التكبيرة الاولى فريضة كما قال الشافعي رح ومحمد رح وقال عوف بن مالك صليت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعايه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله

واعف عنه واكرم نزله بضم النون وسكون كرامه وضمها والضم افصح وهو هنا للضيف في الطعام اي
احسن نصيبه في الجنة ووسع مدخله اي قبره واغسله بالماء والثلج والبرد اي طهره من الذنوب بانواع
المغفرة كما انجيت الاشياء انواع الطهارة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة وقه فتنة القبر اي احفظه من فتنته
اراد بها التحير في جواب منكر ونكير وعذاب النار قال عوف رضي الله عنه حفظت عنيت ان الدعاء ذكر الميت وهذا دليل
على ان الدعاء على الميت سنة وقالت عائشة رضه كان لنبي ع م صلى على ابني بيضاء في المسجد ندبا الى انهما وسهما
وعد بنت الحرم وقيل بنت الخدم سهيل اخيه اسمه سهل قيل ما تا سنة تسع فعند الشافعي يجوز الصلوة على الميت
في المسجد وقال ابو حنيفه رح يكره وقال سمرة بن جندب صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في
نفاسها فقام عليها وسطها رواه الشيخان وفي رواية لابي داود فصلى على امرأة من بني فهر ماتت في
عن ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بقبر وفي لفظ فمال ومتى دفن هذا قالوا البارحة اي الليلة الماضية
قال افلا اذنتموني قالوا دفناه في ظلمة الليل وكرهنا ان نوقظك فقام فصففنا خلفه فصلى عليه وهذا
يدل على ان الدفن في الليل جائز لانه ع م لم ينكر عليهم وعلى ان الصلوة على القبر جائز وعن ابي هريرة رضه ان رسولا
يريد به واحدا فاسودا زنجيا وقيل اسم رجل كان يكون في المسجد يقم المسجد بضم القاف وتشديد الميم يكنسه
والقمامة الكناسة فمات فاتى نعي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فصلى عليه ثم قال ان هذه القبور مملوة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها لهم بصلوتي عليهم وعن ابن
عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ميت يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون
بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في ذلك الميت وعن عائشة رضها قالت قال رسول الله صلى الله
ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول اي قبلت
شفاعتهم في ذلك الميت والطريق في مثل الاربعين والمائة ان يكون اقل العدد متاخرا عن الاكثر لان الله تعالى اذا
وعد المغفرة لمعين لم يكن ذلك سنة في نقض الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد عليه تفضلا منه على عباده وقال
انس رضه مروا اي الصحابة بجنازة فاثنوا عليها خيرا فقال النبي عليه افضل الصلوات واكمل التحيات وجبت ثم مروا
باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر رضي الله عنه ما وجبت قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة
وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار انتم شهداء الله في الارض واضافة الشهداء الى الله تعالى
للتشريف والمعنى انتم عند الله عز وجل في قبول شهادتهم وفي رواية المؤمنون شهداء الله في الارض قال عمر رضه
قال صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد لاربعة بخير ادخله الله الجنة بفضله وبسبب خيره وصلاح حده وربما يكون ذنب
فيغفر الله ذنبه ويدخل الجنة لتصديق ظن المؤمنين في كونه صالحا قلنا وثلثة قلنا واثنان ثم سكتنا له
عن الواحد قيل يحمل الامر بشهادتهم صلوتهم عليه ودعاءهم وشفاعتهم له فيقبل الله ذلك عن عائشة رضي الله

وأما قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي صاروا الى جزاء
ما عملوا وأما ثناء كثير في الحديث المتقدم فيحتمل ان يكون قبل ورود النهي او النهي في شان غير الكفرة والمنافقين
والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر فيعد موتهم تحذيرا من طرائقهم وعن جابر رضه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن
فاذا اشير له الى احد قدمه في اللحد اي جانب القبلة وقال انا شهيد على هؤلاء اي اشهد يوم القيمة بانهم بذلوا ارواحهم في سبيل الله
وقيل تعدية شهيد بعلى لتضمنه معنى رقيب وحفيظ اي انا احفظ اعمالهم واصونهم من المكاره
شفيعا لهم وامر بدفنهم بدمائهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا يدل على ان الشهداء لا يغسلون ويصلى عليهم وبه قال
الشافعي وعند ابي حنيفة رح وقال جابر بن سمرة اتى النبي ع م بصبي مجهول نهبي معروف اي مجرور غير منون والاداة
فوكزه حين انصرف من جنازة ابي الدحداح ومحى يمشي حوله يدل على جواز الركوب عند الانصراف من الجنازة
لم الحسان عن المغيرة بن زياد بالمعجمة والموحدة اي لمعنى الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف
الجنازة والماشي حيث شاء عن يمينها وشمالها وامامها وخلفها قريبا منها والسقط يصلى عليه وهذا مذهب الشافعي
وعند ابي حنيفة رح ان استهل حين انفصل من امه يصلى عليه والا فلا وقال احمد رح ان له اربعة اشهر وعشرا في
البطن ونفخ فيه الروح يصلى عليه ويدعى له بالمغفرة والرحمة عن الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضه
قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وهذا يدل على ان المشي قدامها افضل
وبه قال الشافعي وهذا الامر الملائم معها شفعاء الى الله تعالى في الميت والشفيع يمشي قدام المشفوع له ورواه
بعضهم مرسلا اي اسناده ليس بقوي وعن عبد الله بن مسعود ع النبي صلى الله عليه وسلم الجنازة متبوعة يعني
يمشى خلفها وبه قال ابو حنيفة رح والحكمة في ذلك لينظر الناس اليها فينتبهوا عن نوم الغفلة ويعتبروا بها واسناده
مجهول وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبع جنازة فله قيراط والقيراط مثل احد
في الطريق ثم بنزلها ليستريح ثم يحملها في بعض الطريق يفعل ذلك ثلث مرات فقد قضى عليه ما عليه من حقها
المعاونة لاخ ديني وغيبة ونحوها غريب وروى ان النبي ع م حمل جنازة سعد بن معاذ رض بين العمودين
بان يحملها ثلثة يقف احدهم قدامها بين العمودين واثنان خلفها يضع كل واحد منهما عمودا على عاتقه وهذا
عند حملها من الارض ثم الامامان يعاونهم فشاء كيف شاء وبهذا قال الشافعي وعند ابي حنيفة رح التربيع
افضل وهو ان يحملها اربعة ياخذ كل واحد عمودا وروى عن ثوبان قال حر جنامع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب
فالمشي ركبانا خلف الجنازة مكروه لانه تنعم وتكبر وهذا غير مرفوع في مثل هذه الحالة الا اذا كان الشخص
ضعيفا ووقفه بعضهم على ثوبان وعن ابن عباس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب
واليه ذهب الشافعي رح وعن ابي هريرة رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا
له الدعاء اي اعبدوا عبادة بالاعتقاد وعن ابي هريرة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على الجنازة
قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا اي حاضرنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا اي استغفارا عم للصبيان هو

من ذنوب قضيت لهم أن يصيبوها بعد البلوغ وذكرنا وأنثانا اللهم من أحييته منا فأحيه على الإسلام ومن توفيته منا
فتوفه على الإيمان اللهم لا تحرمنا أجره أي أجر الإيمان ولا تضلنا بعده وفي بعض النسخ ولا تفتنا أي لا تمتحنا
على الغشية بعد الإيمان والمراد بها هنا خلاف مقتضى الإيمان وعن واثلة بن الأسقع رض قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
على رجل من المسلمين فسمعته يقول اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك الذمة الأمان والحبل العهد
أي في كنف حفظك وفي عهد طاعتك قيل كان من عادة العرب أن يخيف بعضها بعضا فأحدهم إذا أراد سفرا أخذ عهدا من كل قبيلة فيأمن ما دام في
حدودها حتى ينتهي إلى الأخرى فيأخذ مثل ذلك فهذا حبل الجوار وقيل أي في وسيلة قربك وهو الإيمان والقرآن
فقه أي احفظه من فتنة القبر وعذاب النار وأنت أهل الوفاء والحق اللهم اغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم
وعن ابن عمر رض أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم جمع حسن على غير القياس وكفوا عن مساويهم
جمع سوء على غير القياس أي اتركوها وعن أنس رض أنه صلى على جنازة رجل فقام حيال رأسه أي إزاءه ثم جاؤوا بجنازة امرأة فقام
حيال وسطها فقيل له هكذا رأيت رسول الله صلعم قام على الجنازة مقامك منها ومن الرجل مقامك منه
قال نعم **باب دفن الميت من الصحاح** قال سعد بن أبي وقاص رض الحدوا لي لحدا وانصبوا علي اللبن نصبا
كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم أي اجعلوا اللحد وانصبوا اللبن على قبره فيكون سنة بإجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين
وقال ابن عباس جعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء نوع من الكساء له خمل قيل إنما جعل ذلك في قبره عليه السلام
لأنه كان يستعملها فخشي أن يستعملها أحد فيكون إساءة في الأدب وقيل ذلك من خصايصه عم وقد جاء في الخبر
أن الأنبياء أحياء في قبورهم فيعامل في قبره معاملة الأحياء وعن سفيان التمار رض أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنما
أي مرتفعا على هيئة السنام غير مسطح فالسنة في القبر التسنيم وبه قال أبو ح رح وذهب الشافعي إلى التسطيح وهو أن يجعل
مثل سرير وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لأبي الهياج الأسدي ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
أي ألا أرسلك إلى الأمر الذي أرسلني عليه لم يعني لا أجعلك أميرا عليه أن لا تدع تمثالا أي لا تترك صورة من صور ذي روح مثلا يشبه
شكل الحيوان إلا طمسته أي محوته وأبطلته ولا قبرا مشرفا أي عاليا من ارتفاع الأرض بالبناء إلا سويته أي أزلت ارتفاعه
حتى يرجع إلى قدر شبر وقد أباح السلف البناء على قبور العلماء المشهورين والمشايخ المعظمين ليزورها الناس ويستريحوا
إليها بالجلوس وقال جابر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر لما فيه نوع من الزينة وأن يبنى عليه أي
يبنى عليه فيه إضاعة المال من غير فائدة ولأنه من فعل الجاهلية وأن يقعد عليه لما فيه من الاستخفاف بالميت وقيل المنهي عنه
القعود لبول أو غائط وقد روي عن علي رض أنه كان يتوسد القبر وكان ابن عمر رض يجلس عليه وعن أبي مرثد الغنوي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها لأن فيه مشابهة الكفار وعن أبي هريرة رض أنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص أي تصل تلك الجمرة إلى جلده خير له من أن يجلس
على قبر لأن الجلوس على القبر يوجب عذاب الآخرة وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وقيل المراد به ملازمة القبور
واتخاذ المسكن فيها **من الحسان** قال عروة رض كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد أي يحفر القبر ويجعل فيه اللحد قيل
هو أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري من كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين والآخر لا يلحد وهو أبو عبيدة بن الجراح
ولما توفي عليه السلام اختلف الصحابة في أن يجعل قبره مع اللحد أو لا فقالوا نرسل إليهما أيهما جاء أولا عمل عمله فجاء
الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على أولوية اللحد ويتأيد بالحديث الذي نقل عن ابن عباس رضي الله عنه
أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللحد لنا أي اللحد أثرنا والشق لغيرنا أي هو اختيار من كان قبلنا من أهل

الأديان

الأديان وليس فيه نهي عن الشق بل هما جائزان ولكن اللحد أفضل وعن هشام بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم أحد
احفروا وأوسعوا أي اجعلوا القبر واسعا وأعمقوا أي اجعلوه بعيد القعر وأحسنوا أي اجعلوه حسنا بتسوية قعره
ارتفاعا وانخفاضا وتنقيته من التراب وغير ذلك وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا أكثرهم قرآنا وهذا
يدل على جواز دفن ميت أكثر من واحد في قبر للحاجة وتقديم الأفضل إلى جدار اللحد ليكون أقرب إلى القبلة وقال جابر رض
لما كان يوم أحد جاءت عمتي بأبي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى إلى مضاجعهم
أي ادفنوهم حيث قتلوا لا تنقلوهم عنها وكذا حكم غير الشهيد لا ينقل من البلد الذي مات فيه إلى غيره قيل هذا في ابتداء الإسلام
وأما بعده فلما روي أن جابرا جاء بأبيه عبد الله المقتول في أحد بعد ستة أشهر إلى البقيع ودفنه وعن عكرمة عن ابن عباس رض
أنه قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أدخل القبر من قبل رأسه بأن وضعت الجنازة في مؤخر القبر ثم أخرج من قبل
رأسه وأدخل القبر وبهذا قال الشافعي رح وعن عطاء عن ابن عباس رض أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل قبرا ليلا فأسرج
له سراج أي طرف القبر ليضيء القبر ويتمكن من الدفن وهذا يدل على أن دفنه ليلا لا يكره فأخذ أي النبي صلى الله عليه وسلم
الميت من قبل القبلة وهذا يدل على أن الميت يوضع في القبر مما يلي القبلة وبه قال أبو حنيفة رح وقال رحمك الله إن كنت
إن هذه مخففة بمعنى المشددة أي إنك كنت لأواها أي كثير التأوه من خشية الله تعالى وقيل كثير البكاء وقيل كثير الدعاء
تلاء للقرآن أي كثير التلاوة وإسناده ضعيف وعن ابن عمر أن النبي عم إذا أدخل الميت القبر قال بسم الله وبالله وعلى ملة
رسول الله أي سنته عم وفي رواية وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي عليه السلام
حثا على الميت ثلاث حثيات أي حفنات بيديه جميعا يقال حثيت التراب إذا قبضته ورميته فالسنة لمن حضر على رأس القبر
أن يحثو التراب ويرميه في القبر بعد نصب اللبن وأنه رش على قبر ابنه إبراهيم ووضع عليه حصباء هو الحصا يدل على أن
رش الماء على القبر سنة وكذا وضع الحصا عليه لئلا ينبشه سبع ولئلا يكون علامة له وقال جابر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن تجصص القبور وأن يكتب عليها اسم الله واسم رسوله والقرآن لأنه ربما يبول عليه حيوان وأن توطأ بالأرجل لما فيه
من الاستخفاف وقال جابر رض رش قبر النبي صلعم وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح بقربة بدأ من قبل رأسه حتى ١٩
انتهى إلى رجليه وعن المطلب أنه قال لما مات عثمان بن مظعون دفن فأمر النبي عم رجلا أن يأتيه بحجر فلم يستطع حملها
بتأنيث الضمير على تأويل الصخرة فقام النبي صلى الله عليه وسلم وحسر أي أبعد كميه عن ساعديه وكشف عن ذراعيه وحملها فوضعها
عند رأسه وقال أتعلم بها من الإعلام أي أعلم الناس بهذا الحجر قبر أخي هو عثمان بن مظعون رض سماه أخا تشريفا له قيل
أنه أسلم بعد ثلثة عشر رجلا وهاجر مرتين وشهد بدرا وكان ممن حرم الخمر على نفسه في الجاهلية وأول من دفن بالبقيع
وأول من مات بالمدينة من المهاجرين وأدفن إليه أي بقربه من مات من أهلي وأول من تبعه من أهله عليه السلام إبراهيم ابن النبي
وقال عم لبنته زينب رض الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون وفي الحديث دليل على أن جعل العلامة على القبر ليعرفه الناس
سنة وكذا دفن الأقارب بعضهم قريب بعض وقال القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم دخلت على عائشة رض
فقلت يا أماه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكشفت لي عن ثلاثة قبور قبره عليه الصلوة والسلام وقبر ضجيعيه
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لا مشرفة أي لا مرتفعة غاية الارتفاع ولا لاطئة أي ولا ملتصقة بالأرض مبطوحة أي
مسواة مبسوطة على الأرض ببطحاء أي برمل العرصة الحمراء وهي اسم موضع وقال البراء بن عازب رض خرجنا مع رسول الله
في جنازة فوجدنا القبر لم يلحد فجلس مستقبل القبلة وجلسنا معه وهذا يدل على أن القبر بغير اللحد جائز وأنه لم يلحد لهم
وعلى أنه يستحب الجلوس مستقبل القبلة إلى الفراغ من القبر وأما عند زيارة الميت فالمستحب أن يقف أو يجلس مستقبل

وجه مستدرك لحديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا هذا إشارة إلى الميت يتألم والله لا يرحمان ميتا كما لا يرحمان حيا

باب البكاء على الميت مع الصياح

قال أنس رضي الله عنه دخلنا على أبي سيف زوج أم سيف القين أي الحداد وكان ظئر إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم الظئر المرضع للطفل يقع على الذكر والأنثى والأصل فيه العطف وسمي زوج المرضع ظئرا لأن اللبن منه فصار بمثابة الأب في العطف فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم فقبله وشمه أي وضع أنفه ووجهه عليه وجهه يشير إلى أنه هذا يدل على أن محبة الأطفال والترحم بهم سنة ثم دخلنا بعده ذلك أي بعد أيام وإبراهيم يجود بنفسه أي وهو يتردد في الغرغرة من كونه في النزع وفي غرغرة فجعلت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان أي تدمعان وتجريان بالدموع فقال له عبد الرحمن بن عوف أوتبكي أنت عطف على مقدر أي الناس يكون وأنت يا رسول الله تبكي تنهى الصحابة وقد نهيتنا عن البكاء على الميت فلما بايعناك على المصيبة فلما بايعنا أي اتبعنا أي اتبع النبي صلى الله عليه وسلم الدمعة الأولى أي خرجت واتبع الكلمة المذكورة وهي أنها رحمة من الجزع وقلة الصبر ثم اتبعها أي اتبع النبي صلى الله عليه وسلم الدمعة الأولى أي خرجت واتبع الكلمة المذكورة وهي أنها رحمة بكلام آخر فقال إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضي ربنا وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون وهذا يدل على أنه إذا لم يغن بلسانه شيئا من الكذب والنياحة وما لا يرضاه الله جاز له البكاء قال أسامة ابن زيد أرسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم إليه أن ابنا لي قبض أي في حال المقبض ومعالجة الموت فائتنا فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم أحد إلى ابنته ليقول لها إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئ السلام ويقول إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب أي لتطلب الثواب في الله بالصبر فأرسلت إلى ابنة النبي صلى الله عليه وسلم أخرى تقسم عليه ليأتينها أي تقول له أقسمت عليك أن تأتيني فقام ومعه سعد بن عبادة ورجال رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي أي وضع أحد في حجره عليه السلام ونفسه أي نفس النبي صلى الله عليه وسلم يتقعقع أي يضطرب ويتحرك لكونه في النزع ففاضت عيناه أي ترك الدمع فرشح عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ما هذا أي هذا البكاء منك قال هذه التي جعل الله في قلوب عباده وهذه صفة محمودة وإنما يرحم الله من عباده الرحماء جمع رحيم بمعنى الراحم وقال عبد الله بن عمر اشتكى سعد بن عبادة شكوى أي مرض مرضا فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل وجده في غاشية أي في شدة المرض ولم يرد به حال الموت لأنه لم يمت في مرضه ذلك بل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم مدة وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنهم فبكى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء النبي عليه السلام بكوا فقال ألا تسمعون أي ما سمعتم وما علمتم أن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أي أو يرحم بما يصدر من لسانه إذ شكر نعمة أو نياحة أو غيرها أو يرحم بهذا إن خيرا فخيرا مثل أن يقول إنا لله وإنا إليه راجعون أو يرحم عليه أو يستغفر له وإن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه قيل هذا محمول على ما إذا أوصى بأن يبكوا عليه وينوحوا عليه أو يضربوا أخدودهم كما كان يفعل أهل الجاهلية فيكون أمرا بمعصية وإضاعة لها والأولاد لا تزر وازرة وزر أخرى عن عبد الله بن مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا أي من أهل سنتنا أي ليس من ديننا بعناية ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية أي قال عند البكاء ما يقوله أهل الجاهلية مما لا يجوز شرعا وعن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بريء ممن حلق الشعر عند المصيبة إذا حلقت به وكان من عادة العرب إذا مات لأحدهم قريب أن يحلق رأسه مما كان عادة

الأشعوري

البجم قطع بعض شعر الرأس وقيل إزالته التي تحلق وجمعها الذؤبة وسلق أي صاح ورفع صوته بالبكاء ونحوه وقيل السلق اللطم والخدش وخرق أي شق ثوبه عند المصيبة وكان البجم من صنيع الجاهلية وعن أبي مالك الأشعري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع أي أربع خصال في أمتي من أمر الجاهلية أي من أفعال أهلها لا يتركونهن أراد الأمة بأسرها لا يتركونهن تركهم غيرها بل إن تركها طائفة ففعلها أخرى الفخر في الأحساب جمع حسب أي في شأن الأحساء وهو بعد الكرم خصال المحمودة التي فيه كالشجاعة والفصاحة وغيرها وقيل الحسب الكرم يكون في الرجل وإن لم يكن لآبائه شرف فيفضل نفسه وتحقيره غيره والطعن في الأنساب وهو أن يعيب في نسب أحد ويفضل آباءه على آبائه والاستسقاء بالنجوم أي طلب السقي عند وقوع نجوم كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا والنوء سقوط نجم من المنازل أي لا يجوز اعتقاد نزول المطر بسبب ذلك والنياحة وهي أن يقول واويلاه واثبوراه وقيل هي الصوت الذي تعد المرأة خصال الميت وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال النائحة إذا لم تتب قبل موتها أي قبل حضور موتها لدى من شرط التوبة أن يتوب وهو يؤمن البقاء تقام يوم القيامة بين أهل الموقف وعليها سربال أي قميص من قطران بكسر القاف وفتح الطاء ملاء يطلى به الإبل الجرب فيحرق بحدته وحرارته الجرب ودرع من جرب خشن بهذا النوع من الجرب لأنها كانت تلبس ثياب السواد المصائب وتخرش الخدود بكلمات البكية وتخمش وجهها عندها فالبسها الله تعالى مقطعات من قطران ودرعا من جرب بأن يسلط عليها فتحكها حتى تدمي جلدها فتغطيه الدرع فهو لها كالقميص ويجمع لها بين حدة القطران وحرارته وحرقته وسواده ونتنه وبين الجرب الذي يصدعها معه الأعراق الجلد وتقطيع الجلد وبالأمرين معا قال أنس رضي الله عنه مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي الله واصبري قالت إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها أنه النبي صلى الله عليه وسلم فأتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين كما هو عادة الملوك للحجابة فقالت لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى أي الصبر المرضي المثاب عليه إنما هو عند ابتداء المصيبة ولحوق المشقة وأما إذا طالت الأيام عليها فيصير الصبر طبعا فلا يؤجر عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت لمسلم ثلثة من الولد فيلج النار أي لا يدخلها والمعنى هنا نفي الاجتماع لا عيان السببية فالتقدير لا يجتمع موت الأولاد ولوج النار الآخلة القسم استثناء مقدر فيلج بفتح اللام وكسر الخاء مصدر حلت اليمين أي أبرزتها وخلة القسم ما يفعله الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه وعنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنسوة من الأنصار لا يموت لإحداكن ثلثة من الولد فتحتسبه أي تحتسب موته ثوابا عند الله تعالى إلا دخلت الجنة بفضل رحمته إياه فقالت امرأة أو اثنتان يا رسول الله قال أو اثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث أي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الإثم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ما أي ليس لعبدي المؤمن عندي جزاء إذا قبضت صفيه من أهل الدنيا ثم احتسبه أي طلب الذي يصادفه أولا وتخلصه له فصار مفعولا ومفعولا وقبل ابنه ولدا لا يكون له غيره ثم احتسبه أي صبر عليه طلبا للثواب من الله تعالى وضمير المفعول للشخص الآ الجنة غير الحسان عن أبي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت للمؤمن أصله أعجب عجبا فحذف منه الفعل للتكثير ونصب الرفع للبيان كقولك سلام عليك إن أصابه خير حمد الله وشكر وإن أصابه مصيبة حمد الله وصبر حمد عند المصيبة لعلمه بأن له عليه ثوابا عظيما فحمد الله لذلك يدل على أن الحمد محمود عند المصيبة وعند المصيبة فالمؤمن يؤجر في كل أمر من الأمور حتى فيما نذا أتوى به الطعنة الثقب الباطن مثابا عليه الأجر أي قصد بالنوم زوال الكلال والملال ليقوم لصلاة الصبح نشاط ولا كل قوة بدنية ليقدر على الطاعة لكان مثابا فيه

حتى في اللقمة ترفعها الى امرأتك اى الحق بها غ انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن الا وله
بابان باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه وحبه بكائهما ان الله تعالى خلق السماء والارض
لعباده من الملائكة والانس في صدد منه يحبه السماء والارض وما كان في السماء والارض مشغولا به يبكي فراقه
لانقطاع خير منه واما الكافر فيتأذى به السماء والارض صدد شره الكفر منه فيفرحان بموته ولا يبكيان عليه
فذلك قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض وغ ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان لفرعون
بفتحتين اى ولد ان لهم يسلفا اول الحلم بل ما قبله من امتي دخله الجنة والمعنى انهما يتقدمان والديه في الجنة
في الجنة نزلا ونزلا كما يتقدم فارط القافلة وهو الذي يسبقهم فيعين لهم المنازل وغ عائشة رضها يا جواب الله فقال عائشة
فمن كان فرطا لامتك قال فانا فرط امتي لن يصابوا بمثلي انما مصيبتهم الخطوي التي اصيبوا بها فانه عم كان رحمة للعالمين
وامته لا صحاب في مصيبة اعظم فهو غريب وقال ابو موسى الاشعري رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مات ولد العبد قال الله عز وجل لملائكته قبضتم ولد عبدي فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقول نعم فيقول
ماذا قال عبدي فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدي فيقولون حمدك واسترجع
ثمرة الفؤاد لانه نتيجة الابوين والثمرة نتيجة الشجرة فيقولون نعم فيقول ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد اى اجعلوا اسم ذلك
اى قال انا لله وانا اليه راجعون فيقول الله تعالى ابنوا لعبدي بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد اى اجعلوا اسم ذلك
البيت بيت الحمد اضافة ذلك البيت الى الحمد الذي قاله عند المصيبة لانه جزاء ذلك الحمد وغ عبد الله بن جعفر رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا اى حمله على الصبر يوعد الاجر والتفكر به ان يقول اعظم الله اجرك واحسن عزاك
وغفر لميتك والغراء بالمد الصبر فله مثل اجره اى مثل اجر صبره وغ ابي بردة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عزى ثكلى وهي المرأة التي مات ولدها او التي لا يعيش لها ولد في الجنة غريب وغ عبد الله بن جعفر رضه
قال لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب اى خبر موته قال النبي عليه السلام اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم ما يشغلهم اى
ما يمنعهم عن تهيئة الطعام لانفسهم وهذا دليل على انه يستحب للجيران والاقارب تطعام اهل الميت **باب زيارة اهل**
القبور والصلاة غ بريدة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن زيارة القبور فبعد نهيكم قبل هذا
عن زيارتها ثم رخص لكم في زيارتها فزوروها فيه قبل الزيارة مأذونة للرجال واما النساء فقد روى انه عليه الصلوة والسلام
لعن زوارات القبور وقيل انه كان قبل ان يرخص في زيارتها فمنهن من كرهها للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن
واما اتباع الجنازة فلا رخصة لهن فيه فانه يكره في اول الامر لهن الاضاحي جمع اضحية وهي المذبوح عامة ذي الحجة
وايام التشريق للقربان كانوا نهوا عن اكل لحومها فوق ثلث ليال فامرهم ان يتصدقوا بالباقي بعدها فاسكوا
بحذف المفعول اى لحومها ما بدا لكم بمعنى المدة اى مدة ظهور الحاجة فيكم فرخص لهم ان ياكلوا ما بقي منها بعد الثلث فاي
وقت شاؤا واما اللازم اعطاء الفقراء شيئا منها ولو اعطى الاغنياء جاز لكن الفقراء اولى فوبهتكم عن النبيذ اى
عن الماء الذي نبذ فيه التمر والزبيب وغيرهما لحلاوة في الماء ليصير حلوا الا في سقاء فانه جلد رقيق لا يبقى الماء فيها
فلا يصير مسكرا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا رخص لهم شرب النبيذ في كل ظرف ما لم يصر مسكرا
وقال ابو هريرة رضه زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه زيارة رثة عام امة مع انها كانت كافرة تعليما للامة حقوق
الوالدين والاقارب فانه لم يترك قضاء حقها مع كونها كافرة فبكى وابكى من حوله من كثرة بكائه فبكى على هذا جواز البكاء
عند حضور المقابر فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يأذن لي لانها كانت كافرة والاستغفار للكافرين
لا يجوز ثم ان الله تعالى ان يغفر لهم ابدا واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها اى القبور تذكر

الموت وغ بريدة رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم يا اهل الديار
يسمى المقابر دارا تشبيها بدار الاحياء لاجتماع الموتى فيها في الملقى حنين والمسلمين المراد بالمسلمين المخلصون
لوجه الله تعالى والذين اسلموا بالسنتهم ولما يدخل الايمان في قلوبهم وهذا يدل على ان السلام عليهم كما على الاحياء وانهم
يسمعون وانا ان شاء الله بكم لاحقون قيل معناه لاحقون بكم في الموافاة على الايمان فان شرطية وقيل ان هنا
بمعنى اذ وقيل للتبرك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء آمنين وقيل للتأدب كقوله تعالى لا تقولن لشيء
ذلك غدا الا ان يشاء الله تعالى نسأل الله لنا ولكم العافية اى الخلاص من المكاره فيه دليل على ان من يدعو للحي سواء كان
ينبغي ان يعلمه دعاء الحي على حي من الحسان غ ابن عباس رضه قال قدم كتبي صلى الله عليه وسلم يعبدون هذه فاقبل
عليهم بوجهه فقال السلام عليكم يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم انتم سلفنا ونحن بالاثر اى قد سلفنا فرسلف المال كان قد سلفه وحمله ثمنا
للاجر والثواب الذي يجازى بالصبر عليه وقيل سلف الانسان من تقدمه من قرابته ومن هو بالاثر اى العقب
باب الزكوة ومن يستحقها غ ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال انك
تاتي قوما اهل الكتاب يريد به اليهود والنصارى فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا
يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم يبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح
ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لذلك استثنى الى شهادة ان لا اله الا الله
اى قبلوا الاسلام فعلمهم ان الله تعالى قد فرض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة يستدل على ان الكفار غير مخاطبين بالفروع
كما ذهب اليه بعض الاصوليين فان هم اطاعوا لذلك استثنى الى خمس صلوات فاعلمهم ان الله تعالى قد فرض عليهم
صدقة اى زكوة توخذ من اغنيائهم عموما يدل على لزوم الزكوة على الطفل الغني فترد على فقرائهم يدل على انها
الى فقراء المال للاضافة ولو نقلت عند الى آخره وسيسقط بالاجماع فان هم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم
اموالهم جمع كريمة وهي خيار المال اى اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم يدل على ان ليس للساعي اخذ خيار المال
الا ان يتبرع به رب المال واتق دعوة المظلوم عطف على اياك محذوف اى احذر يعني لا تظلم احدا بان تاخذ ما ليس
بواجب عليه او توفيه بلسانك فانك ان ظلمت ودعا عليك يسرع ان يقبل الله تعالى دعاءه فانه ليس بينه اى بين دعوته
وبين الاجابة وهذا اجماع غ سهل عند القبول وعدم الرد غ ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الضمير راجع الى الفضة لغويا او اراد كل واحد منهما او اكتفى
لانه بمعنى العين الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن معنى صيرت صفائح جمع
صفيحة وهي العريضة من حديد ونحوه نصب على انه مفعول ثان بجعلت كما قال الراجز رميت غرضا فاصبحت اعمى
في نار جهنم جعلت كانها مادة نار فاحمي على صيغة المجهول الجار والمجرور وهو فاء مقام الفاعل والضمير
المجرور راجع الى الصفائح اى تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية في نار جهنم ليشتد حرها فتكوى بها اى تلك
الصفائح جنبه اى جبهته وظهره وذلك لانه اذا راى الفقير الطالب للزكوة اعرض عنه بوجهه وصرف
اليه جنبه ويعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يقوم من موضعه ويولي ظهره ويذهب فتكوى بالة اعطاؤه التي
اذى بها الفقير كلما ردت اعيدت له بعني كلما مضى وصل كل هذه الاعضاء واولها الى آخرها فالمراد دوام التعذيب
ويؤيد هذا المعنى الرواية الاخرى كلما برد اعيد له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ربما يوم القيمة
بشهادة قوله حتى يقضى بين العباد اى يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يقضى بين الخلق فيرى كل شخص

سبيله اما الى الجنة ان لم يكن له ذنب سواه او كان وكفته عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك وقال عليه السلام
واصاحب ابل لا يؤدي منها حقها ومن حقها ان يعيضها اي ومن بعض حقوقها حلبها بسكون اللام يوم وردها
الورد الذي يرد الماشية على المراد ان يحلبها عند وردها على الماء ليصيب الفقراء منها وخص يوم الورد لاجتماعهم غالبا
على المياه وهذا على سبيل الانتحاء ومن حقها ان يحلبها في يوم سبرها الماء دون يوم ثلاثة يختصها مشقة التعطش وشدة
الحلب الا اذا كان يوم القيمة بطح اي القي صاحبها على وجهها اي لابله بقاع قرقر اي ملس وقيل القرقر بمعنى القاع
ذكره للتاكيد اي في مكان مستو او قرقر حالة من المفعول المحذوف اي بطحا قرقرا او في ما كانت في الدنيا اي اتم ما كانت
في القوة والسمن ليكون اثقل وطيا لا يفقد اي لا يعدم صاحبها منها فصيلا اي ولدا لابن لبون حتى جميعها
والجملة تاكيد لقوله او فرد واحدا يطأه اي يضربه لابن لبون باخفافها اي بارجلها وتقصد بانوافها اي باسنانها
وتشوي جلده وتعيد به كلما مر عليه اي على صاحبها اولاها اي اولى الابل رد عليه اخراها قيل فيه تحريف لان الرد انما يكون
في الاول لا في الاخر لان تبع للاول في مروره وفي رواية عن ابي هريرة كلما مضى عليه اخراها ردت عليه اولاها في يوم
كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار ولا صاحب بقر ولا غنم
لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة بطح له بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء اي التي التوى
اي مال قرنها الى خلف اذنها ولا جلحاء اي التي لا قرن لها ولا عضباء اي التي كسر قرنها تنطحه بقرونها النطح القرب
بالقرن وتطاه باظلافها جمع ظلف وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار قال والخيل
ثلثة اي ربطها على ثلثة انحاء اي اثلثة جموع لان جل اجر او لرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله اي ليجاهد الكفار على ظهرها فاطالها اي للخيل حبلها في مرج وهو الموضع الذي يرعى فيه او روضة
شك من الراوي لما اصابت في طيلها ذلك صفة طيل وهو بكسر الطاء وفتح الياء وفتح الجبل الذي يطول للدابة ليرعى
من المرج او الروضة فيه يالا كانت له حسنات اي يحصل مالكها اجرا وحسنة مقدار مواضع اصابتها في ذلك
الحبل لان تبتة في ذلك الجهاد وهو طاعة عظيمة ولو انه اطلق الحبل فاستنت اي جرى في طلق واحد او طلقين
عدت مراحها وشرفا اي علوا قليلا او شرفين اراد به عدوها الى الغاية شوطا او شوطين واما استنانها شرفا لان لها اية
تعدو حتى تبلغ شرفا من الارض اي مرتفعا منها فشبعت عند ذلك وقفتهم يتعدو ما بدا لها كانت آثارها وارواثها
حسنات ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد بها سقيا كان ذلك حسنات له فالحاصل انه يحصل مالكها بجميع حركاتها وسكناتها وفضلاتها واما الذي هي له ستر فرجل ربطها
تغنيا اي استغناء عن الناس وطلبا لنتاجها وتعففا عن السؤال بعض ليركبها عند الحاجة ولا ينسى حق الله في رقابها بعض اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة عند بعضهم او زكوة تجارتها عند الكل فعلى
ولا في ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله او اعارتها للركوب عليها او للفحل فيها له ستر محفوظ عن السؤال والاحتياج
واما الذي هي عليه وزر فرجل ربطها فخرا ورياء اي ليفخر بها على الفقراء وليظهر غناه نفسه التكبر والفخر وبطرا
بكسر فسكون اي معاداة لاهل الاسلام فهي اي تلك الخيل على ذلك القصد وكيته وزر لصاحبها وسئل رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال لم ينزل علي فيها شئ الا هذه الآية الفاذة
اي المنفردة في معناها يعني ليس في القرآن آية في قلة الالفاظ وجمع معاني الخير وكثرتها مثلها جا

لاشتمال اسم الخير على جميع طاعات وايضا وفاقها فمن يعمل مثقال ذرة اي مقدار نملة صغيرة خيرا اي
ثوابه في الآخرة ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره اي عقابه في الآخرة وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اتاه الله اي اعطاه مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيمة شجاعا بالضم قيل هي والكسر واو
الحية الذكر وقيل الحية مطلقا اقرع وهو الذي لا شعر على رأسه من غاية سمه له زبيبتان هما الكتفان كنوز اي مال
فوق عينيه وهو وحش ما يكون من الحيات واخبثه وقيل هما الزبدتان يكونان في شدقي الحية يطوقه على اي يجعل طوقا
اي جعل ذلك الشجاع طوقا في عنقه ثم يأخذ بلهزمتيه بكسر اللام وسكون الهاء يعني شدقيه والشدق في جانب الفم يقول
انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله اي اعطاهم فضله هو
خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به اي المال الذي منعوا زكوته فانه يجعل حية يطوق في عنقه مانعها
يوم القيمة تنهشه فرقبة الآية وعن ابي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يكون له ابل
او بقر او غنم لا يؤدي حقها الا اتي بها يوم القيمة اعظم ما يكون واسمنه تأدبه كونها اكل في الكم ليكون اثقل لبطه
باخفافها اي بارجلها وتنطحه بقرونها جازت عليه اخراها رد عليه اولاها حتى يقضى بين الناس وعن جرير رضي
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد الذي يأخذ الصدقات وهو العامل فليصدر
اي فليرجع عنكم وهو عنكم راض اي حصلوا رضاه وقال عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان وهذا يدل على ان من حق المساعي ان يدعو لمعطي الزكوة فيقول
اجرك فيما اعطيت وبارك فيما ابقيت واجعله لكم طهورا فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ابي اوفى
الصلوة بمعنى الدعاء والبركة وقيل يجوز على غير النبي صلى الله عليه وسلم قال القاضي وصل عليهم فاتاه ابي
فاتاه بمعنى التعظيم والتكريم وهي خاصة له وفي رواية اذا اتى الرجل النبي صلى بصدقته قال اللهم صل عليه
عن رضي الله عنه على الصدقة اي بعد لاخذ الزكوة من ارباب الاموال فضل اي فجاء احد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال له منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس رضي الله عنهم وهو عباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي منع هؤلاء الزكوة اي ان يؤدوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم اي ما ينكر ابن جميل اي ما يفض
اي ما يفضي ابن جميل على طالب الصدقة الا لكفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله
اسند منع الغناء الى نفسه ايضا لانه منع كان سببا له حصوله في الاسلام ووجد الكفران منه وهذا من مقتضى حسن
لابن جميل حيث قابل سكوته عن الانكار عليه بالكفران واما خالد فانكم تظلمون خالدا بطلب ان يسلم اباه ما لا يلزمه وحالة انه
قد حبس ادراعه جمع درع واعتده جمع عتاد بالفتح وهو ما يعد من الدواب والآلة الحرب اي جعلها وقفا في سبيل الله
فلا يلزمه في ذلك زكوة وهذا اعتذار منه عليه السلام لخالد بن الوليد وفيه دليل على جواز احتباس الآلة الحروب
حتى الخيل والابل والثياب ويبسط وعلى جواز وقف المنقولات كما قال به محمد وهو يصح عن غير خالد من
بعد الواقف واما العباس فهي علي ومثلها معها قال ابو عبيد هذا انشاء في الترام عم العباس بان يكون كبعض
اخر صدقة العام المقدم الى وقت يسار لحاجة اليه التزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذي طولب منه
والعام الذي قبله وقيل اخبار عما مضى وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف منه صدقة عامين لما روى
انه عم انا سلفنا العباس صدقة عامين ثم قال يا عمر اما شعرت اي اما علمت ان عم الرجل صنو ابيه اي مثله وهذا تنبيه معنى الانشاء لانه وقع موقع التعليل لقوله فهو علي وعن ابي حميد الساعدي

قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الازد يقال له ابن اللتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي اي اعطاني الناس هدية فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله اي جعلني فيه حاكما فيأتي احدهم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي افلا جلس اي لو لم يجلس في بيت ابيه وبيت امه فينظر ايهدى له ام لا والله لا يأخذ احد منكم شيئا الا اتى الله يحمله يوم القيمة فلا عرفن ما اتى الله رجل منكم لا يعني لا يجوز للعامل ان يقبل هدية لانه لا يعطيه احد شيئا الا لطمع ان يتولى بعض زكوته وهذا غير جائز والذي نفسي بيده لا يأخذ احد منه اي من الزكوة شيئا الا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء بضم الراء صوت البعير او بقرة لها خوار بضم الخاء صوت البقرة او شاة تيعر بصوت فيعلم الناس اهل الصدقات ليكون اشهر في فضيحته ثم رفع عليه الصلوة والسلام يده حتى رأينا عفرة ابطيه بياض ليس بخالص البياض وتغليظ الامر في السرقة وحفظ اموالهم في خلواتهم وقال اللهم هل بلغت اي امرتني بتبليغه واحكم السرقة اللهم هل بلغت تكرر ذلك حجة عليهم ارادة منه تشنيع امر السرقة وحفظ اموالهم في خلواتهم وقال اللهم هل بلغت اي امرتني بتبليغه واحكم السرقة اللهم هل بلغت تكرر ذلك حجة عليهم وتغليظا لامر السرقة وحفظا لاموالهم في خلواتهم وقال فلان استعملناه منكم اي جعلناه عاملا فكتمنا اي اخفى منا مخيطا بكسر الميم الابرة فما فوقها اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان ذلك الكتمان غلولا اي خيانة يأتي به اي باغل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه قال الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة وفي الحديث كرر ذلك ثلاثا تأكيدا على الامانة وتحذيرا عن الخيانة وان كانت في شيء قليل وعن ابن عباس رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية الذين يكنزون الذهب والفضة كبر بضم الباء اي شق ذلك على المسلمين لانهم حسبوا انها تمنع جمع المال وضبطه قال اكثر فقالوا يا نبي الله انه كبر على اصحابك هذه الآية فاشار عليه السلام الى الجواب بالكف الامتناع عن اداء الواجب لا الجمع والضبط مطلقا فقال انه ما فرض الزكوة الا ليطيب اي ليطهر ما بقي من اموالكم فان اديتم ما وجب عليه من الزكوة فلا حرج في اقتناء ما بقي منها فكبر بفتحات وشد الباء اي استبشر عمر بن رفع الاشكال وعدم الحرج المظنون في اقتناء الاموال اذا زكت اذا للتعليل وكر فيها حب اقتنائها لما يدل على وجوب الزكوة في مال الصبي وبه قال الشافعي ومالك وابو حنيفة رحمهم الله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا زكوة فيه وقال عمر رضي الله عنه ما ادى زكوته فليس بكنز وان كان تحت سبع ارضين وما لم يؤد زكوته فهي الدنانير كوي وان كان على وجه الارض ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم المال اي استبشارا بهم بذلك الا اخبركم بخير ما يكنز المرء المرأة الصالحة فانها خير ما يبذخر له بذال معجمة اي يدخر له من المال اذا نظر اليها سرته بحسنها او حال غيبته حصل له منها التلذذ وكسر الشهوة ودفع الزنا قال عليه السلام فزوج فقد حصن ثلثي دينه واذا امرها بامر اطاعته وحفظته واذا غاب عنها حفظته اي حفظ حق زوجها بضعها وانفاقه عليها او كذا بيت زوجها وماله واولاده فهذه منافع كثيرة دينا لا يحصل فرد لغيرها وعن جابر بن عتيك رضي الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيأتيكم ركب جمع راكب مبغضون بفتح الغين المعجمة المثقلة اي مبغضهم عمال الزكوة وسعاتها استعاهم بذلك لما في النفس من حب المال وكراهة مفارقته فهم مبغضون طبعا لا شرعا ان عدلوا والا فمبغضون طبعا وشرعا او المراد ان بعض العمال قد يكونون سيئي الخلق متكبرين فامرهم عليه الصلوة والسلام بالصبر على سوء خلقهم بتر حيبهم وتعظيمهم بقوله فاذا جاءوكم فرحبوا بهم اي قولوا لهم مرحبا واهلا واحفظوا عدتهم وتعظيمهم وخلوا بينهم وبين ما يبتغون اي يطلبون اي لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم مخالفة السلطان فان عدلوا في اخذ الزكوة فلا نفسهم اي فلهم الثواب وان ظلموا باخذ والزكوة اكثر مما وجب عليكم فعليها اي فعلى انفسهم اثم ذلك الظلم ولكم الثواب بتحمل ظلمهم

فارضوهم

فارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا لكم الساعات لكم بالخير عند رضائكم بايفاء الزكوة وفي رواية ارضوا مصدقيكم قالوا يا رسول الله فان ظلمونا قال ارضوا مصدقيكم وان ظلموا وقال بشير بن الخصاصية وهو اسم بشير منسوبة الى خصاصية حي من الازد قلنا للنبي صلى الله عليه وسلم ان اهل الصدقة يعتدون علينا اي يجاوزون في الحد يعني يأخذون اكثر مما يجب علينا افكتم اموالنا بقدر ما يعتدون فقال عليه السلام في جوابهم لا وانما لم يرخص لهم في ذلك لان كتمان بعض المال خيانة وهي حرام ولانه لو رخص لهم كتم بعضهم على عامل غير ظالم فلم يرفع ابن خديج رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العامل على الصدقة بالحق اي العامل الذي لم يظلم ارباب الاموال ولا يخون كالغازي في سبيل الله حتى في الثواب حتى رجع الى بيته وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلب الجلب ولا يجنب العامل موضعا بعيدا عن ارباب الاموال وثامرهم بجمع مواشيهم عنده ليأخذ زكوتهم نهى عن ذلك لما فيه من المشقة عليهم ولا جنب الجنوب التباعد نهى ارباب الاموال ان يبعدوا عن مواضعهم المعهودة بحيث يكون مشقة على العامل في اتيانهم ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم اي في مناذلهم وعن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من استفاد مالا فلا زكوة فيه حتى يحول عليه الحول يعني وجد مالا او عنده نصاب فزكاه بجنس مثل ان يكون له ثمانون شاة ومضى عليها ستة اشهر تحصل له احد واربعون شاة بالنتاج او بالارث او غير ذلك لا يجب عليه للاحد والاربعين حتى يتم حولها فوقت الشاء والارث لان المستفاد لا يكون تبعا للمال الموجود في ملكه وهذا قول الشافعي واحمد رح وقال ابو حنيفة وملك يكون المستفاد تبعا فاذا تم حول الثمانين وجب الشاتان كما ان النتاج تبع للامهات والوقوف على ان عمر اصح يعني ان بعضهم رووه عن ابن عمر ولا يقول ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اصح وعن علي رضي الله عنه قال سئل العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل ان تحل اي يصير حالا اي يعني الحول فرخص له في ذلك يدل على جواز تعجيل الصدقة بعد النصاب قبل تمام الحول وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة اي يأخذ الزكوة منها فينقص شيئا فشيئا وهذا ضعيف قيل ضعفه من جهة انه يروى ابن الصباح عن عمرو بن شعيب وابن الصباح ضعيف وفي هذا الباب

باب ما يجب فيه الزكوة من الصاع

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق جمع وسق وهو ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف وقال في رح والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي رح كل مد رطلان فزكاة النصاب خمسة اوسق وفيه حجة لابي يوسف رح في عدم وجوب العشر حتى يبلغ خمسة اوسق واوله ابو حنيفة رح بان مذ زكوة التجارة لان الناس كانوا يبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما وليس فيما خمسة اواق جمع اوقية وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة فالاوقية مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود فالابل صدقة والذود من الابل ما بين الاثنين الى التسع وقيل ما بين الثلث الى العشر اي ليس فيها صدقة حتى يبلغ خمسة رؤس وعن ابي هريرة رضي الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه وهذا حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الخيل وللشافعي في عدم وجوبها في العبيد والخيل مطلقا في قوله القديم وذهب ابو يوسف الى وجوبها في الفرس وفي العبيد اذا كان

للخدمة وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي وعنه ايضا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس في العبد الا صدقة الفطر عن انس رض ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له اي لانس هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين
بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض اي فرضها واوجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بامر الله على
على المسلمين والتي امر الله بها اي بالصدقة رسوله فمن سئلها اي سأل الصدقة من المسلمين على وجهها اي على حسب
ما بين عم من تعيين مقاديرها فليعطها ومن سئل فوقها اي فوق حقها فلا يعط اي الزيادة او لا يعط شيئا
الى الساعي بل الى الفقراء لانه بذلك يصير خائنا فيسقط طاعته وهذا يدل على ان المصدق اذا اراد ان يظلم المزكي فله
ان يأباه ولا يتحرى رضاه فان قلت هذا مخالف لحديث جريرة ارضوا مصدقيكم وان ظلمتم قلت اولئك المصدقين
من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وهم لم يكونوا ظالمين وكان نسبة الظلم اليهم على زعم المزكي وهذا عام فلا منافاة
بينهما في اربع خبر مبتدأ محذوف اي الواجب او المفروض او المعطى في اربع وعشرين من الابل تمييز لقوله اربع وعشرين
فما دونها من الغنم بيان للام في الواجب لانه بمعنى الذي من كل خمس شاة اي الواجب من الغنم في اربع وعشرين ابلا
من كل ابل شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلثين ففيها ابنة مخاض انثى وهي التي لها سنة واحدة
سميت بذلك لان امها صارت مخاضا باخرى اي حاملا وانما وصفت بالانثى لان البنت في غير الآدمي قد يقال ويراد
به الجنس لا الانثى خاصة فقيده به دفعا لهذا التوهم فاذا بلغت ستا وثلثين الى خمس واربعين ففيها بنت لبون
انثى وهي التي لها سنتان سميت بذلك لان امها لبون بولادة اخرى فاذا بلغت ستا واربعين ففيها حقة وهي
التي لها ثلث سنين سميت بها لانها استحقت الركوب والتحميل عليها طروقة الجمل بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة وهي
من الابل انثى بلغت ان يضربها الفحل فاذا بلغت واحدة وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة وهي التي لها اربع
سنين لانها سقطت اسنانها والجذع السقوط فاذا بلغت ستا وسبعين الى تسعين ففيها بنتا لبون فاذا بلغت احدى
وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل
خمسين حقة والحديث يدل على انه لا شيء في الاوقاص وهي ما بين الفريضتين وعلى ان الابل اذا زادت على مائة وعشرين
لا تستأنف الفريضة ومن لم يكن معه الا اربع من الابل فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها فاذا بلغت خمسا ففيها شاة
ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين
ان استيسرتا له ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فانها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق
عشرين درهما او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الا ابنة لبون فانها تقبل منه لبون ويعطي عشرين
درهما ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين
ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين
وهذا يدل على جواز النزول والصعود من الواجب عند فقده الى سن آخر فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها
يحتمل معناه على ثلثة اوجه اما ان يكون عنده بنت مخاض اصلا او لا يكون صحيحة بل مريضة فهي كالمعدومة او لا يكون
عنده بنت مخاض متوسطة بل له بنت مخاض على غاية الجودة وعنده ابن لبون فانه يقبل منه بدلا من بنت مخاض وليس
معه شيء اي لا يلزم عليه مع ابن لبون شيء من الجبران وهذا يدل على ان افضلية الانوثة يجبر بفضل السن وفي
صدقة الغنم في سائمتها بدل من صدقة الغنم او حال اذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة يدل على ان الوجوب
في الغنم انما يكون اذا كانت سائمة دون العلوفة فاذا زادت على عشرين ومائة الى مائتين ففيها شاتان

فاذا زادت

فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة معناه ان يزيد
مائة اخرى فيصير اربع مائة فيجب اربع شياه وعليه اكثر وقيل اذا زادت على ثلثمائة واحدة ففيها اربع شياه
فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة بالنصب عطف بيان لناقصة او مفعول ناقصة وان
رفعت فتقديره وهي واحدة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها ولا يخرج في الصدقة هرمة وهي
التي صارت من الكبر ضعيفة كالمريضة ولا ذات عوار وهو بفتح العين العيب وقد يضم والفتح افصح قيل هذا
اذا كان كل ماله او بعض ماله سليما فان كان كله معيبا فانه يأخذ واحدا من اوسطه ولا تيس وهو فحل المعز اي
لا يؤخذ منه فحل اذا كان الكل او البعض اناثا الا ما شاء المصدق بكسر الدال وتشديدها على رواية الجمهور
وهو العامل يدل على ان الاجتماع اليه ليأخذ الانفع للمساكين لانه نائب عنهم بدليل ان اجرة عمله من مالهم ورواه
ابو عبيدة بفتح الدال المثقلة وهو صاحب الماشية ولا يجمع بين متفرق بان يكون لكل واحد اربعون شاة
ولم يخلطا حتى مضى عليها سنة ثم خلطا في آخر السنة ليكون زكوتهما شاة واحدة فهذا لا يجوز بل على كل واحد
منهما شاة ولا يفرق بين مجتمع بان يكون لكل واحد منهما اربعون شاة وخلطا ومضى عليها سنة فجاء العامل
وامرهما بالتفريق ليأخذ من كل واحد شاة فهذا لا يجوز ايضا بل عليهما شاة واحدة وقوله خشية الصدقة يتوجه
الى الجانبين اما من جانب الساعي فخشية القلة في الصدقة واما من جانب المالك فخشية الكثرة فامر عليه كل واحد منهما
ان لا يحدث في المال شيئا من الجمع والتفريق خشية الصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية
اي الواجب الذي اخذه الساعي من الخليطين مثل ان كان بينهما خمس ابل فاخذ الساعي وهي في يد احدهما شاة
فانه لا يرجع على شريكه بقيمة حصته على السوية وفيه دلالة على ان الساعي اذا ظلم واخذ منه زيادة على فرضه فانه لا يرجع
على شريكه بها وفي الرقة بكسر الراء وتخفيف القاف اي الفضة المضروبة واصلها الورق والتاء عوض عن الواو
اي يجب فيها اذا بلغت مائتي درهم ربع العشر وهو خمسة دراهم فان لم يكن الا تسعين ومائة فليس فيها شيء
يعني لا زكوة فيما نقص عن كمال المائتين الا ان يشاء ربها وعن عبد الله بن عمر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
فيما سقت السماء اي المطر والعيون او كان عثريا وهو الذي يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع في حفيرة من عثر
الشيء يعثر عثورا وعثرا اي طلع لانه يهجم على الماء بلا عمل من صاحبه كانه ينسب الى العثر العشر وما سقي بالنضح
اي ما يسقى من بئر بالبعير او البقر او غير ذلك نصف العشر لما فيه من المؤنة وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول
العجماء البهيمة سميت بها لانها لا تتكلم وكل من لا يقدر على الكلام اصلا فهو اعجم ومستعجم كذا في الصحاح جرحها
جبار اي هدر يعني اذا اتلفت الدابة شيئا ولم يكن معها صاحبها وكان نهارا فلا ضمان بخلاف ما اذا كان ليلا
لتقصير المالك في ربطها اذ العادة ان تربط الدواب ليلا وتسرح نهارا وجبار يعني اذا حفر احد بئرا في ملكه
او في موات ووقع فيها احد او دابة لا ضمان على حافرها لعدم العدوان فيه اما اذا حفرها في الطريق او في ملك
الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار يعني اذا حفر واحد موضعا فيه الذهب والفضة
ليخرجها منه ووقع فيه احد او دابة لا ضمان عليه لانه غير متعد وكذلك الفيروزج والطين وغير ذلك وفي
الركاز الخمس وهو بكسر الراء عند اهل الحجاز كنوز الجاهلية المدفونة في الارض وعند اهل العراق المعادن
واللغة تحتملهما لان كلا مركوز في الارض اي ثابت يقال ركزه اي دفنه قيل والحديث على رأي الحجاز وانما كان فيه
الخمس لكثرة نفعه وسهولة اخذه وفي رواية ابي هريرة رض قيل يا رسول الله وما الركاز قال الذهب والفضة

التى خلق الله تعالى فى الارض كلها وهذا يناقى الاول فى الحسان عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
قد عفوت عن الخيل والرقيق اى تركت اخذ زكوتها وجاء فى عدة منها قوا صدقة الرقة فى كل اربعين درهما
درهم وليس فى تسعين وما ئة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم وما زاد فعلى حساب ذلك وهذا يدل
على انه يجب الزكوة فى الزايد على النصاب بقدره قل او كثر واليه ذهب ابو يوسف ومحمد رحمهما الله وقال ابو حنيفة رحمه الله
لا زكوة فى الزائد عليه حتى يبلغ اربعين درهما وحمل الحديث على ان يكون فى الحديث على ان يكون فى الزايد على المائتين الا بعينات
وفى الغنم فى اربعين شاة الى العشرين ومائة فاذا زادت واحدة ففيها شاتان الى المائتين فان زادت فثلث
شياه الى ثلث مائة فاذا زادت على ثلثمائة ففى كل مائة شاة فان لم يكن الا تسعة وثلثين فليس عليك
فيها شئ وفى البقر فى كل ثلثين تبيع وهو الذكر الذى لسنة واحدة سمى به لانه يتبع امه بعد تمام سنة
والانثى تبيعة وفى الاربعين مسنة وهى التى لها سنتان وليس على العوامل شئ وهو جمع عامل وهى التى تعمل
عملا من البقر والحمل كالحراثة والسانية والحمل يعنى لا زكوة فيها وان كانت نصابا وهذا عند ابى حنيفة
واحمد رحمهم الله وقال مالك رحمه الله وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم لما وجهه الى اليمن امره
ان يأخذ من البقر من كل ثلثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة وعن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله
المعتدى فى الصدقة اى العامل الذى تعدى على المزكى فى اخذ الزكوة عن القدر الواجب كما انهما فى الاثم
لانه ربما كون سببا لمنع رب المال من اخراج الزكوة فى السنة المقابلة فكان ظلما للفقراء فيه وقيل المعتدى الذى يجاوز الحد فى الصدقة بحيث لا يبقى لعياله شيئا وقيل هو الذى يعطى ويسئ ويؤذى
فالاعطاء مع المن والاذى كالمنع عن اداء ما وجب عليه وعن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ليس فى حب ولا ثمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق تقدم لبيان فيه فى هذا الكتاب فى حديث ليس فيما دون
خمسة اوسق صدقة وعن موسى بن طلحة رضى الله عنه قال عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم انما امره ان
يأخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر ليس معناه انه لا يجب الزكوة الا فى هذه الاربعة فقط
بل يجب عندنا فى كل ما ينبته الآدميون اذا كان قوتا او عندنا فيما تنبته الارض قوتا كان اولا واما امره عليه السلام
بالاخذ من هذه الاربعة لانه لم يكن عندهم مرسل عن عتاب بن اسيد رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى
زكوة الكروم جمع كرم وهو شجر العنب انها تخرص اى تحزر وتجمع كما تخرص النخل وتقدر الخارص لان هذا العنب
او الرطب يكون اذا كان زبيبا او تمرا ثم تؤدى زكوته زبيبا اذا بلغ نصابا كما تؤدى زكوة النخل تمرا
عن سهل بن ابى حثمة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرصتم فدعوا وفى كتاب
ابو داود فاذا خرصتم فخذوا فدعوا اى اتركوا الثلث لرب المال فان لم تدعوا الثلث فدعوا
الربع حتى تصدقوا به على حيرانه وعمر عليه ويطيب عنده وهو قول ابن مهدى فى القديم فى كتاب النسائى
فخذوا بالخاء يعنى اذا اخذتم الزكوة فلا تأخذوا الزكوة الثلث او الربع وبهذا قال الحاكى والعمد واما
عند ابى حنيفة والشافعى فى الجديد ومالك رحمهم الله لا يتركوا شيئا وتاويل هذا الحديث عندهم انه انما كان فى حق
يهود خيبر فانه عليه السلام ساقاهم على ان يكون لهم نصف الثمر ولرسول الله صلى الله عليه وسلم نصفها فامر الخارص ان يترك
الثلث او الربع ممكنا لهم ويقسم بينه وبينهم نصفين نصفا لهم ونصفا له عليه السلام وقالت عائشة رضى الله عنها كان
النبى صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة الى خيبر فيجئ يهودى فيخرص النخل حين

يطيب اى حين يظهر فى ثمار الحلاوة قبل ان يؤكل منه وعن ابن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى العسل فى كل عشرة ازقاق زق بفتح الزاى جمع زق ظرف من جلد يجعل فيه العسل والسمن ونحوهما وهذا
يدل على ان فى العسل العشر وبه قال ابو حنيفة وان شافعى فى القديم واحمد فى الجديد لا عشر فيه وعند مالك
عن زينب امرأة ابن مسعود رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر النساء تصدقن ولو
من حليكن وفى رواية اخرى من زكوة اموالكن ولو من حليكن يدل على وجوب الزكوة فى الحلى وانكر ذلك قوم واليه ذهب ابو حنيفة
وان شافعى فى احد قوليه وفى القول الآخر ومالك واحمد لا زكوة فى الحلى المباح فانه كالثياب واصل هذا الخلاف يوم النحر
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى ايديهما سواران من ذهب
فقال لهما اتحبان ان يسوركما الله تعالى سوارين من نار قالتا لا قال فتؤديان زكوتهما قالتا لا قال فهو حسبكما من النار
يدل ايضا على وجوب الزكوة فى الحلى وانكر ذلك قوم واليه ذهب ابو حنيفة ضعيف عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب
وهى نوع من الحلى يعمل من الفضة سميت بها لبياضها قلت يا رسول الله انكنز هو يعنى استعمال الحلى كنز من الكنوز
الذى انذر الله تعالى صاحبه بالنار فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الخ الآية فقال ما اذا
بلغ ان تؤدى زكوته وتؤدى فليس بكنز عن سمرة بن جندب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا
ان نخرج الصدقة من الذى نعده للبيع اى من المال الذى نهيئه للتجارة وروى بسبعة رضى الله عنهم غير واحد
اى عن كثير من ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع لبلال ابن الحارث المزنى من معادن القبلية بفتح القاف
والباء منسوبة الى قبل وهى اسم موضع من ناحية الفرع بضم الفاء وسكون الراء وهو ايضا موضع بعينه بين
المدينة ستة ايام واسع وفيه ساحل للنبى صلى الله عليه وسلم وبه قرى كثيرة وهو باعلى المدينة بين الحرمين
فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكوة الى اليوم والمراد بالزكوة ربع العشر كزكوة الذهب والفضة
الغير المعدنين وهذا يدل على جواز اقطاع المعادن ولعلها كانت باطنة قال الظاهرية لا يجوز اقطاعها
وعلى وجوب الزكوة فيها وهو مذهب مالك واحمد واحد قولى الشافعى والقول الآخر وابى حنيفة رحمه الله يجب
الخمس فى المعدن والقول الثالث ان وجد بتعب ومؤنة ففيه ربع العشر والا ففيه الخمس باب صدقة
الفطر الصحاح عن ابن عمر رضى الله عنه انه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر صاعا من تمر او صاعا
من شعير وهذا يدل على فرضية صدقة الفطر وعليه الاكثر وذهب بعضهم الى وجوبها لتقدم معنى الصاع
فى حديث ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير
من المسلمين وامرنا ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وهذا امر يستحب لجواز التاخير الى آخر اليوم
عند الجمهور وقال ابو سعيد الخدرى كنا نخرج صدقة الفطر صاعا من طعام اى حنطة وفى هذا حجة
على ابى حنيفة فى ايجابه صدقة الفطر فى الحنطة صاعا او صاعا من اقط بالقاف ثم الكسر هو الكشك اذا كان اللبن
او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب او هذه للتنويع لا للتخيير لقوله كنا نخرج هذه الانواع
على حسب ما يقتضيه حالنا فان الغوث الغالب لا يعدل عند الحاضرين فى الشرف وفى الاقوات فضلا ظاهر الحديث
يدل على جواز اخراج القيمة عن ابن عباس رضى الله عنه قال فى آخر رمضان اخرجوا صدقة صومكم فرض رسول الله
هذه الصدقة صاعا من تمر او صاعا من شعير او نصف صاع من قمح اى حنطة اليه ذهب ابو حنيفة رحمه الله على كل حر
او مملوك ذكر او انثى صغير او كبير وقال ابن عبد البر رضى الله عنه وغيره اجمع العلماء على ان الفطرة للصائم

صلى الله عليه وسلم

اى تطهيرا لذنوبه من اللهو واللغو وهو الكلام الباطل والرفث وهو الكلام القبيح لان الحسنات يذهبن السيئات
تمسك به من لم يوجب الفطرة على الاطفال لانهم اذا لم يلزمهم الصيام لم يلزمهم طهرته والاكثرون على ايجابها
عليهم لعلهم نظروا الى ان علة الايجاب مركبة من الطهرة والطعمة فغلبوا الطعمة رعاية لجانب المساكين وذهب
الشافعي رح بهذا الى ان شرط وجوبها ان يملك ما يفضل عن قوت يومه لنفسه وعياله لاستواء الغني والفقير
في كونهما طهرة وطعمة للمساكين اى ليكون قوتهم يوم العيد مهيئا تسوية بين الفقير والغني في وجدان القوت
ذلك اليوم **باب من لا يحل له الصدقة من الصحاح** قال انس رض مر النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق
فقال لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها الحديث يدل على حرمة الزكوة على النبي عم وعلى جواز
اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه • وقال ابو هريرة رضي الله عنه اخذ الحسن بن
علي رضي الله عنهما تمرة من تمر الصدقة اى من تمر الزكوة فجعلها في فيه اى في فمه فقال النبي صلعم كخ كخ بفتح الكاف
وكسرها زجر وردع للصبي عن تناول الشيء ليطرحها اى التمرة من فيه ثم قال اما شعرت اى اما علمت انا
لا ناكل الصدقة وهذا يدل على انه وجب على الآباء نهي الاولاد عما لا يجوز في الشرع • وعن عبد المطلب بن
ربيعة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس وانها
لا تحل لمحمد ولا لآل محمد فان الصدقة لا تحل للنبي صلى الله عليه وسلم فرضا كانت او تطوعا وكذا المفروضة
لآله عم اى اقربائه واما التطوع فمباح لهم • وعن ابي هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اتي بطعام سأل عنه اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم ياكل وان قيل هدية
ضرب بيده اى تناول بها ومن ضرب اذا ذهب فالباء للتعدية اى اذهب يده الى ذلك الطعام فاكل
معهم وذلك لان الهدية انما يراد بها ثواب الدنيا لانها تمليك الغير تقربا اليه واكراما والصدقة منحة لثواب الآخرة
ففيها نوع ترحم واذلال للآخذ • وقالت عائشة رض كان في بريرة وهي اسم جارية اشترتها عائشة رض
فاعتقها ثلث سنن اى حصل بسببها ثلث مسائل احدى السنن انها عتقت فخيرت في زوجها بين
فسخ نكاحه وامضائه فالمرأة اذا كانت امة وزوجها عبد فعتقت تكون مخيرة ان شاءت فسخت النكاح
وان شاءت لا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق فان من اعتق عبدا او امة كان ولاؤه
له هذه هي المسئلة الثانية ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة وهي في الاصل القدر المتخذ من الحجر
المعروف بالحجاز واليمن وخراسان تفور بلحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت بضمتين جمع ادام وهو
ما يطيب به اكل الخبز ويصلحه ويتلذذ الاكل بسببه فلما لم يؤت اليه عم مما رأى في البرمة فقال الم ار
برمة فيها لحم والاستفهام للتقرير قالوا بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تاكل الصدقة
قال هو عليها اى اللحم على بريرة صدقة ولنا هدية فيحل المتصدق به على من حرم عليه بطريق الهدية
وهذه هي المسئلة الثالثة • وقالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها
من اثاب اذا اعطى الثواب اى يعطي عوضها • وعن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم لاجبت اى الداعي وهذا
حث على التواضع واجابة الدعوة قال القاضي من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة
فقد غلط ولو اهدي الي ذراع يعني لو ارسل الي احد ذراعا على اسم الهدية وهو ذراع الغنم او ذراع

الكرباس

الكرباس لقبلت فيه ترغيب على قبول الهدية • وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين
الذي يطوف على الناس ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان اى ليس المسكين من يتردد على الابواب ويأخذ
لقمة فان من فعل هذا ليس بمسكين لا يقدر مؤنة والمراد ذم من هذا فعله اذا لم يكن مضطرا ولكن المسكين
الكامل في المسكنة الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به اى لا يعلم حاله انه محتاج فيتصدق عليه ولا يقوم
فيسأل الناس بل يخفي حال نفسه • روي عن ثوبان رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من يتكفل ان لا يسأل
شيئا اتكفل له الجنة قال ثوبان انا يا رسول الله فكان لا يسأل شيئا **من الحسان** عن ابي رافع معتق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلعم بعث رجلا على الصدقة اى ارسله ليجمع الزكوة فجمعها فلما اتى رأى
ابا رافع في طريقه فقال لابي رافع اصحبني اى ائت معي الى النبي عليه السلام تصيب نصب بكي وما زائدة اى لا قول
له ان يعطيك شيئا منها اى من الصدقة فانطلق الى النبي عم فسأله ان الصدقة لا تحل لنا وان موالي القوم من انفسهم
وهو دليل لمن قال بحرمة الصدقة على موالي من يحرم الصدقة عليه والمشهور انها لا تحرم على موالي بني هاشم وبني عبد المطلب
لانتفاء السبب وجه الجمع بينهما انه عم قال هذا تنزيها وحثا لهم على التشبه بساداتهم • وعن عبد الله بن عمرو رض انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة بالكسر اى قوة سوي اى صحيح الاعضاء
وتمام الخلقة على طريق الاستقامة يعني لا يحل الزكوة لمن اعضاؤه صحيحة وهو قوي يقدر على الاكتساب بقدر ما يكفيه
وعياله وبه قال الشافعي رح ويروى لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب • وعن عبد الله بن سعيد رض انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة لغاز في سبيل الله او لعامل عليها اى على الصدقة
او لغارم وهو الذي استدان ليصلح بين طائفتين تسكينا للفتنة وان كان غنيا او لرجل اشتراها اى الصدقة
من الفقير بماله او رجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فاهدى المسكين الغني ويروى او ابن السبيل عن زياد بن
الحارث الصدائي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فاتاه رجل فقال اعطني من الصدقة فقال ان الله تعالى
لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها اى في الصدقات هو اى الله تعالى فجزاها اى الله تعالى الصدقات
ثمانية اجزاء اى اصناف فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك حقك وهذا يدل على انه يفرق على اهل السهام بحصصهم
باب من لا يحل له المسئلة ومن يحل له من الصحاح عن قبيصة بن مخارق قال تحملت حمالة وهي بفتح الحاء وتخفيف الميم
ما يتحمله عن غيره من دية او غرامة لدفع وقوع حرب بسفك الدماء بين فريقين فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسأله فيها بمعنى لاجلها فقال اقم اى امت حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل
الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح
والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها اى يجد الحمالة ثم يمسك عن المسئلة يعني اذا اخذ من الصدقات ما يؤدي ذلك
الدين لا يجوز له اخذ شيء آخر منها ورجل اصابته جائحة وهي الآفة المهلكة للثمار والاموال اجتاحت
ماله اى استأصلته واهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من العيش اى ما يقوم به معيشته من قوت ولباس
او قال سدادا من عيش شك من الراوي السداد بالكسر ما يسد به الفقر اى يدفعه ويكفي الحاجة ورجل اصابته فاقة
اى فقر حتى يقول ثلثة من ذوي الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة وهذا على سبيل الاستحباب والاحتياط
ليكون ادل على براءة السائل عن التهمة فيما يدعيه وادعى الناس حاجته وخص بكونهم من قومه لانهم هم العالمون
بحاله وهذا من باب التبيين والتعريف اذ لا مدخل لعدد الثلث من الرجال في شيء من الشهادات وقيل ان الاعسار

لا يثبت عند البعض الا بشاهد لانه شهادة على النفي فثبت على خلاف اعتيد فيه الاثبات للحاجة فلا بد فوق ذلك
عليه واقل الزيادة واحد فحل له المسألة حتى يصيب قوام عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة
يا قبيصة سحت وهو الحرام الذي لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اي يذهبها يأكلها صاحبها سحتا بالضم
في يأكلها او يستأثر وتابع الضمير لمعنى الصدقة والمسئلة قالوا هذا بحث سؤال الزكوة واما سؤال صدقة التطوع
لمن لا يعتد على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه ولا يدخر وان كان قادرا عليه
لان تركه لاشتغال العلم جاز له الزكوة وصدقة التطوع فان تركه لاشتغال صلوة التطوع وصيامه لا يجوز له
الزكوة ويكره صدقة فان جلس واحدا وجاعة في بقعة واشتغلوا بالطاعة ورياضة النفس وتصفية القلوب
يستحب لهم ان يسأل صدقة التطوع وكسرة لخبزهم والثياب لاجلهم عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
في سؤال الناس تصيب بتزع الخافض وهو على انه مفعول به اموالهم بدل اشتمال منه تكثر مفعول له ليكثر ماله اللام جاز
فانما يسأل جمرا اي نار جهنم يعني ما اخذه سبب للعقاب بالنار انما جعله جمرا لغلبة حمر الثياب وجوزان يكون جمرا حقيقة
يعذب به كما ثبت في مانعي الزكوة فليستقل او ليستكثر وهذا توبيخ له عن عبد الله بن عمر رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم بضم الميم قطعة كثيرة
من اللحم وذلك انما يكون علامة لرعونة الناس بتلك العلامة انه كان يسأل الناس في الدنيا او اذلك اذلا نفسه
في الدنيا واراق ماء وجهه بالسؤال وعن معاوية رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسئلة
الالحاف هو الالحاح مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فيخرج له مسئلته مني شيئا وانا له
كاره الواو فيه للحال فيبارك بالنصب جوابا للنفي اي فلا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاف في المسئلة
وعن ابي هريرة وزبير بن العوام رضهما انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم حبله فيأتي بحزمة
على ظهره الحزمة بضم الحاء قد يحمل بين العصدين والصدر ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب فيبيعها منصوب
على تقدير اك اي فان يبيع تلك الحزمة فيكف الله بها وجهه اي يمنع بسببها اراقة ماء وجهه بالسؤال خير له من ان
يسأل الناس اعطوه او منعوه وقال حكيم بن حزام سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني
ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين هو طري الناعم حلو بضم الخاء هو ما يميل الطبع
السليم وقيل الخضر كعنق في العين طيبا يكون في الغنم طيبا ولا تعمل العين والنظر الى الخضر ولا تعمل الفم اكل الحلو
فكذلك النفس حريصة تجمع المال لا تعمل منه فمن اخذه بسخاوة نفس اي نفس المعطي واختياره غير حريص في السائل
بحيث لو لم يعط لتركه ولم يسأله والمراد نفس السائل بان يكون ذلك كناية عن عدم الالحاح او عن انفاق الصدقة
وعدم مكسها بورك له فيه ومن اخذه بإشراف نفس اي بطمع النفس والتطلع اليه لم يبارك له فيه وكان كالذي
الاخذ للصدقة في هذه الصورة كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وقيل تشبيه بالحية
التي ترعى واليد العليا وهي المعطية خير من اليد السفلى وهي الاخذة السائلة وقيل السفلى المانعة قال
حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزأ اي انقص مال احد بالسؤال والاخذ منه بعدك
اي بعد موتك حتى افارق الدنيا يعني لا اسأل احدا بعد هذه المرة الى ان اموت وعن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة قال اليد العليا
خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة واليد السفلى هي السائلة وقال ابو سعيد الخدري ان اناسا

من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم حتى نفد ما عنده اي فني فقال ما يكون عندي من خير فلن
اي كل شيء من المال اعطيكموه فلن ادخره اي امنعه عنكم ومن يستعف وفي بعض النسخ يستعفف كلاهما بمعنى
اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله اي يعطيه العفة وهي حفظه يعني في قنوع بادنى قوت وترك السؤال
يسهل عليه القناعة ومن يستغن اي يظهر من نفسه الغناء ويترك السؤال وتحفظ ماء وجهه يغنه الله اي يجعله
غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وطلبها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا
اوسع عليه من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعة وغيرهما وقال عمر رض بخطاب
كان النبي عليه السلام يعطيني فاقول اعطه افقر اي احوج مني اليه فقال خذه فتموله اي اتخذه مالا واجعله في
ملكك وتصدق به فما جاءك من هذا المال اشار الى جنس المال والى الذي اعطاه اليه يعني من هذا المال الحلال
وانت غير مشرف اي غير طامع ولا ناظر اليه ولا سائل فخذه اي فاقبله وتصدق به ان لم تكن محتاجا والا فاي يأتيك
بلا سؤال فلا تتبعه نفسك اي فلا تجعل نفسك تابعة له ولا تتوصل للمستفاد اليها في طلبه عن الحسان غير مهموز بن جندب
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل جمع مسئلة كمدرج بفتح الكاف وبناء مبالغة من الكدح وهو الجرح
وقيل الكدح اثر من خدش او عض والجمع كدوح بضم الكاف يكدح بها الرجل وجهه يعني يريق بالمسئلة ماء وجهه
فكأنه جرحه الا ان يسأل ذا سلطان اي ذا حكم وملك يعني بيت المال فيعطيه منه ان كان مستحقا او في ام لا يجد منه
بدا كالمذكور بن في حديث قبيصة عن عبد الله بن مسعود رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس وله
ما يغنيه جاء يوم القيمة ومسئلته في وجهه خموش جمع خمش او خدوش جمع خدش او كدوح جمع كدح بمعنى واحد
وهو علامة مثل الجراحة قيل الخمش جراحة اللحم والخدش في الجلد والكدح فوق الجلد قيل او هذه للمشاة من الرأي
ويجوز ان يكون الكل من النبي عليه السلام على سبيل الترتيب بين عليه السلام منازل السائلين في الذل والهوان لما كانوا
متفاوتين في السؤال على ثلثة مراتب مستقل ومتوسط ومستكثر قيل يا رسول الله وما يغنيه قال خمسون درهما
او قيمتها من الذهب وهذا يدل على ان من ملك خمسين درهما او قيمتها من جنس آخر فهو غني لا تحل له المسئلة عن سهل بن الحنظلية
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سئل الناس وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار يعني من جمع اموال الناس
بالسؤال من غير ضرورة فكأنه يجمع لنفسه نار جهنم قالوا يا رسول الله وما يغنيه قال قدر ما يغديه اي يطعمه طعام غدائه
ويغنيه اي يطعمه طعام عشائه يعني من كان له قوت هذين اليومين لا يجوز له ان يسأل في ذلك اليوم صدقة التطوع
وفي رواية يشبع يوم وليلة بسكون الباء ما يشبع وبفتحها المصدر عن عطاء عن رجل من بني اسد انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل منكم وله اوقية اي اربعون درهما فقد سأل الحافا اي الحاحا غير اضطرار وهذا في حق من يكفيه اربعون درهما عن حبشي بن جنادة انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي مر معناها الا لذي فقر مدقع وهو
الفقر الشديد المفضي بصاحبه الى الدقعاء وهو التراب اي الالتصاق به لشدته يعني لكون عنده ما يستتر به
او لذي غرم مفظع وهو الدين الشديد يستفيع بمثقل هذا لفظ الحديث وبكل الحكم جواز السؤال لاداء الدين والذي
قليلا فتحل له الصدقة ومن سأل الناس ليثري به ثراء الرجل كثر ماله يكثر من باب نصر ان كان له كان
خموشا في وجهه يوم القيمة ورضفا وهو الحجر المحمى يأكله النار والمراد به التحريم فمن شاء فليقل ومن شاء فليكثر
وعن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا تحل الا لثلثة لذي فقر مدقع او غرم مفظع او لذي دم موجع

وهو المحتمل ويدّعي انه ليس له ولا لاولاده مال ولم يؤدّ ايضا من بيت المال فيجوز التخصيص السعي فيها والسؤال لها ليؤدّيها الى الله او المقول لتقطع الخصومة والا فقبل يحتمل عندهم وهو اخوه او ... اي اخوه فيوجعه قتله وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس اي عرضها لهم وطلب ازالتها فقرهم لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اي عرضها او شكا الله لم يلبث الا قهره بل يعوض العبد حالا على الله تعالى ويسأل منه قضاء حاجته ومن انزلها بالله اي عرضها او شكا الله اي عجل له بالغناء بفتح الغين والمد اي الاكتفاء اما بموت عاجل او غنى آجل بان يعطيه مالا او يغنيه

باب الانفاق وكراهية الامساك وذم الشح

عن ابي هريرة وابي ذر رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني فاعلة ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الا واوا لحال اي مستثنى من عدم مروره ثلث الليالي الا شيء ارصده بضم الهمزة اي احفظه واعده لدين اي اداء دين كان على الا داء الكثير مقدم على التصدق عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا اي عوضا صالحا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا اي ذهابا او مخيرات ولم يسكه اللهم اعط منفقا خلفا اي عوضا صالحا ويقول الآخر اللهم اعط ممسكا تلفا اي ذهابا او مخيرات ولم يسكه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك اي لا تمسكي شيئا للاد خار فالمعنى لا تمنعي صدقة فيمنعها الله عنك بقطع البركة عنه وفي رواية انفقي ما استطعت ولا توكي اي لا تربطي وعاءك اي ظرفك فيوكي الله عليك اي فيمنع الله عنك المدد وفضله عليه في الآخرة ولا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء اي الظرف فيوعي الله عليك اي فيمنع الله عنك المدد وفضله وبسط عليك باب المزيد ايضا ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا وانما امرها عليه السلام بالانفاق مع علمه بانها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير الذي جرت العادة بالتسامح فيه قبل الزوج كالكسرة والتمرة والطعام الذي لا يضيع في البيت وله يصلح للادخار لئلا يفسد وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل انفق يا ابن آدم انفق عليك اي اعط الناس ارزقك ارزقك حتى ارزقك وعن اسماء رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل ان مصدرية مبتدأ خير هما خير لك اي بذلك الفضل خير لك وان تمسكه اي ذلك الفضل شر لك ولا تلام على كفاف اي لا لوم عليك على امساك كفاف وهو ما كف الرزق عن مسئلة الخلق تكف به وجهك عن الناس وان حفظت اكثر من ذلك ولم تتصدق بما فضل عنه فانت بخيل والبخيل مذموم وابدأ بمن تعول اي ابدأ في الانفاق والاعطاء بمن تمون وتلزمك نفقته من عيالك فان فضل شيء فاعط الاجانب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان اي قميصان من السلاح سابريان من حديد والمراد هنا الدرع كما تريد بهما صفتا البخيل والمتصدق قد اضطرت اي ضمت وشدت وعصرت ايديهما الى ثديهما بضم الثاء جمع ثدي وهو جبني الصدر وترا قيهما بفتح الكاف جمع ترقوة وهو عظم الكتف وفوق الصدر فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة بسطت وانشرحت عنه حتى تغشى انامله او تعفو اثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت اي انقبضت الحلق بفتح الصاد اي بعض واشتد واخذ كل حلقة بمكانها يخيل لمن يراه انه يريد ان يوسع ذلك فلا يتسع وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل دعا على ظالمه فقد انتصر منه وان الظالم ظلمات يوم القيامة والمراد بالظلمات هنا الشدائد كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدها واتقوا الشح قيل الشح بخل مع حرص والبخل هو المنع من المال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره قال الشح اهلك من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم اي كان الشح سببا لذلك لانه في بذل الاموال ومواساة الاخوان اشد من السخاء والتواصل في الامساك والشح التهاجر والتقاطع وذلك يؤدي الى التهارج والتفاني في سفك الدماء واستباحة المحارم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم النساء الا كريم ولا اهانهن الا لئيم اي ما اكرم النساء في الدنيا الا كريم ولا اهانهن الا لئيم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة اعظم اجرا قال ان تصدق وانت صحيح شحيح تأمل العيش وتخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فتحتاج الى الناس وتأمل الغنى في حال الصحة يكون شحيحا تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فتحتاج الى الناس وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا وتكون ذلك عزة عند الناس بسبب غناك فقال الصدقة في هذه الحالة افضل مراغمة للنفس ولا تمهل بالنصب عطفا على تصدق وبالجزم على النهي اي ولا تتوان التصدق حتى اذا بلغت الحلقوم والمراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم قلت لوفلان كذا كناية عن الموصى له وقد كان لفلان كناية عن الوارث والحال ان المال في تلك الحالة يكون منطلقا لوارثك لا بجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وعن ابي ذر رضي الله عنه قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة هم ضمير غير مذكور لكن يأتي تفسيره وهو قوله هم الاكثرون فقلت فداك ابي وامي من هم قال الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا اي وهكذا اعطى من جوانبه وقليل ما هم اي هم قليل ما هم ما زائدة وهم مبتدأ وقليل خبره اي هم يفعل كذا كذا الحسان وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السخي قريب من الله اي من رحمته قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار اي بمعنى السخاوة خصلة محمودة عند الله وعند الناس فلا شك هو مستحق لرحمة الله والحب من الناس والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل سخي وهو عند الله احب الى الله من عابد بخيل اي من رجل كثير النوافل وهو بخيل لان حب الدنيا اي المال رأس كل خطيئة وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ابر البر ان يتصدق المرء بالصدقة على ظهر ابويه اي بعد موتهما بان يتصدق عنهما بعد موتهما فان الصدقة في حياتهما على النفس في حال المرض فلا جرم ثوابه اكثر وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يتصدق وعنده موته اي يتصدق في حال المرض او يعتق كالذي يهدي اذا شبع اي ليس له مزيد فضيلة لان اليد الثانية ما لم تكن يدا عليا على النفس وانما الفضيلة لمن يؤثر المحتاج مع نفسه مع احتياجه وقد اثنى الله تعالى على هؤلاء بقوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان في مؤمن اي في مؤمن كامل خير موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق اي لا ينبغي ان يجتمعا فانه اذا بلغ كل منهما نهايته فيهما يجب الانفكاك عنها ولا ينفكان وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا هذا تهديد وزجر عن البخل لا انه ليس عوض او المراد الايمان الكامل وعن ابي بكر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة خب بالفتح وقد يكسر اي رجل خداع مكار مفسد بين الناس ولا بخيل ولا منان من المنة لانها تهدم الخير اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة مع السابقين حتى يطهر منها او التوبة في الدنيا

او بان يعفو الله تعالى عنه او يحمو عنه آثار تلك الخصلة المذمومة بالعذاب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع اي يحوف شديد كانه يحلع
قلبه فرشة خوف من المحاربة مع الكفار ويمنعه من الدخول في الجهاد واما قال في الرجل لانه اكثر ما يوجد في الرجال
ليس بمذموم **باب فضل الصدقة والتعفف** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق
بعدل تمرة عدل الشيء فتحا وكسرا مثله وقيل بالفتح ما يعادله من غير جنسه وبالكسر من جنسه وقيل بالعكس بغير
من تصدق بتمرة او مثلها من كسب طيب اي حلال ولا يقبل الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء وفيه اشارة
الى ان غير الحلال غير مقبول وان الحلال المكتسب بقبح عمل عظيم فان الله تعالى يتقبلها بيمينه كناية عن حسن قبولها
والرضاء بها الذي يليق بالمحل المرضي تتلقى باليمين في العادة ثم تربيها لصاحبها تربية كناية عن زيادتها اي يزيدها
ويعظم ذاتها حتى تثقل اللوقة زيادة بينة في الميزان كما يزيد في احد كم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو
المهر الصغير وهذا تمثيل لزيادة كرمهم خصه به حتى كمهن مثل الجبل ذكر الترمذي في صدقة الحادة الى انها في بضعة
او نافلة احوج الى تربيته الله تعالى لثبوت تقبيضه فيها بسبب حب الطبع للاموال عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نقصت صدقة من مال ما نافية ومن اما للتبعيض وللتبيين اي ما نقصت صدقة بعض مال
اي شيئا من مال او مال قل بزيد اضعافا ما يعطى منه وما زاد الله عبدا بعفو الباء للسببية اي بسبب ان يعفو ذلك العبد
عمن ظلم عليه مع قدرته على الانتقام منه الا عزا اي ذا عز او رفعة وما تواضع احد لله تعالى الا رفعه الله عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين من شيء من الاشياء الزوج يطلق على الاثنين وعلى
واحد منها لانه زوج لآخر وهو المراد هنا لما جاء في بعض الروايات انه قيل يا رسول الله وما الزوجان قال فرسان
او عبدان او بعيران من ابله في سبيل الله اي في وجوه الخير دعي من ابواب الجنة وللجنة ثمانية ابواب فمن كان من اهل
اي فمن كان يكثر صلاته كتبا فلية دعي في باب الصلوة اي ينادى من بابها الى دخول الجنة ومن كان من اهل الجهاد دعي من باب
الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي من باب الريان وهو ضد العطشان
اسم لباب من ابواب الجنة والمعنى ان اهل الصيام بتعطيشهم انفسهم في الدنيا يدخلون من باب الريان ويسقون من
من ذلك الباب شربا طهورا قبل تمكنهم في الجنة ليزول عطشهم فقال ابو بكر رضي الله عنه ما على من دعي من تلك الابواب
من ضرورة ما نافية ومن في من ضرورة زائدة اي ليس على احد يدعى من تلك الابواب ضرورة واحتياج ان لم يدع
من يناديها المصلي مراده وهو دخول الجنة فهل يدعى احد من تلك الابواب كلها قال نعم يكون جماعة كثيرة يدعون من جميع
صلوتهم وجهادهم وصيامهم وغير ذلك من ابواب الخير وارجو ان تكون انت يا ابا بكر منهم وفي قوله ارجو اشارة
الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه خفاء مقبوليتها وارجو ان تكون انت يا ابا بكر منهم
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما من استفهامية وأصبح بمعنى صار وتجيء
صائما او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي انا صبحت صائما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن تبع
منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن
اي جمع الخصال المذكورة على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرء الا دخل الجنة قيل معناه بلا محاسبة والا
فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول وعن عدي بن حاتم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار اي ادفعوها
عن انفسكم بالخيرات ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة يعني لا تستقلوا اشياء الصدقة فليتق منها

بقول حسن يطيب به قلب المسلم فان لم تجدوا فبكلمة طيبة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا نساء المسلمات قيل الرواية بنصب نساء وجر مسلمات اي يا نساء الطوائف مسلمات لا تحقرن جارة لجارتها قيل جارة بمرة
مزاة زوجها ولو كان فرسن شاة اي ظلفها هدية يعني لا يتمنع احد كي لجارتها احتقارا للموجود عندها وجواب الشرط محذوف
لمن اهدي اليه فالمعنى لا تحقرن احد كي هدية جارتها بل تقبلها وان كانت هدية قليلة وفيه حث على الهدية واستجلاب
القلوب عن جابر وحذيفة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف اي امر فيه رضاء الله تعالى قال
والافعال صدقة اي تواب تواب الصدقة عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا
ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق وهو الذي فيه بشاشة والسرور فان يصل الى قلبه سرور ولا شك ان ايصال السرور
الى القلوب من المؤمنين صدقة حسنة وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة شكرا لله
تعالى قالوا فان لم يجد اي ما يتصدق به قال فليعمل بيديه اي فليكتسب مالا بعمل يديه فينفع نفسه ويتصدق
قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة الملهوف اي المحزون المتضجر في امره قالوا فان لم يفعل قال
فيأمر بالخير قالوا فان لم يفعل قال فيمسك عن الشر فانه اي الامساك عن الشر له صدقة يتصدق بها على نفسه لانه
اذا امسك عنه تعالى كان له اجرا على ذلك كما ان للمتصدق بالمال اجرا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم على كل سلامى وجمعه سلاميات من الناس عليه صدقة او يجب صدقة تنبيه على التسلامي مجاز او في الحقيقة واجب على
كل واحد من الانسان بعدد كل مفصل في اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان جعل في عظامه مفاصل يقدر على قبض
اصابعه ويديه ورجليه وغير ذلك وبسطها فاحذ هذه النعمة عظيمة كل يوم تصرف على الظريفة تطلع فيه الشمس
تعدل بين الاثنين اي تصلح بين الخصمين وتدفع ظلم الظالم عن المظلوم وهو تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة ويعين
اي اعانتك الرجل على دابته فتحمل عليها او ترفع عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها
كاجر الصدقة وكل خطوة تخطوها الى الصلوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة وعن عايشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل بلا اضافة وهو
بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في كل مفصل فيه ثلثمائة وستون عظما فعليه ان يكبر الله تعالى ويحمد الله ويهلل الله اي قال لا اله الا الله ويسبح الله
ويستغفر الله ويعزل اي يبعد حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما او امر بمعروف او نهي عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة فانه يمسي يومئذ وقد
زحزح نفسه اي باعدها عن النار عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بكل تسبيحة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة اي
يحصل بهذه الطاعات اجور كما يحصل بالصدقات وفي بعض النسخ اجد كر بغير في جماعة صدقة وان لم يقل ويسمع احد كر شاتع
الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته
ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضيعة في حرام كان عليه فيه وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها
في الحلال كان له اجر وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الصدقة اللقحة بالكسر والفتح بكون
الناقة الحلوب الصفي الناقة الغزيرة اللبن وكذلك الشاة منحة نصب على التمييز او الحال صفحة عند الجمهور بطلق
على العطية التي يملكها المعطى له وعلى العارية لينتفع بلبنها ووبرها ثم يردها وهو المعنى هنا وله ام المنحة مردودة
قيل اصلها ان يكون في العارية ثم سمي بكل عطية تلميحا عن هذا الفصل والشاة الصفي منحة نعت وصفة ما حذ منحة

او استيناف جواب عن سؤال عن سبب كونها محمودة باناء اى ملتبسة على اناء وتروح باخرى اى باناء آخر وعن
انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يغرس غرسا فيطعم منه او كسها هو الاضح او زرعا فيأكل
منه انسان او طير او بهيمة الا كانت له صدقة معناه باى سبب يوكل مال الرجل يحصل له الثواب وروى ما من مسلم
منه له صدقة اى يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر
لامرأة مومسة اى فاجرة زانية مرت بكلب على رأس ركى وهى بئر يلهث اى يخرج لسانه من شدة العطش والحركاة
لا يقتل العطش فنزعت خفها فاوثقته اى شدته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك فقيل ان لنا فى البهائم اجرا قال
فى كل ذات كبد رطبة اى من سقاها حتى يصير رطبة اجر لكن بشرط ان يكون من المأمور بقتله كالحية والعقرب وغيرهما
وفى رواية فى كل ذات كبد حرى قضى هذا الموضع الخ تأنيث حرآن وفى الحديث دليل على غفران الكبيرة غير توبة وهو
مذهب اهل السنة وعن ابن عمر رضه وابى هريرة انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة فى هرة
للسببية اى بسبب هرة امسكتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لتركها بلا طعام ولا سقى ولا تركتها تأكل من خشاش
الارض بفتح الخاء المعجمة على الاشهر هو ثوابها وحشراتها قيل هذه المعصية صغيرة اذ لا صارت كبيرة باصرارها وعن
ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال لاخبئن اى لابعدن هذا
عن طريق المسلمين لا يؤذيهم اى كيلا يؤذيهم فادخل الجنة على ان يكون ادخاله الجنة بمجرد النية الصالحة وان لم
يكن قد فعله وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة
اى يمشى ويتبختر فى شجرة اى بسبب شجرة قطعها عن الطريق كانت تؤذى الناس وعن ابى برزة قال قلت يا رسول
علمنى شيئا انتفع به اى بعلمه قال اعزل الاذى عن طريق المسلمين الحسان قال عبد الله بن سلام رضه ما قدم النبى
حيث فلما تبينت اى تأملت وجهه اى ابصرته وعلمت ظاهرا عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول ما قال
ما قال يا ايها الناس افشوا السلام اى اظهروه واكثروا واطعموا الطعام وصلوا الارحام وصلوا بالليل والناس نيام
تدخلوا الجنة بسلام وعن عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبدوا الله وحده واطعموا الطعام
وافشوا السلام تدخلوا الجنة بسلام عن انس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لتطفئ وتزيل
غضب الرب جل وعز ان يحل اطفاء الغضب على المنع فانزال المكروه فى الدنيا كما ورد لا يرد القضاء الا الصدقة وقد
ميتة السوء بكسر الميم الحالة التى عليها الموت اصله موتة قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بميتة السوء
ما لا يحمد عاقبته كالغرق والحرق والهدم والاكل الموجع ونسيان الذكر وكفران النعمة والعدم وكثرة الدين والحرق والتخمة
وعن معاذ بن جبل رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة تطفئ الخطيئة اى تزيل الذنوب كما قال الله
ان الحسنات يذهبن السيئات كما يطفئ الماء النار وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة
وهو كل ما فيه رضاء الله تعالى وان من المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تفرغ من دلوك عند استقائك فى اناء
اخيك ليلا يحتاج الى تعب الاستقاء غريب عن ابى جحيفة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك فى
وجه اخيك صدقة وامرك بالمعروف صدقة ونهيك عن المنكر صدقة وارشادك الرجل فى ارض الضلال اى فى ارض
لا علامة فيها للطريق تضل فيها البشائر لك صدقة ونصرك الرجل الردى البصر وهو الذى يبصر اصلا او يبصر قليلا
لك صدقة واماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك فى دلو اخيك صدقة غريب
عن سعد بن عبادة رضه قال يا رسول الله ان ام سعد ماتت فاى الصدقة افضل قال الماء قال فحفر بئرا وقال هذه لام سعد وعن ابى سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم كسا مسلما
ثوبا على عرى كساه الله تعالى من خضر الجنة اى من ثيابها الخضر ومن اخضر قام بحذفه مقام الموصوف وهو اشارة
الى قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا وايما مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظمإ اى
عطش سقاه الله تعالى من الرحيق وهو اسم الخمر الخالصة التى لا كدر فيها يريد خمر الجنة المختوم الذى يختم ليلا يصل اليه
يد احد ولم يتبذل وقيل الذى يختم بالمسك مكان الطين ونحوه وقيل ما كان خاتمه رائحته المسك وعن فاطمة بنت
قيس انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فى المال لحقا سوى الزكوة وهو لا يحرم سائله ويستقرضه
ولا يمنع مستعيره ان كان من امتعة البيت كالقدر والقصعة وغيرهما ولا يمنع الماء والملح والمأوى ثم تلا ليس البر ان تولوا
وجوهكم قبل المشرق والمغرب الاية والمراد انه ذو ايتاء المال فى وجوه البر ثم قضاه بايتاء الزكوة قد ذكر على ان
فى المال حقا سوى الزكوة وعن عائشة رضه انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الشئ الذى
لا يحل منعه قال الماء قيل ما الشئ الذى لا يحل منعه قال الملح وعن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان احبكم الى ارضا ميتة فله فيها اجر وما اكلت العافية وهو كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر منه اى من المأكول
او من النبات فهو له صدقة غريب عن جابر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من منح منحة ورق بفتح الواو
مع كسر الراء وسكونها وكسر هما مع سكون الثانى الدراهم اى من اعطى عطية من الدراهم وقيل منحة كوكبة الغرض الاكثر منها
او هدى رقاقا بتخفيف الراء هداية الطريق والرقاق التسكة اى دل ضالا الى طريق سكنة او سكة وروى
بالتشديد اما مبالغة الهداية او مع الهداية اى من اهدى وتصدق برقاق النخل وهو الصغير اشجارها او حملها
رقبة غريب عن ابى تميمة الهجيمى عن ابى جرى جابر بن سليم انه قال رأيت رجلا يصدر الناس عن رأيه اى يصرفون
عما يأمرهم به وينهونهم عما ينهاهم ولا يحاولون امرا الا تابعوه قلت من هذا قالوا رسول الله قلت عليك السلام يا رسول الله
مرتين قال لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الميت يعنى هذا اللفظ يقال فى القبر لانه لا يتوقع الجواب
من الميت واما الحى يتوقع الجواب منه قل السلام عليك يقولها هو لك وعليك السلام لان فى ابتداء التسليم حصول
الامن والسلامة للمسلم عليه من المسلم وهو بتقديم لفظ السلام ابلغ فاذا افتتح بعليك لم يحصل له السلامة من الخانة
بل قد يتوهم انه يدعو عليه قلت السلام عليك انت رسول الله قال انا رسول الله الذى اذا اصابك ضر فدعوته
كشف اى كشف الضر عنك وان اصابك عام سنة اى قحط لا تنبت الارض شيئا فدعوته انبتها اى انبت الارض
لك واذا كنت بارض قفر اى ارض خالية من النبات والشجر او فلاة وهى المفازة البعيدة ثم عمران فضلت راحلتك
فدعوته ردها عليك قلت اعهد الى اى اوصنى قال لا تسبن الى الا تشتم احدا فما سببت بعده اى ما شتمت
بعد العهد حرا ولا عبدا ولا بعيرا ولا شاة قال ولا تحقرن شيئا من المعروف وان تكلم اخاك وانت منبسط اليه وجهك اى ذو بشاشة تتواضع اليه وتتطيب كلامك اذا حق تفرح قلبه
بحسن خلقك ان ذلك من المعروف وارفع ازارك اى لباسك سرا ويكفى تقصيره فصيرين الى نصف الساق
قال ابيت اى ارتفع نفسك فانى الكعبين واياك واسبال الازار اى احدا فانها من المخيلة فانها اى خصلة اسبال
الازار من المخيلة بضم ميم اى من الكبر وصحح وان الله لا يحب المخيلة وان امرء شتمك وعيرك اى عابك بما يعلم
منك

فلا تعبره بما يعلم منه فاخبره بذلك اى تشتم او تعيب عليه وفى رواية فيكون لك اجر ذلك ووبال عليه وفى عبارة رضى الله عنها انهم اى اصحاب النبى ع ذبحوا شاة فقال النبى صلعم ما بقى منها ما للا لقمة اى الا شئ بقى منها فقالت ما بقى الا كتفها قال ع بقى كلها الا كتفها يعنى ما تصدق فهو باق وما بقى عندك فهو غير باق كما قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق صح عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم كسا مسلما ثوبا الا كان فى حفظ الله ما دام منه عليه خرقة واما يقل فى حفظ الله ليلا لتكثيره على نوع على نوع تخجيم وشيوع فى الدنيا واما فى الآخرة فلا حصر ولا عد لثوابه وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى النبى ع قال ثلثة يحبهم الله رجل قام فى الليل يتلو كتاب الله اى يقرأ القرآن ورجل تصدق بيمينه يخفيها فى شماله اى يخفى تلك الصدقة فى شماله ورجل اراه فى الاراءة اى قال ابن مسعود اظن النبى عليه السلام قال كان فى سرية وهى قطعة من الجيش فانهزم اصحابه فاستقبل العدو غريب عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة يحبهم الله وثلثة يبغضهم الله رجل اتى قوما فسئلهم بالله اى قال اعطونى بحق الله عليكم ولم يسئلهم لقرابة اى لقرابة بينه وبينهم فمنعوه اى لم يعطوا ذلك لرجل سيئا فقعد اجر موا الذى كره جرما عظيما فتخلف رجل باعيانهم الباء للتعدية اى باشخاصهم وانفسهم اى تركه لقوم مسئول خلفه وتقدم فاعطاه سرا لا يعلم بعطيته الا الله والذى اعطاه وقوم سادوا الليلة بهم حتى اذا كان اكثر ليلتهم نوما احب اليهم مما يعدل به اى فى كل شئ يقال بات الليل نوما فوضعوا رؤسهم فقام يتملقنى اى يتواضع الى ويتضرع ويبكى فى خشيتى ويتلو آياتى ورجل كان فى سرية فلقى العدو فانهزموا فاقبل بصدره حتى يقتل او يفتح والثلثة يبغضهم الله فالشيخ الزانى والفقير المختال اى المتكبر والغنى الظلوم آثما خص الشيخ واخويه بالذكر لان هذه الخصال فيهم اشد مذمة واشنع كذا اعاذنا الله منه بلطفه عن انس رضى الله عنه قال قال النبى ع لما خلق الله الارض جعلت تميد اى تضطرب فخلقت تحرك وتضطرب شديدة ولا تستقر فخلق الجبال فقال لها عليها اى تضرب بالجبال على الارض فاستقرت عن ابن الانبارى قال اى كالوتد يستعمل قال المعنى كالحاكم وضرب واقبل ومال وسخر منه وغلب فعجبت الملائكة من شدة الجبال فقالوا يا رب هل من خلقك شئ اشد من الجبال قال نعم كونه اشد من اجل انه يكسر الحجر فقالوا يا رب هل من خلقك شئ اشد من الحديد قال نعم كونه اشد من اجل انه يذيب الحديد فقالوا يا رب هل من خلقك شئ اشد من النار قال نعم الماء كونه اشد من اجل انه يطفئ النار فقالوا يا رب هل من خلقك شئ اشد من الماء قال نعم الريح كونه اشد من اجل انها تقوى الماء وتشقه قالوا يا رب هل من خلقك شئ اشد من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله فان الصدقة اشد من الريح الاشد منها قليلا لان صدقة السر تطفئ غضب الرب الذى لا يقابله شئ فى الصعوبة والشدة فاذا عمل الانسان عملا توسل الى اطفائه كان اشد واقوى منه فهذا الاجل انه فيها مخالفة النفس وقهر الشيطان فالانسان مجبول على الشح وهذان الوصفان اعظم اعدائه فى السماء

غريب باب فضل الصدقة والسخاء

عن ابى هريرة وحكيم بن حزام انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى اى ما كان مستندا الى ظهر قوى من المال ستظهر به على كسب طلبى توبة وهو كناية عن تمكن المتصدق من غنى تكله لهم هو على ظهر سير اى يتمكن منه او لفظة الظهر زائدة اى عن غنى وتكرم ليفيد ان لا بد للمتصدق من غنى ما اما غنى النفس وهو الاستغناء عما بيد الناس بسخاوة النفس تقية بالله كما كان الامر عليه ابو بكر رضى الله عنه واما غنى المال الحاصل فى يد والاول افضل لقوله عليه الصلوة والسلام ليس الغنى عن كثرة العرض وانما الغنى غنى النفس وابدا بمن تعول اى ابدا بمن يلزمك نفقته عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفق المسلم نفقة على اهله وهو يحتسبها اى يعتد بها ما يتعد عند الله الا اثاب

طب الثواب له الا كانت له صدقة وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار انفقته فى سبيل الله اى فى غزو ودينار انفقته فى رقبة اى فى اعتاقها ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذى انفقته على اهلك انما كان الانفاق عليه افضل لانه صدقة وصلة كما مر عن ثوبان بن بجدد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم ذلك لكونه اكثر ثوابا ودينار ينفقه على اصحابه فى سبيل الله يعنى الانفاق على هؤلاء الثلثة على الترتيب افضل من الانفاق على غيرهم وقالت ام سلمة رضى الله عنها يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ودينار انفقه على اصحابك الى آخره ان لى اجرا ان انفق عليهم فقال انفقى عليهم فلك اجر ما انفقت عليهم وعن زينب رضى الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود قالت انطلقت الى النبى صلعم فوجدت امرأة من الانصار على الباب حاجتها مثل حاجتى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة بفتح ميمه اى كمطرقة والحوف والهيبة يعنى اعطى الله رسوله مهابة يخاف الناس منه ان يدخل فى داره فخرج علينا بلال رضى الله عنه فقلنا له ائت رسول الله فاخبره ان امرأتين بالباب تسئلانك اتجزئ الصدقة عنها على ازواجهما وعلى ايتام فى حجورهما بضم الحاء جمع حجر بفتح فكسر اى فى حضن اى فى كنفه ونعته ولا تخبره من نحن فدخل بلال فسأله فقال اى النبى ع من هما قال اى زينب قال اى النبى ع اى زينب قال اى زينب اى ايتهما قال اى دون اية لانه يجوز التذكير والتأنيث قال الله تعالى وما تدرى نفس بأى ارض تموت قال امرأة عبد الله بن مسعود قال نعم ايهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة وانما اخبر بلال عنهما مع انهما نساء لانه كان واجبا عليه عند استجلاب النبى ع صلعم لاجابته فرض دون غيره وقالت ميمونة بنت الحارث يا رسول الله انى اعتقت وليدتى اى جارية فى الوليدة ما ولدت فى ملك انسان مملوكة له فقال اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان اجر الهاك انواعا محتاجين الى الخادم فيكمل الاعطاء لهم صدقة وصلة فذلك يكون اعظم اجرا لان الخير بن افضل من واحد وقالت عائشة رضى الله عنها ان جارين فالى ايهما اهدى قال الى اقربهما منك بابا فهذا يدل على الصحبة فى الجوار الاقرب اولى من البعيد وعن ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها انما امر لاكثار ماءها فى مرقة الطعام حرصا على ايصال نصيب منها الى الجار وان لم يكن الذى يواصله جيرانك جمع جار المتعهد بالشئ ويجدد العهد به والتعاهد ما كان بين اثنين فزد كما اى اكثر فضل طعامك على جيرانك واحفظ به حق الجوار وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله اى الصدقة افضل قال جهد المقل بضم الجيم الوسع والطاقة المقل الفقير اى افضل الصدقة ما قدر عليه الفقير الصابر على الجوع ان يعطيه والمراد بالغنى فى قوله ع افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ان لا يصبر على الجوع والشدة توفيقا بينهما فمن صبر فالاعطاء فى حقه افضل ومن لا يصبر فالافضل فى حقه ان يمسك قوته ثم يتصدق بما فضل وابدأ بمن تعول عن سليمان بن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على المسكين صدقة وهى على ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة يعنى الصدقة على الاقارب افضل لانها الخيرين ولا شك كما افضل من واحد وقال ابو هريرة رضى الله عنه جاء رجل الى النبى صلعم وقال عندى دينار قال انفقه على نفسك قال آخر قال انفقه على ولدك واذا قدم الولد على الزوجة لشدة افتقاره الى النفقة بخلافها فانه لو طلقها لا مكنها ان تتزوج بآخر قال عندى آخر قال انفقه على اهلك قال عندى آخر قال انفقه على خادمك قال عندى آخر قال انت اعلم به عن ابن عباس رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال اجلكم خير الناس سنا اى خير الناس سنا اى الناس افضل سنا اى الناس افضل من حيث السن

رجل يمسك بعنان فرسه في سبيل الله الا اخبركم بالذي يتلوه اي بالشخص الذي يتبعه في الخيرية رجل معتزل اي منعزل عن الناس منفرد بغنمه في موضع خال في البوادي والصحاري في غنيمة له بضم الغين تصغير غنم اي قطيع من الغنم يتبع شعاف الجبال اي اعاليها ومواقع القطر اي المطر منها اي يؤدي حق الله فيها اي يؤدي زكوتها ويصلي الصلوات ولا يصل منه الى احد شر فاذا رجع رجع بخير فهذا الغازي الذي اخبر كم ببشر الناس رجل يسأل الله بصيغة الفعل ولا يعطى به بصيغة المفعول اي يعتقد المغفر للشخص بان الله اعطني ولا يعطى الرجل السؤل بالله وعزم بتجديد انها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا السائل ولو بظلف محرق الظلف بكسر الظاء المعجمة البقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اراد عدم المبالغة في رد السائل بل في ما يتيسر ولم يرد به صدور هذا الفعل من المسئول منه فان الظلف المحرق غير متقوم به وفي بعض النسخ لا ترد والسائل اي لا تجعلوه محروما بل اعطوه شيئا وقال ابن عمرو رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استعاذ بالله اي في التجاء اليكم فاعيذوه اي اغيثوه واحموه تعظيما لاسم الله عز وجل ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن صنع اليكم معروفا اي احسن اليكم احسانا فكافئوه اي احسنوا اليه مثل ما احسن اليكم فان لم تجدوا ما تكافئونه من المال وعند ذلك فادعوا له اي فكافئوه بالدعاء يعني كرروا الدعاء حتى تروا اي تظنوا انكم قد كافيتموه واديتم حقه وفدعاء في حديث آخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء فيدخل في هذا الحديث من قال لاحد جزاك الله خيرا وقرأ واحدة فقد ادى الى عوض وان كان جمعة كثيرا وكان عادة ام المؤمنين عائشة اذا اتاها السائل بحبنة مثل ما يدعو السائل ثم تعطيه المال تعطيه فقيل لها تعطي السائل المال وتدعو له بمثل ما يدعو له فقالت ولو لم ادع له لكان حقه بالدعاء على اكثر ثم حثي عليه بالصدقة فادعو له بمثل ما يدعو له حتى اكافي دعاءه بدعائي لتخلص لي صدقتي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسئل بوجه الله الا الجنة يروى ولا تسئل مفردا مخاطبا معلوما وغائبا مجهولا نهيا ونفيا اي لا ينبغي ان يقال يا فلان اعطني شيئا بوجه الله تعالى او بالله تعالى فان اسمه اعظم ان يسأل به متاع الدنيا بل اسئل الجنة مثل ان يقال يا ربنا نسئلك الجنة بوجهك الكريم

باب الشفاعة

قد اختلفت ترجمة هذا الباب وفي بعض النسخ هكذا وفي بعضها باب نفقة المرأة من مال زوجها عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة تنصف على الحال اي غير مسرفة في التصدق كان لها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية اي بسبب انفقتها ولزوجها اجره بما كسب والخازن كذلك اي للخازن الذي له حق النفقة في بيته مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم اجر بعض شيئا قيل هذا الحديث محمول على عادة اهل الحجاز فان عادتهم ان يأذنوا لزوجاتهم وخدمتهم بان يضيفوا الاضياف ويطعموا السائلين فرخص عليه السلام امته على هذه العادة الحسنة فيكون لكل واحد من الزوج والزوجة والخازن نصيب من الاجر وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فنصف اجر ما انفقت من مال زوجها اكثر من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها الا ان اكثر حق لزوجها قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخازن المسلم الامين الذي يعطي امرته كاملا موفرا اي تاما طيبة بها نفسه فيدفعه الى الذي امر به احد المتصدقين خبر لمبتدا وهو الخازن وما بعده صفات له وكون الخازن احد المتصدقين مشروط في احد الاربعة شرط احلال الاجر لقوله الامر به الثاني ان لا ينقص مما امر به لقوله كاملا موفرا الثالث

طيب قلبه بالتصدق اذ بعض الخازنين والخدام قد لا يرضون بما امروا به في التصدق الرابع ان يعطي الصدقة الى المسكين الذي امر صاحب المال بدفعه الا الى مسكين آخر وقالت عائشة رضي الله عنها ان رجلا وهو سعد بن عبادة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت نفسها اي اخذت فلتة اي بغتة اي ماتت فجاءة ولم تقدر على الكلام وهو صريح بالتصدق واظنها لو تكلمت تصدقت فهل لي اجر ان تصدق عنها قال نعم فاجاز هذا صريح في ان ثواب الصدقة عن الميت يصل اليه

فضل الاحسان

عن ابي امامة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع بفتح الواو اي الاخير وفي نسخ لا تنفق امرأة شيئا من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك اي الطعام افضل اموالنا فاذا لم يجز التصدق بها هو اقل قدرا من الطعام بغير اذن الزوج فكيف يجوز بالطعام الذي هو افضل وهذا دليل على انه لا يجوز لها ان يتصدق من بيت زوجها الا باذنه وهو المذهب وعن سعيد رضي الله عنه قال ما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قال امرأة انا كل بفتح الكاف وتشديد اللام اي ثقل وعيال على آبائنا او ازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الرطب بفتح الراء وسكون الطاء ما لا يدخر ولا يبقى كالفواكه والبقول والاطبخة واللبن وما يسرع اليه الفساد تأكلنه اي يحل لكن ان تأكلنه من اموالهم بقدر النفقة وتهديته اي من سكنه هدية قبل الاهداء او التصدق لان الاباحة الاذن والحديث مفسرة بما اذن لها الزوج بذلك

باب من لا يعود في الصدقة من الصحاح

قال عمر رضي الله عنه الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس اي اركب عليه رجلا من الانصار مجاهدين في سبيل الله حتى لا يكون لهم حمولة وتصدقت بها عليه فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الضائع لعدم تعهده في رعاية علفه وسقيه فاردت ان اشتريه فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاكه بدرهم الجار والمحروس يتعلق بقوله لا تشتره او بقوله اعطاكه ذهب بعض العلماء ان شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث والاكثرون على كراهته تنزيه لكون الفسخ فيه لغيره وهو المتصدق عليه ربما يتسامح في الصدقة بالنزر بسبب تقدم احسانه فيكون كالعائد في صدقته قال في العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه وفي رواية لا تعد في صدقتك فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه عن بريدة قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت يا رسول الله اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت قال وجب اجرك ورد عليك الميراث اي صارت الجارية ملكا لك بالارث اكثر العلماء على ان شخصا اذا تصدق بصدقة على قريب ثم ورثها حل له وقيل يجب صرفها الى فقير لانها صارت حقا لله تعالى فلا تصير ملكا له قالت يا رسول الله ان امي كان عليها صوم شهر افاصوم عنها قال صومي عنها اجمعوا على انه يجوز لمن لم يصم شهرا لعذر ان يصوم عنه ولي غير الميت ما كان عليه من الصوم في قضاء رمضان او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجز ابو حنيفة رح بل يطعم عنه وليه عن كل يوم مسكينا من الطعام قالت انها لم تحج قط افاحج عنها قال نعم حجي عنها فيجوز ان يحج عن الميت بالاجرة

كتاب الصوم من الصحاح

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت ابواب السماء فتح ابواب السماء كناية عن توافر نزول الرحمة والمغفرة وازالة الغلق عن مصاعد اعمال العباد تارة بمد التوفيق وتارة بحسن القبول عنهم وفي رواية فتحت ابواب الجنة فتح ابوابها كناية عن فعل الموذي وبنى الى مفعولها وغلقت ابواب جهنم تغلق ابوابها كناية عن انتفاء ما يدخل اليها اذ الصائم يجتنبها عن كبائر الذنوب ويغفر له بسببه كل صغائرها وسلسلت الشياطين كناية عن امتناع تسليط الصوم استعصائها اي تباعدها وقبول وساوسهم اذ الصوم

يتكسر القوة الحيوانية التي هي مبداء الشهوات والغضب الداعيين الى انواع المعاصي ويتبعث القوة العقلية
الى الطاعات وفي رواية فتحت ابواب رحمة • وعن سهل بن سعد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للجنة ثمانية ابواب منها باب الريان لا يدخله الا الصائمون • وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من صام رمضان ايمانا اي تصديقا بالثواب واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحال او على انه مفعول له غفر له ما تقدم
من ذنبه ومن قام رمضان اي احيى ليلاته بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا اي ما ادى حقها اذ الحق اوضح فيها ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر اي احياها بحرمتها غفر له ما تقدم من ذنبه
وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم اي كل صالح لابن آدم يضاعف الحسنة
هي فضلا يستحسنه او ترغيبا لشرع بعشر امثالها الى قوله اكثر فلا عشر امثالها وقد يزاد الى سبعمائة ضعف
والضعف المثل لقوله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة
حبة والله يضاعف لمن يشاء وسبب الزيادة اليها اما الكمال اخلاص نية المتصدق واما الحاجة او الحقاق الفقير وقد
يراد بسبعمائة ضعفا قال الله تعالى والله يضاعف لمن يشاء قال الله تعالى الا الصوم فانه لي اي لم يشارك في قربة احد
ولا عبد به غيري وهذا لان جميع العبادات التي يتقرب بها الى الله تعالى قد عبدت بها المشركون آلهتهم ولم يسلم من طائفة منهم
عبادة الها بالصوم ولا يتقرب به اليها في عصر من الاعصار فلذا قال الله تعالى الصوم لي وانا اجزي به والتوفي الجزاء
على قدر اختصاصه فان الصوم عمل خالص قلما يطلع عليه غير الله يدع شهوته اي يترك الشهوة نفسه الاكل
وطعامه فرحي وقال للصائم فرحتان يفرحهما اذا افطر فرح بفطره وذلك لما سره وذه بالاكل
والشرب فانه تفضل الانسان يفرح بهما بعد الجوع والعطش واما سروره بما وفق له من اتمام الصوم هو المعود عليه
الثواب الجزيل وفرحة عند لقاء ربه يوم القيمة واعطاءه جزاء صومه يفرح وخلا يبلغ احد كنهه والخلوف تغير
الصائم بضم الخاء المعجمة ما يخلف بعد الطعام في الفم فرائحة كريهة تحدث في المعدة منه اطيب اي ارضى واحب عند الله
من ريح المسك عند كوازن رائحة في الصائم فرائحة الصوم وهو عبادة يجزيها الله تعالى بنفسه صاحبها والصيام جنة
اي ترس يقي بنفسه المعاصي لانه يكسر الشهوة فلا يقع فيها كما يقي الجنة السهم او هو جنة للصائم تقيه النار
واذا كان يوم احدكم فلا يرفث اي لا يتكلم بكلام قبيح ولا يصخب بالخاء المعجمة اي لا يرفع صوته بالهذيان
بل ليكن صايما متوقرا جميع جماهي فان سابه احد اي شتمه او قاتله فليقل اني امرؤ صايم اي يقول لنفسه بلسانه
ليرده به عن نفسه او يقول في نفسه اي ليتفكر في نفسه انا صايم فلا يخوض معه مكافاته على شتمه فلا يحبط
اجر تحمله وثواب عمله • وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة
من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن جمع مارد وهو الشرير اي شدت واغلال غلال كيلا يوسوسوا
في الصايمين وحملوهم على المعاصي وغلقت ابواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت ابواب الجنة فلم يغلق منها
باب وينادي مناد يا باغي الخير اقبل اي ارجع وتقبل واطلب الثواب اقبل اي ارجع وتقبل واطلب الثواب بالعبادة فانك تعطى اجرا
كثيرا بعمل قليل وذلك لشرف الوقت ويا باغي الشر اقصر اي ابعد عن السعي في المعاصي اتركها وتب وارجع الى الله
ولله عتقاء من النار اي يعتق الله تعالى عبادا كثيرا من النار كرمة هذا الشهر وذلك اي هذا النداء يكون كل ليلة
من ليالي رمضان غريب بالسند وفي بعض النسخ الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصوموا حتى تروا الهلال اي حتى ثبت عندكم رؤيته بشهادة عدلين او اكثر وتثبت بعدل واحد

عند ابي

عند ابي داود اذا كان في السماء غيم وعند النسائي في ايضا في اصح قوليه وعند ابن ماجه سواء كان في السماء غيم
او لا وعند الحاكم لا يثبت اصلا ولا تفطروا حتى تروه اي تثبت رؤيته بشهادة عدلين او باقل بالاتفاق فان
غم اي خفي عليكم الهلال ليلة الثلثين من شعبان فاقدروا له اي قدروا عدد الشهر حتى تكملوه ثلثين يوما
ثم صوموا ذهب بعض الحنفية الى ان المراد بالتقدير بحساب المنازل اي اقدروا باستدلال الحكم فانه يدل على ان الشهر
تسعة وعشرون او ثلثون وفي رواية ان غم عليكم فاكملوا العدة ثلثين • عن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوموا لرؤيته اللام للتوقيت اي معنى بعد اي صوموا لوقت رؤيته او بعد رؤيته وافطروا لرؤيته فان غم
عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلثين العدة هنا العدد وثلثين بدل عنه بدل الكل • عن ابي هريرة رضه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امة اي جماعة امية نسب الامة الى امهم لعرب لانهم لا يعرفون الكتابة
ولا يقرؤن في الكتاب ستعبد لكل لا يعرف الكتابة ولا القراءة في كتاب وقيل نسبة الى الامي باق على الحال
التي ولدته امه وقيل الى ام القرى وهي مكة اي انا امة مكية اي من جماعة قال الخطابي انما صح الملاق الامي
عليهم قبل نبيهم وظهر الذي بعث فيه فصار الامر بعثه للاول فالنسبة واقعة اليه ولا تنافي بين الوصفين
ولا نحسب اي لا نعرف الكتابة وحساب النجوم حتى نعتمد على علم النجوم وسيره لكم وفي رواية الشهر هكذا
اشار به الى صابعه العشرة وهكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة ثم قال الشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني
تمام الثلثين يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلثين بحسب ما ترى الهلال على الترتيب والتعاقب في ذلك
وعن ابي بكرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان اي لا ينقصان معا في سنة واحدة
بل ان نقص احدهما اتم الآخر وقيل لا ينقصان في ثواب فيقطعهما ولو كانا تسعا وعشرين وقيل اراد تفضيل
ثواب عشر ذي الحجة بانه لا ينقص اجره عن رمضان وقيل في الحكم وان نقص في العدد رمضان وذو الحجة وفاء
حتى رمضان شهر الصيد بطريق المجاورة • عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدمن
احدكم رمضان بصوم يوم او يومين وانما نهى عليه السلام عنه حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا
على مدة صومهم اياما فرضها فكفرضية وقيل ليشرع في صوم رمضان بنشاط ولا يثقل عليه صومه وقيل
لئلا يختلط صوم المتنفل بالفرض الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصم ذلك اليوم والحديث يدل على صحة
صوم يوم الشك لمن وافق نذرا او قضاء او ورد لان فيه ضرورة لان القضاء والنذر فرض وتاخيره
غير مرضي واما الورد فذكر ايضا شديد عندنا الف به لان افضل العبادات ادومها • عن عايشة رضي
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتصف شعبان اي اذا مضى نصفه الاول منه فلا تصوموا
وهذا لتستريح في الصوم ويكون له نشاط لصوم رمضان • عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخصوا هلال شعبان لرمضان بفتح الهمزة اي من الاحصاء وهو العد اي عدوا اياه لتعلموا دخول رمضان
وقالت ام سلمة رضي ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان ورمضان • وقال عمار بن ياسر رضي صام
اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم محمدا صلى الله عليه وسلم • عن ابن عباس رضه قال جاء اعرابي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال يعني هلال رمضان فقال اتشهد ان لا اله الا الله قال نعم قال اتشهد ان محمدا
رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا هذا يدل على ان الاسلام شرط في الشهادة وعلى
ان الرجل اذا لم يعرف فسقه يقبل شهادته على شهادة الواحد مقبولة في هلال رمضان • وعن ابن عمر رضه قال قال

صلى الله عليه وسلم

قال الخطابي انما صح اطلاق الامي على النبي صلى الله عليه وسلم مع ان الامي الذي لا يكتب ولا يقرأ
انما هو نقص في صفات الآدميين وهو صلى الله عليه وسلم منزه عن ذلك لان الله تعالى انما نفى عنه الكتابة والقراءة
لئلا يظن المشركون انه تعلمها من الكتب وتدارسها من العلماء وليس كذلك فان الله تعالى قد اكمل له
من العلوم ما لم يكن لاحد من الاولين والآخرين

الناس الهلال التراءي ان يرى بعض القوم بعضا والمراد اجتماعهم لطلب الهلال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني
رأيته فصام وامر الناس بصيامه **فصل من الصحاح** عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسحروا اي كلوا الطعام في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور بفتح السين وهو ما يتسحر به وبضمها المصدر والفعل
نفسه بركة وهي الزيادة وهذه في الخير الزيادة يكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني
لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام • عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب الفصل بالصاد المهملة الفرق اكلة السحر بضم الهمزة اللقمة يعني كان الطعام
والشراب والجماع حراما على بني اسرائيل بعد صيامهم بعد النوم وكذا كان الحكم في ابتداء الاسلام ثم اذن الله بهذه الاشياء
ما لم يطلع الصبح • عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
ما داموا اي ما داموا يحفظون هذه السنة وهذا اثر في تعجيل الفطر مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم
وعن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا اشارة الى المشرق لان الظلمة تظهر اولا
من ذلك الجانب وادبر النهار اي ذهب ضوؤه من ههنا اشارة الى المغرب وغربت الشمس هذا البيان لئلا يظن
جواز الافطار بغروب بعض الشمس فقد افطر الصائم اي صار مفطرا حكما وان لم يفطر حسا بل انه محتاج الى نية صوم الغد
وان لم ياكل ولم يشرب شيئا • وقال ابو هريرة رضي الله عنه نهى النبي عليه السلام عن الوصال في الصوم وهو تتابع الصوم من غير افطار
بالليل نهى عنه لاضعافه وللعجز عن المواظبة على كثير من وظائف العبادات فقال له رجل انك تواصل يا رسول الله
قال وايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني اي يعينني على الصوم ويعطيني القوة على الوصال فيكون ذلك بمنزلة
الطعام والشراب لكم او المراد يؤتى على الحقيقة بطعام وشراب يطعمهما تكرمة له **من الحسان** عن النبي عليه السلام انه قال من لم يجمع
الصيام اي لم يعزمه يعني من لم ينو الصوم قبل الفجر فلا صيام له اتفقوا على ان الصوم المفروض قضاء وكفارة ونذرا مطلقا
لا يصح بدون النية قبل الفجر وكذا صوم رمضان والنذر المعين عند الشافعي واحمد وعند ابي حنيفة رح يجوز بنية بعد الصبح
وقبل الزوال ويروى موقوفا على حفصة رضي الله عنها • وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع
النداء اي اذان الصبح احدكم والاناء في يده فلا يضعه اي الاناء بسماع النداء حتى يقضي حاجته منه بالاكل والشرب
وهذا اذا لم يعلم طلوع الصبح واما اذا علم انه قد طلع او شك فيه فلا • عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تبارك وتعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا اي اكثرهم تعجيلا في الافطار لعل سبب محبته تعالى اياه لطاعته سنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانه اذا افطر قبل الصلوة يؤديها عن حضور قلب وطمانينة نفس ومن كان بهذه الصفة فهو احب الى الله
ممن لم يكن كذلك • وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فانه بركة
فالاولى ان يحال اي يفوض علته الى النبي عليه السلام واما ما يجري في الخاطر ان التمر حلو وقوت والنفس قد تعبت بحرارة الجوع
فامر الشارع بازالة هذا التعب بشيء هو قوت وحلو فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور يزيل ايضا تعب العطش
عن النفس وقال انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي على رطبات فان لم تكن فتمرات فان لم تكن
حسا حسوات اي شرب شربات من ماء **غريب** • وعن زيد بن خالد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما
اي جعله مفطرا يعني من اطعم صائما او جهز غازيا اي هيأ اسباب السلاح والفرس والنفقة فله مثل اجره **صحيح**
عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال كان النبي عليه السلام اذا افطر قال ذهب الظماء اي زال العطش الذي كان بي وابتلت العروق بزوال
اليبوسة الحاصلة بالعطش اي زال التعب وثبت الاجر اي حصل الثواب ان شاء الله وهذا حث على العبادة لان التعب

يسير بذهابه وزواله والاجر كثير لبقائه وثباته • وعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال ان النبي عليه السلام كان اذا افطر
قال اللهم لك صمت يعني لم يكن صومي رياء بل كان خالصا وعلى رزقك افطرت ذلك ان ازوج بقراءة هذا الدعاء
بعد الافطار **باب صوم المسافر من الصحاح** قالت عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الاسلمي قال للنبي صلعم
اصوم في السفر وكان كثير الصيام فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر الصوم والافطار كلاهما جائزان في السفر
عند عامة العلماء وقال ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم لا يجوز الصوم في السفر واختلف في الافضل والاكثر على ان الصوم افضل لتبرئة
الذمة وبعضهم على ان افضل الامرين ايسرهما عليه لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقال ابو سعيد
الخدري رضي الله عنه غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من شهر رمضان فمنا من صام ومنا من افطر فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وفي الحديث دلالة على غلط من قال ان احدا اذا انشاء السفر في اثناء رمضان
لم يجز له ان يفطر وقال جابر رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه اي ضرب عليه
مظلة يعني سقط من ضعف الصوم او غشي عليه وجعل على راسه ظل فقال عم ما هذا قالوا صائم فقال ليس من البر الصوم
في السفر فلا يحسن الصوم فيمن يلحقه ضرر بسبب الصوم وقال انس رضي الله عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم
ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصائمون وقام المفطرون فضربوا الابنية اي الخيام وسقوا الركاب
وهي الابل التي يسار عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر • قال ابن عباس رضي الله عنه خرج
رسول الله صلعم من المدينة الى مكة فصام حتى بلغ عسفان بضم العين وسكون السين المهملتين اسم موضع قريب من المدينة
ثم دعا بماء اي طلبه فرفعه اي الماء الى يده ليراه الناس فافطر حتى قدم مكة وذلك في رمضان والحديث يدل على ان
من اصبح صائما في سفر رمضان جاز له الفطر • روى جابر رضي الله عنه انه عليه السلام شرب بعد العصر ليعلم الناس ان الافطار
في السفر جائز **من الحسان** عن انس بن مالك الكعبي اي الذي هو من بني عبد الله بن كعب انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة اي نصفها يعني به العصر والصوم عن المسافر من حيث ان الاداء يسقط الموضوع
من الصلوة يسقط بلا قضاء والصوم يسقط مع القضاء اذا اقام وعن المرضع والحبلى اي الحامل فيجوز لهما الافطار
ابقاء على الولد مع القضاء واختلفوا في الفدية وقال مالك يجب على الحامل دون المرضع • وعن سلمة بن المحبق
بضم الحاء المهملة ثم الكسر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له حمولة بفتح الحاء ما يحمل عليه من الابل
وغيره تأوي الى شبع اي تأوي صاحبها وتؤديه الى حال شبع ورفاهية ولم يلحقه في سفره مشقة فليصم
رمضان حيث ادركه والامر هنا للحث على الاولى لدلالة النصوص على جواز الافطار مطلقا **باب القضاء من الصحاح**
قالت عائشة رضي الله عنها كان اسمه ضمير الشان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان اقضي الا في
شعبان تعني بهذا الشغل بالنبي عليه السلام اي بخدمته كيلا يفوته عم الاستمتاع بها فلذلك اخرت الصوم الى شعبان
اذ لا يجوز التاخير عنه وعدم اشتغال كل منهما بالآخر في شعبان لصومه عليه السلام شعبان الا قليلا منه فتستفرغ
هي لقضاء ما عليها من رمضان • عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل للمرأة
ان تصوم اي صوم التطوع وزوجها شاهد اي حاضر في البلد الا باذنه كيلا يفوت على الزوج استمتاعه بها
ولا تاذن في بيته اي لا تاذن المرأة احدا من الاجانب ان يدخل بيت زوجها الا باذنه • وقالت معاذة لعائشة
ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة قالت عائشة رضي الله عنها كان يصيبنا اسم كان ضمير الشان
او ذلك ويصيبنا خبر مقدم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة فهذا ليس جوابا لسؤال معاذة لانها

شيء علة فاجابت بحكم الشرع اشارة الى وجوب قبول احكام الشرع سواء علم علتها او لم يعلم اما العلة فهي
الضرر الادهى بها في الصلوة بالحيض اذا امتد الى عشرة ثلاثة في كل شهر تتضرر في قضائها بخلاف الصوم
قالت عائشة رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صوم صام عنه وليه والبدء بالميت لحديث ورد
عنه بالاطعام مجازا لانه ينوب عنه بنوبة حديث ابن عمر رضي الله عنه من الحسان روى عن ابن عمر رض عن النبي عليه السلام
من مات وعليه صيام شهر رمضان فليطعم عنه مكان كل يوم مسكين والصحيح انه موقوف على ابن عمر رض باب
صيام التطوع من الصحاح قالت عائشة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر
وهو الرواية وفي بعض النسخ بالتاء على الخطاب اي تقول ايها السامع لو لم تعرفه فيجوز بالياء الغائبة ايضا اي يقول القائل
انه لا يفطر او يفطر حتى نقول لا يصوم وما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام قط الا رمضان وما رايته
في شهر اكثر ما في منفوي في رايت والضمير في منه راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم صياما في شعبان متعلق بصياما
كان يصوم شعبان الا قليلا يعني كان النبي عليه السلام يصوم في غير شهر رمضان وفي غيره من الشهور وروي ان صيامه في شعبان
اكثر من صيامه سواه وفي رواية كان يصوم شعبان كله ضعيف كان يصومه في وقت ويفطر بعضه في سنة اخرى
وقيل كان يصوم تارة من اوله وتارة من آخره وتارة بينهما والغرض كله تاكيد لارادة الشمول ورفع توهم احتمال البعض
وقالت ما علمته صام شهرا كله الا رمضان ولا افطره اي الشهر كله تاكيد له حتى يصوم منه وفي هذا للتبعيض اي كان يصوم
من كل شهر شيئا حتى مضى لسبيله يعني توفي وقال عمران بن حصين رض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صوم لمن
شك من الليل وفي انه عدم قال الهروي او رجل آخر اصمت من سر شعبان السر والسران بالفتح والكسر الليلتان او آخر الشهر
قال لا قال اذا افطرت اي يوما من الاخيرين من شعبان وقيل اي اذا وقع غرر رمضان فصم يوما من بعضها تحرزا من الوقوع
قد اوجب على نفسه صوم بندر فلم يوف به او وفاء به وكان ذلك عادة قلما فاته كما كان له النبي عم ان يقضيه وعن
ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد صيام شهر رمضان شهر الله المحرم اي عاشوراء تعمدوه
والاضافة لتفخيم هذا الشهر وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وقال ابن عباس رض ما رايت النبي عم يتحرى
صيام يوم فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني رمضان فانه عم فضل صوم هذه الايام على صوم غيرها اما رمضان فلانه
واما عاشوراء فلانه كانت فريضة في اول الاسلام ثم نسخت فريضته بايجاب رمضان ولانه كانت السنة الكتابية كانت فريضته
افضل من سنته لما كذلك وقال ابن عباس رض حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء روى انه عم
لما قدم المدينة مهاجرا من مكة رأى اليهود يصومون اليوم لكونه يوم العاشر من المحرم فسألهم عنه فقالوا هذا يوم يعظمه الله تعالى
فيه موسى عم وبنى اسرائيل على فرعون لعنه الله فقال عليه السلام نحن اولى بموسى اي بما فعله فصامه وامر بذلك فصام يوم
وامر اصحابه بصيامه فلما كانت السنة كما شرة من الهجرة قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود والنصارى فامر موافقتهم
فقال عليه السلام لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى العام المقابل لاصومن التاسع عزما مني على صوم التاسع كراهة
ان يصوم خلافا لهم او كراهة صوم يوم الجمعة بلا وصل بالخميس او السبت مخالفة لاهل الكتاب فلم يعش الى السنة القابلة
بل توفي في الثاني عشر من ربيع الاول فصار صوم التاسع من المحرم سنة لقوله عم وان لم يصمه وقالت ام الفضل بنت الحارث
ان ناسا تماروا اي شكوا يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم هل هو صائم فيه او لا فارسلت اليه بقدح
لبن اي اناءه مملوءة اللبن اي بشك القوم وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه فصام الناس انه عم ليس بصائم استبعد الاكثر

افطار

افطار يوم عرفة بعرفة ليتقوى على الدعاء وقالت عائشة رض لم اعلم ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر
اي في اول ذي الحجة قط وهذا لا ينفي كونها سنة لانه جاز عليه السلام صامها قبل تزوجه بعائشة او لم يعلم في نوبتها
فاذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى وعن ابي قتادة رض انه قال قال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر كله او
افطر دعا عليه وزجرا عن صنيعه وليس الذي سئل عن خالف صوم الدهر كله لانه يفطر الايام المنهي عنها او جنا اي ركابا
سورة الجوع وحر الظماء لاعتياده صياما حتى خف عليه فكانه لم يصم حيث لم يثل ثواب الصائمين بكلفته فتصدق الجهد والافطار
حيث لم ينل راحة المفطرين ولذتهم ثلث من كل شهر قيل الايام البيض والصحيح انها ايام مخيرة فيها لحديث عائشة رض
يأتي بعدها وقد رمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة احتسب اي اريد به من الله ان يكفر اي الله او الصيام
السنة التي قبله والسنة التي بعده معناه يحفظه الله تعالى من ان يقترف ذنبا يكفر به تلك السنة او انه يشبه في السنة الحاضرة
ثوابا يكفر للسنة الماضية والآتية ان يتفق له فيهما ذنوب ويحتمل ان المراد بهذه الذنوب غير الكبائر وصيام يوم عاشوراء
احتسب على الله تعالى ان يكفر السنة التي قبله وعن ابي قتادة رض انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الاثنين
فقال فيه ولدت وفيه انزل علي اجاب عليه السلام بما يدل على ان هذا اليوم مبارك وصومه محبوب وسئلت عائشة رض كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلثة ايام قالت نعم فقيل لها اي ايام الشهر قالت لم يكن يبالي اي ايام الشهر
عن ابي ايوب الانصاري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان صيام
الدهر اي صورة وذلك لان اليوم بعشرة ايام لان الحسنة بعشر امثالها فشهر رمضان بعشرة اشهر وستة ايام من شوال شهران
ابو سعيد الخدري رض نهى النبي عليه السلام عن صوم يوم الفطر والنحر اتفقوا على حرمة صوم يومي العيدين ولو نذره لم ينعقد
عند الاكثر وقال اصحاب الرأي ينعقد وعليه صوم يوم كما لو نذر صوم يوم قدوم زيد فقدم في يومي الفطر والاضحى وعن
نبيشة الهذلي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام التشريق ايام اكل وشرب اتفقوا على حرمة صومها وفي معناها ايام
وهي ثلثة ايام بعد يوم النحر وكلت بالتشريق لان فيها جعل اللحم قديدا والفقراء يتقددون بما يعطون من لحوم الاضاحي في هذه الايام
فسميت بها والنحر صوم يوم النحر يوم عيد وايام التشريق لان الناس اضياف لله فيها واذكر لله فيها او ذكر الله في ايام معدودات عن ابي هريرة رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصومن احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده يعني لا يخص الجمعة بصيام من بين الايام
وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام
كراهة مواظبة اهل الكتاب في تعظيم يوم واحد وليلة واحدة الا ان يكون وافقا في يوم يصومه احدكم من نذر او ورد في نحو
وعن ابي سعيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله اي جهادا او حجا او في جهاد مع الكفار
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا اي سنة وقال عبد الله بن عمرو بن العاص رض قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا عبد الله الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم النهار ولا تفطر وتقوم الليل اي جميعه ولا تنام فقلت بلى يا رسول الله
قال فلا تفعل صم وافطر وقم ونم فان لجسدك عليك حقا فلا تجهد نفسك اضعافه واضواره بحيث تعجز عن اداء ما وظف عليك
الحقوق وان لعينك حقا اي من النوم ويحتمل ان يراد بها الباصرة اي بتنقيص نورها بالصوم وان لزوجك عليك حقا
فتعجز بالصوم عن المضاجعة والمباشرة بها وان لزورك عليك حقا بفتح الواو ثم السكون الزائر مصدر في الاصل ووضع
موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون جمعا كركب اي يتحرز به عن مجالسة الزوار اي الاضياف والقيام بحقهم
لا صام من صام الدهر لعدم الحوق المشقة باعتياده الصوم صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر كله لان الحاصل بعشرة

صم كل شهر ثلثة واقراء القرآن في كل شهر يعني اقراء في كل يوم وليلة جزءا من ثلثين جزءا حتى تختم كل شهر ختمة واحدة قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصوم صوم داود عليه السلم بيان لاحسن الصوم صيام يوم وافطار يوم واقراء في كل سبع ليال مرة ولا تزد على ذلك **الحسان** قالت عائشة رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاثنين والخميس وقال ابو هريرة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض الاعمال اي على رب العالمين يوم الاثنين والخميس وهذا لا ينافي قوله يرفع عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل للعرض بين العرض والرفع ان الاعمال تجمع في الاسبوع ويعرض هذين اليومين فاحب ان يعرض على وانا صايم وعن ابي قتادة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا قتادة اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة يعني ايام البيض وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر اي فرأوله ثلثة ايام ولم يفطر يوم الجمعة تاويله انه يصوم منضما الى ما قبله او ما بعده حتى لا يكون متنا فضا لنهيه عن صوم يوم الجمعة وحدها او هو مختص به عام بان يصوم منفردا كان صوم وصال مختصا او اراد بعدم الافطار اداء بعض النهار مجازا كما عادتهم يوم الجمعة فانهم لا يكادون يفطرون فيه الا بعد فرض الوقت وعن عائشة رضه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثاء والاربعاء والخميس اراد به ان يبتدئ ستة صوم جميع الاسبوع واتمام يصم عليه السلم جميع هذه الستة متواليه كيلا يشق على الامة الاقتداء به وعن ام سلمة رضه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرني ان اصوم ثلثة ايام من كل شهر اولها اي حسبها اول الايام الثلثة الاثنين او الخميس قالوا او ضعف او وذلك ان الشهر اذا كان منقوصا بعد الخميس افتتح الصوم بيوم الاثنين مع الثلثاء والاربعاء وان وقع افتتاح الشهر بعد الاثنين افتتح الصوم بالخميس مع اول الجمعة والسبت وعن علي رضه قال قيل لنبي عم عن صيام الدهر قال صم رمضان والذي يليه اي ايام بعده اراد ستة من شوال وقيل اراد به شعبان وكل اربعاء وخميس فاذا انت جزاء شرط محذوف اي اذا كنت فعلت ما قلت لك فانت قد صمت الدهر وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وليس هذا نهي تحريم وروى عن عائشة رضه انها كانت تصومه وعن عطاء قال اصومه في الشتاء ولا اصومه في الصيف وعن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء بهمزة ومد وتعرف بالصماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت الا فيما افترض عليكم بتنا وا لكنوز لله والكذب لله وقضاء الفوايت الواجب وصوم الكفارة وفي معناها نوافق وردا او سنة مؤكدة كما لو كان السبت يوم عرفة او عاشورا او عشر ذي الحجة او في خير الصيام صيام داود عم فانه كان ينهى شدة الاهتمام والعناية به كما نهى عن صوم الجمعة كما يفعل اليهود فان لم يجد احدكم الا لحاء عنبة بكسر اللام اي قشرها استعارة من قشر العود واريد بالعنبة هنا الحبة وهي غرس العنب او عود شجرة عطف على لحاء فليمصغه عن ابن عباس رضه وابي هريرة رضه قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام احب ان صفة ايام بالرفع على المحل وبالنصب على اللفظ الى الله تعالى ان يتعبد له فيها من عشر ذي الحجة يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر وعن ابي امامة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض اي يصير صومه خندقا بينه وبين النار فكما ان الرجل اذا كان بينه وبين عدوه خندق لا يصل اليه عدوه فكذا الصايم اي لا تصل اليه النار وعن عامر بن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة الباردة اي الغنيمة الحاصلة من غير كثرة قتال ومشقة الصوم في الشتاء اي تحصيل الثواب من غير ان يصيبه مشقة الجوع او ميسة تحطم وتستعمل البارد

في شتاء ذي الواحة انما سميت بردا لان الحرارة غالبة في ديار العرب وما وجدوا ماء باردا اصابوا هواء باردا او ماء بارد يتولد من راحة **مرسل** اي هذا الحديث مرسل لان راويه عامر بن مسعود ولم يدرك النبي عليه السلم **فصل ومصباح** عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي عليه السلم فقال هل عندكم شيء فقلنا لا قال فاني اذا صايم يدل على صحة نية التطوع نهارا ثم اتانا يوما اخر فقلنا يا رسول الله اهدي لنا اي ارسل الينا حيس بالفتح والسكون طعام يتخذ من تمر واقط وسمن او زبد وقال الازهري هو الاقط فلقد اصبحت صايما اي كنت نويت الصوم في اول النهار فاكل اي فاذا طعام او افقكم في الاكل وهذا يدل على جواز الخروج من صوم النفل عن انس رضه قال دخل النبي عم على ام سليم فاتته بتمر وسمن فقال اعيدوا اسمنكم في سقايه وتمركم في وعايه فاني صايم هذا دليل على ان صام تطوعا يجوز ان يصوم وليس له الافطار اذا قرب اليه طعام وان افطر يجوز للحديث المتقدم ثم قام الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة فدعا لام سليم واهل بيتها فقال يا رسول الله لي خويصة فما تامرني فيها فقال ما اراك شيئا الا وقد اجيب في اهلك حتى ابي طلحة وابو طلحة للمضيف الصايم ان يدعو للمضيف **وعن** ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم الى طعام وهو صايم فليقل اني صايم اما ام النبي عم المدعو حين لا يجب المدعي ان يعتذر عنه بقوله اني صايم وان كان يستحب اخفاء النوافل ليلا يتاذى الى عداوة وبغضة في الداعي **وعنه** انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعي احدكم فليجب فان كان صايما فليصل اي فليدع للداعي بالبركة وقيل اي فليصل ركعتين كما فعل عم في بيت ام سليم وان كان مفطرا فليطعم **والحسان** عن ام هاني رضي الله عنها قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة رضي الله عنها فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هاني عن يمينه فجاءت الوليدة اي الامة باناء فيه شراب فناولته النبي عم فشرب منه ثم ناولته اي بقية المشروب ام هاني رضه فشربت فقال يا رسول الله اكنت صايمة فقضيت شيئا قالت لا قال لا ندر عليك قال لا قال فلا قضاء اي ان كان تطوعا يدل على ان لا قضاء على المتطوع بصوم اذا بطلها وبه قال الشافعي وفي رواية الصايم المتطوع امير نفسه اي حاكم على نفسه ان شاء صام وان شاء افطر **وعن** عايشة رضه قالت كنت انا وحفصة رضي الله عنهما صايمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه فقالت حفصة رضه يا رسول الله انا كنا صايمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فاكلنا منه قال اقضيا يوما اخر مكانه يدل على ان افطر في التطوع لا يلزمه القضاء مكانه قال الخطابي هذا القضاء على سبيل التخيير والاختيار لا على سبيل الايجاب وقضاء شيء يكون حكمه حكم الاصل وهذا رواه مرسلا على الاصح **وعن** الزهري عن عايشة رضه ام عمارة بنت كعب ان النبي عم دخل عليها فاتته بطعام فدعاها لتاكل هي معه فقالت اني صايمة فقال عم ان الصايم اذا اكل عنده وقالت نفسه الى الماكول فيستغفر صوته عليه صلت عليه الملايكة اي يستغفرون له عوضا عن مشقة الاكل حتى يفرغوا اي القوم الاكلون قال عم لها ذلك لفرحا بالتمام صوما وافطارا **باب ليلة القدر** سميت بها لان الله تعالى يظهر فيها لكتبة القضاء والقدر على ملايكته او لانه يبين فيها الاشياء او يختارها وشرفها على ساير الليالي **المصباح** قالت عايشة رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر اي اطلبوها في الوتر اي في ليالي الوتر من العشر الاواخر من رمضان مثل الحادي والعشرين الى آخرها وقال ابن عمر رضه ان رجالا من اصحاب النبي عم اروا على بناء المفعول في الاول ليلة القدر في المنام اي خيل لهم في المنام ذلك بعضهم ان رؤياهم في ليلة الثالث والعشرين وبعضهم ليلة الخامس والعشرين وكذلك رأوها يجمعهم في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراى رؤياكم قد تواطيت اي توافقت في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي طالبها فليتحرها في السبع الاواخر والمراد بها السبع التي تلي آخر الشهر او التي بعد العشرين **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلم

قال التمسوا اى اطلبوا فى العشر الاواخر فى رمضان ليلة القدر فى تاسعة بدله قوله فى العشر الاواخر تبقى صفة لما قبله فى العدد اى يرجى بقاؤه على سابعة تبقى فى خامسة تبقى عن ابى سعيد الخدرى رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط فى قبة تركية اى فى قبة من لبد فى المسجد تبنى بالفارسية خركاه ثم اطلع رأسه اى اخرجه من القبة فقال انى اعتكفت العشر الاول التمس اى اطلب هذه الليلة يعنى ليلة القدر ثم اعتكفت الاوسط ثم اتيت اى اتانى آت من الملائكة فقيل لى انها ليلة القدر فى العشر الاواخر فمن احب منكم ان اعتكف العشر الاواخر فليعتكف معى اى اداء موافق فليعتكف العشر الاواخر فقد رئيت هذه الليلة ثم انسيتها اى انسيت علمها بصيغة المجهول ولعل الحكمة فى نسيانها هو ان يشتغل بتعظيمها ويترك تعظيم باقى الليالى فاخفاها الله ليزداد واجتهادا فى طلبها فلقد رأيتنى اى رأيت فى المنام ايضا انى اسجد فى ماء وطين من صبيحتها اى صبيحة تلك الليلة وكان المسجد على عريش اى على صورة العرش وهو شئ كالعرفج يسقط ورقه يتخذ به الشئ بالخشب والثمام او بهما فوكف المسجد اى قطر سقفه لانه كان من اغصان فبصرت عيناى اى رأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء والطين من صبيحة احد وعشرين وعن عبد الله بن انيس رض قال ليلة ثلث وعشرين اى ليلة القدر هى ليلة ثلث وعشرين لانه مر بقيام تلك الليلة وعن ابى نضرة بفتح النون انه حلف لا يستثنى حال اى حلف حلفا جازما من غير ان يقول بعقبه ان شاء الله تعالى انها مفعول حلف او حلف انها ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقيل له بأى شئ تقول ذلك قال بالعلامة التى اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطلع الشمس فى صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها قيل ان الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها وتزورها الى العرض وصعودها تستر باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس وقالت عائشة رض كان رسول الله يجتهد اى يبالغ فى طلب ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد فى غيره وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل العشر شد مئزره بكسر الميم الازار وشد كناية عن اجتنابه النساء وترك شأنهن اى جامع اهله وعن عائشة رض قالت قلت يا رسول الله ارأيت اى اخبرنى ان علمت جواب محذوف يدل عليه ارأيت اى ليلة القدر ما اقول متعلق بأرأيت معنى فيها اى فى ليلة القدر قال قولى اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنى وعن ابى بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التمسوها يعنى ليلة القدر فى تسع اى تسع ليال يبقين او سبع يبقين او خمس يبقين او ثلث او آخر ليلة وعن ابن عمر رض سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر فقال هى فى كل رمضان اى ليست مختصة بالعشر الاواخر بل كل ليلة من شهر رمضان يمكن ان يكون ليلة القدر وهذا لو قال احد لم اقدح فى نصف صفا او قال اتيت طالبا فى ليلة القدر لا تطلق حتى يأتى رمضان جديد لقضية لفظ ليلة فتطلق فى الليلة التى علق فيها الطلاق فوقعه اى هذا الحديث بعضهم على ان عمر عبد الله بن انيس قال قلت يا رسول الله انى بادية اصلى فيها فمرنى بليلة اى بليلة من هذا الشهر يعنى شهر رمضان انزلها اى اول ما اقدم فيها قاصدا الى هذا المسجد اى مسجد قباء عليه السلام قال انزل ليلة ثلث وعشرين قال ابو داود عبد الله بن انيس وكان اذا صلى العصر دخل المسجد فلم يخرج الا لحاجة حتى يصلى الصبح ويدل على ان ليلة القدر

باب الاعتكاف وهو اللبث والاقامة فى المسجد نية الاعتكاف وشرطه عن عائشة رضى الله عنها ان النبى

كان يعتكف

كان لا يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف ازواجه من بعده عن ابن عباس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس اى اكثرهم جودا وسخاوة بالخير هو اسم جامع لكل ما ينتفع به وكان اجود ما يكون فى رمضان ما مصدرية والتقدير كان اجود اوقاته وقت كونه فى رمضان يعنى كان ءم اكثر جودا منه فى سائر الشهور لان الوقت اذا كان اشرف بكون فيه فضل كان جبرائيل ءم يلقاه اى ينزل عليه كل ليلة فى رمضان ليعرض عليه النبى ءم اى يقرأ عليه القرآن وهذا تشريف لله الكريم اليه ءم فاذا لقيه جبرئيل كان اجود بالخير من الريح المرسلة اى التى ارسلها الله بالبشرى والرحمة فى سرعة النفع ومبادرة الى ايصال الخير عن ابى هريرة رض قال يعرض بصيغة المجهول على النبى صلى الله عليه وسلم القرآن اى جبرئيل ءم على النبى صلعم كل عام مرة ليقرأه النبى ءم ويجوز بالتخفيف واللفظ للاول وتيسير الخارج وليكون سنة للتلامذة على الاساتذة فى تجديد العهد عليهم فعرض عليه مرتين والعام الذى قبض وكان كل عام يعتكف عشرا فاعتكف عشرين فى العام الذى قبض وعن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف ادنى الى راسه وهو فى المسجد اى خرج راسه فى حجرتى فارجله اى اسرح شعر راسه وهذا دليل على ان المعتكف لو اخرج بعض اعضائه من المسجد لا يبطل اعتكافه وعلى ان للرجل مباشرة امرأته وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان من الاكل والشرب ودفع الاخشبين وهذا يدل على ان للمعتكف ان يخرج لما لا بد له منه وروى عن عمر رضى الله عنه انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال فأوف بنذرك وهذا دليل على ان نذر الجاهلية اذا وفى حكم الاسلام كان معمولا به واجبا وفاؤه به بعد الاسلام وعليك شئ فى رواية وقال ابو بكر رض لا يصح نذره فى الحسان عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فى العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين يدا على اسحاب ابى قضاء ما فاته فى السنة الموقتة وعن عائشة رض قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل فى معتكفه اى فى موضع اعتكافه فيه بيان ان المعتكف يبتدئ بالاعتكاف فى اول النهار وعليه احمد وقال ابو حنيفة رح لله والشافعى ومالك رحمهم الله يبتدئ من الليلة التى يريد ان يعتكف فى يومها وعن عائشة رض كان النبى عليه السلام يعود المريض وهو معتكف فيمر كما هو الكاف مصدر محذوف وما موصولة ولفظة هو مبتدأ والخبر محذوف والجملة صلة اى فيمر مرورا مثل الهيئة التى هو عليها فلا يعرج اى فلا يميل عن الطريق الى جانب ولا يقف يعنى كان اذا خرج لقضاء حاجة ورأى مريضا فى طريقه يسأل عنه ولا يخرج عن الطريق لاجل عيادته وقالت عائشة رض السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا اى لا يخرج من معتكفه قاصدا عيادته ولا يشهد اى لا يحضر جنازة ولا يمس المرأة بشهوة اى لا يجامعها ولا يخرج لحاجة الا لما لا بد منه يعنى الدين والشرع اجتناب المعتكف عن هذه المذكورات ولا اعتكاف الا بصوم وبه قال ابو حنيفة ومالك رحمهما الله وعند الشافعى رح يصح بدون الصوم ولا اعتكاف الا فى مسجد جامع معناه نفى الفضيلة والكمال لان الاكثر على صحته فى جميع المساجد قال الله تعالى وانتم عاكفون فى المساجد ولم يفصل قال مالك والشافعى رح اذا اعتكف اكثر من ستة ايام فيجب ان يكون فى مسجد الجماعة لئلا يتقطع اعتكافه بالخروج الى الجمعة وازكى اقل الاعتكاف عشر لا شهر عليه اعتكف فى مسجد باب فضائل القرآن جمع فضيلة وهى ما يفضل به رجل على غيره يبين فى هذا الباب فضل القرآن على سائر الكلام وعن عثمان بن عفان رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه يعنى اذا كان خير الكلام كلام الله فحذاقه خير الناس بعد النبيين فمن تعلم كلام الله وعلمه وعن عقبة

ابن عامر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء وسكون الطاء او العقيق
هما واديان من اودية المدينة على ثلثة اميال منها وقيل ميلين وخصهما بالذكر لانهما اقرب الاودية التي يقام فيها
اسواق الابل الى المدينة على ثلثة اميال فياتي بناقتين كوماوين تثنية كوماء وهي الناقة العظيمة السنام
وهي من انفس للتاجر عندهم واصل الكوم بالفتح من الارتفاع والعلو قلبت الهمزة واوا في غير اثم اي في غير ما يوجب
اثما كسرقة او غصب سمي موجب الاثم مجازا ولا قطع رحم من خصومة وغيرها قالوا يا رسول الله كلنا نحب ذلك قال
افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم او يقرا شك من الراوي آيتين تنازع فيه العاملان على جهة المفعولية من كتاب الله تعالى
خير له خبر مبتدا محذوف اي هما خير له من ناقتين قال عم على وفق ما كان يغتنمه المخاطب ويبتغيه اي يطلب
والا فالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها او كونها خيرا منهما لا ينافي خيريتها على ذلك لانه لم يقصر الخيرية
فيها وثلث اي ثلث آيات خير من ثلث الابل واربع خير من اربع ومن اعدادهن جمع العدد من الابل بدل منها او بيان لها
اي واكثر من اربع خير من اعدادهن فست آيات خير من ست من الابل وهلم جرا او المعنى ان الايات تفضل على مثل عددها
من النوق وعلى مثل اعدادها من الابل لان قراءة القرآن ينفع الرجل في الدنيا والآخرة بان يحفظ ببركته من البلايا
في الدنيا ويعطى الجنة في الآخرة واما الابل فتعلقه بتمتع الدنيا والآخرة خير وابقى • وعن ابي هريرة رضه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه اي في طريقه ثلث خلفات جمع خلفة بالفتح
ثم الكسر وهي الحامل من النوق عظام سمان قلنا نعم قال فثلث آيات يقرا بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات
عظام سماة عن عائشة رضها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن اي الحاذق الكامل في حفظه
وجاز ان يريد به جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة
الذين يكتبون اعمال العباد يحفظونها لاجلهم وقيل هم حملة اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى بايدي سفرة
كرام بررة سموا بذلك لنقلهم الكتب الالهية المنزلة الى الانبياء فكانهم يستحسنونها والمعنى الجامع بينهم كونهم
من خزنة الوحي وامناء الكتاب وقيل معنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم
من جهة انه حامل الكتاب او من السفارة بمعنى الاصلاح فالمراد الملائكة النازلون بامر الله لما فيه مصلحة العباد
من حفظهم ودفعهم عن العافات والمعاصي والقاء الخير في قلوبهم الكرام جمع الكريم البررة جمع البار بمعنى المحسن
والذي يقرا القرآن ويتعتع فيه يقال تعتع لسانه اذا توقف في الكلمات وعسر اي لا يطيقه لسانه في القراءة
وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق اي شديد يصيبه مشقة في قراءته له اجران اجر القراءة واجر
تحمل المشقة وهذا تحريض على القراءة وليس معناه ان اجره اكثر من اجر الماهر فكيف بذلك وهو مع السفرة
وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد اي لا غبطة الا في اثنين رجل آتاه الله تعالى
اي اعطاه القرآن فهو يقوم به والقيام به هو العمل به او تلاوته اكلاهما آناء الليل وآناء النهار وعن ابي موسى
الاشعري رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرا القرآن مثل الاترجة بضم
الهمزة ثم السكون وتشديد الجيم هي احسن الثمار الشجرية وانفسها لحسن منظرها ريحها طيب وطعمها طيب
صفراء فاقع لونها تسر الناظرين يعيد طيب النكهة ودباغ المعدة وقوة الهضم منافعها كثيرة مذكورة في
كتب الطب فكذلك المؤمن القارئ طيب الطعم لثبوت الايمان في قلبه وطيب الريح لان الناس يستريحون بقراءته
ويجدون الثواب بالاستماع اليه ويتعلمون القرآن منه ومثل المؤمن الذي لا يقرا القرآن مثل التمرة لا ريح لها

وطعمها حلو فهو كذلك طيب باطنه وذاته بالايمان لكن لا يستريح الناس بقراءته القرآن • ومثل المنافق الذي لا يقرا
القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر فهو كذلك باطنه خبيث بكتمانه الكفر ولا يحصل من ظاهره خير لاحد
ومثل المنافق الذي يقرا القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر فانه يحصل منه راحة الى الناس باستماعهم
القرآن منه لكن باطنه خبيث كطعم الريحانة وفي رواية المؤمن الذي يقرا القرآن ويعمل به كالاترجة
والمؤمن الذي لا يقرا القرآن ويعمل به كالتمرة • وعن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه يعني من آمن بالقرآن
وعظم شانه وعمل به يرفع الله درجته في الآخرة ويرزقه في الدنيا عزة وشرفا ويضع به آخرين اي يحط
بالقرآن آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه • وعن ابي سعيد الخدري رضه ان اسيد بن حضير رضه
بضم الحاء على صيغة تصغير بينما هو يقرا من الليل سورة البقرة وفرسه مربوطة عنده قيل التانيث في مربوطة
على تاويل الدابة وصوابه ان الفرس يقع على الذكر والانثى كذا قاله الجوهري اذ جالت الفرس اي دار دورة
لوجدانها ذوقا وراحة من سماع القرآن لقوله تعالى عز وجل لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرايته خاشعا
فسكت عن القراءة فسكنت لذهاب ذلك الذوق منها ويحتمل ان يكون تحركها عند القراءة لدنو الملائكة وخوفها
منهم وسكونها عند سكوت القارئ لصعودهم وبعدهم عنها فقرا فجالت فسكت فسكنت ثم قرا فجالت فلما
اصبح حدث النبي صلى الله عليه وسلم قال اي اسيد بن حضير فرفعت راسي الى السماء فاذا مثل الظلة وهي
ما يقي الرجل من الشمس كسحاب او بيت او غيرهما يريد مثل سحابة فيها امثال المصابيح عرجت في الجو اي صعدت
فيما بين السماء والارض حتى لا اراها قال اي النبي عم تلك الملائكة دنت لصوتك يظهر نورهم القارئ كالمصابيح
ولو قرات اي لو لم تسكت عن القراءة لاصبحت تلك الملائكة ينظر الناس اليها اي الى الظلة لا تتوارى منهم
اي لا تستتر عن ابصار الناس • عن البراء رضه قال كان رجل يقرا سورة الكهف والى جانبه حصان بالكسر
الفرس الفحل مربوط بشطنين الشطن بفتحتين الحبل الطويل الشديد الفتل وفيه اشعار بان الحصان كان جموحا
مستصعبا فتغشته اي سترته سحابة اي وقفت فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت اي فطفقت تلك السحابة
تدنو وتدنو اي تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه اي اراد ينفر بكسر الفاء من النفور
وهو اشبه بالصواب وفي البخاري ينقز بالقاف والزاء المعجمة هكذا في البخاري اي يثبت فلما اصبح اتى النبي صلعم
فذكر ذلك له فقال تلك السكينة وهي السكون والطمانينة وتلك اشارة الى السحابة اي تلك الحالة التي تطمئن
وتسكن بها القلب عن الرعب والميل الى الشهوات وقيل هي الرحمة وقيل ملك الرحمة وقيل الوقار نزلت بالقرآن
اي بسببه ولاجله • عن ابي سعيد بن المعلى وهو انصاري قال كنت اصلي وقصته انه قال مررت ذات يوم
على المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقلت لقد حدث امر فجلست فقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نرى تقلب وجهك في السماء الآية فقلت لصحابي تعالى حتى تركع ركعتين قبل ان ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فتكون اول من صلى فكنت اصلي فدعاني النبي عم فلم اجبه حتى صليت ثم اتيت فقال ما منعك ان تاتيني
فقلت كنت اصلي فقال الم يقل الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فيه دليل على ان اجابة الرسول
اذا دعا احدا في الصلوة لا تبطل صلوته ثم قال الا اعلمك اعظم سورة في القرآن قبل ان اخرج من
المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج قلت الا اعلمك اعظم سورة من القرآن قال الحمد لله اي هي
عليه السلام

الحمد لله رب العالمين سميت الفاتحة أعظم سورة لاشتمالها على المعاني التي في القرآن من الثناء على الله بما هو أهله والتعبد بالأمر والنهي في الوعد والوعيد ولأن فيها ذكر رحمة الله تعالى على الوجه الأبلغ الأكمل وذكر تفرده بالملك وعبادة عباده إياه واستعانتهم إياه وسؤاليهم منه ولا سورة بعد المثاني هي السبع المثاني مثنى السبع لأنها سبع آيات ومثاني لأنها تثنى في الصلوة أي تكرر فيها في كل ركعة مرتين وقيل لأنها استثنيت لهذه الأمة أي استخرجت لم تنزل على من قبلها أو لما فيها من الثناء مفاعل منه والقرآن العظيم الذي أوتيته قال الله تبارك وتعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم وهي هنا الفاتحة أيضا وفيه دليل على جواز اطلاق القرآن على بعضه وعن أبي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا بيوتكم مقابر أي كالمقابر في خلو هاء الذكر عن الذكر والطاعة بل اجعلوا الهاء القراءة نصيبا أو معناه لا تدفنوا موتاكم فيها أن الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة خص هذه السورة بنفور الشيطان لطولها وكثرة أحكامها الدينية وكثرة الاسماء العظام وفي الحديث دلالة على عدم كراهة أن يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي أن يقال السورة التي فيها البقرة وعن أبي أمامة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز أن تكون الشفاعة للملائكة كذا من شهد والدا وتة أسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وأن تكون للقرآن بان يجعل الله له صورة فاظهة اقرؤا الزهراوين أي المنيرتين تثنية الأزهر وتأنيث الأزهر وهو الأبيض تثنير البقرة وسورة آل عمران سميتا بهما لانهما أكثر نورا لكثرة الاحكام الدينية وكثرة أسماء الله العظام فيهما فكانتا بالنسبة الى ما عداهما عند الله مكان الشمس من سائر الكواكب فانهما يأتيان يوم القيمة إتيانهما كنايتان غير إتيان ثوابهما وقرأ نهما بأن يصوغ الله صورتين مناسبتين لثوابهما فيجيئان كأنهما غمامتان وهي ما يعم الصغير وتحوه لشدة كثافته أو غيايتان وهي ما يكون أدون منها فيحصل عنه الضوء والظل خيط أو فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق بمعنى الطائفة من الطير جمع طائر صوافّ جمع صافة أي باسطات أجنحتها كالطائر عن اصحابها أي يدفعان الحجيم والعذاب والاعداء الذين قرؤهما في الدنيا ويشفعان لهم عند الله قيل وهذا التقسيم يقسم الظلل على قدر ثواب أن كان في الدرجة العليا بان يكون قارؤهما عالما معلما في يظلهما في مستقر يكون كالمظلة وفي الدرجة الوسطى بان لا يكون عالما معلما كانت كغمامة وفي الدرجة السفلى بان لا يكون عالما ولا معلما كانت كفرقين من الطير صافتين اقرؤا سورة البقرة فان أخذها بركة وتركها حسرة أي لذامة ولا يستطيعها البطلة وهي السحرة جمع باطل ضد الحق أي أن أهل الباطل في السحر لا يجدون السبيل فيه لقلتها وندرة معانيها ويحتمل أن يكون المراد بالباطل معنى الكسل أي لا يقدر الكسلان على أن يتعلمها لطولها أو لانهم أن مجرد التلاوة لا يحصل الشخص من أهل القرآن ما لم يعمل به وعن النواس بن سمعان أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى القرآن يوم القيمة وأهله الذين كانوا يعملون به الضمير راجع الى القرآن تقدمه سورة وآل عمران كأنهما غمامتان أو ظلتان بضم الظاء ما يظل وقيل هو أول سحابة تظلك سوداوان في لونهما لشدة كثافتهما وارتكام البعض على البعض وذلك أبلغ في المقصود في الظلال قيل انما جعلتا كالظلتين ليكون أخوف والله تعالى أعلم في قلوب خصمائها لان الخوف في الظلة أكثر بينهما شرف بسكون الراء الضوء والانفراج بينهما أو الضوء قيل يحتمل أن يكون هذه الفاصلة لتمييز أحد السورتين عن الأخرى كالفصل بين السورتين بالتسمية

أو كأنهما فرقان فرطير صوافّ تحاجان عن صاحبهما عن أبي بن كعب رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا المنذر كيف أبي بن كعب أتدري أي آية في كتاب الله معك أعظم قلت الله ورسوله أعلم فكرر أبي بن كعب رض بعلم ذلك ولكن لم يجب تعظيما له ورعاية للأدب بين يديه عم قال يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك قلت الله لا إله إلا هو الحي القيوم وأنما أجابه حين كرر السؤال لعلمه أنه عم يريد امتحانه ورأيته بما سأل أو لأن الآية كانت آية الكرسي أعظم الآيات اشتمل عليه صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعا في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري وهذه تلطف منه عم ليتمكن العلم في صدره فقال ليهنك العلم أي ليكن العلم هنيئا لك يا أبا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم له رسوخ فيه وأنما كانت آية الكرسي أعظم الآي لان شرف الآيات بشرف مدلولاتها وهذه الآية دالة على معرفة الصانع تعالى ووحدانيته وصفاته فركونه حيا قيوما لا تأخذه سنة ولا نوم وأن له ملك السموات والأرض وبيان قدرته وعظمته وعلم الأشياء شاهدها وغايبها ومستقبلها وعظمة كرسيه وحفظ السموات والأرض بحيث لا يصل اليه في ذلك ثقل ولا تعب ولا شك أن معرفة ذاته تعالى وصفاته هي المقصد الأقصى من علوم القرآن فان سائر الأقسام مرادة لها وهي مرادة لنفسها لا لغيرها عن أبي هريرة رض قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكوة رمضان أي بجمع زكوة الفطر ليفرقها عليه السلام فاتاني آت فجعل يحثو من الطعام أي طفق يأخذ هيلا بالكيل ويجعل في ذيله أو وعائه يعني كمه والمراد بالطعام البر ونحوه مما يزكى به في الفطرة فأخذته وقلت لارفعنك أي لاذهبن بك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتقطع يدك فانك سارق قال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال أبو هريرة رض فخليت عنه أي تركته فاصبحت فقال النبي ع يا أبا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته وخليت سبيله قال النبي ع أما انه قد كذبك وسيعود فرصدته لكونه أخبر بعودته لقوله وسيعود أي ليأخذ من الطعام ثانيا فجاء يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته وخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله يا أبا هريرة ما فعل اسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة وعيالا فرحمته وخليت سبيله فقال أما انه قد كذبك وسيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله تعالى بها اذا أويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله إلا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فانك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل اسيرك قلت زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله تعالى بها قال أما انه صدقك أي صدقك فيما ذكر لك من خاصة آية الكرسي فانه قرأها يصبر محفوظا من الشيطان ولا يقربك شيطان حتى تصبح وهو كذوب في سائر أفعاله وأقواله تعلم أي أتعلم من تخاطبه منذ ثلاث ليال قلت لا قال ذاك شيطان والحديث يدل على أن تعلم العلم جايز ممن لم يعمل بما يعلمه بشرط أن يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنا وأما اذا لم يعلم حسنه وقبحه فيجوز أن يتعلم الأمي ممن عرف ديانته وصلاحه عن ابن عباس رض قال بينما جبرئيل ع عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ سمع نقيضا أي صوتا شديدا من فوقه أي من قبل السماء فوقه فرفع رأسه فقال هذا باب من السماء فتح لم يفتح قط الا اليوم ولضمائر في الافعال الثلثة راجعة الى جبرئيل عليه السلام لانه أكثر اطلاعا على أحوال السماء فنزل منه ملك الى الارض لم ينزل قط الا اليوم هذا من قول الراوي في حكايته الحال كما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بلغه منه فسلم أي الملك على النبي ع فقال أبشر بنورين أوتيتهما

لم يؤتها بصيغة المجهول نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة يعني آخر كم تسوا آخرها ستاها نوذير
لان كلا منهما يكون لقارئه يوم القيمة نورا يسعى بين يديه اولانه يرشد ويهديه بالتأمل فيه والتفكر في معانيه
الى الطريق المقوم لين تقرأ كم في منهما اي بكلام والباء زائدة كبني بالحرف والجملة المستقلة بنفسها الا اعطيته
اي اعطيت ما استملك عليه تلك الجملة من المسئول كقولك اهدنا الصراط المستقيم وغفرانك ربنا لا تؤاخذنا
وفي غير المسئلة من حمد وثناء يقضي ثوابه والمراد بالحرف ما يجتبى فحواه اعطيت ثوابه ٥ عن عبد الله رضه قال اسري
برسول الله صلى الله عليه وسلم مجهول اسرى سيري اذا سار ليلا والمراد هنا ليلة المعراج اسرى به على صيغة المجهول
الى سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي علم الاولين والآخرين ولا يتعداها احد او اعمال العباد او نفوس
السابقين في الملأ الاعلى فيجتمعون فيه اجتماع الناس في ابانهم ولا يطلع احد على ما وراءها غير الله تع فاعطي ثلثا
اعطي الصلوات الخمس وخواتيم سورة البقرة وغفر بصيغة مجهول لمن لا يشرك بالله شيئا غفر امته المخطئات بضم الخاء والطاء
جمع المخطئة كالمكسورة وهي الذنوب العظام التي تقحم اصحابها اي يلقيهم في النار ومنهم من يشدها غفر لهم ولا من
اذا دخل فيه غير ورد به يعني اعطي مع الشفاعة لاهل الكبائر ٥ عن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلعم
ايعجز احدكم ان يقرأ في ليلة ثلث القرآن قالوا فكيف نقرأ قال قل هو الله احد يعدل اي يساوي ثلث القرآن
اي ثلث اصول المهمة وذلك لان معاني القرآن مهمة ترجع الى علوم ثلثة الاول معرفة الله وتوحيده وتقديسه عن
مشارك في الجنس والنوع والثاني علم الشرايع والاحكام والثالث علم تهذيب الاخلاق وتزكية النفس وسورة الاخلاص
مشتملة على القسم الاول الاشرف الذي كالاساس للاخيرين ٥ وعن عايشة رضه ان النبي عليه السلام بعث رجلا على سرية
اي جعله امير الجيش وكان يقرأ لاصحابه اي لكرجل ثوتهم في صلاتهم فيختم اي الصلاتي بقل هو الله احد اي قراءة
في كركعة الاخيرة بعد الفاتحة في كل صلوة قال هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم فقال سلوه
لاي شيء يصنع ذلك فسئلوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأها فاذلك لازم احب شيئا كثر ذكره
فقال النبي عم اخبروه ان الله يحبه ٥ وقال انس رض ان رجلا قال يا رسول الله اني احب هذه السورة قل هو الله
احد فقال ان حبك اياها يدخلك الجنة ٥ وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الم تر
على بناء المجهول من الرؤية آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط اي لم يوجد آيات كهاتين تعوذ بهما
للقاري ان يقرأ ان غيرهما بين لكونهما بين قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وهذا يدل على ان المعوذتين
في القرآن خلافا للبعض ٥ وعن عايشة رضه ان النبي عليه السلم كان اذا اوى اي دخل الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث
فيهما اي نفث اخراج ريح وكلم مع بصاق كما في قراءة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ظاهر
الحديث يوهي الى ان النفث مقدم على القراءة لان الفاء للتعقيب ولعله وقع سهوا من الناسخ وفي بعض الروايات في
البخاري بالواو ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلث مرات
بحث ٥ عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة حت لعرش يوم القيمة قيل هذا
كناية عن اختصاصها بتهيئة ما يتعبد به واعتناء عند بحيث لا يضيع اجر حافظ عليها بل يهيئ مجازاة عن ضيعها القرآن فاتحة
اجلها قدرا واعظمها حرمة وهذا فصل بينه وبين المعطوف عليه بقوله بحاج تكلمها اي تخاصم عن مضيعها عن عليه
ويطالبهم اما هملوا من مواعظه وامثاله ظهرا وبطنا جملة حالية من الضمير في بحاج فراجع ظهرا وبطنا فقد حقق
الربوبية قبل الظهر التلاوة والبطن الفهم وقيل الظهر ما ظهر بيانه والبطن ما احتاج الى تفسير وقيل ظهرا

بنه المكلفون من الايمان به والعمل بمقتضاه وبطنه ما وضع للمقاتي في فهم بين العباد على حسب مراتبهم في الافهام وفيه
تنبيه على ان كلا من العباد انما يطلب منه بعد ان انتهى اليه فهم علم الكتاب والامانة ما هو لازم الاداء من حقوق الله تع
ومن حقوق العباد فان جميع حقوقهم امانات فيما بينهم فمن اقام بحقها فقد اقام بحق الله وجانب الظلم ومن حق الله تعالى
الضمير راجع الى الرحم والى كل واحد من هذه الثلثة الاخير وصلني وصله الله بالرحمة ومن قطعني قطعه الله اي اعرض عنه
وانما اورد الاخيرين بالذكر وان كانا داخلين تحت محافظة الكتاب تاكيدا لحرمتها وبالغة في وجوب صيانة تحفظها واتقي
الرحم لانه اخصها ٥ وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحب القرآن وهو الحافظ
وللواظب على قراءته اي العالم بمعانيه والمتفكر في التدبر فيه اقرأ وارتق امر من الارتقاء اي اصعد ورتل اي ترسل القرآن
بان تقرأه مبينة حرفا حرفا على التأني والسكون كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرأها ذكره الخطابي
انه قد جاء في الاثر ان عدد آي القرآن على عدد درج الجنة فمن استوفى قراءة جميع آياته استوى على اقصى درجها
فيكون منتهى ثواب عند منتهى القراءة ٥ وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي
ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب لان عمارة القلوب بالايمان وقراءة القرآن فمن خلى قلبه من هذه
الاشياء فقلبه خرب لا خير فيه صح ٥ عن ابي سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب تبارك
من شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي اي شتغل بقراءته بحيث لم يفرغ للدعاء والمسئلة اعطيته افضل ما اعطي
السائلين اي اعطاه الله تع معظم مطالبه ومقاصد احسن واكثر مما يعطي الذين يطلبون من الله حوائجهم وفضل
كلام الله تع على سائر الكلام كفضل الله على خلقه غريب ٥ وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
من قرأ حرفا من كتاب الله اي القرآن فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا اقول الم حرف ولكن الف حرف ولام حرف
وميم حرف وعلى هذا القياس في جميع القرآن فيحصل له بكل منها عشر حسنات غريب ٥ عن الحارث وهو في اثنا بعين في هو في الجملة
تلامذة علي كرم الله وجهه عن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها ستكون فتنة بيان لها يريد بالفتنة ما وقع بين الصحابي من ح وخروج النساء والدجال او دابة الارض والله اعلم
فقلت ما المخرج منها اي فما طريق الخروج والخلاص من تلك الفتنة قال كتاب الله اي هو المتمسك بكتاب الله والعمل
فيه بناء اي خبر قبلكم في الانبياء والامم الماضية وخبر ما بعدكم من اهوال القبر والحشر والنشر والجنة والنار وغير ذلك
وحكم ما بينكم اي ما بين حلوكم وحرامكم في الحلال والحرام والكفر والايمان والطاعة والعصيان وغير ذلك هو
الفصل اي الفاصل بين الحق والباطل وصف بالمصدر للتاكيد والمبالغة ليس بالهزل هو ضد الجد وهو كلام
الخالي عن الفايدة واستعماله في الحال ضد الستهى اي هو جد كله ليس بالباطل كما قال الله تع لا يأتيه الباطل من بين
يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد من تركه اي اعرض عن القرآن من جبار بيان ولد والجبار اذا اطلق على الانسان
يشعر بالصفة المذمومة نبه بذلك على ان ترك القرآن والاعراض عنه وعن تدبره انما هو لتجبر والحماقة قصمه الله تع
اي كسره واهلكه دعاء عليه او خبر عنه ومن ابتغى الهدى في غيره اي من طلب الصراط المستقيم في غير كلام الله وكلام
رسوله اضله الله دعاء عليه او اخبار عن ثبت الضلالة له فان طلب الشيء في غير محله ضلال وهو اي القرآن
حبل الله اي عهده ويستعار للوصل اي هو الوصلة الذي يوثق عليها فيتمسك به في ارادة النجاتي في دار الغرور
والاشارة الى دار السرور وكالحبل الذي يتوصل به للتمسك به الى عرضه المتين اي المحكم اي هو
المأمون الانقطاع المؤدي الى رحمة كرب وهو الذكر اي القرآن ما يتذكر به اي يتعظ الحليم اي الحكيم اي الذي

اى قوى ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة ولا يقدر جميع الخلائق ان يأتى بمثله او ذو حكمة متين لا يعتريه وهو كصراط الذى
لا تزيغ به الاهواء زاغ غر طريق يزيغ اى عدل عنه اى لا يميل بسببه اهل الاهواء اى البدع يعنى لا يصير به مبتدعا وضالا
او من الامراعة بمعنى الامالة والباء للتعدية اى لا تميله الاهواء المضلة غر يتبع الاستقامة الى الاعوجاج كفعل اهل الهوى
بالتورية فى تحريف الكلم عن مواضعه لانه تكفل لحفظه قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون بالالسنة
اى لا يختلط به غيره بحيث يشتبه كلام رب بكلام غيره لكونه كلاما معجزا وقيل انه نزل بلسان عربى مبين لا يلتبس بكلام عجمى
قال الله تعالى لسان الذى يلحدون اليه اعجمى وهذا لسان عربى مبين فى قلوب يقرأه بعضهم فى الالسنة المختلفة وقيل معناه لا تتغير
على ألسنة الحفاظ بكثرة التلاوة قال الله تعالى فاقرءوا ما تيسر منه العلماء اى ما يحيط علمهم بكونه كلاما فاروا وتلوه
لهم فان جديد كانت فى كل وقت مخيفة ولا يخلق غر كثرة الرد وخلق كشئ يخلق بالضم فيهما خلوقة اذا بلى اى لا تزول بالتكرير
طراوته ولذة قراءته واستماعه بكثرة الرد اى التكرير تلاوته على ألسنة التالين واذا لم يتمعن مرة بعد اخرى ولا تنقضى
عجايبه اى لا ينتهى احد الى كنه معانيه لغجيبة كشان وفوايده لغزيرة هو الذى لما سمعت الجن اى لم يقف اذا سمعته حتى قالوا انا
سمعنا قرانا عجبا مصدر وصف به للمبالغة اى عجيبا لحسن نظمه يهدى الى الرشد اى يدل الى الايمان والخير فامنا به الآية قال
اى بالقرآن صدقنا فمن يؤمن بربه اى بمن حكم به عدل ولا يخاف بخس اى نقص ولا رهقا اى ظلما ولا هضما اى حمل عليه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن وعمل بما فيه البس والداه يوم القيمة تاجا يوم القيمة ضوءه احسن من
ضوء الشمس فى بيوت الدنيا لو كانت فيكم اى الشمس فى بيوت احدكم فما ظنكم بالذى عمل بهذا يعنى اذا كان حال والدى القارئ كذا
فكيف يكون عظم ثواب ذلك القارئ العامل به اى يكون له عند الله منزلة رفيعة ومرتبة عالية لا يخطر ببال احد عن عقبة
ابن عامر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان القرآن فى اهاب اى جلد ما مسته النار الاهاب قلب المؤمن وجوفه
فمعناه فحمان فى قلبه القرآن لا جرمه نار جهنم وهكذا روى غر احمد بن حنبل غر على كرم الله وجهه غر النبى صلى الله عليه وسلم انه قال
من قرأ القرآن فاستظهره اى حفظه غر ظهر القلب فاحل حلاله وحرم حرامه ادخل الله تعالى الجنة وشفعه بالتشديد اى جعله
شفيعا فى عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار فيشفع فى المجاوزين غر ذنوبهم وجرائمهم فتقبل شفاعته غر ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى بن كعب رضى كيف تقرأ فى الصلوة قرأ ام القرآن فقرأها فقال والذى نفسى بيده ما انزلت فى التورية ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى القرآن مثلها وانها السبع المثانى والقرآن
العظيم الذى اعطيته صحيح غر ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا القرآن فاقرءوه فان مثل
القرآن لمن تعلم فقرأ وقام به كمثل جراب محشو اى مملوء مسكا يفوح اى يظهر ويصل ريحه كل مكان يعنى صدر القارئ
جراب والقرآن فيه كالمسك فانه اذا اقرأه وصلى ركعة الى بيته وهيأ مقعده والراحة والثواب الى حيث وصل صوته
ومثل من تعلمه فرقد اى نام عن تلاوته والقيام به وهو فى جوفه كمثل جراب اوكى على مسك اى شد عليه بالوكاء فلا يفوح
ريحه شبهه بذلك فى حيث انه ضيع على نفسه وابطل فايدته فى حقه بترك قرأته وتدبر معانيه غر ابى هريرة رضى الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم المؤمن الى اليه المصير وآية الكرسى حين يصبح حفظ بهما الى
ان يمسى ومن قرأهما حين يمسى حفظ بهما حتى يصبح غر عثمان بن يسار رضى الله عنه قال قال رسول الله
ان الله كتب كتابا اى امر بكتبه القرآن فى اللوح المحفوظ قبل ان يخلق السموات والارض بالفى عام وقيل اى بمئة الف عام وقيل اى بمئة الف
فيه اى وفى غيره من مطلع العلوم الغيبية انزل منه اى من ذلك الكتاب آيتين ختم بهما سورة البقرة وهما آمن الرسول الى آخره
ولا تقرآن فى دار ثلث ليال فيقربها الشيطان غر ابى الدرداء انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قرأ ثلث آيات من اول الكهف عصم اى حفظ من فتنة الدجال غريب صحيح وجه تخصيص هذه السورة ان اوائلها
مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاوا الى الله تعالى بحاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ
قارئها من الدجال وفتنته على الدين القويم غر انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل شئ قلبا
وقلب القرآن يس اى لما كان يس قلبا لكل قلب يكون القلب كذلك ليس قلبه لان المقصود من الاعتقاد ان يرفع
فيه كذا يدل احوال القيمة من الحشر والنشر والجنة والنار وغيرها مستقصى بحيث لم يكن فى غيره كما هو فيه واحوال الاكرام كما هو فى المواعظ
البليغة وغير ذلك وقرأ يس كتب الله له بقراءتها قرأ القرآن عشر مرات غريب وغر ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قرأ طه ويس اى ملائكته والهم مقدارها قبل ان يخلق السموات والارض بالف عام وامر ملكا
بقرأتها فلما سمعت الملائكة القرآن اى طه ويس اذ اللام للعهد قالت طوبى اى كرامة وطيب حاصل لامة ينزل هذا عليها
او المراد بطوبى شجرة فى الجنة وكل بيت فى الجنة فيه غصن وطوبى لاحد فى عمل هذا وطوبى لالسنة تتكلم بهذا وعنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفر اى يطلب المغفرة له سبعون الف ملك
زجين قرأها الى الصبح غريب غر رافع رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة الجمعة غفر له
غريب وغر العرباض بن سارية رضى الله عنه ان النبى عليه السلام كان يقرأ المسبحات بكسر الباء السور التى فى اوائلها سبحان
او سبح او يسبح وهو سبحان الذى اسرى بعبده ليلا والحديد والحشر والصف والتغابن والاعلى قبل ان يرقد اى
ينام يقول ان فيهن آية خير من الف آية غريب غر ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سورة فى
القرآن ثلثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وهى تبارك الذى بيده الملك يحتمل ان يكون قد مضى فى الكتبة يعنى كان
رجل تقرأها ويعظم قدرها فلما مات شفعت حتى رفع عذابه ويحتمل ان يكون بمعنى المستقبل اى تشفع لمن تقرأها يوم القيمة
غر ابن عباس رضى الله عنه قال ضرب بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم خباءه بالكسر والمد اى خيمته على قبر وهو لا يحسب اى يظن
انه قبر فاذا فيه انسان يقرأ سورة تبارك الذى بيده الملك حتى ختمها فاتى اى صاحب الخيمة النبى عليه السلام
فاخبره بما سمع فقال النبى هى المانعة اى هذه السورة تمنع العذاب عن قارئها هى المنجية تنجيه اى تخلصه من
عذاب القبر غريب وفيه بيان ان بعض الاموات يعذب فى القبور وغر ابن عباس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا زلزلت الارض تعدل نصف القرآن تقدم بيانه وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن وذلك لان القرآن
مشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاد واحوال المعاش وهذه السورة مشتملة على القسم الاول فان
البراءة غر الشرك عين التوحيد وغر معقل بن يسار غر النبى صلعم انه قال من قال حين يصبح ثلث مرات اعوذ بالله
السميع العليم من الشيطان الرجيم فقرأ ثلث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله تعالى به سبعين الف ملك يصلون عليه اى يستغفرون
له حتى يمسى ومن مات فى ذلك اليوم مات شهيدا ومن قالها حين يمسى كان بتلك المنزلة غريب غر انس رضى الله عنه
انه قال من قرأ كل يوم مائتى مرة قل هو الله احد محى عنه خمسين سنة الا ان يكون عليه دين فانه لا يقضى عن دينه
وعنه غر النبى عم انه قال من اراد ان ينام على فراشه فنام على يمينه ثم قرأ مائة مرة قل هو الله احد اذا كان يوم القيمة
يقول الرب يا عبدى ادخل على يمينك الجنة مكافاة لما عملت لرسولى من الاضطجاع على اليمين وقرأة السورة
التى فيها صفات الكبرياء فيجعل من اصحاب اليمين فى دخول الجنة من الجانب اليمين غريب غر ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه السلام
سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد فقال وجبت قلت ما وجبت قال الجنة غر عروة بن نوفل غر ابيه رضى الله عنه قال
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنى شيئا اقوله اذا اويت الى فراشى فقال اقرأ قل يا ايها الكافرون فانها برآءة

من الشرك المنوعين التوحيد ثم قرأها عن اعتقاد صحيح فقد برئ من الشرك وقال عقبة بن عامر رضه بينا انا اسير
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة وهي ميقات أهل الشام ومصر والمغرب بعقد الاحرام والابواء بفتح الهمزة
وسكون الباء وبالمد جبل بين مكة والمدينة قبل سمي بذلك لان السيل تبوء اليه وبه توفيت أم النبي ع وقيل هي قرية
بينها وبين الجحفة عشرون ميلا اذ غشينا اي جاءنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي طفق يتعوذ
باعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما اي ليس يتعوذ بمثلهما
السورتين بل هما افضل التعاويذ ع عبد الله بن حبيب رض قال خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة فطلبنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فادركناه فقال قل فقلت ما اقول قال قل هو الله احد والمعوذتين حين تصبح وحين تمسي ثلث مرات
تكفيك من كل شيء اي تدفع هذه الثلث كل شر ع عقبة بن عامر رض قال قلت يا رسول الله أقرئ فلانا وفلانا
الاستفهام اي أقرأ سورة هود او سورة يوسف قال لن تقرأ شيئا ابلغ اي أتم في التعوذ عند الله منه قال اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس والمراد الترغيب على التعوذ بهاتين المستعوذتين فصل وتفصيا ع ابي موسى رض
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن اي تحفظوا به وواظبوا على تلاوته فوالذي نفسي بيده
لهو اشد تفصيا اي ذهابا في انفلات من الابل في عقلها بضم المعجمة وفاء جمع عقال وهو الحبل الذي يشد به ذراع البعير
وع عبد الله بن مسعود رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته
والمحافظة على قراءته فانه اشد تفصيا من صدور الرجال متعلق بتفصيا من النعم بفتح النون واحدة انعام وهي الابل
الراعية والكثر استعمالا في الابل وهو متعلق باشد من تفصي كنعم مقعلة وع ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول
صلى الله عليه وسلم مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الابل المعقلة اي المشدودة بالعقال ان عاهد عليها اي ادام على
حفظ تلك الابل امسكها وان اطلقها اي ارسلها وخلى سبيلها ذهبت فكذلك القرآن لو لم يتعاهده عليه نفر من صدره ونسيانه
وع جندب بن عبد الله رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم اي مادام
لكم حضور ونشاط بقراءته وحفاظ مجموعة فاذا اختلفتم اي تفرقت قلوبكم وسئمتم من القراءة فقوموا عنه
اي اتركوا قراءته فانه اعظم ان يقرأه احد في غير حضور القلب والمراد اقرؤا وادامتم متفقين على تصحيح قراءته وسداده
معانيه فاذا اختلفتم في ذلك فاتركوه لان الاختلاف يفضي الى الجدال والجدال الى الجهل وتلبيس الحق بالباطل
اعاذنا الله تعالى من ذلك بفضله وسئل انس عنه كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت قراءته مدا اي
ذات مد اي كان يمد عند حروف المد واللين في قراءته وحروف المد ثلثة الالف والواو الساكنة التي قبلها ضمة
والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان في الكلام احد هذه الحروف وبعدها همزة كقوله تعالى قالوا آمنا او حرف
مشدد كقوله تعالى أتحاجوني او ساكن كقوله تعالى صاد يمد ذلك الحروف وفي قدر المد اختلاف فبعضهم يمد بقدر
الف وبعضهم بقدر الفين وبعضهم بثلث وبعضهم باربع وبعضهم بخمس ثم قراءة بسم الله الرحمن الرحيم يمد
بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم ليعلم الحاضر من كيفية قراءته عند البسملة لم يكن الا بقدر ضرورة
المد لانه لم يمد بعد الالف همزة ولا تشديد ولا ساكن والرحيم يمد عند الوقف بقدر الفين وفي الوسيط
بقدر خروج الياء من الفم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء
ما اذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به ما هذه نافية ما اذن لنبي عليه السلام مصدرية اي استماع الى شيء كاستماعه الى
والمراد بهذا الاستماع اجزال الثواب والاعتداد به يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به

الكتب المنزلة والمراد من يغنيه لان فصل بالفاظه وقيل اعلانه وقيل معنى يتغنى به قراءته على خشية من الله ورقة
في فؤاده وقيل كشف الصوت يذكر كلام رب بالشجى لطالب الفرجة وقيل معناه التطرب بتحسين صوته او تحسين قراءته
غلاما الطرب بالحاء المهملة والباء الموحدة ع ابو حنيفة رح وكوهه مالك والشافعي رحمهما الله في قول وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله
ما اذن الله لشيء ما اذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس منا اي طريقا وسيرة فلم يغن بالقرآن اي لم يستغن به عن غيره وقيل لم يتفرح ويتنعم بقراءة القرآن
والتدبر فيه وقال عبد الله بن مسعود رض قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر اقرأ علي اي اقرأ
حتى اسمع اليك قلت اقرأ عليك وعليك انزل القرآن قال فاني احب ان اسمعه من غيري وهذا دليل على ان
استماع القرآن سنة فقرأت سورة النساء حتى اذا بلغت الى هذه الآية فكيف اي كيف يصنع هؤلاء الكفرة من
اليهود والنصارى اذا جئنا من كل امة بشهيد شهيدها عليهم بما فعلوا او هو نبيهم وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الآن
لا تقرأ شيئا آخر فاني مشغول بالتفكر في هذه الآية والبكاء فالتفت اليه
فاذا عيناه تذرفان اي تدمعان وع انس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب رض
ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن حتى تسمع مني وتعرف كيفية قراءتي والمراد قراءة يدوم على اتي تعليم وارشاد
وهو اول قرأ الصحابة رضوان الله عليهم جميعا واشدهم استعدادا لتلقف القرآن كتلقفه من فم امين الوحي فلذا خص
بذلك ومن هذا جرت السنة بين القراء ان يقرأ الاستاذ والتلميذ يسمع ثم يقرأ التلميذ قال اي اقرأني الله اتعني
للاستفهام قلت نعم اذ انبأه الفاء فصار الله بالمد فيجوز الحذف للعلم بها سمائي لك قال نعم وقد ذكرت عند رب العالمين
قال نعم فذرفت عيناه اي سال منهما الدمع انبهاجا وفرحا تسمية لله تعالى اياه باسم القراءة او خوفا من العجز
عن قيام شكر تلك النعمة وفي رواية امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قيل خصص هذه السورة بالقراءة
من بين السور لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين ووعوده والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت
يقتضي الاختصار وقيل لان قصة اهل الكتاب والي كان من اخبار اليهود فاراد ان يعلمه حالهم ويخاطب الله
ايامهم فيستقرأ ايمانه بالله تعالى وبنبوته ع ابن عمر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر بالقرآن
الى ارض العدو وقيل نهيه عن ذلك لاجل ان جميع القرآن كان محفوظا عند جميع الصحابة فلو ذهب بعض من عنده
شيء منه ومات لضاع ذلك العدد وفي رواية لا تسافروا بالقرآن والمراد به المصحف فاني لا امن ان ينالها
العدو فيحرقوه او يلقوه في مكان نجس فحسان ع ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال جلست في عصابة
بكسر العين اي جماعة من ضعفاء المهاجرين وان بعضهم ليستتر ببعض من العري وبعضهم يقرئ بعضا وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائم فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكت القارئ
فسلم فقال ما كنتم تصنعون قلنا كنا نستمع الى كتاب الله تعالى فقال الحمد لله الذي جعل في امتي
من امرت ان اصبر نفسي معهم بالقعود معهم وصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي الآية قال اي الراوي فجلس
الي النبي عليه السلام وسطنا ليعدل بنفسه فينا اي ليسوي نفسه وجعلها عديلا لنا في المجلس تواضعا منه عليه الصلوة
لربه عز وجل ورغبة فيما عنده ثم قال بيده هكذا اي اشار بها ان جلسوا حلقا فحلقوا اي جلسوا حول النبي عليه السلام حلقة
ورئي اي ظهرت وجوههم له بحيث يراهم عليه السلام وجه كل واحد منهم فقال البشرى اي افرحي يا معشر صعاليك
المهاجرين بجمع الصعلوك وهو الفقير بالنور التام يوم القيمة وذلك لان حظ الفقراء في الجنة اكثر من حظ الاغنياء

وسلام

لانهم وجدوا اللذة والراحة في الدنيا لان خلود الجنة قبل اغنياء الكل نصف يوم وذكر خمسمائة سنة وتمادوا
قبل الاغنياء لان الاغنياء وقفوا في العرصات للحساب وستلوا عن جهة تحصيل الاموال وكيفية صرفها والفقراء
الفقراء الصابرون الصالحون وبلا اغنياء الاغنياء الذاكرون المؤدون حقوق اموالهم • وعن البراء بن عازب
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن باصواتكم حملة كتاب الله على القلوب قيل فضاء زينوا
اصواتكم بالقرآن فان الاصوات وامحان الاصوات يزينون بالقرآن وهذا اصح • وعن سعد بن عبادة رضي الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم اي يكسر يده قيل
اي يشلى بالجذام وقيل اي مقطوع الحجة لا حجة له ولا عذر في نسيان القرآن اي ينتكس رأسه بين يدي الله عز وجل
حياء وخجالة من نسيان كلام الكريم وقيل معناه لقي الله وهو يده خالية عن الخير • وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي عليه السلام
قال لم يفقه اي لم يفهم من قرأ القرآن اي ختم في اقل من ثلث اي ثلث ليال لانه اذا لم يتمكن في التدبر له والتفكر
فيه بسبب العجلة والملالة • وعقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة
والسر بالقرآن كالسر بالصدقة جائزة فكل قراءة القرآن وكيفما اولى نعم اي لو قرأ جهرا ليسمع اليه ويتعلم منه وينال مستمع الثواب والقارئ
او لاظهار شعار الدين كان الجهر اولى ولعل المراد بالاسرار بالتفكر والتدبر فيه لئلا ينافي تزيين القرآن
بالصوت والافصاح • وعن صهيب رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما آمن بالقرآن اي لم يؤمن بحكمه من استحل
محارمه جمع حرم بمعنى الحرام والضمير للقرآن • ضعيف عن يعلى بن مملك رضي الله عنه سئل ام سلمة عن قراءة النبي عليه السلام
فاذا هي تنعت اي تصف قراءة معتدة اي مبينة حرفا حرفا اي كان يقرأ على التأني بحيث يمكن عد حروفه لو اراد • ويروى انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته اي يقرأ بالوقف على رؤس الآيات
لتبيينها يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف والاول اصح اي الرواية الاولى
عن ام سلمة رضي الله عنها اصح من الثانية لان الثانية ليست بسند قوية اي بحكم سند اولا ولم ضعيفة لحجة لان فيها فصلا
بين الكشفة والموصوف • فصل ومن المصابيح قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة
الفرقان على غير ما اقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها فكدت اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به
رسول الله فقلت اني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأتنيها فقال رسول الله ارسله اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ
انزلت ثم قال اقرأ يا عمر فقرأت التي اقرأني فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرف اي على سبع قراءات فاقرؤا ما تيسر منه • وقال ابن مسعود رضي الله عنه سمعت رجلا قرأ وسمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلافها فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فعرفت في وجهه الكراهية فقال اعاكم عليه السلام اختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا • وقال ابي بن كعب كنت في المسجد فدخل
رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا
جميعا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان هذا قرأ قراءة انكرتها عليه ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه
فامرهما النبي صلى الله عليه وسلم فقرآ فحسن شانهما فسقط على نفسي من التكذيب معناه بدت مني تكذيبي وانكاري
قراءة ذلك الرجل فلما اذ مانيد مت منها اي في الاسلام ولا اذ كنت في الجاهلية لان الشك الذي داخل قلوب الذين
ورد على مورد اليقين وتبعه بعد كوفة ثم واهم فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وقع في نفسي اي

اعتراني ودخل في خاطري من التكذيب والشك ضرب في صدري بيده يحتمل ان يكون هذا التأديب او اخراج
الوسوسة الشيطانية عن قلبه بيده المباركة وان يكون اللطف ففضت عرقا اي جرى عرقي من الخوف والاحتياء
من حضرة الرسالة ملاعرفة في خاطري وكلمني انظر الى الله فرفعا اي خوفا وفزعا فقال لي اني ارسلت الى ابي الجهول
اي ارسل الله جبرئيل الى ان اقرأ على صيغة الامر وان هذه مصدرية او مفسرة للامر المقدر القرآن على حرف اي
على قراءة واحدة فرددت اليه اي جبرئيل من الله عز وجل وسألته ان يهون اي يسهل على امتي ان مصدرية او مفسرة
لما في ردودت من معنى القول يقال ردد اليه اذا رجع وردد الله عز وجل الي الارسالة الثانية اقرأه على حرفين
اي قراءتين فرددت ان يهون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف ولك بكل ردة اي بمقابلة
كل ردة رجعت الي ردد تكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هو نت ذلك على امتك فرد الامر مسئلة
تسالنيها هذه الجملة صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا فقلت اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم
يرغب الي بتشديد الجاء الخلق كلهم حتى ابراهيم عم بالرفع عطف على الخلق وهي الشفاعة في ذلك اليوم • وقال ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبرئيل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده اي اطلب منه ويطلب من الله الزيادة
في الحرف التوسعة والتخفيف فيزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف والاصح ان المراد من سبعة احرف اللغات وهو ان يقرأ
كل قوم كما يجري على لغتهم وما جرت به عادتهم من الادغام والاظهار والامالة والتفخيم والاشمام والكروم والغنة والتليين
الى غير ذلك من وجوه اللغات في الكلمة • وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم جبرئيل فقال
يا جبرئيل اني بعثت الى امة اميين لا يقدر على قراءة واحدة لانهم فرحوا لسانه الامالة ويتعسر عليه التفخيم
ومنهم فرحوا على الادغام ومنهم على الاظهار والمغير ذلك منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتابا
قط يا محمد ان القرآن انزل على سبعة احرف وفي رواية ليس منها اي ليس حرف من تلك الاحرف الا شاف يشفي صدور القارئين
ويشفي من العلل والامراض لا يقارفها في المعنى وكونها من عند الله كما قال الله عز وجل قل هو الذين آمنوا هدى وشفاء اي كافي في
الحجة على صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعجاز نظمه وعجز الخلق عن الاتيان بمثله وفي رواية عن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
قال اتاني جبرئيل وميكائيل اتاني فقعد جبرئيل عن يميني وميكائيل عن يساري فقال جبرئيل اقرأ القرآن على حرف فقال
ميكائيل استزده اي اطلب الزيادة يا محمد حتى بلغ سبعة احرف وكل حرف شاف كاف • عن عمران جهصين رضي الله عنه مر على قاص
يتشدد بالتصاد اي على رجل يقول القصص يقرأ اي القرآن ثم يسأل اي الناس شيئا بالقرآن فاسترجع عمران قال انا لله
وانا اليه راجعون وهذا الكلام يقال عند نزول المصيبة وهذه مصيبة لانه نزع علامات اليقين ولانه بدعة وظهور البدعة مصيبة
ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قرأ القرآن فليسأل الله به اي فليطلب من الله بالقرآن ما شاء
من امور الدنيا والآخرة لانه من الناس فانه سيجيء اقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس • بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله محمد وآله اجمعين • باب الدعوات من المصابيح عن ابي هريرة
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته العجلة ابتغاء الشيء قبل
اوانه والمراد ان كل نبي دعا على امته بالهلاك كما ان نوحا دعا على امته حين يئس قومه فرجوا لسانه الامالة ويتعسر عليه التفخيم
حق هلكوا بالصيحة وكذلك شعيب وموسى وغيرهم صلوات الله عليهم اجمعين واني اختبأت دعوتي الاختباء الستر
والاخفاء يعني اتخذتها جنة واذخرتها شفاعة لامتي اي ادخرت اصرفها ايهم يجهة الشفاعة الى يوم القيمة اي
الشفاعة نائلة اي واصلة ومدركة ان شاء الله تعالى من مات في محل النصب على انه مفعول به لنائلة اي نائلة كل من مات
وشفاعة
عليه وسلم

من الرحمة • وعن ابن عمر رضه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما
وجهه وذلك على سبيل التفاؤل فكأن كفيه قد ملئتا من البركات السماوية والانوار الالهية • وقالت عائشة رضها
يستحب الجوامع من الدعاء قيل هي التي تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة او تجمع الثناء عليه تعالى وآداب المسئلة
وقيل هي التي تشمل جميع الخيرات مثل قوله اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة الخ ويدع اي يترك ما سوى
ذلك • وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلعم ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب لخلوص
وصدق النية فيه وبعده عن شائبة الرياء والمداهنة • وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه استأذنت النبي في العمرة
فاذن لي وقال اشركنا يا اخي في دعائك ويروى أُخَيّ بالتصغير تلطفا وتعطفا ولا تنسنا فيه اظهار الخشوع والفاقة
الى الله في مقام العبودية بالتماس الدعاء ممن عرف السبيل بهدايته وفيه حث الامة على الرغبة في دعاء الصالحين والتبرك
بهم وفيه تعليم بان لا يخصوا انفسهم بالدعاء ولا ينسوا اخوانهم في مظان الرجاء فقال اي عمر رسول الله صلعم كلمة وهي اغر كنا
او يا اخي او ولا تنسنا ولم يصرح بها تواضعا عن التفاخر ونحوه من آفات النفوس ما يسرني ان لي بها الدنيا ما للنفي والباء
في بها للمقابلة اي لو كانت لي الدنيا بدل تلك الكلمة خير من الدنيا وما فيها • وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلعم
ثلثة لا ترد دعوتهم سرعة قبول الدعاء انما يكون لصلاح حال الداعي او لتضرعه في الدعاء عنده الصائم حتى يفطر انما يقبل
دعاؤه لانه فرغ من عبادة محبوبة الى الله تعالى مرضية كما قال عم حكاية عن الله تعالى الصوم لي والامام العادل لان
عدله افضل العبادات اذ عدل ساعة يعدل عبادة سنة ودعوة المظلوم لانه لما لحقه نار الظلم واحترقت احشاؤه
خرج منه الدعاء عن التضرع وصار مضطرا الى قبول الدعاء فيقبل دعاؤه كما قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه
ويكشف السوء يرفعها الله حال من دعوة المظلوم اي يرفع الله دعوة المظلوم فوق الغمام قيل هو السحاب الابيض فوق
السماء السابعة ويفتح لها اي لدعوته ابواب السماء رفعها وفتح ابواب السماء كناية عن سرعة قبول دعوته ويقول الرب
جل ذكره وعزتي لانصرنك ايها المظلوم ولو بعد حين والحين مطلق الوقت ولستة اشهر ولاربعين سنة والله اعلم
بالمراد يعني لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لاني حليم لا اعجل عقوبة العباد فلعلهم يرجعون
عن الظلم والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة • وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث دعوات مستجابات
لا شك فيهن اي انما الدعاء بالنجاة هؤلاء الثلاثة الى الله تعالى بصدق الطلب ورقة القلب وانكسار البال
دعوة الوالد لولده فانه لا يدعو له الا على نعت المبالغة من اساءته اليه وتقاسيه عليه دعوة الوالدة ودعوة المسافر
يحتمل ان يكون دعوته بالخير لمن احسن اليه وبالشر لمن آذاه واساء اليه لان دعاءه لا يخلو عن الرقة ودعوة المظلوم
لانه مضطر لما بينا

باب ذكر الله عز وجل والتقرب اليه في الصحاح

عن ابي هريرة رضي الله عنه وابي سعيد رضي الله عنهما
انهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقعد قوم يذكرون الله تعالى الا حفتهم الملائكة اي احاطت بهم
وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده مر شرحه في كتاب العلم وعن ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق المفردون بتشديد الراء وكسرها من فرد اذا اعتزل وتخلى للعبادة او بالفتح
والتخفيف من افرد به اي كون قرنه يعني جعل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى او جعل لله تعالى فردا بالذكر وترك ذكر ما سواه
قالوا وما المفردون يا رسول الله من هم لعل قصدهم منه عن بيان المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل
ولانهم استخبروا عن معرفة هذا اللفظ عند الاطلاق فكانهم قالوا وما صفة المفرد قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
والذكر الكثير هو ان لا ينسى ربه تعالى على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات والمراد المستهلكون لعبادة الله تعالى المشتغلون

بذكره المعتزلون عن الناس فهجروا الخلان وتركوا الاوطان والاحباب ورفضوا الشهوات واللذات اذ لا يصح للعبد
مقام التفريد الا بهذه الاشياء والانقطاع الى الله • وعن ابي موسى رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل
الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت شبه الذاكر بالحي الذي يزين ظاهره بنور الحيوة والتصرف فيما يريد
وباطنه منور بنور العلم والفهم كذلك الذاكر مزين ظاهره بنور العمل والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة وغير الذاكر
كالميت لانه عاطل ظاهره وباطل باطنه • وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا
عند ظن عبدي بي معناه انا اعامل العبد على حسب ظنه بي وافعل به ما يتوقعه مني والمراد الحث على حسن الظن بالله تعالى
وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى والظن هنا بمعنى اليقين والاعتقاد
لا بمعنى الشك وانا معه اي مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالمعونة والرحمة والتوفيق وقيل بالعلم اي انا عالم به لا يخفى
على شيء من قوله فان ذكرني في نفسه اي سرا وخفية اخلاصا وتجنبا عن الرياء ذكرته في نفسي اي اسر بثوابه لا اطلع اي
لا اخوض الى احد من خلقي وذكره تعالى العبد هو حسن القبول منه والمجازاة له بالحسنى وان ذكرني في ملأ اي في جماعة
من المؤمنين ذكرته في ملأ خير منهم يريد به الملائكة المقربين وارواح المرسلين واختلف في خيرية الملائكة من البشر والمختار
ان خواص البشر كالانبياء خير من خواص الملائكة واما عوام البشر فليسوا بخير من الملائكة اصلا لا من خواصهم ولا من عوامهم
فمعنى قوله في ملأ خير منهم اي خير منهم حالا فان حال الملائكة خير من حال الانس في الجد والطاعة قال تعالى فيهم لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون واحوال المؤمنين مختلفة بين طاعة ومعصية وجد وفتور • وعن ابي الدرداء رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها اي في
المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه وازيد من عشر امثالها الى سبعمائة ومن جاء بالسيئة فجزاء السيئة مثلها او اغفر
اي تلك السيئة فاني غفور رحيم ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربه مني شبرا اي مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا
اي اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن
وعلى هذا الكلام ان دل العبد قربه ازداد من الله رحمته الى ذراع والباع للتمثيل والتصوير لافهامهم مجازاة العبد فيما يتقرب به
الى ربه بضعفا عفوه لطفه واحسانه ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي بين المشي والعدو يعني من تقرب الى بسرعة
وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني اي جاءني بقراب الارض بكسر القاف اي بما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا
حال من فاعل لقيني العائد الى من لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها لكثرة الخطيئة
ولا يجوز لاحد ان يغتر بهذا ويكثر الخطيئة فانه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء فلا يعلم انه من ايهم • وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال من عادى اي آذى لي وليا من اوليائي فعيل بمعنى مفعول وهو
من يتولى الله تعالى امره فلا يكله الى نفسه لحظة قال الله تعالى وهو يتولى الصالحين او مبالغة فاعل وهو المتولي عبادة
الله وطاعته على التوالي بلا تخلل عصيان فقد آذنته الضمير للولي وضمير الموصول محذوف اي اعلمت الولي بالحرب
مع من عاداه ويجوز ان يعود الى الموصول فمعناه اعلمت معادي الولي بمحاربتي معه لاجل وليي وما تقرب الى عبدي
بشيء احب الي مما اي من اداء ما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه هذا بيان ان احب انواع
العبادة المتقرب بها الى الله تعالى هو المفروض عليهم وان محبته تعالى العبد هو التقرب بالنوافل الزائدة على الفرائض فاذا
احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها قيل هذا امثال
ضربها والمعنى توفيقه تعالى في اعماله التي يباشرها بهذه الاعضاء اي ييسر عليه فيما يحبه ويعصمه عن مواقعة ما يكرهه

من اصغاء لهو بسمعه ونظر منهي ببصره وبطش لا يحل بيده وسعي باطل برجله وقيل معناه سرعة اجابة الدعاء وانجاح
الطلبة اي كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي وذلك
لان مساعي الانسان انما يكون بهذه الجوارح الاربع وان سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه وما ترددت بتشديد
الدال عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن اسناد التردد الى الله تعالى باعتبار غايته ومنتهاه الذي هو التوقف
في الامر والتأني فيه وترك المعاجلة اي ما توقفت توقف المتردد في امر انا فاعله الا في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه
ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب ترددك
اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله تعالى فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه
بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه • وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله ملائكة يطوفون في الطرق
يلتمسون اي يطلبون اهل الذكر ليزورهم ويستمعوا ذكرهم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة
بعضا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم من الزيارة واستماع الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم باجنحتهم الباء للتعدية اي
يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين بان يقف بعضهم فوق بعض الى السماء الدنيا فاذا تفرقوا اي الذاكرون عرجوا
اي الملائكة الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم الله عز وجل وهو اعلم بهم من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك
في الارض قال فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويهللونك ويمجدونك
اي ينسبونك الى المجد وهو الكرم وقيل التمجيد ذكر لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقيل اصله لغة ذكر الله
بالعظمة قال فيقول الله هل رأوني قال فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول كيف لو رأوني قال يقولون لو رأوك
كانوا اشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول فما يسألون قالوا يسألونك الجنة قال وهل رأوها قال فيقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا
واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها
قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا اشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول
اشهدكم اني قد غفرت لهم واعطيتهم ما سألوا واجرتهم مما استجاروا اي امنتهم مما يخافون والاستجارة طلب الامان قال
يقول ملك من الملائكة رب اي يا رب فيهم فلان ليس منهم اي ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة يريد الملك بهذا انه لا يستحق
المغفرة وفي رواية يقولون رب فيهم عبد خطاء اي كثير الخطاء وقيل ملازم للخطايا انما مر فجلس معهم قال فيقول
وله غفرت اي غفرت لهذا العبد ايضا ببركة الذاكرين هم القوم لا يشقى جليسهم اي لا يحرم من الثواب بل يجد من بركتهم
نصيبا وفي هذا ترغيب للعباد في مجالسة الصلحاء لينالوا نصيبا منهم • عن حنظلة الاسيدي رضه بصيغة التصغير
وهذا حنظلة ابن الربيع كاتب الرسول عليه السلام لا حنظلة بن عامر غسيل الملائكة انه قال انطلقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت نافق حنظلة اي صار منافقا وذلك انه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم اخلص وزهد في الدنيا واذا خرج عنه
ترك ما كان عليه كفعل المنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك اي لاي سبب تقول ذلك القول قلت
نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة كأنا رأي عين منصوب باضمار ترى اي نراهما رأي عين وقيل مصدر اقيم
مقام اسم الفاعل اي كأنا رأيين الجنة والنار بالعين فاذا خرجنا عافسنا اي خالطنا الازواج والاولاد والمراد
الاستمتاع بهم والقيام بتدبيرهم والضيعات اي الاراضي والبساتين والحرف ايضا فنسينا كثيرا الى هنا بيان
من حنظلة لما يتوهم من نفسه من النفاق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو تدومون على

ما تكونون

على ما تكونون عندي وفي الذكر الواو بمعنى او عطف على قوله ما تكونون او على قوله عندي اي لو تدومون على ما تكونون
في الذكر لصافحتكم الملائكة اي علانية والا فالملائكة تصافح اهل الذكر على فرشكم وفي طرقكم اي في حالتي فراغكم
وشغلكم ولكن يا حنظلة ساعة فساعة ثلث مرات اي تكونون ساعة في الحضور فتؤدون حقوق ربكم وساعة
في الغيبة والفتور فتؤدون حقوق انفسكم والفاء في الساعة الثانية لايذان ان احدى الساعتين معقبة بالاخرى
وفي بعض النسخ بالواو اعاد به ثلثا للتاكيد وازالة ما اتهم به نفسه وبيان انهم لا يقدرون على دوام الحضور
من الحسان عن ابي الدرداء رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم اي اخبركم بخير اعمالكم
وازكاها اي اطهرها واتمها عند مليككم المراد هو الله تعالى وارفعها في درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق
وخير لكم من ان تلقوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم يريد الجهاد مع الكفار اي بما هو خير لكم من بذل
اموالكم ونفوسكم في سبيل الله قالوا بلى قال ذكر الله عز وجل المراد من هذا هو الذكر القلبي فانه هو الذي له هذه
المنزلة الزائدة على بذل الاموال والانفس لانه عمل نفسي وفعل قلبي الذي هو اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الاكبر
لا الذكر اللساني المشتمل على صياح وانزعاج وشدة تحريك العنق واعوجاج كما يفعله بعض الناس زاعمين ان
ذلك جالب للحضور للسرور حاشا لله بل هو سبب للغيبة والغرور • عن عبد الله بن بسر رضه انه قال جاء اعرابي الى النبي عم
قال اي الناس خير قال طوبى لمن طال عمره وحسن عمله انما عدل في الجواب الى امارات تدل على حال المسؤول عنه من سعادته
في الدارين اذا طال عمره وحسن عمله لان العلم بالمسؤول عنه من الامور الغيبية التي استأثر الله تعالى بعلمها قال يا رسول الله
اي الاعمال افضل قال ان تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله اي متحرك بذكره • عن ابي هريرة رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر بكسر الحاء وفتح اللام
جمع حلقة وهي جماعة من الناس يستديرون كحلقة الباب وغيره وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس
انه قال وعنه عن النبي عليه السلام من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان اي ذلك الاضطجاع او عدم ذكر الله تعالى عليه ترة
بكسر التاء اي حسرة ونقصا من وتر حقه اي نقصه وهو سبب الحسرة يوم القيمة وقيل اراد بالترة هنا التبعة والمؤاخذة
بجزم ومن قعد مقعدا اي مجلسا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة وهذا لان شكر الله على نعمه واجب والمضطجع والمجلس
ايضا من نعم الله تعالى قال تعالى منة على العباد الم نجعل الارض مهادا وقال هو الذي جعل لكم الارض ذلولا اي لينة بحيث
يمكنكم الاستقرار والتردد عليها والزراعة فيها • وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يقومون
من مجلس لا يذكرون الله فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار وكان لهم حسرة وتخصيص جيفة الحمار بالذكر لانه ادون الجيف
من بين الحيوانات التي تخالطنا • وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه
ولم يصلوا على النبي عليه الصلوة والسلام الا كان عليهم ترة يوم القيمة ان شاء عفى عنهم وان شاء اخذهم بها • وعن ام حبيب
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل كلام ابن آدم عليه اي يكون وبالا عليه ويؤخذ به يوم القيمة
قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد اي حاضر لا له اي ليس له نفع الا امر بمعروف او نهي عن منكر او ذكر الله تعالى
المراد بذكر الله هنا ما فيه رضاء الله تعالى من الكلام كتلاوة القرآن والصلوة على النبي عم والدعاء للمؤمنين وما اشبه
ذلك غريب عن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فان كثرة الكلام
بغير ذكر الله قسوة للقلب اي سبب لقسوة القلب وان ابعد الناس من الله تعالى القلب القاسي اي ذو القلب القاسي
او معناه ابعد قلوب الناس من نظر الله القلب القاسي وقسوة القلب من عدم قبول الذكر والخوف والرجاء وغير ذلك

عبارة

وعن ثوبان رضه انه قال لما نزلت والذين يكنزون الذهب والفضة كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره
فقال بعض اصحابه لو علمنا اي المال خير لوهذه للتيمي فنتخذه نصيا ذا مضمر بعد اخفاء جوابا للتيمي فقال افضله
اي افضل المال واعظمه ثمنا لوهذه للتيمي فنتخذه نصيا ذا مضمر بعد اخفاء جوابا للتيمي فقال افضله
وينبه بالتذكرة للصلوة والصوم وغيرهما من العبادات اذا نسيها او غفل وتمنعه من الزنا واما اجاز عليه السلام باذكر المال
ما ينفع به مالكه ولا شيء انفع مما ذكر

باب اسماء الله تعالى وانه مائة الا واحدا

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما اسماؤه وهي ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار
صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند البعض
مائة الا واحدة بدل الكل او بيان او تاكيد او نصب بتقدير اعني واما الله بذلك ليتلبس بالخط بتسعة وتسعين
او بسعة وتسعين او لاحتمال ان يكون لها او بمعنى ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشر كاملة
وتانيث واحدة على تاويل الكلمة او احصيها اي حفظها على قلبه وقيل اي عدها وقراها كلمة كلمة على طريق
التمثيل تبركا واخلاصا او اطاق العمل بمقتضاها اصل ان يعلم انه سميع بصير فيكف لسانه ويمنعه عما لا يجوز وكذلك
في باقي الاسماء دخل الجنة وفي رواية وهو اشارة الى الذات نبه به اولا تاهب السامع وتراءى فرد لانه بها
له ولا نظير يجب الوتر من الاذكار والاعمال

باب اسماء الله تعالى

عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله قيل هذا اسم اختص به تعالى موضوع للذات المخصوصة
وتصرفا فالاله بمعنى المالوه وقيل من الاله بليد ليها والها اي احتجب وارتفع لانه محجوب عن ادراك مرتفع تعالا لا يليق به
وقيل من اله اي تحير والد وزنا ومعنى وتصرفا لتحير العقول في معرفة صفاته فضلا عن معرفة ذاته وقيل من اله
اي فزع اذ فزع الكل عند البد وقيل من الهنا اذا سكن اليه لان القلوب تطمئن بذكره والارواح تسكن
الى معرفته قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وهذا الاسم اعظم الاسماء التسعة في تعيين لانه دال على الذات
الجامعة لصفات الالهية كلها الذي لا اله الا هو حصر وقطع للتحقيق الالهية ونفي ما عداه عنها الرحمن الرحيم هما
اسمان بنيا للمبالغة من رحم وكرحمة في الغة رقة القلب وهي تقتضي التفضل والاحسان على فرق له فرحمة الله على العباد
اما ارادة الانعام عليهم او منع المضرة عنهم فيكون الاسمان من صفات الذات او نفس الانعام والدفع فيعودان الى صفة
الافعال والحق ان صفات الذات عدمية او يجب تقدسا ولا كذلك صفة الافعال وكرر هما بالفرق بينهما لزيادة
بنائه وذلك يوخذ تارة باعتبار الكمية فيقال يا رحمن الدنيا والاخرة ويا رحيم الاخرة لتخصيص المؤمن واخرى
باعتبار الكيفية فيقال يا رحمن الدنيا والاخرة ويا رحيم الدنيا الملك اي ذو الملك والمراد القدرة على الايجاد
والاختراع فيكون من اسماء الصفات كالقادر وقيل التصرف في الاشياء بالخلق والابداع والاماتة والاحياء
فيكون من اسماء الافعال كالخلق القدوس من البعد المبالغة وهو من اسماء التنزيه اي المنزه عن العيوب والنقايص
المبرا عما يدركه حس او وهم او يحيط به عقل المطهر عن الشبه والند والولد والضد السلام مصدر يقرب به والمعنى
ذو السلامة من كل آفة ونقيصة اي هو الذي سلم ذاته عن العيب والحدوث وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر
المحض فهو من اسماء التنزيه وقيل معناه الملك المسلم لعباده من المخاوف وقولها كله يرجع الى القدرة فهي من صفات الذات
وقيل ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون من صفات الفعل يرجع الى الكلام القديم

المؤمن

درجاتهم بالنصر والاعزاز المعز يعز من يشاء المذل يذل من يشاء والاعزاز الحقيقي تخليص المرء من ذل
الحاجة واتباع الشهوات وهو غالبا على اوهام اكثر الخلق بالكمال الذي لا يليق بالاله الحق مقابل السميع هو
الذي لا يعزب عن ادراكه مسموع وان خفي فهو يسمع بغير جارحة البصير هو الذي يشاهد الاشياء كلها ظاهرها
وخافيها بغير جارحة وهما من اوصاف الذات وابنية المبالغة الحكم هو الحاكم الذي لا مرد لقضائه ولا معقب
لحكمه ومرجعه الى القول الفاصل بين الحق والباطل والبر والفاجر والمبين لكل احد ما عمله من خير وشر
العدل خلاف الجور وقيل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وهو في الاصل مصدر اقيم مقام الصفة
وهو العادل وهو ابلغ منه لانه جعل حتى نفسه عدلا اللطيف هو البر بعباده الذي يوصل اليهم ما ينتفعون
به في الدارين ويأتيهم ما يسعدون به على المصالح من حيث لا يعلمون ولا يحتسبون فهو خلاف اسماء الافعال وقيل
معناه العليم بخفيات الامور ودقايقها الخبير هو العالم بما كان وما يكون وقيل هو المتمكن من الاختبار
عما علمه الحليم هو الذي لا يعجل عقوبة المذنبين لكي يرجعهم لعلهم يتوبون اليه وهو راجع الى التنزيه العظيم
هو الذي تجاوز قدره وجل عن ان تتصوره عقول الخلق حتى لا يتصورونه عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة ومرجعه الى التنزيه
الغفور بمعنى الغفار ولعل الغفار ابلغ منه لزيادة بنائه وقيل العروق بينهما ان المبالغة في الغفور باعتبار
الكيفية وفي الغفار باعتبار الكمية الشكور هو الذي يعطي الثواب الجزيل على العمل القليل فيرجع الى الفضل
وقيل هو المثني على العباد المطيعين فيرجع الى القول العلي الباقي والعلو هو الذي ليس فوقه شيء في رتبته
والحكم بمعنى فاعل من علا يعلو الكبير نقيض الصغير وهما يستعملان في الاجسام باعتبار مقاديرهما وفي المعاني
الرتبة ولله تعالى كبير بالمعنى الثاني باعتبار اكمل الموجودات واشرفها من حيث انه واجب الوجود بالذات او باعتبار
انه اكبر من شاهدة الحواس وادراك العقول فهو من اسماء التنزيه الحفيظ هو الحافظ حتى احفظ الموجودات
من الزوال والاختلال ويصون الممتنعات المتعادية بعضها عن بعض فيحفظها في المركبات من افناء بعضها بعضا فلا
يطفي الماء النار ولا يحلل النار الماء او يحفظ على العباد اعمالهم ويحصيها عليهم افعالهم واقوالهم المقيت هو خالق الاقوات
البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح فانه يقيته اذا اعطاه قوته فهو من صفات الافعال وقيل هو
المقتدر بلغة اهل قريش وقيل هو الشاهد المطلع على كل شيء من اقاويل الشيء اذا شهده فهو على كل وجهين من صفات
الذات الحسيب هو الكافي فعيل بمعنى مفعل كاليم بمعنى مولم والحسيب المطلق هو الله تعالى اذ لا كافي
ان يحصل الكفاية في جميع ما يحتاج اليه الشيء في وجوده وبقائه وكماله الجسماني والروحاني باحد سواه فمرجعه الى الفعل
وقيل هو المحاسب للخلايق يوم القيمة فعيل بمعنى مفاعل فمرجعه الى الفعل ايضا او جعل محاسبة عباده تنزيه المكافات
والى القولين اريد بالسؤال والمعاتبة وتعداد ما عملوا من الحسنات والسيئات وقيل هو الكافي فيرجع الى الحسب
هو الله تعالى وقيل هو الذي يعد نفائس الخلايق الجليل هو الموصوف بنعوت الجلال والحاوي لجميعها والله هو الجليل
المطلق وهو راجع الى كمال الصفات المنزهة عما لا يليق بها وقيل العروق بينهما ان الجليل هو الذي لا يتصور
الذي لا ينفد عطاؤه هو الكريم المطلق وقيل هو المتفضل المعطي بلا مسئلة ولا وسيلة وقيل المتجاوز الذي
لا يستقصي في العقاب وقيل هو الذي اذا قدر غفر واذا وعد وفى واذا اعطى زاد على ما منه ترجاه ولا يبالي كم اعطى
واذا اعطى واذا رفعت الحاجة الى غيره لا يرضى وقيل المقدس عن النقايص والعيوب فرقهم كرائم الاموال لنفاسيها
الرقيب هو الحفيظ الذي لا يزال الاشياء ولا يغرب عنه مثقال ذرة في الارض ولا في السماء وقيل هو الذي

يعلم احوال

يعلم احوال العباد ونيات اعدائهم المجيب هو الذي يجيب دعوة الداعي اذا دعاه الواسع هو الذي وسع غناه
كل فقير ورحمته كل شيء وقيل هو العالم المحيط علمه بجميع المعلومات بكليتها وجزئياتها موجودها ومعدومها قال الله
ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما الحكيم فعيل بمعنى فاعل من بالغة الحاكم او هو بمعنى الذي يحكم الاشياء ويتقنها
فعيل بمعنى مفعل وقيل ذو الحكمة وهو عبارة عن معرفة الاشياء على ما هي عليها الودود فعول بمعنى مفعول من الود
المحبة فالله تعالى مودود اي محبوب في قلوب اوليائه او بمعنى فاعل اي محب لاوليائه وقيل هو الذي يحب الخير
لجميع الخلايق ويحسن اليهم في الاقوال وحاصله يرجع الى ارادة مخصوصة المجيد مبالغة الماجد من المجد وهو سعة الكرم
وقيل اذا قارن شرف الذات حسن الفعال سمي مجيدا الباعث هو الذي يبعث الخلق اي يحييهم بعد موت يوم
القيمة وقيل هو الذي يبعث الرسل الى الامم الشهيد هو الذي لا يغيب عن علمه شيء فعيل من بنية المبالغة في
فاعل من الشهود وهو الحضور وقيل مبالغة الشاهد اي يشهد على الخلق يوم القيمة بما علم وشاهد منهم الحق الذي
تحقق وتيقن وجوده في غير شك ضد الباطل الذي هو المعدوم فهو من صفات الذات وقيل معناه الحق اي
المظهر للحق او الموجد للشيء حسب ما يقتضيه الحكمة فيكون من صفات الافعال الوكيل اي القايم بمصالح عباده الكافل
بارزاقهم القوي الذي لا يستولي عليه العجز في حال من الاحوال المتين من المتانة الشدة والقوة ومرجع هذين
الى الوصف بكمال القدرة وشدتها فالله تعالى قوي فرجع انه بالغ القدرة تامها قوي فرجع انه شديد القوة متين
الولي هو ناصر يتصرف في الامور العالم والخلايق وقيل المتولي لامور العالم والخلايق وقيل القائم بتدبير الممكنات يقال ولي بين
ولايته اي امارته فهو ولي وامير المحب قال الله تعالى والله ولي الذين آمنوا اي محبهم المحمود اي المحمود على كل حال وقيل
في صفاته وافعاله فعيل بمعنى مفعول وهو المحمود مطلقا قال الله تعالى وان فريقا الا يسبح بحمدي اي بسبب الحال وقيل
حمد الله تعالى نفسه بالثناء الذي يليق به ازلا وحمد عباده ابدا فهو مستحق للحمد والثناء ازلا وابدا المحصي العالم الذي
احصى كل شيء بعلمه ولا يفوته دقيق منفلت الجليل المبدئ هو الذي انشأ الاشياء واخترعها ابتداء من غير سابق
مثال المعيد هو الذي يعيد الخلق بعد الحياة الى الممات في الدنيا وبعده الى الحيوة في الاخرة المحيي المميت هما من صفات
الى الايجاد لكن الموجد اذا كان هو الحيوة يسمى ذلك الفعل احياء واذا كان هو الموت يسمى اماتة والخالق للموت
والحيوة غير لدن قال الله تعالى خلق الموت والحيوة الحي ذو الحيوة وهو لصفات الذات وقيل ازلا وابدا
القيوم القايم بنفسه والمقيم لغيره وهو على الاطلاق والعموم لا يصح الا لله عز وجل لان قوامه بذاته وقوام كل شيء
به وقيل هو القايم على كل شيء الدايم وقيل القيوم والقيام والقيم فزيدت المبالغة وفي معنى الكل واحد الواجد
هو الغني الذي لا يفتقر الى شيء يقال وجد يجد جدة اي استغنى غنا لا فقر بعده الماجد بمعنى المجيد الآتي في المجيد
مبالغة ليست في الماجد الواحد هو المتفرد بالذات لا شريك له الاحد هو المتفرد بالصفات لا يشاركه في صفاته احد
قيل الاحد والواحد هو الذي لم يزل وحده ولم يكن معه آخر قيل الفرق بينهما ان الاحد هو الشيء الذي لا يذكر معه
غيره والواحد هو الذي لا ينقسم الصمد هو السيد الذي انتهى اليه السؤدد وقيل الذي لا جوف له وقيل
الذي يصمد في الحوايج اليه اي يقصد القادر المقتدر معناهما واحد والقدرة لكن القتدر اكثر مبالغة والمقدر وصفه
تعالى بها في الخبر عند فيما يشاء ويريد ومحال ان يوصف بالقدرة مطلقة معنى هو هو وان اطلق عليه لفظا المقدم
الموخر معناهما هو الذي يقرب ويبعد وقربه وبعده فقد قدم وقربه فقد اخر وقيل هو الذي يقدم الاشياء
بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها او بالشرف والكرامة كتقديم الانبياء والصالحين من عباده

على من عداهم او بالمكان كتقديم الاجسام العلوية على السفلية او بالزمان كتقديم الاظهار والظهور بعضها على بعض
الاول هو الذى لا شئ قبله ولا معه الخ هو الباقى بعد فناء الخلق الظاهر الذى ظهر شواهد وجوده بخلق السموت
والارض وما بينهما وقيل هو الذى ظهر فوق كل شئ وعلا عليه وقيل الظاهر هو الذى عرف بطريق الاستدلال
العقلى بمظاهر اثاره افعاله او صافه الباطن المحتجب كبريائه فلا يدركه بصر ولا يحيط به وهم وقيل هو العالم بما
يقال بطنت الامر اذا عرفت باطنه الوالى هو مالك الاشياء والمتولى لها المتعالى بمعنى العلى فوق عز المبالغة فى العلاء
المرتفع عن النقايص البر هو المحسن والله تعالى هو البر فى الحقيقة اذ ما فيهم واحيانا الاوهو مولية وقيل هو العطوف على
عباده بره ولطفه التواب هو الذى يسبب اسباب التوبة لعباده ويوفقهم لها وقيل الذى يقبل توبة عباده مرة
بعد اخرى وقيل رجوع على كل مذنب بالانعام عليه بالتوبة والرجوع المنتقم هو البالغ فى العقوبة لمن يشاء العفو
فعول من العفو هو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه واصله المحو والطمس وهو ابلغ من الغفران لانه ينبئ
عن الستر والعفو عن المحو الرؤف ورأفة اى كثير الرحمة وتشفقه على عباده مالك الملك هو الذى يتفذ مشيته فى ملكه
كيف يشاء كما يشاء ايجادا وعدما وابقاء وافناء لامر لمقتضايا ولا معقب لحكمه ذو الجلال والاكرام هو الذى
لا شرف ولا كمال الا وهو له ولا مكرمة الا وهى صادرة منه فالجلال له فى ذاته والاكرام منه فايض على خلقه المقسط
هو العادل الذى لا يجور فى قسطه اذا اعدل الجامع هو الذى يجمع الخلايق ليوم لا ريب فيه وقيل المؤلف بين شيئين بالمد
والمتباينات والمتضادات فى الوجود وقيل الجامع لاوصاف الحمد وقيل لكبرياء على الاخلاق الغنى هو الذى لا يحتاج الى احد
فى شئ وكل احد محتاج اليه وهذا هو الغنى المطلق لا يشاركه فيه غيره المغنى هو الذى يغنى من يشاء من عباده وقيل
هو الذى اغنى خواص عباده عما سواه بان لم يهمهم الا حاجة الا اليه المانع هو الذى يمنع اهل طاعته وتخوطهم وينصرهم
وقيل يمنع ما يريد خلقه ما يريد ويعطيه ما يريد وقيل هو الذى يدفع اسباب الهلاك والنقصان فى الابدان والاديان
الضار هو الذى يقدر على خلق الضار هو الذى يوصل النفع الى من يشاء من خلقه حيث هو خالق النفع والضر والخير
والشر النور هو الذى يبصر بنوره ذوو العمايه ويرشد بهداه ذوو الغواية وقيل هو الظاهر الذى به كل ظهور
فالظاهر فى نفسه المظهر لغيره يسمى بنور الهادى هو الذى بصر عباده وعرفهم طريق معرفته حتى فوز من فاز بنيله
وهدى كل خلق الى ما لا بد له منه فى بقايه ودوام وجوده وقيل هو الذى هدى اولياءه الى معرفته فاطلعوا
على معرفة مصنوعاته فيكون اول معرفتهم بالله تعالى عما يعرفون به وهدى اعامة عبيده اى مخلوقاته حتى استدلوا به
على معرفة ذاته وصفاته فيكون اول معرفتهم بالافعال ثم يرتقون منها الى الفاعل والى المرتبة الاولى الا شارة بقوله
اولم يكف بربك انه على كل شئ شهيد خطابا من الله تعالى للنبى صلى الله عليه وسلم وهو معرفة الاقوياء من خواص عباده
واليها الا شارة بقوله عرفت ربى بربى ولولا ربى ما عرفت ربى وبقوله لولا الله ما اهتدينا والى الثانية
الا شارة بقوله تعالى سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى انفسهم اولم ينظروا فى ملكوت السموت والارض البديع فعيل
بمعنى مفعل اى المبدع وهو الذى ابدع الاشياء اى اوجدها من العدم وقيل هو الذى اتى بما لم يسبق اليه وقيل هو
الذى لم يعهد مثله فالله هو البديع مطلقا لانه لا مثل له فى ذاته ولا نظير له فى صفاته وافعاله الباقى هو الذى
لا يتطرق العدم الى وجوده فى الاستقبال الى آخر بنيته بيد الله وقيل هو الدايم الوجود الذى لا يقبل الفناء الوارث هو
يرث الخلايق ويبقى بعد فنايهم قال الله تعالى انا نحن نرث الارض ومن عليها اى نموت اهلها ويبقى ملكها الرشيد هو
هو الذى ارشد الخلايق الى مصالحهم اى هداهم ودلهم عليها فعيل بمعنى مفعل وقيل هو الذى يتساق تدبيره الله الى

الى غاياتها على سنن السداد بلا اشارة مشير ولا تسديد مسدد الصبور هو الذى لا يعجل فيعصى بالانتقام وهذا
قريب فى معنى الحليم والفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة فى صفة الصبور ربما يأخذ الحليم غريب قيل ما ذكر من الاسماء
الذى فى هذا الحديث الا وقد ورد به الكتاب والسنة الصحيحة غير لفظ الصبور فانه ما وجد الا فى هذا الحديث وفى قوله ما
احد اصبر على اذى يسمعه من الله تعالى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول اللهم انى اسالك
بانك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد فقال دعا الله تعالى باسمه الاعظم
الذى اذا سئل به اعطى واذا دعى به اجاب الاعظم هنا بمعنى العظيم لان جميع اسمائه تعالى وقيل كل اسم هو اكثر تعظيما لمدلوله
اعظم مما هو اقل تعظيما فالرحمن اعظم من الرحيم لانه اكثر مبالغة ولفظة الله اعظم من كل لانه لا شريك له فى تسميته
لا بالاضافة ولا بغيرها بخلاف كل رب الموفق بين قوله اذا سئل به اعطى وبين قوله اذا دعى به اجاب الثانى ابلغ فان اجابة
الدعاء تدل على شرف الداعى عند المجيب فيقتضى ايضا قضاء حاجته بخلاف السؤال فانه قد يكون مبنيا على الاكراه فى
كثير من الاحاديث ومع التقشف عنه انس رضى الله عنه قال كنت جالسا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد ورجل يصلى فقال
اللهم انى اسالك بانك الحمد لا اله الا انت المنان اى الذى يكثر المن على عباده وهو النعمة بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام يا حى يا قيوم انى اسالك فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعا الله تعالى باسمه الاعظم الذى اذا دعى به اجاب واذا سئل به اعطى وعن
اسماء بنت يزيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اسم الله الاعظم فى هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة
آل عمران الم الله لا اله الا هو الحى القيوم ودعوة ذى النون اذ ابق يونس عليه السلام اذ دعاه وهو فى بطن الحوت وذلك
ان الله تعالى بعث يونس عليه السلام الى اهل نينوى فارض الموصل فدعاهم الى الايمان فلم يؤمنوا فوعدهم العذاب فى اليوم الفلانى فلما حضر الوقت
ياتيهم بعد ثلثة ايام فخرج يونس عليه السلام من بينهم فظنوا صدقه فخافوا وتابوا فرفع عنهم العذاب وكان قد اتاهم العذاب فى صورة
سحاب اسود ودنى حتى وقف فوق بلدهم فظنوا منه دخان فلما ايقنوا بالهلاك خرجوا مع نسائهم واولادهم ودوابهم الى الصحراء وفرقوا بين الاولاد والامهات
والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكاء وامنوا وتابوا عن الكفر والعصيان وقالوا يا حى حين لا حى يا محيى الموتى
يا حى لا اله الا انت فاذهب الله تعالى عنهم العذاب فغدا يونس عليه السلام يوما من بلدهم بعد ثلثة ايام ليعلم كيف عالهم فرأى من
البعد ان البلدة بحالها كما كان واهلها احياء فاستحيى وقال قد كذبت قلت لهم ان العذاب ينزل عليكم بعد ثلثة ايام ولم ينزل
فذهب ولم يعلم انه قد نزل عليهم ودفع عنهم فسار حتى اتى سفينة وركبها فلما ركبها ووقفت السفينة فلم تجر فقال الملاحون هنا عبد آبق فقرعوا بين اهل السفينة فخرجت القرعة على يونس عليه السلام فقال انا الآبق فالقى نفسه
فى البحر فالتقمه حوت بامر الله تعالى فامر الله ان يحفظه فلبث فى بطنه اربعين يوما وسار به الى اقصى البحر فارس نحو
الى دجلة فدعا يونس عليه السلام فقال لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين اى انا من الظالمين بخروجى من بين
قومى قبل ان تأذن لى به فاستجاب الله تعالى له وامر الحوت بالقائه الى ارض نينوى اسم بلد فى بلاد الشام لم يدع بها احدا
بسلم فى شئ الا استجاب الله تعالى له

باب ثواب التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والتسبيح

عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر الظاهر
ان المراد من الكلام كلام البشر فان الثلث الاول وان وجدت فى القرآن لكن كونها بعض ما يوجد فيه ولا يقتضى ما ليس فيه على
ما هو فيه ولانه روى انه م قال افضل الذكر بعد كتاب الله تعالى سبحان الله الى آخره والموجب لافضليتها اشتمالها على
جملة انواع الذكر من التمجيد والتحميد والتوحيد وفى رواية احب الكلام الى الله تعالى اربع سبحان الله والحمد لله لا اله
الا الله والله اكبر لا يضرك بايهن بدأت يعنى ان بدأت بسبحان الله جاز وان بدأت بالحمد لله جاز وكذا بلا اله الا الله

ولم يأت احدا بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باقي عمل كان من الحسنات وقال لا حول اي لا حركة ولا قوة الا بمشية الله تعالى وقوته وقيل معناه لا تحول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بتوفيق الله تعالى واقتدار منه على ذلك كنز من كنوز الجنة والمراد انهذا الذكر يدخر لقائله ويعد من اجل الطاعات يثاب عليه في الجنة موضع الكنز في الدنيا ولا شك ان الجنة وما يؤدي اليها خير الكنوز ذ الحسان عن جابر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة بكل مرة قالها واكثر النخل ايناعا الحسن اجادة واطيبها ثمرا وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صباح يصبح العباد الا وملك ينادي سبحوا الملك القدوس اي قولوا سبحان الملك المقدس وقولوا سبوح قدوس رب الملائكة والروح وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله لان في هذه الكلمة توحيد الله واثبات الالوهية لله تعالى ونفيها عما عداه وبه صحة الايمان اي بما في معناه وليس هذا فيما سواه من الاذكار وافضل الدعاء الحمد لله لان الدعاء عبارة عن ان يذكر العبد ربه ويطلب شيأ وكلاهما موجود في الحمد لله فان قال الحمد لله فقد دعا الله عز وجل على وجه التعظيم وطلب منه الزيادة لقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولذا جعل فاتحة الكتاب ام القرآن وعن عبد الله بن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد رأس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده فيكون التارك للحمد كالمعرض عن الشكر رأسا فهو احدى شعب الكفر فاحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري والشكر هو مقابلة النعمة قولا بذكرها والثناء الحسن عليها وعملا بالجوارح بكافيها حسب الطاقة اعتقادا يتصور نعمة المنعم وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من يدعى الى الجنة يوم القيمة الذين يحمدون الله في السراء والضراء اي الشدة وقيل السراء الغنى والضراء الفقر اي الذين يرضون عن الله تعالى بما جرى عليهم من الحكم غنى كان او فقرا شدة كانت او رخاء وهذا هو الكمال في العبودية عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال موسى عليه السلام يا رب علمني شيأ اذكرك به قال قل لا اله الا الله قال ان السموات السبع وعامرهن غير الله والارضين السبع وما فيهن وما بينهن وعامرهن غير الله لو وضعت لا اله الا الله في كفة ميزان ووضعت السموات السبع وعامرهن غير الله والارضين السبع وما فيهن وما بينهن وعامرهن غير الله في كفة الميزان مالت بهن لا اله الا الله والمراد ان مفهوم هذه الكلمة على تقدير جسميته لو وزنت بالسموات وبالملائكة لصار هو الراجح عليها وبالارضين السبع لترجحت هذه الكلمة كيف لا وجميع ما سوى الله بالنظر الى وجوده تعالى كالمعدوم الفاني اذ كل شيء هالك الا وجهه والمعدوم لا يوازن الثابت الموجود عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام قال من قال لا اله الا الله والله اكبر صدقه ربه قال لا اله الا انا وحدي لا شريك لي واذا قال لا اله الا الله لا الملك وله الحمد قال لا اله الا انا لي الملك ولي الحمد واذا قال لا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله قال لا اله الا انا لا حول ولا قوة الا بي وكان اي النبي عليه السلام يقولها اي هذه الكلمة في مرضه ثم مات لم تطعم النار اي لم تأكله استعمال الطعم للاحراق بالنوة وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه دخل مع النبي عليه السلام على امرأة وبين يديها نوى او حصى تسبح به فقال الا اخبرك بما هو ايسر عليك من هذا او افضل فذكر الحديث وانه عليه السلام قال افضل قبل

او بالله اكبر وهذه اذكار على ان كل جملة منها مستقلة لا يجب ذكرها على نظمها المذكور لكن مراعاة الولاء اولى لانه ورد مرتبا اولا بنعوت جلاله اعني تنزيهه ذاتيه عما يوجب حاجة او نقصا ثم بصفات كماله وهي صفاته الثبوتية التي ابتدأ بها بالتي هي احمد ثم يعلم آخر هذا اسمه لا محالة ولا ينتهي الصفوية عنه فينكشف امر ذلك انه اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس اي من الدنيا وما فيها متاعها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او معناه وابتدئ بحمده في كل يوم مائة مرة حطت اي سقطت وازيلت عنه خطاياه وان كانت مثل زبد البحر هذه امثلة لكل ما طلعت عليه الشمس كناية عن كثرة عرفها وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه فالاستثناء متصل وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وانما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده وعن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم ان يكسب كل يوم الف حسنة يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة وذلك لان الحسنة بعشر امثالها فاذا سبح مائة مرة يكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة وذلك لان السيئة بواحدة وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قيل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الكلام افضل قال ما اصطفى لملائكته او عباده سبحان الله وبحمده اي افضليته سبحان الله وبحمده وعن جويرية رضي الله عنها ان اسمها برة غيره عليه السلام الى جويرية فخرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها اي في موضع الذي هيأته للصلوة ثم رجع بعد ان تضحى اي دخل في الضحى وقبل اي بعد ان صلى صلوة الضحى وهي جالسة قال ما زلت على الحالة التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اي بعد ان خرجت من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت اي لو قوبلت بما قلت اي بجميع ما قلت من الذكر منذ اليوم لوزنتهن اي لساواتهن في الوزن او هو من باب المغالبة اي لغلبتهن بالوزن والضمير عائد الى الكلمات باعتبار معناها سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي اعد سبحان الله وبحمده عدد كل واحد من مخلوقاته ورضى نفسه اي بقدر ما يرضاه وزنة عرشه اي يثقل عرشه ومداد كلماته المداد مصدر مثل المد وهو الزيادة والكثرة اي عددا يساويها في الكثرة جميعا او كبرا او وزنا او ما شابه ذلك في وجوه المصدر والتقدير وهذا تمثيل يراد به التقريب لان الكلام لا يدخل في الكيل وكلماته تعالى هو كلامه وهو صفة من صفاته لا تختص بالعدد والمراد اذا المجاز مبالغة في الكثرة او كلماته كتبه وصحفه المنزلة وكلماته ايضا تطلق على جميع امره وعلى الموجودات وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وفتحها بمعنى المثل عشر رقاب وهو جمع رقبة اي ثواب عتق عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت اي ازيلت عنه مائة سيئة وكانت اي هذه الكلمة او هذا الكثير بدلة حرزا اي فمنعا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي قال النووي اجر المائة ولو ذا عليها لزاد الثواب وهذه الملائكة في اليوم اعني فان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متواليه وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره

يمكن ان يكون او يعني بل سبحان الله عدد ما خلق في السماء اقدم سبحان الله عدد ما خلق في الارض وسبحان الله
عدد ما هو خالق اي خالقه والله اكبر مثل ذلك ولا حول ولا قوة الا بالله مثل ذلك وانما كان افضل لانه اعم اذ
بالقصود وانه لا يقدر ان يحصي ثناء ما بالنوادر اقدم على انه قادر على الاحصاء **غريب** عن عبد الله بن عمرو رضه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سبح الله كل يوم مائة بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حج مائة حجة ومن حمد الله مائة يوم
بالغداة ومائة بالعشي كان كمن حمل على مائة فرس في سبيل الله ومن هلل اي قال لا اله الا الله مائة بالغداة ومائة
بالعشي كان كمن اعتق مائة رقبة من ولد بالضم ثم السكون هو ولد الولد يقع على الواحد والاثنين والجمع
والمراد هم ولد اسماعيل الوب لانهم افضل اصقاع الناس ومن كبر الله مائة بالغداة ومائة بالعشي لم يأت في ذلك
اليوم احد بأكثر مما اتى به اي لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به او عمله الا من قال مثل ذلك او زاد على ما قال
غريب وعنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسبيح نصف الميزان والحمد لله يملأه المراد بالميزان اما بيان
التسوية بينهما بان على كل منهما نصفا فيملآت الميزان وذلك لان الاذكار التي هي اما تمجيد او تحميد تنقسم في نوعين
احدهما التنزيه والآخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول والتحميد يتضمن القسم الثاني فكان كل منهما نصف الميزان
وكلاهما يملأه او اليه اشار بقوله كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان واما بيان تفضيل الحمد على
التسبيح فان ثواب ضعف ثواب التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والحمد يملأه فكان ضعفه ملأين اما كيفية
فكان سبحان الله نصف النقايض منعوتا بنعوت الجلال وصفات الاكرام فيكون الحمد شاملا للامرين دالا عليهما والله يقوله
بيدي لواء الحمد يوم القيمة ولا اله الا الله ليس لها حجاب دون الله تعالى اي عند الله تعالى حتى تخلص اي تصل اليه
وينتهي الى محل القبول عنده او المراد بهذا واشباهه سرعة القبول وكثرة الثواب **غريب** وعن ابي هريرة رضه قال قال
رسول الله ما قال عبد لا اله الا الله مخلصا قط الا فتحت له ابواب السماء حتى تفضي اي تصل الى العرش والحديث
المتقدم يدل على انه يجاوز العرش حتى يصل الى الله تعالى ما اجتنب الكبائر اشارة الى ان قال الصغر عند وقوع المقبول مقيد
باجتناب الكبائر والاطلاق في الثواب يترتب عليه لكنه للمجتنب اتم واكمل **غريب** وعن ابن مسعود رضه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليلة اسري بي اي به لقيت ابراهيم عليه السلام ليلة المعراج فقال يا محمد اقرأ امتك اي اوصلهم مني السلام واخبرهم
ان الجنة طيبة التربة اي تراب الجنة طيب عذبة الماء اي ماؤها حلو طيب وانها قيعان بكسر القاف جمع قاع وهو
الارض المستوية الخالية عن الشجر والمقصود منه مثله وان غراسها بكسر الغين المعجمة جمع غرس بالفتح وهو ما يغرس ويغرس
انما يصلح في تلك التربة الطيبة ويسقى بالماء العذب واحسن ما يأتي في المقام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر فيقول هذه الكلمات يورث قائلها الجنة فاطلق اسم السبب واراد المسبب **غريب** عن ثبيرة بنت ياسر رضه
وكانت من المهاجرات قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح هذا تحريض واغراء اي الزمن التسبيح اي قولوا سبحان الله
والتهليل اي قولوا لا اله الا الله والتقديس اي قولوا سبوح قدوس رب الملائكة والروح والمراد جنس الذكر اي لفظ كان
واعقدن بالانامل عقد الشيء بالاصابع حض على ان تحصين تلك الكلمات بانامل يحط بذلك فان الله يسئلهن يوم القيمة
يدل على انهن كن يعرفن عقد الحساب فانهن اي الانامل مسئولات اي يسئلن يوم القيمة عما اكتسبن اي باي شيء
استعملن مستنطقات خلق الله تعالى فيها نطقا يهدي لصاحبها ان اعليه فيشهد حث على استعمال الاعضاء فيما يرضى الرب تعالى
وتعريض التقصير عن الطاعات والآثام ولا تغفلن عن الذكر فتنسين الرحمة بصيغة المجهول لئلا يغلو الانسان وكراد بنسيان الله
نسيان اسبابها يعني لا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر حرمتن ثواب الله تعالى فاذكرني اذكركم **باب الاستغفار**

والتوبة عن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة توبته عم كل يوم سبعين مرة واستغفاره عم ليس لانه صدر منه لانه معصوم بل
لاعتقاد قصوره في العبودية عما يليق بحضرة ذي الجلال والاكرام وحث الامة على التوبة والاستغفار فانه عليه السلام
مع كونه معصوما وكونه خير المخلوقين يستغفر ويتوب الى ربه في يوم اكثر من سبعين مرة فكيف بالمذنبين وفي الاستغفار طلب
المغفرة بالمقال والفعال جميعا والمغفرة من الله تعالى ان يصون العبد من ان يمسه عذاب قال عم كان في الارض امانان
من عذاب الله تعالى فرفع احدهما فدونكم الآخر فتمسكوا به فرفع فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم واما الباقي منهما فالاستغفار
قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وعنه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم العظيم انه اي الشان ليغان على قلبي اي يغطى عليه الغين وهو الستر وقد روي على قلبي
في موضع الرفع لنيابته عن فاعل يغان يعني لستر قلبي ويمنعه عن المصور شيء من الشهوات والذنوب منه بكسر فتيل
لما كان عم اتم القلوب صفاء واكثرها اضاءة وكان لم يكن له بد من النزول الى الارض والالتفات الى حظوظ النفس
من معاشرة الازواج والاولاد والاكل والشرب والنوم فكان اذا تعاطى شيئا من ذلك اسرع كدورة الى القلب
لكمال رقته وفرط نوره وتنبه وكان اذا احس بشيء يلوم نفسه بترك كمال الحضور ويعده تقصيرا او يستغفر منه ولذا قال
واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس توبوا
الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة وعن ابي هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روي عن
الله تعالى انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي اي تقدست وتعاليت عن الظلم وهو في حقي كالشيء المحرم على الناس
وجعلته بينكم محرما اي حرمت عليكم ومنعتكم منه شرعا فلا تظالموا بفتح التاء حذف احدى التائين تخفيفا
يا عبادي كلكم ضال قيل المراد به وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عم لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان
يراد انهم لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات اهملوا النظر فضلوا الا من هديته فاستهدوني اهد كم يا عبادي كلكم
جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم المراد بالاطعام والكسوة
سبطهما يا عبادي انكم تخطؤن بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب
جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني اي لا تقدرون
لكم على ايصال ضر ونفع الي فان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها يا عبادي لو ان اولكم واخركم اي من الاموات وانسكم وجنكم اتقى قلب رجل واحد منكم اي على اتقى احوال قلب رجل لو كنتم على غاية التقوى
ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب واحد منكم اي كما نوا على
غاية الفجور والكفر ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد
واحد والمراد به مقام واحد لان اجتماع الكل فيه واذ وحام رب الحاجات تمامه ليسئل المسئول منه ويبذله ويعين
اي خاط من ابرة مسئلته فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم الابرة
اذا ادخل البحر معناه لا ينقص شيئا فضرب المثل بالمخيط في البحر لانه غاية ما يضرب به المثل في القلة والتقصص والتقرب
الى الافهام بما شاهدوه فان البحر في اعظم المرئيات والابرة من اصغر الموجودات مع انها صيقلة لا يتعلق بها ماء
اولا يقال انه فرض المحال فيجيء ان نقص الملك حق لكان بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم اي انما الامر

اعمالكم اى جزاء اعمالكم احصيها اى احفظها عليكم واكتبها يعنى باجزاء اعمالكم الا محفوظ عندى لاجلكم ثم اوفيكم
اياها اى اعطيكم جزاء اعمالكم تاما وفيا ان خيرا فخير وان شرا فشر وزوجد خيرا فليحمد الله اى فليعلم
انه من فضل الله تعالى لانه هو الذى وفقه على الطاعة والاعمال الصالحة ومن وجد غير ذلك اى شرا فلا يلومن
الا نفسه لانه صدر من نفسه قيل هذا خارج مخرج قوله تعالى قل كل من عند الله والشر من النفس وكان ابو ادريس الخولانى رض
اذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه تعظيما له • عن ابى سعيد رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان فى بنى اسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج من بينهم يريد ويسال اكمل قبول توبته
بعد ان قتل تسعا وتسعين انسانا فاتى راهبا فسأله فقال انه توبة اى هذا الفعل توبة ويروى هل لى من
توبة فقال اى الراهب فى جوابه لا اى لا يقبل توبتك فقتله اى الرجل ذلك الراهب وجعل يسال فقال له رجل
ائت قرية كذا وكذا اى قرية للفداء فان فيها قوما يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى قريتك فانها قرية
سوء كذا وكذا اى قرية للفداء فان فيها قوما يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى قريتك فانها قرية
سوء فناء بصدره نحوها اى نهض بصدره نحو القرية الاولى واقبل بوجهه الى القرية التى قصدها للتوبة النوء النهوض بكد
ومشقة فاختصمت فيه ملائكة الرحمة نحن نذهب به الى الرحمة لانه تائب توجه الى هذه القرية للتوبة
وقالت ملائكة العذاب نحن نذهب به الى العذاب لانه قتل مائة نفس ولم يتب بعد فاوحى الله تعالى اى امر الله تعالى
الى هذه اى الى القرية التى قصدها للتوبة ان تقربى اى تقربى فى هذا الميت ليكون المسافة بينه وبينك
اقل والى هذه اى الى القرية التى قتل فيها الراهب ان تباعدى ليكون المسافة بينه وبينك ابعد وقال
اى الله تعالى قيسوا ما بينهما اى قدروا وانظروا الى ايتهما اقرب فوجد الى هذه اى الى القرية التى قصدها
للتوبة اقرب بشبر فغفر له وهذا يدل على غاية سعة رحمة الله تعالى لطالب التوبة من الذنب ونهاية عنايته
به رزقنا الله تعالى ذلك بلطفه • عن ابى هريرة رض وابى ايوب الانصارى رض قالا قال رسول الله صلى الله عليه
والذى نفسى بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم
فيه تحريض على استدلاء الرجاء على الخوف • عن ابى موسى رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
يبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل وكثرة
تجاوزه عن الذنوب اى لا يعاجلهم بالعقوبة بل يمهلهم ليتوبوا او عن طلب التوبة بجريان العادة عند طلوع احد
شيئا من يبسط يده اى يدعو المذنبين الى التوبة ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل حتى تطلع الشمس
من مغربها • عن عائشة رض انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا اعترف اى اقر بكونه مذنبا
وعرف ذنبه ثم تاب اى ندم على ما فعل من الذنوب الماضية وعزم فيما بعد ذلك ان لا يعود الى الاذناب تاب الله عليه
اى قبل الله توبته وتجاوز عن سيئاته • عن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاب
قبل ان تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه مفهوم هذا الحديث واشباهه يدل على ان التوبة لا تقبل بعد طلوع
الشمس من المغرب اليوم قطعية وقيل هذا مخصوص لمن شاهد طلوعها من قرب ولد بعد ذلك او بلغ وكان كافرا
فآمن او مذنبا فتاب يقبل ايمانه وتوبته لعدم المشاهدة • وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
لله اشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب اليه الفرح ههنا كناية عن الرضاء
بالتوبة وسرعة القبول كما ارضى واقبلها من احدكم اى فرح احدكم اذا كان راحلته بارض فلاة اى
مفازة بعيدة من الانس والعمارة فانفلتت اى تفرقت منه وعليها طعامه وشرابه يعنى زاده وماؤه على ظهرها

فايس منها

فايس منها يعنى كان حزنه على غاية الشدة بذهاب الراحلة وخوف هلاك نفسه من عدم الزاد والماء فاتى
شجرة فاضطجع فى ظلها قد ايس من راحلته فبينما هو كذلك اى مهموما بها اى الرجل حاضر بتلك الراحلة حالة كونها
قائمة عنده من غير طلب ولا تعب فاخذ بخطامها اى بزمامها ثم قال من شدة الفرح اللهم انت عبدى وانا
ربك اخطاء من شدة الفرح يعنى اراد ان يحمد الله تعالى بما انعم عليه من رد راحلته فسبق لسانه • وعن ابى
هريرة رض ايضا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عبدا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا
فاغفر لى فقال ربه اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدى ثم مكث ما شاء الله تعالى
ثم اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا آخر فاغفر لى فقال اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
غفرت لعبدى ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب ذنبا فقال رب اذنبت ذنبا آخر فاغفره لى فقال اعلم عبدى
ان له ربا يغفر بالذنب ويأخذ به غفرت لعبدى فليعمل ما شاء اى من الذنوب التى بينه وبينى مما لا يتعلق
بحقوق العباد ثم ليمت فجاء هذه الصيغة هنا للتلطف واظهار العناية وكشفقته اى من فعلت اصنافا وانكث فاغفر
واستغفرت منه غفرت لك فانى اغفر الذنوب جميعا ما دمت تتوب عنها واستغفرنى لكن ذلك مشروط بان يكون
بنيته ان لا يعود الى الذنب • عن جندب رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ان رجلا قال والله لا يغفر الله
لفلان وان الله قال اغفر الذى يتألى على اى يحلف باسمى انى لا اغفر لفلان فانى غفرت لفلان واحبطت
عملك اى ابطلت مسعاك وجعلته كبيدر ايها الحالف انى لا اغفر لعبد قد غفرت له على خلاف زعمك
وادخلته الجنة على رغمك او كما قال اى لرسولا من هذه الالفاظ او شىء معناه هذا • عن شداد بن اوس
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان يقول اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى
وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك اى انا مقيم على الوفاء بما عاهدتنى فى الازل من الاقرار بربوبيتك
وموقن بما وعدتنى فى البعث والنشور واهوال القيمة والثواب والعقاب ما استطعت اشارة الى الاعتراف
بالعجز والقصور عن كنه الواجب فى حقك طاعة اى لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكنى اجتهد قدر طاقتى
اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك على وابوء بذنبى اصل البوء اللزوم اى اقر لك بانعامك على
واعترف بما اجترحت من الذنوب فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب الا انت ومن قالها من النهار موقنا فمات
على حاله اى اعتقادا بها قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات
قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة يعنى يموت موحدا فيدخل الجنة لا محالة • عن الحسن عن ابى ذر رض الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتنى ورجوتنى اى ما دمت ترجو منى
وترجونى مغفرتى ولا تقنط من رحمتى غفرت لك على ما كان فيك من الذنوب ولا ابالى اى لا يعظم على
مغفرتك وان كانت ذنوبك كثيرا يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء بفتح المهملتين هو ما ظهر لك
منها ويروى اعنان السماء نواحيها يعنى لو كانت ذنوبك بحيث تملأ ما بين الارض والسماء استغفرتنى
وانت على ما فيك غفرت لك ولا ابالى يا ابن آدم لو لقيتنى بقراب الارض اى ملأها خطايا ثم لقيتنى
لا تشرك بى شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة تميز ايضا غريب
عن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل من علم انى ذو قدرة على
مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيئا وهذا يشير الى ان اعتراف العبد يكون سببا

قال ٢

بضم القاف وكسر الهاء المشددة

لغفر الذنوب ۞ وعن عبد الله بن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزم الاستغفار
اى داوم عليه جعل الله تعالى له من كل ضيق مخرجا اى طريقا يخرجه من كل امر عسير ومن كل هم فرجا اى خلاصا
ورزقه من حيث لا يحتسب اى من حيث لا يرجو ولا يخطر بباله ۞ وعن ابى بكر الصديق رضى الله عنه انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر الاصرار الثبات والدوام على المعصية يعنى من عصى
ثم استغفر وندم على ذلك خرج عن كونه مصرا وان عاد الى الذنب ۞ وعن انس رضه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل بنى ادم خطاء اى كثير الخطاء وخير الخطائين التوابون هذا يعم جميع بنى ادم حتى
الانبياء عليهم السلام لكنهم خارجون من هذا الحديث لكونهم معصومين واما الذين اثنت لهم الخطوة عن بعضهم فتحمل
على الخطاء والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى الذلة ۞ وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان المؤمن اذا اذنب كانت نكتة هنا بعض حدث اشتريها لتاتيت ما دل عليه اذنب على
تاويل السيئة يعنى اذا اتى بالذنب حدثت منه نكتة اى اثر سوداء فى قلبه كنقطة مداد تقطر فى القرطاس
فان تاب واستغفر صقل قلبه اى ازيلت تلك النكتة عن قلبه وان لم يتب يزداد الذنب زادت النكت
ويظهر بكل ذنب نكتة حتى تعلو قلبه اى تغطى تلك النكت نور القلب فيعمى ولا يبصر شيئا من العلوم والحكم
ولا يفهم خيرا ويزول عنه الشفقة والرحمة ويثبت فى قلبه الظلم والفتك وايذاء الناس والجراءة على
المعاصى فذلكم الران الخطاب للصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين يعنى اغاظكم واخبركم بان سبب ذلك الكسب
نور القلب هو الران الذى ذكر الله تعالى فى قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون هذا الاكيد
مذكورة فى حق الكفار وكفى ذكرها عليه السلام تحريفا للمؤمنين يكفى تحذروا عن كثرة الذنوب كيلا تسود
قلوبهم كما اسودت قلوب الكفار صحيح ۞ وعن ابن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر اى ما لم يبلغ روحه حلقومه جعل ابتداء قبض الروح من الرجل يسمى
الغلصمة واللهاذاكرا اوليتوب الى الله سابا وليستحى من الناس عن المظالم والغيبة وليوصى بالخير آخر عهده
عن ابى سعيد رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قال وعزتك لا ابرح اى
لا ازال ابدا اغوى عبادك اى اضلهم وامرهم بالكفر والعصيان ما دامت ارواحهم فى اجسادهم فقال
الرب عز وجل وعزتى وجلالى وارتفاع مكانى المراد بارتفاع مكانه والمرتبة لا ازال اغفر لهم ما استغفروا
عن صفوان رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل بالمغرب بابا عرضه مسيرة سبعين
عاما مبالغة فى التوسعة للتوبة يعنى يدخل توبة التائبين فى ذلك الباب قد تاب قبل غلقه قبلت توبته
لا تغلق ذلك الباب ما لم تطلع الشمس من قبله اى من جانب الباب وذلك قول الله تعالى يوم يات بعض آيات
ربك اى بعض العلامات التى يظهرها ربك اذا قربت القيمة لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل ۞ وعن
معاوية رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلين كانا فى بنى اسرائيل متحابين اى
اى يجرى بينهما المودة والمحبة احدهما مجتهد فى العبادة اى مبالغ فيها والاخر يقول لمذنب انا مذنب
فجعل اى طفق المجتهد يقول للمذنب اقصر اى امتنع عما انت فيه من الذنب فيقول اى المذنب خلنى وربى
اى اتركنى معه فانه غفور رحيم حتى وجده اى المجتهد المذنب على ذنب استعظمه المجتهد فقال اقصر عما
انت قال خلنى وربى ابعثت استفهام بمعنى الانكار اى ارسلت على رقيبا اى حافظا يعنى ما امرك الله تعالى

اقصر من قصر فى الشئ اذا تحفظ

ان تحفظنى فقال اى المعاند للمذنب والله لا يغفر الله لك ابدا ولا يدخلك الجنة فبعث الله تعالى اليهما ملكا
فقبض ارواحهما فاجتمعا عنده اى احييا بعد الموت كما يحيى سائر الاموات فى المحشر فجعل هذا يضاحك وهذا يبكى
فقال للمذنب ادخل الجنة برحمتى وقال للآخر اكنت بى عالما او كنت قادرا على ما فى يدى فقال لا بل كنت
عالما بقدرتى فقال اذهبوا به الى النار فدخل النار كان مجازاة له على قسمه بان الله تعالى لا يغفر للمذنب ذنبه لانه جعل الناهى اياسين من رحمة الله وحكم بان الله غير
غفور ۞ وعن اسماء بنت يزيد رضها انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليقول الله تعالى يا عبادى
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا اى لا تقولوا انى منقطعون محرومون من رحمة الله بكثرة ذنوبنا بل
ينبغى ان يكون الرجاء ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالى بغفرانها جميعا لانه غفور رحيم ۞ وعن ابن عباس
رضى الله عنه فى قوله تعالى ويجزى الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش كبائر الاثم
كل ذنب فيه حد والفواحش الزنا خاصة الا اللمم بفتح اللام اى الصغائر يعنى ويجزى المحسنين المجتنبين
كبائر الاثم والفواحش الا اللمم غير معصومين عنها يغفرلهم بالتوبة والطاعة غريب قال رسول الله صلى الله عليه
ان تغفر اللهم تغفر جما اى كثيرا يعنى ان تغفر ذنوب عبادك فقد غفرت ذنوبا كثيرة فان جميع عبادك كلهم
خطاؤن واى عبد لك لا الما يقال اذا فعل اللمم وهذا البيت من اشعار امية بن الصلت غريب وعن ابى ذر رضه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى يا عبادى كلكم ضال الا من هديته فاسئلونى الهدى اهدكم
وكلكم فقير الا من اغنيت فاسئلونى الرزق ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت فمن علم منكم انى ذو قدرة
على المغفرة فاستغفرنى اغفر له ولا ابالى ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اراد بالرطب
الصغائر وباليابس الكبائر او بالرطب الشجر وباليابس المدر وقيل البحر والبر اى اهلهما او لو صار كل ما فى
البحر والبر من الشجر والحجر والمدر والحيتان آدميا اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادى ما زاد ذلك وقيل
لو ان يزاد برطبكم وغالبكم وجاهلكم وشاكلكم وتحكم او مطيعكم وعاصيكم فى ملكى جناح بعوضة لنقص ذلك
من ملكى جناح بعوضة ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اشقى قلب عبد من عبادى ما نقص ذلك من ملكى جناح
بعوضة ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا فى صعيد واحد اى فى ارض فطلب
كل انسان منكم ما بلغت امنيته بضم الهمزة هو شيء تتمناه النفس واراد ذلك بعدى كل حاجة يجرى فى خاطره فاعطيت
كل سائل منكم مسالته ما نقص ذلك من ملكى الا كما لو ان احدكم مر بالبحر فغمس فيه غمسة واحدة اى ادخل فيه ابرة ثم رفعها
وذلك اشارة الى قضاء الحوائج بلا فى جواد اى بسبب انى كثير الجود والكرم ماجد اى كريم واسع العطاء
انما امرى لشىء اذا اردت ان اقول له كن فيكون هذا تفسير لقوله عطائى كلام وعذابى كلام ۞ وعن انس رضه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قرا هو اهل التقوى اى حقيق بان يتقى منه واهل المغفرة اى حقيق بان يغفر
لمن اتقاه قال قال ربكم انا اهل ان اتقى فمن اتقانى فانا اهل ان اغفر له ۞ وعن ابن عمر رضه قال ان كنا ان هذه
مخففة من المثقلة لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى المجلس اى فى مجلس واحد يقول رب اغفر لى وتب على

فى نسخة اردت ان تجتنب الاثم

أنك أنت التواب الرحيم مائة مرة نصب على المصدر • وعن زيد بن يسار مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت
قال استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه مائة مرة غفر له وإن كان فر من الزحف أي في الحرب مع الكفار فيدل هذا على أن الكبائر يغفر بالتوبة والاستغفار
غريب **فصل في الصحاح** • عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق
المراد بالقضاء هنا الخلق أي لما خلقهم الله تعالى كتب كتابا قيل المراد بالكتاب إما القضاء الذي قضاه وأوجده فعلى
هذا يكون قوله فهو عنده فوق عرشه أي أوجده عنده تعالى فوق العرش لا ينساه ولا يمسحه ولا يبدله وأما اللوح المحفوظ
المذكور فيه الخلق وبيان أحوالهم وأرزاقهم والقضية الكائنة فيهم وأحوال عواقب أمورهم فحينئذ يكون معنى قوله
فهو عنده أي فذكره عنده فوق العرش إن رحمتي سبقت غضبي وفي رواية غلبت غضبي ليس المراد من السبق
هنا هو السبق الزماني لأن غضبه تعالى ورحمته صفتان راجعتان إلى ثوابه وعقابه وصفاته لا توصف بالسبق
والغلبة لأحدهما على الأخرى بل المراد بيان سعة رحمته وشمولها على الخلق حتى كأنها السابق والغالب وإن
أريد بالرحمة والغضب آثارهما فيتحقق فيهما السبق والغلبة • وعن النبي صلى الله عليه وسلم أن لله تعالى مائة رحمة
أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها
وأخر الله تعالى تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة وفي رواية سلمان فإذا كان يوم القيامة أكملها
بهذه الرحمة الواحدة التي أنزلها في الدنيا فبهذه الرحمة التي أخرها حتى يصير المجموع مائة رحمة فيرحم بها عباده من
الأنبياء والمؤمنين وفيه دليل على الاطلاع في رحمة الله وعلى كثرتها • وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد فيه بيان كثرة عقوبته كيلا يغتر مؤمن
برحمته فيأمن عذابه ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة إذا دخل في الإسلام ما قنط من جنته أحد فيه بيان كثرة رحمته
كيلا يخاف كافر وقوة الإيمان بعد تبين كثرة كان في الكفر • وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك أشار إلى المذكور أي النار مثل الجنة في كونها أقرب من
شراك النعل وإنما كانت الجنة والنار كذلك لأن سبب دخولها مع تشخص وهو العمل الصالح
والسيئ هو أقرب إليه من شراك نعله • وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لم يعمل
خيرا قط لأهله يعلم فندان عمل الخير يتعدى منه إلى أهله وذوي قرابته وفي رواية أسرف رجل على نفسه
أي أكثر في الذنوب فلما حضره الموت أوصى بنيه إذا مات فحرقوه ثم اذروا عليه يعني ليضيق الله عليه الأمر
بالمؤاخذة والمعاقبة ليعذبنه عذابا لا يعذب به أحدا من العالمين فلما مات فعلوا ما أمرهم فأمر الله البحر فجمع
ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت هذا قال خشيتك يا رب وأنت أعلم فغفر له وإنما غفر الله له
لأنه لم ينكر البعث بل فعل ما فعل خشية لكبير جهله وظنا أنه أفضل ذلك ترك فلم ينشر ولم يعذب • وعن عمر بن الخطاب
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها أي سال لبن ثديها لكثرته بعدم ولدها معها

تسعى أي فيما تكلف من العمل أو في طلب ولدها فتجئ وتذهب إذا وجدت صبيا من السبي أخذته فألصقته
ببطنها وأرضعته على ولدها أحسن فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم أترون هذه طارحة أي تظنون أنها تطارح ولدها
في النار مع شدة شفقتها عليه قلنا لا أي لا يكون طارحة فيها وهي تقدر فلما رأى المحال أي حال قدرتها على أن لا تطرحه
قال الله أرحم بعباده من هذه بولدها وفائدة هذه المحال أنه أضطرت تبكي طارحها والله تعالى منزه عن الاضطرار
فلا يطرح عبده في النار البتة • وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يدخل أحد منكم عمله
يعني لن يخلص أحد منكم في النار بعمله ولن يدخل الجنة بعمله ألا بفضل الله ورحمته يريد أن ينبغي أمته على أن لا يتكلوا
على أعمالهم اغترارا بها ويبين أن النجاة والفوز برحمته وفضله والعمل غير مؤثر فيها فقالوا ولا أنت يا رسول الله
قال ولا أنا قال الآن يتغمدني الله برحمته أي يسترني بها ويحفظني كما يحفظ السيف بالغمد فسددوا أي اطلبوا
في السداد يعني اجعلوا أعمالكم مستقيمة على الحق وقاربوا أي اطلبوا قربة لله بقدر ما تطيقون بلا إفراط ولا تفريط
واغدوا أي امشوا في طاعة الله تعالى في أول النهار وروحوا أي امشوا في آخر النهار في طاعة الله وشيء من الدلجة ودلجة
بضم الدال آخر الليل أي ليكن في مسيكم شيء منها فيقع بعض طاعتكم في الليل وشيء مبتدأ محذوف الخبر أي وشيء
منها مطلوب فيه عملكم والقصد القصد تبلغوا القصد أي الزموا الطريق المستقيم الوسط في عمل أو خذوا الأمور
بلا غلو ولا تقصير تبلغوا بجزم جواب الأمر أي تبلغوا المقصد • وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يدخل أحدا منكم عمله الجنة ولا يجيره أي لا يخلصه ولا يجيئه من النار ولا أنا إلا برحمة الله • وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أسلم العبد فحسن إسلامه أي بأن يكون عن إخلاص يكفر الله أي يستر عنه ويعفو
كل سيئة كان زلفها أي قدمها وأسلفها قبل الإسلام وكان بعد بالضم أي بعد التكفير بالإسلام أو بعد الإسلام
القصاص بالرفع أي المجازاة والاتباع كل عمل عمله وفي بعض النسخ بالإضافة والحسنة بواو العطف وفي بعض النسخ
بغير واو على أنها بدل من كل بإعادة العامل أي كل حسنة عملها بعد الإسلام بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف بخلاف ما قبل الإسلام فإنه إذا عمل حسنة في الكفر ثم أسلم
يعطى لكل حسنة ثواب حسنة واحدة والسيئة بمثلها الآن يجاوز الله عنها وبدون العطف في بعض فيكون بيانا
للقصاص أي المجازاة والتبع الذي يفعل معه في حسناته وسيئاته يكون كذلك • وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم فسر ذلك فمن هم بحسنة أي قصدها فلم يعملها أي لم يتيسر له
عملها أو لعذر كتبها الله له عنده حسنة كاملة وإن هم بها فعملها كتبها الله له عنده وإنما قال عنده لعدم الاطلاع لملائكته
الكتبة على ما في البنان والسر أو عشر حسنات إلى سبع مائة ضعف أي مثل إلى أضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم
يعملها محوفا لله تعالى كتبها الله له عنده حسنة كاملة لأن ترك السيئة حسنة فإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة
واحدة بخلاف الحسنة وإنما كان كذلك لأن رحمته أكثر من غضبه • وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إن مثل الذي يعمل السيئات يضيق صدره وزرقه وتحيره في أمره ثم يعمل الحسنات
كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة قد خنقته أي عصرت حلقته وتوقد في ضيقها ثم عمل حسنة فانفكت حلقة
أي انحلت وتوسعت ثم عمل حسنة فانفكت أخرى حتى يخرج أي يسقط تلك الدرع إلى الأرض ويخرج ذلك الرجل
من ضيق تلك الدرع • وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص أي يعظ الناس
على المنبر وهو يقول ولمن خاف مقام ربه أي لمن خاف من القيام بحضرة ربه يوم القيامة جنتان قلت وإن
زنى وإن سرق يا رسول الله فقال الثانية ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت الثانية وإن زنى وإن سرق

يارسول الله فقال الثالثة ولمن خاف مقام ربه جنتان فقلت لكنا لله وان زنى وان سرق يارسول الله
قال وان رغم انف ابى الدرداء يعنى من خاف الله تعالى فى معصية فتركها يعطيه الله تعالى بسببها جنتين فى الجنة وان
زنى وان سرق فى وقت وتاب لم يبطل زناؤه وسرقته ثواب خوفه من الله تعالى فى معصية اخرى غير تلك الزلة
والسرقة عن عامر الرام رضى الله عنه بينا نحن عند النبى يعنى عند النبى عم اذا قبل رجل اى جمع وتوجه عليه كيساء بكسر
الكاف اى خرقة وفى بعض شىء قد لف اى تلفف عليه بثوبه فقال يارسول الله مررت بغيضة شجر الغيضة
الغابة وهى مجتمع الاشجار اضافها الى الشجر لمزيد البيان او يراد بالشجر المرعى فسمعت فيها اصوات فراخ
طائر جمع فرخ وهو ولد الطير فاخذتهن فوضعتهن فى كسائى فجاءت امهن فاستدارت بمعنى دارت
على راسى فكشفت لها عنهن اى فرفعت الكساء عن وجه الفراخ لاجل امهن حتى رأتهن فوقفت عليهن
فلففتهن بكسائى فهن اولاء معى قال عم ضعهن فوضعتهن بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فكشفت عنهن
وعن امهن وابت امهن عن مفارقة فراخها الا لزوهن استئناف مفرع تاليا فى بيت فر معنى كفى يعنى اذ هبت
بل ثبتت معهن فى غاية رحمها بهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعجبون لرحم ام الافراخ فراخها
الرحم بضم فراء وسكون الحاء وضمها ايضا مصدر بمعنى الرحمة ويحرك كفرح فوالذى بعثنى بالحق لله
ارحم بعباده من ام الافراخ بجمع قلة بفراخها جمع كثرة ارجع بهن حتى تضعفن فى حيث اخذتهن وامهن
معهن الواو للحال فرجع بهن الله تعالى اعلم **باب ما يقول عند الصباح والمساء والمقام فى الصباح**
عن عبد الله بن غمر رضى انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امسى اى دخل فى المساء قال امسينا
اى دخلنا فى المساء وهو اول الليل وامسى الملك لله الحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير اللهم انى اسالك من خير هذه الليلة وخير ما فيها اى خير ما يمكن فيها
مسئلته عليه خير هذه الازمنة مجاز عن قبول الطاعة التى قدمها فيها واعوذ بك من شر ما فيها وشر ما استعاذ منه عليه السلام منها
مجاز عن طلب العفو عن ذنب اللهم انى اعوذ بك من الكسل اى من انا قال فى الطاعة مع استطاعتى وهو هو وهو التراخى
الذى يؤدى الى تساقط القوى وسوء الكبر بفتح الباء فى رواية الصحيحة قال الخطابى اراد به ما يورثه كبر السن
من ذهاب العقل والتحفظ وتخبط الراى وتخوف الحركة وغير ذلك مما يسوء الحال وفتنة الدنيا وعذاب القبر واذا اصبح
اى دخل فى الصباح قال ذلك اى ما يقوله فى المساء ايضا اصبحنا واصبح الملك لله الآية يدبر الليلة بالنهار
وقال اللهم انى اسالك من خير هذا اليوم الخ وفى رواية يقول رب اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر يعنى من اتاها
عليه السلام بعد قوله من الهرم وسوء الكبر وعن حذيفة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل
وضع يده تحت خده ثم يقول اللهم باسمك اموت واحيى سمى الله تعالى النوم موتا لزوال العقل والحركة معه تمثيلا وتشبيها لا تحقيقا
واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا اى رد علينا القوة والحركة بعد ما ازالهما منا بالنوم واليه النشور
اى الرجوع بعد الموت للحساب والجزاء يوم القيامة وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اوى بالمد والقصر اى دخل احدكم الى فراشه فلينفض فراشه اى فليحرك بداخلة ازاره اى بالجانب الذى
يلى الجسد ليسقط ما فيه من اذى وغيره قيد النفض بارادته لان الغالب فى العرب ان لا يكون ازار ولا ثوب غير ما علم به وقيد
بداخلة الازار ليبقى الخارجة نظيفة ولان هذا ايسر وليكشف لعورة اقل وانما قال هذا الاثر رسم لهم بترك الكبر
فى موضعه ليلة نهار فانه لا يدرى ما خلفه بالفتحات للتخفيف اى قام مقامه بعده عليه اى على الفراش بعدى

لا يدرى اى شىء دخل فى فراشه بعدى فمار قد اياه فمر ترابا وقد اخذ اى شخص من الهوام المؤذية ثم يقول باسمك
رب وضعت جنبى وبك ارفعه فان امسكت نفسى اى قبضت روحى فى النوم فارحمها وان ارسلتها اى رددتها
الى الحياة وايقظتها من النوم فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين من الطاعة وفى رواية ليضطجع على شقه
الايمن قيل انفع هيئات النوم الابتداء بايمن ثم الانقلاب الى اليسار ثم الى اليمين ثم يقل باسمك يعنى
باسمك ربى وضعت جنبى وفى رواية فلينفضه بصفة ثوبه بفتح الصاد وكسر النون اى بطرف ثوبه ثلث مرات
ثم ليقل وان امسكت نفسى فاغفر لها بدل قوله فارحمها وعن البراء بن عازب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اوى الى فراشه نام على شقه الايمن ثم قال اللهم انى اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك الخ وجهى هنا
بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله وقوله
امرى اليك والجاء اى اسندت ظهرى اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة
هى الخوف مع فرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجاء
ظهرى فى المكاره اليك بعد ذلك متعلق بقوله رغبة ورهبة لا ملجا ولا منجا منك الا اليك امنت بكتابك
الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله من الكلمات المذكورة ثم مات فى ليلته
مات على الفطرة اى على الاسلام وفى رواية قال النبى عليه السلام لرجل اذا اويت الى فراشك اى اذا اردت ان اوى
فتوضأ وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شقك الايمن ثم قل اللهم اسلمت نفسى اليك بهذا الدعاء الى حسنا عنه
وقال فان مت من ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبحت خيرا وعن انس رضى الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا اى دفع عنا شر خلق الله تعالى كما فى قوله تعليل الحمد اى كم من خلق الله لا كفيهم الله شر الاشرار
وآوانا بعد المنة اى رزقنا مساكن والفاء فى فكم ممن لا كافى له تعليل الحمد اى كم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار وآوانا
بل ركم ميتا ون فى الصحاح بالبرد والحر وعن على رضى الله عنه ان فاطمة رضى الله عنها اتت النبى صلى الله عليه وسلم تشكو اليه
ما تلقى فى يدها من المسحاة من ادارة الرحى بيدها المباركة وبلغها اى فاطمة انه جاءه رقيق فلم تسعفه فاتته لتسأله
رفيقا يعينها بالخدمة فلم يصادفه اى فلم تجد فاطمة رضى الله عنها النبى صلى الله عليه وسلم اى حيث لا سؤال رفيقا
فلما جاء اخبرته عايشة رضى الله عنها قال اى على فجاءنا اى النبى عليه السلام وقد اخذنا مضاجعنا اى جاءنا حال
كوننا راقدين فذهبنا نقوم اى اردنا ان نقوم من مضاجعنا الى خدمته م فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما اى
اثبتا على مكانكما اى على ما انتما عليه من الاضطجاع فجاء فقعد بيننا وبينها حتى وجدت برد قدميه على بطنى هذا
يدل على ان فاطمة وعليا رضى الله عنهما كانا تحت لحاف واحد وعلى ترعيا كما يخطر عن بالى فقال الا ادلكما على خير
مما سالتما اى طلبتما من الرقيق اذا اخذتما مضجعكما فسبحا ثلثا وثلثين واحمدا ثلثا وثلثين وكبرا اربعا وثلثين
فهو خير لكما من خادم وهذا ترخيص على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك وعن ابى هريرة
انه قال جاءت فاطمة رضى الله عنها الى النبى صلى الله عليه وسلم تسأله خادما من الخدم تقع على الذكر والانثى فقال
الا ادلك على ما هو خير من خادم تسبحين الله تعالى ثلثا وثلثين وتحمدين الله تعالى ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا
وثلثين عند كل صلوة وعند منامك وعن انس الحسان من ابى هريرة رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصبح
قال اللهم بك اصبحنا الباء تتعلق بمحذوف اى اصبحنا ملتبسين بنعمتك او بذكرك واسمك وبك امسينا وبك
نحيى وبك نموت واليك المصير واذا امسى قال اللهم بك امسينا وبك اصبحنا وبك نحيا وبك نموت واليك النشور

فذكرت ذلك لعايشة رضى الله عنها
يعنى قالت لها اخبرى رسول الله
صلى الله عليه وسلم

وعن ابي هريرة رض قال قال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله صلى الله عليه وسلم مرني بشيء اقوله اذا اصبحت واذا امسيت قال قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السموات والارض اي مخترعهما رب كل شيء ومليكه فعيل بمعنى فاعل اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه بالكسر ثم السكون اي ما يدعو اليه من الاشراك بالله تعالى ويروى بفتحتين اي يغتال به الناس من حبائله والشرك حبالة الصائد قله اذا اصبحت واذا امسيت واذا اخذت مضجعك وعن عثمان رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء اي مع ذكر اسمه شيء اعتقادا وحسنا وثقة خالصة في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلث مرات فيضره شيء حتى يصبح وما من عبد وفي رواية لم تصبه فجاءة بلاء حتى يصبح يقال فجيئه الامر يفتقد من غير تقدم سبب وما قالها حين يصبح لم تصبه فجاءة بلاء حتى يمسي وعن عبد الله بن غزوان رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا امسى امسينا وامسى الملك لله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير رب اسالك خير ما في هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها رب اعوذ بك من الكسل ومن سوء الكبر اي وفرط الكفر اي وفرط الكفران واثمه وشؤمه وفي رواية ومن سوء الكبر رب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر واذا اصبح قال اصبحنا وصبح الملك لله وعن بعض بنات النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول قولي حين تصبحين سبحان الله وبحمده لا حول ولا قوة الا بالله ما شاء الله كان ومالم يشا لم يكن اعلم ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء علما فانه يتضمن ذكر في هذا المقام للايذان باة هذين الوصفين اعني القدرة الكاملة والعلم الشامل هما اساس علوم الله قالت ومن قالها حين يصبح حفظ حتى يمسي ومن قالها حين يمسي حفظ حتى يصبح عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح سبحان الله اي تنزهوه عما لا يليق بعظمته وكبريائه حين تمسون اي حين صلوة المغرب والعشاء وحين تصبحون اي حين صلوة الصبح وله الحمد في السموات والارض اي هو محمود عند اهل السموات والارض وقيل اي يحمده اهلها وعشيا اي صلوة العصر وحين تظهرون اي تدخلون في الظهر يعني صلوة الظهر الى قوله وكذلك تخرجون اراد ان ما فاته اي يحصل له ثواب ما فاته منه في يومه ذلك من خير وخرج منه فالامر حين يمسي ادرك ما فاته في ليلته وعن ابي عياش رض ذكره في سنن ابي داود وابن ماجة وجامع الاصول بالعين المهملة والياء تحته نقطتان والشين المعجمة ووقع في نسخ المصابيح ابن عباس رض وهو سهو من الكاتب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اصبح لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير كان له عدل بفتح العين وكسرها اي مثل رقبة من ولد اسمعيل وكتب له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي وان قالها اذا امسى كان له مثل ذلك حتى يصبح عن الحارث بن الحارث التيمي عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اشار اليه اي تكلم معه كلاما خفية فقال اذا انصرفت من صلوة المغرب اي اذا رجعت فقل قبل ان تتكلم احدا اللهم اجرني اي خلصني من النار سبع مرات فانك اذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جوار منها اي خلاص من النار واذا صليت الصبح فقل ذلك فانك ان مت في يومك كتب لك جوار منها وعن ابن عمر رض قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات اي يترك الكلمات حين يمسي وحين يصبح اللهم اني اسالك العافية وهي دفاع الله عن العبد الانتقام والبلايا في الدنيا والاخرة اللهم اني اسالك العفو اي التجاوز عن الذنوب والعافية في ديني ودنياي وفي مالي

اللهم استر

اللهم استر عوراتي جمع عورة اي ما في من العيوب والخلل والتقصير وامني روعاتي جمع روعة وهي الفزع والخوف اللهم احفظني اي ادفع عني الموذيات والبلايا من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي سئل عليه السلام حفظ في البيات جمع بيت لان اكثر البلايا والآفات انما تجيء الانسان ويقبل اليه من احدى هذه الجهات واعوذ بعظمتك ان اغتال اي اهلك من تحتي هو ما في الجهات الست يعني الخسف وعن انس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يصبح اللهم اصبحنا اشهدك اي اجعلك شاهدا على اقراري بوحدانيتك في الالوهية والربوبية واشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله الذي لا اله الا انت وحدك لا شريك لك وان محمدا عبدك ورسولك اربع مرات اعتق الله ربعه اي ربع بدنه من النار فان قالها اثنتين اعتق نصفه وان قالها ثلثا اعتق ثلاثة ارباعه فان قالها اربعا اعتق الله كله وعن ثوبان رض مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم اتقى الله عز وجل فيه الا اعطاه مما هو اعظم منه اي كائنا ما كان وفي رواية ما سئل يقول اذا امسى واذا اصبح ثلاث مرات رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا الا كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيمة عن حذيفة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام وضع يده تحت رأسه ثم قال اللهم قني عذابك يوم تجمع او تبعث عبادك وعن حفصة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك ثلث مرات وعن علي رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند مضجعه اللهم اني اعوذ بوجهك الذي اي بذاتك الكريم بمعنى المكرم او بصفاتك الكريمة على الشيء الذي يدوم نفعه وكلماتك التامة اي في افادة ما ينبغي وهي اسماؤه الحسنى العظمى من شر ما انت آخذ بناصيته اللهم انت تكشف المأثم اي الذنب الذي يأثم الانسان اي يقع في الاثم وهو الاثم نفسه اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي لا ينفع ذا الغنى غناؤه بل كل اي بل طاعتك هي التي تنفعه وانما ينفعه العمل الصالح الذي اريد به وجهك قال الجوهري من ذلك معناه عندك سبحانك وبحمدك وعن ابي سعيد رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال حين يأوي الى فراشه استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه ثلث مرات غفر الله له ذنوبه وان كن مثل زبد البحر او عدد رمل عالج صفة وموضوفا هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض فقيل عالج اسم واد يعيد الطول وعرض كثير الرمل بارض العرب فضلي هذا يضاف او عدد ورق شجر او عدد ايام الدنيا غريب وعن شداد بن اوس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يأخذ مضجعه يقرأ آية سورة في كتاب الله الا وكل الله به ملكا فلا يقربه شيء يؤذيه حتى يهب اي يستيقظ من النوم متى هب غريب وعن عبد الله بن عمرو رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلتان اي خصلتان لا يحصيهما اي لا يأتي بهما ولا يحافظ عليهما الا رجل مسلم الا دخل الجنة الا حرف تنبيه وهما يسير اي خفيف وقليل بهما قليل وقوله يسبح الله في دبر كل صلوة عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا بيان احدى الخلتين قال اي الراوي فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده فتلك خمسون ومائة باللسان اي في يوم وليلة حاصلة من ضرب ثلثين في خمسة والف وخمسمائة في الميزان اي لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وقوله واذا اخذ مضجعه يسبح ويكبر ويحمد مائة مرة للخلة الاخرى وفي رواية يكبر اربعا وثلثين ويحمد ثلثا وثلثين ويسبح ثلثا وثلثين فتلك مائة باللسان والف وخمسمائة في الميزان فايكم يعمل في اليوم والليلة

صلى الله عليه وسلم

العين وخمسمائة سيئة يعني اذا قال هؤلاء الكلمات خلف الصلوة وعند الاضطجاع يحصل له الف حسنة وخمسمائة سيئة فيعفو عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يكون ذينه في كل يوم وليلة الفين وخمسمائة يعني يصير مغفورا قالوا كيف لا يحصيها اي يضبط ويحفظ قال يأتي الشيطان احدكم وهو في صلوته فيقول اذكر كذا يعني يوقع في قلبه الوسواس والاشتغال الدنياوية حتى ينفتل اي ينصرف من صلوته وينسى هذا الذكر فلا يأتي به والفاء في ولعله جزاء شرط محذوف اي اذا كان الشيطان يفعل كذا فعسى ان لا يفعل اذكار ان في جزمه دليل على ان لعل ههنا بمعنى عسى وثبانيه في مضجعه فلا يزال ينوّمه اي يلقي عليه النوم حتى ينام وهذا الكلام رد لانكارهم المستفاد من الاستفهام وحزنهم على وجوب الاحصاء عن عبد الله بن غنام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يصبح اللهم ما اصبح بي اي ما حصل لي من نعمة او باحد اي حصل لاحد من خلقك فمنك اي حاصل منك وحدك لا شريك لك فلك الحمد ولك الشكر فقد ادى شكر يومه ومن قال مثل ذلك حين يمسي فقد ادى شكر ليلته عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا اوى الى فراشه اللهم رب السموات ورب الارض ورب كل شيء فالق الحب من الفلق وهو الشق والنوى جمع نواة وهي عظم النخل يعني يا من شقهما فاخرج منهما الزرع والنخل منزل التوراة والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل ذي شر انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الغالب فليس دونك شيء بمعنى قهر بحيث نفاه ليس شيء في الكبطون وقيل معنى الظهور والبطون غير بصائر الناظرين وتجليته لبصائر المتفكرين اقضِ عني الدين يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا واعذني من الفقر عن ابي الازهر الانماري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخساء شيطاني اي ابعده مطرودا عني وممنوعا عن بلوغ مقاصده فك رهاني اي رهني وفك الرهن تخليصه عن يد المرتهن واراد هنا نفس الانسان لانها مرهونة باعمالها قال الله عز وجل كل نفس بما كسبت رهينة يعني خلصني عن حقوق الخلق وعن عقاب ما اقترفت من الاعمال التي لا ترضاها بالعفو عنها او خلصها من التكاليف بالتوفيق للاتيان بها وثقل واجعلني في الندي بالفتح ثم بالكسر ثم بالتشديد النادي وهو المجلس المجتمع الاعلى اي اجعلني مجتمعين في الملاء الاعلى من الملائكة وفي رواية في النداء الاعلى اي بنداء اهل الجنة اهل النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا والنداء الاسفل هو نداء اهل النار اهل الجنة ان افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم الله تعالى وبمعنى اجعلني من اهل الجنة وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه قال الحمد لله الذي كفاني واواني واطعمني وسقاني والذي من علي فافضل اي انعم علي فافضل اي احسن والذي اعطاني فاجزل اي اكثر المنة الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء ومليكه واله كل شيء اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الغالب فليس دونك شيء بمعنى قهر بحيث نفاه ليس شيء في الكبطون وقيل معنى الظهور والبطون غير بصائر الناظرين وتجليته لبصائر المتفكرين اقضِ عني الدين يجوز ان يراد به حقوق الله تعالى وحقوق العباد جميعا واعذني من الفقر عن ابي الازهر الانماري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخساء شيطاني اي ابعده مطرودا عني وممنوعا عن بلوغ مقاصده فك رهاني اي رهني وفك الرهن تخليصه عن يد المرتهن واراد هنا نفس الانسان لانها مرهونة باعمالها قال الله عز وجل كل نفس بما كسبت رهينة يعني خلصني عن حقوق الخلق وعن عقاب ما اقترفت من الاعمال التي لا ترضاها بالعفو عنها او خلصها من التكاليف بالتوفيق للاتيان بها وثقل واجعلني في الندي بالفتح ثم بالكسر ثم بالتشديد النادي وهو المجلس المجتمع الاعلى اي اجعلني مجتمعين في الملاء الاعلى من الملائكة وفي رواية في النداء الاعلى اي بنداء اهل الجنة اهل النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا والنداء الاسفل هو نداء اهل النار اهل الجنة ان افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم الله تعالى وبمعنى اجعلني من اهل الجنة وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه قال الحمد لله الذي كفاني واواني واطعمني وسقاني والذي من علي فافضل اي انعم علي فافضل اي احسن والذي اعطاني فاجزل اي اكثر المنة الحمد لله على كل حال اللهم رب كل شيء ومليكه واله كل شيء اعوذ بك من شر كل شيء

عن ابي بريدة رضي الله عنه قال شكى خالد بن الوليد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما انام الليل من الارق بفتح الهمزة وهو بمعنى السهر وهو مفارقة النوم من وسواس او حزن او غير ذلك فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا اويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما اظللن اي وما اوقعت السموات ظلها عليه ورب الارضين وما اقللن اي ومن حملت الارضون ورب الشياطين وما اضللن اي واغوين ورب الانس والجن وما وسوسوا في صدورهم كن لي جارا اي حافظا من شر خلقك كلهم جميعا ان يفرط اي من ان يفرط اي يسرع بالشر على احد منهم او ان يبغي اي يظلم

الشياطين

ما اضللت على احد

على احد عز جارك اي من التجاء اليك صار عزيزا محفوظا من شر الاشرار الجار المستجير وجل ثناؤك اي لا غيرك لا اله الا انت

ضعيف باب الدعوات في الاوقات من المصابيح

عن ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم لو هذه وجاء ذلك يكون شرطية وجوابها محذوف فاوان يكون للتمني اذا اراد ان يأتي اهله اي بطاء زوجته قال بسم الله جنبنا اي بعدنا الشيطان وجنب الشيطان اي بعد ما رزقتنا اي الاولاد مفعول ثان لجنب فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك الوقت لم يضره شيطان ابدا وعن ابن عباس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب اي عند الغم لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وهذا الذكر منه عم اعلاما بانه لا يقدر احد على ازالة الغم الا الله تعالى بذكر اسمائه الحسنى وصفاته العليا وعن سليمان بن صرد قال استب رجلان اي تشاتما فاحدهما يسب صاحبه مغضبا بفتح الضاد حال فاعل يسب قد احمر وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانه رأى شيطانا وهذا الحديث يدل على نزول الرحمة والبركة عند حضور اهل الصلاح فيستحب عند ذلك طلب الرحمة والبركة من الله الكريم ونزول الغضب والعذاب على اهل الكفر فيستحب الاستعاذة عند مرورهم خوفا ان يصيبهم شرورهم وعن ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره اي استقر على ظهره خارجا الى السفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة ولا قوة بنا بل وجود الله وايجاده ايانا وتسخيرها لولا تسخير الله ايانا لما قدرنا على تسخيرها وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون الى الله الانقلاب الانصراف وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوان كما هو على ظهر الدابة لا بقدرة اولها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو لنا بعده الارض اي وبلغنا بعد هذا التصور اللهم انت الصاحب في الملازم في السفر اراد مصاحبته اياه بالعناية والعلم والحفظ فبنيته عم بهذا القول على الاعتماد عليه تعالى والاكتفاء عن كل صاحب سواه والخليفة في الاهل يعني انت الذي تصلح امورنا في اوطاننا وتحفظ اهلنا بيوتنا في غيبتنا اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي شدته ومشقته وكآبة المنظر الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء ان يرجع بان يصيبنا ضرر او مرض في المال والاهل واذا رجع اي النبي عم قال ان اي هذه الكلمات عند رجوعه وزاد فيهن ايبون اي نحن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة الى اوطاننا تائبون الى الله من كل ما عصيناه عابدون اي مخلصون للعبادة حامدون الى ربنا على هذه النعم وعن عبد الله بن سرجس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور اي من النقصان بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع ودعوة المظلوم وسوء المنظر في الاهل والمال وعن خولة بنت حكيم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله التامات اراد بها اسماء الله وصفاته من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله وقال ابو هريرة رض جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قال اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق

ثم يتحرك شيء حتى يرتحل من منزله ذلك وعن ابي هريرة رض جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اذا كان في سفر واسحر اي دخل في وقت السحر يقول سمع سامع لفظ خبر ومعناه امر اي ليسمع كل سامع ما وهب له
سمع وليشهد الشاهد بحمد لله وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا بصيغة الامر اي اعنا
وحافظنا وافضل اي تفضل علينا واحسن الينا بادامة نعمة ومزيدها والتوفيق للقيام بحقوقها عائذا نصب على المصدر
اي اعوذ عياذا بالله من النار اقيم اسم الفاعل مقام المصدر اي على الحال من فاعل يقول فيكون من كلام الراوي او من فاعل
اسحر فيكون من كلام الرسول ﷺ وقال ابن عمر رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل اي رجع من غزو او حج او
عمرة يكبر على كل شرف اي مكان عال من الارض ثلث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده اي في
وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عليه السلام به نفسه وهزم الاحزاب وحده جمع حزب اي الطوائف من القبائل
المجتمعة لمحاربة النبي ﷺ ومحاصرته لمدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من يهود ومضى عليهم قريب من شهر
لم يقع بينهم حرب الا النميري بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا ليلة سبت فكفأت قدورهم واطفأت نيرانهم
وقلعت الاوتاد وبعثت الفأر الملائكة فكبرت في عسكرهم فماجت الخيل وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وقد نزل
قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وقال
عبد الله بن ابي اوفى في دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي اجعل امرهم مضطربا متقلقلا غير ثابت قال عبد الله بن بسر رضي الله عنه
نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي فقربنا اليه طعاما ووطبة بالباء الموحدة سقاء اللبن خاصة ويكون من الجلد
والصواب وطبة على وزن بليقة وهي طعام يتخذ من التمر كالحيس سمي بذلك لانه يوطأ باليد اي يضرب ويدلك
ليختلط ويدل على صحته قول الراوي فاكل منها والوطبة لا تؤكل بل تشرب منها ثم اتي بتمر وكان يأكله ويلقي النوى
بين اصبعيه ويجمع السبابة والوسطى وفي رواية يفصل بالنوى اي فطفق يرمي النوى عن ظهر السبابة والوسطى ثم اتي
بشراب فقال ابي وأخذ باللجام دابته ادع الله لنا فقال اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم من الحسان
غر طلحة بن عبيد الله ان النبي صلعم كان اذا رأى الهلال قال اللهم اهله اي اطلعه واخرجه من مطلعه علينا بالامن والايمان
اي اجعله سبب امننا او للمصاحبة اي اجعله مصاحبا للامن والايمان اراد به بنائه والسلامة والاسلام نفي ورزق الله
خطاب للهلال وتنزيه للخالق عن مشاركة في تدبير خلقه وتنبيه على ان الدعاء متعين عند ظهور الآيات وتقلب الاحوال
غريب عن عبد الله بن عمر رض عن ابيه رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني
مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا الا لم يصبه ذلك البلاء كائنا ما كان اي حال كون ذلك البلاء اي شيء
كان غريب عن ابن عمر رض عن ابيه رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال في سوق جامع يباع فيه لا اله الا الله وحده
لا شريك له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له الف الف حسنة
ومحى عنه الف الف سيئة ورفع له الف الف درجة وبنى له بيتا في الجنة وذلك لان السوق محل الاشتغال عن الله
وعن ذكره بالتجارة والبيع والشري فمن ذكر الله فيه كان اجره عظيما غريب عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا فكثر فيه لغطه فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك
لا فائدة فيه او ينام فهو لغط فقال قبل ان يقوم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك

واتوب

واتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك عن علي رض لكنه اتى بدابته ليركبها فلما وضع رجله في الركاب
قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا
الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلثا والله اكبر ثلثا سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب
الا انت ثم ضحك فقيل له فرأى شيء ضحكت يا امير المؤمنين قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت
فقلت فرأى شيء ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب اي يرضى من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي يقول اي الله
يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري وعن ابن عمر رض عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ودع رجلا اخذ بيده
فلا يدعها اي فلا يترك يده ذلك الرجل من غاية التواضع حتى يكون الرجل الذي يودعه النبي صلى الله عليه وسلم هو يقول
استودع الله اي اسأل الله ان يحفظ دينك وامانتك جعل الدين والامانة مما يكون في الوديعة لان كل مسافر يصيب الانسان
فيه مشقة والخوف فيكون سببا لاهمال بعض امور الدين فدعا له بالمعونة فيه والتوفيق واراد بالامانة هنا اهل
الرجل وماله وآخر عملك اي خاتمته حتى تختم بخير وفي رواية وخواتيم عملك وروى كان رسول الله صلى الله
اذا اراد ان يستودع جيشا قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم عن انس رض قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اريد سفرا فزودني قال زودك الله التقوى قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني
خيرا الزاد فقال وزودك للخير قال زدني قال وغفر ذنبك قال زدني بابي انت وامي قال ويسر لك الخير حيث
ما كنت غريب وعن ابي هريرة رض ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى اريد ان اسافر فاوصني
قال عليك بتقوى الله والتكبير على كل شرف اي مكان عال فلما ولى الرجل قال اللهم اطو له البعد وهون عليه
السفر غ ابن عمر رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فاقبل الليل قال يا ارض ربي وربك الله اعوذ
بالله من شرك وشر ما خلق فيك او فيها وشر ما يدب عليك اي يمشي على ظهرك من الحيوان واعوذ بالله
من اسد واسود بفتح الهمزة الحية الخبيثة التي فيها سواد وهي اخبث الحيات وقيل اراد بالاسود الشخص للابسة
بالليل ومن الحية اراد به كل حية غير الاسود والعقرب ومن ساكني البلد قيل هم الانس لانهم يسكنون البلدان غالبا
او لانهم يتوطنونها ويستوطنونها وقيل هم الجن والشياطين او اراد الارض ومن والد وما ولد يريد بابليس وذريته ويحتمل
ان يراد به جميع ما يوجد بالتوالد وعن انس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فزع قال اللهم انت عضدي
اي معوني وعوني ونصيري وبك احول من حال يحيل بمعنى تحرك اي بك اتحرك وانهض وقيل من حال بين الشيئين
اذا منع احدهما عن الآخر اي بك افرق بين الحق والباطل وبك اصول الصولة المحمودة على العدو وبك اقاتل
وعن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خاف قوما قال اللهم انا نجعلك في نحورهم نجعل تخ وهو مصدر
اي نجعلك حذاء اعدائنا حتى ندفعهم عنا او خص النحر لان العدو يستقبل نحره عند القتال ونعوذ بك من شرورهم
عن ام سلمة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله اللهم انا نعوذ بك من
ان نزل او نزل او نضل او نضل او نظلم او نظلم او نجهل او يجهل علينا او نغتال او يغتال علينا او نصطاد او يصطاد علينا
او نظلم على بناء المجهول اي نؤذى او نجهل اي نجهل على الحق او يجهل علينا اي يفعل الناس بنا فعل الجهال من ايصال الضرر
الينا صحيح وفي رواية قالت ام سلمة رض ما خرج رسول الله صلعم من بيتي قط الا رفع طرفه الى السماء فقال اللهم

اني اعوذ بك من ان اضل او اضل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل علي وعن انس رض انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قال اذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له اي ينادي
ملك يا عبد الله هديت اي رزقت اصابة الحق ووجدان الطريق المستقيم وكفيت اي دفع عنك همك ووقيت
اي حفظت من شر اعدائك فيتنحى اي يتبعد عنه الشيطان وهذا اما ابليس او شيطانه الموكل به ويقول
شيطان آخر للشيطان الموكل كيف لك برجل اي باضلال رجل هدي وكفي ووقي من الشياطين اجمعين ببركة هذه
الكلمات فانك لا تقدر عليه • وعن ابي مالك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولج
الرجل اي دخل بيته فليقل اللهم اني اسألك خير المولج بفتح الميم وكسر اللام اي خير الموضع الذي يلج فيه وخير
المخرج الذي اي موضع الخروج بسم الله ولجنا اي دخلنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ثم ليسلم
على اهله • عن ابي هريرة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رفأ الانسان من الترفئة مهموز اللام التهنئة
اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وكانوا في الجاهلية يقولون بالرفاء والبنين
فنهى عليه السلام عن عادتهم وبدله بهذه السنة الاسلامية • عن عمرو بن شعيب رض عن ابيه عن جده عن النبي عم
قال اذا تزوج احدكم امرأة او اشترى خادما فليقل اللهم اني اسألك خيرها وخير ما جبلتها اي خلقتها عليه
واعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه واذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه اي اعلاه وليقل مثل
مثل ذلك ويروى في المرأة والخادم ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة • وعن جابر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمير بالليل فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فانهن اي الكلاب والحمير
يرون ما لا ترون من الابالسة والجن والشياطين فتعوذوا بالله عند ذلك لتحفظوا من شرورها صحيح
عن ابي بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوات المكروب اي المحزون اللهم رحمتك ارجو فلا تكلني
اي لا تتركني الى نفسي طرفة عين اي لحظة فانها اعدى لي من جميع الاعداء وانها عاجزة لا تقدر على قضاء حوائجي
واصلح لي شأني كله لا اله الا انت • عن ابي سعيد الخدري رض قال قال رجل لي هموم لزمتني جمع الهم وهو الحزن وحذف
الخبر لدلالة لزمتني عليه تقديره على هموم وديون يا رسول الله قال افلا اعلمك الفاء عطف على محذوف اي
الا ارشدك فاعلمك كلاما اذا قلته اذهب الله تعالى همك وقضى عنك دينك قال قلت بلى قال اذا اصبحت
واذا امسيت اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن قيل هما واحد وانما عطف احدهما على الآخر لاختلاف اللفظين
وقيل الحزن يكون على ما مضى والهم على ما يستقبل واعوذ بك من العجز والكسل اي التثاقل عن الشيء المحمود مع القدرة
عليه واعوذ بك من البخل وهو ترك اداء الزكوة والكفارات ورد السائل وترك الاضياف ومنع العلم بمحتاج اليه
والجبن بضم الجيم الخوف عند القتال مع الكفار واعوذ بك من غلبة الدين وانما استعاذ من الدين
لان نفس الانسان معلقة به فكان مظنة للاستعاذة وقهر الرجال اراد بالقهر هنا الغلبة واضافة القهر اليها
من باب اضافة المصدر الى المفعول فكان مظنة للاستعاذة اي من غلبة النفس عليهم ويمكن ان يحمل على اضافته
الى الفاعل قال ففعلت ذلك فاذهب الله تعالى همي وقضى عني ديني • وعن علي رضي الله عنه انه جاءه مكاتب
فقال اني عجزت عن كتابتي اي عن بدل مال الكتابة وهو المال الذي كاتب به السيد عبده العجز اصله التأخر عن
الشيء والقصور عن الاتيان به وهو ضد القدرة عرفا فاعني قال الا اعلمك كلمات علمنيهن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو كان عليك مثل جبل كبير دينا يجوز ان يكون تمييزا عن اسم كان لما فيه من الابهام وقوله عليك

اي الدين

خبر مقدما

خبر مقدما عليه وان يكون خبر كان وعليك حالا من المستتر في الخبر والعامل هو معنى الفعل المقدر في الخبر اداه الله
عنك قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عمن سواك

باب الاستعاذة من الصحاح

عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم هي الحالة التي يمتحن بها الانسان
ويشق عليه حتى يختار الموت ويتمناه ودرك الشقاء بفتح الشين بمعنى الشقاوة والدرك اللحوق والوصول
وهو مصدر مضاف الى الفاعل اي نعوذ بك من ان يلحقنا شقاوة او الى المفعول والفاعل محذوف اي من دركنا
الشقاوة او الدرك واحد دركات جهنم اي نعوذ بك من موضع اهل الشقاوة وهو جهنم وسوء القضاء في الدين
والدنيا والبدن والمال والخاتمة وشماتة الاعداء وهو فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه اي نعوذ بك
من ان يصيبنا مصيبة في ديننا او دنيانا بحيث يفرح اعداؤنا • وقال انس رض كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول
اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والجبن والبخل وضلع الدين اي غلبته بفتحتين اي ثقله بحيث يميل صاحبه
الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه • وعن عائشة رض ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من
الكسل والهرم والمغرم اي الغرامة والمأثم اي الاثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار اي من ان يكون من اهل النار
وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها وفتنة النار اي من تصفيتي
من خطاياي بالنار والفتنة يجيء بمعنى التصفية كما قال الله تبارك وتعالى ولقد فتنا سليمان اي صفيناه من الاوصاف
الذميمة وفتنة القبر وهي التحير في جواب المنكر والنكير وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد
وشر فتنة الغنى وهي البطر والطغيان بالمال والتفاخر به وصرفه في المعاصي واخذه من الحرام ونحو ذلك وشر
فتنة الفقر وهي عدم الرضاء بما قسم الله له والطمع في اموال الاغنياء والحسد والتذلل لهم ونحوه وفتنة المسيح
الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد يعني طهرني من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء
المطهرة من الدنس ونق قلبي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين
المشرق والمغرب • وعن زيد بن ارقم رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز
والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر اللهم آت نفسي تقويها اي اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها
اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على
على فعل ما يكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتأديبك اياها
كما يؤدب المولى عبيده اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس وما لا يحتاج اليه
في الدين ولا في تعلمه اذن من الشرع ولا تصل بركته الى قلبي ولا يبدل افعالي واقوالي واخلاقي الذميمة الى المرضية
ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله ومن نفس لا تشبع اي حريصة على جمع المال والمنصب قيل هو على حقيقته اما لشدة
حرصه على الدنيا لا يقدر ان يأكل قدر ما يشبع جوعته بخلا على نفسه واما لاستيلاء الجوع البقري عليها المسمى
بوليموس وهو جوع الاعضاء مع شبع المعدة عكس الشهوة الكلبية ومن دعوة لا يسمع اي لا يستجاب لها
وقال عبد الله بن عمر رض كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول
عافيتك اي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء وفجاءة نقمتك بكسر النون الغضب والعذاب وجميع سخطك
وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت تعوذه
عليه من ذلك كان ادبا منه عليه السلام من عمل وقع فيه تقصير يحتاج الى عفو وغفران وشر ما لم اعمل استعاذ من ان يعمل

السلام

في مستقبل الزمان ما لا يرضاه فانه لا يأمن لاحد من مكره تعالى وقد قال الله تبارك وتعالى فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت
واليك انبت اي رجعت وبك خاصمت او وباعاتيك اي اي اخاصم اعداءك واحاد بهم اللهم اني اعوذ
بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد العزة ان الحي
الذي لا يموت والجن والانس يموتون وانما خصتهما لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ فكأنهما الاصل
قال ابو هريرة رض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الاربع من علم لا ينفع ومن
قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعاء لا يسمع وعن عمر رضي الله عنه كان النبي يتعوذ من خمس من الجبن والبخل
وسوء العمر يعني سوء الكبر وفتنة الصدر اراد ما ينطوي عليه الصدر من غل وخيانة او غش او وسواس
او خلق سيء وعقد غير مرضية وعذاب القبر وعن ابي هريرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول
اللهم اني اعوذ بك من الكفر المراد به فقر القلب وكل قلب يحرص على شيء فهو فقير والقلة اراد بها قلة الصبر والقلة
في ابواب الخير وجبرا او القلة التي هي قرينة من الفقر المدقع والذلة اي ان يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس
ويحقرون شأنه واعوذ بك ان اظلم او اظلم اراد بهذا الاعتدال تعليم الامة وعن انس رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الشقاق اي الخلاف في الحق والنفاق وهو ان يظهر لصاحبه خلاف ما اضمره
وسوء الاخلاق وهو ايذاء اهل الحق وايذاء الاهل والاقارب وتغليظ الكلام عليهم بالباطل وعدم تحملهم وعدم
العفو عنهم اذا صدرت خطيئة منهم وعن انس رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم اني اعوذ بك من الجوع وهو
الالم الذي يحال الانسان من خلو المعدة عن الغذاء استعاذ من الجوع لاضعاف البدن عن القيام بوظائف العبادات
وتخلية المواد المحمودة بلا بدل وتشويشه الدماغ واثارته الافكار الفاسدة فانه يئيس الضجيع الى المضاجع وهذا
يشير الى الجوع الحاصل عن البرد ويلزم في المضيع واعوذ بك من الخيانة وهي مخالفة الحق بنقض العهد في السر
وهي نقيض الامانة فانها بيت لبطانة بطانة الثوب خلاف ظهارته ثم استعير فيما يستبطن المرء من خلة
اي الخصلة الباطنة جعل الجوع ضجيعا والخيانة بطانة لملابسة بينهما بالنشأة ملابسة ضجيعه وبطانة وقيل
البطانة هنا الصديق الخاص وقيل بطانة الرجل اهله وخاصته وعن انس رض ان النبي عليه السلام كان يقول
اللهم اني اعوذ بك من البرص بفتح الباء والراء بياض يحدث في الاعضاء على وجه العلة والجذام بضم الجيم علة يتناثر
معها شهور الاعضاء وتتفتت اي تتفرق اللحم والجنون وفي سنن الاسقام اراد به الامراض الفاسدة مثل
الاستسقاء والسل والمرض الطويل والحاصل ان كل مرض يحير الناس في صاحبه الذي لا يتنفعون منه ولا يتنفع
منهم ويعجز بسبب ذلك المرض عن حقوق الله تعالى وحقوق عباده يستحب الاستعاذة من ذلك وعن قطبة بن مالك كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاعمال والاخلاق جمع منكر وهو ما لا يعرف حسنه في الشرع او ما عرف قبحه في الحسنة والاهواء بفتح الهمزة المحبة والاشتهاء عن شتير بن شكل بن حميد عن ابيه رض انه
قال قلت يا نبي الله علمني تعويذا اتعوذ به قال قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع به ما تكره ومن شر بصري
حتى لا ابصر به ما تكره ومن شر قلبي حتى لا اعتقد ما تكره ومن شر منيي حتى لا اقع في الزنا انما امر بالتعوذ
من هذه الاشياء لان اجتراح الآثام انما يكون من قبلها وعن ابي بكرة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو اللهم اني اعوذ بك
من الهدم بروي بالسكون مصدرا وبالفتح ايضا ما يهدم اي ان يقع على جدار او سقف ونحو ذلك واعوذ بك من التردي

وهو مستوف

وهو التسفل في نحو بئر وكهوة وجبل الشهود الوقوع في شيء بقلة مبالاة ومن الغرق بفتحتين مصدر غرق
في الماء والحرق بالتحريك النار والهدم انما استعاذ عليه السلام من هذه الاشياء مع وعد الشهادة عليها لانها تمحو
لا بكاد احد ان يصبر عليها ويذكر عند حلولها شيئا مما يجب عليه في وقته واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان اي
ان يفسد علي ديني عند الموت التخبط افساد كعقل وكدين وانما تعوذ من هذا مع ان الشيطان لا سلم تعليما للامة واعوذ
بك ان اموت في سبيلك مدبرا اي من الحق او من حرب الكفار واعوذ بك ان اموت لديغا فعيل بمعنى مفعول اي اللدغ
وهو اوسع من الحية وزيد في بعض الروايات والغم اي كلمة الغم وعن معاذ رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استعيذوا
بالله من طمع يهدي الى طبع بالفتح العيب والدنس وكل شيء في دين ودنيا فهو طبع يمنع الحر الذي تحر
الى صاحبه الذل والعيب وعن عائشة رض قالت اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيدي فنظر الى القمر فقال يا عائشة استعيذي
بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب اي من شر الليل اذا دخل في ظلمة الليل والآفات وانبعاث الشرور فيه
الغاسق اشارة الى القمر اذا وقب اي دخل في خسوفه او في مغيبه تمم لقمر غاسقا لانه اذا خسف او خذ في المغيب اظلم
وقال عمران بن حصين رض قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي حصين لو اسلمت علمتك كلمتين تنفعانك فلما اسلم قال
قل اللهم الهمني رشدي واعذني من شر نفسي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم
من الفزع اعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون اي ومن وساوسهم والتأثير
الفتنة والاعتقادات الفاسدة في قلبي وان يحضرون بحذف الياء وابقاء الكسرة دليلا عليها اي يحضرونني في صلوتي
وقراءتي القرآن ونحو ذلك وقيل عند الموت وعن انس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الله الجنة ثلث
مرات قالت الجنة اي بلسان الحال او محل على الحقيقة لقدرته تعالى على انطاق الجماد او المراد اهل الجنة من الحور وغيرها اللهم
ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلث مرات قال النار اللهم اجره من النار

باب جامع الدعاء الصحيح

اضافة الجامع الى الدعاء اضافة الصفة الى الموصوف اي الدعاء الجامع لمعان كثيرة في الفاظ يسيرة وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي جدي وهزلي
وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدوره مني وانكر ان يكون غيره قال ابو موسى وانما قاله
تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوات الافضل عنه ذنبا اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وانت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر وانت على كل شيء قدير وعن ابي هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم اصلح لي ديني اي احفظه من الخطأ الذي هو عصمة امري يعني هو معتمد عليه في سائر امور معاشي ومعادي
اجعل يقيني ارزقني عملا يقربني الى الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة اي سبب زيادة لي في كل خير
يعني اجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره واجعل الموت راحة لي من كل شر بان يكون على شهادة واعتقاد
صحيح وتوبة حتى يكون موتي بسبب خلاصي من مشقة الدنيا وحصولي في راحة وعن عبد الله بن مسعود رض
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله تعالى والعفاف
والغنى وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس وعن علي رض عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل
اللهم اهدني وسددني السداد اصابة المقصد في الامر والعدل فيه واذكر بالهدى اي اذا سئلت الهدى فاطلب بقلبك
اذا سألت الله

هدايتك الطريق اى طريق الحق وسل الاستقامة فيه كما تحرى ذلك فى سلوك الطريق خوفا من الضلال والسداد
اى فاخطر ببالك سؤال السداد فى القول والفعل سداد السهم اى فكما ان السهم يقصد الهدف فى مستقيما لا يعدل
يمينا ولا يسارا فكذلك اسأل سدادا لا تعدل معه عن الحق الى الباطل البتة • وعن ابى ماكد الاشجعى عن ابيه رضى الله عنهم
قال كان الرجل اذا اسلم علمه النبى صلى الله عليه وسلم الصلوة ثم امره ان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لى وارحمنى واهدنى
وعافنى وارزقنى وعن انس رضه قال كان اكثر دعاء النبى صلعم اللهم ربنا اى اعطنا فى الدنيا حسنة المراد بها
النعمة وقيل اى خطوظا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه ع الحسنا عن ابن عباس رض قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو يقول رب اعنى اى على ذكرك ولا تعن على من يمنعنى عنه وانصرنى اى على اعدائى
ولا تنصر على واحدا لى ولا تمكر على المكر الحيلة والمكر فى دفع عدو يجب لا يشعر به لعدو يعنى اللهم اهدنى الى طريق
دفع اعدائى ولا تهد عدوى الى طريق دفعى اياى عن نفسه واهدنى وسدد لهدايتى وانصرنى على من بغى اى ظلم على
رب اجعلنى لك شاكرا قدم صلته فيه وفى اخواته على متعلقاتها للاختصاص والاهتمام لك ذاكرا اياها اى خائفا لك
مطواعا اى كثير الطوع وهو الطاعة لك مخبتا من الاخبات وهو الخشوع والتواضع اليك اواها هو الذى يكثر من قوله آه
يقول النادم وزد فى حوبتى والحوبة فى الاصل الحاجة ملجأى اليه رب تقبل توبتى واغسل حوبتى صمما
فوفتحا اى ثبتنا غزالة الذنوب فاجب دعوتى وثبت حجتى اى قولى واعمالى فى الدنيا وعند جواب الملكين فى القبر
وسددنى اى صوب وقوم لسانى على التكلم بالصواب واهد قلبى اى الى طاعة الله واسلل اى انزع واخرج سخيمة
صدرى اى السخيمة السوداء يعنى اينشأ من صدر كدر ويسكن فيه من مساوى الاخلاق ع عن ابى بكر رضى الله عنه قال قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ثم بكى فقال سلوا الله العفو فان احدا لم يعط بعد اليقين اى بعد الايمان خيرا من المعافية غريب وعن انس رض
مالك رة ان رجلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الدعاء افضل قال ما سل ربك العافية والمعافات فى الدنيا
والآخرة فاذا اعطيت العافية فقد افلحت اى خلصت غريب عن عبد الله بن يزيد الخطمى عن رسول الله صلى الله عليه
انه كان يقول فى دعائه اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك اللهم ما رزقتنى مما احب فاجعله قوة
لى فيما تحب اللهم ما زويت اى صرفت ومنعت عنى مما احب من المال والجاه والاولاد فاجعله فراغا اى سببا فراغى
فيما تحب من العبادة وعونا لى بطاعتك وذلك لان فراغ عونا له على الاشتغال بطاعة الله تع • وعن ابن عمر رضى الله عنهما
قال قلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء لاصحابه اللهم اقسم لنا اى اجعل
لنا قسما ونصيبا من خشيتك ما تحول به اى تمنع به بيننا وبين معاصيك حتى لا نجترئ على معصيتك
ومن طاعتك ما تبلغنا اى توصلنا به جنتك ومن اليقين ما تهون به اى تسهل بذلك علينا مصيبات
الدنيا اى ما يصيبنا من الغم والحزن والمرض والجائحة وتلف المال والاولاد ومتعنا اى اجعلنا منتفعين بأسماعنا وابصارنا
وقوتنا ما احييتنا اى مدة حيوتنا التمتع بالسمع والبصر ايقاعهما صحيحين الى الموت وقيل اذا بلغ السمع وحى
ما يسمعه وجعل له والبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى واجعله اى ذلك التمتع الوارث منا اى ارادهنا التمتع
والبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى وبالموت تفور الايدى والارجل وسائر القوى يعنى ابق علينا قوة اسماعنا
وابصارنا بعد ضعف اعضائنا الاخرى الى وقت الموت حتى لا نحرم من سماع كلامك والموعظة الخ من ابصار ما لنا

مالنا فيه خير واعتبار وهذا لعضو انفع الاعضاء الظاهرة واجعل ثأرنا اى حقدنا وعداوتنا على من ظلمنا
من المسلمين حتى نستوفى حقوقنا منه لا على من لا حق لنا هذ حتى لا نؤذى احدا بالباطل وانصرنا على من عادانا حتى
ندرك منه بنصرك الفوز او معناه لا تجعلنا ممن يتعدى فى طلب ثأره فيأخذ غير الجانى كما كان ذلك يفعل فى
ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا باعتقاد سوء وكل حرام ونقص فى العباد ولا تجعل الدنيا اكبر همنا يعنى لا تجعل اكبر قصدنا
وخبرنا لاجل الدنيا بل اجعلها مصروفا فى عمل الآخرة ولا مبلغ علمنا المبلغ الغاية التى يبلغها القاصد فيقف عندها
اى لا تجعلها غاية علمنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا فى احوال الدنيا بل اجعلنا متفكرين فى احوال الآخرة ومعرضين عن
راغبين فى الآخرة ولا تسلط علينا فاجرا يقهرنا اى لا تجعل الكفار علينا غالبين او لا تجعل الظالم خاليين علينا فان
لا يرحم الرعية غريب عن ابى هريرة رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انفعنى بما علمتنى وعلمنى
ما ينفعنى وزدنى علما الحمد لله على كل حال واعوذ بالله من حال اهل النار اى من شدة النار وغلبتها غريب عن عمر رضى الله عنه ابن الخطاب
انه قال كان النبى صلعم اذا انزل عليه الوحى سمع عند وجهه اى من جانب فى جهته دوى اى
صوت خفى لا يفهم منه شئ كدوى النحل وذلك الصوت كان صوت جبريل ثم كان الوحى يفهم فيهم ويتكشف لهم
انكشافا غير تام وصار والكى سمع دوى صوت لا يفهم فانزل الله اليه يوما فمكثنا ساعة نسرى عنه اى كشف عنه
وزال الاغتراء اى ما عرض من برحاء الوحى اى من شدة الوحى فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا
واكرمنا ولا تهنا اى لا تنزلنا واعطنا ولا تحرمنا وآثرنا اى اخترنا بعنايتك واكرامك ولا تؤثر اى لا تختر علينا
غيرنا بفضلك وسخطك وارضنا عما قضيت علينا باعطاء الصبر والاحتمال وارض عنا بالتسليم لطاعتك الكبيرة الى
فى جهد ثم قال انزل على عشر آيات من اقامهن اى عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد افلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات

كتاب الحج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة على رسوله محمد النبى الامى وآله اجمعين

باب

هو لغة القصد وشرعا قصد الكعبة بافعال مخصوصة فى زمان مخصوص والمكان المخصوص للتقرب الى الله تع
المناسك جمع منسك بفتح السين وكسرها مصدر ميمى او مكان ونسك ينسك اذا تعبد ثم سميت افعال الحج كلها
مناسك ف صحاح عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا قيل
آخر بعد الكتاب والاجماع على وجوبه فقال رجل هو فى كل عام فسكت حتى قالها ثلثا فقال لو قلت نعم لوجبت اى
يا رسول الله قبل انما صدر هذا السؤال منه لان الحج فى نفس الامر كان واجبا من اول العمر بقدر ما يأتى به ان حج كل عام
او فى العمر مرة واحدة ولكن لما لم يكن فهم القصد بعد لقصد فكانت الصيغة موهمة للتكرار فسأل عنه
حتى قالها اى الا قرع الكلمة التى تكلمها ثلثا انما سكت عليه السلام زجرا لانه السؤال الذى كان السكوت عنه اولى ثم قال فى السائل
لا يزجر ولا يقنع الا بالجواب الصحيح صحة ما شرع به فقال لو قلت نعم لوجبت اى فى بقية الحج لدلول عليها بقوله فرض الله وحجة فى
كل عام ولما استطعتم وعن ابى هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله
قيل ثم ماذا قال الجهاد قيل ثم ماذا قال حج مبرور وهو الذى لا يخالطه شئ من المأثم وقيل هو المقبول المقابل
بالبر وهو الثواب وعن ابى هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله فلم يرفث ولم يتكلم
الجماع ولم يفسق المعاصى وقيل اللغو مثل الشتم رجع كيوم ولدته امه يوم مبنى على الفتح مضاف
الى الجملة التى بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وجزم كيوم فيجوز ان يكون على معناه المصنوع لزيد كيوم الا
اى رجع الى وطنه بما يومه يوم ولادته من الذنوب لكن على هذا يخرج المكى عما ذكر وفى الحديث
ويجوز ان يكون بمعنى فرغ عن افعال الحج واتمام يدل الحديث فى الجدال على اعتماد اعلى الآية • وعنه انه قال قال رسول الله

العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى لما صغائر واما الكبائر فليس لها جزاء الا الجنة وعن ابن عباس رضه انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عمرة فى رمضان تعدل اى تقابل وتماثل فى الثواب حجة اى فى غير مدينة على افضل الاقوال
بفضيلة لوقت وقال ابن عباس رضه الكنى عم لتى ركبا جمع راكب كصحب وصاحب وهم المسافرون قال فى القاموس
بالروحاء بفتح الراء والمد اسم موضع على ستة واربعين ميلا من المدينة وقيل ستة وثلاثين ميلا فوقعت اليه اى اخرجته
الى النبى صلعم امرأة فرفعت اليه صبيا رافعة له على يديها قالت الهذا حج اى ينفع حج لهذا قال نعم ولك اجر
واما الفريضة فلا وعن ابن عباس رضه ان امرأة من خثعم بفتح الخاء اسم قبيلة قالت يا رسول الله ان فريضة على عباده
فى الحج ادركت اى فريضة لله ابى مفعول ادركت شيخا منصوب على انه حال فرأى اى حال كونه شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة
اى لا يقدر على ركوب الدابة لضعفه افاحج عنه قال نعم وذلك اى الاذن المذكور جرى فى حجة الوداع وفيه دليل على وجوب
الحج على الزمن والشيخ العاجز عن الحج بنفسه وهو قول الشافعى وعلى جواز الاستنابة فى الحج وعلى جواز حج المرأة عن الرجل
خلافا للبعض وقال ابن عباس قال رجل ان اخى نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبى صلعم لو كان عليها دين اكنت
قاضيه قال نعم قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء وفيه دليل على جواز حج الرجل عن المرأة وعلى ان من مات وفى
ذمته حق لله تعالى من حج او كفارة او نذر صدقة او زكوة يجب قضاؤها متقدما على الوصايا والميراث او صحبه كقضاء
ديون العباد عنه وقال لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة الا ومعها محرم وقال رجل يا رسول الله اكتتبت فى غزوة
كذا وكذا اى كتب اسمى فى عداد الغزاة وخرجت امرأتى حاجة وليس معها احد من المحارم قال اذهب فحج مع امرأتك
ولا تخرج للغزو وقالت عائشة رضه استأذنت النبى صلعم فى الجهاد فقال جهادكن الحج اى يعنى لا جهاد عليكن وعليكن الحج
اذا وجدتن وعن ابى هريرة رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة يوم وليلة الا ومعها
زوج او محرم وهو كل من حرم نكاحها على التأبيد فيه دليل على عدم لزوم الحج عليها اذا لم يكن معها ذو رحم محرم وبهذا قال ابو حنيفة
واحمد رحمهما الله وقال مالك يلزمها اذا كان معها جماعة النساء وقال الشافعى يلزمها اذا كان معها امرأة ثقة
وقال ابن عباس رضه وقت رسول الله صلعم اى بين حد الاحرام وهو اضافة لاهل المدينة ذى الحليفة على فرسخين من المدينة
وعشرة اجل من مكة بضم عين وفتح شين وتشديد لام وفتح جيم وهاء تأنيث اسم قبيلة من خثعم او جشم ولاهل الشام الجحفة بين مكة والمدينة من الجانب
الشامى تجاه ذى الحليفة على ثلاثة فراسخ من مكة سميت بها لان السيل اجحفها اى ذهبها وكان اسمها المهيعة
قبل ان يجحف السيل باهلها ولاهل نجد قرن بكسر الراء وفتحها وقيل تحريفها خطأ جبل املس مدور وكان بيضة ملك
عاد فمات وتمالأ الحمة قرن بحذف المضاف اليه وقرن المنازل ايضا بلا اضافة ولاهل اليمن يلملم جبل من جبال تهامة على
مرحلتين من مكة سمى باسم رجل هذه مواقيت اى لاهلها على حذف مضاف اقيم المضاف اليه مقامه ولمن اتى عليهن من غير اهلهن
اى هذه المواقيت لاهلهن المذكورين وهن ومن اتى عليهن من غير اهلهن ممن كان يريد الحج او العمرة دون من لم يرد شيئا منهما
فكان دونهن اى فكان ابتداء ذهابه الى مكة من هذه المواقيت فمهلة اى موضع اهلاله اى احرامه من اهله اى فمن كان منزله
الذهاب الى الميقات وكذا كل اى وكذلك الاكون فالاكون والا دخل فالا دخل فى المواقيت حتى اهل مكة يهلون منها
قال ومن اهل المدينة ذى الحليفة والطريق الآخر فيه حذف مضاف اى ومن اهل الطريق الآخر الجحفة اى اذا جاؤا من طريق الجحفة
فى مهلهم ومهل اهل الكوفة من ذات عرق على مرحلتين من مكة سميت بها لان هناك عرقا اى هو الجبل الصغير ومهل اهل نجد
قرن ومهل اهل اليمن يلملم وقال انس رضه اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع عمر كلها فى ذى القعدة الا التى كانت
مع حجته منها عمرته من الحديبية فى ذى القعدة وعمرة من العام المقبل فى ذى القعدة وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم
حنين فى ذى القعدة وعمرة مع حجته ثم الحصان وعن ابن عباس رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
ان الله كتب عليكم الحج فقام الاقرع بن حابس فقال اكل عام يا رسول الله قال لو قلتها لوجبت ولو وجبت لما قاموا
بها ولم تستطيعوا الحج مرة اى وجوبه مرة واحدة فمن زاد فتطوع وعن على رضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ملك
زادا وراحلة تبلغه بضم التاء وفتح الباء وبالغا او الضمير فيه والمرجع اليه شيئا الذهاب الى الحج على ما هو الاستطاعة
الى بيت الله ولم يحج فلا عليه اى فلا تفاوت عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا وهذا من باب المبالغة فى التهديد
والوعيد تعظيما لامر الحج وتغليظا على تاركيه وفيه دليل على ان المراد بقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا
لقلة مبالاتهم بالحج حيث انه لم يكن مفروضا عليهم لانه فرض فى هذه الملة خاصة وذلك ان الله تعالى يقول ولله على
الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وعن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صرورة فى الاسلام
قيل الصرورة بالصاد المهملة المفتوحة الذى لم يحج واصله من الصر الحبس والمنع اى لا يجوز ترك الحج مع الاستطاعة وقيل
هو الذى لا يتزوج اى ليس ينبغى ان يتولى الا من تزوج لانه افضل الرهبان لا من اخذ فى الخوف والحنين وعن النبى عليه السلام
انه قال من اراد الحج فليتعجل اى فرض وجب الحج عليه واستطاع فليعجل اتيانه والامر للاستحباب لان تأخيره جائز بعد وجوبه
الى آخر عمره وعن ابن مسعود رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة يعنى اذا اجتمعتم
فاعتمروا اذا اعتمرتم فانهما ينفيان اى يزيلان الفقر والذنوب كما ينفى الكير وهو ما ينفخ فيه الحداد ليشتعل
النار لتصفية الحديد فخبث اى رديء الحديد والفضة وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة وعن ابن عمر رضه قال جاء
رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما يوجب الحج قال الزاد والراحلة يعنى الحج واجب على
وجدهما وعنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الحاج اى ما صفة الحاج الذى يحج فقال
الشعث اى هو المتفرق شعر رأسه من عدم غسله وقيل هو المغبر الرأس التفل بفتح التاء وكسر الفاء تارك الطيب
فقال اى آخر اى الحج افضل اى اى افعال الحج افضل قال العج بفتح العين وتشديد الجيم رفع الصوت بالتلبية
والثج بفتح الثاء اراقة الدم اى دم الهدى وقيل دماء الاضاحى ويحتمل ان يراد بهما الاستيعاب فيبدأ بالاحرام
الذى هو الاهلال وانتهى بالتحليل الذى هو الحلق ودم الهدى اقتصارا بالمبدأ والمنتهى عن سائر الاعمال اى افضل
الحج ما استوعب جميع اعمال الحج المندوبات وغير ذلك فقال الحج ما السبيل اى استطاعة تحصيل المذكور فى قوله تعالى
من استطاع اليه سبيلا قال الزاد والراحلة وعن ابى رزين العقيلى انه اتى النبى صلعم فقال يا رسول الله ان ابى
شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة اى لا يستطيع فعالهما ولا الظعن اى الذهاب او ركوب الدابة قال حج عن ابيك
واعتمر صحيح يدل على جواز النيابة وعن ابن عباس رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة بضم الشين
وسكون الباء وضم الراء قال من شبرمة قال اخ لى او قريب له قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة
يدل على جواز النيابة ايضا وعن ابن عباس رضه ان النبى صلى الله عليه وسلم وقت لاهل المشرق والمدينة من تلوله خارج
الحرم فمهل اهل مكة من مكة الى ادنى الحل ومهل اهل المشرق العقيق وهو موضع بذات عرق واصل كل سيل
شقه السيل فوسعه للحق وهو الشق والقطع كانه سمى عقيقا لاهل المشرق ميقاتى العقيق وذات عرق فمن احرم
من العقيق قبل ان يصل الى ذات عرق فهو افضل ممن جاوزه فاحرم من ذات عرق جاز ولا شئ عليه وعن عائشة رضه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لاهل العراق ذات عرق وعن ام سلمة رضه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول من اهل بحجة او عمرة من المسجد الاقصى الى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر انما خص المسجد الاقصى للفضله
وتوعيم الملة التى تحجها بيت مقدس او وجبت له الجنة شك من الراوى **باب الاحرام والتلبية من الصحاح** قالت عائشة رض
كنت اطيب النبى عليه السلام لاحرامه قبل ان يحرم بدل على انه يجوز ان يطيب الرجل نفسه قبل ان يحرم وبعده ولا يحل له ان
الحرم يحل طلاله اذا احل له ما حرم عليه من محظورات الحج يعنى اطيبه يوم النحر بعد رمى جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت يطيب
فيه مسك كانى انظر الى وبيض الطيب اى لمعانه فى مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الميم جمع مفرق وانما ذكر لفظ
الجمع تعميما لسائر ما يحاذى الفرق فيها كانهم سموا كل موضع منه مفرقا بكسر الراء وفتحها وهو وسط الرأس الذى يفرق
فيه شعر مجعد وهو محزوم وفى بعض طرق مسلم مفرق على لفظ الواحد وقال ابن عمر رض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهل اى يرفع صوته بالتلبية بلبيك اللهم لبيك الخ وهو صادق شعور الاسن بالتصغ او الخطمى او غير ذلك كيلا يتخلله الغبار
ولا يصيبه شئ من الهوام ويتيسر ان يخلله بالمشط وهذا جائز عند الشافعى رحمه الله وعند ابى حنيفة رحمه الله لا يجوز بما ليس
كتغطية الاس ودهن ان كان فيه طيب يقول لبيك معناه انا بك يا رب نجيب نداءك اياى بعد ابائى فالباب مصدر لبّ اذا اقام اى اقامة
على طاعتك قياما بعد قيام اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد بكسر الهمزة وفتحها كلاما مستانفا او بفتحها بتعليق
الحمد بالتلبية تقديره لبيك بان الحمد والنعمة لك والملك بالنصب عطفا على الحمد لا شريك لك لا يريد على هؤلاء الكلمات
غر ابن عمر رض ان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل طوى بفتح الغين المعجمة وكسرها وتشديد الراء اسم موضع قرب مكة
فالباء للتعدية وقيل به حال وكذا قائما اهل اى رفع صوته بالتلبية ونوى الاحرام من عند ذى الحليفة يريد بدا باطلال
منه وقال ابو سعيد رض خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرخ بالحج صراخا اى نرفع اصواتنا بالتلبية وقال
انس رض كنت ردف ابى طلحة اى راكب خلفه وانهم اى الصحابة ليصيح بعضهم ببعض يهلون بهما جميعا الحج والعمرة بالرفع على انه خبر مبتدء محذوف
اى هما والنصب بتقدير اعنى والجر على انه بدل من ضمير فى بهما وهذا يدل على ان القران افضل وبه قلنا وقالت عائشة رض
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج بدل على جواز
الافراد والقران واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج بدل على ان الافراد بالحج افضل وبه قال مالك فى رواية ومن اهل بالحج
فامن اهل بعمرة يعنى اهل بها قبل الحج فحل اى خرج من العمرة بعد طوافه وسعيه وحلق فحل له جميع المحظورات فى الاحرام
ثم اذا كان يوم عرفة احرم بالحج وامن اهل بالحج او جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر ففى يوم النحر يرمون جمرة العقبة
والحلق يحل لهم كل المحظورات الا مباشرة النساء فيحل لهم ذلك بطواف الركن وقال ابن عمر رض تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى حجة الوداع بالعمرة الى الحج حال العمرة اى استمتع بها منفعة الحج بدء فاهل اى احرم بالعمرة من الميقات فاتى بافعالها
ثم اهل بالحج من مكة فان قيل روى انه عليه السلام افرد الحج وروى انه قرن قلنا فى التوفيق انه عليه السلام احرم بعمرة فى
بدء امره فمضى فيها متتعا ثم احرم بحجة قبل طوافه واردفها بالاحرام فصار بها قارنا كذا روى عن الطحاوى **من الحسان**
عن زيد بن ثابت رض انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم جرد اى عرى ثيابه للغسل ولبس ازارا ورداء لا احرامه واغتسل يدل على ان الغسل للاحرام
سنة عن ابن عمر رض ان النبى عليه السلام لبد رأسه بالغسل بكسر الغين المعجمة هو ما يغسل به كالسدر والخطمى وغيره عن خلاد بن السائب
عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتانى جبريل فامرنى ان آمر اصحابى ان يرفعوا اصواتهم بالاحرام والتلبية هذا
سهو فى الكتابين ولفظ الحديث فى معالم السنن باهلال او قال بالتلبية ذلك عن ركراوى عن سهل بن سعد رض قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبى الا لبى عن يمينه وشماله من حجر او شجر او مدر ويروى عن يمينه فلا اشكال ورواية
من تكون على الذهاب بها فى جهة ذوى الحصول ليكون اول على المعنى حكى راوى بوا فى فى التلبية كل ركب ويا بس

على وجه الارض حتى ينقطع الارض من هنا وهنا اشارة الى حيث يبتدئ الارض شرقا وغربا وعن ابن عمر رض انه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذى الحليفة اى صلى فيها ركعتين ثم اذا استوت به الناقة عند مسجد ذى
الحليفة اهل بهؤلاء الكلمات يعنى التلبية وعن عمارة بن خزيمة بن ثابت رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان اذا فرغ من تلبيته
سأل الله رضوانه والجنة واستغفاه اى طلب العفو والاجارة من النار وروى واستعاذه **باب قصة**
حجة الوداع بفتح الواو من الصحاح قال جابر بن عبد الله رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث بالمدينة تسع
سنين لم يحج ثم اذن فى الناس بالحج اى نادى بينهم بانى اريد الحج فى العاشرة اى فى السنة العاشرة من الهجرة فقدم المدينة
بشر كثير فخرجنا معه حتى اذا اتينا ذا الحليفة فولدت اسماء بنت عميس زوجة ابى بكر رض محمد بن ابى بكر رض فارسلت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع قال اغتسلى واستثفرى بثوب وقد مر بيان الاستثفار وهو ان يشد
فى وسطها شيئا وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفها ثم قدامها ومن ورائها فى ذلك شد وذو وسطها
واحرمى فصلى يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسجد ذى الحليفة ركعتين فى مسجد ثم ركب القصواء اسم ناقته صلى الله عليه وسلم وكل ما قطع اذنه فهو جدع
فاذا البيداء اطل قطع كربع فهو قصو فان جاوزه فهو عضب فان استوت صلى فهو صلع حتى اذا استوت به ناقته على البيداء
وهى المفازة التى لا شئ بها وهذا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة اهل بالتوحيد لبيك اللهم لبيك لا شريك لك
لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال جابر رض لسنا ننوى الا الحج اى لسنا ننوى شيئا من النيات
الدنيوية الا الحج ولسنا نعرف العمرة اى ما قصدناها ولا ذكرناها فى الحج كان اهل الجاهلية يرون العمرة فى اشهر الحج
من افجر الفجور وانما كانوا يرونها بعد مضية اى بعد مضية اشهر الحج حتى اذا اتينا البيت معه صلى الله عليه وسلم الركن اى الحجر الاسود اما بالتقبيل او باليد
فطاف سبعا رمل ثلثا اى اسرع فى مشيه فى ثلث قرات من الطواف ومشى على هينته والنسكون اربعا اى فى الاربعة
الباقية ثم تقدم الى مقام ابرهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابرهيم مصلى وصلى ركعتين جعل المقام بينه وبين البيت
وروى انه قرأ فى الركعتين قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب الى الصفا
فلما دنى اى قرب من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله جمع شعيرة وهى العلامة التى جعلت للطاعات المأمورة
ابدأ بما بدأ الله به كالوقوف والرمى والطواف والسعى ابدأ بدأ الله به يعنى بدأ بالصفا لانه تعالى بدأ بذكره فى الآية
فبدأ بالصفا فرقى اى صعد عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله تعالى اى قال لا اله الا الله الخ وكبره
وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده اى فى
بما وعد محمدا صلى الله عليه وسلم ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك اشارة الى قوله لا اله الا الله الخ
بما شاء قال مثل هذا ثلث مرات ثم نزل ومشى الى المروة حتى انصبت اى بلغت قدماه على وجه السرعة الى ارض منخفض
فى بطن الوادى سعى سعيا شديدا حتى اذا صعدت اى ارتفعت قدماه فى الوادى مشى على السكون حتى اتى المروة
كما فعل على الصفا يعنى فى على المروة وقرأ انه من شعائر الله وعلا على الصفا حتى اذا كان آخر طوافه اى آخر سعيه يعنى
آخر السعى السبعة على المروة نادى على المروة والناس تحته فقال لو انى استقبلت من امرى ما استدبرت اى ما علمت فى دبر منه يعنى لو علمت فى اول الامر ما علمت فى الآخر
ما سقت الهدى حتى يقضى نسكه ولحللت معكم اى اذا ظهر هذا الرأى الذى رأيته الآن عندى حرفى فى المدينة لم اسق
الهدى حتى لا يلزمنى اتمام الحج والصعود على الاحرام الى الذبح فان يسوقه لا يحل حتى يخرج يوم النحر ولو لم يكن معه هدى
لا يلزمه هذا وجد ذلك فى عمرة اراد بهذا القول تطييب قلوب اصحابه لانه كان يشق عليهم ان يحلوا وهو محرم
وجعلتها اى الحجة او التسكة عمرة اى جعلت احرامى بالحج مصروفا الى العمرة كما امركم به موافقة لكم فمن كان منكم ليس معه هدى

جواب شرط محذوف يعني اذا تقرر ما ذكرت متى كان منكم ليس معه هدى فليحل اى فليخرج من احرامه بعمرة فاغا افعال العمرة
وليجعلها اى الحجة عمرة وقد اهل بما احرم عليه بسبب الاحرام بالحج فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال
يا رسول الله العامنا هذا يعني الاتيان بالعمرة في اشهر الحج تختص لهذه العام ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم
اصابعه وقال دخلت العمرة في الحج مرتين اى قالها مرتين لا بل لابد ابد يعني ليس هذا الاتيان بالعمرة مختصا بهذه السنة
بل يجوز في جميع السنة وقدم علي رضي الله عنه من اليمن ببدن للنبي صلعم فجمع بدنة وهو ما يتقرب بذكره من الابل فقال ما علي رضي
ماذا قلت اى الزمته على نفسك بالتلبية قال علي رضي قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك يد على جواز تعليق الرجل على احرام غيره
قال صلعم فان معي الهدى قال لا فاهد واحرم صوما اى اني احرمت بالعمرة ومعي الهدى ولا اقدر ان اخرج من عمرة الى عمرة بل
قد ادخلت الحج فيها فلم يحل بالخروج من الاحرام كما لا احل حتى تفرغ من العمرة والحج قال اى الراوي فكان جماعة الهدى
من الابل الذي قدم به اى به لك الهدى على رضي من اليمن والذي اتى به النبي صلعم مائة من الهدى قال اى الراوي فحل الناس
كلهم اى خرج من الاحرام فحرم بالعمرة ولم يكن معه هدى بعد الفراغ منها وقصروا الا النبي صلعم ومن كان معه هدى
فلما كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة سمي به لان الحاج يرتوون فيه من الماء لبعده وقيل لان خليل الله
على نبينا وعليه الصلوة والسلام ترى اى تفكر فيه في ذبح اسمعيل صلعم وانه كيف يصنع حتى جزع فصبر يوم العاشر سمي بذلك
وهو اى خرجوا من مكة الى منا يوم التروية فصلى بها اى بمنى في هذا اليوم الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر
ثم مكث اى وقف قليلا حتى طلعت الشمس وامر بقبة اى بضرب قبة من شعر يضرب له بصيغة المجهول بنمرة بفتح النون وكسر الميم
اسم موضع قريب من عرفة فسار فنزل بها حتى اذا زاغت اى مالت الشمس قد خلت وقت الظهر امر بالقصواء اى باحضارها
فرحلت اى شد عليها الرحل للنبي صلعم فاتى بطن الوادي موضع بعرفة فخطب الناس فقال ان دماءكم واموالكم اى تعرض
بعضكم دماء بعض واموالكم في غير هذه الايام حرام عليكم كحرمة يومكم هذا اى كحرمة التعرض لهما في يوم عرفة في شهركم هذا
وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة وانما اكد التحريم بهذا التشبيه لما تقرر عندهم انها من اشد المحرمات الاكل شيء
من امر الجاهلية اى كل شيء فعله احد كوقتل الاسلام تحت قدمي موضوع اى كالشيء الموضوع تحت القدم مجاز عن ابطاله
واهداره يعني لا مؤاخذة عليه بعد الاسلام باهله في الجاهلية ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة يعني لا قصاص
ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه باحد عند من القتل في جاهليته وان اول دم اضعه من دمائنا اى من الدماء المحقة
لنا دم ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان مسترضعا يعني كان لابن ربيعة طفيرة ترضع في بني سعد وكان مخلا
ضعفا يحبو بين البيوت فاصابه حجر حز في بني سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل وربوا الجاهلية موضوعة واول
ربا اضعه من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على رأس المال لا رأس المال اليه
عبرة وراء القوائم فلكم رؤوس اموالكم وانما وضع عم اولا دم ابن ومن الاربعينية ربا عم العباس بن عبد المطلب
ليكون امتثالي في المقلوب وادعى الى القبول فاتقوا الله في النساء اى في امرهن فلا تؤذوهن بالباطل فانكم اخذتموهن
بامان الله اى بعهده وهو ما عهد اليهم من الرفق بهن والشفقة عليهن ومعاشرتهن بالمعروف واستحللتم فروجهن بكلمة الله
اى بإذنه وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوهن اى اذا طاب لكم من النساء ولكم اى من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم
فرشكم احدا اى ان لا يأذن لاحد من الرجال الاجانب ان يدخلوا عليهن فيتحدث اليهن وكان ذكر في عادة العرب ان يزورن بيوت
ازواجهن فلما نزلت آية الحجاب استثنوا عنه وليس هذا كناية عن الزنا والا كان عقوبتهن الرجم دون الضرب فان قيل في ذلك
فاضربوهن ضربا غير مبرح اى غير جارح والبر عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى باعتبار حالكم غنا وفقرا

وقد تركت

وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى ترك اياه فيكم ان اعتصمتم اى اذا عملتم بكتاب الله بالنصب بدلا او تبيانا لما في التغير
بعد الابهام تفخيما لشان القرآن وبجوز بالرفع بانه خبر مبتدء محذوف وانتم تسئلون عني بصيغة المجهول عطف على مقدر
وهو قد بلغتم ما ارسلت به اليكم يعني سيسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا صلى الله عليه وسلم هل بلغكم ما ارسل به فاقررتم
في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت رسالة وادبت الامانة ونصحت امتك فقال باصبعه السبابة اى اشار بها
رفعها حال من فاعل قال اى رافعا اياها اى رفعه او من السبابة الى السماء وينكبها بالباء الموحدة بعد الكاف من النكب اى
بالتحريك الميل اى يميلها الى الناس اللهم اشهد اى على عبادك فانهم قد اقروا اني قد بلغت اليهم رسالتك اللهم اشهد
ثلث مرات ثم اذن بلال ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر اى جمع بينهما ولم يصل بينهما بشيء من السنن والنوافل كيلا
يبطل الجمع لان الموالاة بين الصلوتين ثم ركب حتى اتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء الى المشاة اى الصخرات بين يديها اللاصقة
بسفح الجبل وهو موقف الامام وكان صلعم يتحرى الوقوف به وجعل حبل المشاة اسم موضع من الرحل صفة للكسيات بين يديه
الجبل الرحل المستطيل وانما اضافها الى المشاة لانه لا يقدر ان يصعد اليها الا الماشي بين يديه واستقبل القبلة فلم يزل
واقفا حتى غربت الشمس وارد في اسامة اى اركبه خلفه ودفع اى ذهب حتى اتى المزدلفة وهي منزلة بين منى وعرفة سميت
بها لان الناس يزدلفون فيها اى يقربون الى منى او الى مكة او لاجتماعهم او لان ادم اقترب من حواء بها او لان جبريل قرب
ابراهيم المناسك فيها او لغير ذلك فصلى بها المغرب والعشاء باذان واقامتين ولم يسبح بينهما اى لم يصل بينهما بالنفل
والعشاء شيئا من السنن والنوافل ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح باذان واقامة ثم ركب القصواء
حتى اتى المشعر الحرام سمي به لانه معلم للعباد واستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفر
جدا اى اضاء الفجر اضاءة تامة قبل ان تطلع الشمس وارد والفضل بن عباس اى اركبه خلفه حتى اتى بطن محسر بكسر السين
المهملة وادي معترض للطريق يقطعها عرضا الحجر الاعياء سمي هذا الموضع لاسراع الركاب والمشاة فيه فحرك اى طرد
ناقته قليلا اى حركها قليلا واسرع الذهبي اداء العبادات المأمورة بها فيها ثم سلك اى مشى الطريق الوسطى هو
غير الطريق الذي ذهب فيه الى عرفات التي تخرج على الجمرة الكبرى ثم اتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر
مع كل حصاة منها مثل الخذف بالخاء والخذاف المجمتين الرمي برؤس الاصابع فرمى من بطن الوادي ثم انصرف اى رجع
الى منحره بالعقبة الى المنحر فنحر ثلثا وستين بدنة بيده كانه وعد بان يحرز كل سنة فرسي غرة بيده بدنة ثم اعطى عليا
فنحر ما غبر اى ما بقي والباقي كان بضعة وثلثين تمام المائة واشركه اى النبي صلعم عليا في هديه اى اعطاه بعض الهدايا
ليتحمل عنه نفسه لانه لم يكن اهدى في تلك الحجة ثم امر من كل بدنة ببضعة بفتح الباء الثانية اى بقطعة من اللحم فجعلت في قدر
فطبخت فاكلا من لحمها واشربا من مرقها يدل على جواز الاكل من هدي التطوع ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى البيت اى مشى الى الكعبة لطواف الفرض فصلى بمكة
الظهر فاتى على بني عبد المطلب يعني عباس بن عبد المطلب ومتعلقيه وهم يسقون على زمزم اى يترعون من بئر زمزم ويسقون الناس فقال انزعوا بني عبد المطلب بحذف حرف النداء دعاء لهم بالقوة على النزع والاستقاء يريد
ان هذا العمل اى النزع عمل صالح مرغوب فيه لكثرة ثوابه فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم يعني لولا محافة
كثرة الازدحام عليكم بحيث يؤدي الى اخراجكم عند رغبتهم في النزع منه لنزعت معكم فناولوه اى اعطوه دلوا
فشرب منه ستة وقالت عايشة رضي الله عنها خرجنا مع النبي صلعم في حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج فلما
قدمنا مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بعمرة ولم يهد فليحل ومن اهل بعمرة واهدى فلا يحل
اى كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة اى فليدخل الحج في العمرة ليكون قارنا ثم لا يحل منهما بعد فراغه من الاحرام الا يوم النحر

وقد تركت

لشئ من المحظورات حتى يتم افعال الحج والعمرة جميعا وفي رواية فلا يحل حتى يحل يوم هدي اي حتى يأتي يوم العيد
فانه لا يجوز نحر الهدي قبله ومن اهل بحج فليتم حجه قالت عائشة رضه فحضت ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا
والمروة فلم ازل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم اهل الا بعمرة فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انقض راسي وامتشط
اي امرني ان اخرج من احرامي بالحج واتركه كما يأتي بالعمرة واتركها بالتشيط وغيره لعدم القدرة على الاتيان بافعالها
بسبب الحيض واهل بالحج اي امرني ان احرم بالحج واترك العمرة ففعلت حتى قضيت حجي بعث معي عبد الرحمن بن ابي بكر
وامرني ان اعتمر من التنعيم اي بدلها نصب على المصدر من التنعيم موضع قريب من مكة بينها وبينه فرسخ وهذا قد
ابو حنيفة وقال الشافعي ليس معناه انه امرها بترك العمرة بل امرها بترك افعال العمرة من الطواف والسعي واخر السر
في العمرة لتكون رفاقته واما عزمها بعد الحج فكانت تطوعا لتطييب نفسها لانها تنقص لحوق نقصان بترك اعمال عمرتها
قال وطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة اي الذين افردوا العمرة بالحج بالبيت وبين الصفا والمروة يعني طافوا
طوافا للعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منى الى مكة واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما
طافوا طوافا واحدا يوم النحر لهما جميعا عند الشافعي وعند نا يلزم للقارن طوافان طواف قبل الوقوف بعرفة للعمرة
وطواف بعده للحج وقال عبد الله بن عمر تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج فساق معه
من ذي الحليفة وبدا فاهل بالعمرة ثم اهل بالحج فتمتع الناس مع النبي عم بالعمرة الى الحج وكان من الناس من اهدى فساق
فلم يهد فلما قدم النبي عم مكة قال للناس من كان منكم اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن منكم
اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحل يعني قدم العمرة واتمها وخرج من الاحرام ثم ليهل يوم التحر
وليهد اي ليتمتع كتمتعه بالعمرة على الحج فاشهره من لم يجد هديا فليصم ثلثة ايام في الحج قبل يوم النحر
وسبعة اذا رجع الى اهله وطاف اي لمتمتع عم للقدوم حين قدم مكة واستلم الركن اي مسح الحجر الاسود بيده
ثم خب ثلثة طواف اي اسرع في مشي ثلث مرات اظهارا للجلادة والرجولية في نفسه ومعنى معه ان الصحابة كيلا يظن
الكفار انهم عاجزون ضعفاء ومشى اربعا اي مشى على السكون في اربع مرات فرغ اي فصلى حين قضى طوافه بالبيت
عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اشواط ثم لم يحل من شيء حرم منه
حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وافاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى
من ساق الهدي من الناس ومن ابن عباس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه عمرة استمتعنا بها
استدل به على ان من كان متمتعا فحاضت انه يستمتع بان قدم العمرة على الحج ويستباح محظورات الاحرام بعد الفراغ
في العمرة حتى يحرم بعد ذلك بالحج ومن قال انه كان قارنا او اراد استمتعنا بادنى استمتاع فامرته ان تصير
على الحج فاضافوه فيهم الى نفسه لانه هو الآمر فمن لم يكن عنده الهدي فليجعل الحل كله تاكيد له اي فليتحلل الاحلال
جميع ما حل قبل الاحرام بالعمرة بعد الفراغ من افعالها فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة يعني انه دخولها
فيه في اشهره لا يختص بهذه السنة بل يجوز في جميع السنين **باب دخول مكة والطواف والسعي** قال نافع رضه كان ابن
عمر رضه لا يقدم مكة الا بات بذي طوى بضم الطاء وفتحها اسم موضع بمكة داخل الحرم وقيل اسم بئر عند مكة في الربع
اهل المدينة يعني انه كان اذا اتى الى ذلك الموضع ليلا لم يدخل مكة بل بات فيه حتى يصبح ويغتسل فيدخل مكة نهارا
فالافضل ان يدخلها نهارا ليرى البيت في البعد ويدعو واذا انفر منها اي رجع من مكة مر بذي طوى وبات بها حتى
يصبح ويذكر عطف على خبر كان ابن عمر يجمع هذه الافعال ويذكر ان نبي الله كان يفعل ذلك وقالت عائشة رضي الله عنها

ان النبي عم لما جاء الى مكة دخلها من اعلاها وخرج من اسفلها فكان ذلك سنة وقال عروة بن الزبير رضه فدخل
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني عائشة رضه انه اضبه للشاذ اول شيء بدا به حين قدم قدم مكة ان توضاء
فالجملة المنعقدة في البتداء والجر مفسرة للضمير او عايد الى النبي عم فالجملة خبر ان ويجوز ان ينصب او على الظرفية
بعامل مضمر فيكون ان الناسية بدلا من الاولى وفي بعض النسخ ان اول شيء ثم طاف بالبيت بدا على استحباب الطواف
القدوم لتحية المسجد ثم اتى عمرة كذا رواه البخاري كان تامة اي ثم لم يوجد بعد طواف عمرة فتكون من كلام عروة
ثم حج ابو بكر رضي الله عنه فكان اول شيء بدا به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهما
مثل ذلك وفي رواية سلم ثم لم يكن عمرة بالغين معجمة والباء الموحدة اي ثم لم يكن بعد طواف ابي بكر الحج
ولم ينقله ولم يفسخه الى عمرة لا عمرة ولا قران وقال ابن عمر رضه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طاف في الحج والعمرة
اول ما يقدم بنصب اول على الظرفية اي في اول قدومه سعى ثلثة اطواف اي اسرع بالمشي فيها ومشى على السكون
اربعة ثم سجد سجدتين اي صلى ركعتين ثم يطوف بين الصفا والمروة وقال الحكم راوي رمل رسول الله صلعم
من الحجر الى الحجر اي ابتداء من الحجر الاسود واسرع في مشيه حتى وصل البه فعل ذلك ثلثا ومشى اربعا على استحباب الرمل
في الثلثة الاول والهيئة في الاربعة الاخيرة وكان يسعى ببطن المسيل اسم موضع بين الصفا والمروة اذا طاف
بين الصفا والمروة يعني اذا انحدر في الصفا يمشي على السكون حتى وصل اول بطن المسيل ثم سعى سعيا شديدا حتى وصل
الى آخره وقال جابر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة اتى الحجر فاستلمه ثم مشى على يمينه اي عين الحجر الاسود
يعني دار حول الكعبة بجيث جعل الكعبة على يساره فرمل ثلثا ومشى اربعا وسئل ابن عمر رضه استلام الحجر فقال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم البيت والاستلام ان يتناوله بالمس وتقبيل او وضع الجبهة عليه والحجر البيت
بثابة اليد لليمنى سوغ بقبيله الوافدين اليه تعظيما له وقال ابن عمر رضه لم ار النبي صلعم يستلم من البيت الا الركنين
اليمانيين هما الركن الاسود والركن اليماني واتما قيل اليمانيان للتغليب خصهما بالاستلام لبقائهما على بناء ابراهيم عم
دون الركنين الاخرين يقال لهما الشاميان وقال ابن عباس رضه طاف النبي عم في حجة الوداع على بعير يستلم
الركن اي الحجر الاسود بمحجن اي بعصا معوج كراس مثل الصولجان وعند البخاري صلعم طاف بالبيت على بعير
كلما اتى على الركن اشار بشيء في يده وكبر الحديث يدل على جواز الطواف راكبا لكن المشي افضل وعن ابي الطفيل
انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن ويقبل المحجن وفيه في الحفظ ما ليس
في تقبيل اليد لانه اقرب الى التواضع وابعد من تهمة الكبر وفيه دليل على الجائز في الاستلام بيده لو ذلك بعصا
وقالت عائشة رضه خرجنا مع النبي عم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى الا الحج اي لا ينوي ولا يحرم الا بالحج فلما كنا بسرف بفتح السين وكسر الراء
المهملتين اسم موضع بمكة على ستة اميال وقيل سبعة وقيل عشرة طمثت بفتح الطاء وكسر الميم اي حضت فدخل
النبي عم وانا ابكي قال لعلك نفست بفتح الفاء وكسرها يعني حضت قلت نعم قال فان ذلك كتبه الله على
بنات آدم فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي حتى تطهري بدا على انه للحايض ان تاتي بما سك الحج الا الطواف
فانه لا يجوز بدون الطهارة وقال ابو هريرة رضه بعثني ابو بكر رضه في الحجة التي امره النبي عم عليها اي جعله امير
على الثقافلة في السنة التي سبعة قبل حجة الوداع بفتح الحاء وكسرها يوم النحر منصوب على الظرفية بمعنى في وسط
متعلق بيؤذن بصيغة الغايب والضمير راجع الى الرهط باعتبار اللفظ ويجوز ان يكون لابي هريرة على الالتفات
اي يعلم في الناس ويروى على صيغة المتكلم الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وكانوا في الجاهلية

يطوفون عراة ويقولون لا نطوف في ثياب عصينا فيها حسان سئل جابر رض عن الرجل يرى البيت حال ان الرجل
وكذا يرفع يديه قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعله اي لم يكن النبي عم يرفع يديه عند رؤية
الكعبة وبهذا قال ابو حنيفة رحمه والشافعي ومالك رحمهم الله تعالى ● عن ابي هريرة رض انه قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
فدخل مكة فاقبل الى الحجر فاستلم ثم طاف بالبيت ثم اتى الصفا فعلاه حتى ينظر الى البيت فرفع يديه فجعل
يذكر الله تعالى ما شاء ويدعو وبهذا قال احمد وسفيان الثوري رحمهما الله تعالى ● وعن ابن عباس رض ان النبي صلعم
قال الطواف حول البيت مثل الصلوة اي في وجوب الطهارة عن الحدث والخبث وستر العورة الا انكم تتكلمون فيه
يجوز ان يكون استثناء متصلا اي الا في التكلم وان يكون منقطعا اي لكن رخص لكم التكلم فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلمن
الا بخير وهذا الاكثرون على ابن عباس ● وعن ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الحجر الاسود
من الجنة وفي بعض حجر الاسود بالاضافة فيكون من باب اضافة الصفة الى الموصوف وهذا يجوز حمله على ظاهره ويجوز
التأويل بان اراد به مشاركته جواهر الجنة في الكرامة نزل منها وهو اشد بياضا من اللبن يعني انه كان من الصفاء والنور
على هذا النعت فسودته خطايا بني آدم معناه ذنوب الزائرين بيت الله انتقلت منهم الى الحجر فصار اسود كما جاء
في الحديث ان مسح الحجر الاسود ينفي الكفر الذنوب وهذا شيء عجيب يقبله المؤمن بالايمان تصديقا لقوله عم وفيه تنبيه ان
الخطايا تؤثر في الجماد فتجعل المبيض منه مسودا فكيف بقلوبكم صحيح وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
ليبعثنه الله تعالى يوم القيمة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه على هنا بمعنى اللام بحق اي بتعظيم
واحترام وعلى من استلمه بغير حق اي باستهزاء واستخفاف والنطق بعد ان كان جمادا لا حيوة فيه ليس ببعيد لحصول الحيوة له
وعليه من زواده ولا امتناع فيه لانه تعالى قادر على جميع الممكنات ● عن ابن عمر رض انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة والتأويل ان فضلهما على سائر الاحجار كفضل ياقوت الجنة الباقية
على ياقوت هذه الفانية وهذا الامتناع بتبدل ما احتوت عليه الجنة وزواله طمس الله اي اذهب نورهما ليكون
الايمان بهما بالغيب لانه لو لم يطمس نورهما لكان الايمان بهما ايمانا بالشهادة والموجب للثواب هو الايمان بالغيب
ولو لم يطمس نورهما لاضاء ما بين المشرق والمغرب ● وعن ابن عمر رض انه كان يزاحم على بناء الفاعل على الركنين
اي اليمانيين حتى يمسح بهما ● وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مسحهما كفارة للخطايا وسمعته
يقول من طاف بهذا البيت اسبوعا اي سبعة ايام متوالية بحيث يحصيه اي يتعهد لا يترك بين الايام السبعة يوما
وصلى اثر طواف كل يوم ركعتين كان كعتق رقبة وقيل اسبوعا اي سبعا وما وضع قدما ولا رفعها الا كتب الله له بها
حسنة ومحي عنه بها سيئة ورفع له بها درجة ● عن عبد الله بن السائب انه سمع النبي عم يقول فيما بين ركني بني جمح بضم الجيم
وفتح الميم بطن من قريش اراد به الركن اليماني واضافه اليهم لان مساكنهم كانت في ذلك الشق والركن الاسود
هو الحجر الاسود ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ● عن صفية بنت شيبة قال اخبرتني
بنت تجراة بضم التاء وكسر الجيم قالت دخلت مع نسوة من قريش دار آل ابي حسين ننظر بصيغة المتكلم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا والمروة فرأيته يسعى وان مئزره ليدور حول رجليه ويلتف بهما من شدة
السعي وسمعته يقول اسعوا فان الله تعالى كتب اي فرض عليكم السعي بين الصفا والمروة ومن لم يسع لم يصح حجه عند الشافعي
ومالك واحمد وقال ابو حنيفة هو تطوع وعنده انه واجب ● عن قدامة بن عبد الله بن عمار رض انه قال رأيت رسول الله
يسعى بين الصفا والمروة على بعير لا ضرب هناك ولا طرد اي لم يكونوا يضربون الناس ولا يطردونهم ولا قول اليك

اليك

اليك اسم فعل اي ابعد عني كما هو عادة الملوك والجبابرة بل يمشي عنده من شاء من الفقير والغني ● عن ابي يعلى بن امية رض
ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر والاضطباع هو ان يجعل وسط ردائه في الابط
اليمنى ويجمع طرفيه على العاتق الايسر وهذا لاظهار الجلادة والرجولية وهو يدل على استحبابه في طواف فيه رمل
عن ابن عباس رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلثا وجعلوا ارديتهم تحت
آباطهم ثم قذفوها اي رموها على عواتقهم اليسرى

باب الوقوف بعرفة من الصحاح

عن محمد بن ابي بكر الثقفي رض
انه سأل انس بن مالك وهما غاديان بالغين المعجمة اسم فاعل من الغدو من منى الى عرفة للوقوف كيف كنتم تصنعون
في هذا اليوم اي في يوم عرفة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان يهل اي يلبي منا المهل فلا ينكر عليه اي فلا يعيبه
احد ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه وهذا رخصة يعني لا حرج في التكبير بل يجوز كسائر الاذكار ولكن ليس التكبير
في يوم عرفة سنة للحاج بل السنة لهم التلبية الى رمي الجمرة العقبة يوم النحر ● عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نحرت ههنا اشارة الى منى ومنى مبتدأ كلها تأكيد منحر خبره والجملة حال اي لا يختص النحر بالمكان الذي نحرت فيه
من منى فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا اشارة الى عرفة وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا في جمع بفتح الجيم وسكون
الميم المزدلفة وهي المشعر الحرام سميت به لاجتماع الناس بها وقيل لاجتماع آدم وحواء فيه وكلها موقف ● وعن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم ما بمعنى ليس اسمه يوم ومن زائدة وكذا من الثانية وخبره اكثر من ان يعتق الله
فيه عبدا من النار من يوم عرفة متعلق باكثر اي ليس يوم اكثر اعتاقا فيه من يوم عرفة وانه ليدنو اي ان الله تعالى ليقرب
من العباد بفضله ورحمته ثم يباهي بهم الملائكة اي يفتخر بالحجاج على الملائكة يعني يظهر فضلهم وشرفهم بين الملائكة
فيقول ما اراد اي شيء يريد هؤلاء الحجاج فان ارادوا مغفرتي ورحمتي فقد غفرت لهم ورحمتهم

من الحسان

عن عمرو بن عبد الله بن صفوان عن خال له يقال له يزيد بن شيبان قال كنا في موقف لنا اي لاسلافنا بعرفة كان ابو عمرو فيه
قبل صفة موقف جدا نصب على المصدر اي يحده في التبعيد جدا فاتانا ابن مربع الانصاري فقال اني رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي ارسلني رسول الله اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم اي مناسككم جمع مشعر وهو موضع النسك
وكل موضع من مواضع النسك يقال له مشعر سمي به لانه معلم للعبادة فانكم على ارث من ارث ابيكم ابراهيم عم اي على
من شرايع ابراهيم عم وهذا اعلام منه بانهم لم يخطئوا سنة الخليل عم وبان اي جزء وقفوا فيه من اجزاء عرفة فهو واقف
اذ عرفة وحدودها مما بناه ابرهيم عم للحاج ● عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل
منى منحر وكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة بكسر الفاء جمع فج وهو الطريق الواسع طريق لدخول الحاج ومنحر
للهدي لانها من ارض الحرم ● عن خالد بن هوذة رض انه قال رأيت النبي عم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائما في الركابين
اي واقفا عليهما ليراه الناس من بعيد او يسمعوا كلامه ● عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي عم قال خير الدعاء دعاء
يوم عرفة لانه اعجل اجابة واجزل اجرا وخير ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير سمى التهليل والتحميد دعاء لانه بمنزلته في استجلاب الثواب لان من ذكر فقد دعا
قال عم حكاية عن الله عز وجل من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين فقد اقام الذكر مقام الدعاء
عن طلحة بن عبيد الله بن كريز هذا طلحة تابعي من الشام واما طلحة المشهود له بالجنة فابوه عبيد الله ان رسول الله
قال ما رئي الشيطان يوما هو فيه اصغر اي اذل ولا ادحر اي ابعد من رحمة الله تعالى من الدحور وهو الدفع بعنف على سبيل
الاهانة والاذلال ولا احقر ولا اغيظ اي اشد غيظا منه اي من الشيطان يوم عرفة اي في يوم عرفة ابعد من مراده

صلى الله عليه وسلم

في سائر الايام وما ذاك الا لما يرى من نزول الرحمة وتجاوز الله تعالى عن الذنوب العظام الا ما كان في يوم بدر استشاء
لاله هو رأى ما نزل الذي اصيب به يومئذ فانه كان فيه اهون منه في يوم عرفة لما يرى من نزول الملائكة
لمدد المسلمين وهزم الكفار وقتل وما رأى في يوم بدر قال انه قد رأى ابليس لعنه الله جبرائيل وهو ينزع الملائكة اي ينفذهم
ويرتبهم صفا للحرب فزع وزع وزعا اي منع وكف كأنه يكفهم عن الانتشار **مرسل** اي هذا الحديث مرسل لان
راويه تابعي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم عرفة ان الله تعالى ينزل الى السماء الدنيا
قيل معناه ينزل رحمة ويقرب فضله وعفوه الى الحجاج فيباهي بهم الملائكة فيقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا
بضم الشين جمع شعثة وهو متفرق شعر الرأس من عدم غسله كما هو عادة المحرمين غبرا بضم الغين جمع اغبر وهو الذي صار
الغبار باعثا لثائه كما هو اثر المسافرين حجا جين جمع حاج اي رافعين اصواتهم بالتلبية فرجا في كل فج عميق اي في كل
طريق بعيد اشهدكم اني قد غفرت لهم فيقول الملائكة يا رب فلان كان يرهق بتشديد الهاء على صيغة المجهول من الارهاق
وهو النسبة الى الرهق وهو غشيان المحارم وقيل اي يلحقهم وقيل بفتح الياء وسكون الراء وفتح الهاء اي يغشى الهاء اي
وفلان وفلانة يعني لذلك يفعلون المعاصي وليسا باهل ان تغفر لهما فيقول الله عز وجل قد غفرت لهم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فما رئي يوم اكثر عتيقا من النار في يوم عرفة **باب الدفع من عرفة والمزدلفة** الدفع
الذهاب مع كثرة في عرفة الى المزدلفة عن هشام بن عروة عن ابيه رضي الله عنه قال سئل اسامة كيف كان رسول الله صلى الله
يسير في حجة الوداع اي يسير على سكون او على سرعة حين دفع اي حين رجع من عرفات عند ابتداء السير قال كان يسير العنق
بفتحتين السير المتوسط لئلا يصدم الناس بدابته فاذا وجد فجوة اي موضعا متسعا خاليا عن المارة زجرها الناس
نص اي اسرع جدا ويسوق دابته سيرا بليغا وعن ابن عباس رضي الله عنه دفع اي رجع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم
وراءه اي خلفه زجرا اي سيرا شديدا وضربا للابل فاشار بسوطه اليهم فقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر
اي الخير والرفق ليس بالايضاع وهو حمل الدابة على السير السريع يعني الاسراع ليس من البر اذا كان الناس فانه يؤذي الناس
بصدمة الدواب والرجال وعن ابن عباس رضي الله عنه ان اسامة بن زيد كان ردف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى مزدلفة ثم اردف
الفضل من المزدلفة الى منى فكلاهما اي اسامة والفضل قال في بعض فحال اعتبارا على لفظ كلا هما لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي
حتى رمى جمرة العقبة هذا يدل على ان التلبية قرب وقت الاحرام الى رمي جمرة العقبة كلها ثم يقطع يوم العيد وبه
قال احمد وعن ابن عمر رضي الله عنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم المغرب والعشاء بجمع اي بمزدلفة كل واحد منهما باقامة ولم يسبح بينهما
اي لم يصل بين المغرب والعشاء شيئا من السنن والنوافل ولا على اثر اي عقب كل واحد منهما قال عبد الله بن مسعود
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلوة الا ميقاتها اي لوقتها الا صلوتين صلوة المغرب والعشاء بجمع
اي بمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها اي قبل وقتها المعروف وهو اسفار يسير الى المشعر الحرام ويقف فيه
ويدعو ويفرغ قبل طلوع الشمس ليعجل الى منى ويشتغل برمي الجمرة والنحر والحلق وقال ابن عباس رضي الله عنهما ممن قدم
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله جمع ضعيف يعني يعني النبي صلى الله عليه وسلم مع ضعفاء اهله من النساء والصبيان قبل صبح ليلة
العيد لئلا يزدحمنا الناس ولكثير عن ابن عباس رضي الله عنه الفضل بن عباس وكان اي الفضل بن عباس رضي الله عنه رديف
النبي صلى الله عليه وسلم اي راكبا خلفه على ناقته اي ناقة النبي صلى الله عليه وسلم قال فلم ير النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر
الى مزدلفة ليلة العيد وحين دفعوا من المزدلفة غداة يوم النحر الى منى عليكم بالسكينة وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم كاف
بالتشديد اي مانع ناقته عن السير حتى دخل محسرا وهو من منى قال عليكم بحصى الخذف جمع حصاة وهي الحصى الصغير

والخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين الرمي برؤوس الاصابع اي ارموا الذي ترمى به الجمرة كالعقبة وارموا الكبار كيلا
يتأذى بها الناس وقال لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى الجمرة عن جابر رضي الله عنه فاض النبي صلى الله عليه وسلم ثم جمع يقال
افاض النبي صلى الله عليه وسلم من المكان اذا انصرف واسرع الى مكان آخر وعليه السكينة والوقار وارجعوا بالسكينة وارفعوا اي
اسرعوا في وادي محسر وارموا منه بمثل حصا الخذف وقال لعلي لا اراكم بعد عامي هذا ووداع منذر عم للامة ولعل ههنا وهذا م
للظن اي تعلموا مني احكام الدين فاني لا اظن ان لا اراكم في العام القابل وكان الامر كما ظن رحمه فانه فارق الدنيا في اثناء عشر
من ربيع الاول في السنة العاشرة من الهجرة **ذبحا** عن محمد بن قيس رحمه الله قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة حين تكون الشمس كأنها عمائم الرجال في وجوههم اذا تبدى منها شيء من شيء
على وجوه في طرق في النهار حين دنو الشمس من الافق غروبا وطلوعا بالعمامة لان الناظر اذا نظر اليها في احد هذين الوقتين
وهو في الوادي يجد الضوء في وجهه كلون العمامة فوق الحاجبين لانه تكون الصبيحة والشمس الاشعة قليل يلمع لمعان بياض العمامة
الخوفة واذا اندفع من عرفة حتى تغرب وندفع من المزدلفة قبل ان تطلع الشمس هدينا اي ديننا وسيرتنا فخالف هدي
الاوثان والشرك اي هدي عبدة الاوثان واهل الشرك وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى
ليلة المزدلفة الى المزدلفة قبل سائر الناس في غيلمة بني عبد المطلب تصغير غلمة جمع غلام يريد بها الصبيان ثم ضرب على افخاذنا
لنضرب قدمنا او على الاخصاص على حمرات اي راكبين على حمرات بضم الحاء والميم جمع حمر وهي جمع حمار وهذا يدل على استحباب
تقديم الضعفة حتى لا يتخلفوا ولا يناذوا بالازدحام فجعل اي طفق يلطح الخاذنا اي يضربها بطن كفه
ضربا خفيفا للتلطف ويقول ابنيي بضم الهمزة تصغير ابني كاعمي واعيم وهو اسم جمع للابن كذا ذكره سيبويه ثم صغر وجمع
جمع السلامة ثم اضيف الى الياء لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس يدل على ان الرمي قبل طلوع الشمس بعد نصف الليل اجزوه قلنا
ومالك واحمد رحمهم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام سلمة الباء زائدة اي ارسلها ليلة النحر ومنى
الجمرة قبل الفجر يدل على جواز الرمي قبله وبه قال الشافعي رحمه الله وقلنا هذا رخصة لها ثم مضت اي ذهبت فرمتي
فافاضت اي انصرفت وطافت بالبيت وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها اي عند نوبتها من القسم
وقال ابن عباس رضي الله عنه لبني المعتمر اي المحرم بالعمرة ذروقت احرامه حتى يفتتح الطواف اي يبتدأ به ثم يترك التلبية وروي حتى
حتى يستلم الحجر اكثر العلماء على ان هذا الحديث عبارة ابن عباس ورفعه بعضهم اي قالوا انه مرفوع اي منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب رمي الجمار جمع جمرة وهي الحصاة **من الصحاح** قال جابر رضي الله عنه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر اي يرمي وهو
راكب على ناقته يدل على ان رمي الجمار بجوز راكبا ويقول لتأخذوا هذا اللام هي لام الامر معناه خذوا مني مناسككم
اي تعلموا مني احكام الحج فاني لا ادري فيل مفعول محذوف اي لا ادري ما يتفعل بي بعدي اي لعلي لا احج بعد حجتي هذه
وقال جابر رضي الله عنه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة بمثل حصا الخذف وقال رمى رسول الله الجمرة اي جمرة العقبة يوم النحر ضحى واما
بعد ذلك اي بعد ايام التشريق فاذا زالت الشمس اي رمى فيما بعد ذلك وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انتهى الى الجمرة الكبرى
يعني جمرة العقبة فاتبعها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ثم قال اي ابن مسعود هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة يعني به رسول الله
وانما خص سورة البقرة لان معظم المناسك مبينة فيها وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ابجار
تؤ بفتح التاء وضم الواو وتشديد الواو ورمي الجمار تؤ اي ارموا في كل موضع من الجمرات وتروهوان يرمي في كل موضع
بسبع حصيات والسعي بين الصفا والمروة تؤ وهوان يطوف سبعا واذا اجمر احدكم فليتجمر بتؤ قيل المراد بالاجمار المذكور

في أول الحديث الفعل والمذكور في آخره عدد الاحجار وهو الثلث ومن الحسان عن قدامة بن عبد الله بن عمار رضي الله عنه قال رأيت النبي صلعم يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء اي حمراء ليس ضرب ولا طرد ولا إليك إليك مرّ بيانه وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلعم انه قال انما جعل اي شرع رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة لاقامة ذكر الله وذلك بالتكبير مع رمي كل جمرة والدعوات المأثورة في السعي بين الصفا والمروة ومن صحيح وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلنا يا رسول الله الا ننبني الخ للافهام ولا للنفي لك بناء أم ران يكون فرابن او نصبا وضمة يظلك يوضع ظلّا عليك بمنا ويقيك حر الشمس قال م رمنا مناخ مرسوح اي ليس هو موضع اناخة الابل للاصدار اليها وانما هو موضع للعبادة من الرمي وذبح الهدي والحلق وغيرها من العبادات فلو اجاز لبنا لكثر الابنية وبضيق المكان

باب الهدي وهو ما يهدى الى الحرم من بعير وبقرة او شاة من الصحاح عن ابن عباس رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلعم بعد خروجه من المدينة الى الحج الظهر بذي الحليفة ميقات اهل المدينة ثم دعا بناقته اي دعى بناقة لنفسه اي اراد ان يجعلها هديا فاشعرها اي طعنها في صفحة سنامها الايمن حتى يسيل منه دم ليعلم انه هدي وصفحة كل شيء جانبه وسلت الدم عنه على سنامها ليظهر اثر الاشعار اكثر وقلدها اي علق في عنقها نعلين ليشعر بانها هدي خاب ضل ملك الهدي فلا يتعرض له السراق واصحاب الغارات وفي هذا دلالة على ان اشعار الهدي وتقليده سنة ثم ركب راحلته فلما استوت به البيداء وهي مفازة لا شيء له اهل بالحج اي احرم به من عائشة رضي الله عنها قالت اهدى النبي صلعم مرة الى البيت غنما فقلدها يدل على جواز اهداء الغنم من جابر رضي الله عنه قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها بقرة يوم النحر وفي هذا دليل على جواز الذبح عن الغير وعن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه اي في اجلال بقرة في حجته وهذا محمول على انه صلعم استأذن ان في ذلك فان تضحية الانسان عن غيره لا يجوز الا باذنه وقالت عائشة رضي الله عنها قتلت قلائد بدن النبي صلعم بيدي ثم قتل الحبلين اذا ضم بعضها الى بعض وابرم والقلائد جمع قلادة وهو ما يعلق بالعنق من زيد في البدن البدن التي اهداها صلعم وبعثها مع ابي بكر رضي الله عنه في العام السابق على حجته صلعم ثم قلدها اي النبي صلعم تلك البدن واشعرها واهداها اي بعثها الى مكة هدية فما حرم عليه شيء كان احل له انما قالت ذلك لما بلغها من قولنا ابن عباس رضي الله عنهما فيمن بعث هديا الى مكة انه يحرم عليه ما يحرم على الحرم حتى يبلغ الهدي محله وينحر وقالت قلائدها اي قلائد البدن من عمر اي من صوف مصبوغ كان عندي اي ببيتي ثم بعث بها مع ابي رضي الله عنه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال انها بدنة فقال اركبها ويلك نصب وهو دعاء بالسوء والهلاك وانما دعا عليه حيث لم يجب الى ما دعاه اليه الثانية او الثالثة وهذا يدل على ان السابق بدنة هديا له ركوبها عند الضرورة الى ذلك اولا وبه قال الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله وسئل جابر بن عبد الله عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف اي بوجه لا يلحقه ضرر اذا الجئت اليها اي اذا اضطررت او اجئت الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركوبا غيرها لان ركوب ظهرها وهذا يدل على جواز ركوب الهدي اذا كان مضطرا الى ذلك بان لم يجد مركوبا غيرها وقال ابو عباس رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بست عشرة بدنة مع رجل هو ناجية بن جندب الاسلمي صاحب بدن النبي صلعم وامره فيها بفتح الهمزة وتشديد الميم اي جعله عليها مير او حاكما في نحر تلك البدن بمكة وتفريقها على الفقراء في الحرم وغيره فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها على بناء المجهول اي انقطع عن السير لكلال واعيا لم يقل به لانه لم يكن ركبها واراد بما حبس على نحر الكلال قال انحرها ثم اصبغ نعليها المعلقة بها في دمها

ثم جعلها

ثم اجعلها على صفحتها اي اضرب بنعليها على جانب اليمنى من سنامها بعد ما اثر انه هدي فحتى كان محتاجا اكل منه ولا تاكل منها انت ولا احد من اهله وفقتك انما نهاهم عن اكلها كيلا يتوهم احد انهم نحروها لانفسهم ولم يكن قد ابدع في كل طريق وقال جابر رضي الله عنه نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية وهي السنة السادسة من الهجرة التي جاء فيها النبي صلعم المدينة الى مكة للعمرة فاحصره المشركون بالحديبية وهو موضع قرب طرف الحل البدنة عن سبعة اي عن سبعة اشخاص والبقرة عن سبعة وفي الصحاح البدنة ناقة او بقرة ينحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها يجعل وعن ابن عمر رضي الله عنهما اتى على رجل قد اناخ بدنته صفد رجل نحرها حال نحرها قياما مصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول والعامل اناخ فقال ابعثها والعامل محذوف دل عليه قرينة الحال اي انحرها قائمة مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم نصب بفعل مضمر على انه مفعول به اي الزم سنة محمد صلعم مقتفيا في نحرها سنة محمد صلعم او على الاختصاص اي الزم سنة محمد صلعم واحفظها وفي بعض النسخ بالرفع اي ذلك سنة محمد صلعم وقال علي رضي الله عنه امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه بضم الباء اي على نحر هديه ام وان اتصدق بلحمها وجلودها وجلتها جمع جل وهو ما يلقى على ظهر الفرس وامرني ان اعطي الجزار منها بفتح الجيم والزاء المشددة هو الذي يذبح الجمل قال نحن نعطيه من عندنا وقال جابر رضي الله عنه كنا لا نأكل لحوم بدننا فوق ثلث لنضحايا ثم ذلك فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا فاكلنا وتزودنا فيه دليل على انه يجوز للمهدي ان ياكل من هديه تطوعا متى شاء وانما الواجب بالشرع من الهدي كدم التمتع والقران والواجب بافساد الحج وفواته وجزاء الصيد فلا ياكل المهدي منه عليه التصدق عند بعضهم وبه قال ابن عباس رضي الله عنهما ومن الحسان عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى اي ارسل الى مكة عام الحديبية في هدايا رسول الله صلعم في اقامة باب ظاهر مقام المضمر تقديره في هداياه جملا نصب بأهدى كان لابي جهل اخذه النبي صلعم منه في غزوة البدر غنيمة في انف برة بضم الباء وتخفيف الراء اي حلقة من ذهب او فضة يكون في انف البعير شد به الزمام يغيظ بذلك المشركين اي يوصل الغيظ والاذى الى قلوبهم كما مر في نحوه من ذلك الجمل ليعلموا ان ما هو عزيز عندهم من المال فهو حقير عند المؤمنين ويروى برة فرد هب وعن جابر رضي الله عنه قال البدنة عن سبعة وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلعم في سفر فحضر الاضحى اي يوم العيد فاشتركنا في البقرة سبعة اي حال كوننا سبعة اشتركنا في الجزور عشرة غريب عن ناجية بن الاعرابي انه قال قلت يا رسول الله كيف اصنع بما عطب اي وقف وعجز عن السير من البدن قال انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم خل بين الناس وبينها التعريف فيه للعهد والمراد بهم الذين يتبعون القافلة ويلتمسون الساقطة او كانه غير هم فرقا فلذا اخرى فيأكلوها وعن عبد الله بن قرط عن النبي صلعم انه قال ان افضل الايام اي افضلها عند الله تعالى يوم النحر اي يوم عيد الاضحى ثم يوم القر وهو اليوم الذي بعد يوم النحر سمي به لانهم يقرون اي يسكنون فيه بمنى ويقيمون او لحصول القرار فيه لانهم لم يكونوا في ايام التشريق في ذلك اليوم صح بيدات جمل اوست فطفق يزدلف اليه اي يقرب منه باتيهن من بداء للجار والمجرور يتعلق ببيدا اي يسعى كل واحد يجذب تلك البدن الى النبي صلعم واذا فلها وجئت جنوبها اي سقطت الى الارض مجازا عن موتها وزهوق روحها وفيه اشارة الى نحرها قائمة فان السقوط انما يتصور بعد القيام قال اي الراوي فتكلم اي النبي صلعم حين نحر الابل بكلمة خفية لم افهمها بعد كائنا ما كان عن مقالته صلعم فسألت الذي يليه صلعم تلك الكلمة فقال ذلك الرجل قال صلعم حين نحرها فمن شاء فليقتطع اي فليأخذ منها قطعة كأنه يشير الى قوله تعالى فكلوا منها واطعموا القانع فيه دليل على جواز هبة المشاع باب الحلق من الصحاح عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع وأناس من اصحابه وقصر بعضهم هذا يدل على جواز الحلق والتقصير وهو اخذ ظاهر الشعر وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال معاوية بن ابي سفيان اني قصرت من رأس النبي صلى الله عليه وسلم شعره عند المروة بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وصاد مهملة ما طال وعرض من النصال حد الايعارض رواية الحلق الا التقصير كان

هو الذي يجز به الصوف

في ذلك اليوم صح

قال اركبها

في عمرة الجعرانة التي اعتمرها عام فتح مكة واذا قيد بالمروة لانه محل تحلل العمرة والحلق كان في الحاشرة في حجة
الوداع واذا قيد بها ابن عمر رض ع ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع اللهم
ارحم المحلقين قالوا والمقصرين ويروى ان النبي ع م في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلثا وللمقصرين مرة وانما خص
المحلقين بمزيد الدعاء وقدمهم على المقصرين لانه ع م قد ساق هديه وقد كان معه هدى لا يحلو حتى ينحر ظلما امر
من لا هدى معه وهم اكثرهم بالحلق والحل وجد والى انفسهم شيئا لانهم ارادوا ان يفعلوا كفعله حتى يحلوا ولم كان التقصير
في نفوسهم اخف فرغ الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ببيان ما بين الفريقين من الفضل ع انس رض ان النبي ع م
اتى منى فاتى الجمرة يعني جمرة العقبة فرماها في يوم النحر ثم اتى منزله يعني ومحر نسكه اي فرق هديه ثم دعا بالحلاق
هو معمر بن عبد الله بن نافع بن فضلة العدوي وناول الحالق اي عطاه شقه الايمن اي الجانب الايمن من شعر رأسه
فحلقه بيده على ان البداية في الحلق بالايمن سنون واستدل الشافعي رح بهذا ان الحلق في الحج عبادة وركن وان كان
وعند ابي يوسف ركن ولكنه يجب الدم بتركه ثم دعا اي النبي ع م ابا طلحة الانصاري وهو حاذق قبر كنبي صلى الله عليه وسلم
فاعطاه اياه اي اعطاه ما حلق من شعر رأسه ثم ناوله اي النبي ع م الحلاق الشق الايسر فقال احلق فحلقه فاعطاه ابا طلحة
فقال ع م اقسمه بين الناس اي الشعر المحلوق بين الاصحاب قصد ان يكون تذكرة وبركة باقيه بين اظهرهم لعله
باقتراب اجله ع عائشة رض انها قالت كنت طيبت رسول الله صلعم قبل ان يحرم يوم النحر يعني كنت اطيبه يوم النحر بعد
رمي جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت اي طواف الزيارة بطيب فيه مسك وع ابن عمر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
افاض اي انصرف يوم النحر من منى الى مكة فطاف طواف الفرض ثم رجع في ذلك اليوم فصلى الظهر بمنى ع انس رض
ان النبي صلعم منى ع حلق شعره اي الحلق اولى شعوره اي شعر رأسه اتى فتركها ايا يقسمهن الى ازواجه
وع ابن عباس رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء الحلق انما على النساء التقصير فالسنة
للمرأة ان تقص قليلا من شعرها **فصل والاصباح** ع عبد الله بن عمرو بن العاص رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه حال ع وقفاي وقف ع م مسئولا او من الناس اي وقف لهم سائلين عنه
ويجوز ان يكون استينافا بيانا لعلة الوقوف فجاءه رجل فقال لم اشعر اي لم اعلم ترتيب افعال الحج وهو الرمي
والذبح والحلق والطواف خلقت قبل ان اذبح فقال اذبح ولا حرج اي لا اثم فجاءه آخر فقال لم اشعر اي لم اعلم
الترتيب المذكور فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج فما سئل النبي ع م عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل
ولا حرج يدل على ان ترتيب مندوب لا شيء فوته وعليه يذهب اكثر علماء الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي
واحمد واسحق وقال ابو حنيفة ومالك واجب حتى يلزم الدم بتركه وعليه ابن جبير واولوا قوله لا حرج على نفي الاثم
بجهله دون الفدية وفي رواية اتاه رجل فقال حلقت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج واتاه آخر فقال افضت
الى البيت اي طفت طواف الافاضة وهو طواف الزيارة قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج وع ابن عباس رض الله
انه قال كان النبي ع م يسئل يوم النحر بمنا فيقول لا حرج فسأله رجل فقال رميت بعد ما امسيت اراد به بعد الغروب
فقال لا حرج اعلم ان آخر وقت رمي يوم النحر غروب الشمس من يومه واوله بعد طلوع الفجر عندنا وبعد انتصاف الليلة
النحر عند الشافعي رح **فالحسان** ع علي رض الله وجهه انه قال اتاه رجل فقال يا رسول الله افضت قبل ان احلق
قال احلق او قصر ولا حرج وجاء آخر فقال ذبحت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج **باب خطبة يوم النحر**
وايام التشريق سميت هذه الايام ايام التشريق لانهم كانوا يشرقون اي يقددون لحوم الاضاحي ويشرقون

والصحاح ع ابي بكرة رض انه قال خطبنا النبي ع م اي وعظنا يوم النحر قال ان الزمان اراد به السنة قد استدار
كهيئته صفة مصدر محذوف اي استدار استدارا مثل حالته يوم خلق السموات والارض اراد به دوره بالشهور الهلالية
التي يدور عليها حساب السنة العربية وبطلان ما ابدعه الجاهلية من النسيء المذكور في قوله انما النسيء زيادة
في الكفر وهو تأخير هو محرم رجب الى شعبان والمحرم الى صفر وذلك انهم كانوا اصحاب حروب وغارات فاذا جاء
الشهر الحرام وهم محاربون شق عليهم ترك المحاربة فيحلونه فيحرمون مكانه شهرا آخر حتى ربما ضموا تحليل الاشهر الحرم وتحريمها
اربعة عشر واعداد الشهور فجعلوا ثلثة عشر واربعة عشر ليتسع لهم الوقت وكانوا اذا اخروا ذا الحجة الى المحرم وصفر
اوغيرهما اخروا الحج ايضا حتى يلقوه في ذي الحجة ووافق ذلك السنة التي حج
فيها الرسول ع م حجة الوداع فاعلمهم ان الشهور قد تناسخت باستدارة الزمان وعاد الامر الى ما وضع
الله عليه حساب الاشهر يوم خلق السموات والارض السنة اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم ثلث متواليات ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر عطف على قوله ثلث واما اضافه ع م الى مضر وهو بعينه لشدة محافظتهم
على تحريمه الذي بين جمادى وشعبان واما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو
الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حسابهم ثم قال اي شهر هذا سألهم ليذكرهم حرمة الشهر ويقررها في نفوسهم
ليبنى عليه تقريره قلنا الله ورسوله اعلم وهذا من اعلى للادب والاحتراز عن التقدم بين يدي الله ورسوله
والتوقف فيما لا يعلم الغرض من السؤال قال اليس ذو الحجة خبر ليس محذوف اي ما نحن فيه قلنا بلى قال اي بلد هذا
قلنا الله ورسوله اعلم قال اليس البلدة اي البلدة الحرام وهي اسم خاص لمكة قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله
ورسوله اعلم قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم جمع عرض وهو الاوصاف التي يمدح
ويذم الرجل بها عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم اي وستبعثون وتحضرون
يوم القيمة فتسئلكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا اي كفارا فترقد بنا فاقتتلوا بعضكم رقاب بعض فاحذروا
اليوم عن الايمان وكسقوى ولا تظلموا احدا ولا تأخذوا اموالهم بالباطل لا يضرب بعضكم رقاب بعض فاحذروا هذه
الافعال ع الضلال الاهل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب اي فليبلغ ع م سمع كلامي وحضر في
ما سمع الغائبين فرب مبلغ بفتح اللام او عن سامع اي فرب غائب اذا بلغه كلامي كان اشد حفظا
واوعى من قرأه ومراعاة عن سمع مني وهذا حض على تعليم الناس احاديثه وغيره من العلوم كسنة عيد فانه لو لا التعليم
والتعلم لانقطع العلم بين الناس ع وبرة بفتحتين انه قال سألت ابن عمر رض متى ارمي الجمار قال اذا رمى
امامك فارمه يعني اقتد في الرمي بمن هو اعلم منك بوقته فاعدت عليه المسألة فقال كنا نتحين اي نطلب الحين
وهو وقت اي ننتظر دخول وقت الرمي وقيل اي نحفظ الوقت ونراقبه فاذا زالت الشمس رمينا اي جمارنا ايام
التشريق
وع سالم بن عمر رض انه كان يرمي جمرة الدنيا ثانية الادنى اي الاقرب وهي التي يبدأ بها في الرمي وصفها بالدنيا
لدنوها من منازل النازلين عند مسجد الخيف وهناك كان منازلهم واضافتها كاضافة مسجد الجامع اليه
حذف اي جمرة البقعة الدنيا يعني ترمى في الموضع الاول من المواضع الثلثة بسبع حصيات يكبر على اثر كل حصاة اي
عقيبه ثم يتقدم اي يذهب قليلا من ذلك الموضع حتى يسهل اي يبلغ الى موضع سهل لين وهو الموضع الذي يرمى فيه
فيقوم مستقبل القبلة طويلا اي قياما طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى اي الجمرة الوسطى فيسهل
يقال سهل اذا صار اليه ويقوم مستقبل القبلة ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي جمرة ذات العقبة

وهي الحجرة التي بلي مكة من بطن الوادي سبع حصيات يكبر عند كل حصاة ولا يقف عندها ثم ينصرف فيقول هذا رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم يفعله • وعن ابن عمر رضي الله عنه قال استأذن العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت
بمكة ليالي منى من أجل سقايته فلم يأذن له • أذن له أذنه عم للعباس
بذلك يدل على جواز ترك المبيت بمنى لمن هو مشغول باستقاء الماء لأجل الناس وكذا لمن له ضرورة • وعنه قال من ترك
المبيت بغير عذر ثم عنه ولا شيء عليه وعنه الشافعي لزمه في ليلة مد طعام وفي ليلتين مدان وفي ثلث ليال دم • قال
مالك يلزمه لكل ليلة دم • وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى السقاية فاستسقى فقال
العباس يا فضل وهو فضل بن عباس اذهب إلى أمك فأت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب من عندها فقال أسقني
اسقني من هذه السقاية فقال يا عباس يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه فقال عليه السلام اسقني فشرب منه ثم أتى
عليه السلام منه لدفع وسوستهم ثم جعل يديه فيه فلم يتيقن نجاسة أيديهم ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال
اعملوا فإنكم على عمل صالح ثم قال لولا أن تغلبوا أي لولا مخافة غلبة الناس عليكم في الاستقاء لنزلت حتى أضع الحبل على هذه وأشار إلى عاتقه وشارك كتفه في الاستقاء وفيه حث على ذلك اليوم الذي
لزلت فيه آياتي حتى أضع الحبل على هذه وأشار إلى عاتقه وشارك كتفه في الاستقاء وفيه حث على ذلك اليوم الذي
وقد أيام التشريق في البيت • وقال أنس رضي الله عنه زار النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد
رقدة أي نام نومة في الليلة التي بعد أيام التشريق بالمحصب يقع الحصا موضع قريب إلى الأبطح من مكة ثم ركب وسار
إلى البيت وطاف به طواف الوداع فتزول المحصب في هذه الليلة سنة • عنه ابن عمر رضي الله عنه • وسئل أشهد
عن النبي صلعم أين صلى الظهر والعصر يوم الترويه وهو اليوم الثامن من ذي الحجة قال بمنى قيل فأين صلى العصر يوم
النفر بفتحتين أي يوم الرجوع وهو اليوم الثالث من أيام التشريق ويسمى النفر الثاني لأن من لم ينفر في اليوم الثاني
ومنى نفر في اليوم الثالث منه قال بالأبطح بفتح الهمزة وهو سيل واسع فيه دقاق الحصى أراد بالمحصب عن موضع
واحد تارة بالأبطح وأخرى بالمحصب أوله عند منقطع وادي منى وآخره متصل بالعقبة التي • أهل مكة بالمعلى
ثم قال افعل كما يفعل أمراؤك أراد به يقتدى بهم الناس • قالت عائشة رضي الله عنها نزول الأبطح ليس بسنة أي ليس مشروعا
من مناسك الحج إنما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان أسمح أي أسهل لخروجه إذا خرج من منى إلى مكة للطواف
الوداع وقالت أي عائشة رضي الله عنها أحرمت منه أي التنعيم بعمرة فدخلت مكة فقضيت عمرتي أي تممتها وهذه
خرجت منها بسبب حيضها وانتظرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح حتى طهرت فرغت فأمر الناس بالرحيل فخرج فمر بالبيت
فطاف به أي بالبيت طواف الوداع قبل صلوة الصبح ثم خرج إلى المدينة • وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان الناس
إذا انصرفوا من الحج ينصرفون في كل وجه أي يذهبون في كل جانب إلى أوطانهم بلا طواف الوداع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا ينصرفن أحد أي لا يذهبن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت أي حتى يطوف بالبيت طواف الوداع وهذا
نهي عن ذلك • يدل على طواف الوداع إلا أنه خفف عن الحائض يعني جوز لها ترك طواف الوداع وكذا عن النفساء وفي الدم عليها
وعليه الأكثر وبه قال الشافعي • وقالت عائشة رضي الله عنها حاضت صفية رضي الله عنها ليلة النفر أي ليلة يوم النفر الأول من النفر في الشهر
في تلك الليلة بل في يومها فقالت ما أراني أي ما أظنني إلا حابستكم أي مانعكم عن الرحلة إلى المدينة بأن تنتظروا
تطهري فأطوف طواف الوداع كان ظنها منها أن الحج كما يتوقف انعقاده على طواف الزيارة يتوقف على طواف الوداع
قال النبي صلعم عقري حلقي بغير تنوين صفتان للمرأة دعاء بصيرورتها عاقرا وإصابة داء في خلقها وقيل بالصيحة
من العقر بمعنى الخمش وحلقي للرأس لأن الوجوب كانوا يفعلون ذلك عند شدة المصيبة ومحلهما رفع أي هي عقري حلقي

أو مصدران على فعلى أي عقرني الله تعالى والحلق أي أصابها الله بعقر في جسدها وبحلق في خلقها وكيف كان فهي دعاء
لا يراد به وقوعه أصلا هو بينهم كالتلطف • أطافت يوم النحر أي طواف الفرض قيل نعم قال فانفري أجاز عليه السلام
لها أن تنفر إذا حاضت من غير طواف الوداع • عن عمرو بن الأحوص رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في حجة الوداع أي يوم هذا قالوا يوم الحج الأكبر قال ابن عباس رضي الله عنهما هو يوم عرفة إذا وافق عرفة
فقد أدرك معظم الحج يسمى بالحج الأكبر لأن أكثر ما يوم الجمعة وهو حج المساكين وقيل هو الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأنه اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصارى ولم يجتمع قبله ولا بعده قال فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ألا لا يجني جان إلا على نفسه ألا لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده
مرتكبة الأوزار الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا يعني تم إنباء كعب لن تعبدوا الطاغوت وغير الله تعالى
في الأصنام بعد هذا أبدا بمعنى خالدا فيكون ظرفا لليأس أو معنى قط فيكون راجعا إلى الكنفي أي لا يعبد قط ولكن
ستكون له طاعة فيما تحتقرون من أعمالكم فسيرضى به • عن رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلعم
يخطب الناس حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء أي بيضاء لا يخالط لونها سواد أي راكبا عليها وعلي يعبر أي يسكب
عنه والتعبير في الأصل إنماء المعنى متوسط العبارة في نفسه والناس بين قائم وقاعد أي بعضهم قيام في بعضهم قعود
بقصد عمر علينا الاسماع موعظته فلم يسمع صوته لكثرة الازدحام في ذلك الموضع لازدحام كائن في ذلك الموسم بين أمة
لا تحصى عديدهم وكان صوته لا يبلغ أخريات القوم • عن أبي الزبير رضي الله عنه اسمه محمد بن مسلم المكي التابعي عن عائشة رضي
وابن عباس أن النبي صلعم أخر طواف الزيارة وهو طواف الإفاضة يوم النحر إلى الليل أو إلى وقت عندك منى بعد نصف
ليلة العيد وعند أبي حنيفة ومالك بعد طلوع فجر يوم النحر وأما آخره فأي وقت طاف جاز سواء يوم النحر وأيام التشريق
وبعدها لكن ينبغي أن لا يخرج من مكة حتى يطوف • وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلعم لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه
أي في عرفة • عن عائشة رضي الله عنها قالت أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم أي طاف طواف الفرض فرأخر يومه أي
في آخر يوم النحر حين صلى الظهر وفي الكلام تقدير فالمعنى صلى الظهر والعصر معا في يوم عرفة ووقف ثم أفاض ثم أخر يومه
يدل عليه حديث حجة الوداع ثم رجع إلى منا فمكث بها ليالي أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس بيان لوقت الرمي
في أيام التشريق كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمي
الثالثة فلا يقف عندها • عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أنه قال رخص رسول الله صلعم لرعاء الإبل في البيتوتة
أي في ترك المبيت بمنى في ليالي أيام التشريق لاشتغالهم برعي الإبل وحفظها أن يرموا أي رخص لهم أن يرموا يوم النحر
جمرة العقبة ثم يجمعوا رميهم يومين بعد يوم النحر فيرموه في أحدهما أي في يوم واحد يومين في أحد اليومين من أيام التشريق
قال رموا ذلك في اليوم الثاني منهما كان رمي عن اليوم الأول فيه قضاء والرمي عن اليوم الثاني أداء وإن رموا في اليوم الأول
منهما كان رمي اليوم الأول أداء ورمي اليوم الثاني تعجيلا وهذا لا يجوز عند الشافعي رحمه الله لأن ما لم يجب لم يجز
تقديمه وأجازه بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم في الحج

• عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يلبس المحرم أي سأل عن الشيء الذي يلبسه المحرم من الثياب ويجوز أن يكون ما استفهامية فقال لا يلبس القميص جمع قميص وهو
الثوب المخيط ولا العمائم جمع عمامة ولا السراويلات وبهذا قال مالك وأبو حنيفة ليس لبس السراويل مطلقا مع وجود
الإزار وفقده وفي رواية ولا البرانس جمع برنس وهو قلنسوة طويلة وكان الحاج يلبسونها في صدر الإسلام وهي

سائلهم

اللحم فلما اذكروا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهل معكم منه شئ قالوا معنا رجله فاخذها النبي عليه السلام فاكلها الضمير الى الرجل وفي رواية فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اهل منكم احد امره ان يحمل عليها اى يصول على الحمار او حشي او اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها • وعن ابن عمر عن النبي عليه السلام اذا لم يذك عليه ولم يشر اليه • وعن ابن عمر عن النبي عليه السلام خمس اي خمس دواب مبتدأ خبره لا جناح اي لا اثم على من قتلهن في الحرم والاحرام اي سواء كان ذلك القاتل في حرم مكة او المدينة او في حال الاحرام الغراب والحدأة والعقرب والكلب العقور اي الذي يعض الناس ويجرحهم • وعن عائشة رضي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم يروى بفهما وبالاضافة ايضا والاول اصح جمع فاسقة وهي المضرة فالدواب والطيور سميت هذه الحيوانات فواسق لخبثهن وكثرة اضرارهن او لخروجهن في الحرمة عن الحل والحرم اي لحرمة الناس في حال يقتلن في الحل والحرم الحدأة والغراب الابقع بفتح الهمزة الذي لونه اسود وابيض والفأرة والكلب العقور والحدأة تصغير حلاة فلما صغرت صارت حديئة قلبت الهمزة ياء ثم ادغمت ثم حذفت الياء واقيمت الالف مكانها لان الالف يدل على التانيث مثل حبلى وانما خص هذه الخمس لانها اقرب ضررا من الانسان بالنسبة الى غيرها وعلى هذا قاس الشافعي كل سبع ضاري او عاد وكل حيوان لا يؤكل فقال لا فدية على قاتلها في الحل والحرم وقال مالك كل ما يقتل الناس في الدواب مثل الاسد والنمر والذئب فهو كالكلب العقور فاما ما لا يضر كالهرة البربة وكالنسر والطيور وما اشبه ذلك فلو قتله لزمه الجزاء واجاز ابو حنيفة رح سوى ما جاء في الحديث قتل كل ذئب واوجب الكفارة فيما عداه كالفهد والنمر والخنزير وجميع ما لا يؤكل لحمه • عن الحسان عن جابر رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكم صيد البر ما دمتم حلالا ما لم تصيدوه او يصاد لكم والاضافة في الحالين بمعنى اللام اي لاجلكم في الحالين الاحرام حلال ما لم تصيدوه استثناء معنى واو في او يصاد لكم بمعنى الا ان بمعنى ما لم تصيدوه في معنى الاستثناء يعني الا ان تصيدوه والا ان يصاد لكم فانه لا يحل لكم في هاتين الحالتين • عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجراد من صيد البحر فصيد البحر يعني فيجوز للمحرم قتل صيد البحر يجوز له قتل الجراد ولا ضمان عليه قبل ان الجراد يتولد في الحيتان وهذا الحديث يجوز بقطع العلماء ان يصيد المحرم واما في صيد البر لا ستقراره فيه ويحتمل الحديث معنى آخر وهو ان يقول اذا اتلف في صيد البحر شاة كان عليه في عرف الناس قيمة شاة فكذلك الجراد اذا اتلف في صيد البر شاة كان عليه قيمة شاة في عرف الناس فيكون ذلك تقديرا للقيمة بعرف الناس لا تقديرا بالشرع • عن ابي سعيد الخدري رض عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقتل المحرم السبع العادي اي الذي يقصد الانسان بالقتل والجراحة كالاسد والذئب وغيرهما • وعن عبد الرحمن بن ابي عمار رض انه قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع اصيد هي قال نعم قلت اتؤكل قال نعم قلت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم وبهذا الشافعي واحمد اكل لحمها واوجبا الكفارة على المحرم بقتلها صح • وعن جابر رض انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع فقال هو صيد فاجعل فيه كبشا اذا اصابه المحرم اعتبر في اتلاف المحرم اياه كبش يدل على وجوب الكفارة بقتله روى عن خزيمة بن جزي رض بفتح الجيم وكسر الزاء انه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الضبع قال او يأكل الضبع بهمزة الاستفهام على سبيل الانكار اي لا يأكل الضبع احد وبهذا قال ابو حنيفة رح ومالك لا يجوز اكلها وسئل عن اكل الذئب قال او يأكل الذئب احد بهمزة الاستفهام ايضا فيه نحو صفة لاحد ليس باسناده بأس

باب الاحصار وفوات الحج

الاحصار المنع لكن عن الحج الذي يقصد • عن ابن عباس رض قال احصر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عن العمرة احصره كفار مكة عام الحديبية في السادسة فرجعها فحلق رأسه وتحلل وجامع نساءه وفرغ هديه ورجع الى المدينة حتى اعتمر عاما قابلا وهذا يدل على ان احرامه كان بعمرة وعلى

جواز

حبلى تصغير حبلة فلما صغرت صارت حبيلة فقلبت الهمزة ياء فصارت حبيلة ثم حذفت الياء واقيمت الالف مكانها لان الالف يدل على التانيث مثل حبلى فتفهم

وعلى جواز التحلل منه بالاحصار وعلى ان هدي الاحصار يذبح حيث احصر خلافا لمن قال غير ذلك وسائر الهدايا • وقال عبد الله بن عمر رض خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اي منع كفار قريش دون البيت اي عند البيت فنحر النبي عم هداياه وحلق بتخفيف اللام وقصر بتشديدها صحابه • وقال المسور بكسر الميم مع سكون الواو ابن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر قبل ان يحلق واما اصحابه بذلك استدل الشافعي رض بهذا على جواز تقديم اداء الكفارة على الحلق بخيط وغيرها وجز بها الاحرام • وقال ابن عمر اليس حسبكم اي الم يكفكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قوله وطريقته ان حبس اي منع احدكم عن الحج اي فرض الوقوف بعرفة بسبب العدو ولم يمنع عن الطواف والسعي طاف بالبيت بعد وصوله الى مكة وبالصفا والمروة ثم حل من كل شئ اي بافعال العمرة حتى يحج عاما قابلا فيهدي شاة او يصوم عشرة ايام ان لم يجد هديا وهذا يدل على جواز التحلل للمحصر عن الحج بعمل العمرة • وقال عائشة رض دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بضم الضاد وبنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم جد النبي عم وكانت تحت المقداد بن الاسود فقال لها لعلك اردت الحج اي تريدين ان تحجي قالت والله ما اجدني الا وجعة اي ضعيفة من المرض واخاف ان لا اقدر على تمام الحج فقال لها حجي اي اعزمي بالحج واشترطي اي واعدي بقولك عبدي حر ان حبسني حابس فوقتي اللهم محلي تعتقين مصدر مبني بالفتح ثم الكسر اسم زمان او مكان اي خروج من الاحرام حيث حبستني اي منعتني فيه من الحج بالمرض استدل بهذا من لم ير الاحصار بالمرض بدون الاشتراط والى هذا ذهب الشافعي رحمه الله • عن الحسان عن ابن عباس رض ان رسول الله الذي امر اصحابه ان يبدلوا الهدي عمرة واعام الحديبية للاحصار اي امرهم ان ينحروا في الحرم بدلا ما نحروا في ذلك العام عمرة القضاء متعلق بالابدال وذلك لان نحرهم فيه كان خارج الحرم والنحر خارج الحرم غير جايز عند الشافعي استدل الا بهذا عن الحجاج بن عمرو الانصاري رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كسر او عرج او مرض وعليه حجة اخرى فحجة له بعد الاحرام مانع غير احصار العدو وعن غير تمام الحج فقد حل وعليه الحج من قابل اي يقضيه في السنة المقابلة كالمحصر وبهذا قال ابو حنيفة رح ان الحصر بالعدو من اعظم اسباب الحصر وهذا الحديث اورده المعتزلون في اوضاح الحديث كما في محمد كذا رأيته في نسختنا عن عبد الرحمن بن يعمر بفتح الياء والميم الديلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة وسكون الياء انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفة بحذف المضاف اي معظم ارکان الحج والوقوف بعرفة لان الحج يفوت بفواته من ادرك عرفة اي الوقوف بها ليلة جمع اي ليلة الجمع سميت ليلة جمع لانه يجمع فيها صلاتا المغرب والعشاء قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج الايام الثلاثة اي ايام التشريق ثلاثة من تعجل وهو الحج لان ما بعد يا فان عديدة فالتقدير فمن تعجل النفر في يومين اي في آخر اليومين الاولين من ايام التشريق فلا اثم عليه وسقط عنه مبيت الليلة الثالثة والرمي اليوم الثالث ولا دم عليه وان قد لا زما فعناه في تعجل في النفر وهذا اقرب ومن تاخر فلا اثم عليه اي بسبب التعجيل ترك واجب ولا في التاخير الى اليوم الثالث ارتكاب بدعة بل هما سواء في الجواز مع الترجيح التاخير افضل

باب حرم مكة شرفها الله تعالى

• عن ابن عباس رض ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وكانت تلك فرضا على كل من استطاع قبل فتح مكة ليكون في سعة من العبادة تمكنا من الطاعة بلا صارف والنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم واظهار دينه فلما فتح رفعت الهجرة لزوال الوجوب ولكن بقي جهاد اي محاربة الكفار ونية اي قصد وعزم على اعلاء الدين واظهاره ينالون بها ثوابا وربته تترتب على الهجرة وقيل المعنى ولكن جهاد في سبيل الله ونية يقاتل في

بها الرجل اهل الكنيسة اذا لم يقدر على تغييره وقيل المراد البيت الحالص في محبته للدين ومحبة رسوله عم واذا استنفرتم
اى طلب امركم النفير اى الخروج للجهاد فانفروا اى فاخرجوا حيث ما كنتم وهذا حث على الجهاد وامر بمبادرة الداعى
اليه انما قاله تحقيقا لوجوبه لئلا يتخلج في صدورهم قياس الجهاد على الحجة في السقوط وعنه قال رسول الله صلعم
يوم فتح مكة ان هذا البلد حرمه الله تعالى يوم خلق السموات والارض اى اظهر تحريمه على لسان ابراهيم عليه السلام
فهو حرام بحرمة الله تعالى اى بتحريمه
الى يوم القيمة وانه لن يحل القتال فيه لاحد قبلي ولم يحل لي القتال فيه الا ساعة من نهار اى وقتا يسيرا منه وقد
اراقه لي فيها اراقة حلا ما فقط لانها هي المحتاطة لها وهذا يدل على ان مكة فتحت عنوة لا صلحا وبه قلنا ومن
قال فتحت صلحا يأوله على انه اجر دخوله عم مكة من غير احرام وعلى هذا الشافعي ومالك واحد فعلى ما قدمنا لا يجوز بيع رباع
مكة ولا اجارتها لانها ملك لصاحبها فهو حرام بحرمة الله تعالى الى يوم القيمة
لا يعضد شوكه اى لا يقطع شجرها وذو الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق الاولى واراد به ما لا يؤذي منه
فاما الشوك المؤذي كالعوسج اى الذي شوكه لا يبان بقطعه كالحيوان المؤذي لا باس بقتله وهذا النهي بمعنى النهي
ولا ينفر صيده اى لا يعرض له بالاصطياد ولا يلتقط لقطته الا من عرفها بمعنى التعريف الشديد وطلب صاحبها فانه يجوز الالتقاط
للحفظ والتعريف حولا كاملا وبه قال ابو حنيفة ومالك واحمد وهم للدليل على ان الحكم في لقطة الحل كذلك لقوله فمن عرفها فوجد
الحرم لا تملك اصلا كما هو ظاهر قول الشافعي ولا يختلى خلاه اى لا يقطع حشيشه الرطب وهذا يدل على جواز قطع اليابس
في البناء للاطلاق وهو ظاهر وجمهور اصحابنا فقال العباس رضي الله عنه الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة فانه لقينهم
واحد القيون وهو الحداد اى يحرقه الحدادون بدل الحطب والفحم ولبيوتهم اى يسقف بها البيوت بمنزلة الخصاص فقال النبي صلعم
الا الاذخر استثناه عم من تحريم لحاجتهم وفي رواية لا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطها اى لقطتها الا منشد اى
منبع فيقال نشدت الضالة اذا طلبتها مع رفع الصوت وعن جابر رضي الله عنه قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا يحل لاحد ان
ان يحمل بمكة السلاح اراد به حمل الرجل السلاح في غير حالة الحرب والسوء يقتضي تحريم حمله على المسلمين اما حمله للبيع والشراء والحرابة مع الكفار فيجوز وعن انس رضي الله عنه
ان النبي عم دخل مكة يوم فتح وعلى رأسه المغفر وهو كيفية توضع على رأس الرجل وهذا يدل على انه عم كان قد دخل مكة
عند فتحها غير محرم والا لكان رأسه مكشوفا واما بعد ذلك فلا يجوز له عند جميع واحد فقال في وجوز عند مالك
وفي القول الثاني للشافعي فلما نزع اى رفع المغفر عن رأسه وجاء رجل هو فضالة بن عبيد الليثي وقال ان ابن خطل يتعلق
اسم عبد العزى متعلق باستار الكعبة اى بأستارها كيلا يقتل احد فقال اى النبي عم اقتلوه واغا لم يقل امانه لانه كان اسلم
بعثه عم في امر مع رجل من الانصار فقتله في الطريق واخذ ما معه وهرب فمر في المدينة الى الكعبة فلما فتحت مكة امر بقتله قصاصا
وهذا يدل على ان في عليه القصاص اذا التجأ بالحرم يقتص فيه وبه اخذ الشافعي وعنده يحبس عنه القوت حتى يضطر ويخرج منه
فيقتص خارج الحرم وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلعم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام بدل
ايضا على انه عم
كما ها غير محرم وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم يغزو جيش الكعبة اى يقصد
الكعبة جيش فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف بأولهم وآخرهم اى من خلق قبل الارض كلهم جميعا
قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم سواقهم جمع سوق والمراد اهل اسواقهم ومن ليس منهم في الكفر وقصده

بخراب الكعبة كالضعفاء والاكراء قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم يبعثون على نياتهم اى فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح
والفساد وربما يكون هو مكروه معهما وفيه اجتناب هلاك الاخيار بشؤم الاشرار وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرب الكعبة ذو السويقتين تينة سويقة وهي تصغير الساق وهو مؤنث سماعية وانما صغرها لان الخطاب على سوق
الحبشة الدقة يعني تخرب بها في آخر الزمان ملك كافر في الجنة وقال ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كاني به يعلق
مجذوف اى كاني ابصر به وانظر اليه عن غابة على بدو بصوره تصغير عاد الذي وذو السويقتين اسود اجلح حال من الضمير في به
او بدل منه غير منصرف فين الجيم بتقديم الحاء المهملة على الجيم بتاء مابين التحذير وهو نفور الحشان يعلمها اى الكعبة
حجرا حجرا حال من الحبشان عن يعلى بن مرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام وهو حبس الحوقت
الغلاء ليبيعه بثمن ارفع مما اشتراه به في الحرم الحاد فيه اى مبل عن الحق الى الباطل في الحرم قال الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم والاحتكار منهي في كل البلاد وحرام وفي مكة اشد تحريما وعن ابن عباس رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لمكة
ما اطيبك الى في بلد ما اللتعجب مبتدأ واطيب فعل ماض فاعله مضمر فيه والجملة خبر واحبك الى معطوف عليه خاطب به عم
مكة عام الفتح لغاية حب الكعبة وحرم الله وسكنى بأبائه ابراهيم على بنينا وعليه السلام ولولا ان قومي اراد بهم كفار قريش
اخرجوني منك ما سكنت غيرك اى اني لا اسكن بلدا غيرك والبلد اذا كان اشرف يكون توطنه افضل وتركه الافضل
بالاختيار وعن ابي رضي الله عنه صحيح عن عبد الله بن عدي بن حمراء رضي الله عنه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا على
الحزورة اسم سوق بمكة سميت بذلك لان فيه تلا صغيرا اذ الحزورة التل الصغير فقال والله انك لخير ارض الله
واحب ارض الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت باب حرم المدينة حرسها الله عز وجل من الصحاح عن علي رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عير بفتح العين المهملة وسكون الياء جبل بالمدينة الى ثور
وهو جبل بقرب مكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله عليه وسلم من الكفار مع ابي بكر رضي الله عنه حين هاجر
يعني حرمت ما بينهما وهذا التحريم يوجب الاثم لمن قتل صيدا او قطع شجرا ولكن لا جزاء عليه عند مالك والشافعي في قوله
الجديد وفي القديم سلب القاتل اى ما قاتل ثم السلب لمن سلبه وقيل بيت المال وقيل يعرف على ساكني
المدينة وعند ابي حنيفة رحمه الله لا يحرم حرم مدينة بل هو كسائر الاراضي فمن احدث فيها حدثا اى ابدع في المدينة اثما عن
معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اى نصر فاعل امر ابتدع عا وروي بفتح الدال اى امر ابتدع عا بمعنى ايواء الرضا
به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كالابتداء بها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا
عند الله تعالى عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له وهذه الملة ان يكون اجابة
او دعاء عليه لا يقبل منه صرف المراد به نفي كمال القبول اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية يريد بالفداء
جزاء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ ذمة المسلمين واحد وهي هنا العهد والامان يعني امان
واحد منهم يعطي اهل الحرب كأمان كلهم يسعى بها اى يتولاها او ناهم اى اقلهم منزلة وهو عبد وليس لغيره نقض
سواء كان مأذونا في الجهاد او لا وبه قال الشافعي ومالك وعند ابي حنيفة اذا لم يكن مأذونا فمن اخفر
مسلما اى نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لان ابطال امان مسلم ابطال
حكم الله ورسوله فاذا وجب اللعنة لا يقبل منه صرف ولا عدل وهو الى قوما اراد به ولاء الموالاة بغير اذن
مواليه يعني من عقد الموالاة مع قوم عاقدا عنه الاعلى ليس للاسفل ان يشتغل عنه الى غيره الا باذنه ذلك ما فيه من تضييع حقه فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول المعتق لغير معتقه انت مولاي ولكم ولائي لكي

على هذا الا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب
لان المعتق لعبده لا يرضى في ذلك عادة لا يقبل منه صرف ولا عدل وفي رواية زاد عن انتسب الى غير ابيه او تولى غير مواليه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لان في ذلك قطع الرحم وهتك الحق وابطال حق مواليه لا يقبل منه صرف ولا عدل
عن سعد رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتي المدينة تثنية لابة وهي الارض
ذات الحجارة السود ان يقطع بدل استعمال في مفعول احرم عضاها جمع عضة بفتح المهملين وكسرها كل شجر له شوك او يقتل
صيدها او انهى عن ذلك لان الحرم يتوحش فيها وليبقى توحشها فيأتنس بذلك فيهاجر اليها فيستظل بظلها وكان يروى
سعد وزيد بن ثابت الجزاء في ذلك وقال لا ابدلها اي لا يتركه لمدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز
اي على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حنوته م وقيل عام في بيان فضل المدينة
وفضل ساكنيها ولا يثبت احد على لاوائها اي شدتها جهد ضيق وعيشة فيها وجهدها بفتح الجيم اي مشقتها وتعبها
وخامة هوائها الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا قيل للشك والاظهر انها للتقسيم ومعناه كنت شهيدا للمطيعين
منهم وشفيعا للعاصين او شهيدا لمن مات بها في زماني وشفيعا لمن مات بعدي وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا يصبر على لاواء المدينة وشدتها احد الا كنت له شفيعا يوم القيمة وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان
الناس اذا رأوا اول الثمرة جاؤا به الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه قال اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا اراد به الدعاء لاهلها
فيما جدد الله تعالى عليهم فربما اخذ فاذا اخذه قال اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا اراد به الدعاء لاهلها
لانهم المقتاتون للثمار اي زادوا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اراد به الدعاء بالبركة على الاقوات وانما
خص الصاع والمد لان اكثر اقواتهم التمر وهو مكيل اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك
ولم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليله تأدبا مع انعوائه واتخاذ الله صاحبكم خليلا دعاية للاداب في ترك المساواة
بين نفسه وبين آبائه واجداده الكرام صلوات الله تعالى عليه وعليهم بصغير وانه دعاك لمكة قال الله عز وجل حكاية
عن ابراهيم فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات الآية وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك له مثله
معه اي ادعوك للمدينة ضعفي ما دعاك ابراهيم ثم قال اي راوي ثم يدعو اي بعد فراغه من الدعاء يدعو على غلام صغير
وليد له اي حبشي من اهل بيته فيعطيه ذلك الثمر ليفرح به فان فرحه بالثمر الجديد اشد من فرح الكبار وعن ابي عبيد رضي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما واني حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها بهمز بدل
اشتمال من المدينة تثنية مأزم بفتح الميم وسكون الهمزة وكسر الزاي كل طريق بين جبلين وقارة بينهما حجارة سود
ان لا يهراق دم بفتح الهاء والمراد النهي عن القتال فيها ولا يحل فيه سلاح لقتال ولا يخبط اي لا يضرب فيها شجرة
لساقط الاوراق الاعلف بسكون اللام مصدر علفت علفا من باب نفع اسم للحشيش والتبن وشعير ونحوها وفي جواز
خبطها للعلف دليل على انه ليس حرمتها كحرمة حرم مكة اذ لا يجوز خبطها بحال وروى ان سعدا رضي الله عنه وجد عبدا يقطع
شجرا او يخبط فسلبه اي نزع ثيابه فجاء اهل العبد وكلموه ان يرد اي فيما يرد او ابان يرد ما اخذ من غلامهم فقال
معاذ الله ان ارد شيئا نفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اعطاني نفلا بفتح النون والفاء اي غنيمة لامر عم وقال عليه
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر وبلال اي اخذتهما الحمى فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها اي صحح هواءها المدينة لنا واجعل ترولنا فيها
سببا للصحة والعافية وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وانما دعا عليه السلام لانها كانت

دار اليهود في ذلك الوقت وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال في حديث طويل في شأنها حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشرة
شعر الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة يقال ارض مهيعة اي بسيطة فقالوا لها التأويل
ان يفسد الشيء عما يؤول اليه ان وباء المدينة يا قصر المدى اي طاعونها ينقل الى مهيعة وهي الجحفة وكانت
الجحفة بعد رؤياه هذه اكثر ارض الله وباء قال يفتح اليمن اي بلادها قيافي قومها اي في المدينة اليها يبسون
بضم الموحدة اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم وما اطاعهم يعني ما يخلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة حينئذ أو
سيأتي في هذه البلاد من الارزاق والمدينة اي والحال ان المدينة خير لهم من هذه البلاد التي
ينتقلون اليها لانها حرم رسوله ومحل الوحي ومعدن البركات لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الفضائل
الدينية بجوابه محذوف وهو لما انزلوا منها ويفتح الشام قيافي قوم يبسون فيتحملون باهليهم وما اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق اراد به الكوفة الى اول ارض خراسان قيافي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
وما اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ذلك وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها وقال المرء
بقربه اي بنزول قربة والسكنى بها تأكل القرى اي يغلب اهلها وهم الانصار بالمحاربة والاسلام على غيرها من القرى
اي على جميع البلاد وينظهر هي الله تعالى عليها بالفتح فان الغالب المستولي على الشيء كالمغني له فاء الاكل له
او يأكلون غيرها بما جعل ذلك اكلا للقرى على سبيل التمثيل يعقوب يثرب هو اسم ارض المدينة وانما قصد بقوله وهي
المدينة تنبيها على الاسم القديم متروك اي قاله على وجه التفخيم تنفي الناس بالفاء اي تخرجهم للنفي الابعاد على الرهابة الشهوس
اي تخرج شرار الناس عنها وتطرده وهم الذين لا يليقون بها فيقيفهم بالحمى والجوع كما ينفي الكير وهو الزق الذي
ينفخ فيه الحداد خبث الحديد قال ان الله تعالى سمى المدينة طابة لطيبها بخصوص النبي م وصحابه وطابا بعين
وتطهيرهم اياها عن خبث الكفار وتطهيرها من الطاعون والدجال وغير ذلك في الفتن وقال انما المدينة كالكير
تنفي خبثها وتنصع بالنون والصاد المهملة المشددة والعين المهملة اشهر رواية اي تخلص المدينة طيبها بتشديد الياء
اي صلاحها في الذنوب والاخلاق المذمومة يعني صلاحها يكون نوعا على غايته من الصلاح وعن ابي هريرة رضي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد يعني
يأتي زمان قبل القيامة يكون اهل المدينة كلهم صلحاء وقد وقع هذا في زمن عمر رضي الله عنه فانه اخرج منها
اهل الكتاب واظهر فيها العدل لقاله حتاب و على انقاب المدينة جمع نقب بسكون القاف وهو طريق
بين جبلين ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وهذا الا بركة دعاء
النبي عليه السلام لها ولا الدجال وعن انس رضي الله عنه قال قال عليه السلام ليس في بلد الا سيطؤه الدجال اي سيدخله الا مكة
والمدينة ليس نقب من انقابها الا عليه الملائكة صافين حال من الملائكة يحرسونها اي يحفظون المدينة فينزل السبخة
بكسر الباء اسم موضع قريب من المدينة فترجف المدينة اي تزلزل وتضطرب ارضها باهلها ثلاث رجفات اي مرات
فيخرج اليه اي الدجال كل كافر ومنافق فيلحقه عن ابي هريرة قال قال عليه السلام لا يكيد اهل المدينة اي لا يكربهم
ولا يقصد بالاذى احد الا انماع اي ذاب كما ينماع اي يذوب الملح في الماء شبه اهل المدينة مع موفور علمهم وصفاء
قريحتهم بالماء وشبه غيرهم بالملح وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر فنظر الى جدرات المدينة
جمع جدر بضم الجيم والمد وهو جمع جدار اي صفع راحلته اي اسرعها وان كان على دابة حركها ليكون وصوله اليها فرسخا

م حبنا اى من يحب المدينة وقال انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم طلع اى ظهر له احد بضم قدم وسكون فرأى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه محمول على المجاز اى انه جبل يحبنا اهله ونحبهم وهم الانصار او على الحقيقة ولا ينكر وصف الجماد ان يحب الانبياء والاولياء كما جنت اى انينت الاسطوانة على مفارقة درء م حتى سمع القوم حنينها الحديث سكنها عليه السلام واخذ انه سلم عليه بحر الوحى اللهم ان ابرهيم حرم مكة واني حرمت ما بين لابتيها ويروى انه قال احد جبل يحبنا ونحبه م حسان روى ان سعد بن ابى وقاص رض اخذ رجلا يصيد فى حرم المدينة فسلبه ثيابه بدل استمالة لخاطره المنصوب فى سلبه فجاء موالى فكلمه فيه اى فى رد ثيابه او فى ذلك السلب فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يصيد فيه فليسلبه فلا رددت عليكم طعمة بالضم احد زقا اطعمنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ان شئتم دفعت اليكم ثمنه قيل دفع ثمنى اليهم تبوع منه عليهم ويروى قطع منها اى من المدينة شيئا فلما اخذ سلبه اى السلب من اخذ الذى قطع شيئا وروى الزبير رض عن النبى صلعم ان صيدوج وهو اسم بلد وعضاهه م معناه حرم بمعنى حرام كحل وحلال حرم ذكر على وجه التاكيد لقوله حرم لله متعلق بالتحريم اى حرم ذلك لله على سبيل الحرمة وتعظيمه ليصير حجة للمسلمين اى مرعى لذوات الخف خاصة لا يرعى غيرها غيرهم يحتمل ان يكون ذلك التحريم فى وقت معلوم وفى مدة مخصوصة ثم نسخ فعاد الامر الى الاباحة كسائر البلاد ووجه ذكره انهم ناجية الطائف التابعة فى انها بحسب البقعة والمذكر يحسب البلد عن ابن عمر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع ان يموت بالمدينة اى ان يقيم بالمدينة حتى اذا جاءه الموت ادركه بها فليمت بها اى فليقم بها حتى يموت فانى اشفع لمن يموت بها عبر عن الاقامة بما يؤول اليه صح عن ابى هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اخر وبة تخرب وبة فى الاسلام خرابا المدينة هذا يدل على شرف المكان ونبله وفضلها غريب عن جرير بن عبد الله رض عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى اوحى الى اى هو لاء الملئكة نزلت اى ظرف لنزل قدم للاستفهام فى دار هجرتك يعنى انه تعالى خيره بين هذه المواضع للملئكة المدينة او المجرين بلد باليمن وقيل موضع بين البصرة وعمان كذا فى المغرب او قنسرين بكسر القاف وفتح النون المشددة وسكون السين المهملة بلد بالشام

كتاب البيوع

باب الكسب وطلب الحلال

م الصحاح عن المقدام بن معدى كرب رض انه قال قال عليه السلام ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يديه فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبى الله داود عم كان ياكل من عمل يديه روى انه داود عم فى خلافته كان يتجسس الناس فى امره وسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود لولا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه جل جلاله ان يعلمه صنعة الدروع وكان يعمل الدروع ويبيعها كل درع باربعة آلاف وقيل كان يعمل كل يوم درعا واحدا يبيعه بستة آلاف فحرم فيضق الناس على نفسه وعياله ويتصدق باربعة آلاف على فقراء بنى اسرائيل وعن ابى هريرة رض انه قال قال الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا اى لا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين وهو طلب الحلال واجتناب الحرام فقال تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال تعالى يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر اى النبى عم الرجل يطيل السفر اى يبالغ فى مكان بعيد لزيارة بيت الله اشعث اغبر اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه اى يرفعهما الى السماء سائلا حوائجه قائلا يا رب يا رب ظانا ان هذه الحالة من اطالة السفر واصابة الشعث والغبرة مظنة اجابة الدعوات ومظنة اى والحال ان مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام فى حال البرد وغذى بالحرام فى حال صغره

فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك اى لذكر الرجل والطعام الخ تعليل اى لاستبعاد استجابة الدعاء المذكور واخوانه حراما وهذا يدل على ان رجل الطعم واخوانه مما يتوقف عليه اجابة الدعاء ولذا قيل ان للدعاء اجنحة من اكل الحلال وصفا وعنه انه قال قال عم ياتى على الناس زمان لا يبالى المرء ما اخذ منه والمراد بالمال يعنى لا يبالى عما اخذ المال الحلال ام من الحرام قال عم رضى الله عنه لا يبيع فى سوقنا الا من تفقه وعن النعمان بن بشير رض انه قال قال عليه السلام الحلال بين اى بعض الاشياء واضح حله والحرام بين اى بعضها واضح حرمته بالدلايل لظاهرة وبينهما امور مشتبهات يعنى بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليهما لا يعلم ان كثير من الناس يعنى لا يتميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها باحد الادلة التى هى النص والقياس والاجماع والاجتهاد استبرا لدينه اى بالغ فى براءة دينه وصيانته ان يحتمل بالحرام وعرضه ان يثلبه بترك الورع وفرع فى الشبهات اى اتى بها وتعود ذلك وقع فى الحرام اى يوشك ان يقع فى الحرام لانه حام حول الحمى وانما قال وقع دون يوشك ان يقع تحقيقا لمذاقة الورع كما يقال فلان يتبع هواه فقد هلك وطالما كان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذى بصر وحمى الله معقولة لا يدركه الا ذو البصائر ضرب المثل المحسوس بقوله كالراعى الخ يوشك ان يرتع فيه تنبيه على اخذ الشبهات بالراى وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد م التحذير حيث جعل الاوان كل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان الاحتراز عن مقاربة محارم الله تعالى احق فى مجانبة حمى كل ملك لان عقابه اشد ولما كان المتورع يميل القلب الى الصلاح وعدم الميل الى الفجور نبه عم بقوله الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعمل الجوارح فى الخيرات لانها مستوعة للجسد واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلات فى منكرات الامور هى القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات عن ابى هريرة رض انه قال قال عم عن الكلب حيث استدبر الصيد فمى على ان بيع الكلب مطلقا غير جايز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام ومهر البغى اى الزانية حيث اراد به الحرام لا ياخذ عوضا عن الزنا المحرم وذريعة الى الحرام ووسيلة الحرام حرام وتمامه مهرا مجازا لانه فى مقابلة البضع ايضا وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب عن ابى مسعود الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وهذا محمول على انه كان فى زمن النبى عم حتى امر بقتلها وكان الانتفاع به يومئذ محرما ثم رخص فى الانتفاع بها حتى روى انه قضى فى كلب صيد قتل رجل ان يعزر حمامها وقضى بكلب ماشية بكبش ومهر البغى وحلوان الكاهن اى ما يعطاه من الاجر والرشوة على كهانته والكاهن هو المخبر عن الكوائن المستقبلة او عما مضى او عن نحو طالع وسعد ونحو ذلك لان فعل الكهانة باطل فلا يجوز اخذ الاجرة عليه وعن ابى جحيفة انه عم نهى عن ثمن الدم لانه نجس لا يجوز بيعه بالاجماع وكسب البغى ولعن آكل الربوا وموكله وهو الزيادة على ما اعطى وموكله اى معطيه وهو المذبون الذى يعطى الزيادة واما عسب الفحل فلانه استئجار للفعل ولو اسلمت وهى تحت الكافر وهى المرأة تسلم اى تعرض بالاسلام على زوجها الكافر وعن هزيل بن شرحبيل قال قال عم من صور صورة فى الدنيا كلف يوم القيامة ان ينفخ فيها وليس بنافخ فيها ابدا وعن ابى هريرة رض قال قال عم من صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها ولن ينفخ فيها ابدا وعن ابى جحيفة انه عم لعن المصور اى الذى يصور صور الحيوانات دون صور الاشجار والثمار ونحو ذلك لان الاصنام التى عبدت كانت على صور الحيوانات وعن جابر رض انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة ان الله تعالى ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام جمع صنم وهو ما يعبد من دون الله فمى عن بيع هذه الاشياء وانما ذكر الرسول الآن وحده ببعض المذكورات استفادة من سنته او الدلالة على ان ما حرمه كان حراما بتحريمه تعالى اذ لا ينطق عن الهوى وتحريم بيع المذكورات يدل على ان ما اراق خمر النصارى او قتل خنزيرا له لا غرامة عليه وعلى تحريم بيع جلد الميتة

قبل الدباغ لنجاسته عنده وعلى تحريم بيع الأعيان النجسة وإن انتفع بها حالة الضرورة كالسرقين ونحوه وعلى تحريم بيع
ما ينتفع به من الحيوانات قياسا على الخنزير كالأسد والفهد والذئب والقرد ونحوها من حشرات الأرض وعلى تحريم شعر الخنزير
وعلى تحريم بيع الصور المتخذة من الخشب والحديد والفضة والذهب فقيل يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة أي أخبرنا عن شحومها
فإنه الضمير للشأن يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس هل يجوز بيعها فقال لا أي لا يجوز ذلك البيع هو
حرام ثم قال عند ذلك قاتل الله اليهود أي أهلكهم ولعنهم وعاداهم إن الله لما حرم شحومها الضمير يرجع إلى غير المذكور هنا
والمراد به البقر والغنم كقوله تعالى ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما والمحرم عليهم هو شحم الكلى والكرش والأمعاء دون شحم الظهور
والألية لقوله تعالى إلا ما حملت ظهورهما جملوه أي أذابوه ليزول اسم الشحم ويصير ودكا ثم باعوه الضمير ضمير الشحم لا الشحوم
فأكلوا ثمنه وفيه دليل على بطلان كل حيلة يتوصل بها إلى المحرم فإنه لا يتغير حكمه بتغيير هيئته وتبديل اسمه • وعن عمر رض
أنه قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها يقال جمل جملا وأجمل إجمالا إذا أذابه واستخرج دهنه • عن جابر رض
أنه نهى عن ثمن الكلب والسنور كره بعضهم بيع السنور بظاهر الحديث وجوز الأكثرون بيعهما وتأولوا الحديث على أنه
للعجز عن تسليمه فإنه لو ربطه لم ينتفع به لأن نفعه صيد الفأرة ولو لم يربطه لما نفر ويضيع المال المصروف في ثمنه
عن أنس رض أنه قال حجم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان أبو طيبة عبدا لبني بياضة وقد وضعوا عليه خراجا
بأن قالوا له أعطنا كل شهر كذا والباقي من كسبك لك فأمر له أي الرسول عم لأبي طيبة بصاع من تمر وأمر أهله يعني ساداته
أن يخففوا عنه من خراجه أي ينقصوا من ذلك الخراج شيئا **من الحسان** عن عائشة رض أنها قالت قال عم إن أطيب أي أفضل
من الطيب وهو الحلال أي أحل ما أكلتم من كسبكم يعني أحسن الحلال ما تكسبونه بأيديكم وإن أولادكم من كسبكم لأنهم حصلوا بواسطة
تزوجكم وسعيكم فيجوز لكم أن تأكلوا إذا كنتم محتاجين من كسب أولادكم والأطفال إلا أن يطيب أنفسهم به وفي رواية عنها أن
أطيب ما أكل الرجل من كسبه وإن ولده من كسبه • عن أحمد عن عبد الله بن مسعود رض عنه أنه قال لا يكسب عبد مال حرام فيتصدق
به فيقبل منه ولا ينفق منه فيبارك له بالرفع أيضا فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان ذلك التركة أي تركه زاده إلى النار
زاده بالزاي المعجمة أي زواده منتهية إلى النار وفي بعض النسخ بالراء المهملة من الرد المنع أي مانعة عن غير النار ويضطره
إلى النار إن الله لا يمحو السيء بالسيء يعني التصدق بالمال الحرام سيئة فلا يمحو الله تعالى السيئات بهذه السيئة ولكن يمحو
السيء بالحسن إن الخبيث لا يمحو الخبيث • وعن جابر رض أنه قال عم لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت حتى يحرق بالنار ويطهر
به أي بالحرام وكل لحم نبت من السحت كانت النار أولى به ليطهره عن ذلك بإحراقها إياه هذا على ظاهر الاستحقاق أما إذا تاب الله عليه
أو غفر له من غير توبة وأرضى خصمه أو ناله شفاعة شفيع فهو خارج عن هذا الوعيد فالحديث للزجر والتهديد • عن الحسن بن
علي رض أنه قال حفظت من رسول الله صلعم يقول دع ما يريبك إلى ما لا يريبك أي اترك ما اعترض لك فيه الشك واذهب
إلى ما لا شك فيه يعني خذ ما تيقنت حسنا وحلالا واترك ما شككت في كونه حسنا فإن الصدق طمأنينة أي مما يطمئن
له القلب ويسكن وإن الكذب ريبة يقلق له النفس ويضطرب عنده يعني إذا وجدت نفسك ترتاب في شيء فاتركه فإن نفس المؤمن
تطمئن للصدق وترتاب للكذب فارتيابك فيه أمارة بطلانه وطمأنينتك فيه علامة حقيته أي إذا سمعت صدقا سكن قلبك
وإذا سمعت كذبا لا يستقر ذلك الكلام قلبك يعني خذ من الأفعال والأقوال والأموال ما اطمأن قلبك حقا ودع ما شككت
في كونه حقا أو باطلا وهذا مخصوص بذوي النفوس الشريفة القدسية الطاهرة من أوصاف الذنوب وأوساخ الآثام
عن وابصة بن معبد أنه قال يا وابصة جئت تسأل عن البر بالكسر الإحسان وهو في حق الوالدين والأقربين ضد العقوق
وهو الإساءة إليهم وتضييع حقوقهم وقيل البر اسم جامع للخير كله والإثم وهو الذنب قلت نعم وقد أعلم أي وابصة و
في نفسه

في نفسه أن يسأل النبي صلعم عن ذلك من أعلام النبوة قال أي الراوي فجمع أصابعه فضرب بها صدره الضمير للنبي عم يعني أشار
إلى صدره وقال يا وابصة استفت نفسك أي اطلب الفتوى من نفسك استفت قلبك ثلاثا فما سكن قلبك على أنه حق
فخذه والإطلاق أراد أن يسأله عما أشكل عليه منهما فأمره عم بالأخذ بما هو معزول عن الاشتباه وقال البر ما اطمأن إليه النفس
في كونه حسنا مرضيا واطمأن إليه القلب عطف على اطمئنان النفس للتقرير والتأكيد ذهب الأكثرون إلى أن الأمارة التي
أشار إليها النبي عم للتمييز بين الأمرين إنما هي في عموم المؤمنين وليست مختصة ببعضهم دون البعض ومنهم من ذهب إلى أنها
تختص بأهل النظر وأصحاب الفراسة من ذوي القلوب السليمة والنفوس المرتاضة فإن قلوبهم تصبو بالطبع إلى الخير وتنبو عن
الشر وتلهم الصواب غالبا والإثم ما حاك أي تردد وأثر في النفس أي القلب بالتخالج وتردد في الصدر من حاك يحيك
إذا تردد في القلب ولم يستقر القلب عليه وإن أفتاك الناس أي وإن جعلوا لك فيه رخصة مثلا رجل له مال أكله حلال وحرام
إن أتاك بشيء من ماله فالمفتي يقول لك كل ما لم يتيقن كونه حراما جاز لك أكله فلا ينبغي لك أن تأكله خوفا من أن تأكل الحرام
فاترك الفتوى غير التقوى • عن عطية السعدي رض أنه قال عم لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع أي يترك ما لا بأس به
حذرا مما به بأس أي خوفا من أن يقع فيما به بأس • عن أنس رض أنه قال لعن النبي صلعم في الخمر أي في شأنها عشرة عاصرها
وهو الذي يعصر لغيره ومعتصرها وهو من يعصر لنفسه أو من يطلب عصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه أي الذي يطلب
أن يحملها أحد لأجله وساقيها وبائعها وآكل ثمنها والمشتري لها أي الذي اشتراها والمشترى له أي الذي يشترى له بالوكالة
وعن ابن عمر رض أنه قال قال عم لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها أي مشتريها وعاصرها ومعتصرها وحاملها
والمحمولة إليه • عن محيصة أنه استأذن رسول الله عم في إجارة الحجام أي في أجرته والإجارة اسم للأجرة فنهاه عم عن أكلها فلم يزل يستأذنه
حتى قال أعلفه ناضحك أي أصرف ما يكتسب بالحجامة في علف ناضحك وهو البعير الذي يستقى به الماء وأطعمه رقيقك والأكثرون
على أنه نهي تنزيه عن الكسب الدني • عن أبي هريرة رض أنه نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة بفتح الزاء المعجمة وتشديد الميم قيل هي
الزانية وقيل المغنية من زمر إذا غنى ويقال للقصبة التي يزمر بها زمارة وذهب بعضهم إلى تقديم الراء على الزاء وهي التي تومي
بعينيها وشفتيها كما تفعل الزواني • وعن أبي أمامة رض أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا القينات جمع قينة
وهي الأمة غنت أو لا ولكن المراد هنا المغنية ولا تشتروهن النهي مقصود عن البيع والشراء لأجل التغني ولا تعلموهن
أي الغناء وثمنهن حرام وهذا دليل على فساد بيعهما والجمهور صححوا بيعهما والحديث من الطعن في رواية وبتقدير صحته
أول بأن هنا مضافا محذوفا أي أخذ ثمنهن حرام كأخذ ثمن العنب ممن يتخذ خمرا لأن البيع غير صحيح وفي مثل هذا
أنزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث أي يشتري الغناء والأصوات المحرمة التي تلهي عن ذكر الله تعالى غريب • وعن جابر رض
أنه قال نهى عم عن أكل الهر وثمنه ضعيف **باب المساهلة في المعاملة من الصحاح** عن جابر رض أنه قال قال عم رحم الله
رجلا سمحا بفتح السين أي سهل البيع والشراء إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى أي إذا طلب دينا له على غريمه يطلب
بالرفق لا بالعنف • عن أبي مسعود الأنصاري قال قال عليه السلام إن رجلا كان فيمن قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه
فقيل له هل عملت من خير قال ما أعلم قيل هذا السؤال في القبر قيل له انظر أي تفكر قال ما أعلم شيئا غير أني أبايع الناس
في الدنيا وأجازيهم أي أحسن إليهم فأنظر الموسر أي أمهل الغني وأتجاوز عن المعسر أي أعفو عن الفقير وأبرئ ذمته
عن ديني فأدخله الله تعالى الجنة وفي رواية قال الله تعالى أنا أحق بذا أي أنا أولى بهذا الكرم والتجاوز منه تجاوزوا
عن عبدي • وعن أبي قتادة رض أنه قال قال عم إياكم وكثرة الحلف أي احذروا من كثرة الحلف في البيع فإنه ينفق
أي يروج المتاع ويكثر الرغبات فيه ثم يمحق أي يمحو بركة ثمنه • وفي رواية أبي هريرة رض الحلف منفقة للسلعة

بفتح الميم اى مظنة وسبب لنفاقها و ممحقة للبركة اى مظنة لمحق البركة وذهابها وموضع له وعن ابي ذر
انه قال ثلثة لا يكلمهم الله اى بكلام الرضا يوم القيمة لا يسمعهم ما يسرهم من الكلام ولا ينظر اليهم بنظر الرحمة
ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قال ابوذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل بضم
الميم اى الذى يرخى ازاره ويرسل الى الارض لطوله ويمشى تكبرا واختيالا والمنان من المنة اى الذى يعطى الناس
شيئا ويمن عليهم لاعتنائه بصنيعه مثل لولا اعطيت فلانا كذا لما يظهر سخاء نفسه ومن المن النقص من الحق والخيانة والمنفق
سلعته اى الذى يروج متاعه بالحلف الكاذب مثل ان يقول المشترى اشتريت هذا بمائة دينار والله ليظن المشترى
ان ذلك المتاع يساوى مائة دينار او اكثر فيرغب فى شرائه من الحسان عن ابي سعيد رضه انه قال قال عم التاجر الصدوق الامين
مع النبيين والصديقين والشهداء غريب عن قيس بن ابي غرزة رضه انه قال مر بنا النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر
التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف يعنى البايع قد يتكلم بكذب وقد يحلف على ذلك فشوبوه اى اخلطوه بالصدقة عن عبيد
بن رفاعة عن ابيه رضى الله عنهم انه قال التجار يحشرون يوم القيمة فجارا من الفجور الميل عن القصد والكذب فاجر الا من
سماهم فجارا لتدليسهم فى المعاملة وتلبيسهم فيها بالكذب الا من اتقى اى اجتنب المحارم والكذب وبر فى يمينه وصدق
فى قوله او اداه بالبر والاحسان **باب الخيار من الصحاح** عن ابن عمر رضه انه قال عم المتبايعان اى البايع والمشترى
كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا وحمل التفرق على التفرق بالابدان الا بيع الخيار اى المتبايعين بيع الخيار
او الا اذا تبايعا بيع الخيار ذهب الشافعى واحمد على ثبوت خيار المجلس للمتبايعين فى فسخ البيع وامضائه بان يقول
احدهما لصاحبه اختر فيقول اخترت فيكون هذا الزاما للبيع منهما وان كان المجلس قائما ويسقط خيارهما ولم يثبتا
الزموا البيع بنفس التواجب وحملوا الخيار على خيار القبول والتفرق على التفرق بالاقوال يدل عليه ما روى عنه عم المتبايعان
بالخيار ما لم يتفرقا عن بيعهما قيل الاستثناء فى قوله الا بيع رجع الى مفهوم مدة الخيار ما لم يتفرقا فاذا تفرقا لزم البيع الا ان
يتبايعا بشرط خيار ثلثة ايام فما دونها فيبقى خيار الشرط بعد التفرق وفى رواية ابن عمر رضه اذا تبايع المتبايعان فكل
واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا او يكون اى الا ان يكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب اى ثبت
الخيار لمن شرط له وفى رواية البيعان بكسر الياء وتشديدها اى البايع والمشترى بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا لزوم
البيع واسقاط خيارهما يعنى لهما الخيار ما لم يتفرقا عن المجلس ما لم يسقطا خيارهما وعن حكيم بن حزام انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا اى البايع والمشترى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان
فيهما من عيب ونقص بورك لهما اى كثر بركة ما ياخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى عيب المبيع والثمن وكذبا فى صفاتهما
محقت اى ذهبت بركة بيعهما وهذا يدل على ان كلا منهما اذا علم عيبا بما فى يده فعليه ان يبينه للآخر ولا يكتمه وعن ابن عمر رضه
انه قال قال رجل اسمه حبان بن منقذ للنبى عم انى اخدع فى البيوع وذلك لعلة ضربته بالمعاملة من كبر سنه وقيل كان
متغير العقل لشجة راسه فى الغزاة وقد جاء اهله الى النبى عم فشكوا حرفته الغبن فى البيع وطلبوا الحجر عليه فشكا عدم صبره عن البيع
فرقه عن الحجر فقال عم اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة اى لا خديعة لى فى هذا البيع فكان الرجل يقوله قال احمد
من قال ذلك فى بيعه كان له الرد اذا غبن وكان صاحبه والجمهور على انه لا رد له فتؤول الحديث على انه عم قال له ذلك ليطلع
عليه صاحبه فيعلم انه لا بصيرة له فى البيع فيحترز عن غبنه ويرى له كما يرى لنفسه **من الحسان** عن عمرو بن شعيب عن جده رضه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا الا ان يكون صفقة خيار اى صفقة شرط فيها خيار وهو مثل قوله
الا بيع الخيار والمراد من الصفقة هنا العقد المشتمل على البيع والشراء ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيله

الاستقالة

الاستقالة طلب الاقالة وهو ابطال البيع اى لا ينبغى له ان يقوم من مجلس العقد خوفا من ان يفسخ صاحبه بخيار المجلس لانه يشبه خديعة
وفيه دليل لمن قال بثبوت خيار المجلس عن ابي هريرة رضه انه عم قال لا يتفرقن عن بيع الا عن تراض صفة مصدر محذوف اى
تفرقا صادرا عن تراض **باب الربوا** وهو فى اللغة الزيادة وفى الشرع زيادة على صفة مخصوصة **من الصحاح** عن جابر رضه
انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربوا اى آخذه وموكله اى معطيه وكاتبه وشاهديه عن عبادة بن الصامت
انه قال عم الذهب بالذهب اى يباع به والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل
اى حال كونهما متساويين فى القدر سواء بسواء تاكيد لقوله مثلا بمثل وكذا يدا بيد ويحتمل ان يراد بقوله مثلا بمثل المماثلة
فى الكيل والوزن وبقوله سواء بسواء اتحاد مجلس تقابض العوضين وبقوله يدا بيد الحلول ذكر معهم النقدين والمطعومات الاربع
ايذانا بان علة الربوا النقدية او الطعم وذكر من المطعومات الحبوب وهو البر والشعير والثمار وهو التمر وما يقصد بالطعم لذاته كهذه
الثلاثة او لغيره كالملح ايذانا بان الكل سواء فى الحكم فاذا اختلف هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان اى البيع يدا بيد
جوز عليه السلام التفاضل عند اختلاف الجنس مع ايجاب التقابض وعن ابي سعيد الخدرى انه قال قال عم الذهب بالذهب
والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل فمن زاد اى اعطى الزيادة او استزاد اى اخذ
الزيادة فقد اربى اى اتى بالربوا وتعاطاه الآخذ والمعطى فيه اى الربوا سواء اى فى الاثم او اللعن قيل كان بيع الربوا
فى ابتداء الاسلام جائزا ثم نسخ وعنه انه قال قال عم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا من باب الافعال
الشف من الاضداد يستعمل فى النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على اى لا تزيدوا فى البيع بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق
بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها اى من الاشياء المذكورة غائبا بناجز يعنى نسيئة والناجز هو الحاضر
وهذا يدل على تحريم النساء فى الصرف وفى رواية لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن اعتبار المماثلة
بالوزن فى الموزون وعن معمر بن عبد الله رضه انه قال كنت اسمع رسول الله عم يقول الطعام بالطعام وهو اسم لما يوكل وقد يطلق على البر
فان اريد به البر قيس عليه غيره عند اتفاق الجنس وان اريد به ما يطعم بحيث يعم المشروب ايضا حمل على ارادة اتفاق الجنس
لقوله مثلا بمثل وعن عمر رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربوا نصب تمييز او حال الا هاء وهاء
قيل بالمد وفتح الهمزة وهو الصواب اصلها هاك بمعنى خذ فحذف الكاف وعوض عنها المد والهمزة يعنى لا يجوز بيع مال الربوا
الا مقابضة بان يقول البايع للمشترى خذ المبيع ويقول المشترى للبايع خذ عوض المبيع فى الحال والورق بالورق ربا الا هاء وهاء
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء وعن ابي هريرة رضه انه عم استعمل رجلا
اى جعله عاملا وحاكما على خيبر اى على اهله فجاءه بتمر جنيب نوع من جود التمور ربا الحجاز فقال اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله
انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلثة فقال لا تفعل اى لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل وان كان احدهما اجود
من الآخر بل اذا اردت ان تبيع احدهما بالآخر متفاضلا بع الجمع نوع من التمر ردى بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وعن ابي سعيد
انه قال جاء بلال الى النبى صلعم بتمر برنى نوع من التمر فقال له النبى عم من اين هذا قال كان عندنا تمر ردى فبعت منه صاعين بصاع
فقال اوه بتشديد الواو وسكون الهاء كلمة تحسر وندامة على الوقوع فى الربوا عين الربوا عين الربوا اى هذا الفعل محض الربوا
لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشترى فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به وهذا يدل على ان من اراد ان يبدل شيئا من مال الربوا بجنسه متفاضلا
فلا يجوز حتى يبيعه بغير جنسه ويقبض ثم اشتراه ببيعه باكثر مما دفع اليه عنه انه قال جاء عبد فبايع النبى عم على الهجرة اى بايع
بمعنى عاهده وعداه بعلى ولم يشعر انه عبد فجاء سيده يريده فاشتراه بعبدين اسودين يعنى دفع عم عبدين اسودين بدل
ذلك العبد الى سيده وهذا يدل على ان بيع غير مال الربوا يجوز متفاضلا ولم يبايع النبى عم احدا بعده حتى يسأله اعبد هو او حر

وقال جابر رض نهى ﷺ عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها اى مقدارها بالكيل المسمّى اى المعلوم صفة الكيل من التمر حال منه يعنى
نهى عن بيع الصبرة المجهولة مكيلتها بالصبرة المعلومة مكيلتها من جنس واحد عن فضالة بن عبيد رض انه قال اشتريت يوم خيبر قلادة
باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها اى ميزت الذهب من الخرز ووجدت فيها اكثر من اثنى عشر دينارا فذكرت ذلك للنبى ﷺ
فقال لا تباع اى القلادة حتى تفصل اى تميز ما فيها من الخرز فاذا ميّزت ذهبها يباع الذهب متماثلا من الحسان عن ابى هريرة رض انه
عن النبى ﷺ انه قال يأتى على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الربوا فان لم يأكله اصابه من بخاره ويروى من غباره يعنى
يصل اليه اثمه بان يكون شاهدا فى عقد ربا او كاتبا لذلك او وكيلا فى اكل الربوا او من هدية تهدى اليهم مع علمه بانه مال من
الربوا وعن عبادة بن الصامت رض انه قال قال ﷺ لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا الشعير بالشعير ولا التمر
بالتمر ولا الملح بالملح الا سواء بسواء اى متماثلا بمثل عينا بعين اى حاضرا بحاضر يدا بيد تاكيد لقوله عينا بعين فرحيث المعنى
اى ليكن قبض العوضين فى المجلس ولكن بيعوا الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح
والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم اى يجوز التفاضل بين العوضين اذا اختلف جنساهما مع التقابض فى المجلس عن ابى سعيد
ابن ابرو قاضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شرى التمر بالرطب فقال اينقص الرطب اذا يبس فاستفهام على سبيل التقرير
فقال نعم فنهاه عن ذلك لانهما ليسا متماثلين وروى سعيد بن المسيب رض مرسلا انه ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان قال سعيد كان
من مبايعات الجاهلية اى من قمارهم كانوا يعطون قطعة لحم لجزور والكبير فى الاصل القمار وبهذا قال الشافعى ومالك ولهذا حرمهم الله
لا يجوز بيع اللحم بالحيوان سواء ذلك الحيوان مأكولا او لا وعن احمد انه يجوز مطلقا عن الحسن عن سمرة ان النبى ﷺ
نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال الخطابى ان يكون كل واحد من الحيوانين نسيئة كقوله بعت منك فرسا صفته كذا بنصف او جمل صفته
كذا وليس بحاضر من فلا يجوز هذا البيع لانه بيع كالدين بالدين وتعنى به ما يكون فى الذمة اما لو كان احدهما حاضرا والآخر فى الذمة
فيجوز عند الشافعى سواء كانا من جنس واحد او لا وعند مالك ان اختلف جنساهما جاز وان اتفقا لم يجز وعند احمد لم يجز مطلقا
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان عمر رض اراد ان يجهز جيشا اى يهيئ اسبابهم من الركوب والسلاح فنفدت الابل اى فنيت فلم يبق
بعضهم مركوب فامره اى النبى ﷺ عبد الله بن عمر ان ياخذ على قلائص الصدقة جمع قلوص وهو الفتى من الابل اى يستقرض من
من الابل حتى تنهم جهاز ذلك الجيش ليرد بدلها من ابل الزكوة وكان اى عبد الله بن عمر ياخذ البعير بالبعيرين مؤجلا الى اوان اخذ
ابل الصدقة وكان ذلك معلوما عندهم وهذا يدل على جواز سلم الحيوان به وكونه من جنسه متفاضلا وبه قال الشافعى ومحمد خلافا
باب المنهى عنها من البيوع

جمع على ارادة الانواع وهى على قسمين احدهما ما يدل على فساد العقد وهو كل ما نهى عنه لمجاورة ضرر
اياه دون خلل فى صلبه من اعتصاب غن ابن عمر رض انه قال نهى ﷺ عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه اى بستانه ان كان نخلا بتمر كيلا
وان كان كرما ان يبيعه بزبيب كيلا وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام اى الحنطة واصل المزابنة الزبن وهو الدفع لان احد
المتبايعين اذا عين ارادة فسخ العقد والآخر امضاءه فتزاسا اى تدافعا فكان كل منهما يدفع صاحبه عن حقه بالزيادة نهى عن ذلك
كله لانه ما على التقدير خرصا وهو حدس وظن لا يؤمن فيه التفاوت ويروى المزابنة ان يباع النخل بتمر كيل مسمّى ان زاد فلى وان نقص فعلى عن جابر رض انه قال نهى ﷺ عن بيع المحاقلة والمزابنة والمخابرة فالمحاقلة ان يبيع الرجل الزرع بعد اشتداد الحب
بمائة فرق حنطة والفرق بكسر الراء وفتحها مكيال بالمدينة يسع ستة عشر رطلا والتقييد بالمائة للتمثيل واما نهى عن الحنطة
اليابسة بالحنطة القائمة على الزرع لا يعرف بينهما تماثلا ان والمزابنة ان يبيع ثمر رؤوس النخل بمائة فرق تمرا
وهذا الآخر بعد جفاف الرطب لا يعرف التماثل ايضا والمخابرة كراء الارض بالثلث والربع يعنى هو ان يعطى الرجل ارضه الى غيره
ليزرعها والبذر من الزارع ليأخذ صاحب الارض بذرى ارضه ربع غلتها او ثلثها او اشبه ذلك مشتقة من الخبار بالضم وهى
النقص

وانما فسد

وانما فسد لجهالة الاجرة او لكونها معدومة وعن جابر رض انه قال نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة مفاعلة
من العام وهو ان يبيع ثمرة بستانه سنة قبل ان تظهر ثمرته وقيل ان يبيعه بالسنتين او ثلثا فصاعدا وهذا فاسد لانه بيع
ما لم يخلق وعن الثنيا بضم الثاء وكون النون اسم من الاستثناء وهو ان يبيع ثمرة حائطه ويستثنى منه جزء غير معلوم القدر
فيفسد لجهالة المبيع باستثناء غير معلوم منه ورخص فى العرايا جمع عرية فسرها الاكثر ببيع كرطب وعنب على الشجر بالتمر او الزبيب
على وجه الارض خرصا بتقدير الجفاف بمقدار معلوم فهذا جائز وبه قال الشافعى وذكر لما روى ان فقراء المدينة جاؤا الى رسول
وقالوا يا رسول الله قد نهيت عن بيع كرطب بالتمر وليس عند الذهب والفضة فنشترى به الرطب ونشتهيه فرخص لهم فى ذلك
وعن سهل بن ابى حثمة انه قال نهى ﷺ عن بيع الثمر بالتمر الا انه رخص فى العريّة ان يباع بخرصها اى بقدرها تمرا يأكلها اهلها اى اهل
العرية وهم فقراء كما ذكرنا العرية رطبا سميت عرية لانها عريت عن جملة التحريم اى خرجت عنه فعيلة بمعنى مفعولة وعن ابى هريرة رض
انه ﷺ رخص فى بيع كما يابسها بخرصها من التمر فيما دون خمسة اوسق او سق ستون صاعا كل صاع اربعة امداد يحتمل ان يكون هذا
لقوم بلغ مقدار نخلهم فى العرية هذا المقدار او فى خمسة اوسق سنة داود ونبى الله سمع خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قبل هو
داود بن قيس وقيل داود بن ابى هند وقيل داود بن الحصين وهو روى عن ابى سفيان مولى ابن ابى احمد عن ابى هريرة وعن عبد الله
ابن عمر رض انه قال نهى ﷺ عن بيع كما حتى يبدو صلاحها ونهى عن الثمار قبل ظهور الصلاح اى قبل الانتفاع
لانها لا تؤمن هلاكها بعروض عاهة عليها بالصغر او ضعفها واذا بلغت لم يبق للمشترى فى مقابلة الثمن شئ نهى البائع عن هذا
البيع كيلا يكون آخذا مال المشترى لا بمقابلة شئ سلم والمشترى عن هذا الشرى كيلا يتلف ثمنه بتقدير تلف الثمار وروى
نهى عن بيع النخل حتى يزهو اى يحمر وذكر امارة الصلاح فيها وبدل عليه ما روى عن التسبل حتى يبيض اشتد حبه وآن العاهة
اى الآفة وهذا يدل على جواز بيع الحب فى سنبله اشتد وبه قلنا ومالك بن انس رض تشبيها بالجوز واللوز بيعا عن قشرها
وقال الشافعى لا يجوز للتنهى عن الغرور وعن انس انه قال نهى ﷺ عن بيع كما حتى تزهى قيل وما تزهى يحمر ويصفر اى
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اى معنى قوله حتى تزهى قال حتى تحمر قال اى انس ﷺ ارايت اى اخبرنى اذا منع الله الثمرة بما يستحل الآفة عليها
وتلفت بم ياخذ احدكم مال اخيه استفهام للانكار اى كيف يجوز له ذلك ولم يحصل للمشترى مقابلة الثمن نفع وعن جابر رض انه
قال نهى ﷺ عن بيع السنين اى عن بيع ثمار السنين وهى المعاومة وامر بوضع الجوائح جمع جائحة وهى الآفة السماوية تصيب
الثمار ونحوها فتهلكها اى ان يترك البائع ما تلف وهذا امر ندب عند الاكثر لان اصاب المبيع بعد القبض فمن ضمان المشترى
وعن مالك ان كانت الجائحة دون الثلث فمن مال المشترى والا فمن مال البائع وعنه ايضا ان ثلث الثمر قال الطحاوى وهذا
فى الارض الخراجية وحكمها الى الامام يوضع الجوائح عنهم لما فيه من مصالح المسلمين ببقاء العمارة وعنه انه قال قال ﷺ لو بعت
من اخيك ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا حمل على ما اذا لم يقبض المشترى الثمار وعلى تقدير قبضه فاول على التنزه
او معناه لا يحل فى حكم الورع والتقوى بم تاخذ مال اخيك بغير حق وعن ابن عمر رض انه قال كانوا يتبايعون اى يشترون الطعام
فى اعلى السوق اى فى الناحية العليا منها فيبيعونه فى ذلك الطعام فى مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه اى عن
ان يبيعوا ذلك الطعام فى مكانه حتى ينقلوه يدل على ان قبض المنقول بالنقل والتحويل من موضع الى موضع آخر وقال ابن عمر رض
من ابتاع طعاما اى اشتراه فلا يبيعه حتى يستوفيه ويروى حتى يكتاله اى يأخذه بالكيل قال ابن عباس رض اما الذى نهى عنه النبى ﷺ
فهو الطعام ان يباع اى يباع حتى يقبض واحسب اى اظن كل شئ اى مثل الطعام فى هذا لا يجوز للمشترى
ان يبيعه حتى يقبضه والاظهر انه من قول ابن عباس وعن ابى هريرة رض انه قال لا تلقوا الركبان للبيع يعنى اذا وقع الجلب
للطعام من غير تلقى فلا تستقبلوهم لتشتروا منهم بان خص قبل ان يقدموا السوق ويعرفوا سعر البلد نهى عنه لخديعة

ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وهو ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص ثمنه او اجود منه بثمنه قيل النهى مخصوص بما اذا لم يكن فيه غبن فاحش فان كان فلا تزيدوه الى الفسخ للبيع منه بارخص وقعا للضرر عنه ولانه جشوا جذف احدى التائين من التجسس وهو دفع قيمة السلعة من غير رغبة فيها لخدع المشترى وترغيبه في شرائها حاضر لباد بفتح كان من اهل البلد لبادٍ اراد بيعه كما اذا جاء البدوى بالطعام الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فتوكل البلدى عنه ليبيعه بالسعر الغالى على التدريج وهو حرام عند الشافعى ومكروه عند ابى حنيفة وانما نهى عنه لان سد ابواب المرافق على ذوى الصناعات ولا تصروا الابل والغنم فالتصرية وهو ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انه لبون فيزيد في الثمن ومعنى النهى الخداع فمتى ابتاعها اى اشتراها بعد ذلك التصرية فهو بخير النظرين من الامساك والرد بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها اى ان لم يرض بها ردها وصاعا من تمر عوضا من اللبن وقال الشافعى واحمد ويروى فاشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام وبهذا قال خيار التصرية يثبت بالثلثة حتى لو علم قبل مضى الثلثة فله الخيار الى تمامها لان الوقوف عليها انما يكون في اقل منها اذا النقصان في مدتها قد يكون من اختلاف الاديم وتبدل الكلأ وقيل لانا نجد له بعد العلم بالتصرية فائدة اخرى يسقط الرد وهو القياس لانه خيار العيب والتعذر بالثلثة على الغالب فان رد ردها معها صاعا من طعام اى من غير سمراء وهي الحنطة فيه دليل على انه لا يجوز غير التمر وان رضي به البائع وانما تعين لان طعامهم كان هو التمر واللبن غالبا فاقام التمر مقام اللبن لذلك وقيل يجوز غير من برضا البائع فكانه استبدل عن حقه وعن ابى هريرة انه قال قال عم لا تلقوا الجلب بفتحتين هو المجلوب من الابل والبقر والغنم والعبيد كجلب من بلد الى بلد للتجارة فمن تلقاه فاشترى منه فاذا اتى سيده اى صاحب الجلب السوق واطلع على العيب فهو بالخيار في الاسترداد وفيه دليل على صحة البيع وان الغبن لا خيار فيه اما اذا كان سعره اغلى او بسعر البلد فهو حرام في وجه يثبت الخيار لاطلاق الحديث والاصح انه لا خيار له لعدم التعدية اى حتى يسقط بها غرض الدلدالة والغش وعن ابن عمر رضه انه قال قال عم لا يبيع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه الا ان يأذن له الخاطب قيل هذا يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان سد ابواب المرافق على ذوى الصناعات ولا تصروا الابل والغنم فالتصرية وهو ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انه لبون فيزيد في الثمن ومعنى النهى الخداع فمتى ابتاعها اى اشتراها بعد ذلك التصرية فهو بخير النظرين من الامساك والرد بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها اى ان لم يرض بها ردها وصاعا من تمر عوضا من اللبن وقال الشافعى واحمد ويروى فاشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام وبهذا قال خيار التصرية يثبت بالثلثة حتى لو علم قبل مضى الثلثة فله الخيار الى تمامها لان الوقوف عليها انما يكون في اقل منها اذا النقصان في مدتها قد يكون من اختلاف الاديم وتبدل الكلأ وقيل لانا نجد له بعد العلم بالتصرية فائدة اخرى يسقط الرد وهو القياس لانه خيار العيب والتعذر بالثلثة على الغالب فان رد ردها معها صاعا من طعام اى من غير سمراء وهي الحنطة فيه دليل على انه لا يجوز غير التمر وان رضي به البائع وانما تعين لان طعامهم كان هو التمر واللبن غالبا فاقام التمر مقام اللبن لذلك وقيل يجوز غير من برضا البائع فكانه استبدل عن حقه وعن ابى هريرة انه قال قال عم لا تلقوا الجلب بفتحتين هو المجلوب من الابل والبقر والغنم والعبيد كجلب من بلد الى بلد للتجارة فمن تلقاه فاشترى منه فاذا اتى سيده اى صاحب الجلب السوق واطلع على العيب فهو بالخيار في الاسترداد وفيه دليل على صحة البيع وان الغبن لا خيار فيه اما اذا كان سعره اغلى او بسعر البلد فهو حرام في وجه يثبت الخيار لاطلاق الحديث والاصح انه لا خيار له لعدم التعدية اى حتى يسقط بها غرض الدلدالة والغش وعن ابن عمر رضه انه قال قال عم لا يبيع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه الا ان يأذن له الخاطب قيل هذا يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان سد ابواب المرافق على ذوى الصناعات ولا تصروا الابل والغنم فالتصرية وهو ان يشد الضرع قبل البيع اياما ليظن المشترى انه لبون فيزيد في الثمن ومعنى النهى الخداع فمتى ابتاعها اى اشتراها بعد ذلك التصرية فهو بخير النظرين من الامساك والرد بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها اى ان لم يرض بها ردها وصاعا من تمر عوضا من اللبن وقال الشافعى واحمد ويروى فاشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلثة ايام وبهذا قال خيار التصرية يثبت بالثلثة حتى لو علم قبل مضى الثلثة فله الخيار الى تمامها لان الوقوف عليها انما يكون في اقل منها اذا النقصان في مدتها قد يكون من اختلاف الاديم وتبدل الكلأ وقيل لانا نجد له بعد العلم بالتصرية فائدة اخرى يسقط الرد وهو القياس لانه خيار العيب والتعذر بالثلثة على الغالب فان رد ردها معها صاعا من طعام اى من غير سمراء وهي الحنطة فيه دليل على انه لا يجوز غير التمر وان رضي به البائع وانما تعين لان طعامهم كان هو التمر واللبن غالبا فاقام التمر مقام اللبن لذلك وقيل يجوز غير من برضا البائع فكانه استبدل عن حقه وعن ابى هريرة انه قال قال عم لا تلقوا الجلب بفتحتين هو المجلوب من الابل والبقر والغنم والعبيد كجلب من بلد الى بلد للتجارة فمن تلقاه فاشترى منه فاذا اتى سيده اى صاحب الجلب السوق واطلع على العيب فهو بالخيار في الاسترداد وفيه دليل على صحة البيع وان الغبن لا خيار فيه اما اذا كان سعره اغلى او بسعر البلد فهو حرام في وجه يثبت الخيار لاطلاق الحديث والاصح انه لا خيار له لعدم التعدية اى حتى يسقط بها غرض الدلدالة والغش وعن ابن عمر رضه انه قال قال عم لا يبيع احدكم على بيع اخيه ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه الا ان يأذن له الخاطب قيل هذا يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان

مرسوع

مرسوع الجاهلية وعن بيع الغرر وهو الخطر الذى لا يدرى ايكون ام لا كبيع الطير في الهواء والسمك في الماء والعبد الآبق والبعير المجهول وعن بيع القرة بالكسر الغفلة وقيل الغرور وهذا فاسد للجهل بالمبيع والعجز عن تسليمه وعن ابن عمر رضه انه قال نهى عم عن بيع حبل الحبلة بالتحريك فيهما مصدر سمى به المحمول كما سمى بالحمل والنتاج للمحمول والاشعار بالانوثة لان معناه ان يبيع ما سوف يحمل الحيوان الذى في بطن الناقة على تقدير ان يكون انثى ونهى عنه لانه غرر وبيع شيء لم يخلق بعد وهو نتاج النتاج او ان يبيع الى اجل ينتج فيه الحمل الذى في بطن الناقة وكان بيعا يتعاطاه اهل الجاهلية كان الرجل يبتاع اى يشترى الجزور الى حبل الحبلة وهو ان ينتج الناقة ثم تنتج التى في بطنها اى ولد ولدها هذا باطل لانه موجل مجهول وعن ابى عمر رضه انه قال نهى عم عن عسب الفحل وهو ضرابه والمراد الكراء المأخوذ على ضرابه على حذف المضاف اى كراء عسب الفحل نهى الفرد لان الفحل قد يضرب وقد لا يضرب وقد تلقح الانثى وهذا ذهب الاكثر الى تحريمه وعن جابر رضه انه قال نهى عم عن بيع ضراب الجمل بكسر الضاد ثم واو ان الفحل على الانثى وعن بيع الماء والارض لتحرث وهو ان يعطى الرجل ارضه والماء الذى لتلك الارض احدا ليكون منه الارض والماء وعن الاخر البذر والحراثة ليأخذ صاحب الارض بعض الحاصل والجعيد وهو الخابرة وعن قال نهى عم عن بيع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ والمراد بيعه ممن اراد ان يشرب او يسقى دابته فاما من اراد ان يسقى زرعا فله البيع منه وعن ابى هريرة رضه انه قال قال عم لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ بالقصر والمد قال الخطابى تأويله ان يحفر البئر في ارض موات فيملكها بالاحياء فاذا جاء قوم ليشربوا في ذلك الحائر المواد وزرعوا بنابر ليس هناك ماء الا ذلك البئر فلا يجوز لهم ان يمنع ذلك القوم من شرب ذلك الماء لانه لو منعهم منه لا يمكنهم رعى ذلك الموات فكانه منعهم عنه وذا لا يجوز وقيل اراد بفضل الماء الذى لا يباع فضله ليصيره كالماء الذى يباع بالكلأ لان الوارد هو احد الماءين اذا منع الورود والا تعوض اضطر الى شرائه فيصير كمن اشترى كلأ لاجل الماء وقيل معناه لا يباع فضل الماء فيكون تقضيا في بيعه وعدم بذله مجانا كالكلأ الحاصل به قيل هذا النهى للتحريم وقيل حمل على الكراهة اولى وعن انه عم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشنا فليس منا حال على احد كفعل هذا الرجل فليس منا اى ليس هذا من اخلاقنا واضالنا او ليس هو على سنتنا وطريقتنا في مناصحة الاخوان من الحسان وعن جابر رضه انه قال نهى عم عن بيع الثنيا الا ان تعلم اى تكون المستثنى معلوما كالثلث او الربع فيجوز البيع في هذا وعن انس رضه انه قال نهى عم عن بيع الحب حتى يشتد وعن بيع الحب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد غريب وعن ابن عمر رضهم انهم نهى عن بيع الكالئ بالكالئ يقال كلأ الدين كلوا اذا تأخر وهو كالئ ومعناه بيع النسيئة بالنسيئة مثل ان يشترى شيئا الى اجل فاذا حل ولم يجد ما يقضى به فيقول له بعنيه الى اجل آخر بزيادة شيء فيبيعه منه وعن ابن عمر رضه ان رجلا سأله عن عسب الفحل فنهاه فقال اى الرجل انا نطرق الفحل اى يعلى الضراب فكرهه على سبيل المجهول اى ان يعطينا صاحب الانثى شيئا وعن ابن عمر رضه انه قال نهانا عليه السلام عن بيع ما ليس عندى وقال حكيم يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع وليس عندى فابتاع له من السوق ثم اتزايد اشتريه له من احد هاهنا

في الحال

نعم يجوز السلم في الثوب ويكون الثوب مؤجلا ويجوز السلم في الحنطة المعلومة الى وقت معلوم ويجوز السلم في الحنطة المعلومة الى وقت معلوم ويجوز السلم في الحنطة المعلومة الى وقت معلوم

متاعا فيكون دلالا وهذا يصح والثاني ان يبيع منه متاعا لا يملكه ثم يشتريه فيسلمه لمالكه ويدفع اليه قال الاثبع مالس عندك
فهذا باطل لانه باع مالس في ملكه وقت البيع • وعن ابي هريرة رضه انه قال نهى ص عن بيعتين في بيعة معناه ان يقول بعتك
هذا الثوب بعشرة نقدا او بعشرين نسيئة الى شهر فالبيع باطل الا ان يكون مجهولا وان يقول بعت منك هذا العبد بعشرة على
ان تبيعني جاريتك بكذا فهذا باطل لانه بيع وشرط • وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال نهى ص عن بيعتين في بيعة
صفقة واحدة نصب على المصدر والصفقة البيع سمي العقد بيعا والصفقة لان عادة العرب عند البيع ضرب كل واحد من المتعاقدين
يده على يد صاحبه • وعن عمرو بن العاص رضه انه قال لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع ولا ربح ما لم يضمن ولا بيع ما ليس
عندك المراد بالسلف القرض مثل ان يقول اقرضك هذا الثوب بعشرة دراهم على ان تقرضني مائة درهم فالبيع فاسد وقيل هو ان يقرضه وقضا ويبيع منه شيئا بأكثر من قيمته فانه حرام
لان قرضه جر منفعة لهذا الثمن ولا شرطان في بيع معناه ان يقول بعتك ثوبي هذا بكذا على ان تبيعني فرسك بكذا وعلى قياسه روي هذا
فاسد لافرق بين شرطين او شرط في الجملة بالثمن عند سقوط الشرط وجوز احمد الشرط الواحد بناء على مفهومه ولا ربح ما لم يضمن
وهو ان بيع ما اشتراه قبل ان يقبضه فاسد لانه لم يدخل في ضمانه بالقبض ولا بيع ما ليس عنده صح • وعن ابن عمر رضه قال
كنت ابيع الابل بالنقيع بالنون والقاف موضع قرب المدينة كما يستنقع فيه الماء اي يجتمع وينبت العشب عند نضوبه بالدنانير
فآخذ مكانها اي مكان الدنانير الدراهم وابيع بالدراهم فآخذ مكانها الدنانير فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له
فقال لا بأس ان تأخذها بسعر يومها اي بالربح ما لم تفترقا وبينكما شيء
يعني يشترط قبض العوضين في المجلس • عن العداء بن خالد بن هوذة اخ ج كتابا اي صكا كان مكتوبا فيه هذا ما اشترى
العداء بن خالد بن هوذة من محمد ص اشترى منه عبدا او امة لا داء اي شرطان لا يكون فيه داء اراد بالداء الجنون
والجذام والبرص ونحوها مما يرد به وقيل اراد به العيب الباطن ولا غائلة اي فساد فيها بعضهم بالسرقة وبعضهم بالزنا وقيل معناه لا خيانة
في عبده في هذا البيع ولا خبثة بكسر الخاء نوع من الخبث الحرام يعني لا يكون فيهم من يحل سبيلهم بالعهد واما ان اوخبثة اصل وقيل الخبثة
ان يكون خبيث الاصل بان يكون ولد زنا بيع نصب على المصدر المضاف الى الفاعل اي باعه المسلم المسلم اي كما يجري بين المسلمين
او رفع بحذف المبتداء او الخبر اي هذا بيع المسلم المسلم او بيع المسلم المسلم يكون هكذا وليس في ذلك ما يدل على ان المسلم اذا
باع المسلم كافرا لم ينصح كما يراه بعض الفقهاء والحديث يدل على جواز كتابة الصكوك غريب • عن انس رض ان رسول الله ص
باع حلسا وقدحا الحلس الكساء الرقيق الذي يظهر البعير تحت القتب لا يفارقه والقدح اي اراد بيعهما فقال من يشتري هذا الحلس
والقدح فقال رجل اخذهما بدرهم فقال ص من يزيد على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه هذا دليل على جواز الزيادة
على الثمن اذا لم يرض البايع بما عليه الطالب وقصد هذا ان رجلا سأل الصدقة فقال ما لك شيء فقال بلى حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه
فقال ص ائتني بهما فاتاه بهما فاخذهما بيده ثم قال من يشتري هذين فقال رجل انا آخذهما بدرهم فقال من يزيد على درهم مرتين او ثلاثا
فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه • فصل من الصحاح • عن ابن عمر رضه انه قال قال ص
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فالثمر للبايع الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وكذلك في غير المؤبرة
باذر الله تعالى فثمرتها للبايع الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه وكذلك في غير المؤبرة
عندنا وقال الشافعي ومالك في غير المؤبرة تكون الثمرة للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه بمفهوم المخالفة من الحديث
ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترط المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت العبد مع ماله
لانه يمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين الا ان يشترطها المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله
وكذلك الحكم في الجارية • وعن جابر رضه انه كان يسير على جمل له قد اعيا يجر او يدعى اي صار زاجرا من السير واصابه
وهو الجمز فاتى النبي ص فضربه فسار بسير ليس سيره سيرا بعد ذلك ثم قال بعنيه بوقية وهو شيء لا يعبأ به وهو اربعون درهما قال بعته

فاستثنيت

فاستثنيت حملانه مصدر حمل يحمل حملانا اي شرط ان احمله حتى ابلغ اهلي بالمدينة فرضي ص بهذا الشرط
احتج احمد بهذا على جواز بيع دابة واستثناء ظهرها الى مسافة معينة مع لزوم الشرط وعند مالك في خاص الحاجة لا يجوز
لغرر او انه كان الاستثناء بعد وجوب البيع فاعاده • وان لم يجر بينهما حقيقة بيع اذا قبض والا فسخ واذا ادعى
ان يشفع بشيء فاتخذ بيع الجمل ذريعة لذلك بدليل قوله عند اعطاء كوقية ما كنت لآخذ جملك فهو مالك فلما قبضت
المدينة اتيته بالجمل وقد نقدني ثمنه وروى فاعطاني ثمنه وزيادة على وروى انه قال لبلال اقضه وزده فاعطاه زاده
قيراطا وهو نصف دانق وكان دانق سدس درهم • عن عايشة رضها انها قالت جاءت بريرة فقالت اني كاتبت اي عقلت
الكتابة واشترت نفسي على تسع اواق جمع اوقية في كل عام اوقية فاعينيني فقالت ان احب اهلك ان اعدها لهم اي تسعا واقي الهلك عدة واحدة وانما قالت اعدها لان التعامل
ضربه فعول فقالت عايشة ان احب اهلك ان اعدها لهم اي تسعا واقي الهلك عدة واحدة وانما قالت اعدها لان التعامل
اهل المدينة قبل مقدمه ص بالدراهم كان كذلك الى ان سدهم الى الوزن واعتقي فعلي يكون ولاؤك لي فذهبت
الى اهلها فابوا الا ان يكون لهم فخلا بها اي اشترتها واعتقتها وقد روايته خذيها واشترطي لاهلها الولاء
فانما الولاء لمن اعتق فظاهر الحديث يدل على جواز بيع رقبة المكاتب وبه قال مالك واحمد ومنعه الشافعي واول الحديث
بان بريرة بيعت برضاها وذلك فسخ للكتابة ثم قام عليه السلام في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال
رجال يشترطون شروطا ليست اي كل الشروط في كتاب الله تعالى اي على حكم كتابه وموجب قضائه ما كان من شرط
ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء الله تعالى احق بالاتباع وشرط الله اوثق اي
بالعمل به يريد بيع ما اظهر وبينه من قوله وانما الولاء لمن اعتق • وعن ابن عمر رضه انه قال نهى ص عن بيع الولاء وعن هبته
لانه كالنسب فكما لا ينتقل النسب الى غيره كذلك الولاء لا ينتقل الى غير المعتق لانه لحق المعتق من الحسان عن مخلد
بفتح الميم واللام بن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء انه قال ابتعت غلاما اي اشتريته فاستغللته اي اخذت غلته
اي اجرته وكرهت منه شيئا فظهرت منه على عيب اي اطلعت على عيبه فرددته بعيبه فقضى اي حكم علي عمر بن عبد العزيز بن مروان غلته
راجع اليه عروة فاخبره ان عايشة اخبرتني انه ص قضى في مثل هذا ان الخراج اراد به ما حصل للمشتري في مقابلة الضمان
اللازم عليه بتلفه ونفقته ومؤنته فتضمن له ان اخذ الخراج وهذا يدل على ان القاضي اذا اخطاء في حكم تبين له
الخطأ يقينا لزمه النقض كما فعل عمر بن عبد العزيز بحديث عروة قالت عايشة رضه انه ص قال الخراج بالضمان •
وعن عبد الله بن مسعود رضه انه قال قال ص اذا اختلف البيعان اي البايع والمشتري في قدر الثمن او في شرط الخيار
او الاجل ونحوها في صفات العقد فالقول قول البايع مع يمينه فيحلف بحسب ادعاه والمتاع اي المشتري بالخيار ان شاء رضي
بما حلف عليه البايع وان شاء حلف هو ايضا بالله ما اشتريته بكذا وبه قال الشافعي ثم اذا تحالفا فان رضي احدهما بقول الآخر
فذاك والا فسخ العقد ايقاعا كان العقد او لا وفي رواية البيعان اذا اختلفا والمبيع قايم عند التراد ليس
بينهما بينة فالقول ما قال البايع فاذا حلف تخير المشتري بين ان يرضى بما حلف عليه البايع وبين ان يحلف على ما يقول فاذا
حلف سقط العقد ورد المبيع وهو معنى قوله او يترادان البيع وان تلف المبيع فالقول المشتري والمعنى هذا ذهب ابو يوسف ومالك
وغيرهما من الشافعي قال قال ص من اقال اخاه المسلم اي اقاله وهي الفسخ بعد لزوم العقد صفقته اي عقد البيع اقاله الله عثرته اي غفر خطيئته يوم القيمة وهو اشارة الى الدنيا اقاله ان رضي البايع بها • باب السلم وهو من الصحاح
عن ابن عباس رضه انه قال قدم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
اسلف واسلم بمعنى وهو اعطاء الثمن في المبيع في الحال ويتأخر المبيع الى اجل معلوم والسنة منصوب بنزع الخافض اي الى السنة او على المصدر اي سلفا السنة والسنتين والسلف

هو المسعى اى الموسع للوزن القابض اى الذى يقبض الرزين بان يقلله الباسط اى الذى يبسط الرزق بان يوسع
على من يشاء الرازق والى الارجوان التى تلف وليس احد يطلبنى بمظلمة بكسر اللام هو اسم ما اخذ منك ظلما بدينار او مال
بدل عن مظلمة وفيه اشارة الى الاثر المانع لذى السعير مخافة ان يظلم فى اموالهم فان كل سعير تصرف فيها باغ او ذو اهلها فيكون
ظلما باب الافلاس والانظار اى الامهال من الصحاح عن ابى هريرة رضى الله عنه قال ايما رجل افلس اى صار ذا فلوس
بعد ان كان ذا دراهم فادرك رجل ماله بعينه اى بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرف فان كثر عنه مثل الجنس او فوقه
وغيرهما فهو احق به اى بالمال غير غيره وبهذا قال مالك والشافعى فى البائع اذا وجد ماله عند المشترى المفلس فلان يفسخ العقد
ويأخذ المبيع وعندنا ليس له الفسخ والاخذ كسائر غرمائه فحمل الحديث على العقد بالخيار يعنى اذا كان الخيار للبائع وظهر له
فى مدة الخيار ان المشترى مفلس فالانسب لانه يحتمل الفسخ عن ابى سعيد رضى الله عنه قال اصيب رجل اى لحقه خسران بسبب اصابة جائحة
فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ابتاعها اى اشتراها ولم ينقد ثمنها فكثر دينه فقال النبى عليه السلام تصدقوا على الناس عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ
ذلك وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اى خذوا ما وجدتم والامهال طلبة البشرى
الى الميسرة قال الله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة لان وجوبه وجبه لانه ظهر افلاسه وليس معناه ان يبطل كل ما بقى
فى دينكم عن ابى هريرة رضى الله عنه ان كبشى عليه السلام قال كان رجل يداين الناس اى يعاملهم ويعطيهم دينا فكان يقول لفتاه اى لخادمه
اذا اتيت معسرا تجاوز عنه بصيغة الامر اى تسامح فى الاقتضاء لعل الله تعالى عسى ان يتجاوز عنا قال اى كبشى عليه السلام
فلقى اى الرجل الله فتجاوز عنه اى عفى وعن ابى قتادة رضى الله عنه قال قال عليه السلام من سره اى اوفرحه ان ينجيه الله من كرب
يوم القيمة فلينفس عن معسر اى يوخر مطالبته الى ميسرة او يضع اى يحط عنه بعض الدين وعنه انه قال عليه السلام من انظر معسرا
اى امهل مديونا فقيرا او وضع عنه اظله الله فى ظله والا بد للكرامة والحماية عن مكاره يوم القيمة كما يقال فلان فى ظل فلان
اى فى كنفه وحمايته عن ابى رافع انه قال استلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اى استقرض بكرا بالفتح ثم السكون اى الابل
فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرنى ان اقضى الرجل بكره فقلت لا اجد الا جملا خيارا اى مختارا رباعيا بفتح الراء
هو من الابل الذى عليه ست سنين ودخل فى السابعة فقال صلى الله عليه وسلم اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء وفى الحديث
دليل على جواز استسلاف الامام للفقراء اذا رأى بهم حاجة ثم يؤدى من مال الصدقة وعلى جواز استقراض الحيوان وقال الشافعى
وعلى ان رد الاحسن اى الاكبر وغير شرط احسنا وروى ان رجلا تقاضى على النبى عليه السلام اى طلب منه قضاء الدين فاغلظ له اى تكلم
معه بكلام غليظ فهم اصحابه بذاى قصد اصحابه بضربه وايذائه فقال دعوه اى اتركوه فان لصاحب الحق مقالا اى مجالا يدل على جواز تشديد صاحب الحق
على المديون المماطل بالقول عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبى عليه السلام قال مطل الغنى ظلم اى تاخير اداء الغنى مع وجوب الاداء عليه ظلم فاذا اتبع بضم
الهمزة وكسر الباء اى احيل احدكم على غنى فليتبع اى فليقبل الحوالة ليس الامر هنا للوجوب بل للرخص والاباحة وقد دليل على صحة
الحوالة عن كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابى حدرد دينا له عليه اى طلب كعب قضاء الدين كما له على ابى حدرد فارتفعت اصواتهما حتى خرج اليهما صلى الله عليه وسلم ونادى كعب بن مالك فاشار بيده ان ضع الشطر اى اترك نصف فرد ينك فانه
معسر واطلب الباقى بلا مهلة امره بذلك على سبيل البر والمساهلة فقال قد فعلت فقال النبى عليه السلام لابى حدرد قم
فاقضه اى الشطر الباقى وعن سلمة بن الاكوع انه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ اتى بجنازة فقالوا له صل عليها فقال هل على
دين قالوا لا اى لا دين عليه فصلى عليه ثم اتى بجنازة اخرى فقال هل على دين فقيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا ثلاثة
دنانير فصلى عليها وفى الدنانير بان الله تعالى انما ترك ذلك الميت ليقضى دينه فلو يزيد عليه ثم اتى بالثالثة فقال هل على دين
فقالوا ثلاثة دنانير قال هل ترك شيئا قالوا لا قال صلوا على صاحبكم وانما امتنع عليه الصلاة على المديون الذى لم يترك

فقال فى اسلف فى شئ فليسلف فى كيل معلوم ووزن الى اجل معلوم الحديث يدل على وجوب الكيل والوزن وتعيين
الاجل فى المكيل والموزون وان جهالة احدهما مفسد للبيع وقالت عائشة رضى الله عنها اشترى طعاما من يهودى
الى اجل ورهنه درعا من حديد وهذا يدل على جواز الشرى بالنسيئة وعلى جواز الرهن بالديون وعلى جواز المعاملة مع
اهل الذمة وان لم يخل اموالهم عن الربوا وعن الخمر على ان غلبة ظن الشئ ليس كيقين فان الغالب على اموالهم الحرمة
ومع هذا قد عاملهم وعلى جواز رهن المنقول وقالت عائشة رضى الله عنها توفى عليه الصلوة والسلام ودرعه مرهونة عند
يهودى بثلاثين صاعا من شعير وعن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال عليه السلام الظهر اى ظهر الدابة يركب بنفقته اذا كان مرهونا
يعنى جاز للراهن ان يركبها فى مقابلة نفقته وحمل عليها عملا بسبب ان علفها عليه وعلى الاكثر وبه قال ابو حنيفة رحمه الله
بدليل انه لو مات العبد المرهون كفنه المالك فى وجوب الدين اى دين الدراهم يشير به بنفقته اى بنفقة الظهر المنفق عليها
اذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويشرب النفقة وهذا يدل على ان دوام قبض المرهون ليس بشرط فى الرهن لانه
لا يركبها المالك الا وهى خارجة عن قبض المرتهن وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال عليه السلام لا يغلق الرهن يقال غلق
الرهن بالكسر غلقا اذا بقى فى يد المرتهن لا يقدر على تخليصه والرهن الاول المصدر والرهن بمعنى المرهون يعنى لا يمنع الراهن
من صاحب الذى رهنه يجنى ثمرة او عنده منفعة ويسقط عند نفقته بان يكون المرهون كالباقى فى ملك الراهن له غنمه اى منفعته
وعليه غرمه اى نفقته وضمانه حتى لو تلف فى يد المرتهن كان من ضمان الراهن ويرجع رب المال الحقيقى عليه وبه قال الشافعى رحمه
الله وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال المكيال اى مكيال المعتبر مكيال اهل المدينة لانهم اصحاب رزاعة وخيل فهم اعلم بحال المكاييل
والميزان اى الميزان المعتبر ميزان اهل مكة لانهم اصحاب تجارة فهم اعلم بالموازين والحديث فيما يتعلق بالوزن والكيل
من حقوق الله تعالى كالزكوة والكفارات ونحوها حتى لا يجب فى الدراهم حتى يبلغ مائتين بوزن مكة والصاع فى صدقة الفطر
صاع اهل المدينة كما صاع خمسة اطال وثلثه رطل عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال لاصحاب الكيل والميزان انكم قد وليتم
امرين هلكت بهما الامم السالفة قبلكم يعنى حكاما امرين هما الكيل والميزان فاعدلوا فيهما فلكم الارجح والا فالهلاك هلكت فيهما الامم السالفة قبلكم لقوم
شعيب عليه السلام كانوا يأخذون مالهم على الناس تاما واذا اعطوا اعطوا ناقصا باب الاحتكار وهو جمع الطعام
وحبسه ليبيعه غالبا من الصحاح عن معمر بفتح الميمين انه قال قال عليه السلام من احتكر فهو خاطئ اى آثم وبهذا قال مالك رحمه الله الاحتكار
فى المطعوم وغيره وعندنا عند الاستغناء عنه يحرم فى الاقوات لما روى ان الراوى كان يحتكر الزيت وتحمل الحديث على احتكار القوت
والصحابى اعرف بمراد النبى صلى الله عليه وسلم وقال عمر رضى الله عنه كانت اموال بنى النضير مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم
مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله خاصة وكان ينفق على اهله نفقة سنة
ثم يجعل ما بقى اى فضل عن نفقة عياله فى السلاح والكراع وهو جمع الجمع عدة فى سبيل الله والعدة ما يرتاث اى يستعد به للغزو
وغيره للغزو والسفر وتعلق هذا الحديث بالتمام حيث ان فيه بيان ان حبس الطعام سنة لنفقة العيال ليس باحتكار لفظ
من الحسان عن عمر رضى الله عنه قال قال عليه السلام الجالب يعنى التجار الذى يبيع ويشترى مرزوق اى يحصل له رزق من غير اى من الله والمحتكر
ملعون اى هو بعيد عن الخير ما دام فى ذلك الفعل لا يحصل له البركة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال غلا السعر اى ارتفع وسعر اى رفع القيمة
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا اى قدر السعر وخوف عليه السعر على المتاع فقال عليه السلام ان الله

عوسر

تحذيرا لغرماء الدين واستعظاما لاوكد اهتماما لا يتلقى دعاؤه بالاجابة فتوقف لما عليه من حقوق الناس قال ابو قتادة صل عليه
يا رسول الله وعلى دينه فصلى عليه فيه دليل على جواز الضمان عن الميت المفلس وبه قال الشافعي وعن ابي هريرة رضه انه قال
قال ع من اخذ اموال الناس اعم من ان يكون باخذ حق او غير حق يريد اداءها او تاوى لله عنه اي يسترله تعالى اداءه باعانته
ويوسع رزقه وان لم يتيسر له الاداء حتى مات يرجى منه تعالى ان يرضي خصمه بكرمه وفضله وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى
وقد جوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له وروى اخذها يريد اتلافها اتلفه الله تعالى اي يعنته في دنياه عن ابي قتادة
قال قال رجل يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا اي طامعا في ثواب الله لا للرياء مقبلا
غير مدبر يكفر الله بحذف الواو والاستفهام عني خطاياي فقال النبي ع نعم يعني يكفر لله عنك خطاياك فلما ادبر ناداه او امر النبي صلى الله عليه
ذلك الرجل فقال نعم الا الدين استثناء منقطع اي لكن الدين لا يكفر والمراد بحقوق الآدميين خرد مآيهم واموالهم واعراضهم
ويجوز ان يكون متصلا على حذف المضاف اي خطيئة الدين كذلك قال جبرئيل الآن وهذا يدل على ان تكفير اياه صلى الله عليه وسلم
اشياء غير القرآن وعن عبد الله بن عمرو رضه انه قال قال صلى الله عليه وسلم يغفر للشهيد كل ذنب صغائر وكبائر الا الدين
يدل على ان حقوق الله مبنية على المسامحة وحقوق العباد على المضايقة وقال ابو هريرة رضه كان عم يؤتى بالرجل المتوفى
عليه الدين فيسال هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى بالمومنين من انفسهم اي في كل شيء من امور الدنيا فايما
صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى بالمومنين من انفسهم اي في كل شيء من امور الدنيا فايما
رجل مات وترك دينا فعلي قضاؤه وشفقتي عليهم الكثرة شفقتهم على انفسهم فاكون اولى بقضاء دينهم من ورثتهم في الموتين فترك دينا ليس له مال فعلي قضاؤه
ومن ترك مالا فهو لورثته بعد قضاء دينه هذا من ايمان غزا في خلدة الزرقي رضه انه قال جئنا ابا هريرة رضه في صاحب اي
صاحب لنا قد افلس فقال هذا الذي اي مثل الرجل الذي قضى فيصلح انما رجل مات او افلس فصاحب المتاع احق بمتاعه
اذا وجد بعينه تقدم بيانه وعن ابي هريرة رضه انه قال ع نفس المومن معلقة بدينه اي لا يدخل الجنة او لا يدخل روحه بين
ارواح الصالحين او لا يجد روحه اللذة ما دام عليه دين حتى يقضى عنه او من يضمن غريمه وعن ابي براء ابن عازب انه قال قال ع
صاحب الدين ماسور بدينه اي محبوس بسببه فريد لا يؤذن له في دخول الجنة ولا في مصاحبة الصالحين يشكو الى ربه
الوحدة يوم القيمة يعني كونه وحده وعن ابي هريرة رضه انه قال ع من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة
من الكبر والغلول والدين وعن ثوبان رضه انه قال قال ع من مات وهو
برئ من الكبر والغلول والدين دخل الجنة

عن ابي موسى رضه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الذنوب عند الله ان يلقاه عبد بعد ان يلقاه حال او تميز او بدل في الذنوب
وهو التصويب والضمير البارز في رجع الى الله تعالى بها اي بالذنوب عبد فاعل يلقاه بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت
خبر ان او بدل من ان يلقاه لان لقاء الله عبد ردته اغا هو بعد موت رجل مظهر اقيم مقام ضمير العبد وفائدة ذكر العبد اولا
استبعاد ملاقاة ربه بهذا التسيب ثم اعاده بلفظ رجل وتنكيره تحقير الشانه وتهجينا لامره وعليه دين لا يدع له
قضاء اي لا يترك لذلك الدين ما يقضى به وهذا على سبيل المبالغة والتحذير عن كثرة الدين وعن عمرو بن عوف المزني رضه
عن النبي ع انه قال الصلح جايز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا او كالصلح على ان لا بطاء كفترة او على شرب الخمر ونحوها او احل حراما
وهو ان يكون لمسلم حرام عليه وهو يدان يحله بالصلح والمسلمون على شروطهم اي ثابتون على ما اشترطوا الا شرطا حرم
حلالا او كان يشترط مع اقرار الربا بطاء جاريته او احل حراما كما في الصلح باب الشركة وكالة الصحاح غ زهرة بن معبد رض
انه كان يخرج به والد عبد الله بن هشام الى السوق فيشتري اي عبد الله بن هشام الطعام
فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اي لعبد الله بن هشام اشركنا اي اجعلنا شركاء فيما اشتريت فانه قد علم
بالبركة فيشركهما وهذا يدل على جواز الاشتراك في العقود وربما اصاب الراحلة كما هي اي ربما رجح الطعام حمل بعير فيبعث بها
الى المنزل فحصلت الراحلة له بلا شيء بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وكان عبد الله بن هشام ذهبت به امه الى النبي عليه السلام
فمسح راسه ودعا له بالبركة ع ابي هريرة قال لما هاجر المهاجرون من مكة الى المدينة وتركوا اموالهم واوطانهم عكة قالت
الانصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا المهاجرين النخيل يعني البساتين النخيل بيننا وبينهم قال لا
اي لا تقسم النخيل بينكم وانا ابى النبي ع من ذلك القسمة استيفاء نخيلهم عليهم لان هؤلاء قوام اموالهم ولكن تكفونا المؤنة خبر
معناه الامر اي دفعوا غ المهاجرين مؤنة العمارة لانهم لا يعلمون عمارة النخيل بالتاثير وتسقوا وما يتوقف عليه الصلاح
واخطوا نخيلكم واصلحوه وشركوكم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا وفي الحديث بيان ايجاب معاونة الاخوان ورفع
المشقة عنهم وبيان صحة الشركة ع عروة بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة البارقي والبارق جبل نزله بعض
الازد اذ عم اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين يساوي كل واحد دينارا فباع احدهما بدينار واتاه
بشاة ودينار فدعا له بالبركة فكان لو اشترى ترابا لربح فيه وفيه دليل على جواز التوكيل في المعاملات وفي كل ما يجري فيه
النيابة وعلى ان فرياع مال غيره بلا اذنه انعقد البيع موقوفا على اذن المالك وبه قلنا وقال الشافعي في قول
لا يجوز وان رضي مالكه بعد ذلك ويؤول الحديث بان كان له اذن وكالة مطلقة ع الحسان غ ابي هريرة رضه رفعه الى النبي ع م
قال ان الله ع وجل يقول انا ثالث الشريكين اي معهما بالحفظ والبركة احفظ اموالهما واعطيهما الربح مالم يخن احدهما
صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما اي بحفظ وبركتي من بينهما وعنه غ النبي ع م قال اذا لامانة مم ايتمنك اي جعلك
امينا وضبطا على ماله وعرضه ولا تخن م خانك اي لصا بدل مثل خيانته بل احسن الى من اساء اليك غ جابر رض قال
اردت الخروج الى خيبر فاتيت النبي ع م فسلمت عليه فقال اذا اتيت وكيلي اي اذا وصلت الى عاملي في الخيبر فخذ منه
خمسة عشر وسقا ان التمر فان ابتغى اي طلب منك آية اي علامة على اني امرتك بهذا فضع يدك على ترقوته لاني قد اريت
اذا جاء احد ويطلب منك شيئا على لساني فالآية ان يضع يده على ترقوتك وانما خص ع العلامة بذلك لان الامانة مستقرة
في الرقبة وهذا يدل على ان للسفارة علامة مع كما لك باب الغصب والعارية غ سعيد بن زيد رض قال
قال ع من اخذ شبرا من الارض ظلما نصب على انه مفعول او حالا او تمييز فانه يطوقه الله تعالى اي يحمل ذلك طوقا في عنقه
يوم القيمة غ سبع ارضين ليعذب بثقلها او قيل معناه يخسف الله به الارض يوم القيامة غ اخذ من الارض شبرا بغير حقه

خسف به يوم القيمة من سطح الارض الى سبع ارضين وقيل يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق • وعن ابن عمر رض قال قال عليه السلام
لا يحلبن احد ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم الاستفهام فيه بمعنى الانكار ان تؤتى مشربته بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة
وهي بيت فوقاني يوضع فيها الطعام وغيره فتكسر خزانته فينتقل وفي بعض النسخ فينتقل على صيغة المجهول اي يستخرج طعامه
ويؤخذ فانما تخزن اي تحفظ لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم مفعول تخزن يعني ضروع مواشيهم في حفظ اللبن بمنزلة خزانتكم
التي تحفظ طعامكم فمن حلب مواشيهم فكانه كسر خزانتهم وسرق منها شيئا • عن انس رض قال كان صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه
والمراد به عائشة رض فارسلت احدى امهات المؤمنين اي احدى زوجات النبي عم قيل هي صفية ام بصحفة وهي قصعة كبيرة
فيها طعام فضربت التي كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت اي انشقت وانكسرت فجمع النبي عم
فلق الصحفة بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهي القطعة ثم جعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت امكم يعني فعلت ذلك من غيرتها
واستنكفها قبول هدية الضرة ثم حبس الخادم اي منعه ان يرجع حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها بدل الصحفة المكسورة
فدفع الى التي كسرت صحفتها وامسك المكسورة وفي هذا بيان لزوم الضمان على من اتلف مال غيره وبيان لزوم الغيرة نفس الانسان
فلا يعاب احد على الغيرة فانها مركبة في نفس البشر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ان من انواع الغصب التسبب الى اتلاف مال الغير
عدوانا • عن عبد الله بن زيد رض عن النبي عم انه نهى عن النهبة والمراد هنا انتهاب الغنيمة وعدم ادخالها في القسمة والمثلة وهو قطع
اعضاء المقتول بعد قتله قصاصا او كفرا وحدا هذا لان الغرض ازالة الحيوة وقد حصلت فلا فائدة في قطعها بعدها
عن جابر رض قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ابرهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست
ركعات اي ركوعات باربع سجدات يعني صلى ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات وسجدتين فانصرف اي رجع بعد فراغ الصلوة
وقد اضاءت الشمس اي عادت الى حالها الاول بعد ذهاب كسوفها وقال ما من شيء توعدونه اي ليس شيء وعدتم بمجيئه من الجنة
والنار وغيرها من احوال القيمة الا وقد رايته في صلوتي هذه لقد جيء بالنار وذلك حين رايتموني تاخرت مخافة ان يصيبني
من لفحها اي حرها ووهجها حتى رايت فيها اي في النار صاحب المحجن بكسر الميم عصا في راسها حديدة فيها اعوجاج كالصولجان
يجر قصبه اي امعاءه في النار قيل هو اسم للامعاء كلها وقيل امعاء اسفل البطن وصاحب المحجن هو عمرو بن لحي ابو خزاعة روي انه
اول من بدل دين اسمعيل ابرهيم عم وسيب السائبة وكان يسرق الحاج اي متاعهم بمحجنه فان فطن له فان علم لما سرق وكان
انه قال انما تعلق بمحجني وان غفل عنه ذهب به وحتى رايت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش
الارض بفتح الخاء المعجمة وكسرها وضمها الهوام والحشرات وبالحاء المهملة يابس النبات حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلك حين
رايتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا لي ان لا افعل والحديث
يدل على وجود الجنة والنار وفواكهها في زمانه صلى الله عليه وسلم • وقال انس رض كان فزع اي وقع خوف وصياح بالمدينة بان جيش
الكفار قد وصل الى قرب المدينة فاستعار النبي صلعم فرسا من ابي طلحة فركب فخرج ليكشف سببه فلما رجع وسالوه عما راه من
قال ما راينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه اي هذا الفرس ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف
وهو ضمير الشان واللام في لبحرا فارقة بينها وبين النافية والبحر الفرس السريع الجري سمي به لسعته او لان جريه كجري ماء البحر
وهذا يدل على جواز استعارة الحيوان وعلى اباحة التوسع في الكلام وتشبيه الشيء بالشيء الذي له تعلق ببعض معانيه
من الحسان: عن سعيد بن زيد عن النبي عم انه قال من احيى ارضا ميتة اي عمر ارضا غير مملوكة لمسلم ولم يجر عليها عمارة احد قوم تتعلق
بمصلحة بلد او قرية بان يكون من ركض دوابهم فهي له اي صارت تلك الارض مملوكة له سواء كان باذن السلطان او لا عند الشافعي رح
وقال ابو حنيفة رحمه الله لا بد منه وليس لعرق ظالم حق قيل معناه من غرس ارضا احياها غيره او زرعها لم يستحق به الارض

وعرق ظالم

وعرق ظالم بالتنوين فيهما صفة وموصوف والمراد به المغروس سمي به لانه ظالم او لان الظالم حصل به على الاسناد المجازي ويروى
بالاضافة فالمراد به الغارس سماه ظالما لانه تصرف في ملك الغير بغير اذنه وهذا المعنى اوفق للحكم السابق وقيل معناه
من غرس او زرع ارض غيره بلا اذنه فليس لزرعه وغرسه حق بمعنى انه يجوز للمالك قلعهما كذا قاله الخطابي وهذا يدل على جواز قلع
اشجار الغاصب وزرعه بلا ضمان مرسل اي هذا الحديث مرسل على ما روي عن عروة وقد ذكر الترمذي ايضا ارساله لكنه هنا مسند
الى العشرة المبشرة فاسناده من راو وارساله من آخر فلا منافاة لكن قول المؤلف مرسل بعد ذكر [illegible]
الى [illegible] قال قال عم الا لا تظلموا اي بعضكم على بعض والظلم وضع شيء في غير موضعه [illegible] لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيب نفس
منه • وعن عمران بن حصين عن النبي عم قال لا جلب ولا جنب قدم معناهما في الزكوة وقد يستعملان في المسابقة فمعنى الجلب فيها ان يصوتوا
جماعة لركض فرس صاحبهم من اصواتهم وهو منهي لانه مكر وحيلة ومعنى الجنب فيها ان يستصحب احد المتسابقين فرسا يركبه اذا تعب مركوبه
الاول فانه غير جائز ولا شغار في الاسلام وهو بكسر الشين المعجمة ان يقول لغيره زوجني بنتك او اختك على ان ازوجك
بنتي او اختي على ان يضع كل واحد منهما صداق الاخرى وكانوا يفعلون في الجاهلية فنهى عم عن ذلك ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين
اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو ح العقد صحيح ويوجب فيه مهر المثل لان النهي ورد عليه من حيث انه ذكر
فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمي خمرا • ومن انتهب نهبة فليس منا مر معنى النهبة • وعن السائب بن يزيد رض
عن ابيه عن النبي عم قال لا ياخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا منصوبان على الحال قيل معناه لاعبا ظاهرا جادا باعتبار الباطن اي
ياخذ على سبيل الملاعبة وقصده في ذلك امساكه لنفسه لئلا يلزم اللعب والجد في زمان واحد فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه
وهذا ليس تخصيصا بالعصا بل هكذا كل شيء • وعن الحسن عن سمرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجد عين ماله عند رجل فهو
احق به المراد به ما غصب او سرق منه ويتبع البيع بتشديد الباء اي المشتري من باعه اي يتبع البائع وياخذ منه الثمن لانه غاصب او سارق
وعن سمرة بن جندب قال قال عم على اليد اي يجب عليها رد ما اخذت من مال الغير بغصب او عارية او وديعة حتى تؤديه الى مالكه فيجب
رده في الغصب وان لم يطلبه وفي العارية ان عين مدة لزم رده بعد انقضائها وكذا ان طلبها المالك قبلها وفي الوديعة لا يلزم الرد
الا اذا طلب المالك • عن حرام بن سعد بن محيصة ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا اي بستانا للغير فافسدت فقضى
ان على اهل الحوائط حفظها بالنهار وعلى اهل المواشي حفظها بالليل وان ما افسدت المواشي بالليل ضامن على اهلها اي
مضمون عليهم فان قلت فمن صاحب الكلب اذا لم يكن مالكها معها يلزم ضمان ما اتلفت بالليل فقط لان العادة حفظ المواشي بالليل وارسالها
بالنهار • وعن ابي هريرة رض انه عم قال الرجل جبار اي ما اتلفت الدابة برجلها هدر غير مضمون وقال النار جبار اي من اوقد نارا
سراجا او وقودا لحاجة في غير تعد هدر • عن الحسن عن سمرة انه عم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان فيها صاحبها فليستاذنه
فان لم يكن فليصوت اي فلينادي وليقل يا صاحب المواشي ثلثا فان اجابه احد فليستاذنه فان لم يجبه احد فليحتلب وليشرب
اي جاز له ان يحلب من اللبن بقدر حاجته وليشرب ولا يحمل شيئا منه ويرد قيمته الى صاحبه عند القدرة وقيل لا يلزمه رد قيمته
وهذا اذا كان مضطرا يخاف الموت من الجوع ويخاف انقطاعه من السبيل وقال احمد يجوز له ان يشرب وان لم يكن مضطرا
وعن ابن عمر رض عنه عم قال من دخل حائطا فليأكل اي جاز ان ياكل من ثماره بغير اذنه ولا يتخذ خبنة بضم الخاء المعجمة وسكون الباء
الموحدة اي لا ياخذ منه في ثوبه وهذه الرخصة لابن السبيل المضطر ايضا والاخلاف يقاوم هذه الاحاديث نصوصا وردت
في تحريم اموال المسلمين غريب • وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه عم سئل عن الثمر المعلق اي المعلقة الشجر فقال من اصاب بفيه
اي اكل الثمرة بفمه من ذي حاجة بيان لمن اصاب اي اصابه لحاجة والضرورة الداعية اليه غير متخذ خبنة فلا شيء عليه اي فلا اثم
عليه في التناول ولكن عليه ضمانه او كان ذلك في اول الاسلام ثم نسخ واجاز احمد ذلك من غير ضرورة • وعن امية بن صفوان عن ابيه انه عم

استعار منه ادراعا يوم حنين وكان صاحب الادراع كما قدم فدخل المدينة باذنه ليسمع القرآن والحديث ويتعلم احكام الدين
بشرط ان اختار دين الاسلام اسلم والا رجع الى وطنه بالطوع اذ ديننا لا يسمح لمسلمين فطن ياخذها ولا يردها فقال اغصبا
اى اتاخذ غصبا يا محمد قال لا بل عارية بتشديد الياء اى آخذها عارية مضمونة قال ابن فهد واحمد اذا تلفت العارية يجب
على المستعير ضمان قيمتها وعند الاقناع وقول العارية مضمونة اى بضمان المثل او القيمة يجب على المستعير مؤنة ردها الى مالكها • وعن ابى هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة اى يجب ردها اذا طلبها مالكها فيه دليل على وجوب الاداء عينها
عند قيامها والمنحة مردودة وهى بكسر الميم وسكون النون ما يمنح اى يعطى صاحبه ارضا يزرعها مدة او شاة ليشرب
لبنها او شجرة ياكل ثمرها ثم يردها والدين مقتضى اى يجب قضاؤه شرعا والزعيم غارم اى الكفيل ضامن يعنى ضمن دينا
لزمه اداؤه • وعن رافع بن عمر الغفارى قال كنت غلاما اى صبيا ارمى نخل الانصار بالحجارة يسقط منها فاتى بى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال يا غلام لم ترمى النخل قلت آكل قال فلا ترم وكل مما يسقط فى اسفلها اما اجازته صلى الله عليه وسلم ان ياكل مما يسقط
من الثمر لانه كان جايعا مضطرا او لانه لا يجوز ان يقال هى اسم للملك المشفوع كالاكلة للمأكول • الصحاح عن جابر رضى قال الشفعة
فيما لم يقسم اى يثبت الشفعة للشريك فيما لم يقسم اعم من ان يكون يحتمل القسمة او لا وعند الشافعى لا شفعة فيما لا يحتمل
القسمة وهذا الحديث حجة عليه فاذا وقعت الحدود اى عينت وظهر حد كل واحد منهما بالقسمة والطرق وصرفت الطرق على ملك
المجهول اى بيعت فلا شفعة وبهذا قال الشافعى ومالك لا شفعة للجار • وعن جابر رضى قال قضى ع بالشفعة فى كل شركة اى شركة
لم يقسم صفة شركة بربعة بدل منها او خبر مبتداء محذوف والربع والربعة المنزل الذى يربع فيه الانسان ويتوطنه او حايط وهو
البستان لا يحل ان يبيع حتى يوذن اى يعلم شريكه فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يوذنه فهو احق به والحديث
يدل على انها لا تثبت الا فيما لا يمكن نقله كالارض والعقار وبه قال ابو حنيفة والثورى وهو قول العامة
وعلى وجوب العرض على الشريك اذا اراد البيع • وعن ابى رافع قال قال الجار احق اى احق واولى وفى غيره فى اخذ الشفعة بسقيه
اى بسبب قربه اى قرب داره جارا او بسبب انه يسقى بشربه من الماء الذى يجرى فى ارضه او بئره او نهره او غير ذلك
يقرع خشبة فى جداره يعنى اذا بنى رجل بناء فاحتاج فيه الى وضع رأس خشبة على جدار الجار فليس له منعه فان منعه يجبر القاضى عليه
وبه قال مضى فى القديم والاكثر على انه لا يجبر عليه فالجبر محمول على الندب وحسن الجوار اى لا ينبغى لمسلم ان يمنع جاره ما لا ضرر عليه فيه
حيث شرع فيه • وعنه انه قال اذا اختلفتم فى الطريق جعل عرضه سبعة اذرع يعنى اذا كان طريق غير ملك لاحد
واراد ان يتخذ طريق تلك الطريق ليسيع ويبنى عليه بناء او يغرس فيه شجرا او منعه جماعة جعل عرضه سبعة اذرع لان هذا
القدر مما يحتاج اليه المار وفيما عدا هذا القدر يجاز لكل احد ان يتصرف فيه وكذلك اذا كان الطريق فى موات واراد احد
ان يحيى جانبى ذلك الطريق واما الطريق فى السكة النافذة فهو متعلق باختيار اهل السكة يجعل عرضه بقدر
ما يمر اهلها فى مرورهم وقيل ايضا يجعل عرضه سبعة اذرع واما الطريق التى قسمت فى دار يكون منها مدخل
لا يضيق عن مقدار ما تمر التى لا بد لهم منها السقاء والحمال والجنازة ونحوها • الحسان عن سعيد بن زيد قال قال ع من باع منكم
دارا او عقارا فثمنه اى حقيق وجدير ان لا يبارك له الا ان يجعله فى مثله اى الا ان يشترى بثمنه مثله من الدار والارض
لما يخالف ذلك فى المنقولات لان الدار والارض كثيرة المنافع مديدة البقاء قليلة الآفات لا يسرع فسادها ويقل خطرها
غالبا بخلاف المنقولات وهذا يدل على ان صرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب • عن جابر رضى قال قال صلى الله عليه وسلم الجار احق
بشفعته ينتظر بها اى بالشفعة ان كان غايبا اذا كان طريقهما واحدا يعنى الجار احق بها اذا كان كذلك • عن ابن عباس رضى عن النبى ع

قال الشريك شفيع والشفعة كل شئ اى ثابتة فى جميع الاموال المشتركة من الحيوان والعروض وغيرها كما قيل لكن المذهب
انها احد فى الاربعة الارض وتوابعها وبروى هذا الحديث • عن ابى مليكة مرسلا قيل تقدير فى كل شئ يحمل الشفعة وكل عقار
مشترك • عن عبد الله بن حبشى رضى قال قال ع من قطع سدرة وهى شجرة النبق صوب الله راسه فى النار اى القى الله راسه فى النار
التصويب ضد الصعق وقيل المراد هنا سدرة مكة لانه حرم وقيل سدرة المدينة انتهى قلت لا تلتفت نفس ولو بقى شجرها فليتنبه
بذلك • عن جابر انها قالت ما ظل ظلها اى هذا غير مختص بالسدر بل عام فى كل شجر يستظل الناس والبهايم بالجلوس تحته قال الطيبى و
هذا الحديث مختصر يعنى من قطع سدرة فى فلاة اى بادية يستظل بها ابن السبيل والبهايم عبثا اى بغير فائدة دينية ويكون الاثم
المجحم الظلم وظلما تاكيد له بغير حق يكون له فيها قيل المراد بالحق النفع وبما يظلم آخر ظلما ويكون له نفع وهذا مخالف
كما قال تعدى ويسعى فى الارض بغير حق صوب الله راسه فى النار قيل اراد هذا الحديث فى باب الشفعة غير مناسب اما المناسب
فى باب الغصب باب المساقاة والمزارعة والصحاح • عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم دفع الى اهل
خيبر نخيل خيبر وارضها اى بساتين فنخلها صلى الله عليه وسلم واداد اخراجهم اهلها اليهود منها فاستفسر منه ان يقوم على ان يعملوها
اى يسعوا فيها بما فيه عمارة ارضها وصلاحها فى اموالهم بان يكون الآت العمل كلها كالفاس والمنجل وغيرذلك عليهم ورسول الله
شطر منها فقال لم نتركهم بها على ذلك شيئا فكانوا على ذلك فى زمن النبى ع وخلافة ابى بكر وصدرا من خلافة عمر الى ان اجلاهم
عمر الى ايحا واذرعات الشام وبروى على ان يعلها ويزرعها ولهم شطر ما يخرج منها وهذا يدل على انه لو بين حصته
العامل جاز كما لو بين حصة نفسه جاز فلو عكس قيل يكون قياسا على العكس • عن ابن رزين قال كنا الخابر ترمعنى الخابرة والذى بالثلث
اى باسا حتى زعم رافع بن خديج ان النبى ع نهى عنها فتركناها من اجل ذلك • عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال
احدثنى عمالى انهم كانوا يكرون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزرعها العامل بنفسه ما نبت على الارباع
بكسر الباء جمع كربع وهو ما نبت على طرف المزارع يعنى يكون ما نبت على طرف الجداول والسواقى للمكرى اجرة الارض وما
ذلك للمكترى فى مقابلة بذره وعمله او شئ يستثنيه صاحب الارض بان يقول ما ينبت فى هذه القطعة يعينها يكون له اجرة
الارض فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت لرافع فكيف هى بالدراهم والدنانير فقال ليس بها باس لانه لا خطر فيه
وكان الذى نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذوو الالتزام عاوين ارشد به الحجم بالحلال والحرام لم يجيزوه والمخابرة الخاطرة اى التورط
فيما لا يحل لكون حصته كل واحد مجهولة وربما لا يخرج فلا يكون لصاحب الارض شئ فيكون عليه ضرر بتعطيل ارضه مدة فى غير عوض
فهذا هو الخاطرة الخطر الذى هو الاشراف على الهلاك • وعن رافع قال كان احدنا يكرى ارضه اى يعطيها الى غيره ليزرعه فيقول
نفسه فيقول صاحب الارض هذه القطعة اى ما يخرج منها لى بكراء ارضى وهذه القطعة يعنى ما يخرج من تلك لعمله وربما اخرجت
ذه اشار الى القطعة فربما اخرجت ذه فيلحق الضرر فنهاهم النبى ع عن هذه المعاملة • وعن طاوس رضى قال اعلم
اى اهل المدينة اى الصحابة اخونى يعنى ابن عباس رضى لعل طاوس قال هذا القول فى وقت لم يبق فى الصحابة غير هو وعلى ابن عباس
علما انه صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه اى عن كراء الارض على الوجه الشرعى ولكن قال ان يمنح احدكم اى يعطى اخاه ارضه عارة
ليزرعها خير له من ان ياخذ عليه خرجا اى اجرا معلوما لاحتمال ان يمسك السماء مطرها الى الارض ريعها فيذهب ماله بغير شئ
• عن جابر رضى قال قال ع من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه يعنى ينبغى له ان يتبرع بها بان يزرعها او يمنحها اخاه بطريق عارة
والمواساة فان ابى اى عن المنح وقيل اى عن احد الامرين فليمسك ارضه وهذا قرينة لمن قال لم يحمل النفع دينوى ولا
اخروى • عن ابى ماجد ورأى الجلى والحلى اى قال هذا الكلام حين رأى سكة وهى بكسر السين وتشديد الكاف الحديد الذى
تحرث به الارض وشئ من آلة الحرث فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل ظاهر

قال الشريك

الحديث يدل على ان الحراثة والزراعة تورث الذلة وليس كذلك بل المراد انهم اذا اقبلوا على الدهقنة والزراعة اشتغلوا عن الغزو
وادى ذلك الى غلبة الكفار واى ذل اشد من غلبتهم على المسلمين ويقرب من هذا قوله العز فى نواصى الخيل والذل فى اذناب البقر
من الحسان عن رافع بن خديج رض عن النبي عم قال من زرع فى ارض قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شئ يعنى ما حصل من الزرع
يكون لصاحب الارض وليس لصاحب البذر الا بذره وله نفقته اى لصاحب الارض مؤنته وبهذا قال احمد واما غيره فقالوا
ما حصل منه فهو للزارع وعليه اجرة الارض من يوم غصبها الى يوم تفريغها وهذا حديث غريب ضعفه بعض اهل الحديث باب
الاجارة وهى تمليك المنفعة بعوض الى مدة معينة من الصحاح عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة
قال زعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة اى عن المخابرة وامر بالمؤاجرة وقال لا باس بها ○ عن ابن عباس رض
انه عم احتجم واعطى الحجام اجره واستعط اى ادخل الدواء فى انفه وهذا يدل على صحة الاستيجار وجواز المداواة ○ عن ابى هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم وفائدة رعيهم الغنم زيادة شفقتهم وحلمهم لانهم اذا صبروا على مشقة
رعيها ومقاساة جمعها مع تفرقها فى المرعى والمشرب وعلموا شدة ضعفها واحتياجها الى النقل من مكان الى مكان صبروا على مخالطة
عوام الناس مع اختلاف امزجتهم وقلة عقول بعضهم ولم يملوا عن دعوتهم الى الدين لاعتيادهم على تحمل المشقة فقال اصحابه وانت
فقال نعم كنت ارعى على قراريط جمع قيراط لاهل مكة اى استاجرنى اهل مكة على رعى الغنم كل يوم بقيراط وهو نصف دانق وهو
سدس درهم وذكره بلفظ الجمع يشعر بانه اراد قسط كل شهر ولم يذكر كميتها النسيان او استهانة بها قاله صلعم تواضعا لله تعالى
وتصريحا بمنته عليه وقيل القراريط اسم موضع بمكة فهذا تكلف كانه استعظم ان يرعى صلى الله عليه وسلم بالاجرة ولم يعلم ان الانبياء
انما يتنزهون عنها فيما يعملونه لله تعالى ○ وعن ابى هريرة رض قال قال عم قال الله عز وجل ثلثة انا خصمهم
ثم وصف به للمبالغة كالعدل يوم القيمة رجل اعطى بى اى اعطى الامان حلف باسمى او بذكرى او بما شرعته من دينى بان يقول للحربى
لكم ذمة الله او لكم عهد الله ثم غدر ونقض عهده بلا جرم من جانبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه عمله
المستاجر منه ولم يعطه اجره ○ عن ابن عباس رض ان نفرا من اصحاب النبي صلعم مروا بماء اى باهل ماء والمراد الحى النازلون عليه ولذا
جمع الضمير فى قوله فيهم لديغ اى ملدوغ فعرض لهم اى استقبلهم رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق اى ذى رقية ان فى الماء
رجلا لديغا فانطلق اى ذهب رجل منهم فقرا بفاتحة الكتاب على شاء جمع شاة وهى الغنم يعنى قال ذلك الرجل لهم ان رقيت هذا اللديغ بشرط
ان يعطونى كذا من الغنم فرضوا فقرا عليه فاتحة الكتاب فبرا ببركة كلام الله تعالى فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت
على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تعالى
وبهذا قال الشافعى ومالك يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والرقية بكلام الله وباسمه تعالى والدعوات لان القراءة والنفث
من الافعال المباحة ومنع ذلك ابو حنيفة واحمد رحمهما الله تعالى وفى رواية اصبتم اى فعلتم صوابا او حقا اقسموا واضربوا لى معكم
سهما اى اقسموا واجعلوا لى نصيبا من هذه الشاة وانما قال هذا تطييبا لقلوبهم باستحلال اخذ الاجرة على الرقية لانه لو لم يكن حلالا
لما وافقهم النبي لم يقل ذلك ○ من الحسان عن خارجة بن الصلت عن عمه رض انه مر بقوم فقالوا انك جئت من عند هذا الرجل يعنى النبي عم
بخير اى بالقرآن وذكر الله فارق لنا هذا الرجل واتوه برجل مجنون فى القيود فرقاه بام القرآن يعنى الفاتحة ثلثة ايام
غدوة وعشية كلما ختمها يجمع بزاقه ثم تفل اى نفخ بزاقه عليه فكانما انشط اى حل واطلق من عقال اى من حبل مشدود به
يعنى زال عنه ذلك الجنون فاعطوه مائة شاة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره فقال كل فلعمرى اى بحياتى اللام فيه لام الابتداء
وفى لمن جواب القسم لمن اكل برقية باطل يعنى من الناس من ياكل برقية باطل كذكر الكواكب والاستعانة بها وبالجن لقد اكلت برقية حق
وهى كلام الله تعالى ○ وعن عمر رض قال قال عم اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه وانما ذكر ذلك بصيغة الامر ليعلم ان ذلك من الاهتمام

لانه واجب

لانه واجب فى ساعته واعطوا السائل وان جاء على فرس اى لا تردوا السائل وان جاء على حالة تدل على الغنى فانه لولا انه مضطر لم
كان يبذل لكم وجهه ولان الفارس ربما انقطع زاده واحتاج الى القوت ولم يكن له طريق الا السؤال فى بعض النسخ وقع
فى اخر هذا الحديث مرسل وهو سهو لانه وجد مسندا الى ابن عمر وقيل انه مسند الى ابن عمر اورده البغوى وابو داود فى كتابه
باسناده الى الحسين بن على **باب احياء الموات والشرب** بكسر الشين اسم للنصيب من الماء من الصحاح عن عائشة رضى الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعمر ارضا ليست لاحد فهو احق بها هذا الحديث بمنطوقه يدل على ان العمارة كافية فى التملك
بلا اذن السلطان وبمفهومه على ان مجرد التحجير والاعلام لا يكفى ○ وعن الصعب بن جثامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا حمى بكسر الحاء بمعنى المحمى وهو موضع الكلاء يحمى من الناس والماشية ليكثر كلاؤه الا لله ولرسوله وهذا رد على ابطال
فعل الجاهلية كان الشريف فيها اذا نزل ارضا فى قبيلة استعوى كلبا فحمى مدى عواء الكلب من المكان الخصيب لخيله وماشيته لا يشركه فيه
غيره وهو يشارك القوم فيما يرعون فيه فنهى النبي عم عن ذلك فمعناه لا حمى لاحد على الوجه الخاص بل على الوجه الذى حماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لمصالح المسلمين نحو حماية البقيع لمصالحهم للخيل المعدة فى سبيل الله تعالى ولنعم الزكوة والجزية مع ان الحمى كان
جائزا له خاصة لنفسه لكنه لم يفعل ولا يجوز لاحد من الائمة بعده ان يحمى الخاص لنفسه قيل ولا لمصالح المسلمين ايضا لهذا الحديث
والاكثر على جوازه للمصالح على نحو حماه صلى الله عليه وسلم وقد حمى عمر رض السرف والربذة ○ عن عروة رض قال خاصم الزبير رجلا من الانصار
فى شريج بكسر الشين المعجمة وفتحها جمع شرج وهو مسيل الماء فى اكثر النسخ الشراج من الحرة اى من الحجارة الى موضع السهل
وكانت ارض الزبير اعلى من ارض الانصارى وكانا يسقيان من ماء جار فى واد فتنازعا فى تقديم السقى فترافعا الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك يدل على ان من كانت ارضه اعلى فهو احق بالسقى اولا فقال الانصارى ان كان اى
لان كان بحذف حرف الجر وتعلقه بمعنى حكمت لاجل ان كان ابن عمتك وكان الزبير ابن عاتكة بنت عبد المطلب وهى عمته فتلون
اى تغير وجهه من الغضب واحمر ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر بفتح الجيم وكسرها ويكون بالدال المهملة و
هو الجدار الحائل بين المشارب ثم ارسل الماء الى جارك فاستوعى النبي صلى الله عليه وسلم اى استوفى للزبير حقه اى اعطى الزبير
حقه تاما فى صريح الحكم حيث قال حتى يرجع الى الجدر ماخوذ من الوعاء الذى يجمع فيه الاشياء كانه جمعه فى وعاء حين احفظه
اى اغضبه الانصارى وكان اشار عليهما اولا بامر وهو قوله اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك لهما فيه سعة لانه كان امرا
للزبير بالمعروف واخذ بالمسامحة وحسن الجوار بترك بعض حقه دون ان يكون حكما عليه منه فلما راى الانصارى يجهل موضع حقه
امر الزبير باستيفاء تمام حقه وهذا يدل على جواز العفو عن التعزير لسوء ادبه وانما حكم على الانصارى فى حال غضبه مع نهيه ان يحكم
الحاكم وهو غضبان لانه كان معصوما من ان يقول فى السخط والرضى الا حقا ○ وعن ابى هريرة رض قال قال عم لا تمنعوا فضل الماء
لتمنعوا به فضل الكلاء مر بيانه وبيان فى حديث لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاء ○ وعن جابر رض قال نهى عم عن بيع فضل
الماء مر بيانه ○ وعن ابى هريرة رض قال ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضى ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم رجل
حلف على سلعة لقد اعطى بها اى بالسلعة اكثر مما اعطى كلا الفعلين على بناء المفعول يعنى رجل يشترى متاعا بمائة يحلف
ان رجلا اعطانى قبل هذا بهذا المتاع مائة وعشرين وهو كاذب فى هذا الكلام وفى بعض النسخ كلاهما على بناء الفاعل
اى اعطى هو بها اكثر مما اعطى هو بها ويجوز ان يكون الاول على بناء الفاعل والثانى على بناء المفعول اى اعطى فى ثمنها اكثر
مما يعطيه المشترى سوما ورجل حلف على يمين كاذبة اى بيمين كاذبة اى على محلوف عليه غير واقع وهو عام بعد العصر
ليذهب لان بعد العصر هو وقت الرجوع الى الاهل بغير ربح فيحلف كاذبا بالربح او ذكره لشرف ذلك الوقت فيكون اليمين الكاذبة
فى تلك الساعة اغلظ واشد او لانه صلى الله عليه وسلم كان يقعد للحكومة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم اى لياخذ

وترك شيء ايدي ازواجهم بعدهم على سبيل الارفاق بالسكنى وهي بين ظهراني عمارة الانصار يقال اقام بين ظهرانيهم
على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم زيد الالف والنون مفتوحة للتاكيد فالمنازل والنخل بين ظهراني الانصار
فقال سنوعبد بن زهرة هم حي من قريش اخوال النبي ع كانوا نازلين المهاجرين وكانت امة ع نكبت اي اصيبت في عنا ابن ام عبد
يعنون به عبد الله بن مسعود واغا قالوا ذلك استهانة بقربه وشامة من مجاورته وسالوا الرسول ع ان يسترقهم فابى فاطعمه
فقال ع فلم يتعشى الله تعالى اذا اي فما الفائدة في ابقائي الى الحول بالرسالة اذا لم اسو بين الضعيف والقوي حتى
وان ابن مسعود ضعيف فيجد وانتم اقوياء اغنياء فلا ترك معاونته ولا استرقاقه اعطيته لاجل رضاء كم امر الله ان يقدس
امة اي لا يطهرهم من الذنوب والمعاصي ولا يوخذ للضعيف الجلد صفة امة فيهم حقه اي لا يوخذ حق الضعيف الذي فيهم
عن ابي هريرة صاحب النبي ع قال مرض ابي حتى اشرف على الموت فاتيته فرايت حقه اي ما يوخذ حق الضعيف الذي فيهم
او صل مشفقة الى المسلمين ويوثق في جماعتهم شق الله عليه اي اشق عليه ومن ولي امرهم ع عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي ع قضى في
سيل مهزور بالاضافة وتقديم الزاي المعجمة على الراء المهملة وادلبني قريظة بالحجاز كان يجري فيه الماء ويسقي منه حماعة
من زرعهم فامر صلى الله عليه وسلم ان يمسك الماء حتى يبلغ الكعبين اي الماء او ارض الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل
اي الى اسفل منه وفي هذا الترتيب عن سمرة بن جندب انه كان له عضد اي صف من نخل في حايط رجل من الانصار ومع الرجل
اهله فكان سمرة يدخل عليه لاصلاح النخل ولقط الثمار فيتاذى به اي ان الرجل يدخول سمرة فاتى النبي ع فذكر ذلك
له فطلب اليه النبي ع ان يبيعه فابى سمرة فطلب اليه ان يناقله فابى يبادله يعني ان يترك نخله في هذا البستان ويأخذ نخلا مثله
في موضع آخر فابى قال له هبه ولكذا وكذا امرا اي من الثواب والمقصود وليس بين في الجنة درعة عبد فيه اي حرصة في ذلك الامر
فابى فقال انت مضار اي تريد ضرر الناس حيث لم يقبل هذه الاشياء فقال للانصاري اذهب فاقطع نخله ليتدفع ضرره
العطاء ائمة الضحاع عن ابن عمر رض ان عمر رض اصاب ارضا بخيبر اي حصل له ذلك عند فتحها وقسمها صلى الله عليه وسلم
بين الغانمين فاتى النبي صلعم فقال اني اصبت ارضا بخيبر لم اصب قط انفس عنه ولا افضل عندي منه فما تامرني
يعني اريد ان اجعل لله عز وجل فما اي طريق اجعله لله تعالى قال ان شئت حبست اي وقفت اصلها وتصدقت بها
اي بالثمار والحبوب فتصدق بها عمر رض انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب
الاقرب يريد به اقرباءه رسول الله صلى الله عليه وسلم او اقرباء نفسه وفي الرقاب جمع رقبة وهم المكاتبون اي في اداء دينهم
ويحتمل ان يريد به قوله وفي الرقاب ان يشترى منه الارقاء ويعتقوا وفي سبيل الله اراد به الغزاة بان يشترى لهم من الغلاة
والفرس ويعطوا النفقة وابن السبيل اراد به المسافرين والضيف لا جناح اي لا اثم على من وليها اي قام بحفظها
واصلاحها ان ياكل منها بالمعروف اي ان ياخذ منها قدر ما يحتاج اليه قوة وكسوة ويطعم اي يصرف الى الموقوف عليه
غير متمول قال ابن سيرين غير متاثل والاثل غير جامع لنفسه من راس مال عن ابي هريرة رض عن النبي ع قال العمرى
جايزة اي العمرى ان يقول الرجل لاخر اعمرتك داري هذه او جعلتها لك عمرى او حبلى او رقبى فهي لمن اعمرها
ميراث لاهلها اي للمعمر بدل على ان العمرى تمليك الرقبة والمنفعة جميعا وعن جابر رض عن النبي صلعم انما رجل اعمر عمرى له
ولعقبه فانها للذي اعطاها لا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث اي صارت ملكا للمدفوع اليه
فيكون بعد موته لورثته كسائر املاكه ولا ترجع الى المعمر كما لا يجوز الرجوع في الموهوب واليه ذهب الاكثرون سواء العقب
او لا وعن جابر رض قال انما العمرى التي اجاز رسول الله صلعم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما عشت
اي مدة حيوتك ولم يقل ولعقبك فانها ترجع الى صاحبها بعد وفاة المعمر له ولا يورث عنه فيكون تمليكا للمنفعة
دون الرقبة واليه ذهب مالك رحمه الله وعن جابر رض قال لا تعمروا ولا ترقبوا فمن اعمر شيئا او ارقبه فهو سبيل الميراث
قال ابن العربي اي وجعل له فيه حق الوارث فعقبها السلام ويريد

لنفسه ورجل منع فضل ماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك اي لم يحصل بسعيك فاتى
لو لم اخرجه لم يخرج بسعيك ولو بالغت في الحفر كل المبالغة عن جابر رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا
ارضا مواتا فهي له تقدم بيانه وعن الحسن عن سمرة عن قال من احاط حايطا على ارض فهي له اي من احاط حول ارض مواتا
لحظيرة غنم او غيره صار ذلك المحوط يلكه بالاحياء والعمارة وقد يستدل به من يرى الملك بالتحجير ولا حجة له فيه لان التحجير الاحياء والعمارة
عن اسماء بنت ابي بكر رض انه صلعم اقطع للزبير نخلا اي اعطاه ذلك من الخمس الذي هو سهم الله ولهم الكفاية ومن يخلص لهم ما يحتاجون
ولم يخلف وارثا فوقع في بيت المال لكونه مقاتلا في سبيل الله او هو من النخيل التي آثروا بها الانصار المهاجرين اي اقطعوه مواساة
ليغرسوه فيه نخلا والاقطاع تعيين قطعة من الارض ليتملكها المقطع او ينتفع بها وعن ابن عمر رض انه ع اقطع الزبير حضر فرسه بضم الحاء المهملة وسكون الضاد
المعجمة اي مقدار عدو فرسه فاجراه فرسا حتى قام اي وقف ولم يقدر ان يمشي ثم رمى اي الزبير بسوطه في موضع وقال
اعطوه يا رسول الله حيث وقع فيه سوطي فقال اعطوه فرجيت بلغ السوط فيه زايدة وهذا يدل على جواز اقطاع
الامام من بلاد الصلح ما لم يجر عليه ملك مسلم وعن علقمة بن وايل عن ابيه انه ع اقطعه ارضا بحضرموت اسم بلد وهما اسمان
جعلا اسما واحدا وعن ابيض بن وايل عن ابيه انه ع اقطعه ارضا بحضرموت حمال بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم المشددة
المازني اي منسوب الى مازن وهو بفتح الميم وسكون الهمزة وفتح الزاي وكسرها موضع باليمن محلة قيل ابيض ازدي وانما نسب
الى مازن لنزوله بدو كان اسمه اسود فسماه صلى الله عليه وسلم ابيض وقيل مازن بلد الازد وانه وفد الى النبي ع اي الى المدينة
فاستقطعه الملح اي طلب منه اقطاع معدن الملح الذي كان بمارب فاقطعه اياه فلما انطلق اي رجع قال رجل وهو الاقرع بن حابس يا رسول الله انما اقطعت له الماء العد بكسر العين وتشديد الدال المهملتين اي
الكثير الذي لا ينقطع ماؤه قال فانتزعه منه قال الفاعل هو الرجل والظاهر انه ابيض الراوي وجعوه منه اي النبي ع من الاقطاع وفيه بيان
ان المعدن الظاهر وهو الذي يحصل المقصود منه بلا كد ومؤنة كالملح والنفط والقير والكبريت ونحوها لا يجوز اقطاعه
وبيان ان الحاكم اذا حكم بشيء ثم تبين له ان الحق في غيره فله ان يرجع عن ذلك الحكم ويحكم بما يراه قال وسال اي الرجل النبي ع ما ذا يحمى من الاراك اراد بالحمى هنا الاحياء قال ما لم تنله اخفاف الابل اي ليكن الاحياء في موضع بعيد لا يصل
اليه الابل السارحة فانها ترعى في غالب ما يصل اليه بسببها على اخفافها وقد يدل على ان الاحياء لا يجوز بقرب العمارة وما
يحتاج اليه اهل البلد من مرعى مواشيهم وعن ابي خداش عن رجل عن ع قال المسلمون شركاء في ثلث في الماء والمراد منه الماء
المباح لكل احد دون المحرز في الظروف والمستنبط بالسعي والكلاء والمراد هو الذي نبت في موات والنار قيل المراد
منها الحجارة التي تقدح النار لا يمنع احد ان ياخذ منها حجرا وان كان في الموات واما التي اوقدها الرجل في منزله فلمن
اتخذه منها ولكن لا يمنع من يستصبح منها مصباحا لانه لا ينقص عينها وعن سمرة بن مضرب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فبايعته فقال من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم اي الى مباح وكذا غيره من المباحات كالكلاء والحطب ونحوها فهو له اي
ما اخذه ساكا له دون ما بقي في ذلك الموضع فانه لا يملكه وروى عن ابي داود مرسلا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من احيا مواتا من الارض فهو له وعادي الارض اي قديمها كانه منسوب الى عاد قوم هود المتقادم زمانهم والمراد بها الخراب
الذي لا يعرف لها مالك لله ولرسوله اي هي في حيز التصرف فيها الرسول ما يستصوبه ثم هي لكم مني اي باعطائي
اياها لكم بان اذنت وجوزت لكم ان تحيوها وتعمروها وروى انه ع اقطع لعبد الله بن مسعود الدور وتاويل هذا
الاقطاع على وجهين احدهما انه اقطعه العرصة ليبني فيها فالعرب تسمي المنزل قبل البناء دارا فعلى هذا صارت ملكا له
بالبناء والثاني ان الاقطاع انما جاز كان على سبيل العارية واليه ذهب ابو سعيد الاصطخري وذكر في هذا ايضا ما يجري في غير الارض

وتركن

وهو ان يقول الرجل لصاحبه وهبت منك كذا فان مُتّ قبلي عاد الي وان مُتُّ قبلك استقر لك وهل واحد منهما اقرب موت صاحبه وهذا نهي ارشاد اي لا تهبوا اموالكم ثم تأخذونها كعادة الجاهلية بل اذا وهبتم شيئا زال عنه ملككم فلن اعمر شيئا اوارجعه فهي سبيل الميراث وقد تعارضت ظواهر هذه الاحاديث فجعلوها عليكما وهبتم فمن قال انها ليست عليكما ان التمليك لا تعلق بالخطر ومنهم من قال يجوز لها ما دام الموهوب له حيا ومنهم من قال العمري جائزة لاهلها اي صحيحة نافذة لمن جعلت العمر له والرقبى جائزة لهما **فصل في الصحاح** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان فلا يردّه فانه خفيف المحمل اي قليل المئونة طيب الريح وفي رواية شاذة الى حفظ قلوب الناس يقبلوا هداياهم وعن انس رضي الله عنه قال ان الكبير من كان لا يرد الطيب وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه شبه الكبير في صلف القبيح شرعا بالقبيح حسا واستدل به على عدم جواز الرجوع في الموهوب بعد القبض بقوله ليس لنا مثل السوء اي لا ينبغي لاهل ملتنا المكرمين بالايمان ان يوصفوا بما يسوءهم في العاقبة ويحط به منزلتهم فان الله تعالى لم يرض لهم ذلك وانما جعله للمشركين قال الله تعالى للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء اي الصفة الذميمة واي وصف اخس من وصف يشارك فيه الكلاب ويحمل هذا القول لو رجع في الهبة غير الاجنبي على التنزيه وكراهة الرجوع وعن النعمان بن بشير ان اباه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه اي رد الغلام وهذا على سبيل الارشاد والتنبيه على ما هو الاولى والاحق وروي انه قال ايسرك ان يكونوا اليك في البر سواء اي ان يكونوا بارين محسنين اليك لا عاقين قال بلى قال فلا اذا اي اذا كان كذلك فلا تفعل اذ اكره قوم تفضيل بعض الاولاد على بعض مع تقوير وبه قال الاكثرون وان نحى وروي انه قال اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم يدل على استحباب التسوية بينهم في العطية وغيرها من انواع البر وبه قال ابراهيم وبروي انه لا اشهد على جور اي على ظلم وهذا اوجب بعضهم التسوية بينهم في العطية وغيرها من انواع البر وبه قال ابراهيم النخعي وطاوس وداود والى آل التسوية بين الذكور والاناث وقال احمد واسحق التسوية بينهم ان يعطي للذكر مثل حظ الانثيين **فرع** الحسن عن عبد الله بن عمر قال قال عليه السلام لا يحل لواهب ان يرجع فيما وهب الا الوالد فيما وهب لولده فانه يجوز له ان يأخذ منه ما وهب لولده ويتصرف فيه وسائر ما يجب عليه وقت حاجته كسائر اموال الاستيفاء لحقه فانه لا استرجاع له ولا عبرة بنقصان الهبة وفي معنى الوالد جميع الاصول كالام والاجداد والجدات وهذا عند الشافعي ومالك وعن ابن عمر وابن عباس رفعاه الى الحديث قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها مثل الكلب اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد في قيئه صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة وهي الفتية من الابل نعوضه منها ست بكرات جمع بكرة فتسخط اي استقل الاعرابي عطاءه لان ظهر في الجزاء كان اكثر مما سمع من جوده فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان فلانا اهدى الي ناقة فعوضته منها ست بكرات فظل ساخطا لقد هممت اي قصدت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري او ثقفي او دوسي وانما خص المذكورين بقبول هداياهم لعلمه بسخاوة انفسهم وعلو همهم وصدق نياتهم وقطع نظرهم عن الاعراض الدنيا وتيه فكره من قبول الصدقة ممن لا باعث له عليها الا محض الطمع عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي عطية فوجد اي غنى وقد على المكافات فليجز به اي فليعط عطاء مكافاة لفعله ومن لم يجد فليثن عليه بخير وليكتم لؤمه عليه فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر ومن الكفران لا مرء ترك اداء حقه ومن تحلى اي تزين بما لم يعط على بناء المجهول اي بما لم يعطاه كان كلابس ثوبي زور وقصته هذا ما روي ان امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان اتشبع بما لم يعطني

زوجي

زوجي فاجابها عليه السلام بهذا القول اي من فعل ذلك فقد تكذب تكذبين اما اظهر شيئين كاذبين احدهما قولها اعطاني زوجي والآخر اظهار محبتها اياها اكثر من محبتها فيه قال الخطابي رح كان في العرب رجل يشهد بالزور وسطا كذبة ليس بثوبين كثياب المعاديف موهما انه معروف محترم ليقبل شهادته فجاء ان ثوباه سبب زوره فسميا ثوبي زور وشبهه صلى الله عليه وسلم هذه المرأة بذلك الرجل وعن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قال قال صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء اي بالغ في اداء شكره وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عليه السلام من لم يشكر الناس لم يشكر الله وذلك لان الله تعالى امر بشكر الناس فمن لم يطاوعه فيه لم يكن ممتثلا على جميع اوامره فلا تتم شكره لانه اذا تمتثل جميع اوامره اتى بشكر الله على التمام وتنبيها على ان من شكر لنعمة شكر الوسايط فمن لم يفعل جدير بان لا يشكر المنعم في النعمة وعن انس رضي الله عنه قال لما قدم عليه المدينة المهاجرون قالوا يا رسول الله ما رأينا قوما ابذل من كثير اي من مال كثير ولا احسن مواساة اي عطية من قليل اي من مال قليل اي فيها يتعلق بالبذل والمواساة من قوم المراد بهم الانصار ترى الناس اظهرهم لقد كفونا في الكفاية المؤنة واشركونا في المهنأ بفتح الميم ما يقوم بالكفاية واصلاح شعيثة وقيل ما يأتيك بلا تعب يعني اشركونا في ثمار نخيلهم وكفونا مؤنة سقيها واصلاحها واعطونا نصف ثمرهم حتى لقد خفنا ان يذهبوا بالاجر كله يعني يعطيهم الله اجر هجرتنا من مكة الى المدينة واجر عبادتنا لكثرة احسانهم الينا فقال لا اذا اثنيتم عليهم وذكرتم احسانهم اليكم فقال لا اذا دعوتم الله اي دعا دتم تدعون لهم بالخير والمثنيتم عليهم قائز علم يقوم مقام احسانهم اليكم صحيح عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا اي ليعط بعضكم بعضا الهدية فان الهدية تذهب بالضغائن جمع الضغينة وهي الحقد يعني تزيل الحقد والحسد والبغض والعداوة وتحصل في محله ضده الذي هو المحبة الدافع عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر بفتح الواو والحاء اي غشه ووساوسه وقيل هو الحقد والغضب وقيل اشد الغضب وقيل العداوة ولا تحقرن جارة جارتها ولو شق فرسن شاة بكسر الفاء هو للشاة والبعير بمنزلة الكراع للدابة يعني لتبعث كل جارة الى جارتها ما عندها من الطعام وان كان شيئا قليلا وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال عليه السلام ثلث اي ثلث هدايا لا ترد الوسائد جمع وسادة والمراد بها التي تحشى بما من الليف والصوف لان وسايدهم كانت يكون منها غالبا والدهن واللبن واما الاترد هذه لقلة ثمنها وتأذي المهدي اياها برد ها وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها قلوبهم ويعطي عوضا لئلا يكون لاحد عليه منة قيل اراد بالدهن الطيب عن ابي عثمان المهدي قال كان اعمى احد الركبان وهو كل يدعي لدابته طيبة فلدابته فاذا خرج فان خرج في الجنة بل ان اصل الطيب في الجنة وخلقه الله عز وجل في الدنيا ليتذكر به طيب الجنة ويرغبوا فيها ويريدوا في الاعمال الصالحة مرسل

باب اللقطة الالتقاط وجود شيء على غير طلب قال الله تعالى يلتقطه بعض السيارة واللقطة بضم اللام وفتح القاف الشيء الملتقط وجوده ضالة يعم **الصحاح** عن زيد بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها بكسر العين الوعاء الذي فيه النفقة من جلد او خرقة او غير ذلك ووكاءها بكسر الواو والخيط المشدود به العفاص وانما امره عليه السلام بتعريفها ليعلم صدق وكذب من يدعيها ثم عرفها سنة اي عرفها ثم عرفها سنة في الاسواق ومجامع الناس سنة واذكر جنسها في التعريف دون جميع صفاتها كيلا يدعيها كل احد فعلى الاسبوع الاول عرفها في كل يوم مرتين مرة في اول النهار ومرة آخره وفي الاسبوع الثاني في كل يوم مرة ثم في كل اسبوع مرة قال بعض اصحابنا يجب احد عشر اذا عاها وعرف عفاصها ووكاءها عينه لانه المقصود فمعرفتها وهو قول احمد وعند الشافعي اذا عرفها والعدة ولو زن ووضع في نفسه انه صادق فللان يعطيه ولا يجبر عليه الا ببينة فتأويل معرفة العفاص وهو ما لا يختلط بالمال اختلاطا لا يمكنه تمييزه اذا جاء صاحبها فان جاء صاحبها اي وردها عليه فبها ونعمت والا اي ان لم يجئ فشأنك نصب على المصدر اي اعمل بها شأنك من صدقة او بيع او اكل قال اي الراوي

فضالة الغنم بتشديد اللام مبتدأ وخبره محذوف اى احكمها قال هى لك او لاخيك ان لم تأخذها والذئب
اى ان تركتم اخذها يأخذها الذئب وفيه تحريض على التقاطها قال فضالة الابل قال مالك ولها اى ما شأنك معها يعنى
لا تأخذها معها سقاؤها اراد به معدتها فيقع موقع استسقاء فى الرى لانها اذا وردت الماء شربت ما يكون فيه ريها لظمئها اياما
وحذاؤها اى اخفافها يقوى بها السير لدوام ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها ووفد رواية عم استنعت اى جاز
كذا ان تصيرها الى نفسك بالملكية فان جاء ربها بعد ذلك فادوها اليه وان لم يأت فهو لك جعل ما يجد فى الحرب العامرى التى لم يجر عليها عمارة اسلامية ولم يدخل فى ملك مسلم سواء كان الموجود فيه ذهبا او فضة او غيرهما فى الاولى
والاخيرة فيجب فى الركاز اراد به الذهب والفضة خاصة الخمس والباقى للواجد وهذا تتمة الحديث الاول عن ابى سعيد
الخدرى ان على بن ابى طالب كرم الله وجهه وجد دينارا فاتى به فاطمة رضى الله عنها فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هذا
رزق الله فاكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل على وفاطمة رضى الله عنهما ولم يأمره بامساكه وتعريفه فيه دليل على
ان اللقطة اذا كانت شيئا قليلا لا يجب تعريفه وعلى الغنى تملكها للفقير وان اللقطة يحل لمن لا يحل له الصدقة فانه عم اغنى
بما اضاء الله عليه وكان هو وعلى وفاطمة ممن لا يحل عليهم الصدقة وقد اكلوا منه فلما كان بعد ذلك اتت امرأة تنشد دينارا
قال يا على ادّ الدينار اليها فانى قد امرت ان تجعل لها رزقا اخرجه ابن السكن فى الصحابة وهو بهذا اللفظ قال الزهرى ضالة المسلم
حرق النار عن عياض بن حماد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة فليشهد ذا عدل او ذوى عدل ثم لا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها اليه وهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء عن جابر رض قال رخص
لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصا والسوط والحبل واشباهها يلتقط الرجل ينتفع به من غير تعريف لان هذه الاشياء

واما الها

واما الها حما كان حقيرا ويعلم ان صاحبها لا يطلبها رغبة كثيرا وهذا يدل على ان القليل لا يعرف عن المقدام بن معدى كرب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الاهلى ولا اللقطة من مال معاهد الا ان
يستغنى عنها صاحبها وان كان شيئا حقيرا **باب الفرائض من الصحاح** عن ابى هريرة رض عن النبى ص قال انا اولى
بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلى قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته عن البيان فى باب الافلاس
وفى رواية من ترك دينا او ضياعا بفتح الضاد وهو اكثر رواية اى عيالا وبالكسر جمع ضايع كالذى يدبه الصغار والزمنى
فليأتنى فانا مولاه اى هو ليسار يجب نفقته وكسوته فى بيت المال وفى رواية فترك مالا فلورثته ومن ترك كلا بفتح الكاف اى
اى دينا ثقيلا وعيالا فاليسانا اى فليسانا ما كان علينا فى حيوته نفقته وكسوته ودينا وقيل فليأت الينا اى فاينام رجوعه عن ابن
عباس رض قال قال الحق الفرائض باهلها اى عطوا ذوى السهام سهامهم يعنى تقدم صاحب الفرض على العصبة فى كتوريث
فما بقى فهو لاولى رجل ذكر اى لو قرب رجل من عصبة البيت والمراد به قرب النسب قيل ذكر الذكر للتاكيد
وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض حتى ابل يعطى اقل العددين المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة
والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ذكرا كان او كبيرا اذا كان ذكرا بخلاف عادة الجاهلية وعن اسامة انه قال قال ع
لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر وبه اخذ عامة العلماء واعلم ان ترك الارث لانقطاع الولاية بينهما هذا حجة ونص
على ان قال المسلم يرث الكافر وكتابه الكتابية وعن انس رض قال قال ع من قوم انفسهم فيه دليل لمن حكم الصدقة على
مولى القوم منهم وعبد القوم منهم قال انما الولاء لمن اعتق
وفى هذا وحديث انس رض دليل على ثبوت الارث بالولاء للمعتق لكن اذا لم يكن للمعتق احد عصبته النسبية وعن ابى موسى ع
قال ابنة واخت القوم منهم فى هذا اتصالية اى ابنة الاخت متصلا بها وبائية فى جميع ما يجب ان يتصل به من التوفى والنصرة وكتوريث
وما اشبه ذلك وهذا يدل على توريث ذوى الارحام توريث ذوى المذاهب وعن ابى هريرة رض قال قال ع الخالة بمنزلة الام يعنى
تنزل منزلتها فى الميراث فلو اجتمعت مع عصبة فالثلثان للعمة والثلث للخالة وعن جابر رض قال قال ع لا يتوارث
اهل ملتين شتى جمع شتيت صفة اهل اى متفرقين بكل بطن هو على اختلاف الملل فى الكفر يمنع التوارث كاليهود والنصارى
والمجوس وعبدة الاوثان والذى ذهب اليه فى قلنا المراد منه ملة الاسلام والكفر فان الكفر الكل ملة واحدة عند مقابلته بملة
وان كانوا اهل ملل فيما يعتقدون وعن ابى هريرة رض قال قال ع القاتل لا يرث اى المقتول وهذا فى القتل الذى
يجب به القصاص او الكفارة لان القتل بالسبب لا يتعلق به حرمان الارث عندنا وعن بريدة اتى ع حصل الجدة السدس اذا لم يكن
دونها ام اى هناك ام الميت فانه لا يرث الجدة شيئا لان الام والام الاب وعن ابى هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم
اذا استهل الصبى وسمع الاستهلال هنا وجود امارة الحياة كعطاس او تنفس وتحريك عضو على حيوته صلى عليه وورث
وقال انس رض قال ع مولى القوم منهم اراد به المعتق وحليف القوم منهم وهو فى عدهم اراد به مولى الموالاة فانه يرث عندنا
اذا لم يكن مولى ولا عصبة وابن اخت القوم منهم تقدم بيانه وعن المقدام بن معدى كرب قال قال صلى الله عليه وسلم انا ولى
من لا مولى له اى انا وارث لمن لا وارث له ارث ماله اى يصرف ماله الى بيت المال فانه لله ولرسوله واعقل له اى وعطى
له واقعص عنه ما يلزمه بالجناية الخطاء التى تحملها عاقلته وفى بعض النسخ اعقل عنه عاقلته عند اذا لم يكن للجانى عاقلة
وهو للذى هنا عقلت له دم فلان اذا تركت الدية وعقلت عن فلان اذا غرمت جنايته اى غرمتها فاديته عنه
فاك عانه اى اخطى سيره بالعداء عنه وروى عانه بحذف التاء تخفيفا والخال وارث من لا وارث له وفيه دليل
لمن قال بتوريث ذوى الارحام عند فقد الورثة يرث ماله بان مات ابن اخته ولم يخلف عصبة يرث الخال منه وعقل

يعني اذا اجتمع ابن اخته ولم يكن لعصبة يؤدي الحال عند الحدية كالعصبة ويفك عانه اي تخلصه بادائه الحدية عنه وعن
واثلة بن الاسقع قال قال ﷺ تحوز المراة اي تجمع ثلث مواريث جمع ميراث عيتها اي ميراث عيتها يعني اذا اعتقت
عبدا فمات ولم يكن له وارث ترث مال الولاء ولقيطها ارث الملتقط فالملتقط على مذهب اسحق بن راهوية وعامة العلماء
على انه لا ولاء للملتقط على اللقيط لان الولاء مختص بالمعتق فلعل هذا الحديث عرف نسخ عندهم وولدها الذي اعتق عنه
ينفي الرجل فترث امه دونه ان كنت ثبتة فرجعوا الامر قبل هذا الحديث غير ثابت وان ثبت فمنسوخ وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده انه قال ايما رجل عاهر اي زنى في حرة او امة فالولد ولد الزنا لا يرث اي ذلك الولد الملاعن ولا من اقر بانه ابنه لان التوارث
بينهما وقع بالكتاب ولا نسب بينه وبين الزاني ولا يورث اي لا يرث ذلك الولد الملاعن ولا من اقر بانه ابنه لان التوارث
للنسب م اي عتيقه مات ولم يدع اي لم يترك ولدا ولا احدا يحيط به ولاء اقاربه فذلك لمولاه وعن عائشة ان مولاي
اعتق رجلا فمات ولم يدع عامنه على اهل قرية عتيقه لانه لا يرثون وعن يزيد قال مات رجل من خزاعة بضم الخاء وفتح
الزاي المعجمين قبيلة من الازد فاتى على شاء المجهول بيراثه فقال التمسوا اي اطلبوا له وارثا او ذا رحم يعني قريبا ليس
من اصحاب الفروض والتعصيب فلم يجدوا فقال اعطوا اكبر خزاعة بضم الكاف وسكون الباء معنى الاكبر ومعناه هنا سيد القوم ورئيسهم
من خزاعة وروى انه قال انظروا اكبر رجل من خزاعة قبل الرادكبيرهم وهو اقربهم الى الجد الاعلى وهذا ايضا يفضل منه على سبيل
التوريث وعن علي قال قضى م ان اعيان بني الام وهم الاخوة والاخوات لاب واحد والام واحدة يتوارثون دون بني العلات وهم الاخوة
والاخوات لاب واحد وامهات شتى اذا اجتمعوا سهم وقول الرجل يرثني اخاه لابيه وامه وان جنيه
لابيه كالبيان والغير لما قبله وعن جابر رض قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيه من سعد الى رسول الله ﷺ فقالت
يا رسول الله هاتان ابنتا سعد قتل ابوهما معك اي صاحبا لك يوم احد وان عمهما اخذ مالهما فلم تدع لهما مالا ولا تنكحان الا
ولهما مال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين وذلك موله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ
الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وكلمة فوق صلة كما في قوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق معناه
فان كن اثنتين فما فوقهما واعط امهما الثمن وذلك موله تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم وما بقي فهو لك اي بالعصوبة
وهذا اول ميراث قسم في الاسلام غريب وقال عبد الله بن مسعود رض في بنت وبنت ابن واخت لاب وام اقضي فيها بما قضى
النبي ﷺ م للابنة النصف وللابنة الابن السدس تكملة للثلثين نصب على انه مفعول له اي لتكميل الثلثين وما بقي فللاخت
لكونها عصبة مع البنات وعن عمران بن حصين قال جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال ان ابني مات فالي ما ترك فقال لك سدس
قال فلما ادبر دعاه فقال لك سدس آخر قال فلما ولى دعاه فقال ان السدس الآخر طعمة اي رزق لك بسبب عدم صاحب فرض آخر لانه فرضك وانما قال للسدس الاخير طعمة دون الاول لانه فرض والفرض لا يتغير
بخلاف التعصيب فلما لم يكن التعصيب شيئا مستقرا سماه طعمة م وعن قبيصة بن ذويب قال جاءت الجدة الى ابي بكر تسأله ميراثها
فقال لها ما لك في كتاب الله شيء وما كان قضاء رسول الله ﷺ الا لغيرك وما علمت لك في سنة رسول الله ﷺ شيئا فارجعي حتى اسأل الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله ﷺ اعطاها
السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقال محمد بن سلمة مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر اي حكم بالسدس للجدة ثم جاءت
الجدة الاخرى هذا لفظ الموطأ فرجعت الام الى عمر رض فسألته ميراثها فقال هو ذلك اي ميراث ذلك
السدس صفة ذلك او عطف بيان له فان اجتمعتما خطاب لهذين الجدتين فهو بينكما وايتكما خلت به اي تفردت بالسدس
فهو لها وكان ذلك بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه فكان اجماعا وعن ابن مسعود رض قال في الجدة مع ابنها اطعمها النبي ﷺ اي اعطاها

سدس سألم ابنها اي مع وجود ابنها قال ابن مسعود انما اعطاها تفضلا وتبرعا عليها لا بطريق الميراث ومذهبه عدم
توريث الجدة للاب والاقرب سواء كان معها هو اقرب الى الميت او لا بكون قبل الجدة اما حسكة وكان ابنها عم الميت دون ابيه
ضعيف وعن الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان ورث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها يدل على
ان الدية تجب للمقتول اولا ثم تنتقل الى ورثته كسائر امواله وهذا قول الاكثر وروى عن علي رض لا يورث المرأة من الدية شيئا
ص وعن تميم الداري رض قال سألت رسول الله ﷺ ما السنة في الرجل اي ما حكم الشرع في شأن الرجل من اهل الكتاب
يسلم على يدي رجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته احتج به من جعل ميراث المسلم الذي اسلم على يديه بالكلاء وهو
رأي عمر بن عبد العزيز وسعيد بن المسيب والليث بن سعد قلنا لا دليل فيه لجواز ان يكون معناه اولى لان نصرته مآل
وبالصلوة عليه في حال مماته فلا يكون حجة فيحتمل انه كان في بدء الاسلام كما نقل متوارثون بالاسلام والنصرة ثم نسخ ذلك ليس
بمتصل ضعفه احمد م وقبل اسناده وعن ابن عباس رض ان رجلا مات ولم يدع وارثا الا غلاما كان اعتقه فقال ﷺ هل له احد قالوا لا
الا غلام كان اعتقه فجعل الميراث له اي للغلام اعلم ان العتيق لا يرث المعتق الا عند طاوس واما دفع ﷺ ميراث المعتق
بطريق التبرع لانه صار مالا لبيت المال وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال ميراث الولاء ميراث المال معناه كل عصبة
يرث مال الميت فان كان ذلك الميت قد اعتق عبيدا انتقل الولاء الى عصبته معتقه دون بنته واخته ضعيف **باب**
الوصايا م الصحاح عن ابن عمر رض قال قال ﷺ م ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه صفة شيء يبيت ليلتين
صفة ثالثة بام محذوف قيد الليلتين غير مقصود بل يريد به لا ينبغي ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة
عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت وهذا تأكيد واستحباب كتب لوصية فيكتب كتابا يذكر فيه الديون والامانات ويبين
قدرها وجنسها وصفتها سواء كان ذكر لغيره عليه اولا على غيره وبين اسماء المديونين والدائنين اسماء ذوي الامانات
عن سعد بن ابي وقاص قال مرضت عام الفتح مرضا اشفيت على الموت اي اشرفت عليه وقرئت منه فاتاني رسول الله ﷺ
يعودني فقلت يا رسول الله اني قد بلغ بي من الوجع ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت
فالشطر يا رسول الله قال لا الثلث والثلث كثير او كبير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
اي يسألونهم بأكفهم ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى الا اجرت بها حتى اللقمة ترفعها الى فم امرأتك اي الى فمها فان لك في ذلك اجرا وعسى ان يرفعك
لا بقاء رضائه تضر بك ويوجد منك كان محل الانفاق محل شهوة وحظ نفس لا الاعمال بالنيات م الحسان روى ان النبي ﷺ
قال لسعد وهو يعوده اللهم اشف سعدا فانك ان قضيت اي شفيت سعدا تقض عنه بفتح م من القضاء حتما على الزيادة وروى بالصاد المهملة اي تقضيا حتى قال اوصي بالثلث والثلث كثير وعن ابي امامة قال سمعت رسول الله ﷺ
يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه اي بين له حظه ونصيبه الذي فرضه فلا وصية لوارث في هذا
اشارة الى ان الوصية كانت للاقارب فرض نزول آية الميراث الولد للفراش اي لصاحب الفراش زوجا كان او سيدا وفي بعض
المرأة وانما لان الرجل يفترشها والمعاهر الحجر قيل معناه والزاني الخيبة دون نسب لولد يقال الفلان حجر اي زنى اخاب وقيل

معناه للزاني الرجم وهذا انما يستقيم اذا كان محصنا وحسابهم على الله يعني نحن ننسب الولد للفراش ونقيم الحد على
الزاني وحسابه ذلك على الله عز وجل لانعلم حقيقة ذلك الا هو او حسابهم على الله تعالى في الاخرة ان شاء عفى عنهم وان شاء
عاقبهم فانه تعالى اكرم من ان يثني العقوبة على من اقيم عليه الحد وروى عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عم انه قال لا وصية لوارث
الا ان يشاء الورثة اي اجازتها فانهم اذا شاءوا اي اجازتها صحت وهذا يدل على ان الوصية لا يلزم بنفس الوصية بل بالاجازة
منقطع وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عم ان الرجل ليعمل والمراة بالنصب عطف على اسم ان وخبر المعطوف محذوف لدلالة خبر المعطوف عليه
عليه بطاعة الله يجوز ان يكون قد تنازع المحذوف والمذكور يعني بما يعمل الرجل والمراة بالاعمال الصالحة ستين سنة
او اكثر ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية اي يوصلان الضرر الى الوارث بسبب الوصية للاجنبي باكثر من الثلث او
بان يهب جميع ماله لواحد من الورثة كيلا يرث وارث اخر من ماله شيئا فهذا مكروه وفرار من حكم الله فيجب لهما النار ثم قرا ابو هريرة
من بعد وصية متعلق بما تقدم من قسمة المواريث اي قسمتها عليهم من بعد وصية يوصي بها بصيغة المعلوم او دين غير مضار
اي غير موصل مضرة الى ورثته بسبب الوصية فغير نصب على الحال من فاعل يوصي وقرئ يوصى مجهولا فغير حال عن يوصي مقدرا لانه
لما قيل يوصي علم ان ثمة موصيا واو في قوله او دين للاباحة لا للترتيب اذ الدين مقدم على الوصية والميراث بالاجماع وانما
قدمت على الدين لفظا تنبيها على وجوبها او وجوب المسارعة الى اخراجها لانها اخذ بغير عوض فاشبهت الميراث فيثقل على الورثة
اخراجها بخلاف الدين فانه اخذ بعوض فكان اخراجه سهل

كتاب النكاح من الصحاح

عن عبد الله بن مسعود انه قال
قال عليه السلام يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين من استطاع منكم الباءة بالمد والهاء وهو
اللغة الفصيحة معناه الجماع لكن لا بد من تقدير المضاف اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج قيل الامر فيه للوجوب لانه
محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذو التوقان على الجبلة السليمة فانه اغض للبصر افعل تفضيل من غض
طرفه اذا حفظ وكفه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن الاجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره
فعليه بالصوم فانه له فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالمد والكسر دق الخصيتين لتضعيف
الفحولة يعني انه يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء وقال سعد بن ابي وقاص رد على عثمان بن مظعون التبتل اي
الانقطاع من النساء يعني منعه من ذلك حين استاذنه في ترك التزوج والاعتزال عنهن قال الراوي ولو اذن له في ذلك
لاختصينا اي يجعل كل منا نفسه خصيا كيلا يحتاج الى النساء وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال تنكح المراة لاربع اي لخصالها
الاربع في العادة لمالها ولحسبها بفتح السين هو الفعال الحسنة لها ولاباءها ولجمالها ولدينها فاظفر ايها المؤمن من ذلك بذات
الدين اي فز بنكاحها واخترها على سائر الخصال فان انضم الى الدين الخصال الباقية او بعضها فذلك نعمة على نعمة تربت يداك
قيل معناه صرت محروما من الخير ان لم تفعل ما امرتك به وتصحبت ذات الدين الى ذات الجمال ويراد بالدين الاسلام والعدالة وهذا
يدل على مراعاة الكفاءة وان الدين اولى ما اعتبر فيها وعنه قال قال الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلوق لان يستمتع به مدة ثم
وخير متاع الدنيا المراة الصالحة فانها تكون له سكنا وانيسا وحافظة زوجها من الحرام ومعينة على دينه وعنه ذلك وعنه قال
عليه السلام خير نساء ركبن الابل يريد به نساء العرب صالح نساء قريش احناه اي اعطف جنس النساء واشفقه افعل تفضيل
من حنا عليه وهذا استيناف جوابا عما يقال ما سبب كونهن خيرا ووحد الضمير ذهابا الى المعنى اي احنى من وجد او خلق على ولد
في صغره تنكير الولد يفيد انهن يحنو على الجميع ان كان وان كان ولدا زوجها من غيرها قال الهروي الحانية التي تقيم على ولدها
بعد كونه يتيما فلا تزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية الحفظ على زوج في ذات يده كناية عما يملك
من مال وغيره يعني انهن احفظ النساء لاموال ازواجهن واكثرهن اعتناء بتخفيف الكلف عنهم وقيل هو كناية عن البضع

الذي

النبي صلى الله عليه وسلم
الذي هو ملكه يعني هي حفظا في بيتها لزوجها وعن اسامة رضي الله عنه قال قال ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء
لان الطباع تميل اليهن كثيرا فتقع في الحرام والقتال والعداوة بسببهن وانما قال بعدي لان كونهن فتنة انما ظهر بعده واضر
وعن ابي سعيد الخدري قال قال عم ان الدنيا حلوة خضرة اي طيبة مزينة في قلوبكم وعيونكم وان الله مستخلفكم فيها
اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني انتم بمنزلة الوكلاء في التصرف فيها وانما هي في الحقيقة لله تعالى فينظر كيف تعملون اي تتصرفون
او معناه جاعلكم خلفاء من كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فينظر كيف تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مالهم فاتقوا الدنيا
اي فاحذروا والاغترار بما فيها من الدولة والمال واشتغلوا منها بما يصلح حالكم فانكم ستحاسبون يوم القيامة واتقوا النساء
اي احذروهن بان تميلوا الى المنهيات بسببهن ولا تقبلوا لهن قولا غير مرضي شرعا فان اول فتنة بني اسرائيل كانت في النساء
قصة هذا يروى ان رجلا من بني اسرائيل اسمه عاميل طلب منه ابن اخيه او ابن عمه ان يزوجه ابنته فابى فقتله لينكحها وقيل لينكح
زوجته وهو الذي نزلت فيه قصة ذبح البقرة وعن ابن عمر رضي الله عنه قال قال عم الشوم وهو ضد اليمن في المراة شومها ان لا تلد وقيل
غلاء مهرها وسوء خلقها والفرس شومها ان لا يغزى عليها وقيل صعوبتها وسوء خلقها والدار شومها ضيقها وسوء جوارها
وهذا ارشاد منه عم لمن كانت له دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا يعجبه بان يفارق بالانتقال عن الدار وتطليق
المراة وبيع الفرس وفي رواية الشوم في ثلث في المراة والمسكن والدابة وقال جابر رضي الله عنه كنا مع النبي عم في غزوة فلما قفلنا
اي رجعنا كنا قريبا من المدينة قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اني حديث عهد بعرس اي تزوجت جديدا قال تزوجت قلت
نعم قال ابكرا اي هي بكر ام ثيب قلت بل ثيب قال فهلا بكرا اي فهلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك وهذا يدل على ان تزوج البكر
اولى وان الملاعبة مع الزوجة مندوب اليها فلما قدمنا اي المدينة ذهبنا لندخل فقال امهلوا امر بالامهال اي الانتظار وعدم التعجيل
حتى ندخل ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وهي التي انتشر شعر راسها يعني تصلح شعرها بالمشط وتستحد المغيبة وهي التي
غاب زوجها يعني تستعمل الحديد اي الموسى لحلق العانة كنى عن معالجتهن بالنتف واستعمال النورة لانهن لا يستعملن الحديد
يعني تتزين لزوجها وتتهيا لاستمتاع الزوج بها فالسنة ان لا يدخل المسافر على زوجها حتى يبلغ خبر قدومه واما ما روي انه عم
نهى ان يطرق الرجل اهله فمحمول على انه من غير اعلام من الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه عم قال ثلثة حق على الله عز وجل عونهم المكاتب
الذي يريد الاداء اي اداء بدل الكتابة والناكح الذي يريد العفاف بفتح العين اي التستر والمجاهد في سبيل الله وعنه
قال قال عم اذا خطب اليكم اي اذا طلب احد منكم ان تزوجوه امراة من اولادكم واقاربكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه
الا تفعلوه اي ان لم تزوجوه تكن في الارض فتنة وفساد عريض اي كبير لانكم ان لم تزوجوا الا من ذي مال او جاه او نحو ذلك
ربما يبقى اكثر نسائكم بلا زوج واكثر رجالكم بلا نساء فيكثر الزنا وربما يلحق للاولياء عار بذلك فيهيج الفتن والفساد
وعن معقل بن يسار قال قال عم تزوجوا الودود اي التي يشتد محبتها لزوجها الولود اي التي يكثر ولادتها وانما قيد بهذين
لان الولود اذا لم تكن ودودا لم يرغب الزوج فيها والودود اذا لم تكن ولودا لم يحصل المطلوب وهو تكثير الامة بكثرة التوالد
فاني مكاثر بكم اي مفاخر بسببكم الامم بكثرة الاتباع والاهل وعن عبد الرحمن بن عويم قد نسخ بعويمر قال قال عليكم
بالابكار وفيه حث على تزويج الابكار فانهن اعذب افواها اي اطيب افواها جمع فوه وهو الفم واضاف العذوبة الى الافواه
لاحتوائها على الريق او هو كناية عن طيب قبلتهن لانها اكثر شبابا او طراوة من الثيب او مجاز عن كونها احلى كلاما والذ منطقا
لعدم سلاطتها مع زوجها لبقاء حيائها وانتق ارحاما اي اكثر اولادا واصل التفضيل من نتقت المراة اذا كثرت اولادها
واطلاق الارحام على الاولاد لملابسة بينهما يعني ان ارحامهن اكثر قبولا للنطفة ولحمل القوة حرارة ارحامهن او لشدة شهوتهن
ولكن الاسباب ليست مؤثرة الا بامر الله تعالى وارضى باليسير اي من الطعام والكسوة لاستحيائهن من زوجها وقيل من الجماع

١٦١

مرسل لان عبد الرحمن ولد في زمان النبي ﷺ لكنه لم يره **باب النظر الى المخطوبة** وهي المرأة التي يطلب تزوجها
وبيان العورات بسكون الواو جمع عورة وهي سوءة الانسان **صحاح** عن ابي هريرة رضه قال جاء رجل الى النبي ﷺ فقال
اني تزوجت امرأة من الانصار المراد في التزوج للخطبة لان النظر بعد النكاح لا يفيد نفعا لعدم جواز الفسخ قال
فانظر اليها وهذا نص في جواز النظر الى المخطوبة وينظر وجهها وكفيها ظاهرهما وباطنهما فان في اعين الانصار شيئا
اي في اعينهن الذي ينفر الطبع عنه قيل هو صغرها وقيل هو ضيقها وقيل صغرها وقيل عمشها وقيل ازرقاق في اعينهن
بذلك لانه زاحف الرجال ففاس لعابه عليهم لانهن شقايقهم وانما تحدث الناس بهذا ولا بأس وعن ابن مسعود رضه قال قال ﷺ
لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها ويقع بذلك فتنة والمنهي في الحقيقة هو الموصوف المذكور وعن ابي سعيد
الخدري قال قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل والمرأة الى عورة المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل اي لا يصل بشرة احدهما الى
الآخر في ثوب واحد في مضجع فانه اذا لم يأمن من هيجان شهوتهما فيخاف ظهور فاحشة بينهما وانما نفى المرأة الحرة
في الثوب الواحد خوفا من فتنة عسى فربما حملها الآخرى وعن جابر رضه قال قال الا لا يبيتن رجل اي في بيت واحد عند امرأة
ثيب المراد في البيتوتة الاضطجاع بها ليلا كان او نهارا الآن يكون ناكحا او ذا رحم محرم خوف الثيب على الزوج لان الثيب منفتة في كعادة
وعن عقبة بن عامر قال قال ايا كم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارأيت الحمو اي اخبرني فان دخول الحمو عليهن
بفتح الحاء وكسرها وسكون الميم وبالحرة واحد الاحماء وهم اقارب الزوج قيل المراد به غير ابي الزوج وابنه لانهما محارم قال الحمو
الموت يعني مثل الموت فليتوق منه كما يتوقى الموت او معناه خلوة المرأة مع الحمو قد يؤدي الى زناها على وجه لا يحصل فيه حد فيتوى الى النار
بالرجم وعن جابر ام سلمة استأذنت فيه ﷺ في الحجامة فامر ابا طيبة ان يحجمها قال جابر حسبت انه اي ابا طيبة كان اخا لها على
ام سلمة من الرضاعة او غلاما لم يحتلم والا لم يجز له النظر اليها وهذا يدل على ان الحاجة الحجامة انما يكفي ضرورة والا يجوز لاجنبي
ان يحجمها وينظر الى جميع بدنها للعلاج وعن جرير بن عبد الله قال سألت ﷺ عن نظر الفجأة اي البغتة فامرني ان اصرف بصري
اي لان نظرة ثانية لا تدخل الا واذا لم يكن باختياره عفو عنها وعن جابر قال قال ﷺ ان المرأة تقبل في صورة شيطان اي في صفته وتدبر
في صورة شيطان شبهها بالشيطان في صفته كوسوسة والاضلال فان روئيتها من جميع الجهات داعية للفساد اذا احدكم اعجبته المرأة
فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها اي فليجامعها وفي نكاحه هو وجمعا تطيب فان ذلك يرد ما في نفسه
وهذا ان شاء لهم وعن جابر قال قال النبي ﷺ اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها
اي الى ما يكون داعيا ومحصنا الى نكاحها كالنظر الى وجهها وكفيها فليفعل فان هذا سبب لدوام التناكح وهو
سنة مؤكدة وعن المغيرة بن شعبة قال خطبت امرأة فقال النبي ﷺ هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر اليها فانه اصبر
او لمصدر نظرت آخرى اي انظر نظرا آخر الى ان تؤدم بينكما والادم وهو الالفة والاتفاق يقال ادم الله بينهما اي اصلح
والالفة والمحبة في موضع الخبر وكفى فان لنظر اليها اي بالاصالح حوالي تتابع الالفة والوفاق بينهما فيكون تزوجها معروفا فلا يكون
بعد ندامة غالبا وعن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال ايما رجل رأى امرأة تعجبه فليقم اهله اي فليجامع امرأته فان معها مثل الذي معها
وتذهب وسوسته فان معها مثل الذي معها اي فان مع امرأته فرجا مثل فرج تلك المرأة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال المرأة
عورة وهي السوءة وكل ما يستحيى منه اذا ظهر خجلت المرأة نفسها عورة لانها اذا ظهرت تستحي منها واصلها من العار وهي الفضيحة
والمعنى ان المرأة عورة يستقبح ظهورها فاذا خرجت استشرفها الشيطان اي امعن النظر اليها ليغويها
يغويها ويغوي غيرها بها فيوقعهما او احدهما في الفتنة ويريد بالشيطان شيطان الانس من اهل الفسوق اي اذا رأوها بادرة

واسرعوا

واستشرفها للحمو ايا بصالهم نحوها وعن بريدة قال قال لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة اي لا تتبع النظرة الاولى نظرة
اخرى فان لك الاولى وليست لك الآخرة اي النظرة الاولى اذا كانت فجأة فغير قصد وليست لك الآخرة اي النظرة الآخرة تكون
عليك بها اثم لانها باختيارك وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ﷺ قال اذا زوج احدكم عبده امته فلا ينظر الى عورتها
لانها حرمت عليه وفي رواية لا ينظر الى ما دون السرة وفوق الركبة وهذا بيان لما يراد من قوله فلا ينظر الى عورتها لان عورة
الامة ما بين السرة والركبة وعن جرهد ان النبي ﷺ قال اما علمت ان الفخذ عورة وقال العلمي لا تبرز اي لا تظهر فخذك ولا تنظر
الى فخذ حي ولا ميت وعن محمد بن جحش قال قال ﷺ ايا كم والتعري اي اجتنبوا ان تكشف العورة فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط
وحين يفضي الرجل الى اهله اي يجامعها اراد به الملائكة الكرام الكاتبين فاستحيوهم واكرموهم هذا يدل على انه لا يجوز كشف
العورة الا عند الضرورة كقضاء الحاجة والجماع وغيرذلك وعن عائشة انها كانت عند ﷺ وميمونة بالرفع عطفا على الضمير
في كانت وبالجر عطفا على رسول الله ﷺ اذ اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه فاحتجبا اي استترا منه فقلت يا رسول الله
اليس هو اعمى لا يبصرنا فقال ﷺ افعمياوان انتما تبصرانه وهذا يدل على تحريم نظر المرأة الى الاجنبي
مطلقا وبعض خصه بحال خوف الفتنة عليها بهما بينهما وبين قوارير كنا ننظر الى الحبشة وهم يلعبون بحرابهم وزاد طلق التحريم
قال كان قوله اذ كد قبل آية الحجاب والاصح انه يجوز نظر المرأة الى الرجل والحديث محمول على الوضوء والتقوى وعن بهز بن حكيم عن
ابيه عن جده قال قال ﷺ احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك وهذا يدل على ان الملك يثبت بين الرجل والمملوك
الى السوءتين من الجانبين قلت فرأيت اي اخبرني اذا كان الرجل خاليا اي هل يجوز النظر الى عورته قال فالله احق ان يستحيى منه
منه بدل على وجوب الستر في الخلوة وعن عمر رضه ان النبي ﷺ قال لا يخلون رجل بامرأة اي بامرأة اجنبية
فان الشيطان ثالثهما اي يكون معهما يهيج شهوة كل واحد منهما حتى يلقيه كما في الزنا وعن جابر انه عم قال لا تلجوا
على المغيبات اي لا تدخلوا على النساء الاجنبيات اللاتي غاب عنهن زوجهن فان الشيطان يجري من احدكم مجرى الدم
وعن انس رضه ان فاطمة اتى فاطمة بعبد قد وهبه لها او على فاطمة ثوبا اذا قنعت اي سترت به راسها لم يبلغ رجليها واذا
غطت به رجليها لم يبلغ راسها فلما رأى عم ما تلقى اي ما تلقاه فاطمة قال انه ليس عليك بأس اي لا بأس عليك اذا لم ترى وجهك ورجليك انما هو ابوك
وغلامك اي الذي احدهما ابوك والآخر غلامك وهذا صريح بجواز نظر الرجل الى ما فوق السرة وتحت ركبته
من بنات محارمه وبان عبد المرأة محرمها **باب الولي في النكاح واستئذان المرأة** في **الصحاح** عن ابي هريرة
قال قال ﷺ لا تنكح الثيب حتى تستأمر الاستئمار المشاورة ولا يصح هنا لان الاستئذان اكفى منها فيحمل على طلب الامر فيما
يشكل لا يكون الاب النطق هذا باطلاق حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب صغيرة على النكاح وحجته
على البخيفة في تجويزه ذلك ولا تنكح البكر حتى تستأذن اي يطلب منها الاذن فيه والاذن في الشيء الاعلام باجازته وكم
فيه وانما النصوص فان السكوت يقوم مقام القول في كثير من الامور لانها تكثر حياء وهذا باطلاق حجة لابي حنيفة في عدم
تجويزه ذلك وحجته عليها في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة وعن ابن عباس رضه انه عم قال الايم بتشديد الياء الكسورة امرأة
لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا الكبر المراد منها هنا الثيب لوقوعه في مقابلة البكر اخي بنفسها من وليها
والبكر تستأذن في نفسها ويروى الثيب احق بنفسها من وليها والبكر تستأمر ويروى والبكر تستأذن في نفسها وان اذنها صماتها
عن خنساء بنت خذام انها زوجها وهي ثيب فكرهت فاتت النبي عم فرد نكاحها وهذا يدل على ان تزويج الثيب لا يجوز
بغير اذنها وعن عائشة رضه انه عم تزوجها وهي بنت سبع سنين وزفت اليه اي ارسلت الى بيت رسول الله ﷺ وهي

بنت تسع سنين ولعبتها معها جمع لعبة بضم اللام وفتح الجيم وهو ما كانت تلعب وكل ملعوب فهو لعبة وماتت عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة

الحسان عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال النبي صلعم لا نكاح الا بولي وبه عمل الشافعي رحمه الله واحمد قلنا المراد من النكاح الذي لا يصح الا بولي بقرينة

ولي بالاجماع لعقد نكاح الصغيرة والمجنونة وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلعم قال ايما امرأة نكحت ايما لفظ العموم في سياق الشرط

عنهن فيفيد تخصيص بعض دون بعض يعني ايما امرأة زوجت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله ان

زوجت نفسها باذن وليها جاز نكاحها والا فلا وعند مالك يجوز مطلقا وعند الشافعي واحمد باطل مطلقا فنكاحها باطل تكرير لفظ البطلان ثلاثا يدل على بطلان العقد على ابلغ الوجوه وتأنيثه باعتبار على صدد البطلان فيصير المراد اعني عرض

الولي عليها ان زوجت نفسها فعقدها باطل فان دخل بها فلها المهر بما استحل اي بما تمتع فرجها اي باذاء وطئها وهذا يدل على ان المهر

يجب بوطئ الشبهة لان وطئها شبهة لاختلاف العلماء في صحة هذا النكاح فان استبحر واي ان اختلفوا وتنازعوا والمراد به

منع ولي المرأة عن التزويج فالسلطان ولي من لا ولي له لان الولي اذا امتنع عن التزويج فكأنه لا ولي لها فيكون السلطان

وليها والاظهر ولايته للسلطان مع وجود ولي وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلعم قال فاطمة البغايا جمع بغي وهي الزانية مبتدأ خبره

اللاتي تنكحن انفسهن بغير بينة والمراد بالبينة هنا الشهود عند قوم فعندنا النساء اللاتي تزوجن انفسهن بغير شهود

فهن زانيات وبه قال ابو حنيفة رحمه الله والولي عند آخرين وبه يفتى الشافعي والاصح انه موقوف على ابن عباس وعن ابي هريرة رضي الله عنه

قال قال عليه السلام اليتيمة وهي اسم للصغيرة الى ان تبلغ والمراد هنا البالغة سماها يتيمة باسم ما كانت قبل البلوغ

تستأمر في نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت فلا جواز عليها اي فلا اجبار والاذن على ان الوصي او ولي له على بنات الموتى

وان فوض اليه ذلك واجابه مالك ان فوضت الامر اليه عن جابر رضي الله عنه قال قال النبي صلعم عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر

اي زان يعني لا يجوز نكاح العبد بغير اذن السيد وبه قال الشافعي واحمد ولا يصير العقد صحيحا عند محمد بالاجازة بعد وقال

ابو حنيفة ومالك ان اجاز بعد العقد صح **باب اعلان النكاح والخطبة وشرط النكاح** عن الربيع بنت معوذ بن

عفراء قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بني علي على بناء للمجهول اي بني ودخل الي زوجي فجلس على فراشي فجعلت

اي طفقت جويريات لنا تصفقن بجواري والمراد منها بنات الانصار اللواتي كن يضربن الدف فيه دليل على جواز ضرب الدف

عند النكاح والزفاف للاعلان وينذبن من قتل من آبائي يوم بدر النذب تعديد المحاسن ميت يعني تصفين شجاعتهم وتقلن

من مرثيتهم وفيه دليل على الحكم بتبعية الموتى وجواز استماع ما يشتمل على عصيان وحرام وجواز استماع اصوات اللاتي لم يبلغن

محل الشهوة اذ قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد يعني يخبر عن المستقبل ويقع على وفقه فقال امسكي عنا اياها وذر ذلك

وعي هذه اي اتركي هذه المحاكاة او المعصية وقولي كما كنت تقولين من مرثي المقتولين وهذا لكراهتهم نسبة علم الغيب اليه مطلقا

لانه لا يعلم ذلك الا الله عز وجل وانما يعلم الرسول من الغيب ما اخبره الله به او لكراهتهم ان يذكر في اثناء ضرب الدف ونحوه

مرثية القتلى لعلو منصبه عن ذلك وقال عائشة رضي الله عنها زفت امرأة الى رجل من الانصار فقال النبي صلعم ما كان معكم اللهو

الاستفهام مقدرة اي ما كان معكم اللهو يريد به ضرب الدف وقراءة شعر لانهم فيه فان الانصار يحبهم اللهو وهذا رخصة في

اللهو عند العرس وقالت عائشة رضي الله عنها تزوجني النبي عليه السلام اي بحثني في سؤال وبنى بي اي ادخلني بيته اليه في سؤال

فاي نساء كان احظى اي اقرب منزلة عنده مني قيل انما قالت عائشة رضي الله عنها هذا ردا على اهل الجاهلية فانهم كانوا لا يورثون

نساء الرجل ولا يزوجون حلائلهم الخ وقيل لانها سمعت بعض الناس يتطيرون ببناء الرجل على اهل الجاهلية في شوال فكن

ما كان انكار الذكد واذاته للوهم وعن عقبة بن عامر قال قال النبي صلعم احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج وهذا

عند الاكثر خاص في شرط يسمى في الحال مالا او عينا لان الشرط الذي يستحل به الفروج وقيل هو عام في الحقوق التي يقتضيها

العقد

العقد فالمهر والنفقة والكسوة والعشرة **وعن** ابن عمر رضي الله عنه قال قال النبي صلعم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج

حتى ينكح اي الخاطب الاول تلك المخطوبة او يترك فيخطبها قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد

واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها ثم لو خطب على خطبة يكره عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية الى

يفسخ **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عليه السلام لا تسئل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في انائها اراد في كونها بناء لا دم لتستفرغ صفحتها

اي قصعتها يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذه كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لغيرها من النفقة

وغيرها **لتنكح** بالنصب عطف على قوله لتستفرغ اي لتنكح زوجها منفردة بغير اختها اي ضرتها فان لها ما قدر لها

من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى وفي نسخ بالرفع على انه خبر صورة للنهي فالمعنى لا تسأل غير

المملوكة طلاق اختها من زوجها لتنكح هي زوجها وتستبد هي بما كانت تحظى به اختها من زوجها **وعن** ابن عمر رضي الله عنه نهى عن الشغار

قال المصنف والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الاخر ابنته ليس بينهما صداق **وعنه** قال لا شغار في الاسلام

وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلعم نهى عن متعة النساء يوم خيبر صورة ذلك ان ينكح الرجل امرأة الى مدة معينة

فاذا انقضت بانت منه فان كان ذلك مباحا في اول الاسلام فيكون منسوخا **وعن** كل ذي ناب من السباع اكل حلال

فحرم بهذا **وعن** سلمة بن الاكوع قال رخص النبي صلعم عام اوطاس وهو علم جنس واوطاس واد في ديار هوازن فسميت باسم القبيلة

غنائمهم ذكر بعد عام الفتح في المتعة ثلاثا يعني مدة الرخصة فذكر الغزو ثلثة ايام نهى عنها الان جميع مدة الرخصة

كان ذلك لتزر الخطابي قال نهى النبي صلعم في نكاح المتعة في بدء الاسلام ثم نهى عنها في حجة الوداع **عن الحسان** عن ابي الاحوص

عن عبد الله قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلوة اراد بالتشهد كل كلام فيه الثناء على الله تعالى وكلمتا

الشهادة والتشهد في الحاجة وذكر اي الراوي التشهد في الصلوة كما ذكر غيره وهو التحيات الخ والتشهد في الحاجة

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن

يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرأ اي النبي صلعم ثلاث آيات من سورة آل عمران

سفيان الثوري رحمه الله اتقوا الله حق تقاته بان يطاع فلا يعصى وقال مجاهد معناه جاهدوا في سبيل الله حق جهاده

ولا يأخذكم في الله لومة لائم وتقولوا الله ولو على انفسكم وآبائكم وابنائكم ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي ثبتوا عليه

وقيل مخلصون تفوضون اموركم الى الله والمنهي في ظاهر الكلام وقع على الموت وانما هو في الحقيقة على ترك الاسلام عصمنا الله

على الاسلام حتى لا يصادفكم الموت الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تتساءلون به اصله يتساءلون ادغمت التاء

في السين بعد ابدالها سينا لقربها والارحام قرئ بالنصب مفعولا اي اتقوا الارحام ان تقطعوها وبالجر عطفا على الهاء ان الله

كان عليكم رقيبا اي حافظا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا اي مستقيما ويروى اي هذا الحمد والتشهد المذكور

عن ابن مسعود رضي الله عنه في خطبة الحاجة في النكاح وغيره **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال كل خطبة هي بكسر الخاء طلب التزوج

ليس فيها تشهد اي ليس فيها حمد الله وثناؤه وفي كاليد الجذماء اي المقطوعة التي لا فائدة فيها الصاحبها **عن** ابي سعيد رضي الله عنه

وفي رواية كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو اجزم اي مقطوع يعني كل امر لم يبدأ فيه بحمد الله لا بثبات له ولا منفعة فيه

وكان كالمنقطع الاثر الذي لا نظام له **عن** عائشة رضي الله عنها قالت قال اعلنوا هذا النكاح اشار بالحاء الى ان يكون مسليز

واجعلوه في المساجد اي اجعلوا عقد النكاح فيها لان ذا الاذاعة به فرب ما نسب الى الزنا ووقعوا في التهمة والطبيبة

واضربوا عليه بالدف يدل على جواز ضرب الدف في مسجد النكاح **غريب** **عن** محمد بن خالد الجحني عن النبي عليه السلام

فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح ليس المراد منه انه لا فرق بينهما في النكاح سوى هذا الامر

فان لم يحصل حضور شهود عند عقد النكاح ثم اراد الترغيب الى الاعلان لزم النكاح بحيث لا يخفى على الآباعد فالسنة
اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالتهنية او نحوها في انادي المشغوفة بالمساجد للنكاح ع عن عائشة رض قالت
جارية من الانصار دفت الى زوجها وكنت معها فقال ع الا ان سلتم ما لكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو ع عن ابن عباس رض
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امرأة زوجها وليان فهي للاول منهما وبطل الثاني دخل الثاني بها او لا وبه قال عامة العلماء وقال عطاء ومالك ان دخل بالثاني
فهي له وعند الشافعي في قول لا يصح النكاح اصلا وفي قول باع بيعا في بيعين فهو للاول منهما

باب المحرمات من النساء

ع الى هنا رض قال قال ع لا يحرم بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها بمعنى تحرم الجمع بينهما سواء كانتا عمة وخالة
حقيقة او مجازية وهي اخت ابي الاب وابي الجد وان علا واخت ام الام وام الجد من جهتي الام والاب وانما علت فكلهن محرمات بالاجماع
العلماء وع عن عائشة رض قالت قال ع يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة وقد دبين على ان حرمة الرضاع حرمة النسب بين الوضيع والرفيع
فقط دون سائر اقاربه وبين الوضيعة وسائر اقاربها في المنع حتى يحرم على الوضيع المرأة واولاده دون سائر اقاربه
الاخ ويدل ايضا على ان الزانية اذا ارضعت بلبن الزنا رضيعا لا يثبت الحرمة بين الوضيع وبين الزاني واهل بيته كالا يثبت
به النسب وقالت عائشة رض جاء عمي من الرضاعة فاستأذن علي فابيت ان آذن له حتى اسأل النبي ع فسألته فقال
ائذني عمك فاذني له وهذا يدل على ان لبن الفحل يحرم حتى يثبت الحرمة من جهة صاحب اللبن كما يثبت من جانب المرضعة فانه ع اثبت
عمومة الرضاع والحقها بالنسب وعليه الاكثر وع عن علي رض قال يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة في بنت عمك حمزة
فانها اجمل فتاة في قريش فقال اما علمت ان حمزة اخي من الرضاعة وان الله يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب وع ام الفضل
قال قال لا يحرم المصة ولا المصتان بفتح الهاء ويكون للضاد فيهما وع عن عائشة رض قالت قال صلى الله عليه وسلم لا يحرم المصة
والمصتان ولا يحرم الاملاجة ولا الاملاجتان المصة فصل الرضيع والاملاجة فصل المرضعة قال داود ويثبت الرضاع بأقل
من ثلاث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره يحرم وبه قال ابو حنيفة واحمد وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد الطلاق الكتاب وقالت عائشة رض كان فيما انزل
من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخ من ذلك خمس رضعات فصار الى خمس رضعات لم يحرمن فتوفي ع
وهي فيما يقرأ من القرآن ذهب الشافعي بهذا الى ان التحريم لا يثبت باقل من خمس رضعات متفرقات بأدب حيث ان هذا لفظ منسوخ والظاهر انه
اذا نسخ اللفظ نسخ الحكم وقولها فتوفي النبي ع وهي فيما يقرأ من القرآن مجاز عن قرب عهد النسخ وفائدته الى هذا ذهب مالك بن
انس رضه والثوري والاوزاعي وعبد الله بن مبارك وع عائشة انه ع دخل عليها وعندها رجل فكأنه كره ذلك فقالت انه اخي
فلينظر من اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة ع ام سلمة رض قالت قال ع لا يحرم من الرضاعة الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام
المحرمة حين يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة
ع عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتت امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوجها فقال ما اعلمت
ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى آل ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب الى عقبة الى المدينة
بالمدينة فسأله فقال كيف وقد قيل انها اختك من الرضاع يعني فارقها ففارقها ع عقبة زوجته
ونكحت زوجا غيره ذهب بعض الحنابلة الاكتفاء في اثبات الرضاع شهادة المرضعة كذا بهذا الحديث واكثر العلماء على خلافه وحملوا
قوله كيف وقد قيل على التورع والتقوى اذ ليس هنا الا اخبار امرأة فضلا في غير مجلس الحكم والزوج مكذب لها فلا يقبل
لان شهادة الانسان على فعل نفسه غير مقبولة ع عن ابي سعيد الخدري رض انه ع يوم حنين بعث جيشا الى اوطاس موضع

عند الطايف فاصابوا سبايا جمع سبية بمعنى مفعولة فكان ناس من اصحاب النبي ع تحرجوا اي تحرزوا من الاثم من غشيانهن
اي مجامعتهن من اجل ازواجهن اي من اجل ان ازواجهن احياء كافرين وكانوا يرون ان وطء المسبيات غير جايز والمعنى انقطاع نكاحهن
من ازواجهن فانزل الله تعالى والمحصنات من النساء اي اللاتي لهن ازواج عطف على قوله حرمت عليكم امهاتكم هذا المذكور الى هنا
الا ما ملكت ايمانكم اي من اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر اي حرمن حلال الا ان انقضت عدتهن ع الى هنا
ع ام حبيبة رض انه ع نهى ان تنكح المرأة على عمتها او العمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها والخالة على بنت اختها
على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى المراد من الصغرى والكبرى هما في المرتبة فالعمة والخالة كبرى وبنت الاخ وبنت الاخت صغريان
فيها لانها اعلى مرتبة منهما واكبر سنا غالبا يعني لا يجوز الجمع بينهما وهذا كالبيان والتأكيد لما قبلها ع ابو الدرداء رض
قال مر بي خالي ابو برزة ومعه لواء وكان ذلك اللواء علامة كونه مبعوثا من جهة النبي ع في ذلك الامر فقلت يا بن اذهب
ان بعثني عمي الى رجل تزوج امرأة ابيه آتيه برأسه وفي رواية قام في اثر خبر دعنقه واخذ ماله وانما امره النبي ع بقتل ذلك الرجل
واخذ ماله لعلمه ع بأنه كان مرتدا والمرتد يقتل ويكون ماله فيئا ع ام سلمة قالت قال ع لا يحرم من الرضاعة
الا ما فتق الامعاء اي شقها ووقع موقع الغذاء وهذا احتراز عن ان يتقيأ الولد اللبن قبل الوصول الى الجوف فانه لا يحصل
به التحريم وفي بعض النسخ زيادة في الثدي وهو حال عن ضمير فتق اي حال كونه ممتلئا في الثدي فايضا ليس الا من شرط التحريم
ان يكون في الثدي فان الايجاب باللبن يقوم مقام الارتضاع في الثدي في حق التحريم بل خرج مخرج العادة لانه لا يتفق
الصبي في الكبر ومدة الفطام حولان او حولان ونصف حولا وثلث سنين على اختلاف الاقوال ع عن حجاج بن حجاج السلمي عن ابيه قال قلت
يا رسول الله ما يذهب عني من الرضاع وهي بكسر الذال وفتحها الذمام وهي الحرمة والحق يعني اي شيء يسقط عني حق اللبن
بسبب الرضاع او حق ذات الرضاع حتى اكون قد اديته كاملا فقال ع غرة بضم المعجمة وبالتنوين عبد او امة نفيسة للغرة
امر بالغرة لكي يجود المرضعة مهرا للفاضلة في الرضاع والتربية ع ابي الطفيل قال كنت جالسا مع
ام الرضاع ع ابن عمرو رض انه ع عرض ان غيلان بن سلمة الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فاسلمن معه فقال له ع امسك اربعا
وفارق سايرهن اي اترك باقيهن وقد دبين على ان نكاح الكفار صحيح حتى اذا اسلموا او بعضهم يجدد النكاح وعلى انه
لا يجوز اكثر من اربع نسوة وعلى انه اذا اختار اخر من ثلاثة ثبت نكاحهن وحصل الفرقة بينه وبين سواهن وغير ذلك مما سبق
وع نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتي خمس نسوة فقال النبي ع فارق واحدة واحسك اربعا ع الى هنا رض صحبة
عندي عاقرا بالجر صفة اقدمهن منذ ستين سنة فما ترى ع الضحاك بن فيروز الديلمي عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني
اسلمت وتحتي اختان قال اختر ايتهما شئت ذهب الشافعي ومالك الى انه لو اسلم رجل وتحته اختان واسلمتا معه كان له ان يختار
احديهما سواء كان اختار اولا او اخرا وقال ابو حنيفة ان تزوجهما معا لا يجوز له ان يختار واحدة منهما وان تزوجهما
متعاقبين له ان يختار الاولى منهما دون الاخيرة ع ابن عباس قال اسلمت امرأة فتزوجت فجاء زوجها الى النبي ع
فقال يا رسول الله قد اسلمت اي معها او قبل انقضاء عدتها وعرض عليها الاسلام فان تزوجها صلى الله عليه وسلم فهو زوجها الآخر
وردها الى زوجها الاول بلا تجديد نكاح بل حكم ببقاء النكاح الاول وبطلان الثاني وروي انه قال اسلمت معي فردها عليه
وروي ان جماعة من النساء ردهن النبي ع بالنكاح الاول على ازواجهن عند اجتماع الاسلامين في العدة بان اسلم
الزوجان معا او يجوز اسلام المتأخر قبل انقضاء العدة بعد اختلاف الدين والدار فالمعتبر هو اجتماع اسلامهما في العدة

سواء كانا على دين واحد اولا وسواء كانا في دار الاسلام او في دار الحرب او احدهما في هذا والآخر في ذاك راجع الدر المختار

واحمد منهن بنت كوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان بن امية فاسلمت يوم الفتح وهرب زوجها الى الاسلام فبعث اليه ابن عمه وهب بن عمير عطف بيان برد آبي رسول الله صلى الله عليه وسلم اماناً لصفوان حتى لا يتعرضوه بالقتل فلما قدم جعل يدعوه الى الاسلام ويخوفه ان لم يسلم تسيير اربعة اشهر باضافة المصدر الى الظرف على الاتساع تفعيل والسير الخروج من بلد الى اخرى والمراد هنا بالكينونة السير في الارض امنا اربعة اشهر بين المسلمين لينظر في سيرة المسلمين فلبث معهم ثمانية او زيد لله تعالى الاسلام قبل ان تنقضي عدة زوجته حتى اسلم فاستقرت عنده واسلمت ام حكيم بنت الحارث بن هشام امرأة عكرمة بن ابي جهل يوم الفتح بمكة وهرب زوجها من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم حتى قدمت عليه اليمن فدعته الى الاسلام فاسلم فثبتا على نكاحهما

باب المباشرة ف الصحاح

غ جابر رضه قال كانت اليهود تقول اذا اتى الرجل امرأته في دبرها في قبلها يعني يقف خلفها ويولج في فرجها من قبل دبرها فانزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم اي هن كالارض تزرع ومحل النسل فأتوا حرثكم اني شئتم اي كيف شئتم قياما او قاعدا او مضطجعا او الله في فرجها او في النسل في فرجها او على اي هيئة كانت

قال جابر ثم تعزل العزل اخراج الرجل ذكره من فرج المرأة وقت الانزال والقرآن ينزل فبلغ ذلك اي فعلنا هذا النبي ع فلم ينهنا ولو لم يكن جائزا لنهانا وعند ابن ماجة ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها اي اجامعها واكره ان تحمل فقال اعزل عنها بقط الفرة ان شئت وهذا يدل على جواز العزل وعلى ان العزل في الامة بغير الواطئ فانه الضرر للمولى لانها قد تحمل سريعا فيفوت غرضه من الاستمتاع بها وقد يقال انها لو كانت تحت حر وبدا له ان يعزل لا يمنع تقدير الله تعالى وجعل قلب الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت فقال قد اخبرتك انه سيأتيها ما قدر لها وفيه دلالة على الحاق النسب مع العزل غ ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فاصبنا سبيا فاشتهينا النساء واحببنا العزل ورسول الله بين اظهرنا اي بيننا قبل ان نسأله فسألناه غ ذلك فقال ما عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وان شرطية اي ما عليكم جناح ان تفعلوا او روي بفتحها فصلي هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي يعني ما يضر العزل وتركه واجب عليكم وعروي لا عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة اي بالقوة الى يوم القيمة الا وهي كائنة اي بالفعل لا يمنع العزل وغ ابي سعيد انه قال سئل النبي ع العزل يعني استأذنوا النبي عليه السلام في العزل لخوف الولد ثم خوف الولد زعما بان صب الماء سبب الولد والعزل عدمه فقال ما من كل الماء يكون الولد اي لا يكون الولد من كل الماء فكم من عزل يحبك قدم خبرك كان لبعد على الاختصاص وما يكون الولد عبث لله تعالى وهو قادر على خلق شيء اي من الولد لم يمنعه شيء اي من العزل وغيره بل يخلقه معه وغ سعد رض ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعزل امرأتي فقال لم تفعل ذلك قال اشفق غ الاشفاق الخوف اي اخاف على ولدها اي الرضيع وذلك لانه لو وطئها ولم يعزل عنها في حاملها قد يضر ولدها الرضيع لان الجماع يفسد اللبن اذ الطبيعة تشتغل غ انضاج اللبن فيبقى الولد ضعيفا لا قوة فقال رسول الله لو كان ذلك ضار لضر فارس والروم لان نساءهما يرضعن اولادهن في حال الحمل مع انه لا يضرهم ذلك وغ جدامة بنت وهب قالت حضرت رسول الله صلعم في اناس وهو يقول لقد هممت اي عزمت وقصدت ان انهى عن الغيلة بكسر الغين ويجوز ضمها الغيل بالفتح وهو مجامعة المرأة وهي مرضع فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يغيلون اولادهم فلا يضر اولادهم شيئا ثم سألوه غ العزل فقال رسول الله صلعم ذلك الوأد الخفي تشبيه اضاعة النطفة التي اعدها الله تعالى ليكون الولد منها بالوأد لانه سعي في ابطال ذلك الاستعداد بعزل الماء غ محله وهذا دليل لمن لم يجوز العزل وغ جوازه يقول هذا منسوخ

اوتمديد او بيان الاكوه غ ابي سعيد رض قال قال ع ان اعظم الامانة اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل اي خيانة الرجل خبر ان يفضي الى امرأته اي يباشرها وتفضي اليه ثم ينشر سرها وتنشر سرته يعني افشاء كل من الزوجين واقوالهما امانة مودعة عند الآخر فمن افشى منهما ما كره الآخر واشاعه فقد خانه وفي رواية ان من اشر الناس منزلة عند الله يوم القيمة غ ابن عباس قال وحي الى النبي ع نساؤكم حرث لكم الآية اقبل وادبر اي اولج في القبل من الدبر خطاب عام تفسير لقوله فأتوا حرثكم انى شئتم واتوا قدموا لانفسكم والحيضة بكسر الحاء اسم من الحيض اي الايلاج في الدبر حرام في نهار غ خزيمة بن ثابت رضه قال الله لا يستحيي من الحق اي اظهاره في جعل هذا الكلام مقدمة وتمهيدا للنهي الوارد بعد اشعار لشناعة هذا الفعل واستهجانه لا تأتوا النساء في ادبارهن غ ابي هريرة قال قال ع ملعون من اتى امرأة في دبرها وعند ع من الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله اي بنظر الرحمة حتى يتوب وفي رواية ابن عباس لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في ادبرها غ اسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله ص يقول لا تقتلوا اولادكم سرا اي اغالة فان الغيل وهو اللبن الذي يحصل عند الاغالة يدرك الغارس الراكب الفرس فيدعثره اي يصيره عدوه هلكه يعني ان المرأة اذا جومعت وحملت فسد لبنها فاذا اغتذى به الطفل بقي سوء اثره في بدنه فيضعف وافساد من اجة فاذا صار رجلا وركب الفرس فركضها رعاد ركضه ضعف الغيل فسقط اي من فرسه وكان ذلك كالقتل عبارة عن الاغالة

فصل ف الصحاح

انه سر لا يرى وخفي لا يعرف وهذا النهي نهي تنزيه لا تحريم غ عروة غ عائشة رضها قالت لها في بريرة خيرها فاعتقها وكان زوجها عبدا فخيرها صلى الله عليه وسلم بين فسخ النكاح وامضائه فاختارت نفسها فتقوي على سوء الجيار اذا كان تحت عبد ولو كان اي زوجها حرا يجبرها ما يدل على ان لا خيار لها لو كان تحت حر وبه قال الشافعي ومالك وعندنا لها الخيار ايضا وغ ابن عباس كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف اي يدور وعيني خلفها في سكك المدينة يبكي وجبرها ودموعه تسيل على لحيته وتيقرع لترجع الى زاجها فقال لعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال ع لو راجعته هو اب لولدها في اي كان اولى وفي احسن لغالت يا رسول الله تأمرني قال انما انا اشفع قالت لا حاجة لي فيه وفيه دلالة على ان فقد بريرة حيث وقعت بين كونه شافعة وعلة انه للوجوب دونها غ عائشة رضها اراد ت ان تعتق مملوكين لها زوجين صفقة لملوكي فسألت فامرها ان تبتدئ بالرجل قبل المرأة اي باعتاق الرجل قبل اعتاق المرأة واتما امر صلى الله عليه وسلم بذلك لان الاعتاق على وجه يبقى النكاح اولى من الاعتاق على وجه يقطع وغ عائشة رضها ان بريرة عتقت وهو عند فخيرها صلعم وقال لها ان قربك فلا خيار لك اي جامعك زوجك وهذا محمد للشافعي ان لها الخيار ما لم يصبها بعد عتقها فان فجأها فلا خيار لها بعد ثلاثة ايام وقول ابن عباس على الصفوف لو اخرت الفسخ عن غير عذر بطل خيارها

باب الصداق

من الصحاح

غ سهل بن سعد رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت طويلا اي وقفت عنده ساعة طويلة فقام رجل فقال يا رسول الله ان لم يكن لك فيها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها اياه الاصداق يقال اصدق المرأة اذا سميت لها صداقا فقال ما عندي اي شيء الا ازاري هذا فقال التمس اي فاطلب شيئا آخر تجعله صداقا ولو خاتما ولو كان ما تلتمس خاتما من حديد وهذا يدل على ان الصداق لا تقدير له بل شيء كان من المال وان قل ازقيمة خاتم حديد قليل وبه قال الشافعي والحمد عند ابي حنيفة نصاب السرقة ويدل ايضا على جواز لبس خاتم الحديد وذكر بعض انه لتمس فلم يجد شيئا فقال ع هل معك من القرآن شيء قال نعم سورة كذا وكذا فقال قد زوجتكها بما معك من القرآن قال الشافعية الباء فيه للمقابلة اي في بعث الثوب بكذا والا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن

شئ معنى لان التزويج متى لم يحسن القرآن جاز جوازه ممن يحسنه وبروى قد زوجتكها فعلمها وهذا يدل على جواز التعليم
القرآن صداقا وقالت الحنفية الباء فيه للسببية معناه زوجتكها بسبب ما معك من القرآن صار سبب الاجتماع بينكما والولاء
لما زوجتكها الكونك معدا لغرض الظاهر لغرض الباطن كما فى تزويج ابى طلحة ام سليم على اسلامه فان الاسلام صار سببا
بها وقالت عايشة رض سئلت عن صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه ثنتى عشرة اوقية
وهى بضم المثلثة اربعون درهما ونشا قالا الا ترون ما النش نصف اوقية وهو عشر درهما قال ابن فارس فى النش النصف
من كل شئ ونش الرغيف نصفه فتلك خمسمائة درهم فان قيل صداق ام حبيبة بنت ابى سفيان زوج النبى ع كان
اربعة آلاف درهم وقيل اربعمائة دينار فلعل ازهد هذا القدر تبرع به النجاشى ع فاله اكرام النبى ع فزاد الى
الا ان تقال اصدق النساء اى المكثر مهرهن فانها اى المغالاة لو كانت مكرمة فى الدين او سببا لكثرة الثواب
بها نبى الله صلى الله عليه وسلم ما علمت رسول الله صلعم كمل شيئا من نسائه ولا بنا كمل شيئا بناية على الكمل اثنى عشرة اوقية لعله
اراد عدد الاواقى ولم يلتفت الى الكسور واما صداق ام حبيبة فلم يكن بمساورته ولا باختياره منه فان قلت كيف يخفى المغالاة
مخالف لقوله لا تغالوا فى صدقات النساء فقط الا فلا تأخذوا منه شيئا قلت النص يدل على الجواز لا على الافضلية والكلام فيما لا فيه
فان قيل الهر عوض عن الاستمتاع فلم سماه نحلة فى قوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وهى العطية بلا عوض قلنا
اراد به تدينا وفضا فى الدين كما يقال فلان ينحل مذهب كذا اى يتدين به وقيل سماه بها لانه بمنزلة شئ يحصل لها
بلا عوض لاشتراكهما فى الاستمتاع واللذة بل وقد يكون منهوبها اغلب وقيل كان الهر قليلا فى شرعنا لان الابوياء دون النساء
كما اشترط شعيب المهر لنفسه دون ابنته فى قوله تعالى ان تأجرنى ثمانى حجج فلما جعل المهر فى شرعنا لمن كان نحلة منه الى من
وعن جابر رض انه ع قال من اعطى فى صداق امرأة ملء كفيه سويقا او تمرا فقد استحل بضعها وهذا قد جرى على الغالب السابق
فانهم يتزوجون على الصداق لان معناه لو لم يذكر الصداق لم يحل وعن عامر بن ربيعة قال فى ع رجل من بنى فزارة فى شانك
امرأة فقال انى تزوجها بنعلين فقال لها رضيت قال نعم ولو لم يعطنى الا نعلين رضيت قال شانك نعليك فالزم مقتضى رضاها
وشانها يعنى استقل بالافعال التى تكون بين الزوجين وهذا يدل بظاهره على صحة النكاح الخالى عن ذكر الصداق
عن علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها ولم يدخل بها حتى مات فقال ابن مسعود
بعد اجتهاده فى هذه المسئلة شهرا لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث فلما قضى قال ان يكن صوابا فمن الله
وان يكن خطأ فمنى ومن الشيطان والله
ورسوله منه برئان فقام معقل بن سنان الاشجعى فقال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بروع بنت واشق امرأة
منا اى من قومنا بمثل ما قضيت ففرحت بها اى بالقضية او الفتيا ابن مسعود لكون اجتهاده موافقا لحكمه ع والحديث يدل
على تقدير المهر بالموت وان لم يفرض المهر وعلى ثبوت التوريث بين الزوجين وقبل الدخول وعلى وجوب العدة بالموت على الزوجة
ولو قبل

باب الوليمة ع الصحاح

ع انس ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة اى
صفرة الزعفران فقال ما هذا سئل ع اثر الطيب عليه وارادة الانكار عليه لنهيه ع التزعفر وع التلطخ بالخلوق وهو
الون الذى منهى عنه للرجال المتشبه بالنساء قال تزوجت امرأة على وزن نواة وهى اسم لخمسة دراهم كذا روى ع العرب
وهو قول مجاهد واختيار ابى عبيد البرد اى على وزن خمسة دراهم قيل قول المحدثين لا تؤاخذ لفظ الحديث اذ مقتضى ظاهره
انه تزوجها على تبر لم يعرف وزنها فضة هى او نواة او وجدها موازنة لنواة نوى تمر قال البارى لعله هداية الله
على ان الدعاء للمتزوج سنة ام لم ام ع الوليمة وهى ضيافة تتخذ للعرس ولو شاة ذهب بعض الى وجوب لهذا الظاهر الامر

والاكثرون

والاكثرون على انها مستحبة قبل انها تكون بعد الدخول وقيل عنده لعقده وقيل عنده هما آكد اصحاب ابى حنيفة تكون سبعة
ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وع انس رض قال ما اولم النبى صلعم على احد من نسائه اولم ما اولم
بعنى الذى على زينب يعنى اولم على زينب اكثر مما اولم على نسائه اولم بشاة وع انس رض قال اولم حين بنى بزينب بنت
جحش اى جمع بها اولم ترم فاشبع الناس خبزا ولحما وع انس قال اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها
جوز لعدم حصل عتق الامة صداقا بظاهر الحديث وتعقب بانه كان فى خواصه ع واولم عليها بحيس بفتح الحاء المهملة
وسكون الياء المثناة فوق قيل انه التمر المخلوط بالسمن وع انس قال اقام النبى صلعم بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبنى عليه
بصفية كان فى الظاهر بنى على صفية وبنى بصفية لعل المعنى بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بناء جديدا مع صفية او بسببها
فدعوت المسلمين الى وليمته وما كان فيها من خبز ولحم وما كان فيها الا ان امر بالانطاع فبسطت فالقى
اهل التمر والاقط والسمن وفى بسط الانطاع دلالة على كثرة هذا الجنس من الطعام وع صفية بنت شيبة قالت اولم النبى ع
على بعض نسائه بمدين من شعير وع عبد الله بن عمر رض ان النبى صلعم قال اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها قيل الامر للوجوب
قال بعضهم هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا او المشقة فلا بأس بالتخلف وع الاجابة وقيل
للاستحباب وعليه الجمهور وفى رواية فليجب عرسا كان او نحوه بان كان عقيقة وع جابر رض قال اقال ام اذا دعى
احدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وهذا يدل على عدم وجوب الاجابة وع ابى هريرة رض قال شر الطعام
طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء قيل الجملة وقعت حالا فالمراد الوليمة والاولى ان يجعل صفة لها لان اللام فيها للجنس فيجوز
ان يعامل المعرف معاملة المنكر ويترك الفقراء وترك الدعوة اى اجابتها فقد عصى الله ورسوله صلعم لانه خالف
امر رسول الله ع وخالف امر ع فقد خالف امر الله تح تمسك بهذا فرقان على وجوب الاجابة والجمهور حملوه على تاكد الاستحباب
وع ابى مسعود رض قال كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب كان له غلام لحام اى بائع اللحم فقال اصنع لى طعاما يكفى خمسة لعلى
ادعو النبى صلعم خامس خمسة خامس خمسة حال من النبى ع والمراد واحد من جملة فصنع له طعيما بصيغة التصغير ثم اتاه اى الرجل النبى ع
فدعاهم فتبعهم رجل فقال ع يا ابا شعيب انى رجلا تبعنا فان شئت اذنت له اى لهذا الرجل وان شئت تركته قال الا بل ائذن له
وهذا يدل على عدم سنية الاستيذان فى استتباع احد اهل البيتة الى مائدة الطعام وع انس رض انه صلعم اولم على صفية
بسويق وع السويق هو الدقيق المقلى مختلطا بشئ حامضا كان او حلوا وع سفينة مولى النبى ع ان رجلا ضاف
على بن ابى طالب وصنع له طعاما يعنى اهدى طعاما لعلى بن ابى طالب وارسل الى النبى ع فقال فاطمة رض لو دعونا رسول الله
فاكل معنا جوب لو محذوف اى لكان حسنا فدعوه فجاء فوضع يديه على عضادتى الباب وهى الخشبة من جانبى الباب المتثنية
عضادة وراى القرام بكسر القاف قيل هو الستر الرقيق وراء الستر الغليظ قد ضرب بها ناحية البيت فرجع قالت فاطمة فتبعته
فقلت يا رسول الله ما ردك قال انه ليس لى او لنبى ان يدخل بيتا مزوقا اى مزينا قيل لم يكن هذا التستر
منقشا ولكن ضرب بمثل الحجلة الحجلة بيت يزين بالجدار وهو عونة تشبه اهداب الجبابرة وع عبد الله بن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا دعى احدكم الى الوليمة ولم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وان دعى دخل مغيرا وان خرج خرج
بغير اذن فقام كما قام السارق فى دخول بيت غيره وخرج مغيرا يعنى ان اكل من تلك الضيافة شيئا او حمل منها شيئا كالذى
يغير اى ياخذ المال علنا وروى عنه قال اذا اجتمع الداعيان اى اذا دعاك اثنان معا اجبت اسبقهما ولم يتقدم احدهما
على الاخر فاجب ايهما شئت فان سبق احدهما فاجب الذى سبق وان كان داره ابعد منك وع ابن مسعود رض

قال قال ﷺ طعام أول يوم حق أي واجب لأنه اظهار نعمة الله عليه وشكر للمنعم وهذا عند فرحه الخ الولمة واجبة
او سنة مؤكدة وطعام الثاني سنة لانه فعلها النبي صلعم والانبياء قبله وتبرعوا بالضيافة وطعام الثالث رياء
سمعة اي شهرة وهي مكروهة لانها رياء ومن سمع سمع الله به أي فضحه يعني من شهر نفسه بكرم او غيره فرآءا ورياء شهرة
يوم الجمعة بين اهل العرصات بانه مراء كذاب ووقع الله به اسماع خلقه فيتعار فالناس ويشتهر ذلك فيفضح بينهم
عن ابن عباس رضه انه صلعم نهى عن طعام المتباريين ان يكون يدعو طعام قال الخطابي المتباريان المتفاخران بفعلهما يريد
انهما يغلب صاحبه وانما نهى عن اكل طعام هذين الرجلين لما فيه من المباهاة والرياء قيل وقد دعي بعض العلماء فلم يجب فقيل
انا لسنا مثلهما نوايدعون فيجيبون قال كان ذلك منهم للمواخاة والمواساة وهذا منكم للمفاخرة والمباهاة

باب القسم

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قبض عن تسع نسوة اي توفي وهي في العصمة تسع نسوة وكان يقسم منهن ثمان
اي يبيت عند ثمان على التعاقب لان سودة وهبت نوبتها لعائشة رضي الله عنها وعن عائشة رضه ان سودة لما كبرت قالت
يا رسول الله قد جعلت يومي منك لعائشة فكان يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة ظاهر الحديث يدل على جواز
هبة بعض نوبتها وضرتها وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل في مرضه الذي مات فيه اين انا اين انا اي اين اكون انا
غدا اين غدا يريد يوم عائشة تغير لقولها اين انا غدا فكان الاستفهام استيذانا منهن لان يأذن لان يكون عند عائشة
فاذن له ازواجه ان يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها يدل على وجوب القسم على المريض وان عجز عن
المعاشرة والالفة والمسالمة وبخلاف الاصح عند المؤلف القسم كان واجبا على النبي والعلم يحتاج الى اذنهن واسقاط
الغرض الى عدم وجوبه عليه لقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء واما تسويته عليه بينهن فكان تفضلا
وعن عائشة رضه قالت كان صلعم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه ولا قضاء عليه للباقيات
عند الاكثر وان طالت مدة السفر اذا مكث في بلد فوق مدة المسافر وقيل يقضي ان مدة الغيبة يسيرة مطلقا والاول اصح
عن ابي قلابة بكسر القاف عن انس رضي الله عنهما قال من السنة اذا تزوج الرجل البكر على امرأة اقام عندها سبعا اي سبع ليال
وقسم اي سوى بعد ذلك بين القديمة والجديدة واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلثا ثم قسم وقال انس هي في حكم
وذلك لتستأنس بالزوج ويحصل بينهما انبساط فان استحياء البكر اكثر فيحتاج في ارتفاع استحيائها الى زمان اكثر من زمان
الثيب قال قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه اي هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل باجتهاده ولو قلت ذلك
لكنت صادقا ولكني اعتقد انه لا يحدث شيئا عن رسول الله صلعم وانما قال هكذا لكذا بنيها على ان الصحابي اذا قال من السنة
فانما يريد انه من الشرع او حدثني عنه عن ابي بكر بن عبد الرحمن انه عم حين تزوج حبان سلمة فاصبحي عندنا قال
لها ليس بك اي بسببك على اهلك هوان اي مذلة لاجل اقتصاري على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك
بل لان حكم الشرع كذلك ان شئت سبعت اي اقمت سبع ليال عندك ثم سبعت عند هن اي اقمت سبعا سبعا وان شئت ثلثت
اي اقمت ثلثا عندك ودرت اي سوى بينك وبينهن في النوبة ولا اقضي لك ثلث قالت ثلث وروي انه قال لها للبكر
سبع وللثيب ثلاث **فرع الحق** عن عائشة رضه قالت كان صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل فيقول اللهم هذا قسمي
فيما املك يعني سوى بين نسائي في القسم ولا اقدر ان اسوي بينهن في المحبة لانها في القلب وهو ليس مقدورا وملكي
بل هو ملكك فلا تلمني فيما تملك ولا املك اي انت تخذني في التفاوت بينهن في حبي وعن ابي هريرة رضه انه قال اذا كانت
عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه ساقط بكسر اي نصف ساقط بحيث يراه اهل العرصات ليكون هذا عدل
زيادة له في التعذيب وهذا الحكم غير مقصور على امرأتين فانه لو كانت له ثلث او اربع كان المسقوط ثابتا ايضا فان

بين الحيضين دون الثالثة احتمل ان يكون نصف ساقطا وان لزم الواحدة وترك الثلاث كان ثلاثة ارباع ساقطا
وعلى هذا فاعتبر

باب عشرة النساء

اسم المعاشرة وهي المخالطة والكل واحدة في الحقوق وعن
ابي هريرة رضه قال قال ﷺ استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اي صيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي قال
الامام الطيبي الظاهر ان السين للطلب بالغة اي اطلبوا الوصية فانفعكم في حقهن بخير فنقل الباء الى النساء فصار معناه
اريد الخير بالنساء وتفضلوا علي بهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فانهن خلقن من ضلع بكسر الضاد وفتح اللام واحد الاضلاع
والضلوع وهو عظم معوج وان اعوج شيء في الضلع اعلاه ان يريد انهن خلقن من اصل معوج لا يتهيأ الانتفاع بهن
الا بعد ارتهن وصبر على اعوجاجهن وذلك لان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى
كما قال الله عز وجل خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فلا يستطيع احد ان يقيم من عوجهن ما جبلت عليه من فان ذهبت
تقيمه اي ان شئت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تحملها مستقيمة في
افعالها واقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلذلك كي الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن في ذلك اثم ومعصية
وعن ابي هريرة رضه قال قال خلقت المرأة من ضلع اعوج لن يستقيم لك على طريقة اي لا تتهيأ لك على امر يريد ان افتقت
مرة خالفتك اخرى فان استمتعت بها استمتعت وبها اعوج وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وعن قال قال ﷺ
لا يفرك مؤمن مؤمنة الفرك بكسر ثم السكون بغض احدهما الاخر وهذا حث على حسن العشرة والصبر على سوء
خلق ان كره منها خلقا رضي منها آخر يعني لا يكون كجميع اخلاقها يستقبل يكون فيها خلق حسن في مقابلة الخلق السيئ
وعنه قال قال ﷺ لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم اي لم يتغير ولم ينتن يريد انه متع كان قد زاهم في آنيته وقد انزل عليهم
من السلوى ان يأخذوا فوق كفايتهم فخالفوا حرصا منهم فتغيرت رائحة اللحم بسبب فانهم اذا خزنوا والسلوى حتى انتن لحمه
فخالفوا امر الله فسخ عوقب به بنو اسرائيل لسوء صنيعهم وهو الادخار الناشئ من عدم الثقة بالله تعالى واستمر النتن في ذلك
الوقت لان الباري للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي خيانة حوا لم تخن انثى زوجها الدهر قيل
خيانتها انها اذاقت الشجرة قبل آدم وكان زناها اكلها فقوته حتى اكل منها وقيل خيانتها انها ارسلها آدم لتقطع الشجرة
فقطعت سنبلتين وادت سنبلة واخفت اخرى وقع كل ذلك بجهة العموم في خلقها وقال ﷺ لا يجلد احدكم امرأته جلد
العبد اي لا يضربها مثل ضرب العبد ثم جامعها في آخر اليوم وفي رواية لا يعود اي لا يقصد احدكم فيجلد امرأته جلد العبد
فلعله يضاجعها اي يرجع الى قضاء شهوته منها في آخر يومه اي يوم جلد ولا تناقض بين هذا وبين النهي عن ضربهن كان قبل امر
كما يأتي وهذا يدل على جواز ضرب الامة للتأديب اذا لم يتأدبوا بالكلام الغليظ لكن العفو اولى ثم وعظهم الله تعالى في الزنا
يعني بعد ما تكلم بالكلام السابق بزمان رآهم يتكلمون في الضوطة فوعظهم وخوفهم في صحكهم من الضوطة اي خروج ريح من الدبر
فقال لم يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله فان الانسان لا يخلو عن الريح وقيل استحباب التغافل عن ضوطة كعفو الرجل عن
وقالت عائشة رضه كنت العب بالبنات وهي اللعب جمع لعبة بضم اللام والمراد هنا ما يلعب به الصبيان فالباء للتعدية او للحال
فالباء بمعنى مع عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي وكان اذا دخل ينقمعن منه اي يستترن منه
فيسربهن الي اي يرسلهن الي معي ورسولا ان الي سربا فيلعبن معي والمراد اظهار حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم
وقالت والله لقد رأيت الحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد ورسول الله صلعم يسترني ببردائه لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه
وهي درع قصير في المسجد والنبي صلعم يسترني ببرده لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه متعلق بقوله لانظر والعبهم
في المسجد ونظرها اليه يحتمل انهم كانوا في رحبة المسجد وكانت تنظر اليهم من باب الحجرة وذكر في داخل المسجد وقالت

والدار الآخرة اى الجنة فان لقد اعد للمحسنات اى للمطيعات امرهما سنكون اجر اعظيما اى ثوابا جزيلا فى الجنة فبدء
اى النبى صلعم بعائشة وقال يا عائشة انى اريد ان اعرض عليك امرا احب ان لا تعجلى فيه اى فى جوابه فلقاء نفسه حتى هذه ٣
تستشيرى ابويك انما قاله لعلمه بان ابويها لا يأمرانها باختيار نفسها وفراقها قالت وما هو يا رسول الله فتلا عليها الآية
فقالت افيك اى فى فراقك يا رسول الله استشير ابوى بل اختار الله ورسوله والدار الآخرة واسألك اى اطلب منك
ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت من الاختيار ومراده هما من هذا الكلام آن نساءه لو علمن ان عائشة رضيت بنكاحه
لوافقنها والرضاء به قال لا تسألنى امرأة منهن الا اخبرتها آن الله بعثنى معلما اى مؤديا وموفقا احدا فى الفتنة وهى مشقة من ٣
والشدة ولا متعنتا اى عاطا بانازلة احد وخطاءه ولكن بعثنى معلما ميسرا فاخبرهن فاخترن كلهن اختيار عائشة
وقالت عائشة كنت اغار على نفس تتكلم فى الغيرة اى اعيب على اللاتى وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم البتة تهبن
انفسهن فلما تكبر ذلك النساء ويقصد رسول الله على ما تحته فقلت اتهب المرأة نفسها استفهام على سبيل الانكار فلما انزل الله تعالى
ترجى من تشاء اى تؤخر وتترك مضاجعة من تشاء منهن بطلاق وغيره وتؤوى اليك اى تضم وتضاجع من تشاء من
ابتغيت اى طلبتها ممن عزلت اى تركتها فلا جناح اى لا اثم عليك فى فعلك بنسائك نزلت حين اراد ان يفارق بعضهن
لطلبهن زيادة النفقة وقسم منهن فاباح الله تعالى لرسوله ان يكون الاختيار فى يده فيفعل من ما شاء من الطلاق وترك القسم
وغير هما قلت ما ارى اى ما اظن ربك الا يسارع فى هواك روى انه هم ان يطلق سودة وجويرية لما وهبتا يومهما لعائشة
فكان يقسم لهن ما شاء كما شاء وادى الى عائشة وحفصة وام سلمة وزينب وروى انه كان يسوى بينهن الا سودة فانها وهبت نوبتها لعائشة وقالت لا تطلقنى حتى احشر فى زمرة نسائك فمن الحسان غير عائشة رضى الله عنها كانت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر قالت فسابقته اى عدوت ما شيته معه لننظر اينا اسبق عدوا فسبقته اى غلبت على رجلى فلما حملت اللحم اى سمنت سابقته فسبقنى قال هذه بتلك السبقة يعنى تقدمى علىك فى هذه كنوبتى فى مقابلة تقدمك
على فى النوبة الاولى والمراد منه بيان حسن اخلاقه وبالطف بنسائه غير عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيركم خيركم لاهله اى خيركم من هو محسن اخلاقا على اهله وانا خيركم لاهلى وفيه اشارة الى صلة الرحم والحث عليها فاذا مات
صاحبكم فدعوه اى اتركوه ولا تتعرضوا لاذيته والمراد النهى عن غيبة الموتى قبل الدفن بالصلاة عليه وقيل معناه اتركوا
التلبث فى التحنيط فان الشىء اذا برد جمد خلقا اى طبعا فابنى عن انس رضى الله عنه قال قال عليه السلام المرأة اذا صلت خمسها اى حفظ صلوتها وصامت
شهرها اى شهر رمضان واحصنت فرجها اى عفت ومنعت غيرها عن الفواحش واطاعت بعلها اى زوجها فلتدخل الجنة
اى ابواب الجنة شاءت وقالهم لو كنت امر احدا ان يسجد لاحد يعنى لو جاز السجود لغير الله تعالى عز وجل لامرت المرأة
ان تسجد لزوجها وفيه بيان تاكيد حق الزوج على الزوجة عن ام سلمة رضى الله عنها قالت قال عليه السلام ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض
دخلت الجنة وفيه بيان لثواب طاعة الزوجة زوجها عن طلق بن على قال قال عليه السلام اذا دعى الرجل زوجته لحاجته اى للجماع فلتاته
وان كانت على التنور اى للخبز عوته وان كانت تخبز على التنور وهذا شرط ان يكون الخبز للزوج لانه اذا دعاها فى هذه
الحالة فقد رضى بابتلاف ماله وتلف سهل فى وقوع الزوج فى الزنا عن معاذ رضى الله عنه قال قال عليه السلام لا تؤذى امرأة زوجها فى
الدنيا الا قالت زوجته من الحور العين وذكر ان الله تعالى جعل رفرف الجنان بين الحور العين بين ازواجهن فى الدنيا حتى يعلم ما يجرى
بينهم وبين زوجاتهم لا تؤذيه قاتلك الله خطاب للمرأة المؤذية لزوجها فانما هو عندك دخيل اى ضيف غريب ليس له
عندك بقاء يوشك اى يقرب ان يفارقك الينا ويتركك فى النار ولا يحفل به وهذا على تقدير كون المرأة كتابية او اشكال فى
انها تخلد فى النار وان كانت مسلمة فتوجيهه ان يذكر زوجك سبب دخول النار وهو يفارقك ويصل الينا ونحن بقاء ك فى

فى مسجد الاتصال الرحبة بدار وخلوا المسجد لتضايق الموضع بهم وانما سوغ لهم ابدان لعبهم ذلك لم يكن من اللعب المكروه
بل كان تمرينا لعدة الحرب فصار عبادة بالقصد كالرمى بالنبل ونحوه ثم يقوم اى بعد فراغهم من لعبهم كان عليه الصلوة والسلام
يقوم مراجلى ويقف كالستار لى حتى اكون انا التى انصرف اولا مستترة بنظره عن الناس فاقدروا اى قدروا وقيسوا
من الزمان قدر الجارية الحديثة اى قدر وقفة الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو هل يكون قدر مكثها فى النظر
الى اللعب فاتى مكثت ذلك القدر يريد طول لبثها ناظرة وتحمل النبوع منها ذلك ومصابرته وقد علم منه كثرة تلطفه
بنسائه وحسن معاشرته لهن وقالت قال رسول الله صلعم انى لاعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى قالت
غضبك قلت من اين تعرف ذلك فقال اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب
ابراهيم جواز الاستدلال بالافعال على ما فى البال قالت قلت اجل وهو هو فى تصديق اى نعم والله يا رسول الله ما اهجر
الا اسمك يعنى هجرانى مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك والمراد بالاسم هنا التسمية وعن ابى هريرة رضى الله عنه
اذا دعى الرجل امرأته الى فراشه فابت فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعته زوجها
فى غير معصية قيل الحيض ليس بعذر فى الامتناع لان لها حقا فى الاستمتاع بها فوق الازار وانما عنى التعفف بالاصباح لان
الزوج يستغنى عنها الحدوث المانع من الاستمتاع فيه غالبا وفى رواية الا كان مستنى من قوله اذا دعا لم الا نفى معنى
النفى الذى فى السماء اى الذى قدرته وعظمته فى السماء سلطانه حتى رضى عنها وفيه دليل على ان سخط الزوج
يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه هذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امر الدين وعن جابر رضى الله عنه قال
فى خطبة حجة الوداع اتقوا الله تعالى فى النساء فانكم اخذتموهن بامان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن
ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف
تقدم بيان معنى الحديث فى قصة حجة الوداع والحديث يدل على جواز ضربهن على ما ليس بفاحش وتركه افضل
او خرج بغير اذنه او دخل بيته غير محرم او خانته فى ظاهره فلا تأديب لها لانه قيم عليها ومسئول عنها وعن اسماء ان امرأة
قالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لى ضرة ضرة المرأة امرأة زوجها هل على جناح ان تشبعت اى تظاهرت بما لم يعطنى زوجى
يعطينى اى اظهرت للضرة انه يعطينى اكثر مما هو يعطينى ادخالا للغيظ عليها نهى عنه فقال المتشبع بما لم يعط اى الذى
يرى انه شبعان وليس به كلابس ثوبى زور وهو الذى يزور على الناس بان يتزيا بزى اهل الزهد وليس لباس ذوى التقشف
رياء واضاف الثوبين الى الزور لانهما كانا ملبوسين لاجله وقال انس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نسائه اى حلف
الا يدخل عليهن شهرا روى انه اتهمات المؤمنين حين يفارون وطلبن زيادة النفقة ولم يرضين الغيور هجرهن شهرا
فنزلت الآية وانما عداه بمن لتضمنه اياه معنى الامتناع من الدخول وكانت الفكة رجلا اى تأنت مفصل قدمه يقال
سقط فلان فانفكت رجله اذا انفرجت وزالت قيل ان قدمها انفرجت من طول القيام وقيل فكان ثم سقط فرفرسه
فخرج عظم رجله من موضعه فاقام فى مشربته يضم الراء اى غرفة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا
يا رسول الله اليت شهرا قال الشهر يكون تسعا وعشرين يعنى فى بعض الاوقات وكان فى كعوف ليلتين وهذا قبل
ان نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لا يلزم اكثر من ذلك ونذر شهرا غير معين فعليه كمال ثلثين قال جابر رضى
عن ابن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الآية يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها
الى قوله اجرا عظيما بعثه الآية فتعالين اى جيئى الى ما اعرض عليكن اى تمتعكن اى شىء من الدنيا واسرحكن سراحا جميلا
اى اطلقكن باحسان من غير ضرار ولا مشاجرة وان كنتن تردن الله ورسوله اى رضاهما

الى ان قال في الخبر غريب ٥ وعن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها
اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت او اكتسبت فيما ليس بمعناه اذا اطعمت فاطعمها واذا لم تطعم فلا تطعمها وكذا في الكسوة بل يجب عليه
اطعام الزوجة وكسوتها سواء طعموا وكسوا ام لا قال لانهم عادة بعض العرب انهم يأكلون ويشربون ويلبسون ويتركون اهليهم
جايعين عارين فنهاهم النبي عن تلك العادة ولا تضرب الوجه وهذا يدل على جواز ضرب غير الوجه اذا ظهر منها فاحشة
او تركت فرايض الله ولا تقبح بتشديد الباء المكسورة اي لا تقل لها قبحا ولا تشتمها بان تقول قبح الله
وجهك ولا تهجر الا في البيت اي في المضجع يعني اذا غضبت عليها فلا تحول عنها الى دار اخرى وتتركها في بيت خال عن الضيف
ابن صبرة قال قلت يا رسول الله ترى امرأة في لسانها شيء يعني البذاء بفتح الباء والذال المعجمة والمد هو الفحش في القول
يعني تؤذي بلسانها قال طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول فمر في قول الراوي يعني بزيادة ياء بعد
صلى الله عليه وسلم بقولها وعظها اذا لم تطلقها والمعنى الوعظ والنصيحة قال انه يك فيها خير فستقبل وعظك
ولا تضرب ضعينتك وهي المرأة في الهودج والمراد بها هنا الزوجة والحق انهم يكنون بها عن المرأة الكريمة على اهلها
لان الهودج لا يضم الا من كن كرايم عنده هم يعني لا تضرب الحرة الكريمة في النساء اللاتي هي منك بائن غير مكان ضربك
اي مثل ضرب امتك تصغير امة وانما صغر للمبالغة في حقارتها واصلها اموة حذفت لامها وتم رددت في التصغير
وقلبت تاء لياء التصغير وادغمت ٥ وعن ايا س بن عبد الله قال لا تضربوا اماء الله يعني الزوجات فاتى ابا عمر الخطاب
فقال يا رسول الله ذيرت النساء اي نشزت واجترأت على ازواجهن فاذن في ضربهن وهذا يدل على ضرب التاء
في منع حقوق النكاح ضربا غير مبرح فاطاف بال محمد نساء كثيرة اي تردد الى بابه محمد والمراد بآل اهل بيته
صلى الله عليه وسلم فوازواجه يشتكين ازواجهن اي على كثرة ضرب ازواجهن فقال م لقد طاف بآل محمد سبعون امرأة كلهن
يشتكين ولا تجدون انتم اولئك الرجال الذين يضربون نساءهم خياركم ٥ مفعول ثان للاجدون
فان الصبر معهن والعفو عنهن شواذ بهن خير فروايتان ٥ عن ابي هريرة رضه قال قال م ليس منا من خبب اي خدع وافسد
امرأة على زوجها بان يذكر لها ما يذكر الزوج عند امرأته او عبدا على سيده بان يذكر لها ما يذكر السيد عند عبده بحيث
يقع بينهما خصومة او طلاق او تقصير في خدمته او فرار من غير ذلك ٥ وعن عايشة قالت قال م من اكمل المؤمنين ايمانا
احسنهم خلقا والطفهم باهله قيل فيه دليل لمن قال بزيد الايمان بالطاعة وينقص بالمعصية وعليه الشافعي ومالك رحمهم الله
وعن ابي هريرة قال قال م اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم لنسايهم صحيح ٥ عن عايشة رضه قالت
قدم النبي م من غزوة تبوك او حنين وفي بهوتها اي في صفة بيتها ستر فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات عايشة
لعب فقال ما هذا يا عايشة قالت بناتي ورأى بينهن فرسا له جناحان من رقاع اي قطع رقاع فرقطاس فقال ما هذا الذي اراى
وسطهن قالت فرس قال وما هذا الذي عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قلت اما سمعت ان لسليمان م خيلا لها اجنحة قال فضحك اي النبي م حتى رأيت نواجذه قيل عدم انكاره صلى الله عليه وسلم على لعبها بالصورة ابقاؤها
ذلك في بيته دال على ان ذلك كان قبل التحريم اياها او يقال لعب الصغار مظنة الاستخفاف

باب الخلع والطلاق وقصة ثابت بن قيس

عن ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس بن شماس قيل هي جميلة بنت ابي بن سلول وقيل حبيبة بنت سهل الانصاري وكان
زوجها اتت النبي م فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين اي ما اعيبه عليهما
ولا انقصه في دينه ولكني اكره الكفر او كرهت الكفر اي ان بقيت معه فاخاف ان لا اؤدي حقه بحذف احدى الياءين
في الاول وكسر ما قبل الثاني وبحذفهما معا وبفتح ما قبلهما وبحذف الثانية وكسر ما قبلها وبحذفها وفتح ما قبلها
فقال اتردين عليه حديقته اي البستان التي اعطاكها بالمهر حتى يطلقك قالت نعم قال م

قبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا امر ارشاد الى الاصوب وقوله تطليقة يدل على ان الاولى الطلاق الاقتصار على طلقة
واحدة ليعود اليها ان شاء ٥ عن عبد الله بن عمر رضه انه طلق امرأة له وهي حايض فذكر عمر لرسول الله صلعم فتغيظ ثم قال
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه دليل على حرمة الطلاق في الحيض لانه م لا يتغيظ لغير حرام ثم قال ليراجعها اي يقبل رجعتها
الى نكاحي ليزول عنه اثم ذلك فيه دليل على وقوع الطلاق مع كونه بدعيا والامر بالرجعة وعلى استحبابه رجعة المطلقة
المدخول بها ان طلقها في حيض او في طهر جامعها فيه بدعة عملا بظاهر الامر ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثانيا ثم امر عليه السلام
بامساكها حتى يمضي عليها بعد الرجعة طهران لانه لو طلقها في الطهر الذي يأتي بعد الرجعة يكون مرجعتها لاجل الطلاق في
الطهر الاول ولو لم يطلقها بعد الرجعة حتى مضى عليه طهران لم يكن الرجعة لاجل الطلاق والا لطلقها في الطهر الاول بعد الرجعة فان
بدا له ان يطلقها اي ظهر له ارادة التطليق فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها اي قبل ان يجامعها في الطهر الذي يطلقها فيه
وهذا ان الطلاق في طهر جامعها فيه بدعة لانه ربما يظهر الحمل فيندم فتلك اشارة الى الحالة المذكورة وهي حالة الطهر
العدة التي امر الله تعالى ان يطلق لها اي فيها النساء بقوله فطلقوهن لعدتهن اي للوقت الذي يشرعن في العدة
وذلك انما يكون في الطهر وفي رواية مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا ليدل على ان البدعة في طلاق الحامل في قالت
عايشة رضه خيرنا النبي م فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيئا الطلاق لا ثلاثا ولا واحدة ولا بائنة
ولا رجعية سبب تكلم عايشة بهذا الكلام ان عليا كان يرى ان المرأة اذا خيرت فاختارت زوجها يقع طلقة واحدة رجعية
وبه قال زيد بن ثابت ومالك فانكرت عايشة ذلك بان لو كان ذلك موجبا لوقوع الطلاق لعدة النبي م علينا طلاقا فعند
الشافعي رضه ايانا وبه قال اجماعة من الصحابة وال فقهي وابو حنيفة رحمهم الله ٥ وقال ابن عباس في الحرام اي في مخاطبة لزوجته
الحرام بانا قال انت علي حرام او حرمتك يكفر كفارة لليمين فان نوى به طلاقا او ظهارا وقع ما نوى منها فقد كان لكم في رسول الله
اسوة حسنة الاسوة بضم الهمزة وكسرها المتابعة يعني قال ابن عباس تلفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ الحرام فاوجب
الله عز وجل عليه الكفارة وعليكم متابعته فيما يتلفظ الحرام انه وطئ جاريته مارية القبطية في بيت حفصة فاطلعت
حفصة وغضبت فقال لها صلى الله عليه وسلم اني حرمتها علي فلا تفضي واسكتي فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
تبتغي مرضات ازواجك الآية ٥ عن عايشة رضه انه م كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا
وحفصة اي اتفقت رأينا وقررنا ان ايتنا دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير فيفتح الميم
والغين المعجمة جمع مغفور بضم الميم وهو صمغ حلو يكون على شجرة له رايحة كريهة اكلت معافير وكان م يكره ان توجد منه
لاجل الملك فقالت ذلك لتلك فدخل بيت زينب فدخل عليها فقالت لا ذلك القول فقال لا تاس شربت عسلا عند
زينب بنت جحش فلن اعود له اي لشرب العسل وقد حلفت حال ضمير لن اعود والجملة جواب قسم محذوف والحال ذو الحال عليه
لا تخبري بذلك احدا قال ذلك لئلا يعرف زوجاته انه اكل شيئا له رايحة كريهة يتنفى اي قال الزركشي يتنفى عم اي يطلب ذلك
مرضات ازواجه وكان ذلك منه فانزل عتابا له م يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضات ازواجك
حال من ضمير لك اي تطلب رضاتهن بتحريم الحلال وليس لاحد تحريم ما احل الله ٥ عن ثوبان قال قال صلى الله عليه وسلم ايما
امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما باس لم ترح رايحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام ٥ عن ابي هريرة رضه
عنها رايحة الجنة وذلك على نهج الوعيد والمبالغة في التهديد يعني لا تجد رايحة الجنة حين وجد المحسنون لانه
لا تجدها ابدا ٥ عن ابن عمر رضه انه م ابغض الحلال الى الله تعالى الطلاق ٥ عن علي رضه عن النبي م قال لا طلاق قبل النكاح
يعني لو قال لرجل لامرأة قبل ان ينكحها طلقتك او قال لها ان دخلت الدار فانت طالق لم يقع لانه طلاق في غير ملك

فلو قال لعبد غيره أنت حر لم يعتق اما اذا علق الطلاق والعتاق بالملك فصحيح عند خلافا للشافعي ولهما
ولد وصال اى لا يجوز الوصال في صيام ولا يتم ولا يحتلم بعد احتلام اى بعد بلوغ يعني اذا بلغ اليتيم وله اب
من الخمس لا يستحقه بعد البلوغ لزوال الحكم اليتيم عنه حتى لا يتصرف في ماله ولا رضاع بعد فطام اى اذا ارتد ولد حكم بعد
او ان الفطام يعني ان الرضاع بعد الحولين لا يوجب الحرمة ولا صمت يوم الى الليل يعني لا يجوز ان يسكت الرجل او الصبي
الى الليل لان السكوت في كلامنا ليس بقربة وكان ذلك الصمت من نسك الجاهلية حين اعتقادهم فرد عليهم ذلك
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله لا نذر لابن آدم فيما لا يملك يعني لو قال لله علي ان اعتق هذا العبد ولم يكن في
وقت النذر يملكه حتى لو ملكه بعد ذلك لم يعتق عليه ولا عتق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك عن ركانة بضم الراء
بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة بضم السين المهملة وفتح الهاء وياء البتة اى القطع والمراد بها الطلقة البائنة ثم اتى النبي
فقال اني طلقت امرأتي البتة والله ما اردت الا واحدة فقال ما اردت الا واحدة فهذا تحليف من النبي صلعم
لركانة فقال ركانة ولله ما اردت الا واحدة اى لم يكن في نيته الا طلقة واحدة وفيه دليل الشافعي على جواز الجمع بين الطلقات
الثلث ولا يكون بدعة لانه عليه السلام لم يردها عليه بل حكم بوقوع الثلث وفي حديث ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض
فامره رسول الله صلعم ان يراجعها ثم يطلقها اذا طهرت او حاملا فقد بين ان السنة ان يطلقها واحدة في طهر لم يجامعها فيه
راجعتها الى نكاحي فطلقها الثانية في زمان عمر رضه والثالثة في زمان عثمان والحديث يدل على تصديق الزوج باليمين
في دعواه ما لم يكذبه ظاهر اللفظ على ما يأتي البينة التحليف عليه ان لم يرد الا واحدة وعلى ان الاعتبار بحلف فيوقع عليه اليمين فقبل
عرض الحاكم وعلى ان طلاق البتة واحدة اذا لم يرد اكثر منها وانها رجعية وبه قال ابو حنيفة قال الشافعي
فثلث وان نوى ثنتين او واحدة او لم ينو شيئا وقع واحدة بائنة وعن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلعم
قال ثلث جدهن جد وهزلهن جد الطلاق والنكاح والرجعة حتى لو طلق او نكح او راجع وقال كنت فيه لاعبا او هازلا
لا ينفعه وكذلك البيع والهبة وجميع المتصرفات وانما خص هذه الثلاثة لانها اعظم امر او اكد وخالف ابو حنيفة في النكاح الهازل
ولم يحكم بانعقاده غريب وعن عائشة رضه قالت سمعت يقول لا طلاق ولا عتاق في اغلاق قيل معناه الاكراه وهذا
فرجيه ان المكره معلق عليه في امره ومضيق عليه في تصرفه كالغلق الباب عليه او كان يغلق عليه الباب في حبس حتى يطلق او يعتق
وفيه دليل لمن لم يوقع الطلاق والعتاق في المكره وعن ابي هريرة قال قال كل طلاق جايز الا طلاق المعتوه وهو ناقص العقل
والمغلوب على عقله وهذا يعم السكران والمجنون والنايم والمريض الذي اختل عقله بالمرض والمغمى عليه فان هؤلاء لا يقع طلاقهم غريب
عن علي رضه انه سمع رسول الله صلعم قال رفع القلم عن ثلثة عن النايم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يبلغ وعن المعتوه
حتى يعقل وعن عائشة رضه ان ابن شبرمة قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان احتج ابو حنيفة بهذا الحديث على ان
تعلق الطلاق بالرجال لا بالنساء وان طلاق الامة ثنتان حرة كانت زوجها او عبدا والحرة ثلث كيف كان زوجها وذهب مالك والشافعي
واحمد الى ان الاعتبار بحرية الزوج ورقيته باب المطلقة ثلاثا في الصحاح عن عائشة رضه قالت امرأة رفاعة القرظي
وهي تميمة بنت وهب وقيل بنت ابي عبيد وقيل ابو عبيد هو وهب اتى رسول الله صلعم فقالت اني كنت عند
رفاعة فطلقني فبت طلاقي اى قطعه فلم يبق منه شيء فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الراء المجمة وكسر الباء
وبه قال اكثر اهل النقل وقيل بالضم وفتح الباء رواه ابو بكر الانباري وبه قال ابو عبيد الاصل هدبة الثوب بضم الهاء وكسر الدال
الهملة هو طرف الثوب وهدبة كناية عن عنته وضعف حسه فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا اى ليس لك
ان ترجعي اليه حتى يذوق من عسيلتك ويذوق عسيلتك تصغير العسل شبه لذة الجماع بتغييب الحشفة بذوق العسل فاستعار
لها ذوقا والمراد تصغير التاء لتانيثه او اراد قطعة منه او معنى قطعة من العسل والمراد تصغير الشان الى القدر القليل

الذي يحصل بالجل وتغيب الحشفة ولا يشترط الانزال قيل هذا يدل على ان الثاني وافقها نائمة او مغمى عليها لانه لا تحس باللذة لان
للاول الانزال والدخول وهو لا يحس باللذة والعامة على الحل وسعيد بن المسيب شرط العقد دون الوطء وقوله يعني
لكونه مخالفا للكتاب والسنة والاجماع حتى لو قضى به القاضي لا ينفذ فالحل عن عبد الله بن مسعود رضه قال لعن رسول الله صلعم المحلل
بكسر اللام الاولى المتزوج مطلقة عدلك او ثلثين ان كانت امة على نية تطليقها بعد الوطء كانه يحللها بالنكاح والوطء
على الاول والمحلل له بالفتح هو الزوج الاول ولهذا للوطء لغرض الغير وقلة الحمية ويحتمل ان اللعن انما يتوجه الى من شرط
على الثاني تحليلها للاول حالة العقد لبطلان النكاح حينئذ اتفاقا قال سليمان بن يسار ادركت بضعة عشر من اصحاب
النبي صلعم كلهم يقولون لو ضرب المولى اجل حتى يطلق او يطأ والمحلل هو الذي حلف ان لا يطأ امرأته اكثر من اربعة اشهر
قال وطئ قبل مضي المدة فعليه كفارة اليمين وان لم يطأ حتى مضى اربعة اشهر يوقف ويطالب بالوطء او بالطلاق
هذا على مذهب الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة اذا مضت اربعة اشهر ولم يطأها وقف عليها طلقة بائنة غير يطلق
الزوج غير انه يطالب بالوطء واما اذا كان مدة الحلف اربعة اشهر فادونها فليس بمولٍ بل حكمه حكم اليمين ان وطئ
قبله كفر كفارة واحدة والا فلا وعن ابي سلمة ان سليمان بن يسار مضى له اربعة اشهر فاء اليها حتى مضى رمضان هذا
هو الظهار الموقت فلما مضى نصف رمضان وقع عليها اى جامعها بلا فاء فاتى رسول الله صلعم فذكر ذلك فقال له
اعتق رقبة حكم عليه بالاعتاق للكفارة بالوطء قبل مضي المدة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا اطيع
قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبي صلعم بعرق وهو بفتح المهملة وسكون الراء وهو مكتل
يأخذ خمسة عشر صاعا او ستة عشر ليطعم ستين مسكينا وروي فاطعم وشفا وهو تمر صاعا تمر بين ستين
مسكينا وعن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر عن النبي صلعم في المظاهر اى في الرجل المظاهر الذي يواقع امرأته قبل ان يكفر قال
كفارة واحدة اى تجزيه كفارة واحدة فصل في الصحاح عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله صلعم
ان جارية لي كانت ترعى غنما لي ففقدت شاة من الغنم فسألتها فقالت اكلها الذيب فاسف اى غضب عليها وكنت
من بني آدم الواو للحال وهو تمهيد عذر لغضب فلطمت اى ضربت باطن الراحة وجهها وعلي رقبة اى اعتاق رقبة كفارة
افاعتقها اى هل يجزي ان اعتقها عن تلك الكفارة فقال رسول الله صلعم لها اين الله قالت في السماء
مراده عليه السلام من سؤاله اياها ليعلم انها موحدة او تخدش الاصنام انه قلما اشارت الى السماء علم انها موحدة فصنع صنعها
بان علم ان اله السماء يدبر الامر من السماء الى الارض وليس المراد اثبات السماء مكانا لله تعالى عنه علوا كبيرا بل معناه ان امره ونهيه
ووحيه ورحمته وكتبه جارية من قبل السماء او هو كقولهم اتجه الممتنع من السماء ان يخسف بكم الارض والمراد نفي التجسيم بالمعنى
المذكور قال فانا قالت انت رسول الله صلعم قال اعتقها فانها مؤمنة باب اللعان من الصحاح عن سهل بن سعد
الساعدي قال ان عويمر بن الجد العجلاني بفتح العين وسكون الجيم ظهر العرب قال يا رسول الله ارايت رجلا اى اخبرني عن
رجل وجد مع امرأته رجلا ايقتله فتقتلونه اى اولياء المقتول ذكر الرجل القاتل ام كيف يفعل فقال قد انزل الله فيك
اى قد انزل الله فيك وفي صاحبتك والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الآية فاذهب فات بها قال
سهل فتلاعنا في المسجد وانا مع الناس عند وهذا يدل على جواز اللعان في المسجد بل هو مستحب تغليظا مكانيا وعلى انه
ينبغي ان يكون عند جمع من المؤمنين كاقامة الحدود وحضرهم ليكون ابلغ زجرا او صفة اللعان موقوفة الحديث يدل على ان
آية اللعان نزلت في عويمر العجلاني وانه اول لعان كان في الاسلام قال بعض العلماء انها نزلت بسبب هلال بن امية وكان
اول رجل لاعن في الاسلام فلعل المعنى قد انزل الله فيك اى في شانك الان ذلك حكم شامل لجميع الناس وقيل يحتمل انها

نزلت فيهما جميعا فلعنهما سلكا في وقتين متقاربين فنزلت فيهما وسبق هلال باللعان فلما فرغا قال عويمر كذبت
عليها يا رسول الله ان امسكتها يعني ان امسكتها في نكاحي ولم اطلقها وقد كذبت فيما قلت من قذفها فطلقها ثلاثا وهذا
يدل على ان الفرقة لا تقع بمجرد اللعان ما لم يفرق الحاكم وبه قال ابو حنيفة حتى لو طلقها قبل قضاء القاضي وقع وعند الشافعي بمجرد
اللعان ولكن فرقة في حكم التطليقة البائنة عند ابي حنيفة رحمه الله لا يتأبد حكمها فاذا اكذب الرجل نفسه بعد ذلك
جاز ان يتزوجها وعند الشافعي فرقة بغير طلاق يتأبد حكمها ليس لهما ان يجتمعا بعد ذلك بوجه ثم قال صلعم انظروا
فان جاءت به اي بما حملت اسحم وهو الشديد السواد ادعج العينين اي اسود العينين مع سعتهما وهو شديد سواد العين
في بياض عظيم الاليتين خدلج الساقين شديد اللحم اي عظيم الساقين وكان الرجل الذي ينسب اليه الزنا بهذه الصفة يعني
لو كان الولد بهذه الصفة فلا احسب اي لا اظن عويمرا الا قد صدق عليها وهذا يدل على جواز الاستدلال بالشبه وان جاءت
به احيمر تصغير احمر نصب حالا كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة دويبة حمراء تلتزق بالارض وقيل شبه الوزغة وكان عويمر
احمر فلو كان الولد بهذه الصفة فلا احسب عويمرا الا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت النبي صلعم بتصديق
عويمر فكان بعد ينسب الى امه وانما كشف الرسول بذلك مع ان الستر افضل لفائدة اعلام النبوة والتنبيه على ان لا تأثير
لوضوح الامر بعد وقوع الفرقة بين المتلاعنين وعن ابن عمر رض ان النبي عم لاعن بين رجل وامرأته فانتفى من ولدها
ففرق بينهما والحق الولد بامه وفي حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الآخرة والحديث يدل على ان للامام ان يذكر المتلاعنين ويعظم الامر عليهما ويقول لهما عذاب الدنيا اهون من عذاب
الآخرة وعن ابن عمر رض ان النبي عم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها يعني لا يجوز
لك ان تكون معها بل حرمت عليك ابدا وهذا يدل على وقوع الفرقة باللعان كما قال الشافعي قال اي الرجل بعد الفرقة
يا رسول الله مالي اي اين يذهب مالي الذي اعطيتها من المهر قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها
اي فالمهر في مقابلة وطئك اياها وهذا يدل على ان الملاعن لا يرجع بالمهر عليها اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما ان
لم يدخل بها قال ابو حنيفة ومالك والشافعي لها نصف المهر وقال بعضهم لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها وان كنت
كذبت عليها في انها زنت فذاك ابعد لك اي عود المهر اليك ابعد لانه اذا لم يعد اليك حالة الصدق فلان لا يعود اليك حالة
الكذب اولى وابعد لك منها وعن ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته واسمها خولة عند النبي صلعم بشريك بن سحماء
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البينة اي اقم البينة باربعة شهود انها زنت فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق
فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل جبرئيل وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم اي يقذفون فقرأ حتى بلغ ان كان
من الصادقين فجاء هلال فشهد اي فلاعن والنبي صلعم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب فهل منكما تائب والاظهر
انه عم قاله بعد فراغهما من اللعان والمراد انه يلزم الكاذب التوبة وقيل قاله قبل اللعان تحذيرا لهما منه ثم قامت
فشهدت فلما كانت عند الخامسة اي الشهادة الخامسة وقفوها اي حبسوها ومنعوها من المضي في الشهادة الخامسة وقيل
اي اقاموها في الخامسة بعد كونها قاعدة وهذا يدل على ان حكم لعانه مقدم على لعانها لانه مثبت وقالوا انها اي الشهادة الخامسة
موجبة للتفريق بينكما قال ابن عباس فتلكأت اي تبطأت وتوقفت ان يقولها ونكصت اي انقلبت ورجعت على عقبيها
حتى ظننا انها ترجع عن ذلك وتندم على اللعان ثم قالت لا افضح قومي سائر الايام اي في جميع الدهر بان ارجع عن اللعان
واثبت على نفسي الزنا فمضت اي اتمت اللعان في الخامسة وقال النبي عم ابصروها بفتح الهمزة فان جاءت به اكحل العينين
الكحل سواد العينين من اصل الخلقة سابغ الاليتين اي عظيم الاليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء فجاءت به

كذلك

كذلك فقال عم لولا ما مضى من كتاب الله اي لولا ان القرآن حكم بعدم الحد على المتلاعنين وعدم التعزير لكان لي ولها شان
اي لفعلت بها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين لهتكها الحرمة بينها وبين ربها تارة بالزنا واخرى بالايمان
الكاذبة وفي تنكير لفظ الشان تهويل لما كان يريد ان يفعل بها وفيه دليل على ان القاضي يجب عليه ان يحكم بالظاهر وان كان
ثمة على خلافه من الشبه ولا منافاة بين حديث الملاعنة وبين قوله عم الولد للفراش وللعاهر الحجر لان بحديث اللعان
ينفى الولد مع وجود الفراش والحديث الآخر فيمن يدعي الولد من غير فراش وعن ابي هريرة رض قال قال سعد بن عبادة لو
وجدت مع اهلي رجلا لم امسه اي لم اضربه ولم اقتله حتى آتي بالهمزة للاستفهام مقدرة هنا اي الم اتعرض له بالاذى والقتل حتى آتي
باربعة شهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قال اي سعد بن عبادة كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف
قبل ذلك ان هذه مخففة من المثقلة واسمها مضمر واللام في لاعاجله فارقة بينها وبين الشرطية والنافية قيل مراجعة سعد
للنبي صلعم طمعا في الرخصة لا ردا لقوله ولم يرد بقوله كلا انكار حكمه لانه كفر وانما بدت هذه الكلمة منه من فرط الغيرة قال عم
اسمعوا الى ما يقول سيدكم انه لغيور فعول من الغيرة وهي الحمية والغضب على من فعل باهله فاحشة وانا اغير منه والله
اغير مني افعل تفضيل من الغيرة وهي من الله الزجر عن المعاصي والحديث يدل على ان من قتل رجلا ثم ادعى انه وجده على
امرأته لا يسقط عنه القصاص به حتى يقيم البينة على زناه وعن عبد الله بن مسعود قال قال عم لا احد اغير من الله عز وجل
اي ازجر من المعاصي منه فلذلك حرم الفواحش جمع فاحشة وهي ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب
اليه المدحة بكسر الميم بمعنى المدح من الله فلذلك مدح نفسه وفي رواية ولا احد احب اليه المدحة من الله ومن اجل ذلك
وعد الله الجنة لمن مدحه واطاعه ولا احد احب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين يعني النبيين
ليخوفوا العاصين ليعتذروا ويتوبوا عن معاصيهم ليقبل عذرهم وتوبتهم وليبشروا المطيعين وعن المغيرة بن شعبة
قال قال عم ان الله يغار اي يغضب على من فعل فاحشة وان المؤمن يغار وغيرة الله ان يأتي المؤمن ما حرم الله وعن
عائشة رض قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امة محمد والله ما من احد اغير من الله ان يزني اي على ان يزني عبده
او امته وعن ابي هريرة رض ان اعرابيا اتى النبي صلعم فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود واني انكرته فقال له
النبي صلعم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق اي اسمر والورقة السمرة وفي صحاح
الجوهري الاورق من الابل الذي في لونه بياض الى سواد وهو اطيب الابل لحما وليس بمحمود عندهم في سيره وعمله قال
ان فيها لورقا بضم الواو جمع الاورق قال فاني ترى اي كيف ترى اتى ذلك الورق جاءها يعني من اين حصل لها
ولونها ليس كذلك قال اي الاعرابي عرق اي هو عرق نزعها اي اخرجها وقطعها من الوان فحلها ولقاحها وجذبها
الى الورقة وفي المثل العرق نزاع قال اي النبي صلعم فلعل هذا اي المولود عرق نزعه ولم يرخص في الانتفاء منه
وهذا يدل على اثبات القياس قياس اختلاف لون الوالد والمولود لنزع عرق على اختلاف الابل مع اتحاد الفحل واللقاح
عن عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص وهو الذي كسر رباعية رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد كافرا
عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك اراد بالوليدة الامة وزمعة هذا
ابو سودة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وكان عادة اهل الجاهلية ان احدهم اذا وطئ امة غيره وحملت بهذا زعم
ان الحمل منه فاذا وضعته ادعاه فالحق به وكان عتبة قد فعل هذا واوصى اخاه سعد بن ابي وقاص حين مات
بمكة ان يضم اليه ابن وليدة زمعة على انه ابنه فلما كان عام الفتح اي فتح مكة اخذه سعد فقال انه ابن اخي
وقال عبد بن زمعة اخي كان ابي يطأها بملك اليمين وقد ولدت على فراشه فتساوقا اي ذهبا الى رسول الله

صلى الله عليه وسلم

كان كلا منهما بسوق صاحبه اليه فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان عهد الي فيه وقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة
ابي ولد على فراشه فقال هو لك يا عبد بن زمعة حكم عليه الولد لزمعة لاقراره بوطئها وتصيرها فراشا له
ما كان عليه اهل الجاهلية من الانتساب الى الزاني بتولد الولد الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه وللزاني
الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب يقال لفلان حجر اي تراب
اذا خاب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسودة بنت زمعة احتجبي منه امر بالاحتجاب عن ذلك الابن بطريق الورع
والاحتياط لما راى من شبهه بعتبة فما راها اي فما رأى الابن سودة حتى لقي الله اي مات وروي هو اخوك يا عبد
وقالت عائشة رض دخل علي ذات يوم اي يوما وهو مسرور فقال يا عائشة الم تري ان مجززا المدلجي بضم الميم وكسر اللام
دخل اي في المسجد فراى اسامة وزيدا يعني اسامة وابيه زيد وعليهما قطيفة كساء غليظ قد غطيا رؤسهما وبدت
اقدامهما فقال هذه الاقدام بعضها من بعض وكان زيد ابيض واسامة اسود لان امه بركة كانت جارية حبشية الاصل
ورثها النبي صلى الله عليه وسلم من ابيه عبد الله فاعتقها وزوجها زيد بن حارثة فكان المنافقون يتكلمون فيهما بما يسوء
سماعه بسبب سواده فلما سمع قول المدلجي وهو قائف من بني مدلج سر عنده لما فيه من اشادة الحق وغيظ اهل النفاق
وفيه دليل على ثبوت امر القافة وصحة الحكم بقولهم في الحاق الولد لانه عم لا يظهر السرور الا بما هو حق عنده وهو قول الشافعي
واحمد ومالك وعند ابي حنيفة لا يجوز الحكم بقول القافة • وعن سعد بن ابي وقاص قال قال صلعم من ادعى الى غير ابيه اي عدى الادعاء الى
لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال وقد كانوا يفعلونه في الجاهلية فالجنة عليه حرام قيل هذا
محمول على المستحل وقيل معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا وعبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه موجب
الى الفساد الكثير • وعن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلعم لا ترغبوا اي لا تعرضوا عن ابائكم بالانتساب الى غير ابائكم
فمن رغب اي اعرض عن ابيه وهو عالم انه ابوه فقد كفر ان اعتقد اباحته لمخالفته الاجماع وان لم يعتقد يكون معناه فقد
كفر حق نعمته من الحسان • عن ابي هريرة رض انه سمع النبي صلعم يقول لما نزلت اية الملاعنة ايما امراة ادخلت على قوم من ليس منهم
بانتساب ولدها المولود من الزنا الى زوجها فليست من الله في شيء اي في رحمته وغفرانه يعني لا تجد العفو ولن يدخلها
الله تعالى الجنة اي مع المحسنين بل تعذبها وبعدها ما شاء الله تعالى الا ان تكون كافرة فيخلد في النار وايما رجل جحد ولده
وهو ينظر اليه اي يعلم انه ولده ويتيقن … احتجب الله منه يعني يحجبه الله تعالى منه
كما احتجب هو منه في الدنيا وفضحه على رؤس الخلائق في الاولين والاخرين اي يكشف سوءته قدامهم وعند مشاهدتهم وروي
وفضحه على رؤس الاشهاد جمع شاهد وهو الحاضر والمراد اهل القيمة • وروي عن ابن عباس رض انه قال جاء رجل الى النبي صلعم
فقال ان لي امراة لا ترد يد لامس اي لا تمنع نفسها ممن يقصدها بفاحشة فقال النبي صلعم طلقها قال اني احبها قال فامسكها
اذا اي احفظها ولازمها كيلا تفعل فاحشة وهذا يدل على ان تطليق مثل هذه المراة اولى لانه قدم الطلاق على الامساك وقيل
معناه لا تحفظ ما في البيت ولا ترد يد من اراد ان ياخذ منه شيئا فمعنى قوله فامسكها اي احفظها عما ذكرت من التبذير
عن ابيه عن جده قضى ان كل مستلحق يلحق الحاقه الولد الذي طلب الورثة ان يلحقوه بهم استلحق بعد ابيه اي بعد موت
ابيه الذي يدعى له اي ينتسب اليه كان بعد موت سيد تلك الامة ولم ينكره ابوه حتى يموت ادعاه ورثته
فقضى تفسير للقضاء الاول ان من كان من امة يملكها يوم اصابها يعني جامعها فقد لحق اي الولد بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله
اي قبل الاستلحاق من الميراث شيء وما ادرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه على حسب ذكورته وانوثته ولا يلحق اذا كان ابوه
الذي يدعى له انكره لان الولد انتفى عنه بانكاره وهذا انما يكون اذا ادعى الاستبراء بان يقول مضى عليها حيض بعد ما وطئها

وما وطئها

وما وطئها بعد مضي الحيض حتى ولدت وحلف على الاستبراء فحينئذ ينتفي عنه الولد فان كان من امة لم يملكها او من حرة عاهر اي زنى بها
فانه لا يلحق ولا يرث لان الزنا لا يثبت النسب وان كان الذي يدعى له هو ادعاه هذا تاكيد لقوله فانه لا يلحق ولا يرث فهو ولد
زنية من حرة كان او امة • عن جابر بن عتيك رض ان النبي صلعم قال من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما التي يحبها الله
فالغيرة في الريبة وهي التهمة والشك وهنا الاختلاط مع الاجانب يعني اذا علم الرجل من زوجته او امته او بين الاجنبي ملاقاة
وانبساطا او مزاحا ينبغي للرجل ان لا يرضى بهذا واما التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة بان وقع في خاطره ظن سوء من غير امارة
وان من الخيلاء اي الكبر ما يبغض الله ومنها ما يحب الله فاما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل عند القتال وهو التبختر عند الحركة
والاستهانة بالعدو واظهار الشجاعة حتى يمكن الروع في قلبه واختياله عند الصدقة وهو بان تهزه الاريحية للسماحة فيعطيها
طيبة بها نفسه فلا يستكثر الكثير بل لا يعطي منها الا وهو يعده قليلا واما الذي يبغض الله فاختياله في الفخر بان يقول انا اشرف
واكرم من فلان ويروى في البغي وهو الظلم

باب العدة من الصحاح

عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة
المراد بها هنا الطلاق الثلاث وهو غائب فارسل اليها وكيله اي الى فاطمة وكيل ابي عمرو بالشعير للنفقة فتسخطته اي استقلته
قليلا ولم ترض به فقال اي الوكيل والله ما لك علينا من شيء لانك مطلقة بائنة فجاءت فاطمة رسول الله صلعم فذكرت ذلك له فقال
ليس لك نفقة قال الشافعي ومالك لا نفقة للمطلقة البائنة الا ان تكون حاملا لكن لها السكنى وعند ابي حنيفة يجب لها النفقة والسكنى
في العدة كالمطلقة الرجعية فمعنى قوله ليس لك نفقة اي النفقة التي ترتضينها لانها لم ترض بالشعير واراد اجود منه فامرها ان تعتد
في بيت ام شريك ثم قال تلك ام شريك امراة يغشاها اصحابي اي يدخلون اليها فلا تصلح بيتها للمعتدة اعتدي عند ابن ام مكتوم
فانه رجل اعمى تضعين ثيابك خبر في معنى الطلب يعني الزمي المسكن والتهي عن الخروج ووضع ثياب الزينة الى انقضاء العدة اي
لا تلبسي ثياب الزينة في حال العدة فاذا حللت اي من العدة بانقضائها فاذنيني اي فاعلميني قالت فلما حللت ذكرت له
ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه هذا كناية انه كثير الضرب والتاديب
للنساء فلا تطيق ضربه واما معاوية فصعلوك اي فقير لا مال له فلا تسترحين معه وفيه دليل على جواز المستشار اذا ذكر
الطالب عند المخطوبة ببعض ما فيه من العيوب على وجه النصيحة والارشاد الى ما هو اصلح لم يكن غيبة موجبة للاثم وان المال معتبر في الكفاءة
انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله تعالى فيه خيرا واغتبطت اي صرت بحيث تغبطني النساء
لحظ كان لي منه بحيث يتمنى النساء مثل احوالي وفي رواية فاما ابو جهم فرجل ضراب للنساء وروي ان زوجها طلقها ثلثا
فاتت النبي صلعم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا وقالت عائشة رض ان فاطمة بنت قيس كانت في مكان وحش اي خال
لا ساكن به فخيف على ناحيتها اي جانبها يعني نفسها فلذلك رخص لها النبي صلعم تعني الضمير فيه لعائشة في النقلة بضم النون
اي في الانتقال من موضعها الى بيت ابن ام مكتوم لا لانه لا سكنى لها على الزوج وقالت عائشة ما لفاطمة ما استفهامية بمعنى الانكار
الا تتقي الله اي ما تخشى الله في نسبة هذا القول الى النبي عم تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة وما قالها النبي هذا
بل يجب للمطلقة النفقة والسكنى وانما امرها بالخروج من منزلها لكونه مكانا وحشا وروي عن عمر رض انه رد حديث فاطمة
فقال لسنا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة وذلك بمحضر من الصحابة قال سعيد بن المسيب انما نقلت فاطمة لطول
لسانها على احمائها جمع حمو وهو قريب الزوج يعني كانت سليطة تؤذي اقارب زوجها • عن جابر قال طلقت خالتي ثلثا فارادت
ان تجد نخلها اي تقطع ثمرة نخلها فزجرها رجل اي منعها ان تخرج فاتت النبي عم فقال بلى فجدي نخلك اي اقطعي ثمرة نخلك
وهذا يدل على ان للمعتدة الخروج نهارا للعذر فلعل خالة جابر لم يكن لها من يصلح وخص عليه الخروج فانه عسى
ان تصدقي اصلا ان تتصدق اي تؤدي زكوة ثمرتك ان بلغت نصابا او تفعلي معروفا بان تتصدق صدقة التطوع ان لم تبلغ

عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الباء نفست بضم النون اى ولدت بعد وفاة زوجها بليال
ويروى وضعت بابعد ليلة فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت بدل على انقضاء عدة الحامل بوضع الحمل
عن ام سلمة قالت جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ان ابنتى توفى عنها زوجها اى مات وقد اشتكت
عينها اى وجعت افنكحلها فقال صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا فيه حجة لاحمد على انه لا يجوز الاكتحال
بالاثمد المتوفى عنها زوجها لان وجعها لا وقت له عند احمد كذا قاله الزمخشرى وقال الشافعى يكتحل للرمد
ليلا وتمسحه نهارا ثم قال انما هى اربعة اشهر وعشر وقد كانت احدكن فى الجاهلية ترمى بالبعرة على رأس الحول اى عند
المتوفى عنها زوجها فى الجاهلية حولا كاملا فتخرج بارغد عيشها وعشر وذلك ان المرأة اذا توفى عنها زوجها دخلت بيتا
ضيقا وليست شر ثيابها ولا تمس طيبا ولا شيئا حتى يمر بها سنة ثم تؤتى بدابة فتفتض به اى تنبه حمارا او شاة او طيرا
فتكسر به عدتها ثم تخرج فتعطى بعرة فترمى بها ثم لا تراجع بعد ذلك ما شاءت من طيب او غيره حتى تمضى عليها سنة
بخمس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وفيه دليل على وجوب الحداد على معتدة الوفاة وعن ام سلمة
والدهن فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا وفيه دليل على وجوب الحداد على معتدة الوفاة وعن ام عطية
ان ذ ع قال لا تحد المرأة على ميت فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب اى نمط
العين او كوفى قصارهم يطبق نوع من البرود اليمنية يعصب غزلها اى يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج فلا بأس بلبسه ولا تكتحل ولا تمس
طيبا الا اذا اطهرت نبذة اى قطعة يسيرة من قسط بضم القاف عود يجاء به الهند يجعل فى الادوية وقيل هو عصارة يجلب
الريح تتبخر به النفساء او اظفار يقشر الهرة حبشى الطيب اسود يجعل فى الدخنة او احد لغة فى القسط والتقدير ولا تمس طيبا الا نبذا
منها اذا اطهرت بعد الحيض الذى تعتبر به فى العدة فانه يباح لها ذلك ويروى ولا تختضب وعن حسان غزينب بنت
بضم الغين وفتح الراء المهملة بنت مالك بن سنان وهى اخت ابى سعيد الخدرى اخبرتها انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ترجع الى اهلها فى بنى خدرة بضم الخاء المعجمة حتى اذا كانت فى الطريق رد بها عبدا له لحق عبدا لبنو اى هربوا
فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلى فان زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه ولا نفقة اى ولا تى نفقة فقالت
قال نعم فانصرفت اى فرجعت عنه حتى اذا كنت فى الحجرة او فى المسجد دعانى فقال الكاتب فى بيتك حتى يبلغ الكتاب
اجله اى حتى تنقضى العدة سميت العدة كتابا لانها فرض يفرضه كما قال كتب عليكم اى فرض قالت فاعتددت اى قضيت
فيه اربعة اشهر وعشرا وهذا يدل على ان المعتدة تعتد فى المنزل الذى انتقل منه بعد موت زوجها وعن ام سلمة
قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى ابو سلمة وقد جعلت على صبر بفتح الصاد وكسر الباء الدواء المر
فقال ما هذا يا ام سلمة فقلت انما هو صبر ليس فيه طيب قال انه يشب الوجه اى يوقد ويلون البشرة وتحسنه فلا تجعليه الا بالليل
وتنزعين عنه بالنهار ولا تمتشطى بالطيب الثابت الحناء اى حال كونه ممتشطا ولا بالحناء فانه خضاب قلت باى شئ امتشط
يارسول الله قال بالسدر تغلفين بفتح التاء اصله تتغلفين بدار سك فحذفوا احدى التاءين تخلف بالغالية اذا تطلى بها يعنى لا تكثرين منه
على شعرك حتى يصير غلفا قالت فيعظم الغلف المغلوف وروى بضم الغين وتشديد اللام اى تغلفين ان تفعلى ذلك وعن ام سلمة
انه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر اى الذى يصبغ بالعصفر من الثياب ولا الممشقة بضم الميم الاولى وفتح الشين المعجمة
المتدة هى المصبوغة بالمشق بالكسر الكوز وهو المغرة وهو طين احمر ولا الحلى ولا تختضب ولا تكتحل باب الاستبراء وهو
طلب براءة الرحم من النطفة وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى سبايا اوطاس لا توطأ حامل
حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة وفيه دليل على ان اذا استبرأها
حامل بوضع الحمل وعن رويفع بضم الراء وفتح الفاء وكسر الواو وسكون التحتية وفتح الفاء وآخره عين مهملة
ابن ثابت الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله وحل صفة لامرئ واليوم الآخر ان يسقى ماءه زرع غيره يعنى اتيان الحبالى حتى يستبرأها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع
مغنما اى شيئا من الغنيمة حتى يقسم باب النفقات وحق المملوك من الصحاح عن عائشة رضى الله عنها ان هند بنت عتبة
قالت يارسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح اى بخيل من الشح وهو البخل مع حرص وليس يعطينى ما يكفينى وولدى الا ما اخذت
منه وهو لا يعلم فهل على جناح فى ذلك اى حرج يعاقبنى فيه فى الغيوب للحاجة فقال النبى صلى الله عليه وسلم خذى ما يكفيك وولدك اى
خذى قدر نفقتك ونفقة ولدك بالمعروف وهو ما يقره الشرع ويأمر به فيه دليل على ان النفقة بقدر الكفاية عن جابر بن
سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم خيرا اى مالا فليبدأ بنفسه بالانفاق فليبدأ بما يخصه ثم باهله اى زوجته
ثم رحمه وعن ابى هريرة قال قال رجل يا رسول الله عندى دينار قال انفقه على نفسك قال عندى آخر قال انفقه على ولدك
قال عندى آخر قال انفقه على زوجتك قال عندى آخر قال انفقه على خادمك قال عندى آخر قال انت اعلم اى يجب على البدء بنفقة رقيقه فقد ثبت بالكفيه وكسوته بقدر حاجته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اى لا يأمره بالاعمال الشاقة الا ما يطيق الدوام عليه لانه ربما يطيق يوما او ليلة ثم يعجز
عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم اى محكومين لكم فمن جعل الله اخاه تحت يده فليطعمه
مما ياكل وليلبسه مما يلبس وهذا خطاب لمن يملك العبيد الذين لهم عادة بخدمة مخدوميهم ولا يكلفهم من الاعمال الشاقة ما يغلبهم فان كلفهم ما يغلبهم فليعنهم عليه وعن عبد الله بن عمر
جاءه فى ثمان له وهو فى ان له وهو فى ان موت بمعناه القائم بامور الرجل كوكيله وخازنه وحافظ ماله تحت يده فقال اعطيت الرقيق
قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم قال كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وفى رواية كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
اى يعطى قوته والمراد فى لزمه نفقته وهذا يدل على انه لا يتصدق بما يفضل عن قوت الاهل بل يعتمد به الثواب لانه يتقلب اثما ان يحتمل
ان يراد بان يضيع امرء يقوته وهو البارى او الذى يموت المالك وفى رواية كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته
نفث بحبس والضمير فيه للمرء معناه لو لم يكن له اثم الا ان منع القوت عن المماليك والعيال او تاخير قوتهم عن وقت حاجتهم لكفاه ذلك
الاثم وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به اى بذلك الطعام وقد ولى اى قرب
او معنى تولى حره ودخانه فى طبخ ذلك الطعام فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا وهو الطعام الذى كثرت عليه
الايدى فليلط بان اى فليضع فى يده منه اكلة بضم الهمزة اى لقمة او اكلتين اى لقمتين وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العبد اذا نصح لسيده اى اراد له خيرا واحسن عبادة الله فلما اجره مرتين مرة لطاعة ربه ومرة لطاعة سيده وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما افاد غرم وكسب العبد للمساكين وفاعل نعم مستتر فيه وما بمعنى شيئا معينة للفاعل
ينصب على التمييز اى نعم الشئ شيئا للمملوك والمخصوص بالمدح التوفى فى قوله ان يتوفاه الله يقال توفاه الله اى قبض روحه
والحسن عبادة ربه حاله وخالقه مع الخير منصوب فى يتوفاه يعنى موتا حسن عبادة ربه وطاعة سيده فحالة كذا كذا

فقال لقد

فقال لقد هممت اى قصدت ان ألعنه لعنا يدخل معه فى قبره كيف يستخدمه اى كيف يستعبد الولد وهو اى والحال ان الخادم لا يحل له
ان يكون الولد كذا كيف يورثه فيه معنى الانكار وتعجب منه والمراد به النهى عن وطء الحامل المسبية قبل الاستبراء بالحاء المهملة اى الحيضة
الحدرى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى سبايا اوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة وفيه دليل على ان اذا استبرأها
خبر بمعنى النهى يعنى لا يجامعها سيدها حاملا حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة وفيه دليل على ان اذا استبرأها
وهى حايض فانه لا يعتد بتلك الحيضة حتى تستبرأ بحيضة مستأنفة وان كان ممن لا تحيض فاستبرأها بمضى شهر وعن رويفع
بن ثابت الانصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله وحل صفة لامرئ واليوم الآخر ان يسقى ماءه زرع غيره يعنى اتيان الحبالى حتى يستبرأها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع
مغنما اى شيئا من الغنيمة حتى يقسم باب النفقات وحق المملوك من الصحاح عن عائشة رضى الله عنها ان هند بنت عتبة
قالت يارسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابا سفيان رجل شحيح اى بخيل من الشح وهو البخل مع حرص وليس يعطينى ما يكفينى وولدى الا ما اخذت
منه وهو لا يعلم فهل على جناح فى ذلك اى حرج يعاقبنى فيه فى الغيوب للحاجة فقال النبى صلى الله عليه وسلم خذى ما يكفيك وولدك اى
خذى قدر نفقتك ونفقة ولدك بالمعروف وهو ما يقره الشرع ويأمر به فيه دليل على ان النفقة بقدر الكفاية عن جابر بن
سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم خيرا اى مالا فليبدأ بنفسه بالانفاق فليبدأ بما يخصه ثم باهله اى زوجته ثم
رحمه وعن ابى هريرة قال قال رجل يا رسول الله عندى دينار قال انفقه على نفسك قال عندى آخر قال انفقه على ولدك
قال عندى آخر قال انفقه على زوجتك قال عندى آخر قال انت اعلم اى يجب على البدء بنفقة رقيقه فقد ثبت بالكفيه وكسوته بقدر حاجته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق اى لا يأمره بالاعمال الشاقة الا ما يطيق الدوام عليه لانه ربما يطيق يوما او ليلة ثم يعجز
عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت ايديكم اى محكومين لكم فمن جعل الله اخاه تحت يده فليطعمه
مما ياكل وليلبسه مما يلبس وهذا خطاب لمن يملك العبيد الذين لهم عادة بخدمة مخدوميهم ولا يكلفهم من الاعمال الشاقة ما يغلبهم فان كلفهم ما يغلبهم فليعنهم عليه وعن عبد الله بن عمر
جاءه فى ثمان له وهو فى ان له وهو فى ان موت بمعناه القائم بامور الرجل كوكيله وخازنه وحافظ ماله تحت يده فقال اعطيت الرقيق
قوتهم قال لا قال فانطلق فاعطهم قال كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته وفى رواية كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
اى يعطى قوته والمراد فى لزمه نفقته وهذا يدل على انه لا يتصدق بما يفضل عن قوت الاهل بل يعتمد به الثواب لانه يتقلب اثما ان يحتمل
ان يراد بان يضيع امرء يقوته وهو البارى او الذى يموت المالك وفى رواية كفى بالمرء اثما ان يحبس عمن يملك قوته
نفث بحبس والضمير فيه للمرء معناه لو لم يكن له اثم الا ان منع القوت عن المماليك والعيال او تاخير قوتهم عن وقت حاجتهم لكفاه ذلك
الاثم وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به اى بذلك الطعام وقد ولى اى قرب
او معنى تولى حره ودخانه فى طبخ ذلك الطعام فليقعده معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا وهو الطعام الذى كثرت عليه
الايدى فليلط بان اى فليضع فى يده منه اكلة بضم الهمزة اى لقمة او اكلتين اى لقمتين وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان العبد اذا نصح لسيده اى اراد له خيرا واحسن عبادة الله فلما اجره مرتين مرة لطاعة ربه ومرة لطاعة سيده وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما افاد غرم وكسب العبد للمساكين وفاعل نعم مستتر فيه وما بمعنى شيئا معينة للفاعل
ينصب على التمييز اى نعم الشئ شيئا للمملوك والمخصوص بالمدح التوفى فى قوله ان يتوفاه الله يقال توفاه الله اى قبض روحه
والحسن عبادة ربه حاله وخالقه مع الخير منصوب فى يتوفاه يعنى موتا حسن عبادة ربه وطاعة سيده فحالة كذا كذا

فقال لقد

وعن جابر رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابق العبد من مولاه لم تقبل له صلوة يعني كمال الصلوة عن جرير
ابن عبد الله قال قال ع م ايما عبد ابق ايما الشرط مبتداء وما زائدة للتاكيد وابق خبره وجواب الشرط قوله فقد
برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعدم فحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة يعني يخرج العبد
الابق عن احترام المسلمين فلا يجوز احد ايذائه وبين سيده في عفوه الجائزة على اباقه وعنه قال قال ع م ايما عبد ابق
من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة الموالي حتى يرجع اليهم وعن ابي هريرة قال قال ع م من قذف مملوكه اى رماه بالزنا
وهو بري والواو للحال اى المملوك بريء مما قال ضمير الفاعل راجع الى من جلد يوم القيمة اى ضرب حده في الاخرة الا ان يكون
اى المملوك كما قال فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤول
ويقال وهو بري اى فيما اعتقده وقال ابن عمر قال ع م من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم يأته اعلم يأت موجب ذلك
الحد او لطمه اى ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه اى تم ذلك الضرب يمحو باعتاقه عن ابي مسعود الانصاري
انه قال كنت اضرب غلاما فسمعت من خلفي صوتا اعلم ابا مسعود لله مبتداء بلام الابتداء وخبره اقدر عليك منك
عليه يعني قدرة الله تعالى عليك اتم وابلغ واشد من قدرتك على عبدك فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى فقال اما وفي تنبيه لو لم تفعل ذلك التحرير كفارة لضربك للفحتك النار اى احرقتك
او لمستك النار شك من الراوي من الحسان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلعم فقال ان لي مالا وان
والدي يحتاج الى مالي قال انت ومالك لوالدك وفي بعض النسخ لابيك لانه اصل وجودك وانت خلقت من مائه فيجب عليك نفقته
ان اولادكم من اطيب كسبكم اى من الطيب وهو الحلال فكلوا من كسب اولادكم وهذا يدل على انه اذا لم يكن للوالد مال وله كسب يلزمه
الكسب للانفاق على والده وقيل يده مبسوطة في مال ولده يأخذ منه ما شاء والعامة على انه لا يأخذ الا لحاجة عن عمرو
بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلعم فقال اني فقير ليس لي شيء ولي يتيم اى عندي او اضافه الى نفسه
لانه كان قيمه فقال كل من مال يتيمك غير مسرف اى غير مفرط في الانفاق على نفسك ولا مبادر اى غير مسرع في اكل ماله مخافة
ان يبلغ فيلزم تسليمه قال الله عز وجل ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا ولا متأثل اى جامع مالا من مال اليتيم
اصل ماله واثل الشيء اصله عن ام سلمة عن النبي ع م انه كان يقول في مرضه الصلوة منصوب بمقدر اى احفظوا الصلوة بالمواظبة
عليها وما ملكت ايمانكم عطف عليها اى احفظوا المماليك بحسن الملكة والقيام بما يحتاجون اليه من الطعام والكسوة او التقدير
احذروا الصلوة وما ملكت ايمانكم ان تضيعوهما وفي حذف الفعل تعظيم لشان هذا الامر وتفخيم له قرن امر المماليك بامر الصلوة
اشارة الى ان حقوق المماليك واجبة على السادات وجوب الصلوة وعن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال ع م لا يدخل
الجنة سيء الملكة اى الذي يسيء صحبة المماليك وهذا تهديد ووعيد في ترك حقوقهم عن رافع بن مكيث ان النبي صلعم
قال حسن الملكة اى الذي يحسن الصنيع بمماليكه يمن اى بركة وزيادة فان من احسن اليهم تبارك له فيما ملك لاحسانه
وسوء الخلق شوم وهو ضد اليمن والصدقة تمنع ميتة السوء بكسر الميم بناء نوع من الموت يعني الصدقة تمنع من موت
الفجأة فانه موت سوء لديانه بغتة لا يقدر المرء معه على التوبة والبر اى الاحسان زيادة في العمر اى بركة فيه فان الذي
يوفق في عمره يتدارك في يوم او في ساعة ما يتوقع من الطاعات ما لا يتدارك غيره في سنة او المراد يجعل الله البر سببا لزيادة
كما جعل التقوى سببا للصحة والطاعة سببا لنيل الدرجات عن ابي سعيد الخدري قال قال صلعم اذا ضرب احدكم خادمه
فذكر اى الخادم الله بان يقول عنده وقوع الضرب عليه لله فليمسك اى فليترك ضربه تعظيما لاسم الله جل جلاله وعن
ابي ايوب رضي الله عنه قال قال ع م من فرق والدة وولدها يعني من فرق بين الجارية وولدها ببيع او هبة او نحوهما
رسول الله صلى الله عليه وسلم

وذكر الصغر

وذلك في الصغر وهو دون سبع سنين فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة وهذا يدل على حرمة التفريق بينهما
وكذا حكم الجدة والاب والجد وعن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غلامين اخوين فبعت
احدهما فقال لي ع م ما فعل غلامك فاخبرته فقال رده رده اى البيع منع بهذا التفرقة التحريم وحمله الاكثر على الاستحباب
وروي عن علي رض انه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلعم عن ذلك ورد البيع منقطع عن جابر رض عن النبي عليه السلام
قال من كن فيه ستر الله حتفه عليه اى هون الله موته وزال عنه سكراته وقيل مات بغير آفة حلت به كقتل ونحوه وادخله
جنته رفق اى مداراة بالضعيف وشفقة على الوالدين والاحسان الى المملوك غريب عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله
وهب لعلي غلاما فقال لا تضربه فاني نهيت عن ضرب اهل الصلوة وقد رأيته يصلي وذكر ان المصلي عن ابا اداني بما يحق
الضرب لان الصلوة تنهى عن الفحشاء عن عبد الله بن عمر رض قال جاء رجل الى النبي صلعم فقال يا رسول الله كم نعفو عن
الخادم اى كم مرة نعفو عن المماليك فسكت اى النبي ع م ثم اعاد عليه اى الرجل على النبي صلعم الكلام فصمت فلما كان في الثالثة
قال اعفو عنه كل يوم سبعين مرة وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لاءمكم اى وافقكم وصلح لكم من مملوكيكم
فاطعموه مما تأكلون واكسوه مما تلبسون ومن لا يلائمكم اى لا يوافقكم لاساءته او تقصير في الخدمة فبيعوه ولا تعذبوا
خلق الله تعالى عن سهل بن الحنظلية قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه من شدة الجوع والعطش
فقال اتقوا الله في هذه البهائم المعجمة وهي التي لا تقدر على النطق فتفصح عن حالها وهذا يدل على وجوب علف الدابة فاركبوها
صالحة اى قوية وذلك بان تتعهدوها بالعلف لتقوى على المشي وتصلح للركوب وكلوها صالحة اى اتركوها
عن الركوب قبل الاعياء **باب بلوغ الصغير وحضانته في الصغر** الحضانة عبارة عن القيام بتربية طفل لا يستقل
بنفسه ولا يهتدي بمصالحه **من الصحاح** عن ابن عمر رض قال عرضت اى للذهاب الى الجهاد على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام احد
وانا ابن اربع عشرة سنة فردني ثم عرضت عليه عام الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني اى كتب الجائزة يعني اثبت اسمي
في ديوان الغزاة المقاتلة وكتب رزقي فيه وقال عمر بن عبد العزيز هذا فرق بين المقاتلة والذرية اى الصغير
يعني في وجوب القتال وفي استحقاق السهم والرضخ عن البراء بن عازب انه قال صالح النبي ع م يوم الحديبية على ثلثة
اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها اى مكة من قابل اى سنة آتية
ويقيم بها ثلثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم الحاصل يا عمي خذني تناديه بكسر الفاء
بكسر الميم وانما قالت بهذا لانه صلى الله عليه وسلم وحمزة وزيد ارضعوا معا فهو عمها رضاعا فتناولها علي فاخذ
بيدها فاختصم فيها علي وزيد وهو زيد بن حارثة وجعفر وهو جعفر بن ابي طالب يكنى ابا عبد الله وكان اكبر من علي
بعشر سنين قال علي رض انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي اى زوجتي وقال زيد ابنة اخي
لانه ع م كان قد آخى بينه وبين حمزة وقيل هو اخوه من الرضاعة فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالتها
وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا في الاسلام
ومولانا اى عتيقنا لان زيدا ملكته خديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام فوهبته له فاعتقه عليه السلام وانما قال لهم ذلك
استطابة لقلوبهم بكلمات لطيفة في تقديم الخالة عليهم **من الحسان** عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ان امرأة
قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري بفتح الحاء وكسرها اى ذيلي حواء بكسر الحاء
المهملة اسم لمكان الذي يحوي الشيء اى يضمه ويجمعه وان اباه طلقني واراد ان ينزعه مني فقال النبي ع م انت احق
به ما لم تنكحي اى تزوجي وهذا يدل على بطلان حق الحضانة بالنكاح عن ابي هريرة انه ع م خير غلاما بين ابيه وامه

ولعل هذا الغلام بلغ سن التمييز فوفيقا بين هذا وبين الحديث السابق وعن ابي هريرة انه قال جاءت امرأة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني من ابي وقد نفعني يريد انتزاعه منها بلغ حدا ان يتقدم
بخذه فقال استهما هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ايهما شئت فاخذ بيد امه فانطلقت به **كتاب العتق** من صحاح

عن ابي هريرة رضه قال قال ا العتق والرقبة في الاصل العنق فجعلت كناية عن جميع الانسان تسمية للكل بالبعض
اعتق الله عز وجل اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه حتى هذه
عاطفة حتى الجر بالذكر لانه محل اكبر الكبائر وهو الزنا بعد الشرك وقيل ذكر حتى لتحقير الاعضاء بالنسبة الى باقي
وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وتغييبه للرقبة بالسلمة يدل على ان اعتاق الكل وليس بهذا المرتبة
وعن ابي ذر انه قال سألت النبي صلعم اي العمل افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قال قلت
فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها اي اعتاق احب الى مالكيها واكثرها قيمة عندهم قلت فان لم
افعل قال تعين صانعا او تصنع لاخرق قال لم تكن صنعة يحسنها قال تعين مخرقا فانه صدقة له عليها وفي بعض النسخ
ضايقا اي عائلة فرايكي له متعهدة او تضع لاخرق يقال خرق يخرق خرقا بالتحريك فهو خرق بابي شرب اي جهل فهو خرق
يعني الجاهل لما يجب ان يعمله وليس في يده صنعة يكتسب بها قلت فان لم افعل قال تدع الناس اي تترك غيرك الشر فانها صدقة
انث الضمير لتانيث الخبر او باعتبار الفعلة او الخصلة تتصدق بها على نفسك وانما جعل عدم ايصال الشر الى الناس
صدقة على نفسه لان فيه حفظها عما يوذيها ويعود وبالا عليها وعن البراء بن عازب انه قال جاء اعرابي الى النبي فقال
علمني عملا يدخلني الجنة قال لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسئلة اي جئت بها عريضة اي واسعة يعني سالت بلفظ قصير عن امر قوي
قيل الخطبة عند العرب كل كلام لم يكن منظوما لقد عرضت المسئلة اي جئت بها عريضة اي واسعة يعني سالت بلفظ قصير عن امر قوي
طول الاعناق معنى كثير اعتق ذا نسمة وهي الروح والنفس اي اعتق ذا نسمة وفك الرقبة قال اي الاعرابي اوليسا واحدا اي اعتاق
النسمة وفك الرقبة شيئا واحدا قال لا قال النبي صلعم لا ووفق بينهما بقوله عتق النسمة ان تفرد اصله تتفرد تعتقها اي تعتق الانسان
ازالة ملك عن انسان وذلك انما يكون عن مالك وفك الرقبة ان تعين في عتقها لان الفك هو السعي في التخليص فيكون اعم من الاول
عن الملك بتا واعانة فيه والمنحة بالرفع على الابتداء اي ومما يدخل الجنة المنحة وهي العطية في الاصل وعلى اي نوع كانت
صاحبها الواحد ليشفع بلبنها ووبرها ما ثمرة دونها الوكوف بفتح الواو والفوزة اللبن وقيل التي ينقطع لبنها بحيث يعطيها
والفي اي الرجوع بالخير والعطف والاحسان والشفقة على ذي الرحم الظالم اي الذي يظلم عليك والرواية المشهورة في المنحة في
النصب على تقدير وامنح المنحة وامنح الفي ليتطابق على الجملة السابقة فان لم تطق ذلك فاطعم الجايع واسق الظمآن اي العطشان
وامر بالمعروف وانه عن المنكر فان لم تطق ذلك فكف لسانك اي امسكه الا عن خير وكف نظرك الا عن خير وعن عمرو بن عبسة رضه
قال ابني مسجدا لله تذكر فيه بنى الله بيتا في الجنة وعن اعتق نفسا مسلمة كانت فديته من جهنم ومن شاب شيبة في سبيل الله
كانت له نورا يوم القيمة **باب اعتاق العبد المشترك وشرى القريب والعتق في المرض** من صحاح عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا اي حصة ونصيبا في عبد كان نصفا او غيره وكان لذي المعتق مال يبلغ ثمن العبد
اي قيمة قوم العبد عليه قيمة عدل اي لا ينقص قيمة الوسط ولا يزاد عليها فاعطى شركاءه حصصهم اي جميع حصصهم وهي تنصيف ايضا
وعتق عليه العبد للولاء له والا اي ان لم يكن له مال يبلغ ذلك القدر شيئ حواليه الاصلية فقد عتق منه ما عتق يعني عتق نصيبه فقط
ولا يستسعى العبد في فكه وعليه الشفعي عن ابي هريرة قال من اعتق شقصا اي نصيبا من عبد عتق كله ان كان له مال ويقوم قيمة نصيب
شريكه وان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه اي طلب منه السعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد

لا يشق عليه بالزيادة تمام قيمته عدل وقيل معنى قوله استسعى العبد الى مخدوم سيده الذي لم يعتق نصيبه منه بقدر ما فيه من
الرق وقوله غير مشقوق عليه بالخفة فوق طاقته وعن عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين عند موته
لم يكن له مال غيرهم فدعا بهم رسول الله صلعم فجزاهم ثلاثة اجزاء ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة وقال له قولا شديدا يعني
اي تعزيرا على فعله وعن ابي هريرة ان رجلا اعتق شقصا من عبد فكان له من المال ما يبلغ ثمنه قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركاءه
حصصهم وعتق عليه العبد والا عتق ما عتق وعن ابي هريرة ان رجلا من الانصار دبر مملوكا له لم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلعم فقال من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن النحام بثمان ماية درهم فجاء بها فدفعها اليه ثم قال ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شئ فهكذا وهكذا يقول
قبلك ايدك اي تصدق بين يديك وعن يمينك وعن شمالك وعن الحسان عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ملك ذا رحم محرم فهو حر قلنا هذا الحكم يعم الولد وغيره مثل الاخ والاخت والعم والعمة والخال والخالة وخصه الشافعي بالولاد
ووافقنا مالك في الاخوة والاخوات وعن ابن عباس عن النبي صلعم قال اذا ولدت امة الرجل منه اي من الرجل فهي معتقة عن دبر منه
دبر كل شئ آخره وهذا يدل على عتق ام الولد بموت سيدها او بعده وعن جابر رضه قال بعنا امهات الاولاد على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضه فلما كان عمر رضه نهانا عنه فانتهينا عنه فانتهينا يحمل هذا على انه
في الابتداء ثم نسخ بحديث ابن عباس رضه ونحوه ولم يظهر النسخ لجابر ولا لابن عمر ولم يعلم الراوي ثم ظهر في عهد عمر رضه
فنهى عنه وعن ابن عمر رضه قال ايما رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وله اي العبد مال الا ان للام للاختصاص والمراد به
ما في يده وحصل بالكسبة قال العبد له اي ان اعتقه الآن يشترط السيد العتق للعبد ويكون مكاتبة وتصدق منه عليه
عن ابي المليح عن ابيه اتى رجلا اعتق شقصا من غلام فذكر ذلك للنبي صلعم فقال ليس لله شريك يعني ينبغي ان يعتق كله ولا يجعل
نفسه شريكا لله تع عن سفينة قال كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك ان تخدم رسول الله صلعم ما عشت ما هذه
للدوام فقلت ان لم تشترطي علي ما فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي وهذا وعد عن عنه
بالشرط ولا يلزم كوفاءه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال صلعم المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته اي عبد كامل
درهم اطلق اسم العقد على البدل للملابسة بينهما عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عند كتابة
احدكم ما يؤدي فليحتجب منه وهذا محمول على الورع والاحتياط عند علمهم انه بصدد ان يعتق ساعة فساعة بان يؤدي نجوم الكتابة قبل العدم قصة منع
الكتابة عن تاخير الاداء بعد الحل مع امكان التسديد جواز النظار الى سيده فسد عليه السلام هذا الباب عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده عن النبي صلعم قال من كاتب عبده على ماية اوقية فادها الا عشر اواق او قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق
وهذا يدل على ان عجز المكاتب عن اداء البعض يحل فلا يسقط فيكون رقيقا كما كان ويدل مفهوم قوله

فهو رقيق على ما اداه بصيرة وعن ابن عباس رفعه النبي صلعم قال اذا اصاب المكاتب حدا اي امر موجبا للحد او ميراثا ورث بصيغة المجهول وتشديد الراء بحساب ما عتق منه كما لو ادى نصف الكتابة ثم مات او هو وحر ولم يخلف سواه فانه يرث منه نصف ميراثه وعنه قال ايما رجل يودي المكاتب بتخفيف الدال وصيغة المجهول ودى يدي ديته بتحصيل ما ادى ديته حر نصب على المفعول المطلق او الاولى جعله مفعولا ادى عايد الى محذوف وما بقي ودية عبد عطف على معوى عاملين مختلفين وهو الفعل المجهول وحر في الجزء والمعنى ان المكاتب اذا جني عليه وقد ادى بعض كتابته يدفع الجاني الى مولاه بقدر ما بقي من دية عبد ضعيف وهذان الحديثان ليسا معمولا عند ائمتنا الحنفية باب الايمان والنذور

في الصحاح عن ابن عمر رضه انه قال اكثر ما كان النبي صلعم يحلف لا ومقلب القلوب اراد باليمين او غيره تمامه يجري على الالسنة غالبا فان اريد باليمين انهى عن في النفي واما حلف بهذا البكور دليلا على جواز الحلف بصفاته الاضافية كما يجوز بصفاته الذاتية

عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وهذا الامر الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة لا يرون به باسا انهوا عنه فكان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وهذا الامر الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يصاهي به غيره تعالى فيكون الحلف بغير الله منهيا او اما قسم الله ببعض مخلوقاته كالنجوم وحي فعلى الاضمار اي ورب النجم ولانه يجوز للخالق القسم بمخلوقاته وعن عبد الله بن سرجس انه قال لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد من دون الله من الصنم ولا بآبائكم عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف وقال في حلفه باللات اسم صنم للشيخ والعزى اسم صنم لسليم وغطفان فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما كفوا معبودين لان حلف كافرا وللندب ان كان حلف بغير ذلك والحلف بالاصنام لا يعتقد يمينا اتفاقا فلا كفارة عند ابي حنيفة كما في الظهار لكونه منكرا من القول وزورا وقال الشافعي وما لك لا كفارة فيه لعدم ذكرها في الحديث وعن قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم جوابا لقوله تعالى لان فيه معنى الشرط تقديره ان تأتني اقامرك فليتصدق بالمال الذي يريد ان يقامر به وقبل اي يصدق عن الكفارة كذا قال عن ضمير حلف بار يقول ان اقمرك كذا فانا يهودي او نصراني فهو كما قال عند الشافعي بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة ان نوى ذلك والا فيكون يمينا فاجرة وقال الحنفيون لا يكفر فيحمل الحديث على التهديد وان علقه بالكلام اختلف الحنفية فيه قال بعضهم لا يكفر اعتبارا بالمستقبل فيمن يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عند انه يكفر بالحلف بكفر لانه رضي بالكفر وليس على اجزاء من ندر فيما لا يملك حتى ان يقول لو شفى الله مريضي فسلام لله وهو ليس في ملكه وعن قيل لنفسه شيء في ملكه بناء عند ابي حنيفة كل شيء يوم القيمة وعن لعن مؤمنا فهو اي لعنه اياه كقتله في التحريم والعقاب وانما شبه اللعن بالقتل لانه اذا قتله اذهب عينه التي بها ينوح فاذهاق روحه واذا لعنه اذهب عرضه بلعنه وتمامه فاذهابه عرضه كاذهاب نفسه وكلاهما يوجب الاثم وعن قذف مؤمنا بكفر فهو اي قذفه اياه بذلك كقتله لان الكفر من اسباب القتل وكان الرمي به كالقتل وعن ادعى دعوى كاذبة ليستكثر بها اي ليحصل له بدعواه كاذبة مال الناس لم يزد الله الا قلة اي لم يحصل له الا قليل من المال وكذا اذا ادعى علما ليس عنده او ذهد ونحوه وقال ابو موسى قال رسول الله صلعم اني والله ان شاء الله هذا يمين وشرط على قوله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وفيه دليل على المندوب الحنث والتكفير فيما هو خير والاحفظ ايمانكم اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اي لا تحنثوا عن عبد الرحمن بن سمرة قال النبي صلعم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة اي لا تطلب الحكم والولاية فانك ان اوتيتها اي اعطيت الامارة عن مسئلة اي عن سؤال وكلت اليها على بناء المجهول بتخفيف اللام اي خليت والامارة واللام على حكمك وان اوتيتها عن غير مسئلة اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والله

فكفر عن يمينك وأت الذي هو خير يدل على جواز تقديم الكفارة على الحنث وبه قال الشافعي واحمد وفي رواية فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك ويدل على جواز تقديم الحنث على الكفارة وبه قال ابو حنيفة عن ابي هريرة رضه ان النبي صلعم قال من حلف على يمين وأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل والحلف في التكفير بالمال لازم التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عندنا في ايضا وعنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان يلج احدكم يمينه في اهله يعني اثما عنده على الحاجا مع اهله بان حلف لا يفعل شيئا لكفارة ولو فعل ذلك الشيء خيرا فاقامته على يمينه ثم يتمتع اهله وليفعل ذلك تعللا باليمين اثما له افضل من ان يحنث فيكفر لان الحنث اذا كثر اثما عند الله ثم يعطي كفارته التي افترض الله عليه ولم يرد بذلك ان في تكفير تلك اليمين اثما حتى يكون في تركه اسقط بل المراد ان الامر بالتحلل بالكفارة اذا كان الفعل خيرا وعنه عن النبي صلعم انه قال يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك اي يمينك ما لم يقض على ذلك لا يؤثر فيها توريته بل العبرة فيها قصد المحلف ان كان مستحقا لها فالعبرة بقصد الحالف قبله التورية وعنه عن النبي صلعم انه قال اليمين على نية المستحلف اي المظلوم والاعتبار في اليمين على نية طالب الحلف فان لم يكن الحالف ظالما فاليمين على نية الحالف فان كان ظالما فعلى نية المستحلف لم تخلص من الحنث وبه قال احمد واسحق رحمهما الله وروى عن ابراهيم النخعي رحمه انه قال ان كان المستحلف ظالما فهو على نية الحالف وان كان مظلوما فعلى نية المستحلف وقيل على نية المستحلف مطلقا وعن عايشة رضها انها قالت لغو اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله من غير ان يعتقد به قلبا كما هو عادة العرب في كلامهم لا يؤاخذ به وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة لغو اليمين عبارة عن الحلف على شيء مضى وهو كاذب فيه ويظن انه صادق فلا كفارة فيه ولا اثم ورد بعضهم على عايشة رضها بما في سنن ابي داود عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون وعن ابن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد اشرك وعن ابن مسعود رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا اي ممن اقتدى بطريقتنا كره الحلف بالامانة لعدم دخولها في اسماء الله وصفاته ولانها من عادة اهل الكتاب وقيل اراد بالامانة الفرايض اي لا تحلفوا بالصلوة والحج ونحوهما ولا كفارة في هذا الحلف اتفاقا قال الله تعالى وامانة الله كان يمينا عند الحنفية دون الشافعي ولعله جعل الامانة من الصفات فقد قيل الايمان من اسماء الله والمراد بامانة الله كلمة الله وهي كلمة التوحيد وعن بريدة رضه انه قال قال رسول الله صلعم من اسلم فان كان كاذبا فهو كما قال يدل على انه انما جعل عقوبته في دينه دون ماله وان كان صادقا فلعله يرجع الى الاسلام سالما قيل هذا قريب من اليمين بالامانة وقيل يحتمل انه عم اذ صادق وليس بصادق في الحقيقة وعن ابي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد في اليمين اي بالغ فيها قال لا والذي نفس محمد بيده وعن ابي هريرة رضه انه قال كانت يمين رسول الله صلعم اذا حلف قال لا ومقلب القلوب قيل كان عمر اذا حلف عين اللغو في اثناء المحاورات كقولهم لا والله وبلى والله يستدرك بذلك ما فاته كونه يمينا معقودا وقيل معناه استغفر الله قيل كان عمر اذا حلف عين اللغو في اثناء المحاورات كقولهم لا والله وبلى والله يستدرك بذلك ما فاته كونه يمينا معقودا وقيل معناه استغفر الله ان كان الامر على خلاف ذلك وسماه يمينا مجازا وقيل الظاهر ان قوله واستغفر الله كان حلفا صادقا منه على سبيل اللغو عن ابن عمر رضه ان رسول الله صلعم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله لم يحنث متصلا الشرط بالحلف فلا حنث عليه الا ان يستثنى ووقفه بعضهم على ابن عمر فصل في النذور والايمان عن ابي هريرة رضه ان الله قال ان الله نهاكم عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل وعن ابن عمر رضه ان رسول الله صلعم قال لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا عتق له فيما لا يملك ولا وفاء لنذر في معصية الله ولا قطيعة رحم ولا فيما لا يطيق ومن نذر نذرا لم يسمه فعليه كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فليف به عن ابن عباس رضه ان رسول الله صلعم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فعجز عنه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فاطاقه فلم يف به فكفارته كفارة يمين عن عقبة بن عامر رضه قال نذرت اختي ان تحج حافية غير مختمرة فسألت النبي صلعم فقال لتحج راكبة ولتختمر فانه لا يجوز الوفاء بالنذر في المعصية ولا في ما لا يملك ولا في ما لا يطيق ويجوز في ما عداه ويجب بالشروع في المباح ويجب الكفارة بالحنث في الكل عن عايشة رضها قالت قال رسول الله صلعم لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين عن ابن عباس رضه قال قال رسول الله صلعم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا فعجز عنه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا اطاقه فلم يف به فكفارته كفارة يمين عن عقبة بن عامر رضه قال نذرت اختي ان تحج حافية غير مختمرة فسألت النبي صلعم فقال لتحج راكبة ولتختمر فانه لا يجوز الوفاء بالنذر في المعصية ولا في ما لا يملك ولا في ما لا يطيق ويجوز في ما عداه ويجب بالشروع في المباح ويجب الكفارة بالحنث في الكل عن عايشة رضها قالت قال رسول الله صلعم لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين

لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة كالنذر * وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن نذر ان يطيع
الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به وان لم يكن معلقا بشيء
وان نذر معصية فلا يجوز له الوفاء كصوم يوم وكحلق ولده ولا يلزمه الكفارة ايضا عند الشافعي * وعن عمران بن حصين انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك العبد قلت فنذر ذلك بنذر صوم يوم كعيد وكحلق ولد
والاولى تفسيره بان نذر عتق عبد ليس في ملكه وكنذر في معصية لله وعن عقبة بن عامر انه قال قال لام
كفارة النذر كفارة اليمين وبه قال ابو حنيفة وفيه حجة على الشافعي * وعن ابن عباس قال بينا رسول الله يخطب اذا هو برجل
قائم فسأل عنه اي النبي عن الرجل فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فسأله النبي عن ذلك
انا سؤال عن اسمه ولذكر اجيب به وزيد عليه وعن خالد فاجيب به وزيد باسمه وعنها فاجيب بهما وقيل انما سأل عن علة
انتصاب الرجل دون اسمه لانه رجل من قريش فليتشهر على الناس معين فلم يدر وانه ان يسأل فاخبر وا جميعا فقال النبي
مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه امر عن اباحه بوفاء الصوم دون ما عداه بدليل على صحة نذر القربة دون
غيرها * وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى شيخا يهادى بين ابنيه اي يمشي معتمدا عليهما لضعف لاجل نذر ما شيا الى بيت الله
فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى البيت فقال النبي عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره ان يركب * وعن عمران النبي عن
عليه دم لانه ادخل نقصانا في الواجب بعدمه وفاته كما التزمه وفي رواية اركبيها الشيخ فان الله تعالى غني عنك وعن نذرك
عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبي عن فقال ان امي ماتت وعليها نذر ولم تقضه عنها فهل يجزيء ان اقضيه عنها فقال
فاقضه عنها * وعن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبي عن فقال ان امي ماتت وعليها نذر ولم تقضه عنها فهل يجزيء ان اقضيه عنها فقال
فان اوصى بقضوه عنها فان اوصى بقضوه عنها * وعن كعب بن مالك وهو احد الثلاثة الذين تخلفوا عنه عن في غزوة تبوك والآخران مرارة بن
الربيع وهلال بن امية فنزل في حقهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا الآية ثم ندموا وسوغ صنيعهم ذلك فتابوا فقبلت توبتهم
بعد ايام فاراد كعب ان يتصدق بجميع ماله شكرا لله تعالى قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي اي اخرج منه صدقة الى الله والى رسوله كما يتجرد الانسان فيخلع من ثيابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني
امسك سهمي الذي بخيبر اي من العقار وعنه * وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله وكفارته
كفارة اليمين تقدم بيانه * وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه اي لم يسم شيئا بان نذر نذرا مطلقا
فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين ومن نذر
نذرا يطيقه فليف بما نذر * ووقفه بعضهم على ابن عباس * وعن ثابت بن الضحاك انه قال اتى رجل الى النبي عن فقال اني نذرت
ان انحر ابلا ببوانة بضم الباء وتخفيف الواو موضع في اسفل مكة دون يلملم وقد جاء محذوف التاء قال الكمال فيها وثنيان من
اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا قال اوف بنذرك وهذا يدل على ان من نذر اذا لم يسم
بمكان معين صح نذره وله الوفاء فانه نذر في معصية لله تعالى وفيما لا يملكه بنو آدم وعنه * وعن عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان امراة قالت يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على راسك بالدف قال اوفي بنذرك قال الخطابي ضرب الدف
ليس من المحرمات حتى يجب الوفاء بنذر الوفاء بنذر المباحات كاكل الاطعمة اللذيذة ولبس ثياب الزينة وغير ذلك ولكنه عن امرها بالوفاء
نظرا الى قصدها الصحيح لله سبحانه واظهارها الفرح وكسر نفوذ عدوه سالما غانما مظفرا على الاعداء قالت اني نذرت ان
ازبح بمكان كذا وكذا لمكان كان يذبح فيه اهل الجاهلية قال لاي النبي عن لصنم قالت لا قال اوفي بنذرك * وعن ابي ثابة انه
قال للنبي عن ان من توبتي ان اهجر اي اترك دار قومي التي اصبت اي وجدت فيها الذنب وانما قال هذا فرارا من موضع غلب عليه

الشيطان بالذنب وذلك كان منا صحبة ليهود وبني قريظة لما ان عيالاتهم واموالهم كانت في ايديهم فنزلت في حقهم يا ايها
الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فشد نفسه على سارية من سواري مسجد وقال لا اذوق طعاما ولا شرابا
حتى اموت او يتوب الله علي فقبل له قد تيب عليك فقال لا والله لا اطلقها حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذي
يطلقني فجاء عليه السلام فاطلقه بيده وان انخلع من مالي كله صدقة تشكرا لقبول توبتي قال يجزي اي كفى عند الثلث وفيه دليل
الصوفية على اثبات كرامة على ان من نذر بذبح ذبيحة ثم يستغفر * وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قال يوم الفتح يا رسول الله
اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين قال صل هنا فاعاد عليه فقال صل هنا فاعاد عليه فقال انت اعلم بصلاتك
في بيت المقدس ثم اعاد عليه فقال صل هنا ثلثة على الاكل مرتين فلم يقبل ثم اعاد عليه فقال انت اعلم بصلاتك الامر اليك شاك نصب
بالزم اي الزم شانك اذا جاء بالمعوله نذرت هنا وبخراة المقدس هنا تقديره اذا صليت هناك فقد خرجت عن عهدة نذرك * وعن
عكرمة عن ابن عباس ان اخت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية فسئل النبي عن وقيل انها اي اخت عقبة لا تطيق ذلك
اي الحج ماشيا فقال ان الله لغني عن مشي اختك فلتركب الفاء فيه جواب شرط مقدر يعني اذا عرفت عن المشي فلتركب وتهد
اي الى مكة بدنة وفي رواية فاهرقها النبي عن ان تركب وتهدي هديا وفي رواية قال النبي عن ان الله لا يصنع بشقاء اختك
اي تعبها وتعذيبها شيئا فلتركب الفاء جواب شرط مقدر ايضا ولتكفر عن يمينها وفي بعض النسخ وتعتق وروي اعتقي
عن سأل النبي عن اخت له نذرت ان تحج حافية غير مختمرة حال من ضمير تحج اي بعد حال منه فقام وهما فلتختمر ولتركب ولتصم
ثلثة ايام اما امره بالختمار والاستتار فلان النذر لم ينعقد فيه لانه نذر معصية منهي واما نذرها المشي حافية فالمشي قد يصح
وينذر والنذر على صاحبه ان عين شيئا وقد عليه واذا عجز ركب واهدى هديا فعلها عجزت حتى امرها بالركوب واما امره بصيام
ثلثة ايام بدلا عن الهدي حيرت فيه كما حيرت قاتل الصيد بين الجزاء عند الكمال لمثل وبين تقويمه وشراء طعام يعتبر بطعام بلده
المساكين وبين الصيام عن كل مد يوما * وعن سعيد بن المسيب ان اخوين في الانصار كان بينهما ميراث فسأل احدهما صاحبه القسمة
فقال ان عدت تسألني القسمة فكل مالي في رتاج الكعبة بكسر الراء المهملة اي بابها الدرية بفتح الدال المهملة وتشديد الراء نفس كباب بل هي اله هديا
الى الكعبة فيضعه فيها حيث شاء فاتى عمر فذكر له ذلك فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك كفر عن يمينك وكلم اخاك فانه
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين على ابن آدم فيما لا يملك ولا على امراة في معصية الله ولا فيما لا يملك * وعن
اكثر الصحابة والعلماء وعليه الشافعي في اصح اقواله قال عمر سمع النبي عن يقول لا يمين على ابن آدم في نذر مثل
هذا النذر وفاء فعبر عنه بعبارته وعطف عليه حيث المعنى قوله ولا نذر في معصية الله ولا في قطيعة رحم وفي الاعلام
كتاب القصاص
وهو لغة من قص اثره اذا اتبعه وسمي القاتل في فعله واما المقاصة وهي المساواة والمماثلة فمعناه
العمد في القطع
* وعن عبد الله بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم اي اراق دمه يشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله هذا تفسير لما يدل على تلك النفس اذ قصاص النفس بالنفس والثيب اذا زنا الثيب
الزاني والمارق من الدين المفارق للجماعة التارك للاسلام المكفر بالخروج عن الدين كالمحاربين وقاطع الطريق ونحوهم
الخارج عند المروق والخروج يعني المرتد التارك للجماعة اي الاجماع * وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال
المؤمن في فسحة اي سعة من دينه ما لم يصب دما حراما اي يقال اصابه اذا وجده وظفر به حراما يعني
اذا لم يصب دما حراما بغير حق يستحل عليه امور دينه ويوقع في العمل الصالح * وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء وفي نظم امورها وكبر خطرها وليس هذا مخالفا لحديث الصلاة اول ما يحاسب
العبد صلاته لانه فيما بين العبد وبين الله عز وجل وحديث الباب فيما بين العباد * وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله

لا يقتل نفس ظلما الا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل تقدم بيانه في آخر صحاح باب العلم
عن المقداد بن الاسود انه قال يا رسول الله ارايت اي اخبرني ان لقيت بصيغة المتكلم رجلا من الكفار فاقتتلنا
فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة اي اعتصم بها وجعلها ملاذا فقال اسلم لله اي قبلت بهمزة الاستفهام
بعد ان قالها اي تلك الكلمة قال اي النبي ع اقتله يا رسول الله بعد ما قطع احدى يدي فقال النبي ع لا تقتله
اذا قال السلام او انا مسلم حكم باسلامه فقال اي المقداد يا رسول الله انه قطع احدى يدي فقال النبي ع لا تقتله
فيه دليل على ان الحربي اذا جنى على مسلم ثم اسلم لم يؤخذ بالقصاص اذ لو وجب لاخذ له في قطع احدى يديه بالقصاص
فان قتلته فانه بمنزلتك يعني انه معصوم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة قبل ان يقول كلمة الشهادة التي قالها ع اسامة
بن زيد انه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اناس من جهينة فاتيت على رجل منهم فلما ذكر كلمة لا اله الا الله
بل وجد بالرمح ضربه فاعجبني فعل منهم واسمه مرداس بن نهيك الفزاري وقيل مرداس بن عمر العدلي فذهبت اي لطعنت
اطعنه اي اضربه بالرمح فقال لا اله الا الله وقتلته فقلت ان اسامة انما قالها لما رأى ضربي قلبه وانا الكبان في مثل
هذه الحالة لا ينفع فحين اتيت الى النبي صلعم فاخبرته فقال اقتلته وقد شهد ان لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما فعل ذلك
تعوذا اي ما اسلم الا مستعيذا من القتل بكلمة التوحيد وما كان مخلصا في اسلامه فقال فهلا شققت عن قلبه الفاء جواب
شرط محذوف اي اذا عرفت ذلك فلم لا شققت عن قلبه لتعلم ذلك وتطلع على ما في قلبه العود قال ذلك لام اخلاصا وشق القلب
للتخصيص والبحث عن قلبه انه مؤمن او كافر وانما صلة لان اسامة ادعى امرا يجوز معه القتل والنبي ع نفاه لانتفاء سببه لان الاطلاع عليه انما يكون
للباحث عن القلوب ولا سبيل اليه للبشر وهذا يدل على ان الحكم بالظاهر وان السرائر فتوكل على الله تعالى ورواه جندب البجلي
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاسامة كيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت اي كلمة لا اله الا الله او في مجاصمتهم اياها الملائكة او
صاحبها الذي تلفظ بها يوم القيمة قال مرارا وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا لم يرح
رائحة الجنة اي لم يشم ولم يجد ريحها وان ريحها الواصل لغير المعاهد ليوجد من مسيرة اربعين خريفا اي عاما
قبل المستحق للجنة يجد ريحها في الموقف ويستريح منه فهذا القاتل محروم من تلك الرائحة بقدر ذلك وقيل عدم وجدان الريح
كناية عن عدم دخول الجنة فيأول بالمستحل وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تردى اي الى نفسه من جبل فقتل
نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان هذا عقابه ويستحق بهذا العذاب او المراد
بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتأبيد يكون للتشديد وعن حسين اي مشرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه
في يده يتحساه فان جهنم خالد مخلد فيها ابدا وعن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها اي يضرب بها في بطنه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وعن قتل نفسه بخنق خنقها في النار والذي يقطعها اي يقطع نفسه يقطعها في النار والمعنى ان فعل
فعلا يستوجب به الهلاك نفسه في الدنيا عوقب في العقبى بمثل فعله وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيمن قبلكم
رجل به جرح فجزع الجزع يفيض الصبر اي لم يصبر على الم الجرح فاخذ سكينا فحز بها اي قطع يده والسكين يذكر ويؤنث
فما رقأ الدم الرقاء بالهمزة اي انقطع الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه فحرمت عليه الجنة يحمل الحديث على المستحل
او على انه حرمها اول مرة حتى يدخلها بعد العذاب او حرمها على جنس من يدخلها ابتداء وعن جابر رضي الله عنه الطفيل بن عمرو الدوسي لما هاجر النبي صلعم
الى المدينة هاجر اليه اي الطفيل الى النبي ع وهاجر معه رجل من قومه فمرض اي الرجل الذي هاجر معه فجزع اي اشتد مرضه فاخذ
مشاقص له بفتح ميمين جمع مشقص وهو السكين وقيل نصل السهم اذا كان عريضا طويلا فقطع بها براجمه بفتح باءين جمع برجمة

مقاصر

مفاصل الاصابع فنصله بالكف وقيل رؤس السلاميات وهي العظام التي عند قبض الكف فشخبت يداه اي سالت دما حتى مات
فراه طفيل بن عمرو في منامه وهيئته اي صورته وحاله حسنة ورآه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي
الى نبيه ع فقال مالي اراك مغطيا يديك قال قيل لن نصلح منك ما افسدت فقصها الطفيل على رسول الله صلعم فقال اللهم وليديه
عطف على حيث لمعنى على قوله قيل لن نصلح منك ما افسدت اذ التقدير قيل لي غفر لك سائر اعضائك الا يديك فقال اللهم وليديه فاغفر
الفاء جواب شرط مقدر تقديره اللهم اذا غفرت لجنايته سائر جوارحه فاغفر لجنايته يديه ايضا وفيه دليل على عدم خلود المؤمن
الجاني على نفسه في النار وعن ابي شريح الكعبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ثم انتم يا خزاعة لقد قتلتم هذا القتيل من هذيل
بعد ان قال ثم انتم يا خزاعة لقد قتلتم هذا القتيل من هذيل وانا والله عاقله اي معطي دية القتيل فمن قتل بعد مقالتي هذه فاهله بين خيرتين
بضم الخاء المعجمة وفتح الياء
بعد ان يعدم ايراده تمامه قد قتلتم هذا القتيل فمن قتل بعده قتيلا فاهله اي اهل المقتول بين خيرتين بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء
والعقل الدية سميت بها لانها تعقل عن القتل اي تمنع من قتل بعده قتيلا فاهله اي اهل المقتول بين خيرتين بكسر الخاء المعجمة وفتح الياء
اسم بمعنى الاختيار ان احبوا قتلوا وان اخذوا العقل اخذوا العقل وهذا يدل على ان الخيار في القتل والعفو يعتبر رضا القاتل فان الدية مستحقة
لاهله كلهم الرجال والنساء ولو وجب القتل عينا لتعذر غالبا لكثرة القاتلين فيقتل الباقون حتى يسلم الطفل ويعقل عن الغائب على ما يجيء في
عن انس رضي الله عنه ان يهوديا رض اي كسر رؤس جارية وهي في رواية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا فلان ام فلان
حتى سمي اليهودي فاومت برأسها اي اشارت به اصلا وامأت بالهمزة ثم ليث بالالف ثم حذف للساكنين فجيء باليهودي فاعترف
فامر به النبي ع فرض رأسه بالحجارة فيه دليل على قتل الرجل بالمرأة وبالعكس وعليه العامة الا الحسن وعطاء فانهما قالا لا يقتل الرجل
بالمرأة وعلى يعقل يقتل غالبا يوجب القصاص عليه الاكثر خلافا لاصحاب الرأي وعلى اعتبار جهة القتل فيقتص منه بمثل فعله عن
انس رضي الله عنه قال كسرت الربيع وهي عمة انس بن مالك ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاتوا النبي صلعم فامر بالقصاص
فقال انس عمي النضر عم انس بن مالك لا والله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله وهذا رد لامره ع بالقصاص على سبيل الانكار فقال ع م
يا انس كتاب الله القصاص وهو قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والسن بالسن الآية
وان عاقبتم بمثل ما عوقبتم به وقبل كتاب الله فرضي القوم بالارش فعفوا اي قبلوا الارش وتركوا القصاص فقال رسول الله صلعم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا في قسمه فانه لا يقسم الا على ما علم من رضا الله تعالى
هل عندكم شيء ليس في القرآن وانما سألوه بذلك لانهم ان النبي ع خص اهل بيته بشيء سرا دون سائر الامة فاجابهم بانه لا يعلم ذلك
عنده رضي الله عنه علما خفيا يختص به عند غير فخلف عن ذلك انما عنده ما عند سائر الناس وما في هذه الصحيفة وهو ما تواطأ عليه العلماء
منها وبرأ النسمة اي خلقها والنسمة النفس وكل ذي روح فهي نسمة واعتذر بجواب القسم الا ما في القرآن استثناء منقطع اي لكن
في عندنا غير القرآن الا فهما يعطيه الرجل في كتابه استثناء الاول اراد به استدراك معنى اثبته عليهم ممن هو عندهم يعني كون الناس
يتفاوتون في الفهم والادراك واستنباط المعاني والفهم الفطنة التي يقف بها المرء على المراد بما في الكتاب والسنة والصحيفة عطف على ما في القرآن
قرنه به احتياطا في امينه لاحتمال الزيادة بسماع ما فيها وكانت تلك الصحيفة مكتوبة بخط املاء النبي صلعم في علاقة سيف علي رضي الله عنه
قلت وفي الصحيفة قال العقل وادي اسنان وابل الدية وعدها وسائر احكامها وقبل ايجاب الدية نفسا وطرفا وفكاك
الاسير يفتك العاني يفتك به يعني في جملة ما فيها تخليصه وقيد استحبابا فانه قد يجب وبيد على ان الامور لا تقتضي
بالكلية وجوبيا كان او ندبيا لعموم لفظي وعليه الشافعي وعن الحسن عن عبد الله بن عمرو ان النبي ع قال الزوال الدنيا التي هي عند
الى دار البقاء ومحل تحصيل الانبياء والاولياء انواع القربات وعالم الملكوت وما عند الله سبحانه تمام الاعين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر اهون اي اسهل على الله في قتل رجل مسلم اي في اراقة دمه اذا قرن دمه المسلم هو المعصوم في ايجاد الدنيا وفي خلقها
ووهنه بعضهم اي بعض اصحاب الحديث هذا الحديث على ابن عمر وهو الاصح وعن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما

وقال الذي يخنق نفسه يخنقها وفي حجر

وقيل لي نفسه الكاسرة اشرف لا علم

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان اهل السماء والارض اشتركوا اى لو ثبت اشتراكهم فى دم مؤمن لكبهم الله تعالى قيل هذا هو الصحيح اى امرهم فى النار غريب عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلعم قال يجىء المقتول بالقاتل يوم القيمة ناصيته ورأسه بيده واوداجه جمع ودج بفتحتين وهو عرق فى الحلق يقطعه الذابح متلبخ اى يسيل دما يقول يا رب قتلنى حتى يدنيه اى يقربه المقتول القاتل من العرش كان هذا عبارة عن استقصاء المقتول فى طلب ثأره عن عثمان ان النبى صلعم قال لا يحل دم امرئ الا بثلث كفر بعد ايمان او زنا بعد احصان او قتل نفس بغير حق عن ابى الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزال المؤمن معنقا اى منبسطا فى سيره يوم القيمة يقال اعنق اى سار العنق وهو ضرب من السير السريع وقيل معناه سار الى الخير سوقها صالحا ما لم يصب دما حراما فاذا اصاب دما حراما بلح اى عيى وعجز وانقطع وتحير يقوم ان كبر الاثم وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال كل ذنب عسى الله ان يغفره الا ذنب من مات مشركا او ذنب من يقتل مؤمنا متعمدا اذا كان مستحلا دمه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلعم لا تقام الحدود فى المساجد ولا يتخذ بيت للصلوة وقرأ القرآن وغير ذلك فى العبادات ولا يقاد بالولد الوالد اى لا يقتص والد بقتل ولده اولا يقتل الوالد عوض ولده الحر اجب عليه القصاص بقتل احد اظلما وقد كان فى الجاهلية يقتل احدهما بالآخر فنهى النبى صلعم عن ابى رمثة انه قال دخلت مع ابى على رسول الله صلعم فرأى ابى الذى نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه موضع خاتم النبوة وكان ذلك ناتيا عن ظهر فظن ابوه انه سيولد له فقصد له فقال ذعني اى اتركنى اعالج الذى بك فقال اى اداويه فاتى طبيب اخبره عليه السلام عن ربه انه الى عبده راد علته فقال ارفق اى ارفق بالرقوء من الرفوء اى ابن الجانى وقيل الرفق بطاقة القول والفعل اى انت ترفق بالناس فى العلاج بطاقة الفعل وحفظ المزاج من الادوية المؤذية والله الطبيب الى العلاج حيث سميت نفسك بالطبيب والله عز وجل هو الطبيب قيل كان يكتوى على خاتم النبوة توجه حيث شئت فانك منصور وقال النبى صلعم من هذا الذى معك قال ابنى فاشهد به بصيغة الامر فاشهد انه ابنى مريد بهذا الزام ابنه ضمان الجناية عنه على رسم الجاهلية فقال اما انه لا يجنى عليك اى لا يجنى جناية يكون القصاص او الضمان فيها عليك ولا تجنى عليه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد الابن من ابيه الى ان قال ولا يقتل الاب اذا قتل ابنه ولا يقتل الابن اذا قتل اباه ضعيف اى هذا الحديث ضعيف لا يقاوم ما مر من حديث ابن عباس ولا يقاد بالولد الوالد وقيل كان هذا فى صدر الاسلام ثم نسخ عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده اى قطع اطرافه جدعناه ومن خصى عبده اى سل خصيتيه خصيناه قيل هذا على سبيل الزجر ليرتدعوا ولا يقدموا على ذلك كما قال فى شارب الخمر اذا شرب فاجلدوه ثم قال فى الرابعة او الخامسة فان عاد فاقتلوه ولم يقتل حين جىء به وقد شرب رابعا او خامسا وانما يعضه على العبد لعتق الذى يستحق عبده عرفا باعتبار ما كان وقيل منسوخ عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من قتل بناء الفاعل متعمدا دفع بناء المفعول الى اولياء المقتول ان شاؤا قتلوا وان شاؤا اخذوا الدية وهى ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة بفتح الخاء وكسر اللام الحامل من الصنوف وما صالحوا عليه فهو لهم عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال المسلمون تتكافأ دماؤهم اى تتساوى فى القصاص والدية لا فضل فيها لشريف على وضيع ولا عالم على جاهل ولا ذكر على انثى وضيع وشريف وجاهل وامرأة خلاف ما كان يفعله اهل الجاهلية اذ كانوا يقتلون بالعبد منا الحر ومنهم اثنين بواحد منا وبالمرأة منا الرجل منهم فى قبيلة القاتل الا وضيع فيقتل هذا بعبد القاتل ومنهم اى ان احدا منهم اذا قتل عبدا لاحد من القبيلة وقيد حجة للشافعى فى جواز امان العبد ورد عليهم اقصاهم اى اخذ ابعدهم ترد على ادناهم وهذا اذا خفر حتى لو سلم الى القوم فسلم

منهم سرية عند قربهم بلاد العدو فغنموا يردون ما غنموا على الجيش الذين هم بإزاء عدوهم ولا ينفردون بدل لا يكون جميعا شركاء بدوهم اى المسلمون يد نصرة ومعونة يتعاون بعضهم بعضا كأنهم يد واحدة فى التعاون والتناصر على من سواهم من الكفار لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد فى عهده ومستأمن ذو عهد وقت قال ابو حنيفة يقتل المسلم بالذمى وتأويل الحديث لا يقتل مسلم بكافر حربى لانه اراد بدليل عطف ما بعده عليه ولا ذو عهد فى عهده عن موضع النصب على الحال اراد ان ذا العهد لا يجوز قتله ابتداء ما دام فى العهد عن ابى شريح الخزاعى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصيب بدم او خبل بالسكون فساد الاعضاء والخبل الجرح اى اصيب بقتل نفس او قطع عضو فهو بالخيار بين احدى ثلث فان اراد الرابعة فله ذلك فان اراد الرابعة اى الزيادة على الثلث فخذوا على يديه اى امنعوه عن ذلك بين ان يقتص بلا مزيد او يعفو او يأخذ العقل اى الدية فان اخذ فزاد على الثلث اى فى الخصال الثلث شيئا ثم عدا بعد ذلك اى تجاوز بعد الخصال الثلث بطلب شئ آخر كأن عفى عن طلب العقل بعد ذلك او طلب واحدا من العقل والقصاص فله النار خالدا مخلدا ابدا عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قتل فى عمية بكسر العين والميم المشددة وروى بضم العين ايضا هى الضلالة وقيل الفتنة وقيل الامر الملتبس الذى لا يعرف وجهه فى دمى يدل قوله فى عمية تكون بينهم بالحجارة الحجارة يعنى ترامى القوم فيوجد بينهم قتيل يعمى امره ولا يدرى قاتله او جلد بالسياط جمع كسوط او ضرب بعصا فهو خطاء عقله عقل الخطاء ومن قتل عمدا فهو قود اى يقاد منه وستوجب له مصدر عنى المفعول الطلقه باعتبار ما يئول اليه وعلى هذا على تقدير كون قتل على بناء الفاعل وان كان على بناء المفعول فتفسيره ان يقاد وله ومن حال اى منع دونه اى دون القصاص او دون القاتل يعنى منع ليتمكن من الاستيفاء او اخفى ليتمكن عليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرفا اى نافلة ولا عدلا اى فريضة عن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعفى بصيغة المضارع المتكلم المعلوم من قتل بعد اخذ الدية اى لا ادع القاتل بعد اخذ الدية فيعفى عنه ومن رضى منه بالدية والمراد منه التغليظ على عنه عباسة قال الامر القطيع وفى بعض النسخ لا يعفى على بناء المجهول اى لا يترك لفظه خبر ومعناه نهى فهو حسن ان صح روايته فى بعضها لا اعفى بصيغة الماضى المجهول وهو عائد عليه عن ابى الدرداء انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل اصاب بشئ فى جسده فتصدق به اى بعفو الجانى ولا يقتص منه الا رفعه الله به اى بذلك العفو درجة وحط اى اسقط عنه به خطيئة اى ذنبا وفى نوادر الاصول عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيهبه اى يعفو عن الجانى ولا يقتص منه الا اعطاه الله عز وجل مثل ما هبه منه ورفعه درجة وحط عنه خطيئة وهذا سواء فى الدية يعنى الخصوص والله اعلم

باب الديات

جمع دية وهى مصدر كالعاقلة اسم للمال وفى الصحاح عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلعم قال هذه وهذه سواء يعنى الدية يعنى الخنصر والابهام واحد سواء عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة فقال الذى قضى عليه كيف ندى من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسجع كسجع الاعراب فقضى فيه بغرة عبد او امة فقال والله لتأتين بمن يشهد معك فشهد معه محمد بن مسلمة وحمل بن مالك بن النابغة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلعم فيه بغرة عبد او وليدة اى امة وقضى بدية المرأة على عاقلة المرأة المقتولة على عاقلة القاتلة وهى عصبة الاب وورثتها اى تلك الدية وولدها ومن معهم فى الورثة الضمير عائد الى جنس كولد الام الرد به الاولاد وغرة المرأة بن شعبة

أن ضربتين رمت احديهما الاخرى بعمود فسطاط بيت فرالشعر وهو الخيمة فالقت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين غرة عبد أو امة وجعل اى الحكم على عاقلة المرأة ويروى فقتلتها فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة فر الحسان ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان فى قتيل العمد الخطاء بالسوط والعصا والما وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا العمد بالخطاء لقصور فى آلته فانها لا تشلف الا نادرا مائة من الابل مغلظة هذا بيان على ان دية شبه العمد قارخ تحمل ثلثه على العاقلة ومؤجلة الى ثلث سنين وهو مخالف لظاهر حديث عمرو بن شعيب الآتى ان دية شبه العمد كدية العمد وثلثون حقة منها ابرعون خلفة اى ناقة حاملة فى بطونها اولادها ثانيها لان الخلفة لا تكون الا حاملا وفى غير الخلفة وهذا بيان لوجه التغليظ ودفع لتوهم تحيل سائر انواع عن تغليظ الذى فى العمد المحض فر قتل الجانى واخذ الدية دون حالة لا مؤجلة بخلاف شبه العمد عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن وكان فى كتابه ان من اعتبط مؤمنا قتلا اى قتل بلا جناية وهو بحيث يقتل غالبا فقتل يقال عبطت الناقة واعتبطتها اى اعطاها اذا اخرجتها بغير علة فانه قود به اى يقتص منه بان يقتل به فر القتل فكانه مقتول يده قصاصا الا ان يرضى اولياء المقتول وذلك بترك القصاص والعفو عنه وفيه اى فى الكتاب ان الرجل يقتل بالمرأة وفيه اى فى النفس الدية مائة من الابل وعلى اهل الذهب الف دينار وفى الانف اذا اوعب جدعه على بناء المجهول اى استوصل قطعه والجدع قطع الانف وبحوه على بناء الفاعل اى اوعبه الجادع فكان الفعل مسندا اليه والمراد بلاغ الجدع غايته بالاستيصال الدية مائة من الابل وفى الاسنان جمع السن الدية وفى الشفتين الدية وفى البيضتين اى الخصيتين يعنى فى قطعهما الدية وفى الذكر الدية وفى الصلب اخذ الظهر اى فى ضربه بحيث انقطع ماؤه الدية وفى العينين الدية وفى الرجل الواحدة نصف الدية وفى الجائفة ثلث الدية وفى المأمومة وهى التى تصل الى الجراحة الى الجوف جوف الرأس وجوف الخريطة بكسر القاف المشددة الجلدة التى تحفظ فيها الجائفة وهى التى تنفذ الى الجوف جوف الرأس وجوف الخريطة ثلث الدية وفى المنقلة بكسر القاف المشددة النجاة التى تنقل العظم حتى تنتقل عن محله بعد كسر خمسة عشر من الابل وفى كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل وفى السن خمس من الابل وفى رواية فى العين خمسون وفى كل اصبع خمسون وفى الموضحة وهى الجراحة التى ترفع اللحم عن العظم وتوضحه اى تظهر وفى السن خمس من الابل عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال قضى النبى صلعم فى المواضح جمع موضحة خمسا خمسا من الابل فان قيل كيف يوافق هذا قوله فى الحديث السابق وفى الاسنان الدية قلت اعتبر فى الجمع هنا افراده هناك حقيقة ومثاله فى التعريف حقيقة الجنس واستغراق ولذلك كرر خمسا ليتوعب عدد الدية الكاملة باعتبار آحادها قال ابن الحاجب العرب يكرر الشئ مرتين ليتوعب جميع جنسه باعتبار معنى الذى دل عليه اللفظ المكرر عن ابن عباس رض انه قال جعل رسول الله اصابع اليدين والرجلين سواء هذه على سواء وذات ثلث انامل وذات اثنتى انامل فى الاصابع فى وجوب عشر من الابل فى كل واحدة عن ابن عباس رض انه قال قال الاسنان سواء الثنية والضرس سواء والاصابع سواء هذه وهذه سواء الاشارة الى الابهام والخنصر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح اى فتح مكة ثم قال يا ايها الناس انه لا حلف فى الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاقدة والمعاهدة بين القوم اى لا يحدث الحلف فى الاسلام وكان الرجل فى الجاهلية يعاهد رجل فيقول دمى دمك وثارى ثارك وحربى حربك وسلمى سلمك وترثنى وارثك وتطلب لى واطلب لك وتعقل عنى واعقل عنك فيعقدون الحليف جمع حلف فلما جاء الاسلام وسقر الله امره نهاهم عن ان يحدث ذلك فى الاسلام وما كان من حلف فى الجاهلية فان الاسلام لا يزيده الا شدة يعنى اوما كان من حلف فى الجاهلية بلا نقض لتعلق المصالح بحقن الدماء وحفظ العهود وغير ذلك وقيل معناه لا يزيده الا ابطالا فاذا ابطله

يكون شدة عليهم وقيل الحلف المنهى عنه ما كان فى الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات وما كان فى الجاهلية فر نصر مظلوم وصلة رحم فلا يزيد الاسلام الا شدة وتوكيدا المؤمنون يد اى متضامون بعضهم بعضا بمعاونة الكبير الواحد فى التعاون والتناصر على من سواهم فر الكفرة يجير عليهم اى يعطى الامان على الكفرة اذا هم منزلة كالعبيد والسفلة ويرد عليهم اقصاهم اى رد عليهم الغنيمة بعدهم ويرد سرايا هم جمع سرية وقطعة فر الجيش لقربهم على قعيدهم وهى الجيش الكثيرة عن القتال البازلة بدال الحرب المنتظر عود كسرية بما يرى يعنى رد ما غنمت سرايا هم بعوثه الى القاعدين من حصتهم لانهم كانوا عونا وردءا لهم قيل كالتفسير لقوله ويرد عليهم على ان يرد الامام عليهم اى بعضهم فر حقه وهو الامام لا يقتل مؤمنا بكافر وتقدم بيان فى حسان كتاب القصاص فى حديث على رضى الله عنه دية الكافر نصف دية المسلم هذا قال مالك لا جلب ولا جنب تقدم بيانهما فى باب الزكوة ولا تؤخذ صدقاتهم اى زكواتهم الا فى دورهم ويروى دية المعاهد وهو امنا بتلك العهد كما فى رواية اخرى قال ابو عبيد الهد الموادعة وهو ان يكون بين قوم وبين المسلمين امد فاذا انقضت تلك المدة عاد مباح الدم كما كان نصف دية المرأة على النصف من دية الحر المسلم بكسر الخاء ثم السكون بن مالك عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلعم فى دية الخطاء عشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكور وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين حقة والصحيح انه موقوف على ابن مسعود وغشف مجهول اى رذل ويأتى عن ابن مسعود كذا ذكره الخطابى قال شارح الآثار احمد بن حنبل عمل فر اخذ بحديث ابن مسعود وهو فر اعلم اصحاب الحديث فلا يسع الخطابى طعنه فانه اعلى رتبة منه وقد روى غشف فر مالك فى هذا الحديث زيد البطائى ويروى عنه ابو جعفر الطحاوى قيل والحق المؤلف كيف يفر بصحة موقوف على ابن مسعود ثم طعن فى الذى يروى عنه وروى عن النبى صلعم ورودى اى اعطى الدية قيل حينئذ عائة من الابل الصدقة الطفاء لثلاثة قبيلة سائى قصته فى باب الغلة وليس فى اسنانهم من حق ابل الصدقة ابن مخاض حملة حالية اما ابن لبون وهذا يشعر بان يكون فر قول المؤلف وانه رد وطعن على الحديث الذى قبله صحيح الثنية من الابل ما دخل فى السنة الرابعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار او ثمانية الاف درهم ودية اهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان كذلك حتى استخلف عمر رض فقام خطيبا اى وعظا فقال الا ان الابل قد غلت فر الغلاء وهو ارتفاع السعر اى زادت قيمتها فرضها عمر على اهل الذهب الف دينار او على اهل الورق بفتح الواو وكسر الراء اى الفضة اثنى عشر الفا وعلى اهل البقر مائتى بقرة وعلى اهل الشاء الفى شاة وعلى اهل الحلل مائتى حلة وهى ازار ورداء مزاى لونع الثياب وعرا جى عيد الحلل ورد بانها قيل ولا يسمى حلة حتى تكون ثوبين وترك اى عمر رض دية اهل الكتاب على ما كانت فى عهده صلعم لم يرفعها اى لم يزدها عن ابن عباس رض فى البنى عشر الفا فر الورق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه قال كان النبى صلعم يقوم التقويم حمل الشئ اذا قدر قيمته معينة دية الخطاء على اهل القرى اربعمائة دينار او عدلها اى ثمانمائة ورق ويقومها على ثمان الابل فاذا غلت اى زادت ثمان الابل رفع فى اى زاد فى قيمة الدية واذا هاجت اى ظهرت رخص اى نقص ان دعوان فاعله مذكر نظرا الى اليعمة ان الرخص رخصها نقص فيقصها وبلغت اى قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثمان مائة دينار او عدلها فر الورق ثمانية الاف درهم قال الشافعى فى الجديد الاصل فى الدية الابل فاذا اعوزت عوز الشئ يعوز عوزا اذا لم يوجد يجب قيمتها بالغة ما بلغت بدين تقويم قيم دية الخطاء ذهبا او ورقا على حساب ارتفاع اثمان الابل وانحطاطها ويلوغا على عهده عليه السلام ما بلغت قال وقضى النبى صلعم على اهل البقر مائتى بقرة وعلى اهل الشاء الفى شاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العقل فى الدية بين ورثة القتيل فر نسب والمعنى رسول الله صلعم ان عقل المرأة بين عصبتها يعنى فى الدية التى تجب بجنايتها المرأة انما هى على عاقلتها فيتحملون عنها تحملهم عن الرجل وقيل معناه ان المرأة المقتولة يرثها ورثة القاتل كسائر ما تركته لهم

يرجح المعنى الاول لفظة العصبة والمعنى الثاني لفظة بين لانها ذكرت قبل فيما كان العقل ميراثا للورثة وما كان عليهم
ذكر بلفظ على والاولى ان يترك على العموم ليتناول كلا المعنيين اى ان عقلها قاتله بين عصبتها ومقتوله بين ورثتها
وان ما كان غنما فهو للورثة مطلقا وما كان غرما فهو على العصبة فقط ولا يرث القاتل شيئا من المقتول وغرة وزن سبعين
غرة ابيه غرة جد غرة البنى عم انه قال عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد لكن العقل في العمد المحض مغلظ في مال القاتل حالة وفي شبه العمد مغلظ على العاقلة مؤجل ولا يقتل صاحبه اى صاحب شبه العمد وهو القاتل سماه صاحبه لصدور القتل عنه وانما قال
عليه السلام هذا دفعا لوهم جواز الاقتصاص في شبه العمد حيث جعل كالعمد المحض في العقل قال وقضى رسول الله صلعم في العين القائمة
السادة المكمأة يريد به الباقية في موضعها صحيحة ذهب نظرها وبصاقها بثلث الدية عمل بمقتضى ظاهر الحديث فاوجب الثلث
في مثل العين المذكورة وعامة العلماء اوجبوا حكومة العدل لان المنفعة لم تفت بكمالها فصارت كالسن اذا اسودت بالصغر
وحملوا الحديث على معنى الحكومة اذ الحكومة تبلغ ثلث الدية عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رض انه قال قضى رسول الله صلعم
في الجنين بغرة عبد او امة ثم تقدم بيانه او فرس او بغل وقيل الفرس والبغل وهم فيما رواه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده ان ابنى صلعم قال من تطبب اى تعاطى علم الطب وعالج مريضا ولم يعلم منه طب اى لم يكن مشهورا به فمات المريض من فعله
فهو ضامن اى يضمن عاقلة المدنة اتفاقا لانه قد عمله لانه لا يستبد بذلك دون اذن المريض فيكون حكمه حكم الخطاء عن عمران بن
حصين ان غلاما لناس فقراء اسمه اللمدام او ابن اللمدام الحر او الرقيق يعني عاقلته كانوا فقراء قطع اى بالخطاء اذن غلام لناس
اغنياء فاتى اهل المنبى صلعم فقالوا عبدنا اناس فقراء فلم يجعل اى المنبى صلعم عليهم شيئا لانه لا شئ على الفقير من العاقلة ولو كان
الجاني رقيقا تعلق جنايته برقبته في قول العامة وفقر مولاه لا يتدفع ذلك باب ما يضمن من الجنايات عن الضحاك عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحاء جرحها جبار اى هدر والمعدن جبار والبئر جبار تقدم البيان فيه
في باب ما يجب فيه الزكوة وعن يعلى بن امية انه قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش العسرة المراد منه غزوة تبوك
سمعت بذلك لشدة الامر عليهم فيها بالحر وعسر الحال في الزاد والماء وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احد عماية الاخر
فانتزع المعضوض يده من فم العاض اى فمه فاندر اى اسقط ثنيته فسقط فانطوى الى البنوعم فاهدر ثنيته اى لم يغرمه
شيئا وقال اى البنوعم اشارة الى علة الاهدار ابدع اى بتركه يده في فيك اى في فمك تقضمها اى تقطعها القضم الاكل باطراف الاسنان
كما تفعل الابل وفي الحديث بيان ان دفع الشخص عن نفسه مباح عن عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من قتل دون ماله اى عند الدفع فهو شهيد وقد جوز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل او كثر وقال بعض
اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وعن ابي هريرة رض انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله صلعم
ارايت اى اخبرني ان جاء رجل يريد اخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال ارايت ان قاتلني قال قاتله قال ارايت ان قتلني
قال فانت شهيد قال ارايت ان قتلته قال هو في النار فيه ايضا دليل على ان دفع الصائل واجب وان هلك في الدفع مباح عن ابي هريرة
انه سمع رسول الله صلعم يقول لو اطلع في بيتك يعني لو نظر فيه احد من ثقب باب او كوة وكان البيت غير مفتوح احد هم اذن له
في ذلك فحذفته اى رميته بحصاة ففقات عينه اى فعلتها ما كان عليك جناح اى اثم على الاصح في الحديث واسقط عنه ضمان
العين قيل هذا اذا اقفاها بعد ان تركوه فلم يخرج واصح قوليه انه لا ضمان بمطلق الاطلاع الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان
فالحديث محمول على المبالغة والزجر عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في خرق باب رسول الله صلعم ومع رسول الله مدرى بكسر الميم
وكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس وقد يصلح انه القرن يحك به رأسه فقال لو علم انك تنظرني لطعنت به
عينك انما جعل الاستيذان من اجل البصر اى انما جعل طلب الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر في الخارج الى ما داخل البيت

فيكون لمن

١٨١

فيكون للنظر بلا استيذان منهيا كالدخول عن عبد الله بن مغفل انه راى رجلا يخذف الخذف بالخاء والذال
المعجمتين رمي الحصاة فوق السبابتين او الابهام والسبابة فقال له لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى
عن الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكاء اى لا يرمى به عدو نكيت في العدو ونكاية اذا اثرت فيه يريد ان كونها
قد تكسر السن وتفقأ العين اى تقلعها انما نهى عن الخذف لانه لا مصلحة فيه وتخاف مفاسده وينتهي به كل ما شاركه
في هذا المعنى عن ابي بردة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل
وهي السهام العربية فليمسك على نصالها اى فليأخذ نصالها بيده ان يصيب اى كراهة ان يصيب احدا من المسلمين منها
بشئ عن ابي هريرة رض انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير احدكم على اخيه لفي بمعنى اى المسلم
ويكنى به الذمي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد فانه لا يدري لعل الشيطان مفعول لا يدري وجواز ان يكون مبتدا
نازلا منزلة اللازم فتنزى الدراية عنه اصلا ثم استأنف بقوله لعل ينزع بالعين مهملة اى يجذبه بيده كانه يرفع ليده
فيحقق اشارته ويروى بالغين المعجمة من النزغ الافساد والاغراء اى يغويه فيحمله على تحقيق الضرب كطعن واسناد الفعل
الى الشيطان من الاسناد الى المسبب فيقع اى كثيرا في حفرة من النار وفيه تنبيه على الملاعبة بالسلاح فانه يفضي الى الصيرورة
الهزل جدا واللعب جريا فيقتل احدهما الاخر فيدخل النار وعنه انه قال قال رسول الله صلعم من اشار الى اخيه بحديدة اى
اى بما هو آلة القتل فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر حتى يضعها وان كان اخاه اى الشرير
اخا المشار اليه لابيه وامه يعني قد اكد هذا الامر بالاخوة لئلا يتصور ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا
وعن سلمة بن الاكوع انه قال قال رسول الله صلعم من حمل علينا السلاح فليس منا السلاح نصب ينزع الخافض اى بالسلاح ويجوز ان يكون
مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا لانا فليس منا اى من عاملي سنتنا ومن غشنا اى خاننا وتركم النصيحة لنا
فليس منا قاله يوم حنين ثم على صبرة طعام فادخل يده فيها فاصابت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته
السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلت المبلول فوق الطعام حتى يراه الناس وفي رواية من غشنا علينا السيف
فليس منا وعن هشام انه قال سمعت رسول الله صلعم يقول ان الله تعالى يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اى بغير حق
وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك اى يقرب ان طالت بك مدة اى حياة ان ترى الناس
ولا خير لا نه ليس بناقص قوما في ايديهم سياط جمع سوط مثل اذناب البقر يسعى للملك السياط في دياره ضرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع كوسطى يضربون بها الناس قيل هم شرط الطوافون على الوالي
الظلمة الساعين بين ايديهم كالكلاب العقور يطردون الناس عنه بالضرب واحسبنا هؤلاء القوم يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله ويروى ويروحون في لعنة الله وعنه انه قال قال رسول الله صلعم صنفان من اهل النار لم ارهما
اى في عصره عليه السلام لظهور ذلك العصر بل صنفا بعد قوم اى احدهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون الناس بها
ونساء اى ثانيهما نساء كاسيات اى في الحقيقة عاريات اى في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او تواريه
عاريات فربما يلبس الفوقي وهو الثوبي بليتين ملاحفهن مزورات يمشطن فيكشف صدورهن كنساء زماننا وقيل كاسيات
من نعم الله عاريات عن الشكر فيما يلزم مميلات قلوبهن الى الرجال الى مفاسدهن او مميلات اكنافهن كما تفعل الفواجر
او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة
البخت يعني تعلين رؤوسهن بالخمر والعمائم حتى تشبه اسنمة البخت المائلة بالنهر في الميل ان اعلاه سنام جمل كثيرة لحمه
وهذا من شعار نساء هذه الامة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها قبل دخول الجنة كما تجد العفايف المتورعات قبل دخولهن الجنة

ان ابا جاء عن استعمال
طاعة الله بمثل ما يلبس من
من حفظ الغرض

لا أنبئكم لا يدخل الجنة أبدا وان رجحا لتوجد مسيرة كذا وكذا أي توجد مسيرة كذا وكذا في حديث آخر
وعند قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه أي فليتحرز عن ضرب الوجه لان في حرز النبي صلى الله
قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم أن يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم أرجح للمقصود فان للقدر وجل خلق آدم
على صورته الضمير عايد الى آدم اي على صورة مخصصة بدليل أن الله خلق غيره والى الله اضافة تكريم كما اضافة بيت الله وناقة الله
والمعنى أن الله تعالى أكرم هذه الصورة لانه خلقها بيده ولم يكله بالسجن لها فمن حقها ان تكرم وتجتنب الشتم والتقاوح بها
ف الحسان عن ابي هريرة رضي عن النبي صلعم انه قال ان رجل حمار يعني أن راكب دابة اذا ذبحت اي طعنت دابة انسانا بقرنها
فهو هدر وان ضربته بيده او رجله فهو ضمان وذلك لان الراكب يملك تصريفها من قدامها دون خلفها قال الشافعي في اليد والرجل سواء في
كونهما مضمونين والشاة جبان عن ابي هريرة رضي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كشف ستر اي رفع ستر بيت او جحر
والمراد به التعزير لا كل اي لا يجوز له ان يأتيه ولو انه جاء ان ادخل بصره فاستقبله رجل ففقأ عينه ما عير عليه اي ما لزمه
وما ضمنه الا ترى ان مر رجل على باب ستر له غير مغلق نصب غير مغلق على الحال فنظر فلا خذ عليه انما الخطيئة على اهل
البيت لعدم غلق الباب غريب عن جابر رضي انه قال نهى النبي صلعم ان يتعالى السيف اي يتناول مسلولا اي شهورا عن
الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يقد اي يقطع السير وهو القد من الجلد بين اصبعين كذلا يعقر اي يجرح
الحديدة والكلى في هذا الحديث ان نهي تنزيه وشفقة عن سعيد بن زيد عن النبي صلعم قال من قتل دون دينه اي عند حفظ
دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد اي عند محاولة مجاربه
فهو شهيد وعامة العلماء على ان الرجل اذا قصد ماله او دمه او اهله او قصد ضرب المقاصد بالاحسن فالاحسن فان لم يمتنع الا بالمقاتلة فقتله
فلا شئ عليه عن ابن عمر عن النبي صلعم انه قال لجهنم سبعة ابواب من بابها الذي سل السيف اي شهر على امتي او قال على امة محمد صلى الله عليه وسلم
شك في الراوي غريب باب القسامة وهي الايمان تقسم على اولياء المقتول المدعين لدمه عند حماة القبائل
ف الصحاح عن رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة انهما حدثا ان عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود الى النبي صلعم فتكلموا في امر صاحبهم
اي قتيلهم فبدأ عبد الرحمن اي ابتدأ قبلهم بالكلام وكان اصغر القوم فقال النبي صلعم كبر الكبر اي عظم امر فهو اكبر منك اي فليله
يا الكلام يعني ليلي اي ليقرب الكلام الاكبر منكم وفيه دلالة على ان الاكبر احق بالاكرام وبالبداية بالكلام ودلالة على
جواز الوكالة في المطالبة في الحدود وجواز وكالة الحاضر لان ولي الدم هو عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وهو غايب وفيه
فتكلموا في دم صاحبكم او ديته سمي الدية دما لانها تؤخذ بسببه يا ايمان حسر منكم يد على ان ابتدأ اليمين في القسامة بالمدعي وبه
قال مالك وان قضى وهذا حكم خاص بها لا يقاس عليه سايرالاحكام وليس يعني ان نخص وعندنا يبدأ بالمدعى عليه على قضية سايرالدعاوى
قالوا يا رسول الله امر اي صدور الفصل امر لم نره قال فيقسم لكم اليهود اي ترد عواكم ايمان خمسين منهم قبل هذا يدل على
رد اليمين اذا نكل مدعى عليه ولا يقضى عليه بالنكول بل يرد على المدعي وعلى الحكم بين اهل الذمة كهؤلاء بين مسلمين
في خليفهم عند توجه اليمين عليهم ورأيهم بالحلف ومالك لا يقبل ايمانهم على المسلم كرها وانما قالوا يا رسول الله قوم اي هم كفار فلا
فلا نقبل ايمانهم فداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله اي من عنده لدفع الفتنة وفي رواية تحلفون خمسين يمينا فتستحقون
قاتلكم او صاحبكم وروده اي اعطاه الدية رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده عاقلته اذ كان من سنداه لا يترك ما
حراما هدرا وكان قد اعطى اليهود عهدا فلم يرد ان يبطله وفي كتاب البغض ظاهرا من قبلهم باب قتال اهل الردة

والسعادة جمع كساعي بالفساد من الصحاح عن عكرمة انه قال اتي علي رضي الله عنه بزادقة جمع زنديق وهو الذي يكفر سرا ويظهر الكفر
وقيل هو الذي يقول بخلود الدنيا ولا يقول بخلود الآخرة والاصل زنادیق فحذف الياء وعوض منها فاجتمع ان جمع الم
حرقا واستعمل فيها النار وروي انهم فيها وكان ذلك منه رضي الله عنه على اجتهاد فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا
لم احرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلهم لقوله من بدل دينه فاقتلوه وعن حمزة الاتي
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النار لا يعذب بها احد الا الله عز وجل ولما بلغ عليا قول ابن عباس بذلك قال
قال وبح ام ابن عباس وبح كلمة رحمة وهذا ورد مورد المدح وعن علي رضي انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول يخرج قوم في آخر الزمان حداث الاسنان اي شبابا احداء في سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من قول خير
البرية اي الخلق وهو نبي عليه السلام لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم اي لا يتعدى منها الى قلوبهم او عناه لا يتعدى
منها الى الخارج فيرفعه الله ويثبت عليه عز هون اي يخرجون من الدين والمراد من الطاعة للامام كما يرق اي كما يخرج السهم من الرمية اي من الدابة المرمية لم يتعلق به منها شئ وهذا لغة الخوارج الذين لا يدينون للائمة
ويتعرضون للناس بالسيف فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا عند الله يوم القيامة لمن قتلهم وعن ابي الحذيفة
الكفار هم فقال من الكفر قلت فما قولهم قال المنافقين قيل يا رسول الله ما علامة المنافق قال العدد القليل والذكر القليل
بكرة واصيلا فقيل ما هم قال قوم من اصلابهم قبيلة فعلوا وصنعوا فانت في قتلهم اجر الى قتلهم يوم القيامة وعن ابي الحذيفة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون امتي فرقتين فيخرج من بينهما مارقة اي فرقة خارجة يعني من الحوارج
يلي قتلهم اولى الطايفتين بالحق يعني من قتلهم فهو اولى الائمة اي قتلهم الى الحق عن جرير قال رسول الله
في حجة الوداع لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض جمع رقبة قلنا هذا على سبيل الزجر والوعيد
معناه لا تشبهوا بالكفار في قتل بعضهم بعضا وقيل هم اهل الردة قاتلهم الصديق تاول الخوارج بهذا الحديث على
الكفر الذي هو الخروج عن الدين ويكفرون مرتكب الكبيرة وعن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا
التقى المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فهما في جرف جهنم اي متعرض ان للهلاك كانهما واقفان في جرف جهنم اي في طرفها
فاذا قتل احدهما صاحبه دخلاها جميعا اي دخل جهنم القاتل بفعله والمقتول بسعيه بقتل صاحبه وعنه عن النبي صلعم
انه قال اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا
على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحريص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر الدفع عن نفسه
حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا عن انس انه قال قدم
على النبي صلعم نفر من عكل او قال من عرينة فاسلموا فاجتووا المدينة اي استوخموها فاعتلوا فشكوا ذلك الى النبي صلعم
وهو لها فرضوا وكره الاقامة بها فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من البانها وابوالها فيه دليل على ان ابل
الصدقة قد يجوز له بناء السبيل الشرب البانها وعلى جواز التداوي بالمحرم عند الضرورة وقاس بعض التداوي بالخمر
عليه ومنعه الاكثر ليل الطباع اليها دون غيرها من النجاسات ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها اي رعاة الابل
جمع راعي واستاقوا الابل اي ساقوها فبعث اي النبي صلعم في آثارهم اي في عقبهم قيل المبعوث علي رضي الله عنه فاتي
بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم اي فقاها بحديدة محماة ثم لم يحسمهم الحسم في الحرب بالنار لينقطع الدم
حتى ماتوا وروي فسمر اعينهم اي احمى لها مسامير الحديد بالنار ثم تركهم بالمدينة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا وانما فعل بهم هذا
مع انه نهى عن المثلة اما لانهم فعلوا ذلك بالرعاة كما روي عن انس ان يسارا راعي رسول الله صلعم قتلوا وسملوا عينيه ورجليه

وعمرو واشوكة في لسانه وعينيه فعاقبهم بمثل ذلك وأما بعظم حرمهم فانهم ارتدوا وسفكوا الدماء المحرمة وقطعوا الطريق
واخذوا الاموال وللامام ان يجمع بين العقوبات في مثل سياسة ع الحسان ع عمران بن حصين ان رجلا كان للنبي صلى
يحثنا اي يحرضنا على التصدق وينهانا ع المثلة قيل المراد بالمثلة قطع الاعضاء الصغار كالانف والاذن والشفة
والاصابع وامثل السلطان اذا قتل او يستولي هو جيه ع عبد الله بن يزيد عبد الله ع ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سفر فانطلق لحاجته اي ذهب صلى الله عليه وسلم الى قضاء حاجته فرأينا حمرة ع الطائر كالعصفور معها فرخان فاخذنا
الفرخ ولد الطائر فاخذنا زغبا اي فرخا بالحاء المهملة فجعلت اي طفقت تفرش بفتح التاء وضم الراء ع فرش الطائر اذا بسط
جناحيه وبفتحهما وتشديد الراء اي تفرش احد الثنائين اي تفرق جناحيها وتقرب ع الارض فجاء النبي عليه السلام
فقال ع فجع هذه اي ع اذى هذا الطائر بولدها اي بأخذ ولدها ارد وا ولدها اليها والام كالاب في استحباب لزوم اصطحاب
فرخ الطائر جائز ورأى قرية نمل اي موضعها وحلها جمع نملة قد حرقناها قال ع حرق هذه فقلنا نحن قال انه لا ينبغي
ان يعذب بالنار الا رب النار وفيه نهي ع التعذيب بالنار ع ابي سعيد الخدري وانس بن مالك ع سيكون في امتي اختلاف
وفرقة اي اهلها او الاولى نفر اقوم يحسنون القيل بكسر القاف مصدر مثل القول ويسيئون الفعل يقرؤن القرآن لا يجاوز
تراقيهم جمع ترقوة وهو عظم بين ثغرة والعاتق يمرقون في الدين كما يمرق السهم الرمية اي كما يخرج منها لا يرجعون
اي الى الطاعة لله ع ورسوله صلى الله عليه وسلم حتى يرتد السهم على فوق بضم الفاء موضع الوتر ع السهم يعني لا يرجعون
الى الدين الى الطاعة كما لا يرجع السهم الى فوق حين رمى على الفور عليهم الدين على محال مبالغة في اصرارهم على ما هم عليه
وقطعا لطمع رجوعهم الى صلاح والمراد بهؤلاء القوم الخوارج هم شر الخلق والخليقة وهما بمعنى واحد كرر مبالغة للغرض الذي
اراده وهو استيعاب اصناف الخلق نحو زيد خير الناس وابشره وقال ابن عمر انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها
على المؤمنين طوبى لمن قتلهم لانه غازٍ وقتلوه لانه شهيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء وفيه تنبيه
على شدة العلاقة بينهم وبين كتاب الله تعالى ع قاتلهم اي ع امتي كان اولى بالله منهم اي ع باغي امتي قالوا يا رسول الله
ما سيماهم اي علامتهم قال التحليق وهو الحلق واستيصال الشعر وذكر بصيغة التفعيل للتعريف بمبالغتهم في حلق رؤوسهم
وانما هو منهي عنه مذمة لنفس الحلق فانه ع شعائر لله عز وجل وانشاكه ع نسمة عباده الصالحين وقيل المراد
تحليق القلوب واخلاقهم جلقا اي جلقا حولهم ع عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد
ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله الا باحدى ثلاث زنا بعد احصان اي يعني ع زنا بعد ما حصل الاحصان فانه يرجم
اي يرمى بالحجارة معتدلة حتى يموت ورجل خرج محاربا لله ورسوله يريد به قاطع الطريق فانه يقتل اذا قتل
نفسا او لم يأخذ المال او يصلب ان قتل واخذ المال والمختار ان يقتل اولا ثم يصلب مكفنا او ترك ثلاثة ايام تكالا
وعبرة وان لم يصد منه سوى اخافة الطريق عزرا بالحبس وغيره او ينفى الارض معناه ينفى من بلد الى بلد
لا يزال يطلب وهو هارب ع غاو وقيل ينفى من بلده او يقتل نفسا فيقتل بها ع ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى
لا يحل لمسلم ان يروع مسلما اي يخوفه بقطع الطريق وحمل ع ابي الدرداء رضي الله عنه ع رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
من اخذ ارضا بجزيتها الجزية في الاصل المال الذي يؤخذ من اهل الذمة ع رؤوسهم والمراد بها هنا الخراج الموظف
ع ارض كأنه يلزم صاحبها لزوم الجزية الذمي فاجرى مجرى المأخوذ ع الرؤوس فقد استقال هجرته قيل معنى الحديث
ان من اخذ ارضا وضع عليها الخراج وزرعها في يديه فيحمله عنه فكأنه استقال هجرته لان المهاجر له الحظ الاوفر وقال النبي
يؤخذ من اهل الذمة ويرد عليه فاذا اقام نفسه مقام الذمي في اداء ما يأخذ منه في الخراج باستئجاره ارضا خراجية كان بمنزلة

ع هجرته

ع هجرته وهي ترك اي خروج بصغار كما في الصغار بالفتح الذل والهوان يطلق على الجزية للذل فيها ع عنقه
فجعله في عنقه فقد ولى الاسلام ظهره ع ولي اذا ادبر اي فقد جعل الاسلام في جانب ظهره وهذا كما يقال
يعني ع تكفل جزيته كما في محل عنه فكأنما بدل الاسلام بالكفر لانه بدل اعزازه بذله وفي الحديث حجة للامام صحة ضمان
المسلم الذي الجزية ع وعن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ارسل سرية اي قطعة من
الجيش الى خثعم بفتح الخاء المعجمة قبيلة ع من اليمن فاعتصم اي تمسك ناس منهم اي جماعة ع تلك القبيلة بالسجود
يعني اذا رأوا الجيش اسرعوا بالسجود قبل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فاراهم بنصب العقل اي الدية واعلم بكمل كل نبي م صلى الله
لهم الدية بعد علمه باسلامهم لانهم اعانوا على انفسهم بمقامهم بين الكفار فكأنهم شاركوا في جناية نفسه وجناية عبده عليه وسلم
فيسقط حصته جنايته في الدية وقال الثاني بريء ع كل مسلم اي اراد عنه البراءة في الحدة او البراءة ع المولاة فهم بين ظهراني
المشركين وهذا يدل على ان المسلم اذا كان اسيرا في ايديهم واما كنه الخلاص والانفلات منهم لم يحل له المقام معهم وان حلفوه
ان لا يخرج لكن ان اكرهوه على اليمين فلا كفارة قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي النبي ع لا تتراءى ناراهما تقابلا على حرورية
يقال تراءى القوم اي رأى بعضهم بعضا واسناد التراءي الى النار مجاز فمعناه يتباعد منزلاهما بحيث اذا اوقد فيهما
نارا ان لم يلح احدهما للاخرى كأنه كره القرار في جوار الكفار لانه لا عهد لهم ولا امان وقيل معناه لا يستقيم ان يسلم
بينهم المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله واخلاقه فمن فعل ذلك فانا بريء اي منه فلا يقربني اي لا يشفع
رأيا هما ومنه لا تستضيئوا بنار المشركين اي لا تشاوروهم ولا تعملوا برأيهم وقيل اراد بالنار نار الحرب اي لا تكونوا
متباعدين فان المسلم يحارب لله تعالى ولرسوله ويدعو الى الحق والكافر يحارب لهما ويدعو الى الباطل فكيف يتفقان
ويجتمعان ع ابي هريرة رضي الله عنه ع النبي صلى الله عليه وسلم الايمان قيد الفتك وفي الصحاح الفتك ان يأتي الرجل صاحبه وهو غافل
غافل حتى يشد عليه فيقتله يعني ان الايمان يمنع صاحبه ع قتل احد بغتة حتى يستأذنه كما يمنع المقيد قيد
ع الكبائر ومقصوده لا يقتل مؤمن على بناء الفاعل خبر في معنى النهي اي لا ينبغي للمؤمن ان يفعل لمنع الايمان منه
لان المقصود ان كان مسلما يمتنع قتله وان كان كافرا فلا بد ع تقديم انذاره واستتابته وكان الصحابة اذا مروا بكافر غافل
ينبهونه فان ابى بعد الانذار دعوا عليه الى الله تعالى قتله ع جرير رضي الله عنه ع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ابق العبد الى المشركين
يعني الى دار الحرب فقد حل دمه يعني اذا قتله احد لا شيء على قاتله ع علي رضي الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبي صلى الله
عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل عليه السلام دمها لانها ابطلت ذمتها بشتمها
وفيه دليل على ان المعاهد اذا لم يكف لسانه ع الله ورسوله ودين الاسلام هو حر في مباح الدم وعلى الامام ان
جندب قال قال ع حد الساحر ضربه بالسيف ذهب اليه بعض الصحابة وغيرهم الى قتل الساحر روي ان حفصة رضي الله عنها
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم امرت بقتل جارية لها سحرتها وان عمر رضي الله عنه كتب ان اقتلوا كل ساحر وساحرة قال
الراوي فقتلنا ثلاث سواحر وهو قول مالك وعليه يحمل عند اخلاف الشافعي

كتاب الحدود م الصحاح عن

ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله اي بحكمه
وقال الآخر اجل اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وأذن لي ان اتكلم قال تكلم وهذا يدل على ان للحاكم
ان يبدأ باستماع كلام اي الخصمين شاء قال ان ابني كان عسيفا اي اجيرا على هذا فعيل بمعنى مفعول كما سيجيء
او بمعنى فاعل كقديم وانما قال عسيفا على هذا ولم يقل لهذا كان نظرا الى جانب العسيف فان له على المستأجر
الاجرة المسماة في عهدة الخدمة ولو قال لهذا كان نظرا الى جانب المستأجر لما لزم الا على تعسيف العمل المستحق

المعلوم وفيه دلالة على جواز اجارة الانسان لانه عم لم ينكر قوله فزنى بامرأته فاخبرونى ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة
شاة وجارية لى ثم انى سألت اهل العلم وفيه دليل على ان الاستفتاء من المفضول مع وجود الفاضل جائز فاخبرونى ان
على ابنى جلد مائة وتغريب عام اى سنة وانما الرجم على امرأته فقال عليه السلام اما حرف تنبيه والذى نفسى بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله تعالى اى بما فرضه واوجبه قيل ذكر الرجم وان لم يكن منصوصا عليه صريحا فانه مذكور فى الكتاب على سبيل الاجمال
وهو قوله تعالى واللذان يأتيانها منكم فآذوهما والاذى يطلق على الرجم وغيره من العقوبات اما غنمك وجاريتك فرد عليك
اى مردود اليك يدل على ان المأخوذ بعقد فاسد مستحق الرد على صاحبه غير مملوك للآخذ واما ابنك فعليه جلد مائة على تقدير
ان ثبت ذلك باقرار او بشهادة اربعة وتغريب عام واما انت يا انيس هو اسم رجل من الاسلمى فاغد اى اذهب وقت الغداة
على امرأة هذا فان اعترفت اى اقرت بالزنا فارجمها فاعترفت فرجمها وهذا يدل على اقامة الحد بمجرد الاقرار على نفسه مرة و
قال الشافعى وعلى عدم اشتراط حضور الامام مجلس الرجم وعلى جواز التوكيل فى اقامة الحدود وعلى انها لو لم تعترف فلا حد عليها
وعلى ان احد الزانيين لو كان محصنا دون الآخر يرجم المحصن ويجلد الآخر عن زيد بن خالد رضه انه قال سمعت النبى صلعم يأمر فيمن
زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام من لم ير من العلماء حد ذلك حمل الامر فيه على المصلحة كما روى ان رجلا قتل عبده عمدا فجلده صلعم
مائة ونفاه سنة ولم يكن ذلك بطريق الحد بل المصلحة التى رآها الامام وقال عمر ان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل
عليه الكتاب فكان مما انزل الله تعالى آية الرجم وهى قوله واللذان يأتيانها منكم فآذوهما فرجم صلعم ورجمنا بعده والرجم
فى كتاب الله تعالى حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة او كان الحبل بفتح الحاء اى الحمل او الاعتراف اى
الاقرار عن عبادة بن الصامت انه عم قال خذوا عنى خذوا عنى اى احفظوا عنى هذا الحكم فى حد الزنا كرر للتاكيد قد جعل الله
لهن سبيلا اى حدا واضحا فى حق المحصن وغيره وهو قوله تعالى واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن اربعة
منكم فان شهدوا فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا وانما قال عم قد جعل الله لهن سبيلا ولم يقل
لهم ليوافق نظم القرآن البكر اى فى زنا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام بيان لذلك السبيل والثيب اى فى زنا الثيب بالثيب جلد
مائة والرجم واكثر الصحابة والتابعين وعامة الفقهاء على انه لا جلد على المحصن مع الرجم وقال الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم
عن عبد الله بن عمر رضه ان اليهود جاؤا الى النبى صلعم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلعم ما تجدون
فى التورية قالوا نفضحهم ويجلدون سؤاله عليه السلام ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم وانما هو لالزامهم ما يعتقدون فى كتابهم
ولاظهار ما كتموه من حكم التورية قال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فنشروها اى فتحوا التورية فوضع
احدهم قيل هو ابن صوريا اعور من اليهود يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع
فاذا فيها آية الرجم ويروى فاذا آية الرجم تلوح اى تظهر فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما فان قيل كيف رجمهما
بقول اليهود انهما زنيا اذ لا اعتبار بشهادتهم قلنا الظاهر انهما اقرا بذلك او شهد عليهما اربعة من المسلمين والحديث يدل
على ان الكفرهم توجب التحصين اذ لا رجم الا به وعليه الشافعى قلنا ان رجمه صلى الله عليه وسلم كان بحكم التورية قبل نزول آية [illegible] الرجم
عن ابى هريرة رضه انه قال اتى رجل الى النبى صلعم وهو فى المسجد فناداه يا رسول الله انى زنيت فاعرض عنه النبى صلى الله عليه وسلم
فتنحى لشق وجهه الذى اعرض عنه قبله اى قصد الجهة التى اليها وجهه وتخطى فقال انى زنيت فاعرض عنه فلما شهد اربع
شهادات اى اقر على نفسه اربع مرات كانه شهد عليها باقرار بما يوجب الحد دعاه النبى صلعم فقال ابك جنون قال لا اى ليس بى
جنون فقال احصنت اى صرت محصنا قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا به فارجموه وهذا يدل على ان [illegible] الامام ينبغى له
ان لا يبادر الى امضاء الحد قبل تعرف موجبه وقال جابر فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة اى اصابته حدتها او شدتها

فر اى هرب

فر اى هرب فادرك فرجم حتى مات وهذا يدل على ان المرجوم لا يشد ولا يربط ولا يجعل فى حفرة اذ لو كان شئ
من ذلك لم يمكنه الفرار فقال له النبى صلعم خيرا اى اثنى عليه بعد موته وصلى عليه صلوة الجنازة عن ابن عباس رضه انه قال
لما اتى ماعز بن مالك النبى صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك قبلت او غمزت من غمزت الشئ بيدى اى لمسته بها او من غمز بعينه
يعنى اذا اشار بها اليه او نظرت وهذا يدل على ان من اقر بما يوجب عقوبة لله عز وجل على نفسه فيجوز للامام ان يلقنه
ما يسقط عنه الحد قال لا يا رسول الله قال انكتها من النيك وهو الجماع لا يكنى من الكناية وهو قول الراوى اى قال النبى عم
معه بالتصريح لا بالكناية قال نعم فعند ذلك امر برجمه عن بريدة رضه انه قال جاء ماعز بن مالك الى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله طهرنى فقال ويحك كلمة ترحم وتوجع ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع غير بعيد ثم جاء
فقال يا رسول الله طهرنى فقال رسول الله صلعم مثل ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيم اطهرك قال من الزنى اى طهرنى من ذنب الزنا باقامة الحد على قال اى الراوى فسال النبى صلى الله عليه وسلم ابه جنون
فاخبر انه ليس بمجنون فقال اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه اى طلب نكهته وهى الرائحة فلم يجد منه ريح خمر فقال ازنيت قال نعم
فامر به فرجم فلبثوا يومين او ثلثة ايام ثم جاء النبى صلعم فقال استغفروا لماعز بن مالك والفائدة منه طلب مزيد الغفران
له من المولى لقد تاب توبة لو قسمت بين امة محمد لوسعتهم يعنى تاب توبة تستوجب مغفرة ورحمة تستوعبان جماعة
كثيرة من الخلق ثم جاءته امرأة من غامد حى من اليمن من الازد ابو حى وهو ازد بن الغوث بن نبت بن مالك بن كهلان بن سبا
فقالت يا رسول الله طهرنى فقال ويحك ارجعى واستغفرى الله وتوبى اليه فقالت تريد خطاب الى النبى صلى الله عليه وسلم
ان ترددنى كما رددت ماعز بن مالك انها حبلى من الزنا اراد به نفسها ولم تقل انى حبلى فقال انت قالت نعم قال لها حتى
تضعى ما فى بطنك فكفلها اى تقبل حفظها والقيام بمصالحها رجل من الانصار حتى وضعت وفيه دليل على ان الحامل لا يقام
عليها الحد ما لم تضع الحمل لئلا يلزم اهلاك البرئ بسبب المذنب سواء كانت العقوبة لله تعالى او للعباد فاتى النبى عم اى ذلك
الرجل فقال قد وضعت الغامدية اى المرأة الغامدية فقال اى النبى صلعم اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه
فقام رجل من الانصار فقال الى رضاعه يا نبى الله قال فرجمها وروى انه قال اذهبى حتى تلدى فلما ولدت قال اذهبى فارضعيه
حتى تفطميه فطام الصبى فصاله عن امه وهذا يدل على ان رجم الحامل يؤخر الى ان يستغنى ولدها عنها اذا لم يوجد من يقوم
بتربيته وبه قال ابو حنيفة فى رواية فلما فطمته اتته بالصبى وفى يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبى الله قد فطمته وقد اكل الطعام
فدفع الصبى الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها الى صدرها يدل على انه يحفر للمرأة فى الرجم وامر الناس فرجموها وهذه الرواية
صريحة فى ان رجمها كان بعد الفطام والرواية الاولى ظاهرة فى ان رجمها عقيب الولادة والروايتان صحيحتان تاويل الاولى ان قوله
الى رضاعه انما كان بعد الفطام واراد بالرضاع كفالته ومؤنته سماه رضاعا مجازا فيقبل بصيغة المضارع من الاقبال
خالد بن الوليد بحجر فرمى راسها فتنضح الدم اى فترشش الدم المرجومة على وجه خالد فسبها اى شتمها خالد فقال النبى عم
مهلا يا خالد اى امهل مهلا اى رفقا عليها فانها مغفورة مرحومة فو الذى نفسى بيده لقد تابت توبة لو تابها
صاحب مكس وهو ما يأخذه الماكس وهو العشار الذى يأخذ العشر واصله الخيانة لغفر له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت
عن ابى هريرة رضه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد نصبه بمفعول
مطلق وفى ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد لا الرجم لانه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان
اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب اريد بالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينتصف استدل بالحديث ان [illegible] على
ان للمولى اقامة الحد على مملوكه والحنفيون حملوا قوله فليجلدها على التسبيب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها

اي لا يعيرها احد بعد الحد فانه كفارة لذنبها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها
فليبعها ولو بحبل من شعر اي ولو كان بثمن قليل وهذا الامر للاستحباب وهذا يدل على ان الزنا عيب ترد به المبيع ولذا حط
النبي صلعم من قيمتها فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضى لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري
بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك • عن علي رض انه قال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد والمراد الجلد من
احصن منهم ومن لم يحصن فان امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت وانما صدر منها ذلك لكونها قريبة العهد بالجاهلية
فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلعم فقال احسنت
اي فعلت فعلا حسنا وهذا يدل على ان جلد ذات النفاس يؤخر حتى تخرج من نفاسها لان النفاس نوع مرض فيؤخر الى زمان البرء
وفي رواية دعها اي اتركها حتى ينقطع دمها ثم اقم عليها الحد فاقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم من الحسان عن ابي هريرة رضي الله
انه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد زنى وذكر الحديث قال اي ابو هريرة فلما وجد اي ماعز
مس الحجارة فر اي هرب يشتد اي يعدو حتى مر برجل معه لحي جمل اللحي بفتح اللام وسكون الحاء المهملة منبت اللحية من الانسان
وغيره فضربه به وضربه الناس حتى مات فذكروا لرسول الله صلعم انه فر فقال هلا تركتموه يدل على ان المقر على نفسه بالزنا
لو قال ما زنيت او كذبت او رجعت يسقط عنه الحد وان رجع في اثناء اقامته عليه سقط الحد الباقي وقال بعض لا يسقط اذ لو
لصار ماعز مقتولا خطاء فيجب الدية على عواقل القاتلين قلنا بانه لم يرجع صريحا لانه هرب وبالهرب لا يسقط الحد وتاويل
قوله عم هلا تركتموه اي لينظر في امره ويفتش عن المعنى الذي هرب من اجله لعلم اهرب من الم الحجارة او رجع عن اقراره بالزنا
وفي رواية هلا تركتموه لعله ان يتوب اي عساه ان يرجع من فعله فيتوب الله عليه اي يرجع اليه بقبول توبته • عن ابن عباس
ان النبي صلعم قال لماعز احق اي اثابت ما بلغني عنك قال وما بلغك عني قال انك وقعت على جارية آل فلان وهو هزال اسم
مولى تلك الجارية واسمها فاطمة اي زنيت بها قال نعم فشهد اربع شهادات اي اقر اربع مرات فامر به فرجم • عن ابن المنكدر
ان هزالا بفتح الهاء وتخفيف الزاي المعجمة امر ماعزا ان ياتي النبي صلعم فيخبره يريد به النصح والهوان قصاصا لفعلته ولانه
عن يزيد بن نعيم عن ابيه ان ماعزا اتى النبي صلعم فاقر عنده اربع مرات فامر برجمه فرجم وقال اي النبي عم لهزال لو سترته
بثوبك لكان خيرا لك وفيه تعريض بالتوبيخ على صنيعه في هتك ستره • عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو
ابن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعافوا الحدود فيما بينكم اي ينبغي ان يعفو بعضكم عن بعض قبل ان يبلغني
عن حدود الله اذا رفع اليهم فما بلغني من حد فقد وجب اي وجب علي اقامتها عليكم يدل على ان الامام لا يجوز له العفو عن حدود الله
اذا رفع اليه • وعن عائشة رض ان النبي صلعم قال اقيلوا امر الاقالة بمعنى العفو ذوي الهيئات جمع هيئة وهي صورة الشئ
وشكله وحالته والمراد هنا الحالة التي يكون الانسان عليها من صلاح في العرض والمراد بذوي الهيئات هنا ذوو المروات
واصحاب الوجوه وقيل هم [illegible] قيل استثناء الحدود دليل على ان الخطاب للائمة الذين اليهم اقامة الحدود
فانهم اذا بلغهم الحدود لا يقدرون على عفوها وقيل الخطاب لذوي الحقوق وقيل لهما والمراد بالعثرات صغائر الذنوب
وما يندر عنهم من الخطايا فيكون الاستثناء منقطعا او الذنوب مطلقا والحدود ما يوجبها من الذنوب فيكون متصلا
وعنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادرءوا الحدود اي ادفعوها عن المسلمين ما استطعتم باظهار الحال فان كان له
اي للمحدود مخرج اي عذر في دفعه فخلوا سبيله فان الامام الفاء للتعليل يعني ادفعوها ما استطعتم
قبل ان يصل الى الامام فان الامام ان يخطئ في العفو خير من ان يخطئ في العقوبة يعني ان يسلك سبيل الخطاء في عفو
الذنب الذي صدر منكم خير من ان يسلك سبيل الخطاء في الحدود وفائدة الحدود اذا وصلت الى الامام وجب عليه الانفاذ

ولم يرفعه

ولم يرفعه بعضهم اي هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاصح • وعن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة اي
جامعها رجل بالاكراه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي في زمانه فدرأ اي دفع عنها الحد لكونها مكرهة واقامه
اي الحد على الذي اصابها يعني امر بحد الرجل فحد ولم يذكر انه هل جعل لها مهرا فعدم ذكره لا يدل على عدم وجوبه
لثبوت وجوبه باحاديث اخرى • عن علقمة بن وائل عن ابيه ان امرأة خرجت على عهد رسول الله صلعم تريد الصلوة فتلقاها
اي استقبلها رجل فتجللها اي غشيها وعلاها فقضى حاجته منها فصاحت وانطلق ومرت عصابة اي جماعة من المهاجرين
فقالت ان ذاك فعل بي كذا وكذا فاخذوا الرجل فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك
يعني ما امر بحدها لكونها مكرهة وقال للرجل الذي وقع عليها ارجموه معناه اقر بالزنا ثم امر برجمه فرجموه لكونه محصنا
وقال لقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم • عن جابر رض ان رجلا زنى بامرأة فامر به النبي عم فجلد الحد ثم اخبر
انه محصن فامر به فرجم وهذا يدل على ان احد الامرين لا يقوم مقام الاخر وعلى ان الحاكم اذا حكم بشيء ثم بان ان الحكم غيره
وجب عليه الرجوع عنه اليه • عن سعيد بن سعد بن عبادة اتى النبي عم برجل كان في الحي اي في القبيلة مخدج سقيم هو خدام من
امائهم يخبث اي يزني بها فقال النبي عم خذوا له عثكالا بكسر العين العرق الذي هو عود الذي عليه البسر وهو في النخل
بمنزلة العنقود للعنب يعني ان العثكال شمراخ واحد شمراخ فيه مائة شمراخ فاضربوه به ضربة قال الشافعي هذا في
الخديج او مريض لا يرجى برؤه فيضرب بما يحتمل بان يقام عليه الضرب بجميع الشماريخ فان كان على العثكال خمسون شمراخا ضرب
مرتين فيحصل الحد قال الله تعالى عز وجل وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولا تحنث وان رجي زوال مرضه اخر الضرب حتى يبرأ
وهو يدل على ان للامام المراقبة في الحدود ولم ير اكثر العلماء العمل به لمخالفته للنص وهو قوله تعالى ولا تأخذكم بهما رأفة في دين
الله والضرب على هذا الوجه من جملة الرأفة • عن عكرمة عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل
عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وهذا احد قولي الشافعي في كيفية قتلهما يهدم بناء عليهما وقيل يرميان من شاهق
الجبل كما فعل بقوم لوط وقيل يقتل بالضرب في اظهر قولي الشافعي وهو قول ابي يوسف ومحمد ان كان محصنا رجم والا فيجلد
مائة وحمل الحديث على مجرد التهديد من غير قصد ايقاع الفعل ولان الضرب الاليم قد يسمى قتلا مجازا • وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه عمل اسحق بظاهر الحديث وقال يقتل من اتى بهيمة ان تعمد
بذلك مع العلم بالنهي قيل انما امر بقتلها لئلا يتولد منها حيوان على صورة انسان او كراهة ان يؤكل لحمها وقد فضح بها
ذلك وان يلقي صاحبها خزي بابقائها وقيل يقتل البهيمة وتحرق وذهب ابو حنيفة رحمه الله والشافعي ومالك واحمد رحمهم الله
الى ان من اتى بهيمة يعزر ولا يقتل البهيمة والحديث محمول على الزجر والوعيد • وعن جابر رض قال قال رسول الله صلعم
ان اخوف افعل تفضيل للمفعول ما اخاف على امتي عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم
هم الفاعلون ابتداء كما قال الله عز وجل اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين • عن ابن عباس رض ان رجلا
من بني بكر بن ليث اتى النبي صلعم فاقر انه زنى بامرأة اربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله اي النبي صلعم الرجل البينة
على المرأة فقالت كذب فجلد حد الفرية يعني جلد ذلك الذي اقر بالزنا حد القذف ثمانين جلدة لقذفه اياها بالزنا
عن عمرة عن عائشة رضي الله عنهما انها قالت لما نزل عذري اي الآيات الدالة على براءتها من قول اهل الافك ان الذين جاءوا
بالافك عصبة الى شهادتها باللعن الذي يبرئ المقذوف عن الجرم قام النبي عم على المنبر فذكر ذلك فلما نزل من المنبر امر برجلين
اي بحدهما وهما حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة والمرأة اي بحدها وهي حمنة بنت جحش فانهم كانوا من اصحاب الافك فضربوا
حدهم اي حد المفترين اي القاذفين

باب قطع السرقة من الصحاح

عن عائشة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع

يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا اي فزايد والفاء فيه لعطف تفصيلية على عاملة يقضي على الحال المسرود لمقدر يعني اذا وقع السرقة ربع دينار فيقع مرة اخرى في حال كونه زايدا على الربع المذكور هو نصاب القطع والحديث يدل على ان لا قطع فيما دون ربع دينار وهو قال الشافعي عن ابن عمر رضي الله عنه انه قطع النبي صلعم يد سارق في مجن وهو الترس مفعل من جن اي ستر سمي قدرهم اول النصاب في حديث ابن عمر على مساواته اربع دينار بالصوافي عشرة دراهم بالدنانير ويقوم كل دراهم بالدنانير ويقوم كل دراهم بالدنانير ايضا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل المراد بالبيضة بيضة الحديد وبالحبل حبل السفينة وقيل كان القطع بالقليل ثم نسخ في الابتداء ثم نسخ لحديث عايشة وقيل معناه يتبع نفسه ولوجاء في اخذ اسلاك الحقارة حتى يعتاد السرقة فيقضي الى اخذ نصاب القطع والمراد به التهديد عن الحسن عن زاهم بن خديج عن النبي صلعم انه قال لا قطع في ثمر وهو بفتح على كل الثمار ويقيد عندهم على غير النخل وهو كل طري دام على رأس النخل ولا كثير له كالتمر بالتحريك جمار النخل بضم الجيم اي شحمة الذي في وسطه يوكل وقيل الطلع اول ما يبدو وهو يوكل ايضا وتمسك ابو حنيفة رحمه الله بظاهر الحديث في فلم يقطع في سرقة فاكهة رطبة وان كانت محرزة وتاويل ان المعلقة بغير الحرزة كنخيل المدينة اذ لا حوايط لاكثرها عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلعم انه سئل عن الثمر المعلق قال من سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين اي محرزا كبيدر وهو الموضع الذي يجمع فيه الثمر للتجفيف فبلغ ثمن المجن قطع وقال لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل اراد به ما يحرس في الجبل والحريسة الشاة المسروقة ليلا وانما اضيفت الى الجبل لان المحترز اي السارق يذهب بها الى الجبل ليكون احرز من الطلب فاذا آواه المراح بضم الميم ماوى الابل والغنم للحرز بالليل والجرين لا قطع فيما يسرق فالمراد ان الغالب انها تسرح بلا راع وقيل الحريسة الشاة المسروقة ليلا وانما اضيفت الى الجبل فالقطع فيما يبلغ ثمن المجن عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلعم ليس على المنتهب اي المختلس وهو المراد من يخون خيانة لا يصدق عليه فيها تعريف السارق لكون المال دون نصاب او في حرز اخر له شبهة ولا منتهب ولا مختلس ولا خاين ولا خاين اي خاين الذي يستلب علانية اي يسلب قهرا وروي عن صفوان بن امية قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق فاخذ رداءه فاخذ صفوان فجاء به الى النبي صلعم فهذا قبل ان تاتيني به اي اترك حقك عليه وعفوت عنه قبل اتيانك الي به واما الان فقطعه واجب ولا حق لك فيه بل هو حق الخصوم والحاصل ان الشرع لا سبيل فيه الى الترك وقيد ليل الى العفو جابر قبل ان يعير الحاكم عن يسار بن ارطاة انه قال سمعت النبي صلعم قال لا قطع الا بعد في الغزو يعني لا تقطع يد السارق اذا كان الجيش في دار الحرب ولي الامام فيهم وانما يتولاهم امير الجيش وانما لم يقطع لاحتمال ان يلحق بدار الحرب اولا نه لو قطع لم يتاتى منه الدفع عن نفسه في الحرب فيترك الى ان ينفصل الجيش عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله اتفقوا على ان لسارق اول مرة تقطع يده اليمنى وثانية رجله اليسرى ولو سرق بعده لك فقيل لا تقطع في الثالثة بل يحبس والاكثرون على انه تقطع في الثالثة يده اليسرى وفي الرابعة رجله اليمنى ثم ان سرق بعده لو سرق عذر وحبس وعليه الكرماني في وروي عن جابر رضي الله عنه قال جيء بالثالثة فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الرابعة فقال اقطعوه فقطع فاتي الخامسة فقال اقتلوه فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه اي جررناه فالقيناه في بير ورمينا عليه الحجارة قال الخطابي لم اعلم احدا من الفقهاء يبيح دم السارق وان تكررت منه السرقة الا ان قد يرخص على بعض العقوبة اياحة دم ولكون هذا من المفسدين في الارض فللامام ان يجتهد في تعزيرهم ويبلغ منهم ما رآى في العقوبة بالتغريب والقتل وغير ذلك وقيل هذا الحديث منسوخ بقول صلعم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث الحديث وقيل كان النبي صلعم علم ارتداد هذا المقطوع فاباح

وامر بقتله وقيل الوجه ان يحمل على انه كان مستحلا للسرقة وهو الظاهر لان اجتراءه بجلد والقائه في البير لو كان مسلما لم يجز وروي في قطع السارق عن النبي صلعم اقطعوه ثم احسموه واصل الحسم القطع والمراد هنا الكي العروق لينقطع الدم به عن فضالة بن عبيد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم امر بها اي النبي صلى الله عليه وسلم باليد المقطوعة فعلقت في عنقه ليكون عبرة ونكالا عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش بتشديد الشين المعجمة عشرون درهما نصف اوقية والحديث يدل على ان السرقة في مملوك عيب والعامة على قطع يده ايضا متصل باب الشفاعة في الحدود من الصحاح عن عايشة رضي الله عنها ان قريشا اهمهم اي افلقهم واحزنهم شان المراة المخزومية اي امرها وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بنت اخي ابي سلمة التي هربت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحاء اي محبوبه فكلمه اسامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب اي خطب بمعنى خطب ثم قال انما اهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وهذا حصر وعلى ان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير الحكم به في حدود الله وايم الله اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذف نونه للتخفيف لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها آغا ضرب المثل بفاطمة لانها كانت اعز اهله عليه السلام وتسمية اليد يمينا دليل على ان الشفاعة في الحدود غير جايزة بعد بلوغ الامام واما قبله فالشفاعة مرغب فيها مندوب اليها والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى للعامة عن النبي صلعم من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والاخرة قال ابن المنذر اجمع ما عرفت لو ستر على نفسه بتوبة كان خيرا له وروي عن عايشة رضه انها قالت كانت امرأة تستعير المتاع وتجحد اي تنكر ما اخذت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها اسامة فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوسل عنده بحيث يقبل شفاعته فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس انما ضل من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها الخمر التصاح عن انس رضه ان النبي صلعم كان يضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين وفي رواية عن انس رضه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وبه قال الشافعي عن السايب بن يزيد قال كان يوتى بالسارق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرة ابي بكر فنقوم عليه بايدينا ونعالنا واردينا حتى كان اخر امرة عمر اماربة وصدرا من خلافة عمر اي يشتمل اوايل عهده فنقوم فيه باربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين

فقال استغفر الله واتوب اليه

فقال ان فلانا سرق فقال اصدقت فقال نعم فامر به فقطعت يده اليمنى فقال ابو بكر فهل تبت قبل ان ياتينا فقال نعم فقال ابو بكر تاب الله عليك

وامر بقتل

اى آخر زمان امارته فجلد اربعين حتى اذا عتوا اى افسدوا واوا نهكوا فى الطغيان وقيل اى جاوزوا الحد بالفسق وشربوا
جلد ثمانين ع الحسان عن جابر رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد فى الرابعة فاقتلوه
لم يذهب احد قديما وحديثا ان شارب الخمر يقتل قال الخطابى قدير والامر بالوعيد ولا يراد به وقوع الفعل وانما يقصد به
الزجر والتحذير كقوله صلعم من قتل عبده قتلناه وقيل ذلك فى ابتداء الاسلام قال ثم اتى النبى صلعم بعد ذلك برجل قد شرب
فى الرابعة فضربه ولم يقتله فثبت بهذا ان القتل بشرب الخمر فى الرابعة منسوخ ع عن عبد الرحمن بن ازهر قال رأيت النظر
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى برجل قد شرب فمنهم من ضربه بالنعال ومنهم من ضربه بالعصا ومنهم من
ضربه بالمِيخَة بكسر الميم وسكون الياء المثناة وفتح الخاء المعجمة اسم لجريد النخل وقيل العصا الخفيفة
وقيل القضيب الرقيق اللين وقيل كل ما ضرب به عصا او جريد ونحوه وغير ذلك ثم اخذ النبى عليه السلام ترابا من الارض فرمى
فى وجهه ع عن ابى هريرة رض قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى برجل قد شرب الخمر فقال اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب
بنعله ع قال بكتوه اى التبكيت التوبيخ والتعيير باللسان فاقبلوا عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله ما استحييت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اخزاك الله اى افضحك الله فقال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان
بسبب هذا الدعاء عليه فان الله تعالى اذا سمع منكم ذلك يقطع رجاءه من رحمة الله تعالى ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه ع عن ابن عباس رض انه قال شرب رجل
فسكر فلقى على صيغة المجهول عيل نصب على الحال او المصدر فى لقى فى الفج اى فى الطريق الواسع فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه
فلما حاذى اى قابل دار العباس انفلت اى فر وهرب ودخل على العباس فالتزمه اى اعتنق الشارب العباس يعنى تمسك به
فذكر ذلك للنبى صلعم فضحك وقال اهلها الضمير المنصوب للفعلة المذكورة ولم يأمر فيه اى النبى صلعم فى الحال بشئ يعنى
لم يجد الآن شيئا يثبت عنده صلعم بشهادة للعدول باب ما لا يدرء على الحدود وهو سقوطها للشبهة ونحوها ع الشعبى
ع عمر بن الخطاب رض ان رجلا اسمه عبد الله يلقب حمارا كان يضحك النبى صلى الله عليه وسلم وكان صلعم قد جلده فى الشراب فاتى
به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبى صلعم لا تلعنوه فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله
او زائدة اى لقد علمت منه ذلك كنته قد يصدر منه الزلة وهذا يدل على انه لا يجوز لعن المعين ع عن ابى هريرة رض ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم
اخزاك الله حق قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ع ابى هريرة رض انه قال جاء الاسلمى وهو ماعز بن مالك
الى النبى صلعم فشهد على نفسه اى اقر انه اصاب امرأة حراما اربع مرات متعلق بشهد كل ذلك يعرض عنه اى النبى صلعم اعرض
عن ذلك الاسلمى فى كل مرة فاقبل اى النبى صلعم فى الخامسة فقال انكتها قال نعم قال حتى غاب ذلك منك اشارة الى غيبوبة آلة
الرجل فى ذلك منها اشار الى آلة المرأة وهى الفرج كما يغيب المرود بكسر الميم ما يجعل فى المكحلة والمراد بالمكحلة والمرشاء بالمد والكسر اى البئر
فى البئر قال نعم قال اهل تدرى ما الزنا قال نعم اتيت منها حراما ما يأتى الرجل من اهله حلالا فامر به فرجم فسمع بقى الله رجلين
من اصحابه يقول احدهما لصاحبه انظر الى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رجم الكلب فسكت عنهما اى النبى
عن الرجلين من اصحابه ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله اى رافع لها فقال اين فلان وفلان وفلان فقالا نحن ذا يا رسول الله
فقال انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار فقالا يا نبى الله من يأكل من هذا قال فما نلتما من اى فما الذى اصبتما منه من عرض اخيكما اى ما نلتما
فى غيبته ع ان ما تنبع الثمرة المعدودة اى الساعة اشد نقيا من اكل منه والذى نفسى بيده انه الآن لفى انهار الجنة ينغمس اى يتغوص فيها

المرجوم

وفى نسخة

البسر الملون والرطب وقال لا ينتبذوا وكل واحد على حدة ذهب احمد ومالك والشافعي في احد قوليه الى تحريم النبيذ الذي جمع
فيه بين الخليطين المذكورين ونحوهما وان لم يكن المتخذ منهما مسكرا عملا بظاهر الحديث عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن الخمر تتخذ خلا اي يجوز جعل الخمر خلا بالقاء شيء فقال لا وهذا يدل على حرمة التخليل وبه قال مالك والشافعي واحمد
عن وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سأل النبي عليه السلام عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء
وهذا يحتمل العموم اي لمرض ما والخصوص اي لمرضك هذا ولكنه داء يعني بل هي علة اي يزيد في الداء ذكر على منع التداوي بها
في الحسان عن عبد الله بن عمر رض قال قال عليه السلام من شرب الخمر لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا اي اربعين يوما يعني لم
لذة المناجاة التي هي مخ الصلوة ولا الحضور الذي هو روحها فلم يقع عند الله بمكان وان سقط مطالبة فرض الوقت عنه
وانما خص الصلاة بالذكر لانها افضل العبادات البدنية فلا لا يقبل منه عبادة ما كان اولى فان تاب تاب الله عليه فان عاد
لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه
فان عاد الرابعة لم يقبل الله له صلوة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه اي فان تاب باللسان وقلبه عازم على ان يعود الى
شرب الخمر لم يقبل الله توبته وهذا مبالغة في الزجر والتحذير لا لوقوع ان الله تعالى يخالف الكتاب وهو قوله تعالى ويغفر ما دون ذلك وسقاه
من نهر الخبال وهو صديد اهل النار عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر الفرق وهو بالسكون من الاواني والمقادير
ما يسع ستة عشر رطلا وذلك ثلاثة اصوع وبالفتح ثمانون رطلا وقيل يسع اثنى عشر مدا وعن محمد بن الحسن ستة وثلثون رطلا
فملء الكف منه حرام يدل على ان ما اسكر كثيره وقليله حرام وعليه العلماء عن النعمان بن بشير قال قال عم ان من الحنطة خمرا اي تسميته
يكون مجازا لازالته العقل وان من الشعير خمرا وان من التمر خمرا وان من الزبيب خمرا ومن العسل خمرا غريب عن ابي سعيد انه قال كان
عندنا خمر ليتيم فلما نزلت المائدة اي الاية الدالة على تحريم الخمر في هذه السورة وهي قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر
الاية قيل هذه تدل على حرمة الخمر من سبعة اوجه احدها قوله رجس اي نجس والنجس حرام وثانيها قوله من عمل الشيطان وما هو من عمله فهو
حرام وثالثها قوله فاجتنبوه والمأمور باجتنابه حرام والرابع قوله لعلكم تفلحون علق رجاء الفلاح باجتنابه فالاتيان به حرام
وخامسها قوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وما هو سبب لوقوعهما بين المسلمين فهو حرام و
سادسها قوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة وما يصد به الشيطان المسلمين عن ذكر الله وعن الصلوة فهو حرام وسابعها قوله فهل انتم منتهون
قال المفسرون معناه فانتهوا وما امر الله عباده بالانتهاء عنه فالاتيان به حرام سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت انه ليتيم قال اهريقوه بفتح الهاء اي انكبوه عن انس عن ابي طلحة انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام
في حجري اي في جانبي وكنفي قال اهرق الخمر واكسر الدنان جمع دن انما امر بذلك زجرا وحذرا ضعيف وفي رواية انه
سأل عليه السلام عن ايتام ورثوا خمرا قال اهرقها قال افلا اجعلها خلا قال لا قيل الجواب عن قوله لا عند من يجوز تخليل
الخمر ان القوم كانت نفوسهم الفة بالخمر وكل مالوف يميل اليه النفس فخشي النبي عم عليهم دواخل الشيطان فنهاهم
عن اقترابها نهي تنزيه كيلا يتخذوا التخليل وسيلة اليها فيلقيهم الشيطان فيها فاما بعد طول عهد التحريم فلا يخشى هذه
الدواخل حيث قرنت على الفطام عنها يؤيد قوله عم نعم الادام الخل وخير خلكم خل خمركم وقال بعض العلماء ظاهر النهي
للتحريم لا للتنزيه ودواخل الشيطان كما هي مظنونة ومتوقعة بالمقاربة للتخليل فكذلك هي متوقعة في المدة التي يترك
حتى يتخلل بنفسها بل خشية دواخلها هنا اكثر لطول المدة واما مع هذا عليه السلام فوقع التخلل لا للتخليل وكون خل الخمر
خيرا لا جواز التخليل

باب الامارة والقضاء من الصحاح

عن ابي هريرة رض قال قال عم من اطاعني فقد اطاع الله
ومن عصاني فقد عصى الله عز وجل لانه صلعم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص

الامير فقد عصاني

الامير فقد عصاني قيل كانت قريش لا تعرف الامارة وانما يطيعون رؤساء قبائلهم فلما كان الاسلام وولي عليهم الامراء انكرته
نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فقال عم هذا القول اعلاما بان طاعتهم كطاعته وعصيانهم كعصيانه ليطاوعوهم وولي عليهم الامراء
وانما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول وهما كالبيان لكونه جنة يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب
قدام القوم ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس والاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين في دفع حوائجهم
ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم فان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجرا وان قال
اي حكم بغيره او المراد مطلق القول الاعم منه وهو يأمره ويؤثره فعلا وقولا فان عليه منه اي من ذلك الغير وقيل اي من صنيعه وفعله
وزرا عن ام الحصين رض قال قال عم ان امر عليكم اي جعل اميركم عبد مجدع اي بين الجدع وهو قطع الانف والاذن او نحوهما
يقودكم اي يسوقكم بكتاب الله اي بالامر والنهي على مقتضى الكتاب فاسمعوا له اي قوله واطيعوا اي امره وهذا حث على المداراة
والموافقة مع الولاة وعن انس رض قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي اي وان استعمله الامام عليكم اي جعله اميرا
لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد بالامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته كان راسه
زبيبة وهذا ايضا من المبالغة في باب طاعة الوالي وذكر كان حقيرا ما عن الحبشة توصف بصغر الراس الذي هو نوع من الحقارة
وعن ابن عمر رض قال قال عم السمع والطاعة اي سماع كلام الامام وطاعته واجب على المرء المسلم فيما احب وكره اي فيما يوافق طبعه
ما لم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة لكن لا يحارب الامام بل يخرج اي لا يفعل لانه معصية وعن علي رضي الله عنه
قال قال عم لا طاعة في معصية الله تعالى اي لا يجوز طاعة الامام فيما لا يرضى الله به انما الطاعة في المعروف عن عبادة بن الصامت
انه قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عاهدنا على السمع والطاعة في العسر واليسر وقد يتنازع فيه السمع والطاعة في كل حالتي العسر
واليسر اي الشدة والرخاء والمنشط والمكره وهما مصدران اي في حالة النشاط وهو الامر الذي ينشط له النفس وتحب اليه وعلى حالة
الكراهة وهي ضده او اسما زمان ومكان اي في زمان او مكان انشراح صدرنا وطيب قلبنا او مضادة وعلى اثرة علينا وهو بفتحتين
اسم من آثر اي فضله وعلى ان يؤثره على انفسنا وعلى ان لا ننازع الامر اهله اي لا نطلب الامارة يعني لا نعزل الامير من الامارة ولا نحاربه
والمراد من الاهل هو الذي يحمل الامير للنيابة وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لا نخاف في الله اي في امر الله عز وجل او في سبيل الله
لومة لائم اي ملامة عاذل اي على ان لا نخاف ايذاء من يؤذينا فيما فيه رضاء الله تعالى وفي رواية وعلى ان لا ننازع الامر اهله الا ان
تروا كفرا بواحا اي جهارا ظاهرا عندكم من الله فيه برهان اي آية او سنة لا تحتمل التاويل وهذا القول كالبيان للبواح وصفة
له والحديث يدل على ان الامام لا ينعزل بطريان الفسق وللعلماء فيه خلاف لكن لو امكن تبديله بغير اثارة فتنة فهو اولى وقال
ابن عمر رض كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعتم الكلام فيه كالكلام في العسر واليسر
وعن ابن عباس قال قال عم من رأى من اميره شيئا يكرهه اي غير الكفر فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات
ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية صفة ميتة اي مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا
ولا يتبعون اماما استنكافا بل كان يأكل القوي منهم الضعيف وعن ابي هريرة رض قال قال النبي صلعم من خرج من الطاعة اي
طاعة الامام وفارق الجماعة اي ما عليه جماعة المسلمين وما عليه ائمة الهدى من الاعتقاد ثم مات على ذلك مات ميتة جاهلية ومن قاتل
تحت راية عمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء المشددة يتوهم انه العمى وهو الضلال وهذه الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ومعرفة
بان المحق اي الطائفتين يغضب حال او استئناف لعصبة وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو اي يطلب العصبية او ينصر
عصبية لا يعلم ان هذا لاعلاء الحق واظهار الدين فقتل قتلة بكسر القاف للنوع جاهلية اي صار قتله كقتلة اهل الجاهلية
لان مقاتلتهم لم تكن الا بمجرد العصبية ومن خرج على امتي بسيفه يضرب برها بفتح الباء اي صالحها وفاجرها اي سعيدها ولا يتحاشى

اى لا يبالى فى موتها ولا يفى لذى عهد عهده اى ينقض عهد اهل الذمة بأخذ اموالهم وقتلهم فليس منى وليست منه اى ليس هو فى امتى وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح عم فى قوله انه ليس من اهلك لعدم اتباعه ابنه • وعن عوف بن مالك الاشجعى رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم يعنى خيار الائمة الذين عدلوا فى الحكم فيتعقد بينكم وبينهم مودة ومحبة وتصلون عليهم اى تدعون لهم فى المعونة على القيام بالحق والعدل ويصلون عليكم اى يدعون لكم فتكون ذا براد بها صلوة الجنازة وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم اى الذين ظلموكم حتى انعقد بينكم وبينهم عداوة وبغضة وتلعنونهم ويلعنونكم قلنا يا رسول الله افلا ننابذهم اى فلا ننبذ اليهم البيعة ونترك الطاعة عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة متفق عم وذكر ما موا بمعنى الصلوة فى الكفار رقيق بين الايمان والكفر يحدث هيجان الفتنة لكن الحث على الصبر على ما يكره منهم وفيه دليل على عدم انعزال الامام بالفسق الا ان يرى منه كفرا بواح اى ظاهرا باقيا شيئا من معصية الله فليكره ما يأتى من معصية الله تعالى ولا ينزعن يدا من طاعة • وعن ام سلمة رض قالت قال عليه السلام يكون عليكم امراء تعرفون وتنكرون اى ترضون بعض افعالهم وتنكرون بعضها لكونه حسنا عندكم وقبيحا عند الله او عندكم فمن انكر اى بلسانه فسق لامراء فقد اى من رأى منهم ما يكره فأنكر بقلبه فقد برئ اى من الاثم او من العقوبة اى ليس عليه اثم انكاره وعقوبته ان قدر عليها بيده او بلسانه فسق الامراء فقد برئ اى من رأى منهم ما يكره فأنكر بلسانه فقد سلم من عقوبة اثمهم وفتنتهم او من العقوبة على ترك النكير لا على كراهته ولكن من رضى وتابع بقلبه وتابع بعمله لم يبرأ ولم يسلم من الاثم والنفاق ولم يسلم من عقوبة توعدوه بها قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا اى ما داموا يصلون اى يظهرون الصلوة ويقيمونها على مستحقيها او هو عم من هذا وذكر بان تولوا الحكام يفضلون عليكم فليس له فضيلة فقيل قالوا فانا مرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم اى الى الولاة حقهم وهو طاعتكم اياهم يعنى اطيعوهم فيما يأمرونكم واسألوا الله ان يوصل اليكم حقكم وهو ما آثر فيه الائمة من الولاية غير كم عليكم ولا تقاتلوهم طلبا لاستيفاء حقكم بل كلوا الامر الى الله تعالى الله تعالى لا يضيع عمل المصلحين وسأل سلمة بن يزيد الجعفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نبى الله ارأيت ان قامت علينا امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم يعنى انه يسألهم عما امرهم به ويسألكم عما امركم به وهذا مثل قوله تعالى لها ما كسبت ولكم ما كسبتم • عن عبد الله بن عمر رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا اى نزع يده من طاعة لقى الله يوم القيمة لا حجة له اى عذر له فى ترك الطاعة ومن مات وليس فى عنقه بيعة اى عهد امام المسلمين مات ميتة جاهلية اى على الكفر او على ما كان عليه اهل الجاهلية من عدم الانقياد لامام • وعن ابى هريرة رض انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتعهدهم ويحملهم على ما فيه صلاحهم كلما هلك نبى خلفه نبى اى قام مقامه وانه لا نبى بعدى وستكون خلفاء اى بعدى كثيرون فى هذه الامة فيكثرون اى يقومون فى كل ناحية شخص بطلب الامامة قالوا فما تأمرنا اى اذا قد ايتهم تأمرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول اى الذى بويع اولا ثم الذى يليه والوفاء ببيعة الاول والاول اقدم به وعن الثانى اعطوهم حقهم فى الطاعة فان الله سائلهم عما استرعاهم حفظه بحذف المفعول الثانى يعنى اذا جعل الله احدا حاكما على قوم استرعاه اى طلب منه حفظ نفوسهم واموالهم وجميع مصالحهم فان ظلم فى شىء من ذلك فلا يتعلق بسببه على الله تعالى بالقصاص لان الله تعالى يسأله عن ذلك كله وينتقم لهم منه • عن ابى سعيد رض قال قال صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما اى ابطلوا دعوته واكسروا بيعته واجعلوه كميت فى الهيئة

رسول الله

اى المراد

اى المراد المقاتلة وانما اريد بذلك انه لا يجوز ان يكون للمسلمين امامان لئلا يتفرق امورهم ويقع الفتنة بينهم وغيرهم قال قال ع ستكون هنات وهنات اى شرور وفساد وخصال سيئة خارجة عن السنة والجماعة يقال فلان فى هنات اى خصال شر ولا يستعمل فى الخير والمراد منها الفتن اى سيظهر فى الادمى انواع الفتنة والفساد وفى طلب الامامة فى تلك الحالة احد وانما الامام انعقدت له البيعة اولا فمتى اراد ان يفرق امر هذه الامة وهى جميع اى مجتمعون متفقون يعنى اراد ان يعزل الامام الاول ويأخذ الامامة فاضربوه بالسيف كائنا من كان اى سواء كان من اقاربى او اولادى او غيرهم لكن بشرط ان يكون الامام الاول لا يجوز امامة غيره والمراد بالامامة هنا المخلوفة • وعنه قال عليه السلام من اتاكم وامركم جميع على رجل واحد اى قصد ان يفرق جماعتكم اى متفقة على امامة واراد ان يأخذ الامانة من يديه فاضربوه بالسيف كائنا من كان عصاكم اى يفرق جماعتكم بالعصيان والاختلاف فى الاجتماع والائتلاف وشق عصا الغرض والاختلاف ويفرق جماعتكم عطف تفسير له فاقتلوه • وعن عبد الله بن عمرو رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايع اماما فاعطاه صفقة يده اى يمينه وبيعة قلبه اى خالص عهده او المال او صفقة يده كناية عن المال وثمرة قلبه اى ثمرة قلبه كناية عن ابنه فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر وقال يا عبد الله بن عمرو بن سمرة لا تسأل الامارة اى لا تطلبها فانك ان اعطيتها عن مسئلة اى سؤال وكلت على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت اليها يعنى لا يعينك الله عز وجل فيها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون بطاعة الامام • عن ابى هريرة رض قال انكم ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة لانه قلما يتعدل رجل على العدل بغلبة الحرص وحب المال والجاه فتصير كمرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب لنبوع ام المرضعة مثلا للامارة وطوى صلة الى صاحبها لما فى المنافع العاجلة والفاطمة وهى التى انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت عن ابى ذر انه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تستعملنى الهمزة للاستفهام اى الا تطلبنى عملا كالعمل على قوم قال فضرب بيده على منكبى ثم قال يا اباذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها وقال يا اباذر انى اراك ضعيفا وانى احب لك ما احب لنفسى اى احب لك الخير كما احبه لنفسى لا تأمرن على اثنين اى لا تصيرن عليها حاكما فان العدل امر شديد فى الحكم ولا تولين مال يتيم فى الوعى وهو الثقل حذف احد التاءين من الفعلين عن ابى موسى رض انه قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم انا ورجلان فرجل عن يمينى وفلان عن شمالى وانا اعلم ان صاحبى يسألان العمل فقال والله لا نولى على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص عليه • وعنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا اى نزع يده من طاعة لقى الله لا حجة له يعنى من نقض عهد الامام ولما كان شأن البرايا ان يضع يده على يد من يبايعه حالة المعاهدة يجرى العادة صار خلعها كناية عن نقض العهد لقى الله تعالى يوم القيمة ولا حجة له اى عذر له وفى ان وليس فى عنقه بيعة اى عهد امام المسلمين مات ميتة جاهلية • عن ابى هريرة رض انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتعهدهم ويحملهم على ما فيه صلاحهم كلما هلك نبى خلفه نبى اى قام مقامه وانه لا نبى بعدى وستكون خلفاء كثيرون فى هذه الامة فيكثرون اى يقومون فى كل ناحية شخص يطلب الامامة قالوا فما تأمرنا اى اذا قد ايتهم تأمرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول والوفاء ببيعة الاول والاول اقدم به وعن الثانى اعطوهم حقهم فى الطاعة فان الله سائلهم عما استرعاهم حفظه بحذف المفعول الثانى يعنى اذا جعل الله احدا حاكما على قوم استرعاه اى طلب منه حفظ نفوسهم واموالهم وجميع مصالحهم فان ظلم فى شىء من ذلك فلا يتعلق بسببه على الله بالقصاص لان الله تعالى يسأله عن ذلك كله وينتقم لهم منه • عن ابى سعيد رض قال قال صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما اى ابطلوا دعوته واكسروا بيعته واجعلوه كميت فى الهيئة

رسول الله

اى المراد

قال رسول الله

الناس

فرعايتها حسن التدبير فى ذلك فاضافه اضافة وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه ص ص

رعية اي يطلبه ان يكون راعي جماعة بان يكون اميرا عليهم فلم يحطها اي لم يحفظها بنصيحة اي بخير الا لم يجد رائحة الجنة
اي الذي يظلم الرعية ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال عم اللهم من ولي من امر امتي شيئا
فشق عليهم اي عسر عليهم امورهم واوصل المشقة اليهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم اي رحمهم ويسر عليهم
امورهم فارفق به وعن عبد الرحمن بن عمرو رض قال قال عم ان المقسطين اي العادلين عند الله خبر ان يعني مقربون
وهذه العندية عندية مكارم على منابر خبر بعد خبر او حال من الضمير المستتر في الظرف من نور صفة منابر صفة مخصصة لبيان
الحقيقة عن يمين الرحمن صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل مبينة للمرتبة والمنزلة لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسي اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين الذين يعدلون جملة معترضة اشارة الى ان ليست جارحة وليست من
جنس اليمين او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق وما ولوا
بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك وروي بتشديد اللام على
بناء المجهول اي جعلوا والين وعن ابي سعيد رض قال قال عم ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له
بطانتان اي داعيان باطنان احدهما الملك والاخر الشيطان وبطانة الرجل صاحب سره الذي يشاوره في جميع احواله
وقيل البطانة الخليل والخاصة بطانة تامره بالمعروف وتحضه اي تحرضه وتحثه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه
اي لكل احد جليل وخليل يامر بالخير واخر بالشر فالمعصوم من عصمه الله يعني لا يقدر الرجل على طاعة ذا او ذاك الا بتوفيقه تعالى
وقال انس رض كان قيس بن سعد وهو سعد بن عبادة الانصاري سيد الخزرج وقيس هذا ذو رياسة للجيوش وصاحب راي
صائب وكرم وسخاء من النبي عم بمنزلة صاحب الشرط من الامير الشرط بالضم ثم الفتح جمع شرطة وهو الذي يقال بالفارسية
سرهنك يعني هو المتقدم بين يدي النبي عم لتنفيذ اوامره ونائبه في اقامة الامور السياسية عن ابي بكرة رضي الله عنه انه قال
لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى اي جعلوها ملكة قال لن يفلح قوم ولوا امرهم
امراة اذ متولي الامر من امام او قاض يحتاج للخروج لقيام امور المسلمين والمراة عورة لا تصلح لذلك ولانها ناقصة والامامة
والقضاء من اكمل الولايات لا يصلح لهما الا الكامل من الرجال من الحسان عن الحرث بن الاشعري رض قال قال عم امركم بخمس
بالجماعة اي باتباع جماعة المسلمين في القول والعمل والاعتقاد والسمع اي بسماع كلمة الحق من الامير والمفتي وغيرهما
والطاعة اي بالانقياد للامير فيما وافق الشرع والهجرة وهو الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة ومن دار الكفر الى دار الاسلام
بعد الاسلام ومن المعصية الى التوبة قال عم المهاجر من هجر الخطايا والذنوب والجهاد في سبيل الله مع الكفار ومع النفس
بكفها عن شهواتها وانه من خرج من الجماعة قيد شبر اي قدره فقد خلع اي نزع ربقة الاسلام من عنقه الربقة بكسر الراء
واحد الربق وهو حبل فيه عدة عرى يشد بها البهم وهي اولاد الضان استعيرت للاسلام اي ما يشد به المسلم نفسه من عرى
الاسلام اي حدوده واحكامه واستعير الخلع للنقض والربقة لما لزم من الذمة والعهد والمعنى ان من خرج من الطاعة وفارق
الجماعة بترك السنة وارتكاب البدعة او عن موافقة اجماع المسلمين ولو بقدر شبر فقد نقض عهد الاسلام الذي لزم اعناق
العباد الا ان يراجع ومن دعا اي نادى بدعوى الجاهلية اي بمثل ندائهم وذلك ان الواحد منهم اذا كان مغلوبا في الخصام
نادى باعلى صوته يا آل فلان مستصرخا قومه فاتوه مسرعين لنصرته ظالما كان او مظلوما جهلا منهم وعصبية فهو من جثى
بضم الجيم والقصر اي جماعة جهنم اعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يبتغي سنة الجاهلية فهو من اهل جهنم وان صام
وصلى وزعم انه مسلم عن ابي بكرة رض قال قال عم من اهان سلطان الله في الارض اي اذل حاكما بان اذاه او عصاه اهانه
الله تعالى عز وجل اي اذله الله غريب عن النواس بن سمعان قال قال عم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق يعني لا يجوز

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

لاحد ان يطيع

رسول الله

لاحد ان يطيع احدا فيما فيه معصية عن ابي هريرة قال قال عليه السلام ما من امير عشرة الا يؤتى به يوم القيمة مغلولا اي مشدودة
يداه الى عنقه حتى يفك عنه العدل بفتح الياء وضم الفاء وتشديد الكاف اي يحل ويزيل عنه القيد بان كان قد عدل
في الحكم او يوبقه الجور اي يهلكه بان كان قد ظلم فيه وعنه قال قال عم ويل للامراء اي الذين ظلموا ويل للعرفاء
جمع عريف فعيل بمعنى مفعول وهو سيد القوم والقيم بامور الجماعة من القبيلة والمحلة يلي امورهم ويتعرف الامين من احوالهم
وهو دون الرئيس ويل للامناء جمع الامين وهو الذي جعل قيما على اليتامى لحفظهم وحفظ اموالهم وكذلك من جعل امينا
على خزانة مال او تصرف فيه ليتمنين اقوام يوم القيمة ان نواصيهم جمع ناصية وهو مقدم الراس معلقة بالثريا بضم الثاء
وتشديد الياء النجم المجتمع يتجلجلون اي يتحركون مع الصوت بين السماء والارض وانهم لم يلوا عملا اي لم يصيروا حاكمين
في امورهم وقال ان العرافة حق اي سيادة القوم جائزة في الشرع لانها تتعلق بمصالح الناس وقضاء اشغالهم
ولا بد للناس من عرفاء ولكن العرفاء في النار اي اكثرهم فيها اذ المجتنب للظلم منهم يستحق الثواب لكن لما كان الغالب منهم خلاف
ذلك اجراه مجرى الكل عن جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكعب بن عجرة اعيذك بالله من امارة السفهاء قال
قال وما ذاك يا رسول الله قال امراء سيكونون من بعدي من دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليسوا مني
ولست منهم وانما قال ذلك لكعب بن عجرة تحذيرا له من الرياسة والتامر ولن يردوا علي الحوض ومن لم يدخل عليهم
ولم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فاولئك مني وانا منهم واولئك يردون علي الحوض عن ابن عباس رض
عن النبي صلعم انه قال من سكن البادية اي اتخذ البادية وطنا اي صار غليظ القلب لقلة اختلاطه بالناس فيترك
المودة والصلة ومن اتبع الصيد اي واظب على الاصطياد لهوا وطربا غفل عن الطاعات والعبادات ولزوم الجماعات
لحرصه على اللهو او لتشبهه بالسباع ببعده عن الرقة والرحم ومن اتى السلطان اي دخل عليه وصدقه على ظلمه
او داهنه ولم ينصحه افتتن اي وقع في الفتنة لانه مخاطر على دينه واما من دخل على السلطان وامره بالمعروف ونهاه
عن المنكر فكان دخوله عليه افضل من الجهاد ويروى من لزم السلطان افتتن وما ازداد عبد دنوا اي قربا
الا ازداد من الله بعدا عن المقدام بن معدي كرب رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده على منكبيه ثم قال
افلحت يا قديم تصغير مقدام بالترخيم بحذف الزوائد ان مت ولم تكن اميرا ولا كاتبا ولا عريفا وهذا ايضا
للتحذير من التعرض للرياسة والتامر لما فيه من الفتنة واستحقاق العقوبة اذا لم يقم بحقه عن عقبة بن عامر رض قال قال عم
لا يدخل الجنة صاحب مكس الذي ياخذ من التجار اذا مروا عليه مكسا باسم العشر يعني الذي يعشر الناس اي
ياخذ عشر اموال المسلمين لا الساعي الذي ياخذ الصدقة وما على اهل الذمة من العشر وعن سعد قال قال النبي عم
ان احب الناس الى الله يوم القيمة واقربهم منه مجلسا يريد به قرب الثواب والدرجة امام عادل وان ابغض الناس
الى الله يوم القيمة واشدهم عذابا ويروى وابعدهم منه مجلسا امام جائر غريب وعن ابي امامة رض قال قال عليه السلام
افضل الجهاد من قال اي جهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر وانما كان افضل لان مجاهد العدو متردد بين
ان يغلب ويغلب ومن عند السلطان مقهور في يده فاذا قال الحق وامر به فقد تعرض للتلف عن عائشة رض قالت
قال النبي صلعم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدق اي وزيرا صادقا مصلحا ان نسي ما هو الحق ذكره
اي علمه وان ذكر اي كان عالما به اعانه بان يحرضه على اتمام الحق ويرغبه فيه ويعلم ثوابه ولا يتركه حتى ينساه
وان اراد به غير ذلك جعل له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه عن ابي امامة الباهلي رض عن النبي عم انه قال ان
الامير اذا ابتغى الريبة في الناس اي طلب عيوبهم وتجسس احوالهم واتهمهم افسدهم لان الانسان قلما يخلو من صغيرة

اوذلة فلو اذاهم بكل فعل وقول لشق الحال عليهم بل ينبغي ان يستر عليهم عيوبهم ما امكن • وفي معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك اذا اتبعت عورات الناس افسدتهم او كدت ان تفسدهم اي بتعريضهم للفعل والقول الفاسد فتهم عناه بمعنى الحث المقدم • وعن ابي ذر رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم وائمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء اي يأخذون مال بيت المال والمحصل الغنيمة ويستخلصونه لانفسهم ولا يعطونه لمستحقه قلت اما والذي بعثك بالحق لاضعن سيفي على عاتقي ثم اضرب به حتى القاك اي حتى اموت واصل اليك قال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني اي حتى تموت

باب ما على الولاة من التيسير من الصحاح

عن ابي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره قال بشروا اي بشروا الناس بالاجر على الطاعات وافعال الخيرات ولا تنفروا اي لا تحملوهم على ما يشق عليهم فيفرون عن رحمة الله تعالى بالذنب وبشروا اي سهلوا عليهم الامور فان الكريم يسهل ويلطف ولا تعسروا عليهم بان تأخذوا اكثر مما يجب عليهم وتتبعوا عورات الناس • وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا اي سكنوا اهل الدين على الامور ولا تنفروا اي الخلق عن الدين باليأس عن رحمة الله تعالى عند مباشرتهم المنكرات بل ادعوهم الى التوبة والطاعة وبشروهم بانفسهم بقبولها وبالتواب عند تركهم المنكرات وقال ع لعنة الله على المقترين قيل ومن هم يا رسول الله قال الذين يقنطون عباد الله من رحمة الله تعالى • وعن ابي موسى رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا • وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزم الغاوي اي اقبض لحمه بنصبه لواء اي رايته يوم القيمة تفضيحا له فيقال هذا غدرة فلان ابن فلان فيشهره الله عز وجل على رؤس الاشهاد • وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال ع لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به كما يعرف زعيم الجيش بلوائه المنصوب خلفه • وعنه انه قال قال ع لكل غادر لواء عند استه يوم القيمة اراد به خلف ظهره تحقيرا لبذكره واستهانة بامره وزجرا لغيره عن مثل فعله والاظهر ان المراد به العذر ينصب لقاء وجهه ليعرفه كل احد فيقال هذه غدرة فلان اي عذر امير عامة وهو الذي يستولي على الاسود بتقدمه للحروب من غير استحقاق ولا مشورة من اهل الحل والعقد وعظم غدره لنقضه لعهد المشروع اذ الولاية برأي الخواص • وفي الحسان عن عمرو بن مرة رضي الله عنه قال قال ع لبني صلى الله عليه وسلم انه قال ع ولاه الله تعالى شيئا من امر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم يعني منع الاثرياء الحواج عنه حاجتهم وخلتهم وفقرهم ان يكلموه فيها احتجب الله دون حاجته اي بعده الله تعالى ومنعه عما ينفعه فلا يجد سبيلا الى حاجته وخلته وفقره والخلة والخصلة متقاربان في المعنى وانما ذكرهما اما على وجه التاكيد واما لان الاول اراد بالاول ما هو خفي مؤونة كالدراهم والثاني ما هو ضعف وعلى هذا الثالثة وفي رواية اغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته

باب العدل والقضاء والخوف منه من الصحاح

عن ابي بكرة انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصومة • وعن ابن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب اي في اجتهاده وافقه فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد واذا حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر واحد وهو اجر الاجتهاد وانما يؤجر المجتهد المخطئ على اجتهاده في طلب الحق لان اجتهاده عبادة وليس عليه مع خطائه اثم وهذا في جامع لشرائط الاجتهاد المذكورة في الاصول واما غير فقيه معذور والخطاء بل تخطئة اعظم الاثم • وفي الحسان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين واما عند الذبح بالسكين الى غيره ليعلم الصبر في الظاهر من هذا الحديث ان المراد انه كالمذبوح بغير سكين في التعذيب بالغة في التعذيب بالحكومة اذ الذبح بغيرها اشد تعبا ومشقة ويمكن ان يقال المراد منه انه من جعل قاضيا فينبغي ان يموت بحيث يجتمع رواء عليه الخيبة والخسران

الردية

وعن معاذ رضه انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت امر لي فرأيت أثر الشيء حصولا ما يلي وجوده
فرددت فقال ائتدري لم بعثت اليك اي هل تعلم لم ارسلت اليك احذ الا تصيبن شيئا اي لا تأخذن بغير اذني فانه غلول
ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه لهذا اي لاجل هذا دعوتك فامض اي اذهب لعملك عن المستورد
ابن شداد وانه قال سمعت نبيكم يقول من كان لنا عاملا فليكتسب زوجة اي يجب ان تأخذ من بيت المال قدر مهر زوجة
ونفقتها وكسوتها فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن فليكتسب مسكنا وروي فأخذ غير ذلك فهو غال
عن عدي بن عميرة بفتح العين على وزن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس من عمل منكم اي جعل
عاملا لنا على عمل فكتمنا اي اخفى منا مخيطا بكسر الميم اي ابرة فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر
فهو غال يأتي به اي بما غل يوم القيمة فقام رجل من الانصار فقال يا رسول الله اقبل مني عملك اراد به الاستقالة منه
فقال وما ذاك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله لكن من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما اوتي منه
اي اعطي من ذلك العمل اخذ وما نهي عنه انتهى وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير لهم عن الخيانة وقد كان في شيء قليل
عن عبد الله بن عمرو رضه ان قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي وهو معطي الرشوة والمرتشي وهو آخذ قيل الرشوة
ما يعطى لابطال حق او احقاق باطل فاما اذا اعطى ليتوصل به الى حق او ليدفع عن نفسه ظلما فلا بأس به فكذلك لا اخذ فيه
اذا اخذ ليسعى في اصابة صاحب الحق فلا بأس به لكن هذا ينبغي ان يكون في غير القضاة والولاة لان مستحق في اصابة صاحب الحق
الى مستحق ودفع المظالم غير المظالم واجب عليهم فلا يجوز لهم الاخذ عليه وعن عمرو بن العاص رضه انه قال ارسل الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اجمع عليك سلاحك وجيء اي ارسلك في شغل يسلمك الله تشديد اللام اي يحفظك السلامة
واغنمك اي ازيد قلائص الغنيمة واذعب بالزاي المعجمة والعين المهملة اي ادفع لك رغبة قطيعة من المال اجرة لعملك وقال سعيد
فقلت يا رسول الله ما كانت هجرتي للمال ما كانت اي هجرتي الا لله ولرسوله قال نعما بعني شيء والنعماء في المال الله
اي نعم الشيء المال الصالح للرجل الصالح اي لا بأس بجمع المال الحلال وفي وصف المال بالصالح ايماء الى انه اذا كان فيه
منه حقوق لله تعالى باب الاقضية والشهادات من الصحاح عن ابن عباس رضه عن النبي عليه السلام قال لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم يعني لا يكفي في المدعي ما ادعاه مجرد دعواه ولكن البينة على المدعي واليمين
على المدعى عليه والحديث يعم جميع ما يدعى فيه ان اليمين انما يتوجه على المدعى عليه المنكر بشرط ان يكون بينة من المدعي
مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد وعن الاشعث قيس قال قال صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر
واصل الصبر الحبس والمراد بيمين الصبر ان يحبس الرجل حتى يحلف بها وهي لازمة لصاحبها وخصه الحكم وعلي بالعاق الباء
والمراد المحلوف عليه فعلى هذا قيلها مصبورة مجازا وان كان المصبور حقيقة صاحبها لانه انما صبر اي حبس لاجلها
وقيل يمين الصبر هي التي يكون الرجل فيها متعمدا للكذب قاصدا لاذهاب مال مسلم وهو المراد هنا بقوله يلقى الله وهو فاجر
اي كاذب اي فجر بالكذب فاقامه مقام الكذب ليدل على انه من انواعه يقتطع بها مال امرئ مسلم اي يذهب تلك اليمين
بطائفة من المال التي لليمين الفجرة وهو عليه غضبان اي موض غضبه ومعذبه عن ابي امامة رضه قال قال م من اقتطع حق امرئ
وهذا بعمومه متناول لما ليس من المال كالقذف ونحوه كالزوجة وغيرها مما لم يتقيد بدليل الخاطبين بالشريعة هم المسلمون
لا للاحتراز عن الكفار فان الحاكم يحكم بينهم في المسلم بيمينه اي يحلف الكاذب فقد وجب لله النار وحرم عليه الجنة تغليظا
باجاب النار وتحريم الجنة تعظيما للامر وبالغة في الزجر والتحذير او يحمل على الحقيقة بتقدير الاستحلال لذلك فقال له رجل
وان كان اي حلفه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي شجرة المسواك وعن

وعن ابي

وعن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وهذا تمهيد لعذره صلى الله عليه وسلم فيما يصدر عنه سهوا
ونسيانا لان ذلك غير مستبعد في الانسان ابتداء بأنما تنبيه على ان موضع البشرية يقتضي لا يدرك الامور الا الظهر منها
فمن الجائز ان يسمع شيئا فيسبق الى فهمه انه صدق ويكون الامر بخلاف ذلك وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن
اي افصح فاقطع بحجته من بعض فبزين كلامه بحيث اظنه صادقا في دعواه فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له
بشيء من حق اخيه فلا يأخذ منه فانما اقطع له قطعة من النار والحديث يدل على وجوب الحكم بالظاهر وعن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد اللام الصفة من اللدد وهو الخصومة كشدة الخصم
بكسر الصاد وتشديد الخصومة تأكيد اللدد واللام فيه للعهد اي الخصم مع الله وهو الكافر وخصومته انكاره ونسبة الامور
كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل للجنس فالحديث محمول على الزجر وعن ابن عباس
ان النبي عليه السلام قضى بيمين وشاهد يعني كان للمدعي شاهد واحد فامره عليه السلام ان يحلف على ما ادعى عليه ليغرم الشاهد الآخر
وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد ووجه الحديث عند من لا يرى القضاء باليمين والشاهد الواحد انه قضى بيمين المدعي عليه بعد اقامة
المدعي شاهدا واحدا وعن تمام البينة عن علقمة بن وائل قال جاء رجل من حضرموت اسم بلد وقبيلة يضاف اليها جماعة
اسما واحدا ورجل من كندة بكسر الكاف ابو حي من اليمن وهو كندة بن ثور الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله ان هذا
غلبني على ارض لي فقال الكندي هي ارضي في يدي ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي الك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله
ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف اي لا يتحرج من الكذب في شيء حلف او جرأ وشر او ينفع او ضر وليس يتورع اي يتحرز من شيء
قال ليس منك الا ذلك اي اليمين فانطلق اي ذهب ليحلف فقال صلى الله عليه وسلم لما ادبر اي رجع ذكر الرجل الوضيع ليحلف على ماله
ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض اي لا ينظر الله نظر الرحمة وقال فما ادعى ماله يعني فمن ادعى دعوى كاذبة لياخذ مال
احد بالباطل فليس منا في هذا الفعل وليتبوء مقعده من النار عن زيد بن خالد الجهني قال قال الا اخبركم بخير الشهداء الذي
يأتي بشهادته قبل ان يسألها قيل هذا مخصوص بشهادة الحسبة فحقه ترجح كالزكوات والكفارات وروية الهلال وعالة فيه
مؤكدة كالطلاق والعتاق والخلع والعفو عن القصاص وتحريم الرضاع وكذلك في حقوق الآدميين اذا لم يعلم صاحب الحق بشهادته
فيشهد بذكر ولا يكتمها كيلا يضيع حقه عن ابن مسعود رضه قال قال م خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
قرن قال ابراهيم كانوا في عهده م وقيل القرن اهل كل زمان اقرن اهل فيه بعضهم ببعض في اعمالهم واحوالهم وقيل ثلاثون سنة وقيل
اربعون وقيل ستون وقيل سبعون وقيل مائة وروي انه م مسح رأس غلام وقال يعيش قرنا فعاش مائة سنة ثم الذين
يلونهم وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته وذلك عبارة
عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل الكون متهما في شهادته لاشتهاره بالزور فيروج شهادته بان يقول والله الذي لا اله الا هو لقد شهد فلان بكذا وانا اعلم انه صادق في شهادته ثم يشهد او بالعكس وهذا مثل في سرعة الشهادة واليمين والحرص عليها حتى لا يدري ايهما
قدم شهادته باليمين او اليمين بالشهادة وعن ابي هريرة انه صلعم عرض على قوم اليمين فاسرعوا اي في اليمين فامر ان يسهم اي يقرع بينهم
في اليمين ايهم يحلف صورته رجلان تداعيا شيئا في يد ثالث ولا بينة لاحدهما او لكل منهما بينة وقال الثالث لا اعلم ان الحق
لاي الرجلين فالقرعة تعين المستحق للحلف فيقضى له به وقال احمد وان نكل فمن في احد قولي الشافعي وفي قوله
الآخر وبه قال ابو ثور ايضا انه يحلف بين المدعيين نصفين مع يمين كل منهما وفي قوله الثالث يترك في يد الثالث وعن الحسن
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه صلعم قضى في رجلين اختصما في ميراث جهل مورثهما وقد ادعى كل منهما انه اخوه
ورثهما ميراث مورثي وقال الآخر كذلك لم تكن لهما بينة الا دعواهما الا هذا بعوض غير وجه ذلك ان يجعل استهما منقطعا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم
رضوان

من قضيت له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فخوفهما النبي صلعم بذلك فقال الرجلان كل واحد منهما يا رسول الله
حقي هذا الصاحبي فقال لا ولكن اذهبا فاقتسما وتوخيا الحق اي اطلبا العدل في قسمته واجعلا بينكما نصفين ثم استهما اي اقترعا
ليظهر اي المستهمين وقع نصيب كل منهما وقيل توخيا في مقدار معرفة الحق وذلك بان يدعي الخصم له بصحة ما ادعى شيء معلوم التوخي
انما يفيد ظنا فاضمم اليه القرعة ليكون اقوى ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه امرا بالتحليل ليكون اقرا لهما وارغب في يقين براءة ذمته وطيبة نفسه
وروى انه صلعم قال في هذا الحديث انما اقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل علي فيه وهذا يدل على جواز الاجتهاد له صلى الله عليه وسلم
عن جابر رضه ان رجلين تداعيا دابة فاقام كل واحد منهما البينة انها دابته نتجها اي ولدها فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
للذي في يده وهذا يدل على تقديم صاحب اليد على بينة غيره عن ابي موسى الاشعري ان رجلين ادعيا بعيرا على عهد رسول الله
فبعث كل واحد منهما شاهدين فقسمه النبي صلعم نصفين وباسناده ان رجلين ادعيا بعيرا ليست لواحد منهما بينة فجعله النبي صلعم
بينهما وهذا يدل على انه لو تداعيا اثنان شيئا ولا بينة لواحد منهما او كل منهما بينة وكان المدعى به في ايديهما او لم يكن في يد
واحد منهما بنصف المدعى به بينهما وعن ابي هريرة رضه ان رجلين اختصما في دابة وليس لهما بينة فقال النبي صلعم استهما اي
اقترعا على اليمين وهذا مثل الحديث الذي قبل الحسنا عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل حلفه بتشديد اللام اي
اراد ان يحلفه احلف بالله الذي لا اله الا هو له عندك شيء عن الاشعث بن قيس انه قال كان بيني وبين رجل من اليهود
ارض فجحدني اي انكر في فقدمته الى النبي صلعم فقال الك بينة قلت لا قال لليهودي احلف قلت يا رسول الله اذا يحلف
يعني لو حلفته لا يبالي بحلفه لانه يهودي لا يخاف الله عز وجل ويذهب بمالي فانزل الله تعالى يقال حلف كاذبا او ينقص عهدا
بسبب متاع الدنيا ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله اي بما عهد اليهم في امر الامانة وايمانهم الكاذبة ثمنا قليلا
اي شيئا قليلا من حطام الدنيا اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم في الخير في الاخرة ولا يكلمهم ما يسرهم ويفرحهم ولا ينظر اليهم
اي نظر الرحمة يوم القيمة ولا يزكيهم اي ولا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم الاية صحيح وعند ابي داود من حلف كذبة ليقتطع
حضرموت اختصما الى رسول الله صلعم فقال الحضرمي يا رسول الله ان ارضي اغتصبنيها ابوه فقال هي في يديه فقال ليس لك بينة
قال لا ولكن احلفه والله ما يعلم انها ارضي اغتصبنيها ابوه فقال ان يحلف ذهب بارضك فقال لا يقتطع احد مالا بيمين الا لقي الله وهو اجذم اي مقطوع اليد او المراد اجذم الحجة لا لسان له يتكلم به ولا حجة في يده ليكون عذابه اشد
ان النبي صلى الله عليه وسلم
له في اخذ مال مسلم ظلما وفي حلفه كاذبا فقال الكندي ارضه وعن عبد الله بن انيس قال قال صلعم ان من اكبر الكبائر الاشراك
بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم وما حلف حالف
بالله يمين صبر فادخل فيها اي في تلك اليمين مثل ضلع بعوضة الا كذب والخيانة ومما يخالف ظاهرا باطنه ان الحنث على الله
المستحلف الا جعلت نكثه في قبله الى يوم القيمة خص الاخير من هذه الثلاثة بالوعيد لزيادة التحذير لكثرة وقوعها في الناس
واحتقارهم اياها غريب عن جابر قال قال صلعم لا يحلف احد عند منبري هذا على يمين اثما اي كاذبة ستيت اليمين باكتسابها
فاجرة اتساعا او وصفت بصفة صاحبها او زاجرة ثم ولو على سواك اخضر الا يتواء مقعده من النار او وجبت له النار بذلك
من الراوي قيد الحلف بكونه عند منبره تغليظ لشان اليمين وتعظيمه وشرفه والا فاليمين الآثمة موجبة للنار حيثما
وقعت فيكون في الموضع الشريف اكثر اثما عن خزيمة بن فاتك انه قال قال صلعم صلوة الصبح فلما انصرف قام قائما فقال عدلت
شهادة الزور الاشراك بالله اي ساواته قالها ثلاث مرات ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور
حنفاء لله غير مشركين به جعلت شهادة الكاذب شبيهة للاشراك بالله في الاثم لكن الشرك اكذب على الله عالا يجوز و
الزور اكذب على العبد عالا يجوز وكلاهما غير واقع في الواقع عن عائشة رضه لو شهد لا يجوز شهادة خائن الا دية الخائن

الناس

الناس الخائنين في احكام الدين وقيل الا دية الفاسق والخيانة في جملة الفسق والفاسق في فعل كبيرة او اصر على الصغائر
والخيانة والمجلود حدا وهو الذي جلد في حد القذف على ما ورد به التنزيل وبه ذهب ابو حنيفة الا ان المجلود في القبول
شهادته ابدا وان تاب وذي غمر اي حقد على اخيه وهو ان يكون بينه وبين المشهود عليه عداوة ظاهرة وهذا يدل
على انه لا تقبل شهادة عدو وبه قال ابن معين ولا ظنين اي متهم فعيل بمعنى مفعول من الظنة بمعنى التهمة في ولاء بمعنى الحمى غير
موالية ولا قرابة بان ينتسب الى غير ابيه ولا القانع مع اهل البيت المراد بهم خادمهم يرد شهادته لانهم متهمة بجلب النفع الى نفسه
وفي الاصل هو السائل من القنوع الرضاء بيسير العطاء ضعيف عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلعم انه قال لا تجوز
شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانية ولا ذي غمر على اخيه ورد شهادة القانع لاهل البيت تقدم بيانه وعن ابي هريرة
عن النبي صلعم انه قال لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية لجهالة البدوي باحكام الشريعة وكيفية تحمل الشهادة وادائها
وغلبة النسيان عليهم فان علم هذا يجوز وقيل لما بينهما من العداوة بسبب غلبة اهل القرية اياهم عمل بمالك بظاهر الحديث
وردت شهادته والاكثر على جواز شهادة البدوي العدل على القروي واولوا الحديث بما بيناه عن عوف بن مالك رضه
ان صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضي عليه لما ادبر اي رجع حسبي الله ونعم الوكيل انما قال المقضي عليه هذا
الكلام لشائ الذي ادعى ان المدعي اخذ المال منه باطلا فقال ان الله يلوم على العجز وهو تقصير عن فعل ما ينبغي يعني ان المقصر
في الاحتياط وملوم فقيل لله بترك ما اقام لك من الاسباب ولكني عليك بالكيس وهو التفطن والتيقظ في الامور اي عليك
ان تثبت حتى لا تغلب فاذا غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل واعمل للمقضي عليه كان عليه دين فاداه او غير بينة
فعاده النبي صلعم على التقصير في الاشهاد وعن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة
بان ادعى عليه شخص دينا او دية فحبسه صلعم ليتعلم صدق المدعي ثم لما لم يقم بينة خلى عنه وهذا يدل على ان الحبس من احكام

كتاب الجهاد من الصحاح

الشرع عن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم من امن بالله ورسوله واقام الصلوة
وصام رمضان حضها بالذكر من بين الطاعات البدنية تنبيها على عظم شانها وتحريضا عليها الصعوبة موقعها على الطباع
وزعامها مع كونها اشق لا يترك غيرها غالبا كان حقا على الله اي ثابتا عليه بوعده الحق والصدق ان يدخل الجنة
يزيد رفع الله تجاوزه عن السيئات جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها واتما سوى عليه السلام
بين الجهاد في سبيل الله وبين عدم في دخول الجنة لانه فرض كفاية وروي هاجر مكان جاهد وهذا يدل على ان الحديث
صيد ربعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة كل مؤمن ليجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وينصروا دينه
قالوا يا رسول الله افلا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله الدرجة الرفيعة والدرجة
ما بين السماء والارض وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم في مرضاة ربهم ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض
قال القاضي يحتمل ان يجري الله ذلك على ظاهرها محسوسا كما جاء في اهل الغرف انهم يتراؤن كما تتراؤن الكوكب الدري الغابر
على المعنى والمراد كثرة النعم وعظم الاحسان مما لم تطمح عليه اعين البشر فاذا سالتم الله فسلوه الفردوس اي اذا سالتم الله الجنة
فاسالوه الفردوس وهو بستان فيه جامع الاصناف الثمر
فانه اوسط الجنة اي افضلها واشرفها واعلى الجنة وفوقه ظهر موضع الضمير اي اعلاها وفوقه عرش الرحمن وهذا يدل
على ان فوق جميع الجنان ومنه اي من الفردوس تفجر اي تنفجر انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء
غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة
وعن ابي هريرة رضه قال صلعم مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم الليل القانت بايات الله عز وجل اي العابد

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الصلوة او طويل القيام في الصلوة وهو اخص من القايم لا يفتر من صيام ولا صلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله
هذا من وضع الظاهر موضع المضمر وعن ابي هريرة قال قال صلعم انتدب الله اي اجاب وتكفل لمن خرج في سبيله
لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق برسلي فالجملة معمولة لقوله هو حال عن الله عز وجل ان ارجعه بالبناء للفاعل
انتدب معنى ضمن فيكون مفعوله اي ضمن الله لمن خرج في سبيل ان يرجعه سالما غانما ان اجرا وغنيمة معناه ما حصل
له من الاجر بلا غنيمة ان لم يغنم والا مع الاجر والغنيمة ان غنموا وروي ان اجرا وغنيمة بالواو ايضا وهذا اولى لان الجنة
عن ابي هريرة رضه قال قال صلعم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المؤمنين والمراد بعض اصحابه الفقراء لا تطيب
انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه وجواب لولا ما تخلف عن سرية وهي طايفة
من الجيش بلغ اقصاها اربعمايئة لتغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت والام جواب القسم اي تمنيت
ان اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم اقتل وفيه فضل الجهاد وانه عليه السلام كان يتركه احيانا
رفقا للمؤمنين الذين لا مركب لهم وعن سهل بن سعد الساعدي قال صلى الله عليه وسلم رباط يوم بكسر الراء المرابطة
وهو ملازمة ثغر العدو وقيل هو ان يربط هؤلاء خيولهم وهؤلاء خيولهم في ثغرهم ليكون كل واحد منهم مع عدة لصاحبه
معتزما لقصده في سبيل الله تحرير الدنيا وما فيها من المال وعن انس رضه قال قال صلعم لغدوة بفتح الغين المعجمة
في اول النهار واللام للابتداء في سبيل الله او مدة بفتح الذال اي اخره خير من الدنيا وما فيها معناه فضل
المغدة والروحة في سبيل الله خير من نعيم الدنيا كلها لانها زائلة ونعيم الاخرة باقية وعن سلمان الفارسي قال قال
صلعم رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه فان مات اجرى الله عليه عمله الذي كان يعمله وامن الفتان
وفي الجهاد لولا انت فانه رابط ليجاهد يعني يعطى ثواب الجهاد فيعطى ثواب عمله الصالح غير منقطع الى يوم القيمة ويجري
عليه رزقه وهو الرزق المعهود للشهداء كما قال الله تعالى وجل بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتيهم الله
من فضله والمراد بالفتان منكر او نكير اي يسهل عليه جوابهما وقيل
الشيطان فانه يفتن الناس بخدعه وغروره وقيل الدجال لقوله م اعوذ بكلمة من فتنة المسيح الدجال وروي
بضم الغين جمع فاتن وهم المضلون وعن ابي عبس رضه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اغبرت قدما
عبد اي صارت ذا غبرة في سبيل الله فتمسه النار يعني في يصيبه غبار الغزو لم تصل اليه نار جهنم وعن ابي هريرة رضه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر وقاتله ابدا اراد به الموحد الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا
فان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجلة ذنوبه فلا اشكال والا فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع او
وعن ابي هريرة رضه قال قال صلعم خير معاش الناس لهم والمعاش بفتح الميم اما مصيدة من عاش معاشا اي عيانا
واما اسم لما يعاش والجملة خبر للبتداء وهو رجل ممسك عنان فرسه اي لجامه في سبيل الله
يطير اي يسرع راكبا على متنه اي على ظهره والضمير للفرس والمراد مسارعته الى ما يكون في تسلم الشغور الاسلامية
كلما سمع هيعة اي صوتا يفزع منه ويخاف فيه عدوا او فزعة وهي المرة من الفزع الاستغاثة طار عليه اي اسرع على متن
فرسه يبتغي اي يطلب القتل والموت مظانه جمع مظنة وهي موضع ظن الشيء معفعله بمعنى العلم ونصبه على الظرفية
للابتغاء ووجد الضمير فيه لان الموت والقتل ما لهما شيء واحد وهو الهلاك او اعيد الى الاقرب واكثر الرواية او فجوة
على الفاس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطيع غنم وظهور الماء لانه مؤنث سماعي في راس شعفة
بالشين المعجمة والعين المهملة المفتوحتين راس الجبل من هذه كشعف وبطن واد من هذه الاودية والاشارة فيهما

الى الجنس او الى ما كانوا يعرفونه منهما اي يفر من الناس ويسكن رؤس الجبال او بطون الاودية طلبا للسلامة من الناس
يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك فيه وقوعه ليس من الناس الا في خير
حال من مفعول ياتيه اي ياتيه اليقين سالما من الناس ليس في امورهم الا في خير وسالما الناس منه عن زيد بن خالد الجهني قال
قال صلعم من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو ومن خلف غازيا اي اصاب خلفه
وقايما بعده برعاية امواله في اهله فقد غزا وعن بريدة الاسلمي قال قال صلعم حرمة نساء المجاهدين على القاعدين
كحرمة امهاتهم عليهم اراد بهذا القول المبالغة في اجتناب القاعد عن مخالطتهم نساء المجاهدين ومن رجل من القاعدين
خلف رجلا من المجاهدين اي خلفه كما في اهله فيخونه فيهم اي الرجل الخلف الرجل المجاهد في اهله الا ان قف له يوم القيمة فياخذ
من عمله ما شاء فما ظنكم اي الله تعالى هل تشكون في هذه الخيانات هل تستهينون فاذا علمتم صدق ما اقول فاحذروا
من الخيانة في نسايهم وقيل معناه فما ظنكم ان احل لهذه المنزلة في حسنة من الفضيلة وربما يكون ذلك من الكرامة
عن ابي سعود الانصاري قال جاء رجل بناقة مخطومة اي جعل الخطام على انفها وهو الزمام فقال هذه في سبيل الله فقال صلعم
لك بها يوم القيمة سبعمايئة ناقة كلها مخطومة وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا الى ارض
جهينة الى بني لحيان بكسر اللام طايفة من قبايل هذيل فقال لينبعث اي لينتهض الى العدو من كل رجلين احدهما اي الاجر
اي ثواب الغزو بينهما اما الغازي فظاهر واما القاعد فلانه ان غزا بنفسه وعن جابر بن سمرة قال قال صلعم اي
لن يزال هذا الدين قايما يقاتل عليه عصابة بكسر العين اي جماعة من المسلمين حتى تقوم الساعة يعني لا يخرج وجه الارض من
الجهاد ان لم يكن في ناحية اخرى وعن ابي هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم لا يكلم بصيغة المجهول اي لا يجرح احد
في سبيل الله والله اعلم من يكلم في سبيله جملة اعتراضية الا جاء يوم القيمة وجرحه يثعب اي يسيل ما اضاف الفعل الى الجرح
لانه السبب في ذلك جعل ذلك علامة ليعرف به يوم القيمة بدا اللام للحقه فريح بالذال المعجمة لون الدم وريح ريح المسك
وعن انس بن مالك قال قال صلعم ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وله ما في الارض من شيء جاز كونه عطفا على
قوله ان يرجع اي ما يحب الرجوع ولا ان يكون لشيء في الدنيا وجاز كونه حالا اي لا يحب الرجوع في حال كونه مالكا لكثير من
اصناف الدنيا والى الاملاك والاقارب الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا وله ما في الارض فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة
وسئل عبد الله بن مسعود عن هذه الاية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون قال
اما قد سئلنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان ارواحهم اي ارواح الشهداء في جوف طير خضر قبل ان ارواحهم
بعد مفارقتها الابدان تهيأ لها طيور خضر تنتقل الى اجوافها طلقا عن ابدانها والله الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم
فتوسل بسببها الى نيل ما اشتهى من لذات الجنة والله يرشد قوله تعالى يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله طاقا دليل
معلقة بالعرش المراد بها ارواحهم الشريفة وفاؤها تسرح اي تذهب وتاوي اي ترجع
الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعهدا بالتفقد معنى لحظ الطلاعة وفي تنكيرها دلالة على خصوصيتها بما ذكر
من الفضل وتخصيص وانها ليست من جنس الطلاعات على الاشياء وزقا الله الشهادة وبلغناها هذه السعادة فقال
هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح في الجنة حيث شيئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله تعالى ولهم ما
تشتهون ثلاث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل
في سبيلك مرة اخرى معناه لا يبقى لهم تمنى ولا مطلوب سوى ارادة رجوع الى الدنيا ليشهدوا ثانية يتمنون ذلك
لما رأوا من الشرف والكرامة فلما رأى ان ليس لهم حاجة اي حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تعالى تركوا على

عن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله ارايت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب اي طالب الثواب من الله لا لاجل الرياء مقبل غير مدبر قبل هذا احتراز عن يقبل ويدبر في وقت ويجوز ان يكون غير مدبر تاكيدا ثم قال كيف قلت قال ارايت ان قتلت في سبيل الله اتكفر عني خطاياي فقال نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب بالله مقبل غير مدبر الا الدين المراد به هنا ما يتعلق بذمته من حقوق الناس فان جبريل عليه السلام قال لي ذلك وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم القتل في سبيل الله يكفر اي يمحو من الصحف كل شيء الا الدين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم يضحك الله تعالى الى رجلين اي يرضى عن رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد اي يقتل شهيدا فيحتمل ان يغفر له بفضله ايضا عن سهل بن حنيف قال قال صلى الله عليه وسلم من سأل الله تعالى الشهادة بصدق اي بخلوص نية يعني عن طابع الله تعالى ان يجعله شهيدا وبنحو ذلك عن انس رضي الله عنه خالصة بلغه الله تعالى منازل الشهداء اي اعطاه اجر الشهداء بصدق نيته فان مات على فراشه قيل قال عمر رضي الله عنه اللهم ارزقني الشهادة في بلد رسولك عن انس رضي الله عنه ان الربيع بنت البراء وهي ام حارثة بنت سراقة اتت النبي عليه السلام فقالت يا نبي الله الا تحدثني عن حارثة اي عن حاله وكان قتل يوم بدر وهو غلام وقيل اسم ابيه سراقة قال الشعبي رحمه الله كان رجل يدعى بدرا ثم غلب على الموضع ومنه يوم بدر وهو ماء لبدر اصابه سهم غرب بفتح الغين وسكون الراء وبالاضافة وبتركها وهو السهم الذي لا يعرف راميه وقيل بالسكون معناه اني لا ادري من حيث لا يدلك وبالتحريك معناه رماه فاصاب غيره وقيل بالوصف اذا لم يعرف راميه وبالاضافة هو المتخذ من شجر القوب فان كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء فقال يا ام حارثة انها جنان في الجنة الفسيحة للعصبة وهي الجملة بعضها خير من بعض وهو جنان في الجنة تثنية تكثيرها للتعظيم والمراد بها الدرجات فيها وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى عن انس رضي الله عنه قال ازدلف رسول الله صلى الله عليه وسلم اي خرج هو واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر اي قبل نزول الكفار وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها كعرض السموات والارض اي الى عمل هو سبب لدخولها فقال عمير بن الحمام بضم الحاء المهملة هو حمام بن الجموح الانصاري احد بني سلمة قبل انا قال لم قبل لا الا ان قال بخ بخ بكلمة تقال عند المدح والرضاء بالشيء وتكرر للمبالغة وتبنى على السكون وقد تنون تنبيرا بصبة وقيل اذا افردت وقفت عليها واذا كررت لونتها مكسورة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال فاخرج تمرات من قرنه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا جيت حتى اكل تمراتي انها لحياة طويلة قال اي راوي فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ما تعدون الشهيد فيكم ما استفهام تقديره والمراد هنا السؤال عن الصفة والحال التي ينال بها المؤمن رتبة الشهادة وهو يستدعي متعلقا محذوفا اي في الحرب قالوا في الجهاد يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال ان شهداء امتي اذا لقليل على تأويل جمع قليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد وفي رواية ما الطاعون الا شهادة وفي رواية ما تعدون الشهادة اي ما تعدون شهيدا فيكم وفي رواية ما تعدون الصرعة فيكم شهيدا وفي رواية ما تعدون الصرعة اي الموت في السبيل شهادة وفي رواية ما تعدون الشهداء اي ما تعدون شهيدا فيكم وفي رواية ما تعدون الشهيد فيكم من هو وفي رواية ما تعدون الشهيد فيكم من يموت في سبيل الله فمعناه انهم يريدون الشهداء في نوع من انواع الشهادة وفي رواية ما تعدون الشهادة فيكم من يمت فيكم فمعناه انهم يريدون الشهادة في نوع من انواع الموت وفي رواية ما تعدون الشهادة الا المسلم في جميع انواعها وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال صلى الله عليه وسلم ما من غازية اي جماعة غازية او فيئة غازية والغزو والمقصد لغة والخروج الى محاربة الكفار شرعا والى المحاربة يقصد وعرفا او سرية والغازي ذكر هما

تنبيها على اثبات الكثير في القليل والكثرة من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو في سبيل الله فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم في الدنيا وهما السلامة والغنيمة وبقي له ثلث اجره يناله في الآخرة بفضله مجاورة عبد الله ونقد دينه وتسلم ولم يغنم استوفى ثلثي اجوره وبقي له ثلثان وان رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان لم تغنم ولم تغزو ونصابر اي على اصابهم مصيبة الا اجورهم اذا الاجر يقدر التعب وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو اي لم يقل نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معناه ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته والتوادوا الخروج لا عدة والعدة ما ذكر على شعبة من النفاق اي على نوع من انواع النفاق تنوينها للتهويل يعني مات على هذه الصفة فقد شبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا كان مخصوصا بزمانه عليه السلام والظاهر انه عام عن ابي موسى رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للغنم والرجل يقاتل للذكر اي ليذكر بين الناس ويوصف بالشجاعة والرجل يقاتل ليرى على صيغة المجهول من الرؤية وهو الصلب مكانه اي في مرتبة الشجاعة فمن يقاتل في سبيل الله قال من قاتل لكلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا تأنيث الاعلى فهو في سبيل الله تعليم هو يفيد الاختصاص فقهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة وعن انس رضي الله عنه رجع من غزوة تبوك فدنا من المدينة اي قرب اليها فقال ان في المدينة اقواما ما اتيتم من شعب ولا واد الا كانوا معكم اي بالقلب والهم والدعاء وهذا يدل على ان كون المغفرة بالقلب مع بعد الظاهر كما في الظاهر وان المعتبر القرب بالارواح لا الاشباح وان نيل المثوبة بالنية لا بالاعمال الظاهرة فقط وذلك ورد في حق الكل في التنزيل وكلا وعد الله الحسنى وفي رواية الا شركوكم في الاجر قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة حبسهم العذر وهو عدم القدرة عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال ففيهما اي في خدمتهما والديك فجاهد يحتمل ان الرجل كان متطوعا في الجهاد فرأى ان لم النبي صلى الله عليه وسلم خدمة ابويه اهم لان فرض عين والجهاد ليس كذلك او نبه بهما حاجة اليه وفي رواية فارجع الى والديك فاحسن صحبتهما عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح اي فتح مكة لا هجرة بعد الفتح المنفي فضيلتها التي كانت قبله ولكن جهاد اي محاربة الكفار ونية المراد بالنية اخلاص العمل لله تعالى او قصد الجهاد اي لم يبق هجرة وانما بقي الاخلاص في الجهاد وقصده واذا استنفرتم اي استنصرتم للغزو فانفروا فاخرجوا الى الاعانة وفيه ايجاب النفر والخروج الى الغزو واذا دعي اليه عن عمران بن حصين الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين على من ناواهم اي ناصبهم عداوتهم وكل المتعادين يسمى بعضهم الى قتال صاحبه حتى يقاتل آخرهم والمراد به عيسى بن مريم عليه السلام فانه روي يقاتل فيقتل فتمام ما له غازيا عن ابي امامة عن النبي عليه السلام قال فلم يغز ولم يجهز غازيا او خلف غازيا في اهله بخير اصاب به خيرا يعني لم يفعل احد هذه الثلاثة من الغزو بنفسه او تجهيز غاز او النيابة عنه عطف على المنفي اي لم يخلف غازيا في اهله بخير يعني لم يفعل احد هذه الثلاثة من الغزو بنفسه او تجهيز غاز او النيابة عنه في اهله بخير اصاب الله بقارعة اي بداهية تقرع اعداءه او تهلكه قبل يوم القيمة والعطف بالواو وفي الثاني وبالفاء في الثالث يدل على انهما في رتبة واحدة عن انس رضي الله عنه قال جاهدوا المشركين باموالكم اي اظهروا العداوة عليهم بان تصرفوا اموالكم في اسباب المجاهدين ان لم تقدروا ان تجاهدوا باموالكم وانفسكم ان قدرتم والمستكبر بان تدعو عليهم بالخذلان والهزيمة والمستضعفين بالنصر والغنيمة وتحرضوا العاجزين على الغزو ونحو ذلك عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم افشوا السلام اي اظهروه فلصحة او اشاعة بان تسلم على من عرفت ومن لا تعرفه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

واضربوا الهام جمع هامة بالتخفيف وهو الرأس يعني اقطعوا رؤس الكفار والمراد به الجهاد. تورثوا الجنان بالمضارع المجهول
لانه جوابهم ورثوها غريب عن فضالة بن عبيد انه صلعم قال كل ميت يختم على عمله يعني ينقطع عمله ولا يصل ثواب عمله
الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله على صيغة المجهول وهو منصوب اي يزاد ثواب عمله الى يوم القيمة لانه
فدى نفسه فيما يعود نفعه الى المسلمين وهو احياء الدين بدفع اعدائه عنهم ويأمن فتنة القبر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد الحقيقي من جاهد نفسه بامتثال الاوامر والاجتناب عن النواهي عن معاذ بن جبل رض
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق ناقة اي قدر ما بين حلبتيها من الوقت وهذا يحتمل
ان يكون ما بين الغداة الى العشاء لان الناقة تحلب فيهما وان يكون ما بين حلب ملئ ظرف آخر في زمان واحد وان تحلب
ثم يترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب وان يكون قدر مدة الضرع مدة الى مدة اخرى وهذا الاخير اليق
بالترغيب في الجهاد يعني من قاتل في سبيل الله لحظة فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة قيل
الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التي بالقدم من سقوط من دابته او من سلاحه ونحو ذلك فانها تجئ يوم القيمة
كاغزر اي اكثر ما كانت في الدنيا لونها الزعفران اي كلون الزعفران يا ذلونه يا بيسانية لون الدم وريحها المسك
ومن جرح به خراج بضم الخاء المعجمة ما يخرج في البدن من القروح والدماميل في سبيل الله فان عليه طابع بفتح الباء
وكسرها الخاتم الذي يختم به الشيء اي يعلم معناه علامة الشهداء الساعين في اعلاء الدين يجازى بذلك جزاء
المجاهدين عن خريم بن فاتك قال قال صلعم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف عن ابي امامة رض
قال قال صلى الله عليه وسلم افضل الصدقات ظل فسطاط يضرب في سبيل الله لاستظلال المجاهدين ومنحة خادم
في سبيل الله اي هبته وعطيته من غازي ليخدمه او طروقة اي منحة طروقة فحل وهي الناقة التي بلغت ان يطرقها اي يضربها
الفحل اعطاء مركوب للجهاد في سبيل الله عن ابي هريرة رض عن النبي صلعم قال لا يلج النار اي لا يدخلها من بكى من خشية الله
حتى يعود اللبن في الضرع فان اللبن كما لا يمكن عوده الى الضرع بعد ان يخرج منه فكذلك دخول الباكي من خشية الله
النار ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا يعني من دخل الغبار منخره في الجهاد لا يدخل دخان
جهنم منخره ولا يجتمع الشح اراد به منع الزكوة ونحوها والايمان اي كمال الايمان في قلب عبد ابدا عن ابن عباس رض قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله قيل هذا كناية عن العالم العابد
المجاهد مع نفسه لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية منهم وعين باتت تحرس في سبيل الله
اي يكون حارسا للمجاهد يحفظهم عن الكفار فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهدة مع النفس وعين مجاهدة
مع الكفار عن ابي هريرة رض انه قال مر رجل من اصحاب النبي صلعم بشعب وهو بكسر الشين المعجمة ما انفرج بين الجبلين
من طريق ونحوه فيه عيينة تصغير عين من ماء عذبة اي طيبة فاعجبته اي حسنت في عينه وطابت في قلبه فقال لو اعتزلت
الناس فاقمت في هذا الشعب لو هذه للتمني او للشرط وجوابه محذوف اي لكان خيرا لي فذكر ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل وانما نهى عن ذلك لان الرجل صحابي وقد وجب عليه الغزو فكان اعتزاله للتطوع
معصية لاستلزامه ترك الواجب فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلوته في بيته سبعين عاما الا تحبون ان
يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله فان من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة عن عثمان رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل عن ابي هريرة رض
انه عم قال عرض علي اول ثلثة ودوي ثلمة بالضم وهي جماعة من الناس اي اول جماعة يدخلون الجنة شهيد

وعفيف وهو الذي يمنع نفسه عما لا يحل في الشرع متعفف اي محترز عن السؤال في الكف بالبسر عن طلب الفضول
في المطعم والملبس وقيل اي صابر على مخالفة نفسه وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه اي اراد الخير لهم وقام
بحقوق خدمتهم عن عبد الله بن حبشي انه صلعم سئل اي الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد لا غلول فيه
وحجة مبرورة اي مقبولة قيل فاي الصلوة افضل قال طول القيام اي في الصلوة قيل فاي الصدقة افضل قال
جهد المقل اي طاقة الفقير يعني ما اعطاه الفقير مع احتياجه اليه قيل فاي الهجرة افضل قال من جاهد اي جاهد
المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف قال من اهريق اي قتل اهريق دمه وعقر جواده اي جرح فرسه الجيد
في سبيل الله وفيه اشارة الى انه لغاية شجاعته اوقع نفسه بين الكفار وجاء بهم ولم يظفروا به الا بعقر فرسه عن المقدام
بن معدي كرب قال قال عليه السلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة بالضم ثم السكون اي في اول قطرة
من الدم ويرى مقعده من الجنة عند زهوق روحه ويجار اي يؤمن من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر قيل هو عذاب
النار وقيل حين يعرض عليها وقيل الوقت الذي يؤمر اهل النار بدخولها وقيل الوقت الذي يذبح فيه الموت
فييأس الكفار عن التخلص عن النار ويوضع على رأسه تاج الوقار اي تاج العز والتعظيم الياقوتة منها خير من الدنيا
وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع اي تقبل شفاعته في سبعين من اقربائه عن عتبة بن عبد الله
السلمي قال قال صلى الله عليه وسلم القتل ثلثة مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل
قال عم فيه الشهيد الممتحن اي المبتلى في الله تحت عرشه لا يفضله النبيون الا بدرجة النبوة ومؤمن خلط عملا صالحا
وآخر سيئا وجاهد بماله ونفسه في سبيل الله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال صلعم فيه مصمصة تمحو ذنوبه وخطاياه
ان السيف محاء للخطايا وادخل من اي ابواب الجنة شاء ومنافق جاهد بنفسه وماله اذا لقي العدو قاتل حتى يقتل فذلك
في النار ان السيف لا يمحو النفاق وعن ابي هريرة رض قال قال صلعم من لقي الله بغير اثر من جهاد اي بغير علامة من علامات
الغزو كالجراحة والتعب وبذل المال وغير ذلك لقي الله وفيه ثلمة اي في شأنه نقصان او في دينه خلل وعن ابي هريرة
قال قال صلى الله عليه وسلم الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة وهي المرة من القرص وهو غض كما في وقيل
الاخذ باطراف الاصابع وقيل حك الجلد بالظفر ونحوه غريب عن ابي امامة رض انه عم قال ليس شيء احب الى الله من قطرتين
واثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهراق في سبيل الله واما الاثران فاثر في سبيل الله اي تعب يلحقه بالسعي
من الشيء وهنا علامة الغزو من الجراحات وغبار الطريق وغير ذلك واثر في فريضة من فرائض الله تعالى وذلك بقاء بلل الوضوء
عليه واصفرار لونه في التهجد وخلوفه في الصوم واغبرار قدميه في الحج ونحو ذلك عن عبد الله بن عمر رض قال قال صلى الله عليه وسلم
لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او غازيا في سبيل الله وهذا يدل على وجوب ركوب البحر والجهاد اذا لم يجد طريقا آخر فان تحت البحر
نارا وتحت النار بحرا قيل يحمل هذا على ظاهره فان الله على كل شيء قدير وقيل هو تفخيم لامر البحر وانه بمثابة آفة مهلكة
لان آفته تسرع الى راكبه فلا يأمن الهلاك كل ساعة كما لا يأمن في ملابسة النار ومداخلتها وعن ام حرام عن النبي صلعم قال
المائد في البحر الذي يصيبه القيء المائد من الميد وهو الدوران الذي يكون برأس من ريح البحر واضطراب السفينة بالامواج
فيصيبه القيء كما يقع ذلك لمن لم يتعود ركوب البحر له اجر شهيد ان كان ركوبه للغزو والحج وطلب العلم وصلة الرحم واما
التجار فان لم يكن لهم طريق سواه وكان ركوبهم لطلب القوت لا لجمع المال فهم داخلون في هذا الاجر والغريق له اجر شهيدين
احدهما لقصد الطاعة والآخر بالغرق عن ابي مالك الاشعري انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فصل
في سبيل الله اي خرج للجهاد فمات او قتل او وقصه فرسه او بعيره اي كسر عنقه او دق عنقه او لدغته هامة بتشديد الميم الحيوان السمي

كالحية والعقرب وغيرها اوهان على دابته في طريق الغزو بأبي حتف شاء الله فانه شهيد وان له الجنة عن
عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قفلة اي غزوة من القفول وهو الرجوع كغزوة بمعنى غزو لغة
في رجوعه الى اهله بعد غزوة كما جزم به في ابانة الى الجهاد والمراد رجوعه ثانيا الى الغزو الذي جاء منه او في غيره لان
يقتضي الرجوع في عدد وقائل اول وعنه قال صلعم للغازي اجره وللجاعل اجره واجر الغازي وهو الذي
يدفع اجارة الى غازٍ ليغزو وهذا عند نا يصح فيكون للغازي اجر سعيه وللجاعل اجر اعطاء المال
في سبيل الله واجر كونه سببا لغزو ذلك الغازي ومنعه الشافعي واوجب رد ما اخذه عن ابي امامة الباهلي انه سمع النبي صلعم
يقول استفتح عليكم الاعصار وستكون جنود جمع جند وهو الاعوان والانصار مجندة اي مجموعة يقطع اي يقدر عليكم
فيها اي في تلك الجنود بعوث بهمز اي جيوش يبعثون الى الغزو من كل قبيلة ومن قوم فيكره الرجل النبعث اي الخروج مع
الجيش الى الغزو بلا اجرة فيتخلص اي فيخرج ويغزو هو طلبا للخلاص من الغزو ثم يتنصح اي يجد اي يجتهد فاروق هذا
الكسلان فوده كراهة الغزو يتبع القبائل يعرض نفسه عليهم قائلا دلوني اقيده بعث كذا اي يلتمس اجيرا اكيفيه حيث كذا
ويكفيني هو مؤنتي الاوذلك الاجير الى اخر قطرة فرد به الى ان يموت او يقتل فراقا دعه لم يكفي الذهاب الجهاد كسائر
الاجير الذي يقصد بغزوه الاجل المشروط والمراد المبالغة في نفي ثواب الغزو عن مثل هذا الشخص عن يعلى بن امية
انه قال اذن اي اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وانا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست اي طلبت اجيرا يكفيني
اي يقوم الخروج عني الى الغزو واخذ الاجرة فوجدت رجلا سميته له ثلاثة دنانير فلما حضرت عتيدة اردت ان
اجري له سهمه اي اجازته وكعتيدة مثل سرام سابر الغازين فجيت النبي صلعم فذكرت له فقال اجعله في غزوتك هذه
في الدنيا والاخرة الادنا يريد لنبي اي ليس في الدنيا وتفقد الاخرة فلكم ثواب الاجرة فالاجرة غير ابي هريرة
ان رجلا قال يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي اي يطلب عرضا من عرض الدنيا وهو بالتحريك كما كان من
مال قل او كثر وبالسكون المتاع وكلاهما هنا جائز فقال لا اجر له اي لا ثواب له لانه لم يغز يلتمس
انه قال الغزو غزوان فاما من ابتغى وجه الله اي طلب رضاء الله واطاع الامام وانفق الكريمة اي المال النفيس وياسر
الشريك اي استعمل اليسر والسهولة مع الشريك ياسره اي رفق به نفعا بالمعروف وكفاية واجتنب الفساد اي التجاوز في الشر عن
قتلا ونهبا وتخريبا فان نومه ونبهه اي يقظته وابتاهه كله يعني ان في شأنه هذا الغزاة فجميع حالاته في حركته
وسكونه موجب للاجر اعانه على الغزو وموجب للثواب واما من غزا فخرا اي ادعاء عظم وكبر وشرف ورياء وسمعة اي ليراه
الناس ويسمعوه وعصى الامام وافسد في الارض فانه لم يرجع بالكفاف اي الثواب او الوزر او معناه لم يرجع في الغزو رأسا
برأس بحيث لا يكون له اجر ولا يكون عليه وزر بل يرجع وزره اكثر من اجره عن عبد الله بن عمرو انه قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرني عن الجهاد اي عن ثوابه فقال ان قاتلت صابرا محتسبا اي خالصا لله تعالى بعثك الله صابرا محتسبا وان قاتلت
مرائيا مكاثرا اي مفاخرا وقيل هو ان يقول الرجل لغيره انا اكثر منك مالا وعددا عزوت بفتح الزاي وضمها يقال انا اكثر جيشا وانا اكثر
بعثك الله مرائيا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحالة ويناديه يوم القيمة
ان هذا الفخر والرياء لا يحتسبا يا عبد الله بن عمرو على اي حال قاتلت او قتلت بعثك الله على تلك الحالة وهذا يشير
الى قوله تعالى الناس مخيرون باعمالهم عن عقبة بن عامر الجهني عليه السلام قال اعجز ثم اذا بعثت رجلا اي جعلته عليكم اميرا
وامر بدا بالرفق فلم يعنف الرفق ما لم يخالف مكانه مضى لامري بعني فاغزوه واجعلوه مكانه اميرا آخر
يمثل بالامرة وعلى هذا اذا ظلم الامير الرعية ولم يقم بحق حضهم جاز لهم ان يغزوه ويقيموا غيره مقامه قيل هذا اذا لم يكن

في المغيث الذكي

في غزله

في غزلة اثارة فتنة واراقة دم فان كان ذلك فان كان ظلما في الاموال لم يجز لهم ذلك وان كان سفكا للدماء ظلما فان كان
حصول القتل في غزلة اقل من القتل في بقائه على العمل جاز لهم قتله وقتل متعصبيه وان الامر بالعكس لا يجوز قتله باب
وهو على النسبة
عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول واعدوا لهم اي هيئوا
للكفار ما استطعتم من قوة الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي حاز الرمي سهام ونحوه الان القوة الى
ذكره ثلاث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدل فعله وغيره بعيد وان قوة اقوى منه وفي الحديث ينتصر بهم
القوة المذكورة في الآية وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سيفتح عليكم ارض الروم ويكفيكم الله اي يدفع عنكم
عدوكم فلا يعجز اي فلا ينبغي ان يعجز احدكم ان يلهو اي يلعب باسهمه فان حد الروم غالبا بالرمي فعليكم ليكفيكم كفاية
حتى على تعليم الرمي بالله واستمالة للرغبات الى تعلمه والى التزامي والمسابقة لكون النفوس مجبولة على سببها الى ما يلهيها
وعنه قال قال صلعم علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه اي نسيه فليس منا اي ما على سنتنا وقد عصى تردد في الراوي وعن
سلمة بن الاكوع انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم اي من قبيلة بنا صلوا اي ترامون بالسهام في
بفتح الباء الموحدة اسم موضع والبلد بمعنى فقال ارموا بني اسماعيل جد فوحي والمراد منهم العرب فان ابا كم اي
اسماعيل كان راميا وانا بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم الباء زائدة اي تركوا الرمي فقال ما لكم قالوا وكيف نرمي
وانت بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم اي لا تقصدان تقاوم فريقا انت معهم قال ارموا وانا معكم كلكم عن انس رضي
الله قال كان ابو طلحة يترس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بترس واحد اي وقف هو والنبي صلعم خلف ترس واحد يوم احد
كان ابو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى اشرف النبي صلعم اي رفع رأسه خلف الترس ومد عنقه فينظر الى موضع نبله فانه
عليه السلام في غاية حبه الرمي كان يطلع بكل رمي موقعه عن انس رضي قال قال صلى الله عليه وسلم البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل
اي في ذواتها يعني في الناصية بالدليل قال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت بركة في الخيل لانه بها يحصل الجهاد
والذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة عن جرير عن عبد الله انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس
اي يديرها باصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير اي لازم لها كالخير معقود فيها الى يوم القيمة الاجر
خبر مبتدا محذوف اي هو الاجر او بدل من الخير اي معقود بنواصيها الاجر في الدنيا والآخرة والغنيمة في الدنيا فيه ترغيب
اتخاذها للجهاد وقد ام الجهاد يدوم ابدا فان المال المكتسب به خير مال عن ابي هريرة رضي قال قال صلى الله عليه وسلم جاء رجل
فرسا اي ربطه وحبسه على نفسه يا عسى ان يجاهد غزوا وعنه ذكر فيحتمل بمعنى الوقف في سبيل الله وهو كل سبيل يطلب
فيه رضاه وعنه الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد وقيل على سبيل الخير ايمانا بالله وتصديقا بوعده في ابانة الطاعات
قال تبعة اي مائة عدة ورثة اي مائة بعير وبقرة وبغلة في ميزان يوم القيمة يعني يحمل في ميزان صاحبها ثواب عقد
هذا الاشياء عن ابي هريرة انه قال كان بكوة السكال بكسر السين جمع الكل المحجل المقوم في الخيل والشكال ان يكون الفرس
في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى او في يده اليمنى ورجله اليسرى وجه كراهته مفوض الى الشارع او جرد هذا
الجنس فلم يوجد فيه نجابة عن عبد الله بن عمرو ان النبي صلعم سابق بين الخيل التي اضمرت اي جعلت ضامرا اي دقيق الوسط والبطن
من كلام العرب التضمير للفعل بعض الرواة اقام الافضل مكان المضمر وهو مستعمل ايضا في الحفاء بفتح الحاء ممدودا وقصرها
مواضع بالمدينة على ميال وكان ابتداء مسابقته التي اضمرت منه وامدها اي غايته ثنية الوداع اسم موضع ايضا
بالمدينة وبينهما ستة اميال وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية الى مسجد بني زريق بضم الزاي المعجمة وفتح الراء المهملة
اسم رجل وبينهما ميل واما جعل غاية المضمر ابعد فرغاية ما لم تضمر والخيل الا المضامير قوى منه عن انس قال كانت ناقة

لرسول الله صلى الله عليه وسلم سمي العضباء سميت به لانها كانت مقطوعة الاذن والعضب القطع وكانت لا تسبق
فجاء اعرابي فعلاه فرجر الناقة فرجرت الابل امامها حتى ان يركب واذناه ان يكون لها ستان فسبقها فاشتد ذلك
على المسلمين فقال صلى الله ان حقا على الله ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه وفي الحديث جواز المسابقة بالابل
ايضا ام الجن عن عقبة بن عامر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يدخل بالسهم الواحد
ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله اي الذي يناوله الرامي النبل وهو السهم الكريه
ارموا به فالضمير للسهم ونحو زيد يرمي بالنبل راد النبل على الرامي في الهدف فالضمير للرامي وارموا واركبوا ان ترموا
احب الي من ان تركبوا كل شيء يلهو به الرجل باطل الا رميه بقوسه ونزديه وسنه اي تعليمه اياه الركض
والجولان على نية الغزو وملاعبته امراته فانهن اي هذه المذكورات من الحق وفي ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه
اي اعراضا عن الرمي فانه نعمة تركها او قال كفرها شك من الراوي عن ابي نجيح السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من بلغ بسهم اي اوصله الى كافر في سبيل الله فهو له درجة في الجنة ومن رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل
محرر بالاضافة اي له ثواب مثل ثواب محرر اي معتق خالص لله من الرق عن الاعتاق يعني له من الثواب مثل ثواب
ذلك وان لم يوصل ذلك السهم الى الكافر ومن شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة عن ابي هريرة رضي الله
عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق وهو بالتحريك المال المشروط للسابق على سبقه وبالسكون مصدر الاتي فضل
المزدوج ونصالك السهم ونحوه او خف اي ذي خف كالابل والفيل او حافر اي ذي حافر كالخيل والبغال والحمير يعني
لا يحل اخذ المال بالمسابقة الا في احدها او الحق بها بعض المسابقة على الاقدام وبعض المسابقة بالحجارة وعن
ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل فرسان فرسي هذا شار الى المحلل وهو فرس جعل بين فرسين
حللا او هو ان يدخل ثالث بينهما فان كان يؤمن ان يسبق بان فرسه بليد قيأمن ان يسبقا ها فلا خير فيه
لان وجوده كعدمه فكأنهما لم يدخلا بينهما محللا وان كان لا يؤمن ان يسبق بان كان فرسه جوادا فلا يأمن
ان يسبقهما فلا بأس به في شرح السنة وفي رواية ابي داود قال فاذا دخل فرسا بين فرسين يعني وهو لا يؤمن
ان يسبق فليس بقمار وفي دخل فرسا بين فرسين وقد امن ان يسبق فهو قمار عن عمر بن حصين خطبنا النبي صلعم
قال الاجلب اي لا صياح على الخيل ولا جنب وهو ان يجنب الى جنب مركوبه فرسا آخر ليركبه اذا خاف ان يسبق
في الرهان اي المسابقة قيل هذا في قول بعض الرواة وقد يحتمل انه من قول المؤلف عن ابي قتادة عن النبي صلعم انه
قال خير الخيل الادهم اي الشديد السواد الاقرح وهو ما في جبهته قرحة بالضم وهو بياض يسير في وجه
الفرس دون الغرة الاربم اي الابيض الشفة العليا وقيل الابيض الانف ثم الاقرح المحجل اي المرتفع البياض
في قوائمه الى موضع القيد مجاوز الارساغ ولا يجاوز الركبتين طلق اليمين اي مطلق يمينها ليس فيها تحجيل
فان لم يكن ادهم فكميت وهو الذي دبنه وعرفه اسود والباقي احمر على هذا البقية بكسر السين المهملة وفتح الباء
اي العلانة وهذه اشارة الى الاقرح والاربم والاقرح المحجل طلق اليمين عن وهب الجشمي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بكل كميت اغر اي ابيض الوجه واشقر وهو الاحمر بالذنب والعرف اغر محجل او ادهم اغر
محجل عن ابن عباس قال قال رسم من الخيل اي البركة في الشقر لان ذلك من الخيل اقوى في الجد اذا الوب رئي
ان في كل احمر قوة وشدة فوق ما يعتقد في غيره ولذا وصف الموت الشديد بالاحمر وعن شيخ قرشي سليم عن
عنبسة بن عبيد الكلبي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقصوا نواصي الخيل اي لا تقطعوا شعر نواصيها والاعراف

جمع عرفة

جمع معرفة وهي موضع العرف اي شعر العنق ولا اذنابها جمع ذنب فان اذنابها منها بفتح الميم والراء وهو
اي كبارها وهما اللذان يذفان به اي يدفع به الذباب عن نفسه عن الفرس
بالكسر وهو ما يذب
به الذباب عن نفسه او معناه لا تقصوا نواصيها ولا اذنابها فان نواصيها معقود في شعرها الخير
اي يصير بها حاما يعني يدفع كبر وغرور الخيل معقود في نواصيها ومعقود في اذنابها الخير
غر ابي وهب الجشمي قال صلعم ارتبطوا الخيل اي امسكوها لاجل الغزو وامسحوا بنواصيها واكجالها جمع عجز وهو الكفل
او قال الكفال جمع كفل يريد بهذا المسح تنظيف الخيل من الغبار وتعرف حالها من السمن لئلا يترك ضعيفة عارية عن الركض
والكر والفر قلدوها اي اطلبوا علاقة الجدير والدفاع عنها بالسلاح يعني اجعلوا في اعناق الخيل ما شئتم الا الوتر ولا تقلدوها
الاوتار جمع وتر بالكسر ثم السكون وهو الدم وطلب الثأر يعني لا تركبوها لتطلبوا عليها اوثار الجاهلية التي كانت
بينكم او جمع وتر القوس اي لا تجعلوها في اعناقها فيختنق بها اذا رعت الاشجار فتتشبث بعض شعبها فتخنقها وقيل
نهوا عنها لاعتقادهم ان تقليدها بها يدفع عنها الاذى والعين فاعلمهم انها لا تدفع ضررا وعن ابن عباس رض انه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا اي لله عاموديا اي بأوامره ونواهيه وما موديا من امر الله بان يأمر امته بشيء بنهاهم
عن شيء يعني ان عبد مطواعا لا ملكا آمرا ناهيا حتصنا دون الناس بشيء لم يشرع الا وبدا بنفسه وسائر اهل بيته
وآل النبي عم وهذا القول منه تنبيه على ان لا يكن خصهم لقرابتهم بشيء دون الناس الا بدليل اي بدليل حصل امرنا
ان نتبع الوضوء والامر امر ايجاب والا فلا اختصاص فان الاجماع منعقد وجب لغيرهم ايضا فان لم نأكل الصدقة فان عدم
اكل الصدقة واجب فيكون ايضا واجبا وان لا نمزي حمارا على فرس لئلا يقل التوالد في الخيل وتذر البغال لا يصح للكر
والفر وتخويف الكفرة ولذلك لا سهم له في الغنيمة فيكون في ذلك استدلال الذي هو الذي بالذي هو خير او يراد اختصاصا
اشتاب شيء الا بمزيد الحث والمبالغة في ذلك لما عرف عليه السلام انه سيأتي بعدهم من يرتكب الامور كلا انه عن ترك
الاسباغ واكل الصدقة واجب ولذلك لا سهم له في الغنيمة فيكون في ذلك استدلال الذي هو الذي بالذي هو خير او يراد اختصاصا
انه قال الهدية ترسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمر على الخيل فكانت لنا مثل هذه وجواب لو
محذوف فقال عليه السلام انما يفعل ذلك اعداء الحمار على الفرس الذين لا يعلمون الانثى من الفرس على الفرس خبر فرد ذلك
لما ذكر من المنافع ولا يعلمون احكام الشريعة ولا يهتدون الى ما هو اولى لهم وانفع سبيلا عن انس انه قال كانت قبيعة
سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة قبيعة السيف ما على طرف مقبضه من فضة واحد يمنع السيف من الوقوع
على سيف ذهب وفضة وفيه جواز تحلية السيف غريب عن السائب بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم حنين
درعان فدل ظاهره اي جمع بينهما ولبس احدهما فوق الاخرى فيه التظاهر التعاون والتساعد وهذا دليل على ان لبس السلاح
سنة عن ابن عباس انه قال كانت راية صلى الله عليه وسلم سوداء اراد به ما غلب لونه سواد يحيث يرى من البعد اسود
لانه خالص السواد ولواؤه ابيض الراية العلم الكبير واللواء دونه وقيل الراية العلم الذي تشهر به واللواء العلم
الذي اوى عليه ثوبه ولم ينشر وسئل البراء بن عازب عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت سوداء مربعة
نمرة وهي برده فيها خطط من سواد وبياض يلبسها الاعراب تشبيها بالنمر وعن جابر انه صلعم دخل مكة ولواؤه
ابيض باب آداب السفر من المصابيح عن كعب بن مالك ان صلى الله عليه وسلم اذا خرج يوم الخميس في غزوة تبوك يحب
من الليل وهو تورية الملك بعد وكونه ليخرج من الارض وربما سمت غزوة تبوك فانهم كانوا في بلاد يسلكون على تبوك بعد
ولما اراهم مكانه قال اما انتم تبوكونها وكان يحب ان يخرج يوم الخميس اخذا من عليه السلام يوم الخميس للسفر انه يوم
يرفع فيه الاعمال الى السماء فاحب ان يرفع له عمل اذ كانت استفاده لله تعالى وعن عبد الله بن عمر قال قال رسم لو يعلم الناس
ما في الوحدة ما سار راكب بليل وحده

ما في الوحدة ما اعلم من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه
ما فيهما موصولة والثانية بدل من الاولى ما سار راكب بليل وحده ما هذه نافية كان لظاهران يقول ما سار
احد وفيه نهي عن التفرد بالسفر اكيدا كان او راجلا اما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان
راكبا للتفرد من مزيد دفع شيء وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة
المرافقة في السفر فيها كلب ولا جرس قيل سبب نفورهم عن الجرس انه شبيه بالناقوس وقيل كراهته صورية قال العلماء
جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم الجرس
مزامير الشيطان جمع مزمار اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضافي الى الشيطان لانه صوته يشاغل عن الذكر والفكر
عن ابي بشير الانصاري انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فارسل معه رسولا فقال
لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شاة من الرواي
الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير اذا عند شدة الركض او عند تشبث القوة بالشجر عن ابي هريرة
وعنه ابي هريرة قال قال اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة زمان كثرة العلف والنبات
فاعطوا الابل حقها اي حظها من الارض اي نباتها وحظها ديمها اي دعوها ترعى ما شاءت ترعى
واذا سافرتم في السنة اي في زمان القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فاسرعوا عليها السير لتصل الى
المنزل فعلوفه قبل ان يلحقها جوع وعطش في الطريق فيضعف عن السير واذا عرستم بالليل اي نزلتم في آخر الليل
للاستراحة فاجتنبوا الطريق اي اتركوا اي الطريق ولا تنزلوا عليها فانها طرق الدواب قيل المراد بها الاماكن
الطارقة بئر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام بالليل فانها تمشي بالليل على الطرق لسهولتها ولانها
تجد فيها من الرمة وتأوي اليها وفي رواية اذا سافرتم في السنة فبادروا بها اي بالابل نقيها اي قبل ان
تهزلها وهو بمعناه اسرعوا في السير بها لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها عن ابي سعيد الخدري
انه قال بينما نحن في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة فجعل اي طفق ذاك الرجل يضرب يمينا وشمالا اي
راحلته وشمالها اي يضرب بكلا يديها وقدم قدر بها على السير ليريها وجعل يسير براحلته يمين الارض وشمالها ليتعبها وقدم
قدر بها على السير على نهج واحد من ضرب في الارض اذا سافر بها فقال لهم من كان معه فضل ظهر اي دابة زائدة
على حاجته فليعد به الباء للتعدية على من لا ظهر له اي فليحمل عليه من كان معه فضل زاد فليعد به على من لا زاد
له قال اي الراوي فذكر لهم من اصناف المال اي التي ينبغي ان يبذل للرفقة حتى رأينا اي ظننا انه لا حق
لاحد منا في فضل اي زيادة هي في يده يعني انه يجب بالغ في مساعدة رفقة السفر الى هذه الغاية عن ابي هريرة
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع الاستيفاء بيان لعلة الحكم السابق اي يمنع السفر
احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد منه كمال التأذي المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى
اي احدكم نهمته اي حاجته من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على
الاعذار الغير الواجبة عن عبد الله بن جعفر بن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدم من سفر
تلقي على صيغة المجهول من التلقية بصبيان اهل بيته وانه قدم من سفر فسبق بي اليه على صيغة
المجهول فحملني بين يديه ثم جيء باحد ابني فاطمة فاردفه اي اركبه خلفه قال فادخلنا بصيغة
المجهول وفي بعض النسخ فدخلنا المدينة ثلثة على دابة نصب على الحال اي ثلثة اشخاص وهذا يدل
على ان الارداف في السنة لان فيه تواضعا عن انس انه اقبل هو وابو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو
صفية من فيها على راحلته وهذا يدل على ان استصحاب الزوجة في السفر سنة عن انس انه قال كان النبي

لا يطرق اهله اي ياتيهم ليلا والطروق الدق سمي الآتي ليلا طارقا لحاجته الى دق الباب كان لا يدخل
بدل كان لا يطرق اهله الا غدوة او عشية ليبلغ خبر قدومه الى الزوجات فيتهيأن له
وعن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يأت اهله ليلا قال الزمخشري
فطرق رجلا بعد نهيه عنه فوجد كل منهما مع امرأته رجلا وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة وهي المرأة التي غاب عنها زوجها
والمراد بالاستحداد معالجة شعر العانة وتمتشط الشعثة بكسر العين المهملة اي التي تغرق
شعر رأسها وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة وهذا يدل على سنية
الضيافة للقادم بقدر وسعه وعن كعب مالك انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدم من سفر
الا نهارا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد اي يكون ابتداء نزوله بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم
جلس فيه للناس اي ليزوره الناس والاصدقاء ويفرحون بقدومه ثم قال جابر رضي الله عنه كنت مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل ركعتين يدل على انه
ذلك سنة من الحسان بن صخر العامري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لامتي
في بكورها وكان العامري الراوي تاجرا يبعث امواله في اول النهار فكثر
ماله مراعاة للسنة لان دعاءه صلى الله عليه وسلم مقبول لا محالة وكان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم
من اول النهار وفيه سنية المبادرة في اول النهار عن انس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة
فان الارض تطوى بالليل وهي السير في الليل خصوصا في آخره فان السير فيه اسهل حتى يظن المسافر انه سار قليلا وقد سار
كثيرا فكانه طويت له الارض فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وعن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوكب شيطان اي الانفراد والوكبان شيطانان فعل الشيطان اي شيء يحمل عليه
الشيطان والوكبان شيطان لا كل واحد منهما مسلك الشيطان في اختيار الوحدة والرغبة عن الجماعة
والثلثة ركب جمع راكب اي جماعة وهذا حث على اجتماع الرفقة في السفر لان ما يحدث في السفر يحتاج الى
كثرة خصوصا ان نزل بهم نازل الموت للاحتياج فيه الى الغسل والدفن والحفر والوصية بردود ونحوه
ودين ونحوه قيل هذا كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كانوا ثلثة في سفر
فليؤمروا احدهم اي فليجعلوا احدهم اميرا عليهم ليجتمع امرهم ولا يختلفوا فيتفسدوا وعن ابي هريرة
قال خير الصحابة اي الرفقاء اربعة لا يستأثر كل منهم باجر واذا لم يعن لهم مرتجاء فيه الى ذهاب
احدهم واقفة اخر معاونة له ومواساته وفي السرايا جمع سرية اربعمائة والسرية ما اخوذ
من سرى يسري من ضرب يضرب اذا سار ليلا لانها تسري خفية او من السراوة والاختيار لانها جماعة مختارة
اي مختارة من الجيش وليس في تحديدها نص وقيل التسعة فما فوقها سرية والثلثة والاربعة وجوده لكن
طليعة لا سرية وفي الجيوش اربعة الاف ولم تبلغ اثني عشر الفا سميت قلة اي لقلة يقوى على حملها
وعن جابر انه قال كان يعلق في السير اي يتاخر ويسير خلف الجيش فيزجي اي يسوق الضعيف

من السير وبعيبة ليلحق بالرفقة ويرد ضالعيه يركب خلفه ردفا تواضعا وعادوا رحمة منه للخلق ويدعوا لهم
عن ابى ثعلبة الخشنى قال كان الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا فى الشعاب بكسر الشين جمع شعب وهو الطريق
بين الجبلين والاودية جمع الوادى فقال ﷺ ان تفرقكم فى هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من الشيطان
فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض اى قرب بعضهم بعضا حتى يقال لو بسط اى فرش
عليهم ثوب لعمهم اى لكفاهم عن عبد الله بن مسعود انه قال كنا يوما بدر كل ثلثة على بعير فكان ابو لبابة
وعلى زميلى رسول الله ﷺ اى ردفيه قال فكانت اى القصة اذا جاءت عقبة رسول الله اى نوبة نزوله
عن الدابة ومشيه قالا نحن نمشى عنك قال ما انتما باقوى منى اى على المشى وما انا باغنى عن الاجر منكما يعنى انما
نريد ان الاجر بالمشى وانا ايضا اطلبه وهذا تعليم منه لامته مكارم الاخلاق وطلب الاجر عن ابى هريرة
عن النبى ﷺ قال لا تتخذوا الطهور واياكم منابر اى لا تستعوا عليهما بدوه السير والنهى عن الوقوف
على ظهر الدابة مع ثبوت الهدى خط على رحلته واقعد ليحمل على جواره لازم وقيل معناه لا تركبوا عليها
لغير حاجة فان الله انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس اى عشقتها وجعل
لكم الارض اى خلقها لتسكنوا فيها وتردوا عليها كيف شئتم فلا حرج عليكم فى الرد عليها خلافا
لركوب الدواب الا ركوبها بالحاجة منهى فعليها اى فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم منها المأثرة الكبرى
عليها قال ابن كنا اذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى نحل الرحال اى حتى نحط الاحمال عن ظهور الدواب كيلا يتعب
بكون الحمل على ظهورها عن بريدة انه قال بينما رسول الله ﷺ يمشى اذ جاء رجل معه
حمار فقال يا رسول الله اركب وتاخر الرجل فقال ﷺ لا انت احق بصدر دابتك صدرها ما لم يعنى عشقها الى
الا ان تجعله لى وانما قال صلعم ذلك لئلا يظن الرجل ان من هو اكبى قدرا احق بركوب صدر هاما
لكان او فيره فيتاذى به الماكار احق بصدر دابته الا ان يوثر به على نفسه قال ابى الرجل قد جعلته
لك فركب صدرها عن سعيد بن ابى هند عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ تكون ابل للشياطين
يريد بها المعد للتغاور والتكاثر دون قصد امر مشروع ويقوت للشياطين قال ابو هريرة فاما ابل الشياطين
فلا تدرى ما يخرج احدكم بجنيبة معه جمع جنيب وهى الناقة المختارة فقد سمنها فلا يعلو بعين لسمنها
اى لا يركبه ويمر باجيه اى برجل هو اخوه فى الدين قد انقطع به على بناء المجهول اى كل عن السير
فاضيف للرجل المنقطع على الرفقة وبه نائب عن الفاعل والجملة حال فلا تحمله هذا لانه الروا انما خلقت
لتنتفع بالركوب والحمل فى الطريق فقد اطاع الشيطان فى منع الانتفاع وما فوقه فهو من الشيطان
واما يقوت الشيطان فهو كما قاله سعيد يقول لا ارى لها الى اظنها الا هذه الاقتاب جمع قتب وهو الحامل
التى يجلس فيها النساء فلا ظهر الدابة فى الطريق يستر بها النساء والنهى عنها لان الراكب لا يتمكن بها
بالارتياح عن معاذ انه قال غزونا مع ﷺ فضيقوا المنازل بسبب اختلال منهم منزلا الا حاجة له فيه
وقطعوا الطريق تضييقها على المارة وقيل بالاختلال فبعث مناديا ينادى فى الناس ان من ضيق منزلا
او قطع طريقا فلا جهاد له اى لا ثواب لجهاده عن جابر عن النبى ﷺ انه قال اذا اعتم احدكم فليرخ
من ورائه من السمت بكسر السين وسكون الميم الهيئة وقصد الطريق يقال ما احسن سمت هذا الرجل
اى هديه وطريقته وقد جاء فى بعض الاحاديث الصحيحة انه ﷺ كان يرخى طرف عمامته بين كتفيه
وقد جاء فى بعض الاحاديث الصحيحة انه ﷺ كان يرخى طرف عمامته بين كتفيه

الى عظيم بصرى ذلك الكتاب الى قيصر فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد يتعلق بمحذوف اى صدر من محمد عبد الله صفة
اوبدل منه وليس عطف بيان لان محمدا اشهر منه ورسوله تقديم لفظ العبد على لفظ الرسول بدا على الضعف به الله اقرب
طرق العباد اليه وهذا يدل على ان مراد الكاتب تصدير المكتوب بالسملة وباسم المكتوب منه الى هرقل بكسر الهاء
وفتحها اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر اسم جميع ملوك الروم وقيل كلاهما علم عند عظيم الروم وانما لم يكتب ملك الروم
ليدل على ان ذكر مقتضى تسليم الملك اليه وهو حكم الدين معزول عنه وفيه جواز اطلاق العظيم مضافا الى غير متكافئ
سلام على من اتبع الهدى اى طريق الحق وهو الاسلام اما بعد فانى ادعوك بداعية الاسلام وهى مصدر مضاف للفاعل
اى بكلمة الشهادة التى يدعى اليها الناس كلهم اسلم تسلم الاسلام تسلم السلامة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين اجر لصدقتك
التى كنت عليها محقا قبل بعثتى واجر اتباعك فى فتحوذان يتعلق قوله مرتين بقوله تسلم ايضا تعلق الجار باى تسلم
مرة فى الدنيا من القتل واخذ الجزية وقرة عقاب الاخرى وتكون اسلم بالقوة وايذان بسقفة عم بالسلامة وان توليت اى
اعرضت عن الاسلام فعليك اثم الاريسيين جمع اريسى وهو منسوب الى الاريس وهو الدعاء والمراد اتباعه فى الرعايا لانه
باعراضه عن الاسلام يصدهم عنه فيكون اثمهم عليه وقيل الاريسيين مخفضا الحدم والخول وقيل هو فى الاصل مشهور بينهم ثم قيل
هو واصحابه بنيا بعث اليهم وقيل الاريسيون الملوك وقيل الفسادون وقيل جمع اريسى بكسر الهمزة وتشديد الراء وهو
الملك وهذا اولى بالقبول ويا اهل الكتاب يعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله بيان لقوله كلمة سواء بيننا
وبينكم ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا ارباب اى لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها من دون الله اى من غير فان تولوا
اى فان اعرضوا عن الكتاب عن الكلمة السواء فقولوا ايها المسلمون اشهدوا بانا مسلمون وروى بدعاية الاسلام
اى بدعوته مصدر ايضا كالشكاية وقد جاء فى بعض الاحاديث الصحيحة انه ﷺ كان يرخى طرف عمامته بين كتفيه
سئل عن حاله مر الذى جاء بكتابه فقال محمد ﷺ اثر فى قومه او فى وساطهم او فى اوساطهم فقال ﷺ او وساطهم فقال هكذا كان
الانبياء فقال اقراء ام اتباع ام غير ذلك فقال هكذا اتباع الانبياء فقال انى احاربه فكيف لى ان يكون
بعض الظفرة وبعض الظفر خصر فقال كونوا بعض الظفرة وبعضه خصر فقال هكذا كان الانبياء فقال هرقل آمنت بمحمد ﷺ
وامرقومه بالايمان به فارتفعت اصواتهم وقالوا لا ندع دين آبائنا فحاربهم هرقل وعلق بابه قصره وامر مناديا فنادى
على سطح قصره يا ايها الناس ان هرقل قد تخشكم بعرض دين محمد عليكم انكم تاتون على دين آبائكم فان هرقل تابع على دينه فحذيم
وقال لمن جاء بالكتاب قل لمحمد انى اعلم انك نبى ولكنى اتمام اظهر عالى خوفا من الرعية وفى ذهاب الملك وعن ابن عباس انه صلعم
بعث بكتابه الى كسرى بفتح الكاف وقد يكسر وهو ابرويز بن هرمز بن نوشروان مع عبد الله بن حذافة السهمى فامره عليه السلام
عبد الله بن حذافة ان يدفعه اى الكتاب الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه مزقه اى خرقه قال ابن قتيبة
فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق مصدر لتقريق اى تفرقوا كل انواع من التفريق يريد زوال
ملكهم قيل ان الذى مزق كتاب النبى صلى الله عليه وسلم هو ابرويز نوشروان وبه قتله ابنه شيرويه فلما اتى ابرويز الهلاك
عليه كان ماخوذا فتح خزانة الادوية وكتب على صحفة السم الدواء الناقع للجماع فلما قبل اباه فتح الخزانة فراى الصحفة
فتناول منها ثلاثا فمزق ذلك السم ولم يستقم امره بعد دعاية عليه السلام بالتمزيق وقيل هو خسرو زوج شيرين بن قارن ابن خسرو
شيرويه فشق بطن ابيه بغلبة عشقه بها فمات فقد طلب شيرين ان يتزوج بها فقالت ابهلنى حتى اوفع اباك فعلت
الغمر ووضعت مقبض السيف على جرح خسرو وتكاءت عليه حتى دخل فى بطنها واعتمد عليه حتى مات
وكان فتح بلاد العجم فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وكان تكلم فى ذلك الوقت مزدجرد بن شهريار بن شيرويه بن ابرويز

وتزوج الحسن بن علي رضي الله عنهما شهربانو بنت يزدجرد وقال انس رض ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى
والى قيصر والى النجاشي بتخفيف الياء وسكونها قيل هو لقب اسم ملوك الحبشة والى كل جبار يدعوهم الى الله تعالى
وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ● وعن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا
على جيش او سرية اوصاه في خاصته اي في امر نفسه بتقوى الله بان يقول اتق الله ومن معه من المسلمين خيرا يعني
اوصاه في امرهم بحفظ مصالحهم وامره اياهم بما فيه خير ثم قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله فلا تغلوا
اي لا تسرقوا شيئا من الغنيمة ولا تخونوا فيها ولا تغدروا اي لا تحاربوا قبل ان تدعوهم الى الاسلام ولا تمثلوا اي لا تجعلوا
المثلة وهي قطع الاعضاء وقيل المراد التصوير والتمثيل بخلق الله اي لا تشبهوا بخلقه تعالى ولا تصوروا ولا تقتلوا وليدا
اي طفلا واذا لقيت الخطاب مع امير الجيش عدوك من المشركين فادعهم الى ثلث خصال جمع خصلة او خلال جمع خلة بفتح الخاء
وهي الخصلة شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما هذه زائدة اي اية واحدة من هذه الخصال الثلث اجابوك فاقبل منهم
وكف عنهم ثم ادعهم الى الاسلام هذا هو الخصلة الاولى وفيه دليل لمالك على عدم مقاتلتهم قبل دعوتهم فان اجابوك فاقبل
منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول اي الانتقال من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين
من الثواب واستحقاق مال الفيء قيل وذلك الاستحقاق كان في زمن النبي صلعم فانه ينفق على المهاجرين مما اتاه الله من الفيء
وعليهم ما على المهاجرين من الخروج الى الجهاد في اي وقت امرهم الامام سواء كان بازاء العدو او لم يكن بخلاف غير المهاجرين
فانه لم يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا كان بازاء العدو من به الكفاية فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر هذا
هو الخصلة الثانية فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين اي الذين لازموا اوطانهم في البادية لا في دار الكفر ولم يهاجروا
يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والزكوة وغيرها والقصاص والدية ان قتلوا احدا
عدوانا ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فاسئلهم الجزية
هذا هو الخصلة الثالثة ظاهره يوجب قبول الجزية من كل مشرك كتابيا كان او غيره كعبدة الاوثان والنيران واليه
ذهب الاوزاعي وعن الشافعي انه لا تقبل الا من كتابي او مجوسي عربيا كان او غيره وعن ابي حنيفة قبولها من الكتابي عموما
ومن مشركي العجم وعن ابي يوسف عدم قبولها من العربي مطلقا وقبولها من غيره مطلقا فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
فان هم ابوا اي عن قبول الجزية فاستعن بالله وقاتلهم واذا حاصرت اهل حصن من الكفار فارادوك اي طلبوا منك
ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك
اي قل لهم جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانهم ان تخفروا ذممكم اي تنقضوا عهدكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم اي من ان تنقضوا عهدهما لم تدر ما تصنع حتى يؤذن لكم فيهم بوحي ويكون
يتعذر ذلك عليك بسبب غيبتك عن مهبط الوحي بخلاف ما اذا نقضوا عهدك لانك اذا انزلتهم على حكمك فيهم باجتهادك
كنت قادرا عليهم من قتلهم او ضرب الجزية عليهم او استرقاقهم او المن او الفداء بحسب ما ترى من المصلحة بحسب جيشك وان حاصرت
اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله
فيهم ام لا ● وعن عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه اي غزواته التي لقي فيها اي قاتل في
تلك الايام العدو انتظر اي لم يحارب معهم لفرط الحرارة حتى مالت الشمس ودخل وقت الظهر وانكسر بعض الحر ثم قام
في الناس اي وعظ الناس وحرضهم على القتال فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله العافية اي ما هي
غنيتي لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف

الاحتياط

الاحتياط فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع فاصبروا واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد
في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب لدخول الجنة او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في
الضراب وانما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح الحرب ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم ● عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا بنا قوما الباء بمعنى مع اي غزوا معنا او ملتبسا بنا او خرج
بنا للغزو الى قوم لم يكن يغزو بنا بدون الواو من الغزو قيل كذا هو في كتب الحديث وفي بعض بالواو وفي بعض يغير بنا من الاغارة
اي لم يكن غازيا يغير عليهم ليلا حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف عنهم اي امتنع عن اغارتهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم
يعني يعرف بلد المسلمين من الكفار بالاذان وفيه بيان ان الاذان شعار لدين الاسلام لا يجوز تركه ولا يستدل على جواز الاغارة
اذا لم يسمع اذانا بل يحمل الامر فيه على الاحتياط في معرفة قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع
اذانا ركب اي النبي صلى الله عليه وسلم وركبت خلف ابي طلحة وان قدمي لتمس قدم نبي الله يعني كنت انا وابو طلحة والنبي صلعم
راكبين على بعير واحد قال فخرجوا اي الكفار من القلعة الينا بمكاتلهم جمع مكتل بكسر الميم وهو الزنبيل الكبير يسع خمسة عشر
صاعا كان فيه كلام من التمر اي قطعا ومساحيهم جمع مسحاة وهي المجرفة من حديد قاصدين عمارة نخلهم ولم يعلموا اتيانا
فلما راوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد اي هذا محمد او انا محمد والله محمد والخميس اي الجيش سمي به لانقسامه خمسة
اقسام المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب وقيل لانه يخمس الغنائم فلجأوا اي التجأوا الى الحصن فلما راهم النبي صلعم
قال الله اكبر الله اكبر خربت خيبر دعاء او خبر انا اذا نزلنا بساحة قوم اي ارضهم فساء اي بئس صباح المنذرين المنذرين بنزول
عذاب الله بالقتل والاغارة عليهم ان لم يؤمنوا ● عن النعمان بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قال
شهدت اي حضرت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح جمع ريح
لان اصلها الواو وقد تجمع على ارياح قليلا وعلى رياح كثيرا اي حتى تجيء الرياح وتنكسر حرارة النهار في وقت الزوال
وتحضر الصلوة اي صلوة الظهر ● وعنه اي عن النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان
اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تزول الشمس انتظاره عند زوال الشمس ليطيب الوقت وتؤدى الصلوة وتهب الرياح
وينزل النصر اي النصرة ببركة دعاء المسلمين عقيب صلوتهم لجيوشهم ● عن قتادة عن النعمان قال غزوت مع النبي صلعم فكان اذا
طلع الفجر امسك اي امتنع عن الاغارة والقتال حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول
الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم يقاتل قال قتادة كان يقال عند ذلك النهار
كان عند ذلك تهيج رياح النصر اي تجيء رياح النصرة لان الله تعالى اجرى العادة ان الرياح تهب من قبل المنصور في وقت
الزوال ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلوتهم ● عن عصام المزني قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال اذا
رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا يعني اذا كان شيء من ذلك في دار الحرب فامسكوا عن القتال وفيه دليل
على ان اظهار شعار الاسلام في القتال والغارة يحقن الدم

باب القتال في الجهاد من الصحاح

عن جابر قال قال
رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد ارايت اي اخبرني ان قتلت فاين انا يعني ان قتلت شهيدا في اي منزل اكون
في الجنة ام في النار قال في الجنة فالقى تمرات في يده صفة تمرات ثم قاتل حتى قتل ● قال كعب بن مالك لم يكن رسول الله
صلعم يريد غزوة الا ورى اي سترها بغيرها واظهر انه يريد غيرها لما فيه من الحزم واغفال العدو والامن من جاسوس يطلع على ذلك
فيخبر به العدو وتوريته ان كان يريد مثلا غزوة مكة فيسأل الناس عن حال خيبر وكيفية سبيلها لا التصريح
بان يقول للحاضرين اغزوا اهل موضع كذا وهو يريد غيرهم لان هذا كذب غير جائز حتى كانت تلك الغزوة يعني غزوة

اسم ناحية في طريق قبل بينها وبين المدينة قدر مسيرة شهر غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفاوز مهلكة وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتأهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بوجهه الذي يريد وقال جابر قال النبي صلعم الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة يعني انها تخدع المقاتل مرة لانها ذهبا ثانية ورويت بضم الخاء ايضا فهي الاسم من الخداع وبالضم وفتح الدال يعني الحرب كثير الخداع وقال النضر كان عم يغوث بالسليل وهي ام ابين وسنوح من الانصار معاذا غائرا في قيقبان الماء وبذاوين الجرحى اي الجروح وقالت ام عطية غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم في رحالهم اي اقوم مقامهم واحفظ متاعهم فاصنع لهم الطعام واداوي الجرحى واقوم على المرضى وعن سعد بن ابي وقاص رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون يعني لا تنصرون ولا ترزقون الا بضعفائكم اي بدعائهم لكم بالنصرة وانما قال ذلك لئلا يقع في نفوس المجاهدين شيء من تقاعد او تيك وتخلف عن الجهاد فاعلمهم بانهم معدودون لضعفهم وبانهم منصورون ببركة دعائهم وعن عبد الله بن عمر قال نهى النبي صلعم عن قتل النساء والصبيان ولكن تسبى وترق وعن الصعب بن جثامة قال سئل النبي صلعم عن اهل الدار يبيتون من المشركين يبادون من اهل الدار فيصاب من نسائهم وذراريهم يبيتون على صيغة المجهول اي يقصدون في الليل بالقتل من المشركين يبادون اهل الدار فيصاب من نسائهم وذراريهم اي تقتل نساؤهم وذراريهم فقال هم منهم اي النساء والصبيان المشركين في انه لا بأس بقتلهما عند تبييتهم لان الغارة لا يقصد على التمييز بينهما وبين الرجال في الليل وانما المنهي قتلهما نهارا لو سكان للتمييز وفي رواية عن ابائهم يعني حكمهم حكم آبائهم لانهم في هذه الصورة تبع لآبائهم وعن البراء بن عازب قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا اي جماعة من الانصار الى ابي رافع هو ابن ابي الحقيق احد بني النضير وهو ممن ظاهر اليهود وكان قد عاهد النبي صلعم فنقض العهد وابدى الخبث فدخل عليه عبد الله بن عتيك وهو ممن لا هط بيته ليلا فقتله وهو نائم وهذا يدل على جواز قتل الحربي في اي طريق كان ليلا او نهارا وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق لانهم نقضوا العهد وهموا بقتله حين اتاهم بسبعين منهم فوديته رجلين من بني عامر فانا عليه السلام اخبره الوحي فقام من مجلسه ولم يشعروا بذلك حتى اتى مسجد المدينة فبعث اليهم محمد بن مسلمة ان اخرجوا من المدينة ولا تساكنوني فانكم هممتم بقتلي وتقضتم عهدي فبعث اليهم الخبيث بن ابي الحقيق ان اثبتوا فاني معكم وبنو قريظة معكم فاياهم عليه السلام وحاصرهم خمسة عشر يوما فقذف الله في قلوبهم الرعب فصالحهم على حقن دمائهم ان يخرجوا الى ذرى خيبر والى غيرها ولم يفتح في البلاد وذلك في السنة الرابعة من الهجرة والحديث يدل على قطع اشجار الكفار وتحريقها وتخريب بيوتهم واموالهم اذ لا اراهم ولها اي لذلك لو اقعدا ولحلهم يقول حسان بن ثابت شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهان على سراة بني لؤي اي سهل على سادات بني قريش حريق اي محرق بالبوعرة اسم موضع في بلد بني النضير صفة حريق اي متفرق كثير وفي ذلك نزل ما قطعتم من لينة اي من شجر النخل او تركتموها قائمة على اصولها اي لا بأس عليكم ما قطعتم من النخل وما تركتم قطعه عن عبد الله بن عوف ان ناسا كانوا يكرهون ان ابن عمر اخبره ان النبي صلعم اغار على بني المصطلق غارين قال وهم غافلون اي غافلين عن تهيئهم اي تهيئ حربهم بضم حميم وفتح الراء كلهما اسم لما يهم فتقتل المقاتلة جمع مقاتل والتاء للتأنيث على تأويل الجماعة والمراد بها هنا من يصلح للقتال وهو الرجل البالغ العاقل وسبي الذرية وهذا يدل على جواز قتل الكفار وان اخذ اموالهم حال كونهم غافلين عن ابي سعيد ان النبي صلعم قال لنا يوم بدر حين صففنا لقريش اي لحربهم وصفوفنا اذا اكثبوكم اي قاربوا منكم بحيث يصل اليهم سهامكم فعليكم بالنبل اي ارموهم بالنبل وهو سهامهم ولا تسرفوا في الرمي بعد وفي رواية

اذا اكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم يعني لا ترموهم جميعا بل اتركوا شيئا منها ليغلبوا عليكم عن اسيد بن جارية الثقفي ابن عبد الله بن اسيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستفتح اي يطلب الفتح والظفر على الكفار بضعفاء المهاجرين اي بفقرائهم يعني ببركة دعائهم بان يقول اللهم انصرنا على الاعداء بحق عبادك الضعفاء المهاجرين وهذا يدل على تعظيم الفقراء والرغبة الى دعائهم والتبرك بوجودهم وعن ابي الدرداء رضه قال النبي صلعم ابغوني في ضعفائكم اي اطلبوني في حفظ حقوقهم وحيرقلوبهم تجدوني هنالك فاني معهم بالصون في بعض الاوقات والقلب في جميعها لما اعلم من شرفهم وعظم منزلتهم عند الله تعالى فانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم اي ببركتهم قال عبد الرحمن ابن عوف عيانا النبي صلى الله عليه وسلم اي رئيتنا في مواضع فهبل انا لا يريد يعني سوى الصفوف واقام كلاما يصلح له ببدر ليلا وروى النبي صلعم قال ان بيتكم العدو اي قصدكم للقتال فليكن شعاركم اي علامتكم يعرف بها بعضكم بعضا ليتميز باغ الكفار قول كل منكم اذا التقى احدا حم لا ينصرون معناه اللهم لا ينصرون خبر لا دعاء والا لجزم وقيل السنور التي اذا رأيتها حم لها شان قبحة ان ذكرها الشر في منزلتها ما يستظهر به على استنزال النصر فانه ولا ينصرون كلام مستانف كانه قيل ما بالهم لا ينصرون فقال لانهم لا ينصرون وعن ابن عباس رضه انه اسم من اسماء الله فكانه يقسم بانهم لا ينصرون وعن سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الانصار عبد الرحمن وقال سلمة بن الاكوع غزونا مع ابي بكر في زمن النبي صلعم فبيتناهم اي قصدناهم ليلا للقتال فقتلهم وكان شعارنا تلك الليلة امت امت اي امت محمدا طرا اي امت الله وانما كرر للتاكيد كانهم انما اختاروا هذه الكلمة للتفاؤل بالنصرة وعن قيس بن عبادة قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال لان رفع الصوت من عادة الابطال للتعظيم في اوقات عدم فيه او لاظهار الشجاعة والصابة كرهوا ذلك لئلا يعرف العدو مكانهم وعن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقتلوا شيوخ المشركين جمع شيخ وهو الحسن الاشيب قيل المراد بهم هنا الكمل الذين لهم جلد وقوة على القتال والاولى ان يراد بهم اصحاب الرأي وذو الفتنة واستحيوا شرخهم اي صبيانهم تفسير من المؤلف يعني استبقوا الصغار والاحداث وعن عروة بن الزبير قال قال صلى الله عليه وسلم اغزوا بصيغة الامر من الاغارة على بني بضم الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح النون اسم موضع من فلسطين بين عسقلان والرملة وقيل من بلاد جهينة وهذا اقرب اذ لم يكن غزو احد من بلاد الشام حينئذ صباحا وعن ابي سعيد قال قال يوم بدر اذا اكثبوكم فان موهم ولا تسلوا السيوف اي لا تخرجوها من اغمادها حتى يغشوكم اي حتى ان بعضهم يصل اليهم سيوفكم وعن رباح بن ربيع قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال امرأة قتيل فقال ما كانت هذه لتقاتل اللام للتأكيد لنفي يعني اغا ينبغي ان يقتل الكافر والمحارب وهذا ما كانت من المحاربين والمؤنث فقال ما كانت هذه لتقاتل اللام للتأكيد لنفي يعني اغا ينبغي ان يقتل الكافر والمحارب وهذا ما كانت من المحاربين وعلى المقدمة وهي الجماعة المقدمة على الجيش خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد لا تقتل امرأة ولا عسيفا اي اجيرا يعني لا تقتل خدام الكفار اذا لم يحاربوا اكوعا ذو اليدين عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انطلقوا باسم الله اي سيروا متبركين وعلى ملة رسول الله اي دينه وشريعته لا تقتلوا شيخا فانيا اي ضعيفا غاية الكبر ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا اي لا تسرقوا من الغنيمة شيئا ولا تغدروا اي لا تنقضوا العهد ولا تمثلوا اي لا تقطعوا اعضاء القتلى وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا غنائمكم ولا تغلوا شيئا قبل قسمة واصلحوا اي امور كم واحسنوا اي الى الناس فان الله يحب المحسنين قال علي لقد قتل عتبة بن ربيعة يوم بدر وشيبة يعني ابنه يعني الوليد واخوه يعني شيبة فنادى اي عتبة

ثم يبادر اى يخرج الى المحاربة فانتدب اى اجاب له شباب من الانصار فقال اخرائتم فاخبروه اى قالوا نحن شباب من المدينة فقال لا حاجة لنا فيكم انما اردنا بنى عمنا اى لتوبيخ فقال عليه السلام يا حمزة قم يا على قم يا عبيدة بن الحارث فاقبل حمزة الى عتبة فقتله واقبلت الى شيبة فقتلته واختلف اى تردد بنى عبيدة والوليد ضربتان فاثخن اى اوهن واضعف فى كل واحد منهما صاحبه ثم حملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا اى حملنا عبيدة وفيه غور اى المعاونة عند الضعف والمجز عن الفرار وعن ابن عمر رض قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فحاص الناس حيصة اى فروا وعدلوا عن وجهتهم الى جهة اخرى يريد به الفرار والانهزام والمراد هنا بالناس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصت بنا المدينة فاختفينا اى استحيينا ولكنى سلم وقلنا هلكنا اى صرنا معيرين بالهلاك والهلاك بالفرار زاد فى دار الحرب ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون قال بل انتم العكارون اى العايدون الى القتال وانا فئتكم وهى الطايفة الحقيقة بوراء الجيش للالتجاء اليهم عند الهزيمة وفى رواية لابل انتم العكارون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذكر عذرهم واشار الى قوله تعالى الا متحرفا للقتال او متحيزا الى فئة لان من فر على نية الالتجاء الى جيش آخر والرجوع الى الحرب فلا اثم عليه قال فقبلنا اى فقربنا فقبلنا يده فقال انا فئة المسلمين **باب حكم الاسراء** جمع الاسير والمراد بهنا الكفار الذين اخذهم المسلمون فى الصحاح عن سلمة بن الاكوع قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم عين اى جاسوس من المشركين وهو اى النبى عم فى سفر فجلس اى العين عند اصحابه اى اصحاب النبى عم تحدث ثم انفتل اى انصرف فقال عم اطلبوه واقتلوه فادركته فقتلته قتلا ادخلوه فى دار الحرب بلا امان واركل فرسه اى فلقحه بالتجسس للكفار فنفلنى سلبه اى اعطانى ما عليه فى الثياب وكسلاح والحرس عن ابى هريرة رض عن النبى عم عجب الله من قوم يقادون اى يساقون منهم وقيل عظم شانهم عند الله الى الجنة فى السلاسل وفى رواية يقادون الى الجنة بالسلاسل يعنى يؤخذون اسارى عنوة فى الاسلام والمعنى فيدخلون فى دار الاسلام ثم يزيدهم الله حتى الايمان فيدخلون به الجنة فاحل الله خولف فى الاسلام محل دخول الجنة لافضائهم اليه وعن سلمة بن الاكوع قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازن فبيلة من قيس وهذه الغزوة هى غزوة حنين فبينا نحن نتضحى اى ناكل الغداء وقت الضحى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه اى قلبه وحل اى طوف ينظر وفينا ضعفة اى ضعفاء ورقة وهى استعارة للقلة من الظهر اى الركوب وبعضنا مشاة جمع كماش على خلاف الراكب اذ خرج اى اى رجل بعدا ناوره فحالنا يشتد اى يعدو فاتى جمله فاناخ اى اقامه فى موضعه فاخترط سيفه اى سله فاشتد به الجمل اى سرع وخرجت اشتد اى اعدو حتى اخذت بخطام الجمل فاجتبذته اى جذبته فخررت سيفى اى سقط من يدى فضربت به راس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله اى متاعه وسلاحه فاستقبلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فقال من قتل الرجل فقالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع اى كله عن ابى سعيد الخدرى قال لما نزلت بنو قريظة بعد ما حصرهم النبى صلى الله عليه وسلم فساءه ذلك وجهدهم الحصار على حكم سعد بن معاذ يسئل الناس ظنا منهم ان اهاد جاء بهم بعث رسول الله اليه اى الى سعد وكان قد اصيب يوم الخندق فجاء على حمار فاتاه فلما دنى اى قرب من النبى صلى الله عليه وسلم قال صلعم لحاضريه قوموا الى سيدكم قال الطيبى حمله القيام ليس للتعظيم بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم فجاء فجلس مجلسه عم فقال عليه الصلوة والسلام ان هؤلاء اى اهل بنى قريظة نزلوا على حكمك فقال فانى احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر اللام

هو الله اى اصبت فيهم وقضيت بقضاء الله تعالى ويروى بفتحها اى الذى يلقى الصواب فى الطلب ويروى بحكم الله وهذا يؤيد الرواية الاولى عن ابى هريرة رض قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا اى جيشا قبل نجد اى جانب ارض بحر وذلك فى السنة السادسة فجاءت برجل من بنى حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بساربة اى بعمود من سوارى المسجد اى احد من حرج اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك اى ما يقتضى رايك يا ثمامة قال عندى يا محمد خير ان تقتل تقتل ذا دم يحل ان يريد به شر فى قومه وان تنعم تنعم على من يشكر ومن يبطل دمه بل يطلب ثاره او اراد ان يوجب عليه القتل باصابة دم وهذا انسب بباقى كلامه قال ان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال ما عندك يا ثمامة فقال عندى ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال ما اطلقوا ثمامة اى خلوا سبيله وفيه دلالة على جواز المن على الكافر بلا اطلاق يلا فدائه ودخوله المسجد وربط الاسير فيه وتقديم القتل على اخويه فى اليوم الاول لكان غضبه مرفيه ولو سيطر فى الثانى والثالث لرجاء حداقة منه وحدس فى حسن سؤال الذى هو نصف العلم فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى والله ما كان من دين ابغض الى من دينك فاصبح دينك احب الدين كله الى والله ما كان من بلد ابغض الى من بلدك فاصبح بلدك احب البلاد كلها الى وان خيلك اخذتنى وانى اريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره ان يعتمر فلما قدم مكة قال له قايل اى كافر صبوت اى مللت عن الحق الى الباطل او بصحبته او ما سيناله فى ثواب العمرة فلما قدم مكة قال له قايل اى كافر صبوت اى مللت عن الحق الى الباطل فقال لا يعنى ما صبوت ولكنى اسلمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا ياتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى ياذن فيها رسول الله صلعم وفيه دلالة على انه يامر بامر ويعم ولا يخرج عنه بحال عن جبير بن مطعم انهم قالوا اساراى اسارى بدر لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى لتركتهم له اى هؤلاء الاساراى لاجل قبل يعنى منتن كالزمنى عماهم نتنى لله تشبيها بالكفر فصلهم عثابة الجيف المنتنة لتركتهم له اى هؤلاء الاساراى لاجل قبل انما قال عم ذلك تطييبا لقلب ابنه وتاليفا له على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فوض المحال عن انس رضى الله عنه رجلا من اهل مكة هبطوا اى نزلوا على رسول الله صلعم من جبل التنعيم متسلحين اى مجهزين بالسلاح يريدون اى يقصدون غرة النبى صلعم بكسر الغين المعجمة اى غفلة واصحابه اى غرة اصحابه فاخذهم اى النبى عم سلما اى اسراء واستحياهم اى تركهم احياء ولم يقتلهم وبروى فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذى كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة عن ابى طلحة ان نبى الله عم امر يوم بدر باربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقذفوا فى طوى من اطواء بدر خبيث عليهم اى مظلم وكان عادته اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلاثا فلما كان بالروحاء اى على ثلاثة امتار من المدينة على طريق مكة اتاه الخبر بان اصحابه اى اصحاب النبى عم قد ارتحلوا اى ذهبوا فى طلبه فقال ما كذبت ولا كذبت فركب راحلته ومضى حتى اتى الماء الذى قاتلهم عليه فنزل قريبا منه ثم امر بهم فالقوا فى قليب من تلك القلب وكان اذا ظهر على قوم اقام بالعرصة ثلاثا فلما كان ببدر اليوم الثالث امر براحلته فرحل لها فمشى عليها واتبعه اصحابه حتى قام على شفة الركى فجعل يناديهم باسمائهم واسماء آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قال فقال عمر يا رسول الله ما تكلم من اجساد لا ارواح فيها فقال والذى نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يجيبوا ثم امر بهم فسحبوا فالقوا فى طوى من اطواء بدر خبيث مظلم مخبث اى ذى خبث اى اصحابه حيا وميتا اوخبيث ماؤها اى كريه لطعم ومخبث فيها اشياء خبيثة تخرج الجيف وغيرها وكان اى النبى عم اذا ظهر على قوم

اقام بالعرصة اى عرصتهم وارضهم وعرصة كل شئ موضع واسع لا بناء فيه والمراد هنا المعترك ثلث ليال ليطهر تلك البلدة
من الكفرة فلما كان بيدر اليوم الثالث امر براحلته فشد عليها رحلها ثم مشى اى لبنى عمه واتبعه اصحابه حتى قام اى وقف
على شفة الركى اى على طرف البئر التى فيها اوتيك الصناديد فجعل اى طفق ينادى بهم باسمائهم وآبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان
ابن فلان ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله يعنى تتمنون ان تكونوا اسلمتم بعد كسفكم عنكم الغطاء ورأيتم عذاب الله ثم
فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا العذاب كذلك فقال عمر يا رسول الله ما تكلم من اجساد
جثه يعنى ما تكلم منهم يا نبى الله اجسادا لا ارواح لها فكيف يجيبونك وقيل ما استفهامية ومن زائدة قال والذى
نفس محمد بيده ما انتم باسمع لما اقول منهم قال قتادة احياهم الله حتى اسمعهم قوله توبيخا وحسرة
وندامة وفى رواية ما انتم باسمع منهم ولكن لا يجيبون لعدم قدرتهم عليه عن مرثد بن عبد الله اليزنى قال سمعت ابن عمر
صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن سلمين بعد اغار على قبيلتهم واخذ اموالهم وسبى ذريتهم فسألوه ان
يرد اليهم اموالهم وسبيهم قال بدا لى قال الاقرع فاختاروا احدى الطائفتين يريد به احدى الاموال والسبى اما السبى فهو
المال قالوا فانا نختار سبينا فقام صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين
اى مسلمين واتى قد رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بنفسه فليفعل اى يرد ما فى يده بطيب قلبه
فليفعل واما استأذنهم صلعم فى ذلك ليصير رده ملكا للمجاهدين فلذا سماه منهم الا يطيب قلوبهم وفى رواية حتى
يكون على حظه اى ان يكون له نصيب عوض ما رده حتى يعطيه اى ذلك الحظ اياه فى اول ما يفئ الله علينا اى
يعطينا فيئا وهو اول ما حصل من اموال الكفار فى غير قتال فليفعل اى ليرده فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال صلعم انا لا ندرى من اذن منكم فى ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم ثم رجع
العريف وهو القيم بالامور اى بخبر اصحابه كم فى عنيتى فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا عن عمران بن حصين قال كان ثقيف حليفا اى محالفا لبنى عقيل بالتصغير قبيلة
وكان بينه عليه السلام وبين ثقيف عهد ان لا يغير صوا لاحنف المسلم فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب النبى صلعم
واسر اصحاب رسول الله صلعم اى اخذوا رجلا من بنى عقيل عوضا عن الرجلين اللذين اخذهما ثقيف وكان عادة
العرب انه اذا اخذوا الحليف بجريرة حليفه ففعل مع هذا الضيف على عادتهم فاوثقوه اى شدوه بالوثاق وطرحوه اى القوه
فى الحرة وهى الارض الكثيرة الحجارة السوداء بين جبلين بظاهر المدينة فرثى فناداه يا محمد فخرج فاتاه فقال
الموجب للاخذ قال اخذت بجريرة حلفائك ثقيف اى بجناياتهم وهذا يحمل على ابتداء الاسلام ثم نسخ فتركه اى وبنى عليه ثم
الرجل ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه فقال ما شأنك فقال انى مسلم فقال لو قلتها اى كلمة
الشهادة وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح اى فلحت كل الفلاح اى نجوت ولكنك اسلمت قبل ان تقدر علينا
فى الرق وفى تعقيبه بالنجاة فى النار دليل على ان الكافر اذا وقع فى الاسر فادعى انه كان قد اسلم قبل ان يقبل
الا ببينة وان اسلم بعد ان حكم قتله وجاز استرقاقه وان قتل الجريرة بعد فتحى قتل خلاد قال ففداه رسول الله
بالرجلين اللذين اسرتهما ثقيف فيه دلالة على جواز الفدية قيل الظاهر انه لا مال فلا فلح كل الفلاح
افلحت باسلامك ولكن لم يحصل لك كل الفلاح به لذكرك اياه بعد الاسر ولكونه قبل تخلصك كل الخلاص واما
رده واخذ الرجلين بدله فلا ينافى اسلامه لجواز ان يكون كفره شرطا بينهم فى عهده الجارى بينه عليه السلام وبينهم

فى الاسارى عن عمر رضى الله عنه قال لما كان يوم بدر واتى باسارى واتى بالعباس ولم يكن عليه ثياب فنظر النبى صلعم
له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابى يقدر عليه الا قميصه فكساه اياه فلذلك نزع النبى صلعم قميصه الذى البسه
اياه فقيل انه كافأه بذلك لان كسوته اياه لم تكن مكافأة على ما ينبغى لان العباس كان اسيرا فى يده فكان
ينبغى ان يكسوه من عنده ولكن لما كان قميص عبد الله بن ابى لا يقدر عليه الا قميصه كساه اياه مكافأة لما
صنع به ولعل هذا كان قبل ان يأمر بالحجاب فلما امر به لم يقدر على ان يكسوه من عنده لانه لا يقدر على
الدخول عليه الا باذن فلذلك كساه قميص عبد الله بن ابى ليدخل عليه بغير اذن فيكسوه من عنده

فى الاسارى عن عائشة رضى الله عنها قالت لما بعث اهل مكة فى فداء اسراهم بعثت زينب بنت خديجة فى فداء زوجها ابى العاص
فقتل بعضهم واسر بعضهم وطلب منهم الفداء بعثت زينب بمال خديجة فى فداء زوجها ابى العاص
ابن الربيع عبد شمس لقرشى بمال وهو كان فى عمالة اسر اسره بدر وكان تزوج بها فى الاسلام جابر فنسخ بقوله
ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وقيل زوجها منه قبل البعث وبعث فيها اى فى فداء بقلادة اى كانت اى تلك
القلادة عند خديجة وادخلتها اى خديجة القلادة بزينب اى مهرا على ابى العاص يعنى دفعها اليها حين دخل
عليها ابو العاص وزفت اليه فلما رأتها اى تلك القلادة رق رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها اى لزينب رقة شديدة
لو جدتها اى تذكر عهد خديجة وصحبتها فاز القلادة كانت لها وفى عنقها وقال اى النبى صلعم لاصحابه ان رأيتم ان
تطلقوا لها اسيرها وترد واعليها الذى لها وتأتى مفعولى رأيتم وجواب الشرط محذوف فان اى ان رأيتم الاطلاق
والرد حسنا فافعلوها فقالوا نعم وفيه جواز المن على الاسير بلا فداء وكان عليه السلام اخذ عليه اى على ابى العاص
عهدا عند اطلاقه ان يخلى سبيل زينب ويرسلها اليه اى الى النبى صلعم ويأذن لها بالهجرة الى ابيها بالمدينة وبعث
رسول الله صلعم زيد بن حارثة ورجلا من الانصار وقال كونا ببطن ناجج بالنون والجيم والحاء المهملة بعلى الجيم وفى
بعض النسخ بالياء تحتانية والجيمين موضع بمكة وهو فى بطون الاودية التى حول الحرم وقيل موضع امام مسجد عائشة
حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها وفيه دليل على ان للامام الاعظم ارسال رجلين وفصاعدا مع اجنبية فى
طريق ان امن الفتنة وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسر اهل بدر قتل عقبة بن ابى معيط وطعن بن
الحارث ومن على ابى عزة الجمحى اى خلى سبيله وهذا يدل على جواز قتل الاساراى وجواز المن وروى ابن مسعود
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل عقبة بن ابى معيط قال اى عقبة من للصبية اى من يحفظ اطفالى ويتكفل
امورهم قال النار فقيد دليل على ان ذراري المشركين مع آبائهم ويحتمل ان يكون الجواب من اسلوب الحكيم يعنى اهتم بشأن نفسك
وما هى لك من النار وروى للصبية فان كافرا هو لله وعن عبيدة عن على عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام
هبط اى نزل عليه فقال له خيرهم يعنى اصحابك اى قل لهم انتم مخيرون فى اساري بدر القتل او الفداء اى بين ان
تقتلوا اسراء بدر ولا يحكم ضربه وبين ان تأخذوا منهم الفداء وتطلقوهم على ان يقتل منهم اى من الصحابة قابلا اى
فى السنة القابلة مثلهم اى بعدد من اسر منهم يكون لطف للكفار حيث قالوا اى الصحابة الفداء اى اخذنا الفداء
ويقتل منا نصب بإضمار بعد الواو العاطفة على الفداء اى وان يقتل منا فى العام المقابل مثلهم قتل قتل من المسلمين يوم احد
مثل ما قتل المسلمون منهم يوم بدر وانما اجازوا ذلك رغبة فى اسلام اسارى بدر وقتلهم للشهادة ورقة منهم على الاسارى
لما كان قرابتهم منهم غريب عن عطية العوفى قال كنت فى سبى قريظة رضينا على النبى صلعم وكانوا ينظرون فمن
انبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل وانا نظروا الى عانتى فلم ينبت فجعلونى فى السبى عن على قال خرج عبدان بكسر العين المهملة وضمها وسكون الباء فيهما
فكشفوا عانتى فوجدها لم تنبت فجعلونى فى السبى عن على قال خرج عبدان بكسر العين المهملة وضمها وسكون الباء فيهما
وبكسرتين وتشديد الدال ايضا جمع عبد يعنى خرجوا من مكة هاربين من فرق اليهم وجاؤا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى
يوم الحديبية قبل الصلح فكتب موالى سيدهم فقالوا يا محمد والله ما خرجوا اليك رغبة فى دينك وانما خرجوا فرارا من الرق فقال
ناس صدقوا يا رسول الله ردهم فغضب عليه السلام وقال ما اراكم تنتهون يا قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم
هذا فضرب ابا بكر وعمر وعليا حتى تنتهون يا معشر قريش فرغضب اهل مكة حكم الشرع فيهم بالرق والتخيير وصدقوا المشركين فيما ادعوه وكان معاوية وابنه يزيد
العدوان والى ان يردهم فقال لهم عتقاء الله باب الامان فى الصلح غزا تهامة بنت ابى طالب

قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من
هذه فقلت انا ام هانئ بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ اي لقيت رحبا وسعة فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان
ركعات ملتحفا اي ملفوفا في ثوب ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن امي اي اخي علي قالت هذا غضبا عليه
انه قاتل رجلا اجرته بفتح الهمزة وقصرها صفة رجلا اي يريد ان يقتل رجلا امنته من الاجارة بمعنى الامن اصله اجورته
فنقلت حركة الواو الى الجيم فانقلبت الفا ثم حذفت للساكنين فلان بن هبيرة بدل من رجلا او بيان له فقال صلعم قد اجرنا
من اجرت يا ام هانئ وذلك ضحى اي المذكور من القصة في وقت الضحى فيكون تلك الصلوة صلاة الضحى وروي عن ام هانئ
قالت اجرت رجلين من احمائي اي من اقارب زوجي فقال عم قد امنا من امنت **من الحسان** قال علي رض قال رسول الله صلعم
المسلمون تتكافا دماؤهم اي تتماثل وتتساوى في الديات والقصاص ويسعى بذمتهم ادناهم منزلة فقد مر شرحه في
كتاب القصاص وقد تكرر لما فيه من الدلالة على ان الشريف يقاد بالوضيع وههنا لما في الامان يصح من الادنى حتى المراة
والعبد وعن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المراة لتاخذ اي جاز ان تاخذ المراة المسلمة الامان للقوم
يعني تجير على المسلمين عن عمرو بن الحمق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امن رجلا
على نفسه فقتله اعطي لواء الغدر يوم القيمة وعن سليم بن عامر قال كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير
اي يذهب معاوية نحو بلادهم قبل انقضاء مدة العهد ليقرب من بلادهم حين انقضاء العهد حتى اذا انقضى العهد
اغار عليهم اي على غفلة منهم فجاء رجل على فرس اراد به الفرس العربي او برذون بكسر الباء الموحدة وفتح الذال المعجمة
ثم السكون هو الفرس التركي وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر اي الواجب علينا وفاء يعني ليكن بينكم وفاء
بالعهد لا نقض فنظروا فاذا هو عمرو بن عبسة فسال معاوية عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا اي فلا يحلن نقض العهد ولا يشدنه اي ولا يجوز الزيادة على ذلك العهد
بل يتركه حتى يمضي امده اي غاية مدته او ينبذ اليهم على سواء اي يخبرهم بانه نقض العهد ليكون خصمه مساويا في النقض كيلا
يكون منه غدرا قال فرجع معوية بالناس من غزاه لعلمه بالخطاء وفيه تعريض بالنهي عن الغدر وان العهد بيننا وبينهم ليس
بعقد لازم لكن لا يجوز ان يقاتلهم الا بعد الاعلام والمنابذة عن ابي رافع قال بعثتني قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما رايت رسول الله صلعم القي في قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله اني والله لا ارجع اليهم ابدا قال اي النبي عم اني لا اخيس اي
لا اغدر بالعهد ولا انقضه وفيه بيان ان العهد يرعى مع الكفار كما يرعى مع المسلمين ولا احبس البرد بضمتين وقيل بسكون
الراء الخشو جمع بريد وهو الرسول والمراد من الرسول صلعم قضاء الرسالة جوابا فالمرسل اولى به ولكن ارجع استدراك
من مقدر اي لا تمكث ههنا ولا تظهر الاسلام ولكن ارجع فان كان في نفسك الذي في نفسك الان يعني ان كان في قلبك الاسلام في المستقبل
كما كان في قلبك الان فارجع اي من الكفار الينا ثم اسلم لاني لو قبلت منك الاسلام الان ومارددتك اليهم لغدرت قال ابو رافع
فذهبت ثم اتيت النبي صلعم فاسلمت عن نعيم بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجلين جاءا من عند مسيلمة
الكذاب احدهما عبد الله بن رواحة اما والله لولا ان الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما انما قال لهما ذلك لانهما قالا بحضرته
نشهد ان مسيلمة رسول الله قيل عدم قتل الرسل مستفاد من قوله وان احد من المشركين استجارك فاجره وهو داخل في حكم المستجير
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اوفوا بحلف الجاهلية يعني ان كنتم حلفتم
في الجاهلية بان يعين بعضكم بعضا فاذا اسلمتم فاوفوا بذلك الحلف فانه لا يزيده يعني الاسلام الا شدة
ولا تحدثوا حلفا في الاسلام مخالفا لحكم الاسلام بان يرث بعضكم من بعض وان تقتتلوا بين القبائل فان الاسلام اقوى من الحلف
يقتتلوا بان

فمن استمسك بالعاصم القوي استغنى عن العاصم الضعيف **باب قسمة الغنائم** جمع الغنيمة وهي ما اخذ من الكفار
الحربية قهرا والغلول فيها اي الخيانة في الغنيمة **من الصحاح** عن ابي هريرة رض عن النبي صلى الله عليه وسلم لم تحل الغنائم
لاحد من قبلنا قيل كان الامم الماضية اذا غزوا وغنموا جمعوها فاتت نار من السماء فاكلتها علامة ان غزوتهم مقبولة
ذلك اشارة الى تحليل الغنائم بان راى ضعفنا وعجزنا فطيبها اي احلها لنا عن ابي قتادة قال خرجنا مع رسول الله
عام حنين فلما التقينا اي المشركين كانت للمسلمين جولة بفتح الجيم وسكون الواو من الجولان يقال جال في الحرب
جولة اي دار وقد فسرت في الحديث بالهزيمة عبر عنها بالجولة لاشتراكهما في الاضطراب وعدم الاستقرار فرايت
رجلا من المشركين قد علا اي غلب رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه وهو موضع الرداء من العنق
وقيل ما بين العنق والمنكب وقيل عرق او عصب هناك بالسيف فقطعت الدرع واقبل علي فضمني اي ضغطني وعصرني
ضمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني اي اطلقني فلحقت عمر فقلت ما بال الناس اي ما حالهم منهزمين
قال امر الله اي حكمه او ماقدره امر الله ثم رجعوا الى المسلمين وجلس النبي عليه السلام فقال من قتل قتيلا سماه قتيلا
باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على المقتول ومعه من ثياب وسلاح ومركب فقلت من يشهد لي
باني قتلت رجلا من المشركين ليكون سلبه لي ثم جلست فقال النبي عم مثله اي مثل قوله من قتل قتيلا الى اخره فقلت من يشهد لي
ثم جلست فقال النبي عم مثله فقمت فقال يا ابا قتادة فاخبرته فقال رجل صدق اي ابو قتادة انه قتله وسلبه
عندي فارضه يا ابا قتادة عنا اي من السلب مني اي اعطه قدرا يرضيه عني كسهمي معه وقيل معناه اعطه عوضا عند
ليكون ذلك لي فقال ابو بكر رض لاها الله اذا كذا روي وحمله بعض النحاة على الغلط من بعض الرواة والصواب لاها الله
ذا فيها بدل من واو القسم والجملة مقسم عليها يعني لا يفعل الرسول ما يقول والله لا يعمد تفسير للمقسم عليه اي لا يقصد النبي عم
الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك يعني المقصد ابطال حقه واعطاء سلبه اياك فقال النبي عم صدق
اي ابو بكر فيما قاله فاعطه وهذا يدل على جواز افتاء المفضول بحضرة الفاضل اذا كان بينهما زيادة انبساط فاعطانيه
فيه دليل على ان كل مسلم قتل مشركا في القتال يستحق سلبه من بين سائر الغانمين وانه لا يخمس سواء كان المقتول مبارزه
اولا وشرطان فهي كون المقتول مقبلا على القتال فلو انهزم قبل القتال او جرح وعجز عن القتال لم يستحق سلبه
الا ان يكون القاتل هزمه او جرحه بحيث اعجزه فابتعت به اي اشتريت بذلك السلب مخرفا بفتحتين وسكون الخاء
اي بستانا يريد به حائط نخل يخرف اي يجتنى منه التمر في بني سلمة بكسر اللام محلتهم فانه اي ذلك المخرف لاول مال
تاثلته اي تملكته وجمعته وجعلته اصل مالي في الاسلام عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه
اي اعطى ثلاثة اسهم سهما له واللام فيه للتمليك وسهمين لفرسه وهذه اللام للتسبيب اي لاجل فرسه لعنايته في الحرب
اذ مؤنة فرسه يضاعف على مؤنة صاحبه وهذا قول الاكثر وقيل للفارس سهمان وعليه ابو ح رحمه الله عن يزيد بن
هرمز قال كتب نجدة الحروري الى ابن عباس يساله عن العبد والمراة يحضران المغنم هل يقسم لهما فقال اي ابن عباس
ليزيد اكتب اليه اي الى نجدة انه ليس لهما سهم من السهام الا ان يحذيا اي يعطيا شيئا اقل من سهم مح وفي رواية كتب اليه
ابن عباس انك كتبت تسالني هل كان رسول الله عم يغزو بالنساء وهل كان يضرب اي يقسم لهن بسهم فقد كان
يغزو بهن يداوين المرضى ويحذين اي يعطين شيئا من الغنيمة واما السهم فلم يضرب اي لم يقسم لهن بسهم تام
عن سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بظهره اي بدوابه مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليرعيها وسرحها في الصحراء وانا معه فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري بالفاء والزاي المعجمة وقيل بالمهملة وروي

قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت على اكمة اى تل فاستقبلت المدينة فنادیت ثلاثا يا صباحاه
كلمة استغاثة عند الغارة لكثرتها صباحا ثم خرجت فى اثر القوم اى الذين اغاروا الهدوا اذا رميتهم بالنبل والحجر
اى اقول الشعر رجزا واقول وفى بعض وارتجزا اقول اى ارتجز قائلا انى انا ابن الاكوع واليوم الرضع اى يوم هلاك اللئام
اللئيم يريد به يوم هلاك اللئام يعنى يوم تهلكون ايها الكفار بايدينا فازلت اريهم واعقرهم اى قتلت مركوبهم اى
واجعلهم يجلعون الناقة بالسيف ضرب قوائمها حتى ما يلحق المدينة فى طرفة عين حتى ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم والناظرة وراء ظهرى
ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من ثلثين بردة وهى شملة مخططة او كساء اسود ثم تبعته اصيغ يلبسه الاعراب والبردين
رحا يستخفون اى يطلبون الخفة بالفرار ولا يطرحون شيئا الا جعلت عليه اراما اى علامة من الحجارة يعنى وضعت
عليه حجارة ليكون علما ان احدا حبسه فمر الكفار يعرفونها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه وكانوا من عادة الجاهلية
انهم اذا وجدوا شيئا مما يكره اصحابه تركوا عليه حجارة يعرفونها حتى اذا عادوا اخذوها ويعلم فرأى ان احدا اخذ من
الكفار شيئا فيلحقه ويعينه حتى رأيت فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو قتادة فارس رسول الله يعدل اى يقتله
قال ثم خبر وسائنا جمع فارس اليوم ابو قتادة وخير رجالنا بفتح الراء وتشديد الجيم جمع راجل خلاف الفارس سلمة
ابن الاكوع قال اى سلمة ثم اعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمان سهم الفارس وسهم الراجل واذا اعطاه اياهم فارس
مع سهم راجل لان معظم اخذ تلك الغنيمة كان لسبب سلمة وبخيل الامام ان يعطى كثر سعيه فى الجهاد شيئا زائدا على نصيبه
لترغيب الناس وانما يعطيه من الجميع حضر الحرب قبل انقضائها بنية الحرب او شريكه فى الغنيمة جمعها اى كنى سلمة سهمان له
جميعا ثم اردفنى عليه السلام وراءه اى اركبنى خلفه على العضباء وهى ناقة ثم راجعين الى المدينة وسمى هذه الغزوة غزوة
قرد وكانت فى السادسة فى البحر ودو قرد موضع قريب المدينة ثم ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا
لانفسهم خاصة اى يعطيهم من الغنيمة زيادة على نصيبهم شئ سوى قسمة عامة الجيش وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال نفلنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم نفلا اى عطايا من الغنيمة زيادة على نصيبنا من الخمس والنفل بفتحتين اسم لزيادة يعطيها الامام بعض
الجيش على القدر المستحق فاصابنى شارف من الشوارف الكبيرة السوق وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال ذهبت فرس لى فغزت فاخذ
العدو فظهر اى غلب عليهم المسلمون واغاروا عليهم وكان ذلك الفرس فيما اغاروا فرد فى زمن
الى جهة الكفار فاخذها العدو فظهر اى غلب عليهم المسلمون واغاروا عليهم وكان ذلك الفرس فيما اغاروا فرد فى زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان الكفار اذا استولوا على مال المسلم لا يملكونه ويرد عليه بعد استنقاذه
فى يده سواء كان قبل القسمة او بعدها وبه قال الشافعى رحمه الله خلافا لمالك فانه قال بعد القسمة وابق عبدا لابى عمر فلحق
بالروم فظهر عليهم المسلمون ورد عليه خالد بن الوليد بعد سنين وهذا يدل على انهم لا يملكون العبد الآبق فاذا اخذه
المسلمون وجب رده الى صاحبه قبل القسمة وبعدها وبه قلنا وعن جبير بن مطعم قال لما بثت انا وعثمان بن عفان الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بنى المطلب من خمس خيبر وتركنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك فقال انما بنو هاشم وبنو
المطلب شئ واحد اى كالشئ الواحد بالنظر الى متوافقين متحابين متعاونين فلم يكن بينهم مخالفة فى الجاهلية ولا
قال جبير ولم يقسم لبنى صلى لبنى عبد شمس وبنى نوفل شيئا لانه لم يكن بينهم وبين بنى هاشم موافقة بل كانوا فى شقاق
اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس هم ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع للرسول صلى الله عليه وسلم
وجبير بن مطعم بنى نوفل وعثمان بن عفان بنى عبد شمس وكلهم صلوم بنى هاشم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها سهمكم فى فيها واذا اتيتم قرية فرقى الكفار وما اوجفتم عليها بخيل ولا ركاب فلله ورسوله ثم هى لكم
على اهلها على مال فسهمكم فيها معكم خيبر قد جمع لكم فيئا مصروفا جميع لكم خاصة وايما قرية عصت الله ورسوله فان لله خمسه

مالا ايجاف فى خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هى لكم يعنى ذلك المال كغنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم ويقسم الباقى منها بينكم والحديث يدل على ان الفئ على الخمس وقال ابو حنيفة
فالحديث يكون حجة عليه عن ابى هريرة ان صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم ولا امنعكم انا قاسم اضع حيث امرت
تقدم بيانه فى باب الولاة عن ابى ولادة الانصارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون
فى مال الله اى يتصرفون فى الغنيمة والفئ والزكاة بغير حق اى بغير امر الله ورسوله فلهم النار يوم القيمة
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قام فينا النبى صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول اى الخيانة فى الغنيمة فعظمه وعظم امره ثم قال لا الفين
احدكم اى لا اجدن احدكم يجئ يوم القيمة على رقبته بعير له رغاء وهو صوت البعير يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك
لك شيئا اى لا اقدر ان ادفع عنك من عذاب الله شيئا لانى لم اشفع الا ان الله تعالى قد ابلغتك لا الفين احدكم
يجئ يوم القيمة على رقبته فرس له حمحمة بفتح الحاءين المهملتين وكفر الميم الاولى وفتح الثانية صوت الفرس دون الصهيل
فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة على رقبته شاة لها
ثغاء بضم المثلثة صوت الشاة يقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة
على رقبته نفس لها صياح اراد بالنفس الرقيق الذى غلها فى السبى او قتل نفس بغير حق فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول
لا املك لك شيئا قد ابلغتك لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة على رقبته رقاع بكسر الراء جمع رقعة وهى قطعة الثوب
او القرطاس ويحتمل ان يراد بها ما علق فى الحقوق المكتوبة فى الرقاع تخفف اى تضطرب على رقابهم وبثه ان يكون كذلك والله
اعلم لا الفين احدكم يجئ يوم القيمة على رقبته صامت وهو الذهب والفضة خلافا للناطق وهو الحيوان فيقول يا رسول الله اغثنى فاقول لا املك لك شيئا
قد ابلغتك نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه عن القاء الغلول بمثل المذكورات والمراد نهى المخاطبين عن ارتكابهن غير انه ذكر
ذلك الفعل الشنيع الذى عظم الله امره فى كتابه بقوله ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة واوعد هم بافتضاحهم على رؤس الملاء
عن ابى هريرة قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم بكسر الميم وكسر الدال وفتح العين المهملتين
بينما مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصابه سهم غائر اى لا يدرى من رماه وهو سهم الذى لا يدرى
من اين رمى فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة اى وجبت له الجنة لانه مات فى خدمة النبى صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم كلا
اى ليس الامر كما تظنون والذى نفسى بيده ان الشملة وهى كساء المتشمل به الرجل التى اخذها يوم خيبر من الغنائم لتشتعل عليه نارا اى يجعل تلك الشملة عليه نارا تحرقه فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك او شراكين الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال شراك او شراكان من نار اى يجعل شراك او شراكان من نار التى على وجهها او شراكين من نار يوم القيمة على رقبته فى النار فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشراك او شراكين فقال شراك او شراكان من نار اى يجعل شراك او شراكان من نار يوم القيمة على رقبته وانما قال فى الشراك هذا القول بعد ما بدا له لانه قد تعذرت قسمتها بين الغانمين فلم يبق الا رد شئ
عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبى صلى الله عليه وسلم بكسر الثاء وفتح القاف هو متاع المسافر ووقيل المتاع المحمول على الدابة رجل يقال له كركرة بكسر الكافين اسم ذلك الرجل كان يحفظ امتعة رسول الله صلى الله عليه وسلم وينقلها فمر ينزل الى منزل فمات فقال هو
هو فى النار فذهبوا الى رحل ذلك الرجل ينظرون فوجدوا فى رحله عباءة هى ضرب من الكساء قد غلها وقال ابن عمر
كنا نصيب فى مغازينا جمع المغزى وهو مصدر ميمى ومعناه نغزو الغزو والعسل والعنب فنأكله ولا نرفعه اى الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاجل القسمة واتفقوا على جواز اكل الغزاة طعام الغنيمة قبل القسمة على قدر الحاجة ما داموا فى دار الحرب واما بعد الخروج

مالا ايجاف
فى سورة

والتمر وغيرهما قال ان فجاز اكل فوق الحاجة اذى ثمنه في المغنم وخص الاكل في علف الدواب للحاجة اليه غ عبد الله بن مغفل قال اصبت اى اقتبت جرابا من شحم يوم خيبر قال الترمذي اى عالفته وضممته الى نفسي فقلت لا اعطي اليوم احدا من هذا شيئا فالتفت فاذا رسول الله صلعم يتبسم الي وهذا دليل على جواز اخذ المجاهدين من طعام الغنيمة قدر ما يحتاجون اليه

غ ابو امامة غ النبي صلعم قال ان الله فضلني على الانبياء او قال كل فضلني على امتي على سائر الامم وجعل لنا الغنايم ولم يكن ذلك للامم الماضية غ انس رض قال قال يوم يومئذ يعني يوم حنين من قتل كافرا فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا واخذ اسلابهم وهذا دليل على ان السلب للقاتل يستوي فيه قرنه سهم من الغنيمة اولا وسواء قتله مقبلا او مدبرا او في الصف او خارجه الصف غ عوف بن مالك الاشجعي وخالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السلب للقاتل ولم يخمس السلب غ عبد الله بن مسعود قال انطلقت رسول الله صلعم يوم بدر اسيف ابي جهل اى اعطانيه زائدا غير نصيبي من الخمس كان قتله ابن مسعود وقيل ابنه عمير بصيغة التصغير موى ابي اللحم اسمه الحويرث ابن عبد الله وكان لا يأكل اللحم قال شهدت اى حضرت خيبر مع سادتي اى مواليّ اهلي فكلموا في اى في شأني رسول الله ان يأخذني للغزو وكلموه اني مملوك فامر في بان احمل السلاح واكون مع مجاهدة لتعلم الحارية فقلدت سيفا اى علقت سيفي بمنكبي فاذا انا اجره اى كنت اجر السيف على الارض لصغري وقصر قامتي فامر لي بشيء غ رجل من المتاع بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة وكسر الثاء المثلثة وتشديد الياء شيء حقير من متاع البيت وهو ما يستعمل في البيت كالهدب وغيرها اى امر بدفع شيء منها الي وعرضت عليه قرفة كنت ارى بها الجاريتين فامر في بطرح بعضها اى بعض القرفة وحبس بعضها يعني كان بعضها حسنا وبعضها كلما قبيحا فامر في ان اترك قراءة ما هو القبيح منها واقرا ما هو الحسن منها غ مجمع على صيغة اسم الفاعل بن جارية بالجيم والياء وحرفه علة قال قسمت خيبر اى قسم عم نصف اراضي خيبر وجميع منقولا غنايها على اهل الحديبية اى الذين كانوا معه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديبية وحفظ النصف الباقي لنفسه ولنوائبه غ عثمان بن ابي العاص اصبت رسول الله صلعم ثمانية عشر سهما وكان الجيش الفا وخمسمائة فيهم فارس وهذا مستقيم على قول من قال لكل فارس سهمان اذ الرجالة على هذا يكون الفا وثمانين والهم ثمانية عشر سهما لكل مائة سهم وللفرسان ستة اسهم لكل مائة سهمان فالمجموع ثمانية عشر واما على قول من قال للفارس ثلثة اسهم فتشكل الان سهامهم كفرسان تسعة وسهام الرجالة اثنى عشر فالمجموع احد وعشرون وهذا وهم اى خطأ من الراوي وانه قال فيهم ثلثمائة فارس انما كانوا مائتي فارس هذا هو الصحيح كان نصيبهم ستة ونصيب الرجالة ثلثة عشر كما ذكر فان الجيش الف وخمسمائة يصير المجموع تسعة عشر الا مائتين عشر فاذن هذه القسمة تحتاج الى تأويل فقيل كان فيهم مائة عبد ولم يقسم لهم سهم اذ لا سهم للعبد بل يعطى رضخا غ حبيب بن سلمة بضم الحاء المهملة واللام الفهري بجمر الغاء وكسر الباء قال شهدت النبي صلعم نفل الربع في البداءة اى في ابتداء الغزو يعني اذا نهضت طائفة من العسكر فان وقعت بطائفة من العدو وقبل وصول الجيش كان لهم الربع مما غنموا لنهوضهم فيه بين سائرهم وشركهم سائر العسكر في ثلثة ارباعه والثلث اى نفل الثلث في الرجعة يعني ان رجعوا من الغزو ثم رجع طائفة من العسكر فوقعوا بالعدو ثانية كان لهم الثلث مما غنموا زيادة مشقتهم وخطرهم وشركهم سائرهم في الثلثان وذلك لان وجهة السرية والجيش في البداءة واحدة فيصل مددهم الى اهل البداءة من خلفهم بخلاف الرجعة فان السرية ينهزم راجعة الى دار الحرب والجيش راجع فلا يكون خلفها من يأويه فيكون رجعة الكفار على اهل الرجعة اكثر منها على اهل البداءة غ عبد الله بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفل الربع بعد الخمس اى بعد اخراج الخمس والثلث بعد الخمس اذا قفل اى رجع من الغزو وهذا الحديث كالذي قبله غير بين والذي قبله اى اعطاءه ذلك كان قبل اخراج الخمس او بعده وبين هنا انه كان يخرج اولا الخمس المغنم ويصرفه

الى اهله ثم بعد ذلك يعطي ربع ما بقي او ثلثه لاهل البداءة والرجعة غ ابي الجويرية تصغير الجارية الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قال اصبت بارض الروم جرة حمراء فيها دنانير في امرة معاوية اى فذان امارته وعلينا اى امير علينا في ذلك الجيش رجل من اصحاب النبي صلعم يقال له معن بن يزيد فاتيته بها اقتسمها بين المسلمين واعطاني منها مثل ما اعطى سهمها جملا منهم ثم قال لولا اني سمعت رسول الله صلعم يقول لا نفل الا بعد الخمس لاعطيتك اى لنفل قبل ان يكون هذا سهو من الراوي في الاستثناء وانما النفل بعد الخمس اى بعد وجوب الخمس في الغنيمة واخراج المغنم غ ابي موسى الاشعري قال قدمنا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى صادفنا حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها اى ما اعطى لغير غنيمة خيبر شيئا الا لمن شهد معه اى حضر مع غنيمة ما الا اصحاب سفينتنا جعفر بنصب على انه عطف بيان من المستثنى واصحابه سهم لطائي النبي عم اصحاب سفينتنا الغيب عن فتح خيبر معهم اى مع كونهم شاهدين بفتحها قصة هذا ان جعفر بن ابي طالب مع عمة عائذ اصحاب النبي خرجوا من مكة الى حبشة حين كان النبي صلعم بمكة فلما سمعوا هجرة النبي عم الى المدينة وقوة دينه هاجروا فركبوا سفينة الى المدينة وكانوا راكبين في تلك السفينة فوافق ذلك فتح خيبر فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بعدوهم واعطاهم من غنيمة خيبر سهامهم غ زيد بن خالد الجهني صحابي النبي صلعم توفي يوم خيبر فذكر لرسول الله صلعم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك اى لامره عليه السلام بالصلوة عليه دون مباشرته اياها بنفسه الكريمة فقال ان صاحبكم غل اى سرق في سبيل الله ففتشنا متاعه اى فطلبنا في بين متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود لا تساوي درهمين غ عبد الله بن عمر وقال كان عليه السلام اذا اصاب غنيمة امر بلالا فنادى في الناس فيجيئون بغنايمهم فيخمس اى فيفرز منها مال الغنيمة الخمس ويقسم فجاء رجل بعد ذلك اى بعد التخميس بزمام من شعر فقال هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلالا ينادي ثلثا قال نعم قال فما منعك ان تجيء به فاعتذر اى اظهر عذره في التأخير قال كن انت تجيء به يوم القيمة فلن اقبل عنك واغلم ان يقبل لانه كان جميع الغانمين فيه شركة وقد تعذر قولهم لتركي ايصال نصيب كل واحد منهم فتركه في يد ليكون اثمه عليه لانه هو الغاصب غ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه اما عقوبة الغال في نفسه تاديبا له على سوء صنيعه فلا خلاف فيه واما في ماله فقال بعض ظاهر الحديث وقال احمد يحرق ماله غير حيوان ومصحف ولا يحرق تأخر الانفاق حتى الغانمين يرد عليهم فان استهلكه غرم قيمته وقال الاوزاعي يحرق متاعه الذي غزا به وسرجه واكافه دون دابته ونفقته وسلاحه وثيابه الذي عليه وعند الشافعي ومالك لا يحرق شيء من متاعه بل يعزر وحملوا الحديث على ان الحرق كان عقوبة دون الايجاب غ سمرة بن جندب قال كان عليه السلام يقول من يكتم فارا اى يستره ولا يظهر عند الامير مثله اى الكاتم مثل الغال في الاثم غ ابي سعيد قال نهى عليه السلام عن شرى المغانم حتى تقسم غ ابي امامة عن النبي صلعم انه نهى ان يباع السهام حتى تقسم يعني لو باع احد نصيبه من الغنيمة قبل القسمة لم يصح لعدم الملك عند غ يونس الملك على القسمة للجهل بعين المبيع وصفته عند المالك قبل القسمة غ خولة بنت قيس قالت سمعت رسول الله صلعم يقول ان المال خضرة اى حسنة حلوة انما وصف بالخضرة لان الغالب في الشيء الناعم خضرا ان تشبيها بالخضروات في سرعة زواله فمن اصاب بحقه يورك له فيه وربما قيل مخوض وهو المتكلف للخوض وهو المشي في الماء وربما كم ثم استعمل في التلبيس الامر والتصرف اى رب متصرف فيما شاءت به نفسه في مال الله ورسوله لكم الزكوة والغنيمة وغير ذلك ليس ليوم القيمة الا النار غ ابن عباس رضي الله عنهما نفل النبي صلعم نفل سيفه ذا الفقار اى اصطفاه لنفسه يوم بدر وجعل صفية المغنم التي لا تحل لاحد دونه عليه السلام وكان لمنبه بن الحجاج قتيل يوم بدر وجعل في غزوة بني المصطلق في السنة الثانية من الهجرة فنفل كان

يشهد به الحروب دون سار سيوفه وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد يعني انه عم رأى في منامه أنه هز ذا الفقار
فانقطع فرو سطه ثم هز هزة اخرى فعاد احسن مما كان غ رويفع بن ثابت انه عليه السلام قال من كان يؤمن بالله
الآخر فلا يركب دابة فيء المسلمين حتى اذا اعجفها ردها فيه اي الدابة في الفيء ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا فيء المسلمين حتى اذا اخلقه رده فيه غ محمد بن اسحاق الهمداني عن عبد الله بن ابي اوفى
قال قلنا هل كنتم تحسبون للطعام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصبنا الطعام يوم خيبر وكان الرجل يجيء فيأخذ منه
مقدار ما يكفيه ثم ينصرف غ ابن عمر ان جيشا غزوا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلا فلم يؤخذ منهم الخمس
في القاسم مولى عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبي صلعم قال كنا ناكل الجزور جمع جزر في الغزو ولا نقسمه حتى اذا كنا الى الرجوع
رحالنا واخرجنا جمع الخرج منه مملوة وفي بعض مملوءة بالقديد والاستلاء فيملأ الشيخ غ عبادة بن الصامت انه قال اغزم
الروايتين والخياط بكسر الخاء جمع خيط والمخيط بكسر الميم وسكون الخاء هو الابرة واياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة
غ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال في النبي عم من بعير فاخذ وبرة بفتحات ثلاثة اي صوفا من سنامه ثم قال يا ايها الناس
انه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا هذا ورصا صيغة الا الخمس والخمس مردود عليكم اي مصروف في مصالحكم في السلاح والخيل
وغيرهما فاداد والخياط والمخيط فهام رجل في يده كبة من شعر اي قطعة من غزل شعر فقال اخذت هذه لاصلح بها برذعة وهي
الحلس الذي يلقى تحت الرحل فقال اما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك اي ما كان نصيبي ونصيب بني عبد المطلب
احللناه لك واما ما في انصباء الغانمين فاستحللت ان يكون منهم فقال اخر الرجل للنبي عم اما اذ بلغت اي الكبة
ما ارى في التعبة والمخايط قدرها فالادب اي خلها عاضد لها وبذها اي القاها غ يزيد غ عمر بن عبسة قال صلى بنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعير اي استقبل في صلوته الى جهته بعير من المغنم وجلسة فلما سلم اخذ وبرة غ جنب البعير
ثم قال ولا يحل لي من غنائكم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود فيكم غ جبير بن مطعم قال لما قسم سهم ذوي القربى بين بني
هاشم وبني المطلب اتيته انا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء اخواننا من بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك
الذي وضعك الله منهم اي بنو هاشم افضل منا لانهم اقرب اليك منا لان جدك وجدتهم واحد وهو هاشم ارايت اخواننا
من بني هاشم لا ننكر فضلهم للطلب اعطيتهم وتركتنا وانما قرابتنا وقرابتهم واحدة لان اباهم اخو هاشم وابانا كذلك فقال انما
بنو هاشم وبنو المطلب واحد هكذا وشبك بين اصابعه اي ادخل اصابع احدى يديه بين اصابع يده الاخرى يعني كما
ان بعض هذه الاصابع داخلة في بعض فكذلك بنو هاشم وبنو المطلب كانوا متفقين مختلطين في الكفر والاسلام
واما غيرهم فاقاربنا فلم يكن موافقا لبني هاشم قيل اراد به المخالفة التي كانت بين بني هاشم وبني المطلب في الجاهلية
وذلك انه لما توفي هاشم وبني كانت خالفت على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلعم وفي
رواية انا وبنو المطلب لم نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه **باب الجزية**
وهي فعلى من جزى عنه اذا قضى قال الله تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيئا غ المسور بن مخرمة قال كان عمر اذا امر امير على جيش او سرية اوصاه
وقال اذا لقيت عدوك فادعهم الى الاسلام وهذا يدل على ان دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكي هذا اذا لم يبلغهم الدعوة
اما اذا بلغتهم فيجوز ابتداء القتال لانه صح ان النبي صلعم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان طائفة فاقتل منهم فان ابوا
فسلهم الجزية فان ابوا فاستعن بالله وقاتلهم غ بجالة بفتح الباء والجيم وهو بجالة بن عبدة قال كنا بفتح الجيم
وسكون الزاي وبعد الهاء همزة هو الصحيح بن معاوية بالاحنف فاتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة
ان فرقوا اي هذا مفسر لما قبله كل ذي محرم من المجوس اي في النكاح ولم يكن عمر اخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن

ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها اي الجزية من مجوس هجر بكسر الباء وفتحها وتفتح الجيم اسم بلد البحرين
وقيل اسم قرية بالمدينة اتفقوا على اخذ الجزية من اليهود والنصارى اذا لم يكونوا عربا والا يؤخذ من الوثني بحال
واوجبها الشافعي على العرفي منهم ايضا لان الجزية على الاديان لا على الانساب واتفقوا على اخذها من المجوس والاكثر
على انهم ليسوا من اهل الكتاب **باب العشاء** غ معاذ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فامرني ان آخذ من كل حالم
اي بالغ دينارا او عدله بفتح العين اي يساويه معافر وقيل نوع من ثياب اليمن وقيل فيه مضاف محذوف اي
ثياب معافر وهي همدان غير منصرف ينسب اليهم ثياب المعافرية وفيه دليل على ان الجزية على البالغ من الرجال دون
النساء والصبيان والمجنون والعبيد استدل الشافعي بهذا على ان اقل الجزية دينار كل سنة سواء غنيا كان او فقيرا
او متوسطا لعدم الفصل بينهم غ ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلتان اي اهل قبلتين يعني دينين
في ارض واحدة اي على وجه المطاهرة والغلبة لما بينهما من التضاد فان ظهر الكفر واستعلى فعلى المسلم المهاجرة والا ظهر
الاسلام واستولى عليهم فينبغي ان يسارع وقيل معناه راجع الى اجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب وليس على
المسلم جزية قيل المراد بها الخراج الذي وضع على ارضي بلد فتح صلحا على ان تكون ارضه لاهلها بخراج
مضروب عليهم فاذا اسلموا سقط الخراج عن ارضهم وتسقط الجزية عن رؤوسهم حتى يجوز لهم بيعها بلا خراج
على ان يكون الارض لاهل الاسلام وهم يسكنون بها بخراج يضع عليهم اجراء للارض او فتح عنوة واسكن اهل الذمة
بخراج يؤدونه فانه لا يسقط باسلامهم ولا يبيعون ارضا والاكثرون على ان المراد منه ان فرسلم اهل الذمة
بعد تمام الحول قبل اداتها سقطت عنه وبه قلنا وقال الشافعي لا يسقط بالاسلام ولا بالموت لانه دين حل عليه اجله
سائر الديون غ انس قال بعثني عم خالد بن الوليد الى اكيدر دومة بضم المهملة وفتح الكاف وسكون الياء وبالدال
والراء كما سيأتي هو اكيدر بن عبد الملك الكندي كان نصرانيا صاحب دومة الجندل بضم الدال وقد يفتح وهي
في بلاد الشام قريبة من تبوك بعث عليه السلام سرية الى الحصن في ليلة مقمرة وهو على السطح مع امرأته
فجاءت البقرة وجعلت تحك بابها فقالت امرأته هل رأيت مثل هذا قط قال لا والله قالت افتترك
مثل هذا قال فنزل فامر بفرسه فاسرج وركب معه نفر من اهل بيته معهم رمح يقال حسان فتلقاهم خيل رسول الله صلعم
فاخذوه اي اكيدر وقتلوا حسانا وكان على الدم وصالحهم ان لا تقتلوه فاتوه به فحقن لدمه اي حفظ عليه دمه غ
وصالحه على الجزية وحلى سبيله غ انه اسلم بعد ذلك وحسن اسلامه غ عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقاما العشور
فانما العشور على اليهود والنصارى وليس على المسلم عشور قال الخطابي الذي يلزم
جمع عشر اراد به عشر مال التجارة لا عشر المصدقات على اليهود والنصارى وقد يصالحون على شيء فلا يلزمهم الا ما صولحوا عليه
وعند ان اخذوا العشور منا اذا دخلنا بلادهم للتجارة اخذنا منهم اذا دخلوا بلادنا لها والا فلا غ عقبة بن عامر قال
قلت يا رسول الله انا نمر بقوم فلا يضيفوننا فما ترى فقال ان نزلتم بقوم فامر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق
الذمة وقد كان شرط الامام عليهم ضيافة من مر بهم فلكم ان تاخذوا منهم حقكم الذي شرط لكم عليهم غ ابو الاحوص عن ابيه قال اتيت النبي صلعم
فقلت يا رسول الله اغنم يقوم يضيفونا ولا هم يؤدون الينا حقنا عليهم فما ترى فقال ان مروا بكم فاقروهم على ما ينبغي فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق
قد شرط عليهم والنازل غير مضطر فله ان يأخذ مال الغير بغير طيبة نفس معنى الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو فيمرون بقوم
ولا يجدون في الطعام ما يشترون بالثمن فقال ان ابوا ان يبيعوا الا ان تأخذوا كرها فخذوا هكذا روي في بعض الحديث
مفسرا **باب الصلح من الصحاح** غ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا لما رجع النبي عليه السلام عام الحديبية بفتح الباء

كثير والمحمدان يسندونا وهو قريب قرية من مكة خارجة من الحرم في بضع اي مع بضع عشرة ليلة والصحابة نصباء وعلى
القيد وروى غير كثير من الصحابة انهم كانوا الفا واربعمائة رجل فلما اتى ذا الحليفة وهو موضع على سير من المدينة قلد الهدى
تقليده ان يطعن شيئا على عنق بدنة ليعلم انها هدى واشعر اشعار الهدى ان يطعن في سنامه الايمن حتى يسيل منه الدم
ليعلم انه هدى واحرم منها اي من ذي الحليفة بعمرة وساق حتى اذا كان بالثنية وهي الجبل الذي عليه الطريق التي يهبط
عليهم اي ينزل على قريش اعني اهل مكة منها اي من تلك الثنية بركت به راحلته اي استناخت ناقته بالبناء للمفعول والباء للصاحبة
اي في الحالة التي كان كبنى عم على ظهر راحلته فقال الناس حل حل بالحاء المهملة المفتوحة واللام الخفيفة كلمة زجر للبعير
اذا حثثته على السير والثانية تاكيد في الزجر وشئون الاولى اذا وصلت بالاخرى والمحدثون يسكنون نونا فان وصل حلئن
القصواء اي خوت وبركت وزجرت غير علية والقصواء الناقة المقطوع طرف اذنها قال الجوهري كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ناقة تسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن فقال ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق بضم الخاء المعجمة اي بعادة في الدم ولكن حبسها
حابس الفيل اي منعها من السير كما الفيل في مكة فزجر صاحب الفيل في مكة وهو الله تعالى ليلة يبعث محمد بها وانا قد زجرت في الحرم
قبل اوانه ثم قال والذي نفسي بيده لا تسالوني اي اليوم خطة اهل مكة يعظمون فيها حرماتهم الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة لمسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم زجرها اي البني عم تلك الناقة فوثبت اي نهضت
فعدل عنهم اي اخر فاصلعم ومال غير قصد الصحابة وذهب امامهم توجه غير جهة اهل مكة حتى نزل باقصى الحديبية على ثمد بفتح المثلثة
والدال المهملة اي على ماء قليل وانما وصفه بقوله قليل الماء ارادة للتاكيد والمراد هنا البئر يثير عند الناس تبرحنا اي جذونا
قليلا قليلا ويثير بوزن كذلك فلم يلبثه الناس اي فلم يجلوا لبث ذلك الماء طويلا في تلك البئر حتى نزحوه اي نزعوه وانزحوه منها
غير قريب وشكى الى رسول الله عليه السلام العطش فانتزع سهما من كنانته وهي التي تجعل فيها السهام ثم امرهم ان يجعلوه فيه
اي ذلك السهم في البئر فوالله ما زال يجيش لهم بالري متعلق بيجيش اي بماء وريم حتى صدروا عنه اي
رجعوا عن ذلك الماء راضين فالهم جاشت الماء فبينا هم كذلك اذ جاء بديل بصيغة تصغير والتخفيف ابن ورقاء الخزاعي
بضم الخاء المعجمة في نفر من خزاعة بعثهم اهل مكة بالرسالة الى النبي عم اتاه عروة بن مسعود وساق الحديث في كلام المؤلف
او الراوي اي ساق عروة هذا الحديث طويلا الى ان قال اذ جاء سهيل بن عمرو فقال عم كتب هذا ما قاضى عليه في المقاضاة
لان القضية كانت بينه وبين اهل مكة فقضى الحاكم اذا فصل في الحكم اي هذا ما صالح عليه محمد رسول الله مع اهل مكة
فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت اي ما منعناك عن زيارة الكعبة ولا قاتلناك
ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال عليه السلام اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله فقال سهيل وعلى
ان لا ياتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا فلما فرغ من قضية الكتاب اي من حكم كتبه كتاب الصلح قام عم اصحابه فقال قوموا فانحروا
اي اذبحوا ثم احلقوا وهذا يدل على ان المراد بحرهم بحر اعم من نحر الهدي في مكانه الذي احصر فيه
ويقوي اللهم على ساكني ذلك الموضع ويحلق ويحتمل ان احرامه تم وان لم يبلغ هديه الحرم ثم جاء اي جاء جماعة الكفار
نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية فنهاهم الله ان يردوهن
اختلفوا في دخولهن في شرطهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا ياتيك منا احد فيرد الينا وذلك الشرط
لان المراد الرجال فعلى هذا لا اشكال في عدم ردهن وقيل يدخلن في الشرط لان لفظ احد يتناولهن فيكون

نسخة

الآية يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا الى آخر الشرط منهن قال لها قد بايعتك كلاما تنصب على انه مصدر قال
من غير لفظه بكلمها اى يعقد البيعة او بذلك الكلام ولكنه ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة قط الا امرأة يملكها
انهم اى اهل مكة اصطلحوا اى صالحوا مع رسول الله على وضع الحرب اى على ترك الحرب عشر سنين قال الشافعي اقصى مدة
التي تصالح الكفار فيها عند الضعف عشر سنين وقيل الى اربع سنين وقيل الى ثلث سنين وقيل لا حد لها معلوم بل يحسب
ما يراه الامام وامتى حال قوة الاسلام فلا يصالحون سنة بل يجزيه وهو دال على ان الهدنة على ان لا قتال
النقض فعلنا جاز ولا يصالحهم الامام عند ضعفنا على النساء خشية اصابة كثير منهن اياها وخشية ردتها اذا خوف او كره
لضعف قلبها وقلة هدايتها الى التوبة بكلمة الكفر بخلاف الرجل يأمر فيهن الناس وعلى ان بيننا عيبة وهو بفتح المهملة
ثم الكون ما يجعل فيه الثياب مكفوفة اى مشدودة يعني يحفظ العهد ولا شرط لا ينقض كما يحفظ ما في العيبة بشد رأسها
يعني لا بد من ذكر العداوة التي كانت بيننا قبل هذا ولا ينتقم بعضنا بعضا فكان بيننا صلحا سليما وعقائد صحيحة في الحافظة
على العهد الذي عقدناه بيننا وان لا اسلال اى لا سرقة ولا اغلال اى ولا خيانة يعني لا يأخذ بعضنا مال بعض في السر
وكان ولا في العلانية وقيل الاسلال من السيوف والاغلال ليس الدروع اى لا يحارب بعضنا بعضا فلما مضى بعد هذا الصلح
ثلث سنين نقضوا عهدهم باعانتهم بني بكر على حرب خزاعة حلفاء الرسول صلعم وحارب خليف الشخص كحارب في ذلك الشخص
وقال عم الامر ظلم معاهد او انتقصه بالضاد المعجمة اى نقص من الاجل المضروب له منه وامانه او اخذ شيئا بغير طيب نفسه
او كلفه فوق طاقته بان اخذ خمرا او خنزيرا كثر مما يطيق اداؤه ان كان دينا وفوق عشر مال تجارة ان كان حربيا جاء التجارة
وجرى بيننا وبينه عهد فاخذ منه شيئا بغير طيب نفس فانا حجيجه يوم القيمة اى محاجه بالغة في اظهار الحجة عليه والحجة
الدليل غرا يمة بنت دريقة قالت بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة اى مع نسوة فقال لنا فيما استطعتن منقول
محذوف اى بايعكن فيما استطعتن واطقتن كانه عم اشفق علينا حيث قيد المبايعة في التكليف بالاستطاعة قلت
الله ورسوله ارحم بنا منا بانفسنا قلت يا رسول الله يا هنا يعني صافحنا يعني ضع يدك في كفي واحدة منا قال انما قولي
لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة او مثل قولي لامرأة واحدة اما قولي صافحنا ان رضيت طلبت مصافحة باليد واجابتها
بالقبول قلت هذا رد لقولها صافحنا بوجهين احدهما ان البيعة مقصورة على القول دون الفعل وثانيهما ان قولي لكل هذا
تحضير للنساء كقولي لسائرهن باب اخراج اليهود من جزيرة العرب للصحاح عن ابي هريرة رضه قال بينا نحن في
المسجد اذ خرج علينا فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم موضع كورس بها القراءة
اى البيت الذي يجتمعون به لدراسة التوراة ويقرؤن فيه قال ابو موسى المدراس صاحب دراسة كتبهم فقال يا معشر يهود
اسلموا اى ادخلوا في دين الاسلام طايعين تسلموا اى تنجوا من الذل في الدنيا والعذاب في الآخرة اعلموا ان الارض لله ورسوله
واني اريد ان احليكم اى اخرجكم من هذه الارض اى من جزيرة العرب والخطاب لمن في المدينة منهم وحولها ليهود بني قينقاع
وغيرهم بعد اخراج بني النضير وقريضة فمن وجد منكم بماله شيئا اى وجد شيئا من ماله مما لا يتيسر له نقله كالارض
والاشجار فليبعه عن ابن عمر رضه قال قام عم خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على اموالهم
اى سياقاهم على الكروم والنخيل وقال نقركم على ما اقركم الله ما شاء الله بما عطائكم الجزية اى مادمتم تعطونها وقيل معناه
نترككم ما لم يأمرنا الله باخراجكم بخيرة قلوب وقد رأيت اجلاءهم هذا كلامه عمر رضي الله عنه اى قال رايت المصلحة في اجلائهم
فلما اجمع عمر اى عزم على ذلك اى على اجلائهم اتاه احد بني الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف وسكون الياء فقال الا تعجب من
ابن اخرجنا وقد قرنا محمد وعاملنا على الاموال اى جعلنا عاملين على ارض خيبر بالمساقاة فقال عم اظننت اني نسيت قول

رسول الله صلى الله عليه وسلم

رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف بك اى كيف يكون حالك اذا اخرجت من خيبر تغدو اى تسرع بك قلوصك اى هو ناقتك قال
الفتى من الابل وقيل الانثى منه ليلة بعد ليلة وهذا مقول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم انذر اليهود فقال هذه
كانت هزيلة تصغير هزلة مرة من الهزل نقيض الجد يعني هذه الكلمة كانت على طريق عمر اى على طريقته في المسامحة قال كذبت يا عدو الله
فاجلاهم عمر رضي الله عنه واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر المال وما نبت لهم باعتمالهم في النخيل بالسقي والتأبير وغير ذلك من
حصة الثمر في سنتهم تلك الا ان البلاد عروضا فاقتاب جمع قتب وهي للجمل كالاكاف لغيره وحبال بكسر الحاء جمع حبل وغير ذلك
وهذا الاجلاء انما يكون بعد فراغهم من العمل وفيه دليل على انه اذا صيرهم وخيلهم اخذت منهم عنوة لم يكن فيء لهم حتى
سوى ما شرطوا عليه بالاعتمال عن ابن عباس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقر اليهود ثلاثة قال اقركم ما شئنا
اليهود والنصارى من جزيرة العرب وهي على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن واجيزوا الوفد اى اعطوا
الرسل من النفقة نحو ما كانت جيزهم اى اعطيهم وانما خص ذلك بالوصية مع ان الصلح صحيح لان الكافر اذا لم يكرم رجع
الى قومه بما يفتر رغبتهم عن الاسلام فانه سفيرهم ففي ترغيبه ترغيبهم قال ابن عباس وسكت عن الثالثة قال فنسيتها
على صيغة المجهول عن جابر بن عبد الله قال خطبنا عمر بن الخطاب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى
لا ادع فيها الا مسلما وفي رواية لئن عشت ان شاء الله فيه لاخراجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع اى لا ترك الا مسلما
للاخراج اجرجس اليهود والنصارى من جزيرة العرب من الحسان عن ابن عباس قال قال عم لا يكون قبلتان اى تجوز
ان يكون في الكفار غير جزيرة العرب باب الفيء وهو المال الحاصل للمسلمين
من الكفار بغير حرب ولا ايجاف خيل وركاب من الصحاح عن مالك بن اوس بن الحدثان قال قال عمر ان الله قد خص رسوله في
هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره اى غير رسوله ثم قرأ ما افاء الله على رسوله منهم اى ما رد الله
من اموال الكفار الى قوله تعالى قدير فكانت هذه اشارة الى السهام المخصوصة به عليه السلام وهو احد وعشرون سهما من جملة
وعشرين سهما خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم اى مختصة به وليس لاحد في الفيء بعده التصرف فيها تصرفه صلى الله عليه وسلم
وهذا يدل على ان ما بقي بعد اخماس الفيء كان لرسول الله صلعم خاصة ينفق على اهل نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ الباقي فيجعله
مجعل مال الله اى يصير فيه في مصالح المسلمين ويقسم الخمس من هذا المال على خمسة اسهم سهم لله وسهم لرسوله عليه السلام وسهم لذوي القربى
وبني هاشم وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابناء السبيل وغير مالك بن اوس بن الحدثان عن عمر رض قال كانت اموال بني النضير
مما افاء الله على رسوله مما لم توجف المسلمون عليه خيل ولا ركاب بكسر الراء هو الابل التي يسار عليها
بل حصل من غير قتال معهم فكانت لرسول الله خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع وهو الدواب
التي تصلح للحرب عدة في سبيل الله اى اهبة وجهاز للغزو واما الغنيمة اى ما حصل منهم بالايجاف بان يعلوا خيلهم وركابهم في
تحصيل من الحاء عن عوف بن مالك اشجعي قال كان اذا اتاه الفيء قسمه في يومه فاعطى الاهل بالمد وكسر الهاء اى المناهل حظين
واعطى العزب اى الذي لا زوجة له وهي لغة رديئة والفصيح عزب حظا فدعيت فاعطاني حظين فقال لي اهلك بقي بعدي
عمار بن ياسر فاعطاه حظا واحدا وقال ابن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما جاءه شيء من الفيء بدأ بالجريح
اى باعطاء نصيب المجاهدين وقيل اى المقرر لهم من الغنيمة عن عائشة رضي الله عنها خلوص اى خلوص الفيء الى بطنة بكسر الطاء حراب
صفير وقيل سيبة الخريطة والكيس فيها خرز تقسمها للحرة والامة وقالت عائشة كان ابي يقسم اى الفيء للحر والعبد اى
كل واحد في الحر والعبد بقدر حاجته عن مالك بن اوس بن الحدثان قال ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء قال انا احق بهذا
الفيء منكم اشار بذلك الى انه ليس احق به كما كان عليه السلام واحد منا احق به من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله وقسم رسوله
النبي

يريد بقوله من كتاب الله قوله للفقراء المهاجرين الى آخر الآيات الثلاث من سورة الحشر وقوله والسابقون الاولون
من المهاجرين والانصار الآية الدالة على تفاوت منازل المسلمين ويريد بقسم رسول الله صلعم ما كان يملكه عليه السلام
من اعطاء التمييز بين اهل بدر واصحاب بيعة الرضوان وذوي المشاهد الذين شهدوا الحروب ومن المعيل وغيره المشار اليه
بقوله والرجل وقدمه اى سبقه في الاسلام قيل تقدير الكلام الرجل يقسم له ويراعي قدمه في القسمة او الرجل وقدمه معتبران
والرجل وبلاؤه اى شجاعته وعناؤه الذى ابتلى به في سبيل الله من الحروب والمقامات المحمودة والرجل وعياله والرجل وحاجته وقراء
عمر بن الخطاب انما الصدقات للفقراء والمساكين حتى بلغ عليم حكيم فقال هذه اى الزكوة لهؤلاء اى لاهل الزكوة ثم قراء
واعلموا انما غنمتم من شئ فان لله خمسه وللرسول حتى بلغ وابن السبيل ثم قال هذه اى الخمس لهؤلاء اى لاهل الخمس
ثم قراء ما افاء الله على رسوله من اهل القرى حتى بلغ للفقراء ثم قراء والذين جاؤا من بعدهم ثم قال هذه اشارة الى الفيء
الدال عليه الآية المذكورة من قوله ما افاء الله على رسوله الآية استوعبت المسلمين عامة اى هي معدة لمصالحهم يصرف اليهم
وكان رأى عمر رضى الله عنه ان الفيء لا يخمس كما تخمس الغنيمة لكي يكون جملته معدة لمصالح المسلمين ومجعولة لهم على تفاوت درجاتهم وتفاضل
طبقاتهم واليه ذهب عامة اهل الفتوى غير الشافعي فانه كان يرى ان يخمس الفيء ويصرف اربعة الاخماس الى المقاتلة والمصالح
فلئن عشت اى جئت الى فتح بلاد الكفار وكثرة الفيء وايصال جميع المحتاجين ما يحتاجون فليأتين الراعي بالنصب مفعول ليأتين
اى نصيبه وهو بسرو حمير السرو بفتح السين وسكون الراء المهملتين اسم موضع من ناحية اليمن وحمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم
وفتح الياء ابو قبيلة من اليمن اضافه الى حمير لانه محلتهم نصيبه بالرفع فاعله منها اى من اموال الفيء المقدر لم يعرق فيها جبينه
اى لم يتعب في تحصيل تلك الاموال وانما ذكر سرو حمير لما بعد وبين المدينة من البعد وخص الراعي مبالغة في التعميم وايصال القسم
الى الطالب وغيره والقريب والبعيد عن مالك بن اوس عن عمر رض قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث صفايا جمع
صفية وهي ما يصطفيه الامام اى يختاره لنفسه من الغنيمة بني النضير اى اموالهم وخيبر اى اموال خيبر وفدك اى اموال فدك
فاما بنو النضير فكانت حبسا بضم الحاء المهملة وسكون الباء بمعنى المحبوس والمحفوظ لنوائبه اى لحوادثه تصيبه اى كانت محبوسة
مهيئة ليوم الحاجة يعني للاضياف والوفود الذين يأتونه من الاطراف لرسالة اى حاجة كالسلاح والخيل في سبيل الله تعالى واما فدك فكانت حبسا
لابناء السبيل يحتمل ان يكون معناه انها كانت موقوفة لابناء السبيل او معدة لوقت حاجتهم اليها دون وقف شرعي واما خيبر
فجزأها رسول الله صلعم اى قسمها ثلثة اجزاء جزئين بين المسلمين وجزء نفقة لاهله فما فضل من نفقة اهله جعله بين فقراء
المهاجرين وانما فعل بخيبر ذلك لانه كان لها قرى كثيرة فتح بعضها عنوة وكان له خمس الخمس وبعضها صلحا بلا قتال فكان فيئا
خاصا به يضعه حيث اراه الله حاجته ونوائبه ومصالح المسلمين فاقتضى القسمة والتعديل ان يكون الجميع بينه وبين الجيش
اثلاثا **كتاب الصيد والذبائح من الصحاح** عن عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم
فاذكر اسم الله اى قل بسم الله عند ارسالك الكلب الى الصيد فان امسك عليك اى الكلب الصيد لك فادركته حيا فاذبحه
فان لم تذبحه حتى مات حرم وان ادركته اى الصيد قد قتل اى قتله الكلب ولم يأكله فكله وان اكل اى الكلب من الصيد فلا تأكل
وعليه الاكثر وبه قال ابن عباس وابن عمر واصح قولى الشافعي فانما امسك على نفسه اى امسك الكلب الصيد لنفسه ذلك وان
وجدت مع كلبك كلبا غيره اى اذا وجدت صيدا صاده كلبك وكلب غيره لم يرسله احد بل صاد لنفسه او ارسله من لا يحل
وقد قتل ذلك الصيد فلا تأكل فانك لا تدري ايهما اى الكلبين قتله وهذا يدل على ان الكلب اذا انبعث بنفسه من غير ارسال
صاحبه لا يحل صيده وانه لو اشترك مسلم ومجوسي او مرتد في الذبح او ارسال كلب او سهم على صيد لا يحل صيده فقتله حرام
واذا رميت سهمك فاذكر اسم الله عليه فان غاب عنك يوما بعد ان علمت يقينا ان سهمك اصابه فلم تجد فيه الا اثر سهمك يعني

لم يكن غريقا

لم يكن غريقا ولا ساقطا من علو ولا اثر عليه من حجر او سهم آخر فكل ان شئت وان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل
وروى عن عدي قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن
قلت انا نرمي بالمعراض بكسر الميم هو السهم الذى لا ريش له ولا نصل قال كل ما خزق بالخاء والزاء المعجمتين اى طعن وما اصاب
بعرضه فقتل فانه وقيذ بالقاف والذال المعجمة اى موقوذ يقال وقذه اذا اثخنه ضربا بالعصا او الحجر حتى قتل فلا تأكل
عن ابي ثعلبة الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل الكتاب يريد انا في قوم افنأكل
في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي الذى ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي فقال اما ما ذكرت من آنية اهل الكتاب
فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها امره عليه السلام بغسل آنية الكفار فيما
اذا تيقن نجاسته والا فكراهيته تنزيه وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت
اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته اى ادركته حيا فذبحته فكل واذا رميت بسهمك فغاب
عنك فادركته فكل ما لم ينتن يقال نتن الشئ وانتن اى صار ذا نتن وهذا على طريق الاستحباب والا فالنتن
لا اثر له في الحرمة وقد روى انه عم اكل ودكا متغيرا لريح وعن ابي ثعلبة عنه عم في الذى يدرك صيده بعد ثلاث
فكل ما لم ينتن عن عائشة رض قالت قالوا اى الاصحاب يا رسول الله ان هنا اقواما حديث عهدهم بشرك اى
اسلموا عن قريب يأتوننا بلحمان بالضم جمع لحم لا ندري يذكرون اسم الله عليها ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا
امرهم بذكر الله على وجه الاستحباب لانه لو لم يذكروه يحل عند الذكر وسئل علي اخصكم رسول الله عليه السلام بشئ الهمزة
للاستفهام فقال ما خصنا بشئ لم يعم به الناس الا ما في قراب سيفي هذا قراب السيف ما يكون فيه السيف بغمده وعلاقته
فاخرج صحيفة فيها لعن الله من ذبح لغير الله اى ذبح بغير اسم الله كقول الكفار عند الذبح باسم الصنم ولعن الله من سرق
منار الارض جمع منارة وهي العلامة التى تكون بين الحدين معنى سرقته ذلك ان يطمس تلك العلامة ليستبيح به ملك غيره
ويروى من غير منار الارض اى رفعها وجعلها في ارضه او رفعها لقطع شئ من ارض الجار الى ارضه ولعن الله من لعن والده
ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال هو الذى جنى على غيره جناية وايواؤه اجارته من خصمه وحمايته من التعرض له والحيلولة
بينه وبين ان يقتص وقيل يدخل في ذلك الجاني على الاسلام باحداث بدعة عن رافع بن خديج قال قلت يا رسول الله
انا لاقوا العدو جمع لاق حذف نونه للاضافة غدا وليست معنا مدى بضم الميم جمع مدية وهي السكين والشفرة
افنذبح بالقصب قال ما انهر اى اسال الدم وذكر اسم الله اى معه ويجوز ان يكون هذه الجملة حالا فكل ليس السن استثنى
ان يكون المنهر السن والظفر لان من تعرض للذبح بهما خنق المذبوح ولم يقطع حلقه والحديث يدل على ان كل محدد
يحصل به الذبح حديدا كان او خشبا او قصبا او زجاجا او حجرا الا السن والظفر وساحدثك عنهما اما السن فعظم وهذا
يدل على ان الذبح لا يحصل بشئ من العظام وعليه الاكثر والشافعي وقال بعض اصحابه يحصل الذبح بعظم ماكول اللحم وعامة
اصحابه على خلافه واما الظفر فمدى الحبش بضم الحاء جمع الحبشي يعني انهم يحلون اظفارهم محل المدى واصبنا نهب ابل وغنم
يعني اغرنا على قوم من الكفار فوجدنا ابلا وغنما فند منها بعير اى نفر وتوحش فرماه رجل بسهم فحبسه اى منعه من التوحش
والنفار فقال عم ان لهذه الابل اللام في لهذه بمعنى من والاشارة الى جنس الابل اوابد جمع آبدة وهي التى توحشت ونفرت
كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال جاء فلان بآبدة اى بداهية يبقى ذكرها وابدت الدابة اذا توحشت تأبد ابودا
في حكم الذبح فاذا غلبكم منها شئ فافعلوا به هكذا يعني فارموه بسهم لان ذكوته اضطرارية تجميع اجزائه مذبح وكذا
لو وقع بعير في البير منكوسا وقال مالك الابل ليست كالوحشية في حكم الذبح وفي الحديث حجة عليه عن كعب بن مالك

كانت له غنم ترعى بسلع بفتح السين وكون اللام وفتح العين المهملة جبل بالمدينة وقيل هو الشعب وقيل ربوة من الجبل
فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا اى من الموت فكسرت حجرا محددا فذكاها بالسكين فذكر لها ذلك النبى صلعم
فامره باكلها • عن شداد بن اوس عن النبى عليه السلام انه قال ان الله كتب الاحسان على كل شئ اى امر بالاحسان
اى امر كونه بالاحسان فى كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف الهيئة التى عليها القاتل فى قتله والمراد
بها المستحقة قصاصا والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد
احدكم شفرته وهى السكين العظيم اى ليحدها حادة وليعجل امرارها او ليرح ذبيحته اى ليتركها حتى تستريح بزهوق روحها
وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح • عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى ان تصبر
بهيمة او غيرها اى تحبس للقتل بلا اكل وشرب او معناه نهى ان يمسك ذو روح حتى يجعل هدفا فالرمى اليها حتى
يموت واصل الصبر الحبس وعن النبى صلعم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا اى هدفا يرمى اليه بالسهام لانه تعذيب للحيوان
وعن ابن عباس انه عليه السلام قال لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا • عن جابر قال نهى عليه السلام عن الضرب فى الوجه
وعن الوسم فى الوجه اى الكى فيه بالميسم وهو آلة من حديد يكوى بها • وعند عم من عليه حمار قد وسم فى وجهه قال لعن الله
الذى وسمه • عن انس قال اعدوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ذهبت اليه غدوة بعد التدين الى طلحة لتخنكه
والتحنيك ان تضع تمرا او غيره من الحلو وبدلكه داخل حنكه وهو اقصى فمه وهذا سنة فى الصبيان ليصل اليه لذته فوافيته اى جئته
فى يده الميسم سمى بالمصدر وهذا يدل على جواز وسم الدواب وهو مسنون فى نعم الصدقة والجزية ليمتاز كل نهبا من
غير الآخران سمى كل منهما مختلف • وروى عن انس رض قال دخلت على النبى صلعم وهو يريد يكسر الميم ويكون الواو موضع
يحبس فيه الابل والبقر والغنم والمربد الحبس وانه يسم بها حسبته اى يقول الراوى ظننت قال واذنها اى يسم فيها او قال واذنها
سمى هنا فى اذنها او هذا يدل على ان الاذن ليست من الوجه لنهيه ثم عن وسم الوجه والانكار على من رأى عن وسم وجه الحمار فرخان
عن عدى بن حاتم قال قلت يا رسول الله اترى احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين اينبح بالمروة وهى حجارة بيض رقاق
فيها حدة يقدح منها النار وشقة العصا قال امر دمه بما شئت واذكر اسم الله • عن ابى العشراء عن ابيه
اسامة على الاصح عن ابيه انه قال يا رسول الله اما تكون الزكوة الا فى الحلق واللبة بفتح اللام اخر الحلق وقرب من الصدر فقال
لو طعنت فى فخذها لاجزاء عنك وهذا فى غير المقدور عليه لانه صاد جميع بدنه مذبحا • عن عدى بن حاتم ان النبى عليه السلام
قال اذا علمت من كلبك اربعا ثم ارسلته وذكرت اسم الله فكل مما امسك قلت وان قتل قال اذا قتله ولم ياكل منه شيئا فانما امسكه
عليك وعنه قال قلت يا رسول الله انى ارمى الصيد فاجد فيه من الغد سهمى قال اذا علمت ان سهمك قتله ولم ترفيه سبع فكل وان
رأيت فيه اثر سبع فلا تاكل لانه لا يعلم سبب قتله يقينا • وعن جابر قال نهينا عن صيد كلب مجوسى وهذا يدل على ان من ارسل
كلبه لاكل صيدا جارحة ارسالها • عن ابى ثعلبة الخشنى قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اهل سفر نمر باليهود
والنصارى فلا نجد غير انيتهم قال فان لم تجدوا غيرها فاغسلوها بالماء ثم كلوا فيها واشربوا • عن قبيصة بن هلب عن ابيه
قال سئلت النبى صلعم عن طعام النصارى وفى رواية سئل رجل فقال ارى من الطعام اى طعام اليهود والنصارى طعاما اترك له
اى اجتنبه واشتهى منه من الترك ضد الفعل والاصل ويقع على الحرام والاثم فقال لا يخالجنى فى صدرك شئ اى لا يجرى فى قلبك
شك وريبة ضارعت اى شابهت فيه النصرانية اى الملة النصرانية فرجيت انا وقع فى قلبى احدهم انه حرام او كره
فهو كذلك وهذا فى معنى تعليل للنهى وخص النصرانية بالذكر لان السائل وهو عدى بن حاتم الطائى كان قبل الاسلام
نصرانيا • عن ابى العشراء رض قال عليه السلام نهى عن اكل المجثمة يقال اجثم الطائر بالارض نحو جثوما اذا لزمها والتصق بها

وهى التى تصبر اى تحبس ويجعل هدفا وترمى بالنبل ونحو لان هذا القتل ليس بذبح غير مأذون فيه سارية ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل كل ذى ناب اى عن اكل كل ذى ناب من السباع اراد به ما يعدو ويحمل
بنابه كالاسد والذئب والنمر والفهد والكلب والهرة وكها وعن كل ذى مخلب من الطير اى عن اكله اراد به
كل طير يصطاد بمخلبه كالنسر والصقر والبازى ونحوها وعن لحوم الحمر الاهلية وعن الجثمة وعن الخليسة بفتح الخاء المعجمة
فعيلة اى المخلوسة من خلست الشئ اختلسته خلسا يعنى ان سباع البهائم تجتمع حولها وهى الحامل حتى يضعن ما فى بطونهن
يعنى اذا حصلت الشخص جارية حبلى لا يجوز له وطئها حتى تضع حملها قبل الليلة ما يولد له او السبى فيجوز قبل ان تزنى
سميت بذلك لاختلاس الشيطان اياها عن ابن عباس رض قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمر يطبه الشيطان من
الحائط اى شق جلده وهى التى تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى اى لا تشق ولا يقطع فيها الاوداج وهى العروق المحيطة
بالعنق التى يقطع فى الذبح فاحدها وذبح بالتريك ثم تترك حتى تموت وكان اهل الجاهلية يقطعون شيئا يسيرا
من خلق البهيمة ثم يتركونها حتى تموت ويرون ذلك زكاتها واضافها الى الشيطان لانه الحامل لهم عليه والمحرش لهذا
الفعل اليهم عن جابر رض ان النبى صلعم قال ذكوة الجنين اى تزكيته ذكوة امه يعنى ذكوة الام كافية فى حل الجنين لانه
كالعضو من امه فاذا ذبحت شاة وفى بطنها جنين ميت حل اكله وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة لا يحل اكله
الا ان يخرج حيا ويذبح وعن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يا رسول الله ننحر الناقة وندبح البقرة والشاة فنجد
فى بطنها الجنين ايلقيه ام ناكله قال كلوه ان شئتم فان ذكوته ذكوة امه والحديث يدل على ان السنة فى الابل النحر
وهو قطع موضع القلادة من الصدر وفى البقر والشاة الذبح وهو فى الحلق وعلى ان الجنين يحل بذكوة امه
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سئل ما قل عصفورا فما فوقها اى فما دونها وقيل الى عظم منها بغير حقها سأل الله
عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها ان نذبحها فناكلها ولا يقطع راسها فيرمى بها وفيه دليل على كراهة ذبح الحيوان
لغير الاكل عن ابى واقد الليثى قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون اى يقطعون اسنمة الابل جمع السنام
ويقطعون اليات الغنم جمع الية فقال ما يقطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة يعنى كل عضو قطع من حى فذلك العضو حرام
لانه ميت بزوال الحيوة عنه وكانوا يفعلون ذلك فى حال الحيوة فنهوا عنه

باب ذكر الكلب من المحلى

عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا اى امسكه الا كلب ماشية وهو الذى يحرس الدواب او ضاريا اى كلب
معودا بالصيد يقال ضرى الكلب يضرى ضراوة اذا تعود الصيد نقص من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون
الحديث محمولا على التهديد بلا جبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يتخذه
وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لكون جبط كل يوم قيراطان القيراط فى الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى عن ابى هريرة رض عن النبى صلعم قال من اتخذ كلبا الا كلب ماشية
او صيدا او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط قال التوفيق بين هذا وبين الحديث السابق انه يجوز ان يكون
باختلاف الموضع فالقيراطان فى المدينة ومكة لفضلها والقيراط فى غيرهما او باعتبار الزمنين فالقيراط للتغليظ
لكثرة المتهم بالكلاب حتى حكى انهم يأكلون معها عن جابر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان
المرأة تقدم بالبادية بكلبها فنقتله ثم قيل هذا خاص بالمدينة لكونها مهبط الوحى حلال مكة وهم لا يدخلون بيتا فيه كلب
ثم نهى صلعم عن قتلها وقال عليكم بالاسود اى بقتل الكلب الاسود البهيم الذى لا بياض فيه ذى النقطتين اى الذى
فوق عينيه نقطتان بيضاوان فانه شيطان واغا جعله شيطانا لخبثه فانه اضر الكلاب واعقرها واقلها نفعا

وهى التى تصبر اى تحبس ويجعل هدفا وترمى بالنبل ونحو لان هذا القتل ليس بذبح غير مأذون فيه سارية ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن اكل كل ذى ناب اى عن اكل كل ذى ناب من السباع اراد به ما يعدو ويحمل
بنابه كالاسد والذئب والنمر والفهد والكلب والهرة وكها وعن كل ذى مخلب من الطير اى عن اكله اراد به
كل طير يصطاد بمخلبه كالنسر والصقر والبازى ونحوها وعن لحوم الحمر الاهلية وعن الجثمة وعن الخليسة بفتح الخاء المعجمة
فعيلة اى المخلوسة من خلست الشئ اختلسته خلسا يعنى ان سباع البهائم تجتمع حولها وهى الحامل حتى يضعن ما فى بطونهن
يعنى اذا حصلت الشخص جارية حبلى لا يجوز له وطئها حتى تضع حملها قبل الليلة ما يولد له او السبى فيجوز قبل ان تزنى
سميت بذلك لاختلاس الشيطان اياها عن ابن عباس رض قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمر يطبه الشيطان من الحائط اى شق جلده وهى التى تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى اى لا تشق ولا يقطع فيها الاوداج وهى العروق المحيطة
بالعنق التى يقطع فى الذبح فاحدها وذبح بالتريك ثم تترك حتى تموت وكان اهل الجاهلية يقطعون شيئا يسيرا
من خلق البهيمة ثم يتركونها حتى تموت ويرون ذلك زكاتها واضافها الى الشيطان لانه الحامل لهم عليه والمحرش لهذا
الفعل اليهم عن جابر رض ان النبى صلعم قال ذكوة الجنين اى تزكيته ذكوة امه يعنى ذكوة الام كافية فى حل الجنين لانه
كالعضو من امه فاذا ذبحت شاة وفى بطنها جنين ميت حل اكله وبه قال الشافعى وعند ابى حنيفة لا يحل اكله
الا ان يخرج حيا ويذبح وعن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يا رسول الله ننحر الناقة وندبح البقرة والشاة فنجد
فى بطنها الجنين ايلقيه ام ناكله قال كلوه ان شئتم فان ذكوته ذكوة امه والحديث يدل على ان السنة فى الابل النحر
وهو قطع موضع القلادة من الصدر وفى البقر والشاة الذبح وهو فى الحلق وعلى ان الجنين يحل بذكوة امه
عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سئل ما قل عصفورا فما فوقها اى فما دونها وقيل الى عظم منها بغير حقها سأل الله
عن قتله قيل يا رسول الله وما حقها ان نذبحها فناكلها ولا يقطع راسها فيرمى بها وفيه دليل على كراهة ذبح الحيوان
لغير الاكل عن ابى واقد الليثى قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون اى يقطعون اسنمة الابل جمع السنام
ويقطعون اليات الغنم جمع الية فقال ما يقطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة يعنى كل عضو قطع من حى فذلك العضو حرام
لانه ميت بزوال الحيوة عنه وكانوا يفعلون ذلك فى حال الحيوة فنهوا عنه

باب ذكر الكلب من المحلى

عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا اى امسكه الا كلب ماشية وهو الذى يحرس الدواب او ضاريا اى كلب
معودا بالصيد يقال ضرى الكلب يضرى ضراوة اذا تعود الصيد نقص من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون
الحديث محمولا على التهديد بلا جبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يتخذه
وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لكون جبط كل يوم قيراطان القيراط فى الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى عن ابى هريرة رض عن النبى صلعم قال من اتخذ كلبا الا كلب ماشية
او صيدا او زرع انتقص من اجره كل يوم قيراط قال التوفيق بين هذا وبين الحديث السابق انه يجوز ان يكون
باختلاف الموضع فالقيراطان فى المدينة ومكة لفضلها والقيراط فى غيرهما او باعتبار الزمنين فالقيراط للتغليظ
لكثرة المتهم بالكلاب حتى حكى انهم يأكلون معها عن جابر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى ان
المرأة تقدم بالبادية بكلبها فنقتله ثم قيل هذا خاص بالمدينة لكونها مهبط الوحى حلال مكة وهم لا يدخلون بيتا فيه كلب
ثم نهى صلعم عن قتلها وقال عليكم بالاسود اى بقتل الكلب الاسود البهيم الذى لا بياض فيه ذى النقطتين اى الذى
فوق عينيه نقطتان بيضاوان فانه شيطان واغا جعله شيطانا لخبثه فانه اضر الكلاب واعقرها واقلها نفعا

واسوها حراسة وابعدها عن الصيد واكثرها نعاسا • عن ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب
الصيد او كلب غنم او كلب ماشية **من الحسان** عن عبد الله بن مغفل عن النبي صلعم قال لولا ان الكلاب امة من الامم اي جماعة
لامرت بقتلها نهى عن قتلها كراهة اعدام جيل من الجيل الصنف من خلق الله تعالى اذ لا يخلو نوع من حكمة والنفع فاقتلوا منها جزاء شرط
محذوف فكأنه قال اذا لم يكن سبيل الى قتل الكل لهذا المعنى فاقتلوا منها كل اسود بهيم وابقوا ما سواها لتنتفعوا به في الحراسة
وما من اهل بيت يرتبطون كلبا الا نقص من عملهم كل يوم قيراط الا كلب صيد او كلب حراسة او كلب غنم • عن ابن عباس رض قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم وهو الاغراء بعضها على بعض بان تنطح او تعض هذا ذاك **باب ما يحل اكله**
وما يحرم من الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وعن
ابن عباس قال نهى عم عن كل ذي ناب من السباع اي عن اكله وعن كل ذي مخلب من الطير كالصقر والبازي وغير ذلك وكل طير
اكله حرم بنصه • عن ابي ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم الخيل اي اباح جمع لحوم الخيل
منهم الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة يكره كراهة تحريم قال ابراهيم لا بأس بالبان الخيل • عن ابي قتادة انه رأى حمارا وحشيا
فعقره اي جرحه فقال صلعم هل معكم من لحمه شيء قال معنا رجله فاخذها فاكلها وهذا يدل على جواز لحم الحمار الوحشي وعن
انس قال انفجنا اي اثرنا وهيجنا ارنبا بمر الظهران بفتح الميم والظاء المعجمة والهاء الساكنة موضع بين مكة والمدينة وقيل موضع قريب
من عرفات فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركيها وفخذيها فقبله وهذا يدل على
اباحة الارنب وعليه الاكثر • وعن ابن عمر رض قال قال صلعم الضب لست آكله ولا احرمه قيل عدم اكله لعيافة الطبع وعدم تحريمه
فلانه لم يوح اليه فيه شيء • وعن ابن عباس ان خالد بن الوليد اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة وهي خالته
وخالة ابن عباس فوجد عندها ضبا محنوذا اي مشويا بالحجارة المحماة بالنار فقدم الضب لرسول الله صلعم فرفع يده
عن الضب فقال خالد احرام الضب يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه اي اكرهه قال خالد فاجتررته
جررته فاكلته ورسول الله صلعم ينظر الي وهذا يدل على اباحة الضب وبه قال جمع اذ لو حرم لما اكل بين يديه • وعن ابي موسى الاشعري
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج وهذا يدل على اباحة اكله • عن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبع غزوات كنا نأكل معه الجراد فيه دليل على اباحة اكل الجراد ولم يذكر مسلم لفظ معه وكذا الترمذي ومن رواه بعد تأول على انهم
كانوا يأكلونه وهم معه ولم ينكر عليهم لما روي ان رسول الله صلعم لم يأكل الجراد وسئل عنه فقال لا آكله ولا احرمه كما يأتي في الحسان
عن جابر رض قال غزوت جيش الخبط بالتحريك ورق الشجر يضرب بعصا فيسقط وانما سموا جيش الخبط لاضطرارهم الى اكله من
الجوع حتى قرحت اشداقهم وقد ضمن الغزو معنى الصحبة اي صحبت جيش والمراد الغزو معهم وامر ابو عبيدة بصيغة الماضي المجهول
من التأمير اي جعل امير الجيش فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر حوتا ميتا لم نر مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف شهر فاخذ ابو عبيدة
عظما من عظامه فمر الراكب تحته فلما قدمنا اي المدينة ذكرنا للنبي صلعم فقال كلوا رزقا اخرجه الله لكم اطعمونا ان كان معكم
قال اي الراوي فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكله والحديث يدل على اباحة جميع ميتات البحر لظاهر قوله تعالى
احل لكم صيد البحر وطعامه قال عمر صيده ما اصيد وطعامه ما رمي وقال ابن عباس طعامه ميتته وعليه الاكثر الا الضفدع على مذهب
الشافعي والتمساح وقال قوم ما له نظير في البر نظيره حرام ككلب الماء وخنزيره وحماره ونحوها فهو حرام وما له نظير يؤكل فميتته
من البحر حلال وحرم ابو حنيفة الجميع الا السمك • عن ابي هريرة انه عم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه اي الذباب كله فيما
في الاناء من الماء او غيره وهذا يدل على انه طاهر لا ينجس اذ ليس له دم سائل ثم لينطرحه اي يلقه في البحر فان في احد جناحيه
شفاء وفي الآخر داء قيل الداء والشفاء محمولة على الحقيقة اذ لا بعد في حكم الله عز وجل ان يجعلهما في جزئي حيوان وحمل العرب

كل النحل

يبيح من ابريها السم ويداوي بذلك بجرمها فيجوز ان يكونا مجازين لان الذباب بغمس احد جناحيه وفرعه فرع
النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس فهو كالشفاء • وعن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت
فسئل النبي عم عنها فقال القوها اي الفارة وما حولها من السمن ان كان جامدا وكلوه يعني الباقي منه طاهر يجوز اكله
وان كان مائعا كالزيت فهو نجس اكله لا يجوز اتفاقا ولا بيعه عند الشافعي خلافا لابي حنيفة رح • وعن ابن عمر انه سمع النبي عم
يقول اقتلوا الحيات جمع حية واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وسكون الفاء هي الحية التي على ظهرها خطان
اسودان والابتر وهي قصير الذنب من الحيات خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما احدث فانهما يطمسان
البصر اي يخطفانه ويعميانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية في بصريهما ويستسقطان الحبل بالخاصية عند نظرهما
اي من الحوامل منهما وقال ابو لبابة بضم اللام انه نهى بعد ذلك اي بعد امره بقتل الحيات عن ذوات البيوت اي عن قتل سواكن
البيوت وهن العوامر اي هذه الحيات عوامر البيوت جمع عامرة اي التي تسكنها سميت به لطول عمرها وقيل هي نوع من الجن تسكن
البيوت ويتشكل باشكال الحيات • عن ابي سعيد الخدري قال قال عليه السلام ان لهذه البيوت عوامر فاذا رأيتم شيئا
منها فحرجوا اي شددوا عليها وضيقوها ثلاثا اي ثلث مرات لتتوارى وقيل اي قولوا لها انت في حرج اي ضيق ان عدت
الينا وعلى القول بانها جن فالتحريج عليها التشديد بالايمان المحرجة كما يأتي في الحسان فان ذهب والا اي ان لم تذهب
وعاد ذلك فاقتلوه فانه كافر اي جني كافر او حية ففي جرأته وصولته وقصده وكونه مؤذيا وروي انه قال ان
بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال
فاذنوه بعد الهمزة من الايذان على الندب ثلاثة ايام وهو ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود
ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر لكم بعد ذلك فاقتلوه وانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان
وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا • عن ام شريك ان النبي عم امر بقتل الوزغ بفتحتين وزاء معجمة
واحدها وزغة وهي دويبة مؤذية وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان وقال كان ينفخ على ابراهيم عم اي
ناره لخبثها وفسادها وانها بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها الخليل عم وهي من ذوات السموم
ومن شغفها بافساد الطعام وخصوصا الملح انها اذا لم تجد طريقا على افساده ارتقت السقف والقت خرءها فيه وهي
من السموم من موضع يحاذيه وفي الحديث بيان ان جبلتها على الاساءة • وعن سعد ان النبي صلعم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا
تصغير فاسق • وعن ابي هريرة عن النبي عم انه قال من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك
اي اقل منه وفي الثالثة دون ذلك وفيه ترغيب وحث على قتلها بضربة فانها خبيثة كثيرة الروغان فلعلها اذا لم تقتل
بالضربة الاولى انقلبت وفات قتلها المقصود • عن ابي هريرة قال قرصت نملة اي عضت ولدغت نبيا من الانبياء فامر بقرية
النمل اي مسكنها فاحرقت فاوحى الله اليه على وجه العتاب ان قرصتك نملة ان هذه مفردة احرقت امة اي جماعة
من الامم تسبح وفيه اشارة الى ان قتل النمل الغير المؤذية لا يجوز **من الحسان** عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا
وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه اراد به اكلا وطعما لا انتفاعا
فيجوز ان يستصبح به ويستنفع ونحوهما • عن سفينة قال اكلت مع رسول الله حبارى بضم الحاء المهملة نوع من الطير مختلف الالوان
يضرب به المثل في الحماقة • عن ابن عمر رض نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة بفتح الجيم وتشديد اللام الاولى وهي الدابة
التي تأكل العذرة والبانها اي عن شرب البانها ان لم يظهر في لحمها نتن فلا بأس باكلها والاحسن ان تحبس اياما حتى
يطيب لحمها ثم يذبح وحد الجلالة تحبس ... وقيل الدابة التي تأكل العذرة احيانا ليست بجلالة

كالدجاجة ونحوه وكان ابن عمر يحبس الدجاج ثلثا وروى انه اى عن ركوب الجلالة لينتفا عنه عرفها كنتفى لحمها
وروى عن عبد الكريم بن شبل بكسر الشين المعجمة وسكون الباء انه نهى عن اكل الضب وهذا يدل على حرمته وقد ابيح
عن جابر انه نهى عن اكل الهر واكل ثمنها اكل لحم الهرة حرام بالاتفاق واما بيعها واكل ثمنها قيل ليس بحرام بل اكره
وعن جابر رض قال حرم رسول الله يوم خيبر الحمر الانسية وهى التى تألف البيوت ونحوم البغال وهما حرامان بالاتفاق وكل ذى
ناب من السباع وكل ذى مخلب عن خالد بن الوليد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير وقال ابو
لا تحل اموال المعاهدين الا بحقها حتى مال المعاهد اذا كان ذميا الجزية وان كان مستأمنا للتجارة فالعشر وعن ابن عمر رضه
قال قال صلعم احلت لنا ميتتان ودمان الميتتان الحوت والجراد والدمان الكبد والطحال وروى عن ابى الزبير عن جابر
قال قال صلعم ما القاه البحر اى قذفه الى الساحل او جزر اى ذهب وانكشف عنه الماء حيوانا وبقى على وجه الارض فكلوه
وما مات فيه وطفا اى علا ظهر فوقه بعد ايام فلا تاكلوه وهذا يدل على حرمة السمك الطافى وبه قال ابو حنيفة وابو احمد
مالك وان فحى والاكثرون على انه موقوف على جابر وروى عن سلمان انه قال سئل النبى صلعم عن الجراد فقال اكثر جنود الله
اذا غضب الله على قوم ارسل اليهم الجراد يأكل زروعهم واشجارهم ويطهرهم ويمحصهم لانه اكله ولا احرمه وعن زيد بن خالد قال نهى
صلى الله عليه وسلم عن سب الديك اى عن شتمه وقال انه يوقظ للصلوة وروى لا تسبوا الديك فانه يوقظ اى يتنبه للصلوة
عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال صلعم اذا ظهرت الحية فى المسكن فقولوا لها انا نسئلك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود
الا لا تؤذينا فان عادت فاقتلوها وروى عن عكرمة عن ابن عباس قال اى ايوب وقيل عكرمة وهو الصحيح اذا علمه اى ابن عباس ولكن
الارفع الحديث الى النبى صلعم انه كان ثأر فليقتل الجان وانا قائل الان قد كان ثأر فليقتل الابتر ينسب الى ابن عباس ولكن
موقوفا وقال فى تركهن خشية ثأر اى طالب للدم والانتقام اى من المقتدين بشتنا يعنى لا تتركوا قتل الحيات خوفا من
انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا الانتقام والقول والاعتقاد فليس منا عن ابى هريرة قال قال صلعم ما سالمناهن منذ حاربناهن
المسالمة اى ما صالحنا الحيات منذ حاربناهن اى وقع بيننا وبينهن الحرب فان المحاربة والمعاداة بين الحية والانسان جبلية
لان كلا منهما مجبول ومطبوع على طلب قتل الاخر وقيل اراد به العداوة بينها وبين آدم صلعم على ما يقال ان ابليس قصد دخول
الجنة فمنعه الخزنة فادخل الحية فى فيها فوسوس الى آدم وحواء عليهما السلام حتى اكلا من الشجرة التى نهيا عنها فاخرجا منها قال تعالى
اهبطوا بعضكم لبعض عدو والمخاطب لآدم وحواء وابليس والحية وكانت فى احسن صورة فمسخ فينبغى ان تدوم تلك
العداوة وفى بعض النسخ ما سالمناهم فى بعض العقلاء الحيات واجرائها مجرى العقلاء لاضافة الفعل الذى هو افعال العقلاء
اليهم وعن ترك بيتا منهن خيفة اى فى ترك البيت ان يخاف التعرض لحقوق ضرر منها وفى صاحبتها فليس منا عن ابن مسعود
قال قال صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن اى انتقامهن فليس منى وقال العباس لرسول الله صلى الله
عليه وسلم انا نريد ان نكنس زمزم اى نطهر بئر زمزم وان فيها من هذه الجنان يجمع جانّ يعنى الحيات الصغار فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بقتلهن عن ابن مسعود قال قال صلعم اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذى كانه قضيب فضة
اى سوط فقتله فعل كنهى عن قتل هذا النوع من الحيات انما كان لعدم ضرره لانه لا سم له وعن ابن عباس انه مسخ الجن
كسخ القردة من بنى اسرائيل عن ابى هريرة عن رسول الله صلعم قال اذا وقع الذباب فى اناء احدكم فامقلوه اى فاغمسوه
فى الطعام ثم انقلوه اى فاخرجوه منه فان فى احد جناحيه داء وفى الاخر شفاء وانه يتقى بجناحه الذى فيه الداء فليغمسه كله وينبغى ان يقال التقى زيد عمرا
اذا استقبله به وقدم اليه اى انه يقدم جناح الذى فيه الداء فليغمسه كله ويجوز ان يكون معناه يحفظ نفسه بتقديم ذلك الجناح
فان فى احد جناحيه سما وفى الاخر شفاء وانه يقدم السم ويؤخر الشفاء عن ابن عباس رض قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل اربع من الدواب النملة والنحلة والهدهد والصرد والنهى عن قتلها خاص بالكبار دون الصغار
لقلة ضررها وفى النحلة وهذا المنفعة العسل والشمع وفى الهدهد والصرد وهو طائر ضخم الرأس والمنقار له ريش
عظيم بعضه ابيض وبعضه اسود وهذا التحريم لحرمتها وعدم ضررها فاندرج فيه كل ما ضرره نادر من حيوان لغير ما كله وقيل
الهدهد منتن الريح فهو للجلالة والصرد يتشاءم به العرب ويتطير بصورته وشخصه باب العقيقة وهى الشاة
المذبوحة على ولادة المولود فالعقيقة المولود فالعق وهو الشعر الذى على رأسه عند ولادته سميت الشاة باسم ما على رأس ولدها عند حلقه
فى السابع او العق القطع والشق وقيل سميت الشعر والذبح المذكورين بهما لقطعها وشقها حسنة عن سليمان بن يسار عن
ابن عامر الضبى بفتح الضاد وتشديد الباء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام اى
ولادته عقيقة فاهريقوا عنه دما واميطوا اى ابعدوا عنه الاذى يريد به النجاسة والاوساخ التى تلطخ بها
المولود حال ولادته وقيل هو الشعر عن عائشة رضان النبى صلعم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم اى يدعو لهم
بالبركة ويحنكهم اى يضع لهم التمر او شيئا فى الحلق يطعمهم قرية جامعة على ثلاثة اميال من المدينة ثم اتيت به رسول
فوضعه فى حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل اى القى ذلك التمر فى فيه ثم حنكه ثم دعا له وبرّك عليه اى قال بارك الله عليك
وكان اول مولود من المهاجرين ولد فى الاسلام بعد الهجرة عن ام كرز بضم الكاف وسكون الراء المهملة وبعد
الزاى المعجمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقروا الطير على مكناتها بضم الميم والكاف وقيل بالفتح
ثم الكسر جمع مكنة وهى اوكار الطيور اى اتركوا الطير على حالها فى مواضعها لا تنفروها لا تنفروها فى غير ضرورة
التطير بها فانها لا تضر ولا تنفع وكان من عادة الجاهلية اذا اراد احدهم سفرا اتى طيرا ساطا على الارض او فى وكره
فنفره فان طار يمينا مضى لحاجته وان طار شمالا رجع فنهاهم النبى صلعم عن ذلك قالت وسمعته يقول غلام شاتان
وعن الجارية شاة وبه قال جمع وعليه الشافعى وسوى قوم بين الغلام والجارية عن كل شاة هو قول مالك ولا يرى
الحسن وقتادة عن الجارية عقيقة والحديث حجة عليهم فتختص بما يجوز اضحيته ولا يضر كم ذكرا كان تلك الشاة
او انثا لان السنة ذبح مطلق لشاة صحيح عن الحسن عن سمرة قال قال صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته
وفتح الهاء اى مرهون بعقيقته معناه انه محبوس لا منه عن الاذى بعقيقته او انه كالشىء المرهون الذى لا ينتفع
به دون ان يقابل بالعقيقة لانه يقوم عن الولد ويفديه واما هم ضمن عليه اذا قابلها بالشكر وقيل معناه معلق
شفاعته لابويه بعقيقته لا يشفع لهما ان مات طفلا ولم يعق عنه يذبح عنه يوم السابع فان لم يتهيأ فيوم الرابع عشر
والا فيوم احد وعشرين وسمى يوم السابع لاقبله وحلق رأسه وروى بعضهم ويدمى مكان يسمى معناه يلطخ
رأسه بدم العقيقة عن قتادة انه يؤخذ قطعة صوف توضع على اوداج العقيقة اذا ذبحت ثم تصيب عليه الدم ثم
يوضع على يافوخ الصبى وكره الاكثر لطخ رأسه بالدم لانه صنيع الجاهلية وضعفوا رواية الدمية لانه ليس
اما لكة الاذى عنه فكيف يؤخر باز دياده وقيل هو الختان هذا اولى وعن على ان الخاطر قال عق رسول الله صلعم
عن الحسن بشاة فقال يا فاطمة احلقى رأسه وتصدقى بوزن شعره فضة فوزناه فكان وزنه درهما
او بعض درهم غريب منفصل عن ابن عباس رضان رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا
اى لكل واحد كبشا وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال
لا يحب الله العقوق اى كأنه كره الاسم هذا من كلام بعض الرواة اى استقبح ان يسمى عقيقة لئلا يظن انها

كما يجلس العبد وانما انا عبد وانه كان يجلس على الارض ويأكل عليها ومن انس قال ما اكل النبي ﷺ على خوان قط وهو
بالكسر الذي يؤكل عليه معرب لان ذلك دأب الجبابرة ولا في سكرجة بضم الثلثة وتشديد معرب قصعة صغيرة
وقيل بفتح الراء لانه تعريب سكره والراء في الاصل مفتوحة وهي غالبا يوضع فيها الحلو امن حول الاطعمة للشهي والمضم
وذلك في فصل الاعاجم وانما ما يأكل منها احقارا لذلك من التكبر والتجبر ولا خبزا له على صيغة الماضي المجهول مرققا اي رقيقا قيل
لقتادة على ما كانوا يأكلون قال على السفر بضم السين مجمع كسفرة بالسكون وهي في الاصل طعام يتخذ للمسافر ثم سمي
الجلد المستدير المحمول وقال انس ما اعلم النبي ﷺ رأى رغيفا مرققا خبزا رقيقا حتى لحق بالله اي مات ولا رأى شاة
سميطا اي مشويا مع جلد بعد ان ينقى من الشعر بالماء الحار اي رأها بعينه قط الا ان فيه تنعما عن سهل بن سعد قال
ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي اي خبز الحنطة حتى لحق بالله اي مات ولا رأى قبقبة النخالة حتى انبعث الله اي اوحى اليه
حتى قبضه الله تعالى اليه ان قال فاني لفي الدنيا وقال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا قط حتى انبعث الله حتى قبضه قيل كيف
كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا ننفخه ونتخيا فيطير ما طار يعني يذهب باذهب من النخالة وما بقي ثريناه اي
بللناه بالماء ثم ثردناه في برمة اي قدر من حجارة اي كان عليه الماء فاكلناه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما عاب النبي ﷺ طعاما قط ان اشتهاه
اكله وان كرهه تركه فالسنة ان لا يعاب الطعام وعن ابي هريرة وابن عمر قالا قال ﷺ ان المؤمن يأكل في معاء واحد
بكسر الميم جمع المعاء والكافر يأكل في سبعة امعاء يعني ان المؤمن يبارك له في طعامه بركة تكفيه حتى يقع الحسنة بينه
وبين الكافر وكنية فيأكل في معي واحد مع فيأكل في سبعة امعاء وقيل معناه يأكل الكافر وسبعة امثال اكل المؤمن اي يكون
شهوة المؤمن في المعاء كناية عن الشهوة وقيل اريد بالسبعة مجرد التكثير اي الحال المؤمن لا يأكل في بطنه واحدة والكافر
الحلال والحلال فيأكل من جهات مختلفة مشوبا وهو مثل ضربه عليه السلام لزهد المؤمن في الدنيا وحرص الكافر عليها هذا
يأكل بلغة وقوة فيبعد القليل وذاك يأكل شهوة وحرصا فلا يكفيه الكثير وليس المعنى زيادة معاء الكافر على معاء
المؤمن قال ابو عبيدة ورد الحديث خاصا في رجل كان كافرا فاسلم قال الكلبي فاكل كلا فاكثر فمرض فاتوا كلا من المسلم
وفي رواية المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء قال الماضاء فنزل ضيف كافر فامر بشاة
فحلبت لبنا فشربه ثم حلبها سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم امر بأخرى فلم يستتمها وقال
طعام الاثنين كاف للثلاثة قيل معناه طعام الاثنين يغذي الثلاثة وقيل ليس المضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال
عليه الصلاة والسلام اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة وطعام الثلاثة كاف في الاربعة وطعام الاربعة كاف في الثمانية والغرض
ذم الاكثر من الشبع في الدنيا لما يعقبه من الجوع في العقبى وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينادي الرجل ينبغي ان يقضم نصف الشبع ويعطي الزايد محتاجا اليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول التلبينة وهي حساء يتخذ من دقيق او نخالة ودبما يجعل فيها عسل وقيل هو ماء الشعير سميت بذلك تشبيها باللبن في رقته
بياضها ورقتها مجمة بضم ميم وصوابه اكثر بمعنى مرة بعد اخرى فان الحمام الواحد ومنهم من يفتح الميم اي راحة الفؤاد كما يضاف
تذهب بعض الحزن هذا كالتفسير والبيان لقوله مجمة وعن انس رضي الله عنه خياط دعا النبي عليه السلام الى طعام صنعه فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقة فيه دباء اي قرع وقديد اي لحم مقدد ورأيت النبي ﷺ يتتبع الدباء
اي يطلب القرع من حولي القصعة وهذا يدل على جواز تتبع اليد الى ما حول الاكل اذا اختلف اولم يرض صاحبه كراهة فلم ازل
احب الدباء بعد يومئذ وعن المغيرة بن شعبة قال ضفت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اي كنت ليلة ضيفا فامر بجنب فشوي
ثم اخذ الشفرة فجعل يحز اي يقطع لي بها منه اي من الشواة فمر الجنب المشوي فجاء بلال فاذنه اي اعلمه بالصلوة فالقى الشفرة
فقال ما له يا بلال يؤذن في هذا الوقت ترب يداه دعاء بالفقر يقوله العرب عند اللوم وقد يطلق ويراد به

مستحقة في العقوق واحب ان يسميه باحسن منه فزيجه في سكة على مذهبه في تغيير الاسم القبيح الى ما هو احسن منه وقال ﷺ الولد
مولود فاحب ان ينسك عنه فلينسك عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وقيل ان العقوق حقيقة في حق المولود فانه
اذا لم يراع حق ابويه صار عاقا ثم يسمى لا يمتنان كوالد اداء حق المولود ويسمى ترك الوالد اداء ما توجه عليه من السنة عقوقا على الاتساع
فقال لا يحب الله العقوق اي ترك ذلك فهو كوالد ما قد دته عليه يشبه اضاعة المولود حق ابويه ولا يجب لقلة ذلك عن ابي رافع قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسن بن علي رضي الله عنهما حين ولدته فاطمة بالصلوة متعلق باذن اي
اذن مثل اذان الصلوة وهذا يدل على سنية اذان المولود وكان عمر بن عبد العزيز يؤذن في الاذن اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى
صلى الله عليه وسلم

كتاب الاطعمة من الصحاح

قال عمر بن ابي سلمة كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم اي كنت صبيا
في تربيته وكانت اتي زوجته ام كانت يدي تطيش في الصحفة اي تخف وتتناول في الصحفة فكان جانبها قبل القصعة ما يشبع
خمسة والقصعة ما يشبع عشرة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال يسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك اي يقربك لا من كل
جانبه عن حذيفة قال قال ﷺ ان الشيطان يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه ان لم يذكر اي لم يذكر اسم الله
اسم الله عليه لان التسمية تحفظ ما فيه عند فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطير البركة بحيث لا يشبع فاكله وقال اذا دخل الرجل
بيته فذكر اسم الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا عشاء لكم اي موضع للبيتوتة ولا عشاء لكم للعين
والمدخول الطعام الذي يؤكل في الليلة وهي في صلوة المغرب الى العتمة يعني لا تبيتون لكم المكي والطعام في هذا البيت فالتقطوا
لذكر الله في جميع الحالات ويؤيد مراعاة الشيطان وتسويله ولموسيل له بالكلية واذا دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال
الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر اسم الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء فاذا انتهاز الشيطا الفرصة من الانسان
هو حالة الغفلة عن الذكر عن ابي هريرة قال قال ﷺ اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه وعن ابن عمر
قال قال عليه السلام لا يأكل احدكم بشماله ولا يشرب بها فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها اي يحمل اوليائه من الانس على ذلك لضيع ويضار به عباد الله الصالحين
بايمين قال الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله اي يحمل اوليائه من الانس على ذلك لضيع ويضار به عباد الله الصالحين
ويجوز ان يحمل على حقيقته لان الجن ايضا كالانس عن كعب بن مالك قال كان عليه السلام يأكل ثلث اصابع وروي انه ﷺ قال الاكل باصبع
اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة ويلعق اي يمص اصابع يده قبل ان يمسحها بشيء والمسح بالمنديل قيل للتعفف
عادة الجبابرة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع والصحفة وقال انكم لا تدرون في اية اي في اية طعامكم
اوله من الطعام البركة فليحفظ تلك البركة باللعق انث لفظة اية لاضافتها الى التقمة وعن ابن عباس ان النبي صلعم قال اذا اكل
احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها اي الاصابع بنفسه بعد الفراغ من الطعام او يلعقها بضم الياء مفعولا الثاني محذوف اي غيره
وفي الادب ان يلعق الاصابع او ترك مسحها بشيء قبل الفراغ من الاكل وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط
اي فليزل عنها التقمة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من ترابه ونحوه ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان وامر ان تسلت القصعة
والا اطهما قدرة واكلها ولا يدعها اي لا يترك التقمة اتباعا لخطوة الشيطان ترهيبا له عن تضييع نعمة والامتحان بها
والتخلق باخلاق المتكبرين على فعلها وتناولها وهذا من عمل الشيطان فاذا وقع اي احدكم من الطعام فليلعق اصابعه فانه
لا يدري في اي طعامه يكون البركة اي في الطعام الذي اكل منه او في الذي يعلق باصابعه عن ابي حنيفة قال قال صلعم اذا اكل بنكيكا
يجوز ان يراد بالاتكاء هنا استناد الظهر الى الشيء ووضع احدى اليتيه على الارض والاتكاء بها عليها الى المقعد على وجه
التمكن من الارض والاستواء جالسا كما كان ذلك منهيا عنه عند الاكل لان فيه تكبرا روي انه قال اكل كما ياكل العبد واجلس

وقوع ذلك قال اى الخفية وكان شارب اى شارب كرسول ع وفاء اى اماكا ملا وقيل كثيرا وفى شرح طب يلا
فقال اى النبى ع ما اقصدك على سواك اى امكنك ع قصه قد سواك ع رضا او قصه على سواك بان يضع السواك
على الفم ثم تقطع ما كاز فى الشارب ع عمر بن اميه انه راى النبى صلعم يجتز اى يقطع ع كتف شاة بسكين كان فى يده
فدعى الى الصلوة فالقاها النبى ع كيف للشاة والسكين التى يجتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضاء اى لم يغسل يده ع
عايشة قالت كان صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا والعسل وع جابر ان النبى صلعم سئل اهل الادم بضم الهمزة وسكون
الدال الهملة ما يؤتدم به فقال اما عندنا الا الخل فدعا اى طلب الخل فجعل اى شرع ياكل به اى الخبز ياخل ويقول نعم الادم
الخل قيل هذا مدح لا قتصاد فى المآكل ومنع تنعيس ع ملاذ الاطعمة وع سعيد بن زيد قال قال صلى الله عليه وسلم
الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعد الهمزة تاء بنت بالبريد تبتشق عن الارض ع المن اى ممآ انزل الله تعالى على عباده هدية
او هى شبيهة بالمن كما نزل من السماء فى حصولها بلا تعب ونفع وماؤها شفاء للعين قيل يخلط الكمأة وتكتحل
مفردا وهو ظاهر لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روى ع ابى هريرة انه قال عصرت ثلاثة اكؤس وجعلت ماءها
فى قارورة فاكتحل به جارية له فبرأت باذن الله تعالى وفى رواية فالمن الذى انزل الله تعالى على موسى ع عن عبد الرحمن بن
جعفر قال رايت رسول الله صلعم ياكل الرطب بالقثاء وع جابر قال كنا مع رسول الله صلعم بمر الظهران
اسم موضع قريب المدينة تخلى الكباث وهو بفتح الكاف النضيج ع الاول فقال عليكم بالاسود منه اى اقصدوا
ما كان اسود من الكباث فانه اطيب اى اكثر لذة فقيل اكنت ترعى الغنم يعنى هل كنت ترعى الغنم حتى تعرف الاطيب ع عمر
فانه الراعى لكثرة تردده فى الصحراء اعرف به من غيره قال نعم وهل من نبى الا رعاها اراد ان الله تعالى لم يضع نبيا قط اباء كان
وملوكا ولكن فى رعاية الشاء واهل التواضع من اصحاب الحرف كما روى انه كان خياطا وذكر يا كان نجارا وغير ذلك
ورعاية معنى لشعيب مشهورة قيل الحكمة فى ذلك تحصيل التواضع بتوانسه الضعفاء وتصفيه قلوبهم بالخلق ع انس
قال رايت النبى ع مقعيا اى الاقعاء وهو الجلوس على الوركين ياكل تمرا وفى رواية ياكل منه اكلا ذريعا اى سريعا قيل
فيه دليل على انه لا بأس بالمناهضة فى الطعام قلت تقاوتوا فى الاكل اذا لم يقصد مغالبة صاحبه ع ابن عمر رضه قال نهى النبى ع
ان يقرن الرجل بين التمرتين اى ياكل اثنين اثنين حتى يستاذن اصحابه هذا اذا كان ثمن فحما او كان الطعام
قليلا والا كلون كثيرا فانه اذ ذاك يحتاج الى الاستيذان ع عايشة رضه ان النبى ع قال لا يجوع اهل بيت عندهم التمر
اراد به اهل المدينة لان التمر غالب قوتهم اومراده تعظيم شان التمر وقال عايشة بيت لا تمر فيه جياع اهله جمع جايع لغة على غير قياس
ازلا يشبعوا بالخبز دون التمر قالها مرتين او ثلاثا وع سعد بن ابى وقاص قال قال صلى الله عليه وسلم من تصبح بسبع تمرات
اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لزيادته ذلك اليوم عن سم ولا بحث تخصيص هذا النوع بالذكر
لثبوت خاصيته فيه لدفع سحره وصح عن ابى هريرة ان النبى ع اوصاه بان يكون شفاء لذلك كله ع عايشة قالت قال ع ان
فى عجوة العالية وهى موضع قريب المدينة وفى الحديث حمى ما فوق بحذ الى تهامة شفاء اول النهار اى بعيد فايدة ذكر اى
اول البكرة منصوب على الظرفية يعنى وقت الصبح ع عايشة رضه قالت كان ياتى علينا الشهر ما نوقد فيه نارا اى
نطبخ شيئا انما هو التمر والماء الضمير للطعام وان لم يذكر الان توقت بالتحكيم تصغير تحم اى الان يرسل الينا طعمة تحم
نوقد نارا لها تصغير للاستعطاف ما توقت بالى انتهاء الموسمين لم يكن كثيرا او الحجة والاستهزاء لكونه سيئ الاوام وتصغير
تعظيم وقالت ما شبع آل محمد يومين فى خبز الا احدهما اى احد اليومين تمرا عكنانا اكل يوما خبزا ويوما تمرا او ما اكل
ستا بعين خبزا وقالت ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلعم وحتى يعهم هذا كان

ع اختيارهم

من اختيارهم لانهم تركوا الدنيا ولذاتها فى نعومة ابدانهم وطيبات قوت ولباس مختصرهم غاية التقوة عنها كما انهم يطعمون
الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا وقالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبعنا من اسودين
التمر والماء واما السواد الثانى فدون لماء فنعتا بنعت واحد لان العرب يسمتان معا باسم الاشرف منهما وقال ابو هريرة
خرج النبى صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من خبز الشعير وقال النعمان بن بشير السم فى طعام وشراب ما شئتم اى
السم متمكنين مقدارا شئتم فى الوسعة ما موصولة ويجوز ان يكون مصدرية وفيه توبيخ لقد رايت نبيكم ما يجد
من الدقل بفتح الدال رديء التمر وما يملا به بطنه ما هنا نافية ما يملاء بطنه والجملة الحقيقية تكون حالا ان كان رايت
بمعنى ابصر وان كان بمعنى علم يكون مفعولا ثانيا ع ابى ايوب قال كان عليه السلام اذا اتى بطعام اكل منه وبعث
بفضله الى فاذا بعث الى ابى ايوب يوما بشئ لم ياكل منه لان فيه ثوما فسالته احرام هو قال لا ولكنى اكره ريحه قلت فانى
اكره ما كرهت ع جابر رضه ان النبى ع قال من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا اى ليبعد منا او قال فليعتزل مسجدنا
او ليقعد فى بيته وان النبى ع اتى بقدر رواه البخارى بالقاف فى كتابه وقيل الصواب بدر بالباء الموحدة
مكان الغاف وهو طبق يتخذ من الخوص سمى بذلك لاستدارته استدارة البدر فيه خضر وان بفتح الخاء وكسر الضاد
للجمعين جمع خضر وروى بضم الخاء وفتح الضاد واحدها خضرة من بقول فوجد لها نتنا فقال قربوها الى بعض
اصحابه وقال كل فانى اناجى من لا تناجى اراد به جبريل ع يعنى فانى اتكلم مع جبريل ع وانت لا تتكلم ع لمقدم
ابن معدى كرب ع النبى صلعم قال كيلوا طعامكم يبارك لكم وتوضوا ع رضه قيل الطعام عوقة ما يبقى فى الجوال حتى
لا يكون تقدير كيل ولا وزن اصلا ومع قد يستقرض ويشبع ويشترى فنهى عن ذلك ع انس رضه ان النبى ع
كان اذا رفع مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه متعلق بمبارك غير مكفى مفعول
له الكفاية اى غير مكتفى الزيادة عليه فاركل حمد يحمد به الحامدون فانهم يقصرون فى ذلك ولا موقع ع بفتح الدال
المشددة اى غير متروك ولا مستغنى عنه ربنا بالرفع فيهما عند ع ولا مستغنى عنه ربنا مبتدا وغير مكفى خبره مقدم وكذا ما عطف فالكلام راجع
الى الله ويروى بالنصب على الصفة بعد الصفة وكذا ربنا نصب على حذف حرف النداء فيكون معنى غير مكفى غير كافو
اى يحمدك حمدا لا تكفينا بل نعود فيه كرة بعد اخرى ولا مستغنى عنه فالكلام على هذا راجع الى الحمد وع انس قال
قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليرضى عن العبد ان ياكل الاكلة يحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها ع ثم قال
اللقمة فيحمد عليها او يشرب الشربة فيحمد عليها ع ثم قال لا يرفع صوته بالحمد عند فراغ الاكل اذا لم يفرغ
جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ع انس ع ابى ايوب قال كنا عند النبى صلعم فوق طعام كان اعظم بركة منه اول
ما اكلنا ولا اقل بركة فى آخره قلنا يا رسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين اكلنا ثم قعد فاكل
ولم يسم الله فاكل معه الشيطان هذا محمول على حقيقته او على ذهاب البركة كما مر فكانه اكل معه ع عايشة قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فنسى ان يذكر الله على طعامه فليقل بسم الله اوله واخره منصوبان
على الظرفية فاذا قال ذلك فقد تذكر ما فاته ع للتقصيد يترك اسم الله تعالى ع عائشة بن محصن بفتح الميم وكسر الصاد
المهملة وتشديد الياء قال رجل ياكل فلم يسم حتى لم يبق فى طعامه الا لقمة فلما رفعها الى فيه قال بسم الله اوله واخره
فضحك النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال ما زال الشيطان ياكل معه فلما ذكر اسم الله تعالى استقاء ما فى بطنه اى استفرغ
استفعال من القيء وهو محمول على الحقيقة او المراد ورد البركة الذاهبة بترك التسمية كانها كانت فى جوف الشيطان

فلما ستى رجعت الى الطعام اى صار كالمان حفظا عن الطعام قبل تسميته مستردا عن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم الطاعم اى لاكل الشاكر وقيل شاكره ان يسمى اذا اكل ويحمد اذا فرغ كالصابر الصائم للصابر اى فى الثواب عن ابى ايوب
قال كان اذا اكل او شرب قال الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه اى سهل دخول الطعام والشراب فى الحلق وجعل له مخرجا
اى السوغين ليخرج منهما الفضلات فانه تقتضى جعل الطعام مقاما فى المعدة زمانا كى يتقسم مضاره ومنافعه ليبقى ما يتعلق
بالقوة واللحم والشحم ويندفع الفضلة وذكر فى عجائب فضل الله تعالى وللطفه بخلوقاته فتبارك الله احسن الخالقين عن سلمان
قال قرأت فى التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعد المراد منه غسل اليدين والفم لان الله هو الطاهر المطهر اطلاقا للكل على الجزء
فذكرت للنبى صلعم فقال بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده اما الوضوء قبله فلانه تعظيم النعمة يستدعى البركة فيبارك له فيه
اولان الاكل مع غسل اليدين اهناء وامراء واما بعده فلانه لو لم يغسل يديه لبات نفس الشيطان عن ابن عباس رضى الله عنهما
خرج من الخلاء فقدم اليه طعام فقالوا الا نأتيك بوضوء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلوة وهذا
بناء على الاغلب الا غلب فى الاكل ان يجب الوضوء عند السجدة ومس المصحف عن ابن عباس عن النبى صلعم انه اتى بقصعة فرئى فيها اثر الطعام
فرحوا بنها ولا تاكلوا من وسطها فان البركة تنزل فى وسطها والوسط اعدل المواضع فان اخذ من نزول البركة فيه صحيح
وفى رواية اذا اكل احدكم طعاما فلا ياكل من اعلى القصعة ولكن ياكل من اسفلها اى جانبها الادنى
يليه فان البركة تنزل فى اعلاها عن عبد الله بن عمر قال ما رأى النبى صلعم يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه اى لا يمشى خلفه
رجلان يعنى كان يمشى متكئا او مع رجل واحد دون جمع لانه فضل المتكبرين وقيل اى ما يمشى قدام الجمع بل فى وسطهم
او آخرهم تواضعا عن عبد الله بن الحارث بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى المعجمة قال انى لابنى صلى الله عليه وسلم بخبز ولحم
وهو فى المسجد فاكل واكلنا معه فى الادب آثر اهدى اليه طعام وهو فى جمع شاركوه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم
نزد على ان مسحنا ايدينا بالحصباء وهى الحجارة الصغيرة يعنى لم نغسل ايدينا عن ابى هريرة رض قال انى لابنى عليه السلام
بلحم رفع اليه الذراع اى رفع اليه كل منها وكانت اى الذراع تعجبه اى ابنى عليه السلام يريد انه كان يجتهد فى الشاة المشوية
فنهس منها بالنون اى تناول اى اخذ الذراع ما عليها من اللحم باطراف مقدم الاسنان وبالمجز اخذ بالاضراس واستحب النهس
للتواضع وترك التكبر وروى عن عائشة رض قالت قال صلعم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم اى المتكبرين
لا يتناولون نعمة الله تعالى بالتعظيم وانهسوه اى كلوه بالاسنان فانه اهنأ وامرأ وهما افضل من قضم الطعام وهو
اذا كان سابغا بلا تقيص وقيل الهنى ما يلذ الآكل والمرئ ما يحمد عاقبته وقيل ما يتساغ فى مجراه غريب عن المنذر قال
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على وانا وفلان معلقة جمع دالية وهى عنقود كبير لحمرة كانوا يعلقونها فى البيوت
فجاكلون اذا رطب فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل وعلى معه فقال لعلى مه اى اكفف يا على اى عن الاكل فانك ناقه
بكسر القاف وهو الذى قام من الضعف قبل القوة والكسر اذا برئ منه وفاق وكان قريب العهد بالمرض ولم يكمل صحته
يعنى يترك اكل البسر والتمر قال فجعلت امسح سلقا وشعيرا فقال يا على من هذا فاصبت اى تناولت السلق والشعير والفاء
زائدة او معطوف على مقدر فاذا وقى لك والنفع عن انس قال كان عليه السلام يحب الثفل بضم الثاء وهو اصح من الكسر وهو
ما رسب من الطعام فى اسفل القصعة وقيل ما بقى فى اسفل القدر والنقى وقيل هو الكثير وقيل الدقيق والسويق ونحوهما عن حبيبة
بضم الحاء وفتح الباء الموحدة اسم رجل وهذيل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل فى قصعة فلحسها اى لحس ما فيها
من الطعام استغفرت له القصعة عبارة عن زيادة عن صاحبها لتكبر موصوفا بالتواضع وهما سببا لمغفرة بواسطة القصعة
غريب عن ابى هريرة رض قال قال صلعم زنا وزيد عن فتح الخين المعجمة وتسكين الميم وسم اللحم ودهنه ثم يغسله فاصابه شئ

اى من ايذاء الهوام لانها ربما يقصدنه نائما لرائحة الطعام فى يده فيؤذيه وقيل من البرص ونحوه لان الحبر اذا وصله
الى شئ من بدنه بعد عن قرب وقعا اورث ذلك فليلوم من الا نفسه عن ابن عباس قال كان احب الطعام الى رسول الله
الثريد من الخبز والثريد من الحيس وهو تمر يخلط بسمن وقط فى اصل الحيس الخلط عن ابى اسيد الانصارى قال قال صلعم
كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة غرامها فى رض قالت دخل على النبى عم فقال عندك شئ قلت الا الخبز
يابس وخل فقال هاتى ما افقر بيت اى اخلى من ادم فيه خل وهذا يدل على ان الخل ادم غريب عن عبد الله بن سلام قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من جفنة الكسعر فجعل على كسرة تمرة فقال هذا ادام هذه واكل وفيه دليل على ان التمر
ادام عن سعيد قال مرضت مرضا اتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودنى فوضع يده بين ثندوتى وجدت بردها
على فؤادى اى فى قلبى فقال انك رجل مفؤود وهو الذى اصابه داء فى فؤاده فاتت الحاء من كلمة بفتح الكاف واللام
اخاثقيف فانه رجل تطبب وفيه اشارة الى استصفاء الجيد فان الطبيب هو الله فليأخذ اى المتطبب سبع تمرات عجوة
من عجوة المدينة تخصيصها بالذكر للبركة الموعودة بها بعائذا او لانها اوفق لمزاج سعد لتعوده بها فى المدينة فليجأهن اى فليدقهن
بنواهن ثم ليلدك اى يسقيك بهن واللدود هو الدواء يسقى المريض فى احد شقى الفم فانه رأى ان تناول هذا
النوع اسهل وانفع وليبع عرضه وانما وصف لعلاجه بعد ما بان له بالرأى فوقوع رأيه فاذا حبت ان يصدقه المتطبب
وبشهد له بالاصابة او ليطمئن قلب المريض او لاجل حذاقة فى اتخاذ الدواء وكيفية استعماله والحارث بن كلدة الثقفى مات
فى اوائل الاسلام ولم يصح له اسلام ويستدل به هذا على جواز مشاورة الطبيب الكافر وعن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم
كان ياكل البطيخ وهو مقلو بالبطيخ وهو لغة فى عند اهل الحجاز قيل هو الهندبا يعنى ياكل البطيخ بالرطب ويقول
يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا لعل اراد بالبطيخ هنا قبل ان ينضج ويصير حلوا باردا واما بعد نضجه فهو حار
غريب عن انس رض قال اتى النبى عم بتمر عتيق اى قديم وقع فيه السوس فى غاية قدمه فجعل يفتشه ويخرج السوس منه ويقطعه
ويأكل السوس ودود يقع فى الصوف والطعام وقد دليل بان الطعام لا يتجسس بوقوع الدود فيه ولا يحرم عن ابن عمر رض قال اتى
النبى صلعم بجبنة وهو يقتضين وتشديد النون الجبن الذى يؤكل يقال جبن وجبنة والجبنة افصح منه فى تبوك فدعا بالسكين
فسمى الله وقطع اى الجبنة وهذا يدل على طهارة الانفحة عن علما رض قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشحم الخ
والفراء بكسر الفاء ممدودا قيل هو جمع كفر بفتح الفاء والمثرة والمصر وهو بكسر الميم وقيل انه جمع كفر والذى ليس
فى كتابه والحرام ما حرم الله اى بان تحريمه فى كتابه وما سكت عنه اى الكتاب عن بيانه فهو مما عفى عنه اى بترخيص وهذا يدل على ان
الاصل فى الاشياء الاباحة غريب وموقوف على الاصح عن ابن عمر رض قال قال صلعم وددت اى تمنيت ان عندى جفنة
بيضاء فيها ثريد من كذا وكذا فجاءت فجاءوا بها سوداء فقال ما هذا فقالوا انا عمدنا الى الحنطة فجعلنا منها هذا الدقيق
خلطا شديدا فقام رجل من القوم فاخذه فجاء به فقال صلعم فاى شئ اى فاى ظرف كان هذا الشئ قال فى عكة
وهى بضم العين وتشديد الكاف انية السمن وقيل هى وعاء من جلود مستديرة يخيض بالسمن ويعمل وبالسمن احبص
اى فى وعاء من جلد ضب قال الراوى رضه واما امر عليه السلام برفعه لانه يعاف لخبث لانه لم يكن بارض قومه فيجاءة جلد وروى
عن على رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الثوم الا مطبوخا وهذا مع الحديث الثانى يدلان على ان المراد
بالنهى ما لم يكن مطبوخا وروى عن عائشة رضه انها سئلت عن البصل فقالت ان آخر طعام اكله النبى عليه السلام فيه بصل قيل انما اكل
النبى عم به ذلك فى آخر عمره ليعلم ان النهى للتنزيه لا للتحريم عن ابى سبرة بضم الباء ثم السكون السلمى بضم السين وفتح اللام

المخففة وكسر الميم وفتح الياء الاخيرة المشددة وسكون الثانى هما عبد الله وعائشة قالا دخل علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقدمنا بدا وتمرا وكان يحب الكعك والتمر ع عن عائشة بكسر العين ابن ذويب بضم
الذال المعجمة وفتح الواو ثم السكون قال اتينا بجفنة كثيرة الثريد والجفنة بفتح الواو وسكون الفاء المعجمة
القصعة ثم اللحم الذى لا عظم فيه فجئنه بين يديه اى اديرنها فى نواحيها فخبط البعير بيده اذا ضربه بها فقال عليه السلام
كلوا من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتينا بطبق فيه الوان التمر اى انواعه فجعلت اكل من بين يدى وجالت يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ادرت فى الطبق فقال يا عكاش كل من حيث شئت فانه غير لون وفيه تنبيه على ان
الفاكهة اذا كانت نوعا واحدا يجوز ان يخبط بيده كالطعام وعلى ان الطعام اذا كان ذا الوان يجوز ان يخبط ويأكل
فى اى نوع يريد ع عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ اهله الوعك اى الحمى امر بالحساء
بالفتح والمد طعام معروف وهو الحريرة فتصنع ثم امرهم فحسوا منه وكان يقول انه ليرتو اى يقوى فؤاد الحزين كما تسرو
عن فؤاد السقيم يكشف عن فؤاده الضيق والكرب والهم كما تسرو احدكم الماء عن وجهها وع عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة من الجنة اى من جنس نخل الجنة فيها شفاء من السم او انها ترياق نفعها وبركتها
لما فيها من اللذة والحلاوة وشفاء من السم والسحر كما انها من الجنة لان ثمارها يزيل الاذى والتعب والكآبة فى الدنيا وما فيها شفاء
للعين تقدم بيان فى صحاح هذا الباب باب الضيافة والتضحك ع عن ابى جحيفة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه بشاشته لوجهه وتجميل قراه وقيامه بنفسه فى خدمته ذهب الفقهاء
الى ان الامر فيه للندب ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليسكت اى ليكف وفى رواية بدل الجار فكان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه
اشارة الى ان القاطع عنها كأنه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة عقوبة الرحم المتعلقة على قطيعته وعن
ابى شريح الكعبى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة اى اكرامه بتقديم
طعام حسن ليلة ستة مؤكدة فى اليوم الاول وليلته وفى اليوم الثانى والثالث يقدم اليه ما كان حاضرا عنده بلا زيادة
على عادته والضيافة على ثلثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة وهو فارسى آمد فهل وآمدلا ولا يحل له اى للضيف ان يثوى
عنده اى يقيم عند مضيفه بعد ثلاث بلا استدعائه حتى يحرجه اى يضيق صدره فيكون الصدقة على وجه الحث والندب
فان حبسه عذر من مرض ونحوه انفق فى مال نفسه وع عن عقبة بن عامر قال قال ع م اذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغى
للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى له يحتمل ان يكون لخطاب المسلمين الذين ثم ردود على اهل
الذمة وقد شرط عليهم الامام ضيافة من يمر بهم المسلمين او يكون لخطاب المضطرين فى المخمصة والاول كما اخذ المار للضرورة
بدون رضاه وعند هذا ابو حنيفة رحمه الله قوم ضيافة الحقيقة وهو قياس مذهب الشافعى وقال جمع من اهل الحديث استحبابا وهو
وهو ظاهر ع عن ابى شريح العدوى قال كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب وكان له غلام لحام اى بايع اللحم فقال له
اصنع طعاما يكفى خمسة لعلى ادعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة حال من كنى م اى احد خمسة فصنع طعيما ثم اتاه
فدعاه فتبعهم رجل فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته قال بل اذنت له
فيه بيان انه لا يجوز لاحد ان يدخل فى ضيافة قوم بغير دعوة صاحبها ولا للضيف ان يتبع غيره بغير اذن المضيف
ع عن ابى هريرة رضى الله عنه قال خرج صلى الله عليه وسلم ذات يوم او ليلة فاذا هو بابى بكر وعمر اى الذى خرجوا مثل ما خرج به ثم
فاصدين ضيافة فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال انا والذى نفسى بيده لاخرجنى الذى

اخرجكما فيجوز ذكر الانسان ما يلذ من المأكل والمشرب ونحوه لا على التشكى وعدم الرضا بل للتسلية وتصبير نفسه على الجوع عليه السلام هنا فهذا
بين هؤلاء قوموا فقاموا معه فاتى رجلا من الانصار يقال له ابو الهيثم بن التيهان الانصارى الخزرجى فاذا هو ليس
فى بيته فلما رأته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء
اى يطلب لنا الماء العذب وذلك لان اكثر مياه المدينة كانت مالحة اذ جاء الانصارى فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
ثم قال الحمد لله اليوم اكرم اضيافا منى قال اى الراوى فانطلق اى خرج الانصارى فى بيته فجاءهم بعذق فيه هو بكسر العين عرجون
وسكون الراء النخلة بما فيه من الشماريخ فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه واخذ المدية اى السكين لينذبح
لهم فى بيته فقال له اياك والحلوب اى لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا من الشاة وفرغ ذلك العذق وشربوا
من الماء فلما ان شبعوا ان هذه لنائلة ورووا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابى بكر وعمر والذى نفسى بيده لتسئلن
عن النعيم يوم القيمة قيل المراد بالسؤال ايقاعه حق الشكر والمقربين وقيل سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال
تقريع اخرجكم الجوع فما رجعتم حتى اصبتم هذا النعيم فرأى الحساء ع عن المقدام بن معدى كرب سمع رسول الله صلى الله
يقول ايما مسلم ضاف قوما اى نزل عندهم ضيفا فاصبح الضيف محروما كان حقا على كل مسلم نصره حتى يأخذ له بقراه اى ضيافة
يعنى بقدر يسعهم فزرعه والمضطر الذى لا حد يجب عليه ضيافته يمكن اخذ زرعه فجوز له اخذ ذلك منه سترا وعلانية
وفى رواية ايما رجل ضاف قوما فلم يقروه كان لازما عقيبهم اى بحزنهم بمثل قراه بان يأخذ من مالهم بقدر ضيافته غصبا فرقه عادة
الى الخوض فى غيبة ابيه قال قلت يا رسول الله اى شئ اخبرنى ان مررت برجل فلم يقرنى ولم يضفنى ثم مر بى اى ذلك الرجل بعد
بعد ذلك اقريه اى اضيفه ام اجزيه اى اكافئه بمنع طعامه كما فعل بى قال بل اقروه ع عن انس وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
استأذن على سعد بن عبادة اى طلب الاذن ان يدخل عليه فقال م عليك ورحمة الله كأنه فقال السلام وعليكم السلام ورحمة الله
ولم يسمع النبى صلعم اسماع حتى سلم ثلثا ورد عليه سعد ثلثا ولم يسمعه فرجع عليه السلام فاتبعه سعد فقال يا رسول الله
بابى انت وامى اى فديتك بهما ما سلمت تسليمة الا وهى باذنى ولقد رددت عليك ولم اسمعك احببت ان استكثر من سلامك
والبركة وهذا يدل على انه عليه السلام يسلم الى الجدر كأنه ثم دخل البيت فوجد لبنا فشربه فاكل نبى الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال اكل
طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وافطر عندكم الصائمون وهذا يجوز ان يكون دعاء منه عليه السلام للضيف واهل بيته
وان يكون اخبارا منه بذلك ع عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن ومثل الايمان كمثل الفرس واخيته يجمع اخيته بجمع الهمزة
المدودة وكسر الخاء وفتح الياء المشددة عروة جبل فى وتد او عود يدفن طرفاه فى حائط او ارض فيصير وسطه كالعروة
يجول ويثب فيها الدابة فى المعلف ثم يرجع الى اخيته والمعنى المؤمن بعد ما ربته بالذنوب واصل ايمانه ثابت ثم يعود ويغرب بالرجوع
اليه بالندم والتوبة ويتلذذ فى ماوكه وهو الاوبة يقول ان المؤمن يرجع الى الايمان او الى الاوبة بالايمان ثم يعود
والزكوة وغيرهما فكما ان الفرس بعد ما اخيته ثم يعود اليها فكذا المؤمن قد يترك بعض شعب الايمان ثم يتدارك ما فاته
ويندم على ما فعل فهو المقصود فاطعوا طعامكم الاتقياء واولوا معروفكم اى عطوا صائمكم وعطشكم المؤمنين ع عن عبد الله بن
بسر قال كان للنبى صلعم صحفة يحملها اربعة رجال يقال لها الغراء تأتيه الاغر كانه كان فيها غرة فلما اضحوا اى خلوا الى
الفتح وسجدوا الضحى اى صلوا صلاة الضحى اتى بتلك القصعة وقد ثردوا فيها فالتفوا عليها اى اجتمعوا عليها فلما كثروا واجثا
رسول الله صلعم اى جلس على ركبتيه فرضع ركبته اليمنى فقال اعرابى ما هذه الجلسة بكسر الجيم يا رسول الله فقال ان الله تعالى جعلنى
عبدا كريما اى متواضعا ولم يجعلنى جبارا عنيدا اى متكبرا ثم قال كلوا من حواشيها ودعوا ذروتها اى اتركوا اعلاها يبارك فيما ع وحشى رحمه الله

ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا ناكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم
قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله تعالى يبارك لكم فيه **فصل من الحسان** عن الفجيع بالضم ثم الفتح
ثم بكسر الياء المشددة العامري انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة استفهام وسؤال عن القدر الذي يباح
لهم عند المخمصة فيكون القوم مضطرين الى تناول الميتة قال ما طعامكم سؤال منه عم عن قدر طعامهم قلنا نغتبق
ونصطبح اي طعام غبوق وصبوح من لبن والاغتباق والاصطباح في الاصل الشرب بالعشي او عشية وغدوة
فاستعير هنا لتناول اللبن فيهما لمكان الشراب قال ذاك مبتدا وابي كلمة يستعملها العرب كثيرا في خطابها توكيدا
ونهى عليه السلام عن الحلف بالآباء فلعل هذا قبل النهي او جرى على عادتهم في ذلك وهو معترض بين المبتدا وخبره
وهو الجوع يعني ذلك الشراب الذي يقولون قليل يجوعون معه فاحل لهم الميتة اي اباح لهم اكل الميتة
على هذه الحالة قال الشيخ فسر واي العلماء قوله اي قول الفجيع نغتبق ونصطبح اي قدح غدوة وقدح عشية
وبهذا قال مالك والشافعي في احد قوليه ان المضطر لو وجد طعاما مباحا يمسك رمقه دون شبعه فله تناول
الميتة ايضا حتى يشبع اذ قدحا غدوة وقدحا عشية يمسك الرمق • عن ابي واقد الليثي ان رجلا قال يا رسول الله
انا نكون بالارض فتصيبنا بها المخمصة اي الجوع فمتى يحل لنا الميتة قال ما لم تصطبحوا او تغتبقوا اي ما لم تجدوا
صبوحا ولا غبوقا او تحتفئوا بالحاء المهملة واكثر الرواة يروونه بالهمز من الحفاء وهو اصل البردي الابيض الرطب
وهو يؤكل فاستعير هنا لاقتلاع البقل ما لم تقتلعوا بها اي بالارض بقلا فتاكلوه فشانكم منصوب بفعل محذوف
تقديره الزموا شانكم بها اي بالميتة معناه اذا لم تجدوا صبوحا او غبوقا ولم تجدوا بقلة تاكلونها حلت لكم الميتة
وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز تناول الميتة ما دام يجد مباحا يمسك رمقه واذا لم يجد له ان يتجاوز ما يسد الرمق وهو
قول آخر للشافعي والتوفيق بين هذا الحديث وحديث العامري المتقدم ان الاغتباق بقدح والاصطباح باخر
كان على سبيل الاشتراك بين القوم كلهم بدليل قول السائل ما يحل لنا اذ لم يسئل عن خاصة نفسه وقوله ما طعامكم
بصيغة الجمع فيهما فلم يكن يغنيهم والله تعالى اعلم **باب الاشربة من الصحاح** عن انس رضه كان عليه السلام يتنفس في الشراب
ثلاثا اي يشرب بثلاث مرات يتنفس خارج الاناء في كل مرة ويقول انه اروى اي اكثر روآء وادفع للعطش وابرا من
البرء اي اكثر برآء اي صحة للبدن وامرا اي اكثر مراءة • عن ابن عباس رضه قال نهى صلعم عن الشرب من في السقاء اي من فم القربة
وانما نهى عن ذلك للعب المذموم فان جريان الماء وانصبابه في الحلق دفعة مضر بالمعدة وقد امر بمص الماء عند شربه ولا يمكن
ذلك من فم السقاء او نهى عنه كيلا يدخل في جوفه مؤذ يكون في القربة وهو لا يعلم به لما روي عن ابي ان رجلا شرب من في قربة
فدخلت جوفه حية • وعن ابي سعيد الخدري قال نهى عليه السلام عن اختناث الاسقية وهو التكسر والتثني ومنه المخنث
وقيل خنث السقاء اي ثنيت فمه الى خارج ثم شربت يعني ان يكسر افواهها فيشرب منها وانما نهى عنه لئلا ينصب عليه الماء
لسعة فمها او لانه اذا دام الشرب منها انتنت وتغيرت رائحتها وقد جاء في الحديث الاباحة فلعل النهي خاص بالسقاء الكبير
دون الاداوة • عن انس رضه عن النبي عليه السلام انه نهى ان يشرب الرجل قائما نهي تنزيه وتاديب ليكون تناوله عن طمانينة
فيبعد ان يكون منه ضرر • عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقي
والاستقاء التكلف لدفع ما في الجوف وهذا مبالغة في الزجر والتهديد لانه لا ينبغي للمتقين ان يصل طعام او شراب
الى جوفهم على وجه يخالف الشرع • وعن ابن عباس قال اتيت النبي صلعم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم قد تاول هذا على
انه لم يجد موضعا للقعود لازدحام الناس على ماء زمزم وابتلال المكان فعلم من هذا جوازه لعذر مع احتمال النسخ

لما روي عن جابر رضه انه لما سمع رواية من روى انه شرب قائما قال قد رايته صنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه
وعن علي رضه انه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس اي في قضاء حوائجهم وفصل الخصومات في رحبة الكوفة اي في موضع في
فضاء وفسحة بالكوفة حتى حضرت صلوة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر اي الراوي راسه
قيل مسحه وقيل غسله ورجليه ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائما وان النبي صلعم صنع
مثل ما صنعت فان قلت ما ذكر علي يدل على ان الشرب قائما لم ينسخ قلت يجوز خفاء النهي عن علي رضه وان يقال المنهي عنه
الشرب الذي يتخذه الناس عادة • عن جابر ان النبي عم دخل على رجل من الانصار ومعه صاحب له فسلم اي النبي عم ورد
الرجل وهو يحول الماء اي ينقله من عمق البير الى ظاهرها وقيل من جانب الى آخر في حائط اي في بستان فقال صلعم ان كان
عندك ماء بات في شنة بفتح الشين المعجمة وفتح النون المشددة هي القربة العتيقة وهي اشد تبريدا للماء من الجديدة
والا اي وان لم يكن عندك ماء بات في شنة كرعنا اي شربنا من الساقية يقال كرع في الماء يكرع كروعا اذا تناوله بفيه
من موضعه بلا كف ولا اناء كشرب البهائم لادخالها اكارعها اي قوائمها فيه فقال عندي ماء بات في شن فانطلق اي ذهب
الرجل الذي جاء معه • وعن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في اناء الفضة انما يجرجر الجرجرة صوت البعير
في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في جوفه نار جهنم انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه
سببا لها كما في قوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وفي رواية ان الذي ياكل ويشرب
في آنية الفضة والذهب وهذا يدل على حرمة استعمال آنيتهما • عن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب
والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة فانها اي صحائف الذهب لهم اي للكفار في الدنيا وهي لكم في الآخرة
عن انس رضه قال حلبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة داجن وشيب اي خلط لبنها بماء من البير التي في دار انس فاعطي
النبي عم القدح فشرب وعلى يساره ابو بكر رضه وعن يمينه اعرابي فقال عمر اعط ابا بكر يا رسول الله فاعطى الاعرابي الذي عن
يمينه ثم قال الايمن فالايمن يروى نصبا على انه مفعول لفعل محذوف اي ناول او قدم وقس ونحو ذلك ويروى رفعا
على انه مبتدا خبره محذوف اي الايمن اولى او مقدم وفي رواية الايمنون الايمنون الا فيمنوا اي ابتدوا بالايمن • عن سهل بن
سعد قال اتي النبي صلعم بقدح فشرب منه وعلى يمينه غلام اصغر القوم قيل هو الفضل بن عباس والاشياخ عن يساره
فقال اي النبي عم يا غلام اتاذن ان اعطيه الاشياخ فقال ما كنت ما هذه نافية واللام في لاوثر زائدة لتاكيد النفي اي اختار
بفضل منك اي بفضل اثرك احدا يا رسول الله فاعطاه اياه • عن ابي قتادة عن النبي عم قال ساقي القوم آخرهم شربا
من الحسان عن ابن عمر رضه قال كنا ناكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام روى الحسن البصري
رخص في الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة ياكل راكبا والمختار عند الائمة انه لا ياكل راكبا ولا ماشيا ولا قائما صحيح
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله صلعم يشرب قائما وقاعدا • عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يتنفس في الاناء لخوف بروز شيء من ريقه في الماء وقد يكون متغير الفم فتعلق الرائحة بالماء لرقته ولطافته ولانه
من فعل الدواب او ينفخ فيه فالنفخ فيه ان كان لحرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان لقذى فيه فهو سقط في الشراب
والعين فليمطه بخلال او نحوه لا بالاصبع لانه ينفر الطبع منه • وعن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
اي شربا واحدا كالشرب للبعير كما يشرب البعير دفعة واحدة ولكن اشربوا مثنى وثلاث منصوبان على المصدر وسموا اذا انتم
شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم اي الاناء عن الفم وقت سكوت الشرب • عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلعم نهى عن النفخ في الشراب

تقال رجل القعدة بفتح القاف ما سقط في الترب الكبير اذا رأها في الاناء فقال اهرقها اى بعض الماء الذي فيه تلك القذاة
معه قال اني لا اروى في نفس واحد قال فابن القدح اى ابعده عنك ثم تنفس بعد على مهل الاحسن ان
يتنفس بعد الابانة عن الفم وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثلمة القدح بضم الثاء وسكون اللام
هي موضع مكسور وانما نهى عنه لعدم تماسك الشفة منه عليها فيسيل الماء على وجهه والاولى موضعها لاناله التنظيف التام
عند غسل الاناء وان يصح في الشراب عن كبة بفتح الكاف وسكون الباء قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من
قربة اى فم قربة معلقة قياما فقمت الى فيها اى الى فمها فقطعته ثم كالمحال في النبي م واتخذته سقاء يتبرك به
بصيغة عن عائشة رض قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد والصحيح هذا مرسل عن ابن
عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه واذا سقي
لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فانه ليس شئ يجزئ اى يكفي من الجوع والعطش مقام الطعام والشراب الا اللبن
وذلك لكونه صالحا لهما مع انه خالص سائغ للشاربين ملئ وطيب قيل هذا لفظ بعض الرواة وظاهر اللفظ يوهم
انه من تتمة الحديث عن عائشة رض قالت كان لنبي صلعم بئر يستعذب له الماء اى يجلب له العذب لكون مياه المدينة مالحة
والسقيا بضم السين مقصورا قيل هي عين بينها وبين المدينة يومان **باب النقيع** نقيع كزبير ونحوه نقع الماء عليه اى نجره
طلاوة فيه يقال شراب نقيع والانبذ مجمع بنبيذ وهو ما ينبذ في الماء اى يلقى فيه تمر وغيره ليحلو **من الصحاح** قال
انس رض لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله اى كل ما ضيف منه الفعل عطف بيان او بدل له
والنبيذ والماء واللبن عن عائشة رض قالت كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكاء اعلاه اى
يشد بالوكاء وهو كرباط ولغرارة بفتح العين المهملة وكسر الراي المهملة وبالمد فحرة المزادة الاصغر يعني ننبذ
في اسفل يشرب منه صباحا ننبذ اى ننبذ غدوة فيشربه عشاء وننبذ عشاء فيشربه غدوة عن ابن عباس
قال كان عليه السلام ينبذ اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجئ والغد والليلة الاخرى
والغد الى العصر فان بقي شئ سقاه الخادم او امر به فصب لئلا فقد تغير لكونه مرديا وهذا يدل على جواز اتخاذ
المملوء طعاما اسفل عن جابر قال كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء فاذا لم يجدوا سقاء ينبذ له في قوبر
في جحار وهو ظرف يشبه القدر السيد وعنه ابن عمر رض ان النبي صلعم نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والمقير اى عن الانتباذ
في ظروف هذه الظروف وامر ان ينبذ في سقية الادم جمع اديم وهو الجلد عن بريدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم
عن الظروف فان ظرفا اريد به جنس ظرف لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام اختلف الناس في الانتباذ في هذه الاوعية
بعض المتقدمين روى ذلك عن ابن عمر وابن عباس واليه ذهب مالك واحمد وذهب آخرون الى ان النهي كان ثابتا ثم نسخ
بالرواية المذكورة بعد وفي رواية قال انها نهيتكم عن الانتباذ الا في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير انه لا تشربوا مسكرا
عن ابي مالك الاشعري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليشربن اناس من امتي الخمر
يسمونها بغير اسمها يعني يتناولون الى شربها باسماء اخر مبتدعة كما يعمل وماء الذرة ونحو ذلك ويزعمون انه غير
محرم لانه ليس في العنب والتمر وهم فيه كاذبون ان كل مسكر خمر **باب تغطية الاواني وغيرها** مصدر غطى يغطي اذا ستر
والاواني جمع آنية او اناء وهي ظرف والماء من الصحاح عن جابر رض قال قال عليه السلام اذا كان جنح الليل بكسر الجيم وفتحها
طائفة منه وفي اول وهو المراد هنا اى امسيتم فكفوا اى امنعوا صبيانكم عن الخروج في هذا الوقت فان
الشياطين اى الجن ينتشر اى تنتشر وتبدد على الطرق ليتخطفهم فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب

واذكروا

اصبعين اى قدر اصبعين او ثلث اوربع وانما وقع هذا للواحدة عن بنت ابى بكر رضى انها اخرجت جبة طيالسة كسروانية
بالاضافة الى الطيالسة غير الخلق لان صاحب الخلق لم يكن ليسيئ الادب بطيالسة يعارى بها اخرق منه وانما كانت الجبة منسوبة
الى الباعة الذين يبيعون الخلقان فيكون بناء الطيالسة من الطلس مثل بناء الصياقلة من الصقل والتصرف في الهاء فيه للنسبة
يقال ثوب اطلس اى خلق وكذا الطلس بالكسر وجمعه اطلاس ويقال ايضا اللاسق الطلس كسكر وداية
بكسر الطاء منسوبة الى الكسر بزيادة الالف والنون لها البنة وبياض في البنة وفي نسخة تعمل موضع جيب القميص والجبة
وفرجيها نصب باضمار فعل او عطف على الجبة اى اخرجت فرجيها يعني شقيها شق قدام وشق خلف
كما هي عادة الاعراب يكتفون بالديباج يعني خيط على طرفي كل شق قطعة حرير فالاعلى الافضل وهذا يدل
على جواز لبس الرجال الثوب المطرز بالديباج ونحوه وقالت اى اسماء هذه جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت
عند عائشة رضى الله عنها وقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فلما قبضت اى توفيت عائشة قبضتها اى الجبة بالوراثة منها
وكان عليه السلام يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها عن انس رضه قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير
وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما وهذا يدل على جواز لبس الحرير للحكة وروى انهما شكوا القمل فرخص لهما
في قمص الحرير وهذا يدل على جواز لبسه للقمل عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين
معصفرين اى مصبوغين بالعصفر قال ان هذه اشارة الى خمس الشباب وزيهم الكفار اى الذين لا يتميزون بين
الرجال والنساء في اللباس فلا تلبسهما وانما نهى الرجال عن ذلك مخافة التشبه بالنساء قيل النهي المصبوغ بعد النسج
زينة دون ما صبغ غزلا ثم نسج ولم يكن له رائحة فانه رخص عند البعض وفي رواية قلت اغسلهما قال احرقهما الا ان يه
الاقناء ببيع او هبة فانه قد يستعمل فيه وفيه مبالغة في النكير وانما اذن في الغسل لزعفر ان كره للرجال لم يكره
للنساء فضلا تضييع المال عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص وهو يلبسه
الرجل في الخيط الذي كما ادى وجيب عن اسماء بنت يزيد قال كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ وهو
بضم الراء وسكون السين المهملتين مفصل ما بين الكف والساعد ويسمى الكوع عن ابى هريرة رضه قال كان رسول الله صلى الله
اذا لبس قميصا بدأ بميامنه اى اخرج يده اليمنى من الكم قبل اليسرى عن ابى سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله
يقول ازرة المؤمن اى الحالة التي يرضى منه في الاتزار الى نصف ساقيه لا جناح اى لا اثم عليه وفيما بينه اى بين
نصف ساقيه وبين الكعبين ما اسفل فهو في النار قال ذلك ثلث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره
بطرا اى تكبرا عن سالم عن ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار اى الاسبال المكروه فيه يقال اسبل ازاره اذا
ارخاه والتخمير والعمامة فينبغي ان لا يجرهما لئلا يكون كبرا من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة عن ابى جحيفة
قال كان كمام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الكاف جمع كم بالضم وهو القلنسوة المستديرة سميت بها لانها تغطي الرأس
بطحا بضم الباء جمع الابطح اى ارضة بالرمل غير راهية اى لا وعرة يعني منبسطة غير منبسطة عن ام سلمة قالت لرسول الله
حين ذكر الازار فالمرأة اى ما تفعل المرأة يا رسول الله قال ترخي شبرا اى تسبل زيلها او ازارها ذراعا اى على نصف ساقها قدر
شبر فقال اذا ينكشف عنها وروى تكشف اقدامها قال فذراعا اى ترخي قدر ذراع بحيث يصل ذلك الى الارض ويستر
اقدامها من الارض تضييع عليه فيجيء للنساء اطالة ازارهن بذلك لعدد يكون اقدامهن مستورة عن معاوية بن حرقة بضم الحاء
وتشديد الراء عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في هطر من مزينة فبايعوه فرايت ظهر ساقه قريبا من انصاف
ساقيه واسعا ولم يكن مشمرا ولا ازرا له فانه وضع عنه بعض وفي رواية قلت اغسلها قال الحرقتها اراد به
الاقناء ببيع او هبة فانه قد يستعمل فيه وفيه مبالغة في النكير وانما اذن في الغسل لزعفر ان كره للرجال لم يكره
للنساء فضلا تضييع المال عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص وهو يلبسه
الرجل في الخيط الذي كما ادى وجيب عن اسماء بنت يزيد قال كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ وهو
بضم الراء وسكون السين المهملتين مفصل ما بين الكف والساعد ويسمى الكوع عن ابى هريرة رضه قال كان رسول الله صلى الله
اذا لبس قميصا بدأ بميامنه اى اخرج يده اليمنى من الكم قبل اليسرى عن ابى سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله
يقول ازرة المؤمن اى الحالة التي يرضى منه في الاتزار الى نصف ساقيه لا جناح اى لا اثم عليه وفيما بينه اى بين
نصف ساقيه وبين الكعبين ما اسفل فهو في النار قال ذلك ثلث مرات ولا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره
بطرا اى تكبرا عن سالم عن ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم الاسبال في الازار اى الاسبال المكروه فيه يقال اسبل ازاره اذا
ارخاه والتخمير والعمامة فينبغي ان لا يجرهما لئلا يكون كبرا من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة عن ابى جحيفة
قال كان كمام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الكاف جمع كم بالضم وهو القلنسوة المستديرة سميت بها لانها تغطي الرأس
بطحا بضم الباء جمع الابطح اى ارضة بالرمل غير راهية اى لا وعرة يعني منبسطة غير منبسطة عن ام سلمة قالت لرسول الله
حين ذكر الازار فالمرأة اى ما تفعل المرأة يا رسول الله قال ترخي شبرا اى تسبل زيلها او ازارها ذراعا اى على نصف ساقها قدر
شبر فقال اذا ينكشف عنها وروى تكشف اقدامها قال فذراعا اى ترخي قدر ذراع بحيث يصل ذلك الى الارض ويستر
اقدامها من الارض تضييع عليه فيجيء للنساء اطالة ازارهن بذلك لعدد يكون اقدامهن مستورة عن معاوية بن حرقة بضم الحاء
وتشديد الراء عن ابيه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في هطر من مزينة فبايعوه فرايت ظهر ساقه قريبا من انصاف
ساقيه واسعا ولم يكن مشمرا ولا ازرا له فانه وضع عنه بعض وفي رواية قلت اغسلها قال الحرقتها اراد به

فيه صور الرجال وقيل ممنوع الاهداب والاولى ان يحمل على ما في الصحاح مرط مرحل ازار خز فيه علم فانه اولى ان يقدر
في ملبوسهم صورة رجل او نحو ذلك هو من ملابس النساء الذين يضحك بهم عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لبس جبة رومية ضيقة الكمين بيان لقوله رومية عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة رضه كساء وملبدا قالت اي رضه
والملبدة الرقعة وازار غليظ فقالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين وعن عائشة رضه قالت كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه اه ما بفتحتين فراش فرش للجلد حشوه ليف وقالت بينا نحن جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة
قال قائل لابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جائيا قاصدا الينا مقبلا اي معتما رأسه بطرف ردائه وانما فعل عليه السلام
ذلك لحر الظهيرة وهو من عادة العرب عند الظهيرة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل وفراشك لامرأتك
استدل بعض هذا على ان الرجل لا ينام بامرأته وهو ضعيف لان النوم معها بغير حائل افضل من النوم منفردا بل تعدد الفراش
لامرأة فيه حرجة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند الكرب والثالث للضيف والرابع للشيطان معناه انه زائد على
الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان عن ابي هريرة قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المتكبر او على ان جزاءه كذا ان يراد نفي اللطف
والعناية الى حد ان يطرأ ان يطرأ اي يكبر فيهم منادى جر حتى لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه عن ابن عمر رضه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء بضم الخاء اي كبرا لم ينظر الله اليه يوم القيمة وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم بينما رجل
يجر ازاره من الخيلاء خسف به اي غيب في الارض فهو يتجلجل في الارض اي يتحرك ويتخسف بالتذكير على يوم القيمة يحتمل
ان يكون ذلك في هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الايم السابقة وهذا هو الصحيح عن ابي جرى قال
قال ارم ما اسفل من اسناد موصولة او موصوفة وصلتها او صفتها الجر والنون والفاء اخر الكعبين اي الازار في النار
خبر كما بينه قال الخطابي فاويد على فحيز احدهما الزمادون الكعبين فرقيم صاحبه وكان عقوبة له على فعله وبانيهما ان قليله
ذلك في النار اي معدوة من افعال اهلها عن جابر قال نهى ان ياكل الرجل بشماله يتقدم بيانه في كتاب الاطعمة اي يشرب
في نفل واحد من باب كفعال وان يشتمل الصماء وهو عند الجمهور يجلس الجسد كله بثوب بلا رفع جانبه يخرج
منه كيده وذكر ابو عبيد ان الفقهاء يقولون هي ان يشتمل بثوب واحد وليس عليه غيره ثم يرفع احد جانبيه ويوضع على كتفه
فيبدو منه الفرج او يحتبي في ثوب واحد وهو مجمع ظهره والثاقبين بثوب او غيره كما شفاء عن وجه هذا اذا لم يكن للثوب
واسعا قد اسبل شيئا منه على فرجه فارتفع واسعا لا يظهر عورته فلا باس بالاحتباء فيه روى انه احتبى شملة وهو
على قدميه وعن عبد الله بن الزبير قال قال صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وقال انما يلبس الحرير
في الدنيا من لا خلاق اي لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم
فيها حرير فيكون قوله لا يلبسه خبرا بمعنى انشاء عن حذيفة قال صلى الله عليه وسلم ان تشربوا في انية الفضة ولا تلبسوا الديباج
لبس الحرير فانها لهم في الدنيا ولنا في الاخرة وعن علي رضه اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين وفتح الياء
بردة فيها خطوط صفر وقيل بوع من برود يخالط حريرا فبعثت بها الى فلبستها فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعث بها
اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك لتشقها خمرا بين الفواطم جمع الخمار وهي القنعة اي لتقطعها قطعة قطعة كل قطعة قدر خمار
حال او بين جمع الخمار وهي القنعة وتقسمها بين النساء عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا
اي اشار باصبعيه السبابة والوسطى وضمهما اصبعه الوسطى والسبابة وضمهما وهذا يدل على انه يجوز ان يجعل قدر اصبعين
وروى عن عمر خطب بالجابية وهي مدينة بالشام اي وعظ الناس فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع

اصبعين

فادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم اي خاتم النبوة عن سمرة انعم قال البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب
اليه يديه اصابع ولا اصبع فانه قد يكون بحسنا بلا قافية شيئا بحسنا واطيب اي احسن بقافية على اللون الذي خلق عليه
ولفنوا فيها موتاكم عن ابن عمر رضه قال كان عليه الصلوة والسلام اذا اعتم سدل يديه اي اذا عمائه سدل عمامته اي ارسل
طرفها بين كتفيه غريب عن عبد الرحمن بن عوف قال عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها اي سدل العمامة طرفين احدهما
بين يدي على صدري والآخر من خلفي عن ركانة غ الكبير عم قال فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس ع المغلسوة
وكانوا يتممون بلا قلنسوة وحي نعم عليها غريب غ ابي موسى الاشعري غ الكبير صلعم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتي
اي الحلي وحرم على ذكورها واما الاواني فالذهب والفضة حرام على الذكور والاناث صحيح غ ابي سعيد الخدري قال
كان عليه السلام اذا استجد ثوبا اي لبس ثوبا جديدا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول رزقني الله تعالى خيره
او القميص او الرداء ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه متعلق بما بعده وهو اسألك خيره اي خير هذا الثوب وخير ما صنع له
بك من شره وشر ما صنع له غ سهل ابن معاذ غ ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي اطعمني
هذا الطعام ورزقنيه بغير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر اي من الصغائر وفي لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي
كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه غ عائشة رضه قال لهم لي يا عائشة ان اردت اللحوق بي فليكفك
من الدنيا كزاد الراكب اي مثل زاد في محل الرفع بانه فاعل فليكفك اي لتقنع بشيء يسير من الدنيا واياك ومجالسة
الاغنياء اي اتخذ غ مجالسهم ولا تستخلق ثوبا اي لا تعتده خلقا حتى ترقعه اي تخيط عليه رقعة غ بلبيه رفعه ثم بلبيه قرة اوى
اراد به تحريض عائشة رضه على ترك الدنيا واختيار القناعة غريب وقال ابو امامة الحارثي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان البذاذة بفتح الباء اي رثاثة الهيئة يعني ترك الزينة واختيار لغير بلبس الخلق من الثياب من الايمان اي من خلق اهل الايمان
وغ ابن عمر رضه قال قال عم من لبس ثوب شهرة في الدنيا وهو ما يقصد بلبسه الشهرة والتكبر على الفقراء وكسر قلوبهم او بالعكس
المساخر ليجعل نفسه ضحكة بين الناس او ما يتخذه الزهاد ليشهر نفسه بالزهد ويقصد به الرياء البسه الله ثوب مذلة
يوم القيمة وهذا كناية عن شمول الذل به شمول الثوب لجثة اي يصغر في العيون وتحقره في القلوب وقال قال عم من لبس ثوبا
يعني من شبه نفسه بالحاكة او شلاة في اللباس وغيره او بالفساق او بالنساء او باهل التصوف او صلحاء فهو منهم في الاثم والخير
وقال من ترك لبس ثوب جمال اي زينة وهو يقدر عليه اي على لبسه ويروى تواضعا كساه الله تعالى حلة الكرامة يعني اكرمه الله تعالى
والبسه ثياب الجنة وبروى من زوج لله اي لبنته او نفسه او اخته او عبده وصل اي اعطى من كل شيء زوجين اثنين وفي بعض
النسخ من تزوج وقيل التزوج لله بالنزول عند درجته في الكفاءة توجه الله اي البسه تاج الملك غ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا اعطى عبدا نعمة يجب ان يظهر اثرها في حاله ومن تحسين
الثياب بالتنظيف والتجديد عند الامكان بلا مبالغة قاصدا اظهار نعمة الله عليه ليقصد فيحتاج لطلب الزكوة ويصدق
ويجوز ان يكتم نعم الله تعالى بحيث لا يعرفونه وكذلك العلماء ليظهروا علمهم ليعرفهم الناس ويستفيدوا منهم غ جابر رضه اتانا
رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا فراى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال اما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه اي يلم شعثه ويجمع متفرقه ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه غ ابي الاحوص الجشمي بفتح الجيم
وفتح المعجمة عن ابيه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعلي الوبر وللحال اطمار بفتح الهمزة جمع طمر بكسر الطاء وسكون الميم وهو
الثوب الخلق فقال لي هل لك من مال قلت نعم قال من اي المال قلت من كل ما اتاني الله من الشاء والابل قال اذا اتاك الله مالا فلير
نعمة الله وكرامته عليك يعني البس ثوبا يليق بحالك ان الله تعالى اذا انعم على عبد بانواع النعم فان قلت اليس انه حث على هذه

قلت انما

قلت تأتي حتى عليها حتى لا يوقف عنها فاما من اتخذ ذلك ديدنا مع القدرة على الجديد فلا لانه رثاثة وخسة غ عبد الله بن بسر
قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلعم فلم يرد عليه وهذا يدل على ان كان مشغولا بمهم في وقت تسليمه
لا يستحق الجواب لكن يستحب ان يتنبه بان يقال له انا لم اجبك لكذا ليتفطن لما هو فيه وكراهته عم للحمرة محمولة على الصبغ بعد النسج
وفي معناه ما روى الحسن عن النبي صلعم قال الحمرة زينة الشيطان غ عمر بن حصين ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال
لا ادري الجواد بضم الهمزة والميم وسكون الواو صبغ شديد الحمرة معرب ارغوان اراد به الشجرة الحمراء تتخذ منه حبر احمر وهي
وسادة صغيرة توضع على السرج ويكبى للتعظيم فيها يجلس عليه ايضا غ الثياب الحمرة والمعنى اجلس على ثوب احمر ولا اركب دابة
على سرجها وسادة صغيرة حمراء ولا لبس المعصفر اي الثوب المصبوغ بالعصفر ولا لبس القميص المكفف اي المرقع جيبه
واطراف كميه وذيله بالحرير والتوقيع بين هذا وحديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قد مر ما كنف بالحرء رضا اكثر والمعتمد
المرخص ثمة وهو الى الرسغ اصابع او اول هذا على الوضع وذا على الرخصة او هذا ساتر غ لبس الحبة وغ ابي هريرة رضه قال
قال صلى الله عليه وسلم الا وطيب الرجال ريح لا لون له هو المسك والكافور والعود وطيب النساء لون لا ريح له هو الزعفران
والخلوق والحناء ولا يجوز لهن التطيب بما له رائحة طيبة عند الخروج من بيوتهن ويجوز اذا لم يخرجن غ ابي بحانة قال
نهى عليه السلام عن عشر الوشر بفتح الواو وسكون الشين المعجمة تحديد الاسنان بحديدة وترقيق اطرافها تفعله المستهترات
بالاحداث والوشم بفتح الواو وتم السكون غرزة ابرة ونحوها في ظهر الكف او في غيره وتحشى شيء غير سواد ليبقى نقشه والنتف
اراد به نتف النساء الشعور في وجوههن او نتف الشعر الابيض من اللحية او نتف الشعر من الحاجبين او من عند الصيدة وهي مكان غير
الرجل الرجل وهي المضاجعة بغير شعار اي غير اللباس ومكامعة المرأة المرأة بغير شعار ولا يجعل الرجل في اسفل ثابة حريرا
مثل الاعاجم فان عادة الجهال من الرجال ان يلبسوا تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير ليتلبس الاعضاء او يجعل على منكبيه
حريرا اي علم حرير زائد على قدر ما رخص فيه مثل الاعاجم فاما العلم بقدر ما رخص فيه او سدى الثوب غير الحرير فلا بأس به وكان ابن
عمر يكره اعلام الحرير في الثياب وغ الكبير بضم الثاء المثلثة اسم ما ذهب به يعني اغاث اموال المليز ودكوب النمور جمع نمر اي ركوب جلودها
وفيها فراء الزينة والخيلاء او انها ذي الجلد والباعليها فاسد لا تطهر بالدباغ وليس الخاتم في قصة لانه زينة محضة
الا لذي سلطان فانه محتاج الى الختم للكتاب وفي معناه كل محتاج الى ذلك قيل المراد بالنهي التنزيه او العقد المشترك بينه
وبين التحريم وقيل منسوخ بدليل تختم الصحابة في عصره عم وعصر خلفائه بلا نكير غ علي رضه قال نهاني صلى الله عليه وسلم عن خاتم
الذهب وعن لبس القسي بفتح القاف وتكون السين المشددة نسبة الى القس قرية بمصر يصنع فيها الثياب وقيل نهر عندها او كان
حرير والميازر جمع ميثر بفتح الميم وكسر الثاء وفي رواية نهى عن مياثر الارجوان وعن معاوية قال قال عم لا تركبوا الخز ولا
الثوب المنسوج من ابريسم وصوف ولا القمان جمع قمر كانت تجعل للمرأة من الحرير والديباج وجلود النمور فنهاهم عنها
وقيل جمع قمرة كساء مخطط فالكراهة للتنزيه وغ البراء بن عازب لبس النبي عم منهي غ ابي بردة بكسر الراء التبني
قال اتيت النبي صلعم وعليه ثوبان احمران وله شعر قد علاه الشيب اي ضاربه لونه الى الحمرة وفي رواية ووفره اي الجمة
وفوفره شعر الرأس الواصل الى شحمة الاذن وما سقط عنها فهو الوفرة ووفرى اطرافها تفعله المستهترات
وغ انس ان النبي صلعم كان شاكيا اي مريضا فجئناه فوجدناه على اسانة وعليه ثوب قطن بكسر القاف وسكون الطاء نوع قرد وفيه حمرة وقيل حلة تحمل من اليمن
قد توشح بها اي التحف بها وعقد طرفي الثوب على عاتقيه لانه كان شديد الحياء وقيل معناه ادخل تحت يديه اليمنى والقاه على منكبه الايسر كما يفعل
المحرم وقيل اي تقمص بها اي بالصاءة غ عائشة رضه قالت كان النبي صلعم ثوبان قطريان غليظان فكان اذا
قعد عرق فيه من الثقل فقدم بز من الشام فدعا حكيما اليهودي فقال انا بعت
البز

اى لو ارسلت اليه لذكر اليهودى فاستريث لو بين بمن مؤجل الى اليسرة اى الغنى وجواب لو محذوف اى لكان حسنا حتى
لا تتأذى بهذين الشوبين وكانا فى الصوف وهذا انكار فى القطن وقيل لو للتمنى فارسل اليه اى ارسل رسولا
الى اليهودى فقال قد علمت ما تريد بما استفهامية علقت العلم عن العمل فجوز ان يكون مصدرية والعلم بمعنى المعرفة اى
انما تريد ان تذهب بمالى ولا تؤدى الى ثمنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب اى اليهودى قد علم والتورية
اتى اتقاهم اى اتقى النكير واداهم اى قضاهم للامانة ولكن انما يقوله ذلك الحسد ع عن عبد الله بن عمرو بن
العاص قال رأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ثوبان مصبوغ بعصفر موردا نصبه على انه صفة مصدر محذوف
اى صبغا موردا اى على لون الورد او على الاختصاص فقال ما هذا فعرفت ما كرهه ماخوذ من مصدرية فانطلقت فاحرقته
فقال ما صنعت بثوبك فقلت احرقته قال افلا كسوته بعض اهلك فانه لا بأس به للنساء ع وعن هلال بن عامر عن ابيه
قال رأيت النبى صلعم يخطب على بغلته وعليه رداء احمر وتأويله انه لم يكن كله احمر بل كان عليه خطوط حمر وعلى يعبر عنه اى
يبلغ كلامه عليه السلام ياعلى صوته الى ورائه لكثرة الخلق لا يصل صوت النبى صلعم الى جميعهم ع عن عائشة قالت صنعت
للنبى صلعم بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح القذر فرماها ع عن جابر قال اتيت النبى عليه السلام وهو محتبى
بشملة قيل معناه كان جالسا على هيئة الاحتباء والقى شملة خلف ركبتيه فدفع فخذه رمانى اى حاشيتها على فخذيه
واخذ بكل يديه طرفا من تلك الشملة ليكون كالمتكئ على شئ وهكذا عادة العرب اذا لم يتكئوا على شئ ع عن خديجة بنت خويلد
الكلبى قال الى النبى صلعم بقباطى بفتح القاف جمع قبطية وهى ثياب بيض رقاق تتخذ من كتان بمصر وقد يضم القاف لانهم
يغيرون فى النسبة فاعطانى منها قبطية فقال اصدعها صدعين اى شقها شقتين وكل شق فهو صدع بكسر الصاد
فاقطع احدهما قميصا واعط الآخر امرأتك تختمر الى تختمر به فلما ادبر قال وامر امرأته ان تجعل تحته ثوبا لا يصفها اى
كيلا يصفها بظهور لون بشرتها الكوذى ذكى قطبى رقيقا يظهر فرجته لبس ع عن ام سلمة ان النبى صلعم دخل عليها وهى تختم
فقال لتيه بفتح اللام والياء المشددة مفعول اى كوى كية واحدة لا لتيتين اى لتلويه وتديريه مرتين امرها ان تلوى الخاتم
على رائسها وما تحت حنكها اعطفة واحدة كيلا تتشبه الرجال اذا عمموا فيه تنبيه على ان النساء لا ينبغى لهن ان يلبسن لباس
الرجال وعكسه باب الخاتم للتصاغ ع ابن عمر رض قال اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب قبل هذا كان قبل تحريم الذهب
على الرجال وفى رواية وجعل فى يده اليمنى ثم اتخذ خاتما من ورق بكسر الراء اى من فضة مضروبة نقش فيه على صيغة
الجمع لمحمد رسول الله مستدأ وخبر فالجملة فى محل الرفع نحو كتب زيد قايم اى لفظه وقال ما ينقش احد على نقش خاتمى عبد
على هذا بمعنى الشئ يعنى لا يجوز لاحد ان ينقش على خاتمه مثل خاتمى وهو محمد رسول الله وانما نهاهم عنه لاختصاص مضمونه بشأنه
فرأيتهم اون بالاسمين وهو اولى نزع الخاتم فى الموضع الحكروهة وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلى كفه لبعد عن الخيلاء واظهار
الزينة وكره بعض خاتم الفضة للمرأة لانه زى الرجال ان اعجد غيره صنعة ولو زعفران ع عن على رضى الله عنه قال نهانى
عليه وسلم ولبس القسى ع المصنف وع تختم الذهب وع قراءة القرآن فى الركوع ع لان الركوع موضع التسبيح لا القراءة وعن
عبد الله بن عباس ان رسول الله صلعم رأى خاتما من ذهب فى يد رجل فنزعه فقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها فى يده
ع انس رض ان النبى صلعم اراد ان يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشى فقيل انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلعم
خاتما اى امر بصنع خاتم حلقته فضة بالاضافة بلا خاتما وبيان له نقش فيه محمد رسول الله ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول
سطر والله سطر ع محمد بصيغة المصغر ع انس ان نبى الله صلعم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه اى فص الخاتم من الفضة
تذكير الضمير تأويل الحديد ع ابن شهاب بكسر الشين المعجمة هو الزهرى وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب ع انس ان النبى صلعم

ليس خاتم فضة فى يمينه فيه فص حبشى اى عقيق او حجر الجزع اليمانى لان معدنها اليمن والحبشة او نوع آخر
ينسب اليهما كان يجعل فصه مما يلى كفه وهذا الحديث لا يخالف الاول والجمع كون هذا الخاتم غير ذلك الخاتم او كون غير فصه
عن ثابت عن انس رض قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم فضة ونقشه ثلاثة اسطر وهذا لا يخالف حديث
التختم فى اليمنى لجواز كونه تارة فى هذا واخرى فى ذاك وارتضى كل واحد من الحبرين اما التختم فى اليمنى فلكرامته واما اليسار
فلانه جعل للعبرة فيه للفعل المحلى والاولى ان يقال انه لجبر نقصانها وحرمانها عن مجموع الافعال الفاضلة فى تخصيص اليمنى بالتختم
وعن على رض قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتختم فى اصبعى هذه او هذه قال فاومأ الى الوسطى والتى تليها
يريد بها السبابة ع ابن عمر رض ان النبى صلعم تختم فى يمينه وعن على رض ان النبى صلعم اخذ حريرا
فجعله فى يمينه واخذ ذهبا فجعله فى شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتى وهذا يدل على انهما يحلان للنساء ع عن
ابن عمر رض قال كان النبى صلعم يتختم فى يساره ع عن معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وع ليس
الذهب الا مقطعا بيده كبير كالخلق فى اذن الكبير والخاتم ان قيل وكره فرد ذكر الكبير الذى هو عادة اهل الكبر
وزينة اهل الخيلاء لانه ربما يخل صاحبه باخراج زكوته فيأثم بذلك وفيه نظر لان الحديث لا يشعر بتخصيص النساء
والتى سلم فالظاهر استواء الكثير والقليل بالنسبة اليهن والصواب ان يحمل الحديث على الرجال لان ركوب النمور عادتهم
وراد ح لبس قطعة انف من الذهب او الفضة او قطعة اصبع او سن منه لمن قطع من هذه الاعضاء او قطعت يشد بها فقص
الخاتم ونحوها ع عن بريدة ان النبى صلعم قال لرجل عليه خاتم من شبه وهو ضرب من النحاس سيء به يشبه الذهب لونا مالى اجد
منك ريح الاصنام لانها كانت تتخذ من الشبه فطرحه اى القى الرجل ذلك الخاتم ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالى ارى
عليك حلية اهل النار حلية الرجل بالكسر صفته وانما كرهه لانه زى بعض الكفار او لانه كان يعذبون بالسلاسل والاغلال
وهى من حديد فلا تتخذ من الحديد فطرحه وبهذا كره بعض التختم به فقال التختم فرورق ولا تتم متقالا وهذا نحو شاذ على
الورع فان الاولى ان يكون الخاتم اقل من متقال لانه زى للعبد والى التواضع اقرب فان زاد تم متقالا او زاد عليه جاز قال
المص وقد صح عن سهل بن سعد فى حديث الصداق ان النبى صلعم قال لرجل التمس ولو خاتما من حديد وهذا يدل على
الرخصة فى التختم بالحديد وبه قال بعض واورده ليؤلف هنا ان النهى عنه ليس نهى تحريم والا لما جاز التماس الخاتم من حديد
وجعله صداقا قيل وجه التوفيق هو ان معنى قوله ولو خاتما المبالغة فى بذل ما يمكنه فى النكاح فان كان يشاء يسيرا كما يقال
اعط زيدا ولو كفافا فزيد فى التوفيق هو ان النهى محمول على ما اذا لم يكن فى النكاح فان كان يشاء يسيرا كما يقال
الشرع وحديث بريدة بعد ع ابن مسعود قال كان عليه السلام يكره عشر خلال اى خصال الشفرة يعنى الخلوق بفتح
الخاء المعجمة وضم اللام طيب معروف وقد يجيء مرة وترى عند اخرى وهو اكثر كتابة فرطيب النساء وكاذ ناسخ للاباحة وتغيير
الشيب بالسنف والى السواد اخفاء لا اظهار للشباب دون الخضاب بالحناء وجز الاذار وللتختم بالذهب والتبرج بالزينة
اى اظهار المرأة محاسنها لغير محلها بكسر اللام وصيل بالفتح ايضا الغير فرحل الهازر وجهها والضرب بالكعاب بكسر الكاف وجمع
كعب قالوا هى فصوص الذهب والفضة وقيل كان ابن مفضل يفعله مع امرأته وحص ابن السيب
على غير قمار والرق جمع رقية وقد جاء جوازها والنهى عنها فيحمل الكراهة على ما كان بغير العربى وبغير اسماء تعالى وصفاته
وكلامه والا يكره ما خالف ذلك الا بالمعوذات وهى كل سورة اولها قل كالاخلاص والمعوذتين والكافرون والاخلاص
بقراءتها على الاطفال وفى معناه جميع ما يتعوذ به من آى القرآن واسمائه وصفاته وكرقى الجاهلية وعقد التمائم جمع تميمة
وهى اباطيل الجاهلية نحو عزائم علقتها الجاهلية على اولادهم اتقاء العين فابطله الاسلام لانه لا يدفع شيئا الا الله

وعزل الماء لغير محله واللام في لغير بمعنى عن يعني ابعاد المني غير المخرج وارادة خارج المخرج وقيل فيه تعريض بإتيان الدبر
ويجوز كون معنى لغير محله لغير الاماء اى محل العزل الماء دون الحراير وفساد الصبي بإغياله فجاء معه من مسعد شفقة
عليه لئلا اذا حملت فيكون فرد ذكر فساد الصبي ويسمى الغيلة غير محمدة نصب غير على الحال فاعل يكره والضمير المجرور يعود الى الفساد
الصبي اى اذكره هذا حرام عن ابن الزبير اى مولاة اى معتقته لانه وهبت بابنة لكن ينافيه ما عن الخطاب رضه وفي رجلها الجراس
جمع جرس بفتحتين وهو معروف فقطعها عمر رضه وقال سمعت صلعم يقول مع كل جرس شيطان ردبه بطاء الانس والتقييم
اولا ودخلت على عايشة رضه بجارية عليها جلاجل جمع جلجل بضم الجيمين يصوت فقالت لانه خلعتها على الا اراها تقطعن
جلاجلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس عن عبد الرحمن بن طرفة بالفاء فالمهملة
ان جده عرفجة بفتح العين واسكان الراء ابن اسعد قطع انفه يوم الكلاب بالضم والتخفيف قيل اسم ماء وقال ابو عبيد
في الجاهلية يوم معروف من ايامهم يوم الكلاب اذ اسم جرير بهجو وفي نحوهم فاتخذ انفا من ورق بكسر الراء فانتن عليه
فامره ص ان يتخذ انفا من ذهب وبهذا ياخذ العلماء اتخاذ الانف من ذهب وربط الاسنان بالذهب عن ابي جحيفة رضه
قال رأيت ان يخلق جيبه اراد به الخروج من زوجة واولاد وغيرها خلقة من ذهب وفراجب ان يطوق
جيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب وفراجب ان يسود جيبه سوادا من نار فليسوده سوادا من ذهب وكان عليكم وهو
للترغيب بالفضة فالعبوا بها والكعب بالشيء التصرف فيه كيف يشاء يعني اجعلوا الفضة في اي اوعاء شئتم من اواني الشراب
دون الرجال الا التختم وحلية السيف وغيره من آلات الحرب عن اسماء بنت يزيد ان رسول الله صلعم قال ايما امرأة تقلدت قلادة
من ذهب قلدت مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصا بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وقيل بكسر الخاء اى حلقة
من ذهب جعل الله في اذنها مثلها من النار يوم القيمة هذا الحديث والذي بعده محمول على ما اذا لم تؤد زكوتها عن ام سلمة
لا تؤدي زكوتها عن اخت لحذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنساء اما ان تعرن النساء اما بالتخفيف نحو وتنبيه او الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الانكار وما نافية لكني في الفضة تحلين به ما هذه موصولة مبتدا خبره لكني اما انه ليس لكن امرأة تحلي في هذا
فتظهره الا عذبت به قال المؤلف هذا منسوخ بحديث ابي موسى الاشعري انه ص قال احل الذهب والحرير للاناث وامتي
باب النعال من اشتجاح عن ابن عمر رضه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها
يلبس نعالا من جلود لا شعر فيها وقال انس رضه ان نعل النبي صلعم كان لها قبالان اثنان الكسر زمام النعل يكون بين
الاصبعين الوسطى والتي تليها في كل نعل زمام يدخل كل وسطى واحد بهام في قبال والاصبع الاخرى في قبال وعن جابر رضه
قال سمعت النبي صلعم في غزوة غزاها يقول استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال شبه الراكب
في خفة المشي وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم اي لبس النعل
فليبدأ باليمنى فان الابتداء باليمنى مستحب في كل امر واذا نزع فليبدأ بالشمال لتكون اليمنى اولا لما تنعل وآخرها تنزع
وعنه قال قال ص لا يمشين احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او ليمش حافيا او ليمش حافيا في احد رجليه او ليعلهما
جميعا لانه قد يشق المشي بنعل واحدة ولا يأمن عثوره لذكر في العثار ويتدلى بحتة ما هو في معناه في الجوربين اي الخفين او نحوهما
وهذا النهي نهي تنزيه لا تحريم اي هو مختص بمن له حاجة مشقة فاما المشي بنعل واحدة لمن لا حاجة له فيه فلا بأس به وعن جابر وابي هريرة قالا قال صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع نعل احدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلحها شسوع النعل التي تدخل بين الاصبعين وتشد بها على القدم ولا يمشي في خف واحد ولا يأكل بشماله
ولا يحتبي بالثوب الواحد ثلا ينكشف عورته ولا يلتحف الصماء وهو اشتمال الصماء وقد فسر في الحسان عن ابن عباس

قال نعل

قال لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان متناشر اكهما عن جابر رضه قال نهى النبي ع ان ينتعل الرجل قائما وهذا
النهي مختص بما في لبسه تعب غير القيام كالخف لانه اذا زال بما يقع على الارض عن القاسم بن محمد عن عايشة رضه قالت ربما يمشي
رسول الله صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة وهذا يدل على الرخصة في المشية لقليل كابتداء والصحيح ان عايشة رضه انما مشت
بنعل واحدة عن ابن عباس رضه قال من السنة اذا جلس الرجل ان يجلع نعليه ويضعهما بجنبه ليكون اعفاء للسرقة وعن ابن عباس رضه
عن ابيه ان النجاشي اهدى الى النبي صلعم خفين اسودين ساذجين اى غير منقوشين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما
باب الترجل
الترجل وهو التطهر والتزين والترجيل تسريح الشعر بالمشط الى استعماله في غير الصلاح عن عايشة رضه قالت كنت ارجل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حايض وفيه دليل على جواز المخالطة مع تحيض عن ابي هريرة رضه قال قال رسول الله صلى الله
الفطرة اى السنة خمس الختان قال الحسن انه للرجال سنة وعند الاكثر انه واجب وسنة فيه ابن عباس فقال الا قلف لا تقبل
شهادته في صلوته وذبيحته وقال ابو العباس بن سريج يقول استر للصورة واجب وفاقا ظنوا لوجوب الختان لم يجز كشفها لغير ضرورة
الكشف دليل وجوبه وظهر الختان اى حلق العانة وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط مجمع عليه والتوقيت فيه
ومن حديث عايشة رضه عشر من الفطرة انه اشار في هذا الحديث الى معظمها وقال ع خالفوا المشركين فانهم يعصون اللحى
ويوفرون الشوارب حتى يطول اوفروا اللحى بضم اللام مجمع اللحية وتوفيرها بعدم قطع وتجليسها وافرة اى تامة واحفوا الشوارب
بقطع كلها وصل ايضا اى بالغوا في اخذها حتى ترقوا الجزا بالشفة والاصل في الاحفاء الاستقصاء وروى انهكوا الشوارب
اى بالغوا في قصها واعفوا اللحى فرعى اللحى البنت والسعاء اكثر وعن انس رضه وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وفي رواية ابن عمر رضه عن النبي ع كان ياخذ اظفاره ويشارب كل
جمعة ويحلق العانة في كل عشرين يوما وينتف الابط في كل اربعين يوما عن ابي هريرة رضه انه ع قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون
اى الحاء والشين هو بضم الباء وفتحها لغتان في الوهم اى اصبغوا لكم بالحناء وكحم ما بين سوداء وعن جابر قال اتي بابي قحافة
اسمه عثمان بن عامر يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بنت في الجبل ابيض الزهر والثمر يشبه به الشيب بياضا
فقال صلعم غيروا هذا الشيب اى خضبوه بخضاب سوى السواد واجتنبوا السواد قيل هذا في حق غير المجاهد واما فمن فعل ذلك في الغزاة
ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فلا بأس به روى عن عمار والحسن المجبى خضبوا الحاجب بالسواد للمرأة عن ابن عباس رضه
قال الحاء يجب موافقة اهل الكتاب اى لليهود والنصارى فيما لم يؤمروا به ولم ينزل عليه فيه حكم بالمخالفة لهم قيل العلماء في قول
الا سلام ليتلا فلما اظهر الله الاسلام على الدين كله خالفهم في امور منها صبغ اللحية استدل بعض بالحديث على انه مكان مأمورا
باتباع شرعهم فيما لم يوح اليه شيء وانما كان هذا فيما علم انهم لم يبدلوه وقيل معناه موافقة اهل الكتاب اولى في موافقة كثير
الذين لا كتاب لهم اذ اهل الكتاب احمل ان يعلى بكتابهم ولا كذلك المشركون وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم والمشركون
يفرقون رؤسهم فسدل النبي ع ناصيته حين قدم المدينة ثم فرق بعد ذلك ثم وفق بعده اذ حين يشاء ما اتاه
واخبره بالفرق فرق وكان يسدل رؤسهم عن ابن عمر رضه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع بفتحتين وهو
في الاصل قطعة من السحاب قيل لنا فما القزع قال يحلق بعض راس الصبي ويترك بعض شبه كل قطعة من السحاب المحلوق ما حوله
بقطعة سحاب وجه كراهة تشبيه الصورة واذ فيه عادة الكفار والمجوس بعضهم للتفسير بالحديث وروى عن ابن عمر رضه انه عليه السلام
راى صبيا قد حلق راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوه كله او اتركوه كله فيه اشارة الى الحلق في عنفوان الحداثة والقزع
جايز وان الرجل مخير بين الحلق والترك عن ابن عباس رضه قال لعن النبي صلعم المخنثين من الرجال الذين يتشبهون بالنساء

في الزي واللباس والخضاب والصوت والتكلم والحركات والسكنات فهذا الفعل منهي لانه تغيير لخلق الله ومن جملة
من النساء وهي المتشبهات بالرجال زيا وهيئة لا رأيا وعلما لما روى ان عائشة كانت رجلة الرأي اي رأيها كرأي الرجال
وقال اخرجوهم من بيوتكم وهذا خطاب للرجال منهم المخنثين فدخول بيوتهم فيه دليل على انه ليجوز دخولهم على النساء وعنه
قال لعن النبي صلعم المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات من النساء بالرجال عن ابن عمر رض انه صلعم قال لعن الله
الواصلة وهي التي توصل شعر حتى شعرها والمستوصلة التي تطلب هذا الفعل والواشمة وهي التي تفعل الوشم والمستوشمة
معناه والمستوشمة اي التي تطلب ان يفعل بها ذلك عن عبد الله بن مسعود رض قال لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات جمع المتنمصة وهي التي تنتف شعر وجهها بالمنماص وهو المنقاش والمتفلجات جمع المتفلجة وهي التي تباعد بين الثنايا
والرباعيات بترقيق الاسنان للحسن قد تنازع فيه الصفات التي قبله المغيرات خلق الله اي بالوصل والوشم ونحوها فجاءته
ام بني سعود امرأة فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت يعني الواشمات والمستوشمات الى آخره فقال ما لي لا العن من
رسول الله اي لعن هؤلاء ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين اي دفتي المصحف فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه اما قرأت فما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا قال بلى قال فانه قد نهى عنه يعني اذا كان النهي مأمورا به انتهاء
ما نهاهم الرسول وقد نهاهم الاساء المذكورة في هذا الحديث وغيره فكان جميع منهيات الرسول منهيا مذكورا في القرآن
عن ابي هريرة قال قال عم العين الى صابتها حتى اي اثارتها تأثير مقتضى بتوقف الانسان والاموال في الموضع الآتي لا شبهة فيه
وتهى عن الوشم لعل اقتران النهي عن الوشم بالصابة العين رد لزعم الواشم انه يرد العين وقال ابن عمر لقد رأيت النبي صلعم عليه
بكسر الباء والتليد الصانع كذا في بعض بان يجعل فيه صفائح يدفع لكفل وللآتية وقع شعر الرأس وفيه بيان جواز التليد
في غير الاحرام عن انس قال نهى عم ان يتزعفر الرجل اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة النساء اما القليل منه فجوز
لانه عم لم ينكره ما رآه بعض الصحابة عن عائشة رض قالت كنت اطيب النبي عم بأطيب ما يجد حتى وبيص الطيب اي بريقه
ولمعانه في رأسه ولحيته قبل التوفيق بين هذا الحديث وبين قولها طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه ان يقال كل طيب له لون
وفيه شبه بالنساء حيث ان لونه للتزين والحال كالصفرة والحمرة فنهوا عم على الرجال وحلاه فلذا كالمسك والعنبر والكافور
قال بعضهم ليس في هذا التوفيق توفيق لكن الكافور لونه ابيض ويمكن ان يقال المراد من ظهور اللون ما كان لونا شيئا في نفسه
كالزعفران مثلا حتى لو كان بكمون كالكافور لخالفته رض وقال نافع كان ابن عمر اذا احتجم اي تحجم وتعطر بالحمرة استحم بالاشنان
بفتح الهمزة وضمها ايضا وضم اللام وتشديد النون والغين المعجمة وبالعين المهملة ايضا نوع من الحرض اي غير مطرات اي غير مرياة او مطيبة بشيء كافور او غيره ويحتمل
ما يزيد في رائحته وبقاء فوريطرحه صفة كافور مع الاشنان ثم قال هكذا كان يتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ابن عباس قال كان عليه السلام يقص او يأخذ شاربه وكان ابراهيم خليل الرحمن يفعله عن زيد بن ارقم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا وهذا تهديد بليغ ترك هذه السنة عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده انه عم كان يأخذ لحيته فما فضل عن قبضته اي ما زاد على القبضة من طولها وعرضها فقصه وهي سنة وهي ان يقبض كل شعرة اطول من غيرها
ليستوي جميعها غريب عن علي بن ابي طالب رض قال نهى النبي صلعم ان يتعلى الرجل خلوقا نوع من الطيب فيه الصفرة فقال لذلك امرأة اي اذا كان لك
امرأة اصابك الخلوق فيه بها او لو فاتك معذور قال الا فاغسله عم اغسله عم لا تعد اي لا ترجع الى الاستعمال فانه
لا يليق بالرجال عن ابي موسى قال قال عم لا يقبل الله صلوة رجل اي كمال الصلوة رجل في جسده شيء من خلوق وهذا
وعيد وزجر عن استعمال الخلوق عن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران اي جعلوني في

يداي للمداواة فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جئته وقت الغداة فسلمت عليه فلم يرد علي وقال اذهب
فاغسل هذا عنك وعن ابي هريرة رض قال قال عليه الصلوة والسلام طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء
ما ظهر لونه وخفي ريحه عن انس رض قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سكة بضم السين مملة وتشديد الكاف المفتوحة
نوع من الطيب عمر تي وقيل السك معجمة نوع من انواع الطيب والسكة قطعة منها يتطيب منها وعنه كان صلى الله عليه وسلم
يكثر دهن راسه بفتح الدال وتسريح لحيته وكثير اتخاذ القناع اي كثير القناع وهو الخرقة التي يجعل على الرأس لحفظ الحمامة
عند الله حين فزالهم وكان ثوب ثياب رطرحه على الله حين عزام فما في قال فدم النبي صلى الله عليه وسلم علينا سكة
قدمة وهي مرة من القدوم وله الرابع عذابي جمع غديرة وهي الضفيرة ولذابة وقالت عايشة كنت اذا فرق رسول الله
راسه اي اذا قسمت شعر راسه فرقين احدهما في جانب يمينه فالآخر في جانب يساره صدعت اي شققت وفرقه بالفتحات
هو الخط الظاهر بين شعر الراس اذا قسم نصفين وهو بياض سرة الراس عن يافوخه وهو موضع الراس مما يلي القفا يعني
كان احد طرفي ذلك الخط عند كيافوخ والآخر عند جبهته واسدلت ناصيتي اي شعر ناصيته بين عينيه بحيث يقع نصف
شعر ناصيته في جانب يمين والآخر في جانب يسار عن عبد الله بن بعقل قال نهى عم عن الرجل اي التمشط الا عنا وهو ان يفعل
يوما ويترك يوما والمراد هنا النهي عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لانه مبالغة في التزين والتنعم الآتي بعد حين
قال رجل لفضالة بن عبيد ما لي اراك شعثا اي متفرق الشعر قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم كاد ان ينهانا نعم كثير من الارفاه
بكسر الهمزة على المصدر معناه الترجل والتدهن كل يوم ما وجد فرقها ورفها وردت الماء كل يوم متى
شاءت ومنه الترفاهية وهي الخفض والدعة وفي معناه مظاهرة اللباس على اللباس والطعام على الطعام كعادة الاعاجم فان
كثرة التنعم يجعل النفس متكبرة غافلة ولان اعتياد ذلك قد يضر لانه ربما حدث به فقر وسوء عيش فيشق عليه قال اي الرجل
لفضالة مالي اراك عليك جذاذا اي رثا قال عليك لان النعل لها استعمال على الرجل قال اي فضالة كان رسول الله
يأمرنا ان نخفي اي نمشي خفاتا احيانا تواضعا وكسرا للنفس وليتمكن عند الاضطرار اليه وعن ابي هريرة رض كان له
شعر فليكرمه بالدهن والترجيل للتبالغة والتنظيف بالغسل وعن ابي ذر قال قال صلى الله عليه وسلم ان احسن ما غيرتم
به الشيب الحناء والكتم بفتحتين والتخفيف بنبت يخلط بالوسمة ويصبغ به شعر اي الشيب يخضب للحناء تارة فيكون لونه
احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر فلما اراد استعمال كل منهما منفردا او لون خلط الحناء بالكتم وخضب الحناء ثم بالكتم يكون
اسود واللون الاسود منهي عنه قالوا ويكون بمعنى او والظاهر ان المراد تفضيلهما في تغيير الشيب بهما على غيرهما لا بيان
كيفية التغيير عن ابن عباس عن النبي صلعم قال يكون قوم في آخر الزمان يخضبون اي شعر الابيض بهذا السواد وهي اصل الحمام
اي قبرة وهي صلة الحمام عدة والمراد هنا صدد وليس جميع الحمام هو اصلها سود بل بعضها لا يجدون رائحة الجنة يريد به
التهديد وتشديد عن ابن عمر ان عليه السلام كان يلبس النعال السبتية والسبت بالكسر جلود البقر المدبوغة بالقرظ وهو
ورق السلم يقال السلم تحذ منها النعال سميت بها لان شعورها قد سبتت عنها اي حلقت وازيل بالدباغ وبصيغة
التصغير اي يجعلها اصفر بالورس وهو نبت اصفر يتزعفر وكان ابن عمر يفعل ذلك عن ابن عباس قال مر علي
النبي صلعم رجل قد خضب اي شعر بالحناء فقال ما احسن هذا قال فمر آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال هذا احسن
من هذا ثم مر آخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من هذا كله عن ابي هريرة قال قال عم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود
اي لا تشبهوا بهم في ترك خضاب الشيب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال عم لا تنتفوا الشيب اي لا تقلعوه فانه نور
المسلم لانه يتبع غم كهور ويدعو الى الاتقا الى دار السرور ويكثر الشهود وفيل الطاعات وكل ذلك موجب للثواب المقتضي

الى النور فوداء المآب وشاب شيبته في الاسلام كتب الله له حسنة ولم تمحه عنه خطيئة ورفع بها درجة واول من شاب فيه
السلام كان ابراهيم خليل الله عم فلما رأى الشيب في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله عز وجل هذا الوقار فقال ابراهيم
يا رب زدني وقارا غم كعب بن مرة غ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرشاب شيبه في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة
اى ضياء وخلصا غ شمة القيمة غ عايشة رض قالت كنت اغتسل انا ورسول الله غ اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة
بضم الجيم وتشديد الميم الشعر الذي يكون الى المنكب ودون الوفرة وهي بالفتح الشعر الذي الى شحمة الاذن والتمة دون
الجمة لانها بالمنكبين فاذا زادت الى الشحمة ودون الوفرة وقيل الجمة اطول فر الوفرة والتمة اطول الجمة فعلى هذا
معناه انه بين الجمة والوفرة وقال ابن الحنظلية رجل غ اصحاب النبي صلعم قال نعم الرجل نجم الاسدي لو اطول جمته
وطول الشعر ليس مذموما والعلماء عم راى في هذا الرجل تخير ابطول جمته قال ادا تقصيرها منه واسبال ازار اى اطالة ازاره
فبلغ ذلك نجما فاخذ شفرة اى سكينا فقطع جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه وفي هذا الحديث دليل
على جواز ذكر المسلم اخاه الغائب بما فيه مكروه شرعا اذا علم تركه لو سمعه غ ابن انس قال كانت لابو طلحة ابنة تقالت لحي ادا اجرها
اى لا اقطعها كان عليه السلام يمدها ويأخذها اى يلعب بها لانه كان يبسط معه وقيل يمدها حتى يصل الاذن ثم يقطع
الزايد غ الاذن غ عبد الله بن جعفر رض انه عليه السلام امهل آل جعفر ابن ابي طالب اى تركهم ثلثا بعد وفاته يكود عليه
ثلثا اى ثلثة ايام وانما قال ثلثا اعتبارا بالليالي وهذا يدل على البكاء على الميت فر غير ندب ونياحة جايز ثلثة ايام
ثم اتاهم فقال لا تبكوا على اخي بعد اليوم وهذا يدل على ان استحباب الزيارة في البكاء على الميت والتعزية فوق ثلثة ايام وفي
جعفر لطيار اخا تو سعاد لانه ابن عمه واخوه فر الحديث ثم قال ادعوا الي بني اخي وهم عبد الله عوف ومحمد فجيئ بنا كانا افرخ
جمع فرخ وهو لد الطير اى كنا صغارا فقال ادعوا الي الحلاق فامر فحلق رؤوسنا وانما حلق رؤوسهم لما رأى فر اشغال الهم
عن ترجيل شعورهم بما اصابهم فر قتل زوجها في سبيل الله فاشفوا اى حلق عليهم لصبيح وحلق وهذا يدل على ان للولي التصرف
في الاطفال حلقا وختانا غ ام عطية الانصارية ان امرأة كانت تحتني بالمدينة فقال النبي صلعم لها لا تنهكي اى لا تبالغي
في القطع ولا تستقصي في الختان فان ذلك اى عدم النهك احظى اى انفع للمرأة واحب الى البعل وهو الزوج فانه اذا بلغ
في ختانها الاستئصال ربما هجر وعن امرأة سألت عايشة رض عن خضاب الحناء فقالت لا باس وكنى اكرهه كان حبيبي
اراد به النبي صلعم يكره ريحه غ عايشة رض ان هند بنت عتبة قالت يا نبي الله يعني فقال لا بايعك حتى تغيري كفيك اى
بخضاب الحناء فكانتها كفا سبع وهذا يدل على سنة استحباب الخضاب الحناء للنساء وعن عايشة رض قالت ما مست امرأة اى
من وراء ستر يدها كف رسول الله صلعم تعني بايعته صلعم قبض النبي صلعم الكتاب فقال ما ادري اليد جل ام يد امرأة
قال لو كنت امرأة اى لو كنت تراعين شعار النساء لغيرت اظفارك يعني بالحناء غ ابن عباس قال لعنت الواصلة والمستوصلة
والناصة والمتنصة والواشمة والمستوشمة فر غير داء اى فر غير علة يعني لو كان بها علة فاحتاجت الى ان يوذن بها للمداواة
غ ابي هريرة رض قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل وقيل لعايشة ما ترى في
تلبس النعل قالت لعن رسول الله الرجلة من النساء وهي التي تشبه نفسها بالرجال في الكلام واللباس غ ثوبان قال كان عليه السلم
اذا سافر كان آخر عهده بانسان فر اهل فاطمة واول من يدخل عليها فاطمة فقدم فر غزاة اصابه غزوة فقلت حركه لكواو الى الزاء
وقلبت الفا لعروض سكونها وقد علقت اى فاطمة مسكا اى بايسا ساوتة على بابها وحلت اصل حلس فقلبت ياء لانها الفا
وحذفت اى زينب الحسن والحسين رضي الله عنهم قلبين بضم قاف اى سوارين فر قضية فقدم النبي صلعم وهو تاكيد لتقدم
الاول فلم يدخل بيت فاطمة فظنت انما بفتح الفوقية منعها ان يدخل ما راى يحتمل ان يكون ما في اناما فاقة وفاعل منعه ما راى

تقديره

تقديره ما منعه فر الدخول انما راه من تعليق الستر وتحلية الحسن والحسين ويحتمل ان يكون وصولية وفي منع صلته في عايد
ضمير يعود الى ما وما راى جيز ان تقديره ان الذي منع فر الدخول ما راه فصلي هذا يكتب ما منفصلة فتعلق الستر
لظنها انه عليه السلام كرهه للصور فيه او للتجمل والزينة وفكت اى فصلت القلبين فر الصبيين وقطعته منهما
فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكيان فاخذه اى النبي عم القلب منهما فقال يا نوبان اذهب بهذا
اشار به الى درهم او دنانير اعطاها نوبان او الى القلبين الى آل فلان انهم هؤلاء اهلي اكره ان ياكلوا طيباتهم
اى لذاتهم في طيب طعام وليس نفيس لان اختار لهم الفقر والرياضة في صميم امرهم الدنيا يا نوبان اشتر لفاطمة قلادة
فر عصب بفتح المهملتين سن دابة يجرى به يتخذ منه الخرز البيض ونصاب السكين
وغيره وهو لغة يمانية وسعاد بن فر عاج وهو عظم العنق غ ابن عباس رض ان النبي عليه السلام قال اكتحلوا بالاثمد
بكسر الهمزة وهو الحجر المعدني يكتحل به فانه يجلو البصر اى يزيد نور العين وينبت الشعر اى شعر اهداب العين
وزعم اى ابن عباس ان النبي عم كانت له مكحلة بضم الميم والحاء التي فيها الكحل يكتحل بها كل ليلة ثلثة في هذه
والثلثة في هذه وهذا يدل على ان السنة في الاكتحال الايتار في كل عين وعنه كان عم يكتحل قبل ان ينام بالاثمد
ثلثا في كل عين قال اي ابن عباس وقال اي النبي عم ان خير ما تداويتم به اللدود وبفتح اللام ما يسقى المريض في احد
شقي فمه والسعوط بفتح السين ما يصب في الانف فر الدواء والحجامة والمشي بفتح الميم وكسر الشين الحجامة وتشديد
الياء وتجوز ضم الميم وكسرها وهو الدواء المسهل فعيل فر المشي لحمل اشارة بمشي المشي الى الخلاء وخير ما تحتلمون به الاثمد
فانه يجلو البصر وينبت الشعر وان خير ما تحتجمون فيه سبع عشرة ويوم احدى وعشرين وان رسول الله صلعم حجم عن عرض
به اى حين عرج به الى السماء ليلة المعراج تامر على ملا اى جماعة فر الملايكة الا قالوا عليك بالحجامة بكسر الحاء
اى الزم الحجامة قيل وجه مبالغة للملايكة فيها ازالة الدم اصل الحمى الجوانية فاذا ازرق ضعيف الحمى اذا سفلت وتقلب
الروح الحمدية عرب عن عايشة رض انه صلعم نهى الرجال والنساء فر دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها بالميازر
بفتح الميم جمع ميزر وهو الازار دون النساء لان جميع اعضائهن عورة وكشفها غير جايز الا عند الضرورة بان اقتضت الحاجة
الى دخول الحمام بان تكون مريضة فتدخل للتداوي او انقطع حيضها او نفاسها او تكون جنبا وخيف من شدة البرد فجاز لها دخول
الحمام غ ابي الملیح بفتح الميم قال قدم علي عايشة سوة فر اهل حمص بكسر الحاء وسكون الميم بلدة فر الشام فقالت اين انتن
قلن فر الشام قالت فلعلكن من الكورة اى فر البلدة او الناحية التي تدخل نساؤها الحمامات قلن بلى فقيل فيه دليل على ان
العربية يستعمل بلى في تصديق ما بعد النفي وغيره قالت فاني سمعت رسول الله صلعم يقول لا تخلع ثيابها في غير بيت زوجها
الا هتكت الستر بينها وبين ربها لانها مأمورة بالستر والتحفظ فر ان يراها احتى حتى لا يجوز لها ان تكشف
عورتها فر الخلوة ايضا الا عند زوج او محرم فاذا كشفت اعضاءها في الحمام فر غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي
امرها الله تعالى به وفي رواية في غير بيتها الا هتكت ستر ما فيما بينها وبين ربها غ عبد الله بن عمر رض ان رسول الله صلى الله
قال انها ضمير القصة ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات استدخلوها الرجال دون النساء
لان الفتح ليس مضافا الى فعلهم بل بتأييد منه تعالى فلا يدخلن الرجال الا بالازر جمع الازار وامنعوا النساء الا من
او نفساء وهذا يدل على انه لا يجوز لهن دخول الحمام الا بعذر غ جابر ان النبي صلعم فر كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل حليلته اى امرأته الحمام وفر كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يجلس على مايدة اى على خوان يدار عليها الخمر اى شرب
فيها الخمر باب التصاوير جمع تصوير وهو فعل الصورة والمراد بها صور الحيوانات التي تكون على حايط او ستر

ضعيف

عليه السلام

الفتح ٣

مريضة

اى النبي صلعم

اى قال النبي صلعم

رسول الله

ع الصحاح عن ابي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الملائكة المراد بهم غير الحفظة بيتا فيه كلب يقع جمع النوع كله وقيل يختص بما لا يجوز اقتناؤه والمصاور جمع مصور يعم جميع انواع الصور وقد خص بعض فيما كان في الانماط الملوحة بالارجل الفط نوع من البسط عن ابن عباس رض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا عن بريدة انه ع قال من لعب بالنرد شير وهو اسم لنوع معروف وقيل اسم لرد وشير معناه على الفهم فكانه قيل من لعب بالنرد فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونه بحسي العين فيكون اقلع للاعين عنه قالوا هذا موضوع عن شابور بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستلزمة لعنة الله تعالى عن الحسان عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل ع فقال ايتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقوم وتقوش صورة فيه تماثيل تصير لقرام وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير هيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام ان القطع ليس المراد به محو موضع الرأس في القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة جملة الا اذا فصل منه الرأس فاما ما دام الرأس باقيا ظاهرا او محوا فلا وقرام ستر فليقطع ضليجيه وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطآن واصل الوطء الضرب بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محرقا فاقطع موضع الرأس وان لا يكون موضع الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا بأس بها وعلى جواز تصوير ما لا حيوان فيه وعن ابي طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخله الملائكة وعن عائشة رض انها كانت قد اتخذت على سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر الصورة والحيوان فهتكه اي خرقه ولبنى ع فاتخذت منه اي عائشة رض من ذلك الستر المرقم نمرقتين والنمرقة بضمتين يتجلل بهما او بكسرتين كذلك وبالجيم دونها الوسادة الصغيرة فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما يجلس عليه وروى عن عائشة رض انه ص دخل في غزاة فاخذت نمطا ضربت به البسط وقيل هو ثوب رقيق يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم رأى النمط فجذبه قيل الفاء فيه زائدة او معطوف فيما بعدها مقدرا اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين ويدل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للنظر وروى عن عائشة رض انه صلعم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون افعالا هي خلقا له كخلقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر وان لم يعتقد ذلك فهو فاسق مرتكب كبيرة فقبح كثرة فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي اي يصور صورة تشبه صورة خلقها فليخلقوا ذرة والمراد التعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله بن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي يخلق للمصور في جهنم بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك النفس في ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس قال سمعت النبي صلعم يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ذلك ابدا هذا تكليف بما لا قدرة عليه البتة فهو تعذيب ومعناه عذب عذابا اليما ابدا ومن استمع الى حديث قوم عليه اي اصاخ الى تنقصه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال والضمير راجع الى المستمع او الصفة والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرق منه شكرا الراوي صبت في اذنيه الانك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة الجملة اخبارا ودعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن

او ليجز ان شروهم فلا يدخل تحته وخرصور صورة اي صورة ذي روح عذب وكلف ان ينفخ فيها اي الروح وليس بنافخ فيها عن بريدة انه ع قال من لعب بالنرد شير وهو اسم لنوع معروف وقيل اسم لرد وشير معناه على الفهم فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونه بحسي العين فيكون اقلع للاعين عنه قالوا هذا موضوع عن شابور بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستلزمة لعنة الله تعالى عن الحسان عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل ع فقال ايتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقوم وتقوش صورة فيه تماثيل تصير لقرام وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير هيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام ان القطع ليس المراد به محو موضع الرأس في القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة جملة الا اذا فصل منه الرأس فاما ما دام الرأس باقيا ظاهرا او محوا فلا وقرام ستر فليقطع ضليجيه وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطآن واصل الوطء الضرب بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محرقا فاقطع موضع الرأس وان لا يكون موضع الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا بأس بها وعلى جواز تصوير ما لا حيوان فيه وعن ابي طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخله الملائكة وعن عائشة رض انها كانت قد اتخذت على سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر الصورة والحيوان فهتكه اي خرقه ولبنى ع فاتخذت منه اي عائشة رض من ذلك الستر المرقم نمرقتين والنمرقة بضمتين يتجلل بهما او بكسرتين كذلك وبالجيم دونها الوسادة الصغيرة فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما يجلس عليه وروى عن عائشة رض انه ص دخل في غزاة فاخذت نمطا ضربت به البسط وقيل هو ثوب رقيق يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم رأى النمط فجذبه قيل الفاء فيه زائدة او معطوف فيما بعدها مقدرا اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين ويدل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للنظر وروى عن عائشة رض انه صلعم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون افعالا هي خلقا له كخلقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر وان لم يعتقد ذلك فهو فاسق مرتكب كبيرة فقبح كثرة فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي اي يصور صورة تشبه صورة خلقها فليخلقوا ذرة والمراد التعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله بن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي يخلق للمصور في جهنم بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك النفس في ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس قال سمعت النبي صلعم يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ذلك ابدا هذا تكليف بما لا قدرة عليه البتة فهو تعذيب ومعناه عذب عذابا اليما ابدا ومن استمع الى حديث قوم عليه اي اصاخ الى تنقصه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال والضمير راجع الى المستمع او الصفة والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرق منه شكرا الراوي صبت في اذنيه الانك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة الجملة اخبارا ودعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن

عن ابن عباس رض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا عن بريدة انه ع قال من لعب بالنرد شير وهو اسم لنوع معروف وقيل اسم لرد وشير معناه على الفهم فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونه بحسي العين فيكون اقلع للاعين عنه قالوا هذا موضوع عن شابور بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستلزمة لعنة الله تعالى عن الحسان عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل ع فقال ايتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقوم وتقوش صورة فيه تماثيل تصير لقرام وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير هيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام ان القطع ليس المراد به محو موضع الرأس في القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة جملة الا اذا فصل منه الرأس فاما ما دام الرأس باقيا ظاهرا او محوا فلا وقرام ستر فليقطع ضليجيه وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطآن واصل الوطء الضرب بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محرقا فاقطع موضع الرأس وان لا يكون موضع الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا بأس بها وعلى جواز تصوير ما لا حيوان فيه وعن ابي طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخله الملائكة وعن عائشة رض انها كانت قد اتخذت على سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر الصورة والحيوان فهتكه اي خرقه ولبنى ع فاتخذت منه اي عائشة رض من ذلك الستر المرقم نمرقتين والنمرقة بضمتين يتجلل بهما او بكسرتين كذلك وبالجيم دونها الوسادة الصغيرة فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما يجلس عليه وروى عن عائشة رض انه ص دخل في غزاة فاخذت نمطا ضربت به البسط وقيل هو ثوب رقيق يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم رأى النمط فجذبه قيل الفاء فيه زائدة او معطوف فيما بعدها مقدرا اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين ويدل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للنظر وروى عن عائشة رض انه صلعم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون افعالا هي خلقا له كخلقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر وان لم يعتقد ذلك فهو فاسق مرتكب كبيرة فقبح كثرة فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي اي يصور صورة تشبه صورة خلقها فليخلقوا ذرة والمراد التعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله بن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي يخلق للمصور في جهنم بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك النفس في ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس قال سمعت النبي صلعم يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ذلك ابدا هذا تكليف بما لا قدرة عليه البتة فهو تعذيب ومعناه عذب عذابا اليما ابدا ومن استمع الى حديث قوم عليه اي اصاخ الى تنقصه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال والضمير راجع الى المستمع او الصفة والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرق منه شكرا الراوي صبت في اذنيه الانك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة الجملة اخبارا ودعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن النار وانا عن بريدة انه ع قال من لعب بالنرد شير وهو اسم لنوع معروف وقيل اسم لرد وشير معناه على الفهم فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونه بحسي العين فيكون اقلع للاعين عنه قالوا هذا موضوع عن شابور بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستلزمة لعنة الله تعالى عن الحسان عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل ع فقال ايتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقوم وتقوش صورة فيه تماثيل تصير لقرام وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير هيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام ان القطع ليس المراد به محو موضع الرأس في القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة جملة الا اذا فصل منه الرأس فاما ما دام الرأس باقيا ظاهرا او محوا فلا وقرام ستر فليقطع ضليجيه وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطآن واصل الوطء الضرب بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محرقا فاقطع موضع الرأس وان لا يكون موضع الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا بأس بها وعلى جواز تصوير ما لا حيوان فيه وعن ابي طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخله الملائكة وعن عائشة رض انها كانت قد اتخذت على سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر الصورة والحيوان فهتكه اي خرقه ولبنى ع فاتخذت منه اي عائشة رض من ذلك الستر المرقم نمرقتين والنمرقة بضمتين يتجلل بهما او بكسرتين كذلك وبالجيم دونها الوسادة الصغيرة فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما يجلس عليه وروى عن عائشة رض انه ص دخل في غزاة فاخذت نمطا ضربت به البسط وقيل هو ثوب رقيق يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم رأى النمط فجذبه قيل الفاء فيه زائدة او معطوف فيما بعدها مقدرا اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين ويدل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للنظر وروى عن عائشة رض انه صلعم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون افعالا هي خلقا له كخلقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر وان لم يعتقد ذلك فهو فاسق مرتكب كبيرة فقبح كثرة فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي اي يصور صورة تشبه صورة خلقها فليخلقوا ذرة والمراد التعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله بن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي يخلق للمصور في جهنم بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك النفس في ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس قال سمعت النبي صلعم يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ذلك ابدا هذا تكليف بما لا قدرة عليه البتة فهو تعذيب ومعناه عذب عذابا اليما ابدا ومن استمع الى حديث قوم عليه اي اصاخ الى تنقصه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال والضمير راجع الى المستمع او الصفة والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرق منه شكرا الراوي صبت في اذنيه الانك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة الجملة اخبارا ودعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن النار وانا عن بريدة انه ع قال من لعب بالنرد شير وهو اسم لنوع معروف وقيل اسم لرد وشير معناه على الفهم فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه اي ادخل يده فيهما وتخصيص الصبغ بهما لكونه بحسي العين فيكون اقلع للاعين عنه قالوا هذا موضوع عن شابور بن بابك ثاني ملوك الساسانية فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستلزمة لعنة الله تعالى عن الحسان عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني جبرئيل ع فقال ايتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام وهو ستر فيه رقوم وتقوش صورة فيه تماثيل تصير لقرام وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير هيئة الشجرة فان قلت ما الفائدة في ذكر هذا قلت الاعلام ان القطع ليس المراد به محو موضع الرأس في القرام بل فصله عنه لانه لا يصير كهيئة جملة الا اذا فصل منه الرأس فاما ما دام الرأس باقيا ظاهرا او محوا فلا وقرام ستر فليقطع ضليجيه وسادتين منبوذتين اي مطروحتين توطآن واصل الوطء الضرب بالرجل اي يجلس عليهما والفائدة في اتخاذه ذلك صيرورة الستر محرقا فاقطع موضع الرأس وان لا يكون موضع الصورة باقيا والحديث يدل على ان الصورة لو غيرت هيئتها حتى لم يبق لها اثر فلا بأس بها وعلى جواز تصوير ما لا حيوان فيه وعن ابي طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا يدخله الملائكة وعن عائشة رض انها كانت قد اتخذت على سهوة لها وهي الكوة بين الدارين وقيل هي الصفة بين يدي البيت وقيل بيت صغير شبه المخدع وهو الخزانة يكون فيها المتاع سترا فيه تماثيل جمع تمثال بالكسر الصورة والحيوان فهتكه اي خرقه ولبنى ع فاتخذت منه اي عائشة رض من ذلك الستر المرقم نمرقتين والنمرقة بضمتين يتجلل بهما او بكسرتين كذلك وبالجيم دونها الوسادة الصغيرة فكانتا في البيت يجلس عليهما وهذا يدل على جواز كون الصورة فيما يجلس عليه وروى عن عائشة رض انه ص دخل في غزاة فاخذت نمطا ضربت به البسط وقيل هو ثوب رقيق يطرح على الهودج فسترته على الباب فلما قدم رأى النمط فجذبه قيل الفاء فيه زائدة او معطوف فيما بعدها مقدرا اي غضب فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين ويدل على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للنظر وروى عن عائشة رض انه صلعم قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون اي يشابهون بخلق الله فيفعلون افعالا هي خلقا له كخلقه او يشبهون فعلهم بفعله في التصوير والتخليق فان اعتقد ذلك فهو كافر وان لم يعتقد ذلك فهو فاسق مرتكب كبيرة فقبح كثرة فالحديث محمول على التهديد عن ابي هريرة رض قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي اي يصور صورة تشبه صورة خلقها فليخلقوا ذرة والمراد التعجيز او ليخلقوا حبة او شعيرة عن عبد الله بن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له اي يخلق للمصور في جهنم بكل صورة اي بعدد كل صورة صورها في الدنيا نفسا فتعذبه اي تلك النفس في ذلك المصور في جهنم عن ابن عباس قال سمعت النبي صلعم يقول من تحلم اي ادعى الرؤيا كاذبا بحلم لم يره في منامه كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ذلك ابدا هذا تكليف بما لا قدرة عليه البتة فهو تعذيب ومعناه عذب عذابا اليما ابدا ومن استمع الى حديث قوم عليه اي اصاخ الى تنقصه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال والضمير راجع الى المستمع او الصفة والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرق منه شكرا الراوي صبت في اذنيه الانك بالمد وضم النون وتخفيف الكاف الاسرب يوم القيمة الجملة اخبارا ودعاء عليه وهذا الوعيد في حق من يستمع لاجل الغيبة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن

والكوبة بضم الكاف ثم الكوبة تحرمها على الشابية وقال كل مسكر حرام والكوبة الطبل وقيل البربط وقيل النرد وعن ابن عمر ان رسول الله صلعم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء والغبيراء شراب يعمل من الحنطة والذرة يقال له السكركة بضم السين وكراء وسكون الكاف الاولى نوع من الخمور تتخذ من الذرة قال الجوهري هي لفظة حبشية قد عربت الى السندي عن ابي موسى ان رسول الله صلعم قال من لعب بالنرد شير فعصى الله ورسوله وعن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يتبع حماما اي يتفوا ثرها فقال شيطان يتبع شيطانة حماما شيطانا الا تفاله بالا يعنيه ومما هاشيطانة انثاها او ورثة الغفلة عن ذكر الله تعالى وغرام دينه ودنياه

ب الطب والرقى

بضم الراء وفتح القاف جمع رقية عن ابي هريرة قال قال عليه السلام ما انزل الله داء الا انزل له شفاء اي دواء وفيه اشارة الى جواز التداوي واستعمال الطب وعن جابر قال قال عليه السلام لكل داء دواء فاذا اصيب دواء الداء برأ بفتحتين بقال برأ المريض من مرضه برأ برءا بالفتح فانا بارئ وابرأني الله منه وعن اهل الحجاز برئت بالكسر برءا بالضم باذن الله اي بتقديره تعالى الشفاء وعن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم الشفاء في ثلثة في شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشرط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الآلة تجمع فيها الدم عند الحص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث او شربة عسل او كية بنار والكي في جملة الحلال المأذون فيه وقيل ذلك عند عدم القدرة على المداواة بدواء آخر وانا انهى عن الكي والنهي قبل وقوع ضرورة داعية اليه او في موضع يعظم خطره الى الكي الفاحش والبد وقعت الاشارة بقوله او كية اي كية هاجمة غير فاجئة اولا عن اهل الجاهلية كانوا يعتقدون ان الشفاء يحصل البتة فمنهم عن ذلك الشافي هو الله وقيل النهي نهي تنزيه وعن جابر قال رمى ابي وهو ابي بن كعب يوم الاحزاب على الخيمة عرق معروف في وسط الذراع وبه فصد فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم

بيده وقال رمى سعد بن معاذ فى الخندق فحسمه النبى صلعم اى كواه بمشقص بكسر الميم وفتح القاف نصل السهم اذا كان طويلا ثم ورمت فحسمه الثانية وقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا فكواه عليه وعن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الحبة السوداء شفاء من كل داء قال ابن النفيس تحلل النفخ وتقتل الديدان اذا اكل او وضع على البطن وينفع من الزكام اذا قلى وشد فى صرة وشم وينفع الصداع اذا طلى بالخل الجبين وتقلع الكلف والجرب وتنفع الاورام الباردة اذا تضمد بها مع الخل وتخلص من وجع الاسنان وتدر البول واللبن وغير ذلك الا السام قال ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز وعن ابى سعيد الخدرى انه قال جاء رجل الى النبى صلعم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال له اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا امره صلعم بسقى العسل كان علمه ان السبب اجتماع فضلات بلغمية لزجة دفعتها الطبيعة بذلك مرة بعد اخرى ليسهل باقيه فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك وفى كلامه يريد به قوله تعالى فيه شفاء للناس وكذب بطن اخيك فى انه لم يصبه الدواء بعد خطأ اسقه عسلا فسقاه فبرئ وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ما تداويتم به اى افضله واكمله الحجامة والقسط البحرى القسط بضم القاف وفى بحرى وهو الابيض اجود من الهندى الاسود وهو من عقاقير البحر تتجر به الشناء وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز وهو داء يحال الاصبع فى حلق المعذور فيعصر منها فى العذرة اى من اجلها وهى بالضم وجمع الحلق بهيج من الدم وغيره عادة للنساء ان يعصبن بالاصبع فيخرج منه دم اسود فنهى عنه وامر عوضه بالقسط بقوله وعليكم بالقسط وقال على ما تدعرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة استنهام انكار واصل الدغر بالغين المعجمة اللكز فهو يريد به هنا رفع الهاء المعذور بالاصبع او الاوكى من هذا العلاق وهو بالكسر الداهية وبالضم ما يعصر به المعذور من اصبع وغيرها اى لا يعصرن عذرة اولادكن بالاصبع ونحوه هابل عليكن بهذا العود الهندى وهو القسط اى الزموا باستعماله فى عذرة اولادكن والاشارة الى الجنس الحاضر فى الذهن فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى فى تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او المقدر فيه سبعة اشفية فى سبعة ادوية منها ذات الجنب وهى بثيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب منفجرة الى داخل يسقط فى العذرة بالتثنية التداوى به يعنى يدق العود ناعما ويدخل فى الانف وبلدة ذات الجنب على صيغة المجهول يقال للرجل اذا اصابت الدواء فى احد شقى انفه سكنت لبنى عم فى الخمسة منها لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت وعن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم الحمى فيح جهنم اى شدة حرها يعنى حرارة الطبيعة تثار بها جهنم فى تعذيب واذا به الجسد فابردوها بالماء فان الماء البارد ينفع المحمومين فى الحميات الحارة شربا وصبا وضعفا للاطراف لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيفتح حرارتها وعن انس رضه انه قال رخص عليه السلام فى الرقية اذا لم يكن فيها الفاظ الجاهلية وهذا الرخصة بعد النهى فى العين والحمة بالضم وتخفيف الميم سم ذوات السموم قيل يريد لدغ العقرب واشباهها وقيل حمة واحدة الحمى والماء عوض والنملة بضم النون بثرة او ثور صغار تخرج غالبا فى صغار الوجه تشبه بالنمل لانتشارها فى البدن ودبيبها فيه ويقال لها بالفارسية آتش يان سى وبرى فى فيذهب باذن الله تعالى وعن عائشة رضه انها قالت رخص لها صلى الله عليه وسلم ان تسترقى من اى نظلب الرقية فى العين وهذا تصريح بان اصابة العين والانس والجن يستحب ان يرقى وعن ام سلمة انه صلعم رأى فى بيتها جارية وفى وجهها سفعة بفتح السين المهملة يعنى صفرة فقال استرقوا لها اى اطلبوا لها الرقية فان بها النظرة اراد بها العين اصابتها نظر الجن قيل عيونهم النفاذة استرقاء من جارية

انه قال

انه قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرث فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كانت عندنا رقية نرقى بها العقرب وانك نهيت عن الرقى فقال اعرضوها على فعرضوها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه عن عوف بن مالك الاشجعى قال كنا نرقى فى الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى فى ذلك فقال اعرضوا على رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اى اثرها حق وتحقيقه ان الشىء اذا كان بعيد الوقوع كالكامل فانه يعقبه النقص بقضاء الله تعالى كان ظهور النقصان بعد الكمال اضيف ذلك اليها فلو كان شىء سابق القدر بسقطه لكان العين اى لو كان شىء مهلكا اى مضرا يغير قضاء الله وقدره لكان العين اى اصابتها شدة حرها فاذا استغسلتم فاغسلوا اى اذا طلب الغسل اى الغسل من اصابه العين فليجبه وكان من عادتهم ان يجىء المصاب بالعين بقدح فيدخل كفه فيه فيتمضمض ثم يمجه فى القدح ثم يغسل وجهه فيه ثم يأخذ غرفة بكفه اليمنى فيصبها على كتفه اليسرى ثم يدخل اليسرى فيصب على اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على مرفقه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على مرفقه اليسرى ثم يدخل اليسرى فيصب على قدمه اليمنى ثم يدخل اليمنى فيصب على قدمه اليسرى ثم يدخل داخلة إزاره بلا وضع القدح بالارض ثم يصب ذلك الغسل المستعمل على رأس المصاب بالعين من خلفه صبة واحدة فيبرأ باذن الله تعالى كذا نقل عن الزهرى فى صفة غسل العائن وعن اسامة بن شريك انه قال قالوا يا رسول الله افنتداوى قال نعم يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع شفاء غير داء واحد الهرم بالرفع خبر مبتدإ محذوف فى اى هو الهرم وبالجر بدل من داء شبه الهرم وهو الكبر السن بالداء لان الموت يتعقبه كالادواء عقبة بن عامر قال قال صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام يعنى لا تطعموهم كرها فان الله يطعمهم ويسقيهم اى يدفع بما يقع موقع الطعام والشراب منهم ويقوهم على الصبر عنها واحتمال المكروه فان الحيوان والصبر والقوة فى الشوكة قيل هى حمرة تعلو الوجه والجسد غريب وعن انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن زرارة بيده وقال رمى سعد بن معاذ فى الخندق فحسمه النبى صلعم اى كواه بمشقص بكسر الميم وفتح القاف نصل السهم اذا كان طويلا ثم ورمت فحسمه الثانية وقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابى بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا فكواه عليه وعن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الحبة السوداء شفاء من كل داء قال ابن النفيس تحلل النفخ وتقتل الديدان اذا اكل او وضع على البطن وينفع من الزكام اذا قلى وشد فى صرة وشم وينفع الصداع اذا طلى بالخل الجبين وتقلع الكلف والجرب وتنفع الاورام الباردة اذا تضمد بها مع الخل وتخلص من وجع الاسنان وتدر البول واللبن وغير ذلك الا السام قال ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونيز وعن ابى سعيد الخدرى انه قال جاء رجل الى النبى صلعم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال له اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا امره صلعم بسقى العسل كان علمه ان السبب اجتماع فضلات بلغمية لزجة دفعتها الطبيعة بذلك مرة بعد اخرى ليسهل باقيه فقال سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صدق الله وكذب بطن اخيك وفى كلامه يريد به قوله تعالى فيه شفاء للناس وكذب بطن اخيك فى انه لم يصبه الدواء بعد خطأ اسقه عسلا فسقاه فبرئ وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ما تداويتم به اى افضله واكمله الحجامة والقسط البحرى القسط بضم القاف وفى بحرى وهو الابيض اجود من الهندى الاسود وهو من عقاقير البحر تتجر به الشناء وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز وهو داء يحال الاصبع فى حلق المعذور فيعصر منها فى العذرة اى من اجلها وهى بالضم وجمع الحلق بهيج من الدم وغيره عادة للنساء ان يعصبن بالاصبع فيخرج منه دم اسود فنهى عنه وامر عوضه بالقسط بقوله وعليكم بالقسط وقال على ما تدعرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة استنهام انكار واصل الدغر بالغين المعجمة اللكز فهو يريد به هنا رفع الهاء المعذور بالاصبع او الاوكى من هذا العلاق وهو بالكسر الداهية وبالضم ما يعصر به المعذور من اصبع وغيرها اى لا يعصرن عذرة اولادكن بالاصبع ونحوه هابل عليكن بهذا العود الهندى وهو القسط اى الزموا باستعماله فى عذرة اولادكن والاشارة الى الجنس الحاضر فى الذهن فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى فى تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او المقدر فيه سبعة اشفية فى سبعة ادوية منها ذات الجنب وهى بثيلة كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب منفجرة الى داخل يسقط فى العذرة بالتثنية التداوى به يعنى يدق العود ناعما ويدخل فى الانف وبلدة ذات الجنب على صيغة المجهول يقال للرجل اذا اصابت الدواء فى احد شقى انفه سكنت لبنى عم فى الخمسة منها لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت وعن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم الحمى فيح جهنم اى شدة حرها يعنى حرارة الطبيعة تثار بها جهنم فى تعذيب واذا به الجسد فابردوها بالماء فان الماء البارد ينفع المحمومين فى الحميات الحارة شربا وصبا وضعفا للاطراف لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيفتح حرارتها وعن انس رضه انه قال رخص عليه السلام فى الرقية اذا لم يكن فيها الفاظ الجاهلية وهذا الرخصة بعد النهى فى العين والحمة بالضم وتخفيف الميم سم ذوات السموم قيل يريد لدغ العقرب واشباهها وقيل حمة واحدة الحمى والماء عوض والنملة بضم النون بثرة او ثور صغار تخرج غالبا فى صغار الوجه تشبه بالنمل لانتشارها فى البدن ودبيبها فيه ويقال لها بالفارسية آتش يان سى وبرى فى فيذهب باذن الله تعالى وعن عائشة رضه انها قالت رخص لها صلى الله عليه وسلم ان تسترقى من اى نظلب الرقية فى العين وهذا تصريح بان اصابة العين والانس والجن يستحب ان يرقى وعن ام سلمة انه صلعم رأى فى بيتها جارية وفى وجهها سفعة بفتح السين المهملة يعنى صفرة فقال استرقوا لها اى اطلبوا لها الرقية فان بها النظرة اراد بها العين اصابتها نظر الجن قيل عيونهم النفاذة استرقاء من جارية

انه قال

ولا نكبة بفتح النون اى حجارة صغار او سواك او غيرهما الدامرى ان اضع عليها الحناء عزيب ع الى كبسة الانسان رجع
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحجم على هامته اى على وسط رأسه وبين كتفيه وهو يقول اذا احرق هذه الدماء
فلا بصرة ان لا يتداوى بشئ وع جابر رفعه ان النبى صلعم احتجم على وركه وهو جانب المخدع طرف الاليه ع ابى كان به
الوثاء بفتح الواو وسكون الثاء وبالمد وترك هاء وضع يصيب العظم ع غير كثير ع ابن مسعود انه قال حدث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ع ليلة اسرى به انه لم يمر على ملا من الملائكة الا امروه ان مرتد بالحجامة غريب ع عبد الله عن عمار
ان طبيبا سأل النبى صلعم ضفدع على وزن خنصر وقف الضاد المعجمة بعدها فى دواء فنهاه عن قتلها وقد يهتدى عليه
لاشتراط قبل لم ير انه داوى بها بنجاسة ها او لتنفر الطبع عنها او لعزة الضفدع عندهم فقد عزت الطبيب المنفعة فيها ع انس قال
كان النبى صلعم يحتجم فى احد عين و ع عرفان فى موضع الحجامة من جانبى العنق بين الكتفين والكاهل وهو بين الكتفين
وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وع ابى هريرة رفعه انهم قال فى احتجموا يوم السابع عشرة جلة
ع الشيخ ضعفه الله كله منه داء سنة وع ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم لسبع عشرة واحدى وعشرين
ع كبشة ابى بكر ان اباها كان يتحرى اهلة ع الحجامة يوم الثلثاء ويزعم ع رسول الله صلى الله عليه وسلم والزعم بالفتح والضم
ويبنى ع الظن عدا ابو نصيحة يعنى لرواية ان يوم الثلثا يوم الدم اى يوم كان الدم فيه والمراد قتل ابن آدم اخاه وقيل
يوم علبة الدم وقيد ساعة لا يرقى اى لا يسكن فيها الدم ولا ينقطع لو احتجم او فصد فيها وزعم انه يهلك الانسان بعدم انقطاعه
وروى ع كم هرى رسلا ع النبى صلى الله عليه وسلم ع احتجم يوم الاربعاء او يوم السبت فاصابه وضح بيض لو او وضاء الوجه
اى برص والاصل فيه البياض فلا يلوم الا نفسه وقد سند ولا يصح ويروى احتجم او اطلى اى لطخ اعضوبة وداء
واصله الحتى يوم السبت او يوم الاربعاء فلا يلوم الا نفسه ع ابى هريرة رفعه قال خير ما تداويتم به اللدود
والسعوط والحجامة ع الحتى غريب ع زينب امرأة عبد الله بن مسعود ان عبد الله رأى فى عنقى خيطا فقال اما هذا
فقد رقى فيه قالت فاخذه فقطعه ثم قال ان آل عبد الله انتم لاغنياء وخبره لاغنياء ع الشرك قال المنصف
بتقدير اعنى وقيل على الاختصاص وقيل منادى مضاف او خبر آل عبد الله و لاغناء جواب قسم محذوف والاول بالشرك اعتقاد
ان ذلك سبب قوى ولا تأثير سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة
مما لا يجوز فى شرع والتمائم جمع تميمة وهى خرزات تعلقها النساء على عنق اولادهن يزعمن انها تدفع العين والتولة
بالكسر الفتح نوع من السحر وقيل خيط يقرأ فيه السحر والبر بجاء او قرطاس كتب فيه شئ من السحر وعلى بناء المعلوم اى ترقى
خلاف فقلت له تقول هكذا لقد كنت يعنى تقذف على بناء المجهول اى ترمى عاهة تهيج الوجه وعلى بناء المعلوم اى ترمى
والماء الوجه وكنت اختلف اى اتردد بالارواح والحتى الى فلان اليهودى فاذا رقاها سكنت فقال عبد الله انما ذلك
عمل الشيطان اشارة الى الوجه الذى كانت العين تجده اى انه لم يكن وجعا فى الحقيقة بل نخرة من نخزات الشيطان كانا
تحسها اى يطعنها بيده فاذا رقى اى اذا رقى اليهودى عنك كف عنها اى ترك الشيطان ضرب عينك بيده لتقتله
ان تلك الرقية فى اليهودى حتى انما كان يكفيك ان تقولى كما كان صلى الله عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس
واشف انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك لا يغادر سقما تقدم كتاب الطب فى باب عيادة المريض ع جابر انه قال سئل النبى
ع النشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة نوع من الرقية كان يعالج الملوك فى الجاهلية هل فيها ان يؤخذ عن المس الحق ليوجه على الشيطان
ع عبد الله بن عمر وقال سمعت النبى صلعم يقول اما ابالى ما اخذت ناقة ما اتيت ما مفعوله مقدم عليه اى انا اثبت ربا قاهرا يجير الله
ما يضر فى كتم الادوية والحاجبين حرف جواب ترك الاله ما تقدم عليه والعنى اذا فعلت هذا فما ابالى على اى شئ اثبت

تكنى ابا الى فى اتيان بعض الاشياء واما كره عدم شرب الترياق لما فيه من الحوة الى قاعى والحم معها فيه الانتفاع عن كتب كل
او تعلقت عينه اى اخذته تهالى علاقة اى قلت لشعرى وقيل نفسى يعنى كان انسانا كشعر حرام على فلان شرب الترياق
وتعليق كتابة حرام على الحائض وهو الاصح والنساء كالرجال فى حق الامة التمائم والنساء كشعر غير حرام اذا لم يكن فيه كذب ولم يجهل او فيه لعاصى
وكذا الترياق الذى ليس فيه محرم شرعا ع صفية بن شيبة قال قال صلى الله عليه وسلم من تقوى بعقوى فكلى الى ستر فى
فقد برئ من التوكل اى سقط فرضه ونبته وهذا محمول على ان يرى المكتوى الشفاء الكية والمسترقى الرقية وبروى
من تعلق شيئا اى تمسك من المداواة والرقية واعتقد الشفاء منه وكل اليه شفاؤه والى ذلك الشئ فلا يحصل شفاؤه
ع عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا رقية الا من عين او حمة اى لا رقية اولى وانفع من رقيتها ع عن
انس رفعه قال قال صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمة او دم اى دم لا يرقأ وانما خصها هذه الثلاثة لان رقيتها اشفى
واقضى بين الناس ولم يرد به نفى الرقية عما سواها لانه مما قد يرقى فى اصحاب الامراض والاوجاع بكلام الله والاسماء والآيات
المأثورات كما مر ع عن اسماء بنت عميس انها قالت قلت يا رسول الله ان ولد جعفر يصيبهم لو او سكون اللام جمع ولد
تسرع اليهم العين اى تؤثر فيهم العين افاسترقى لهم قال نعم فانه لو كان شئ سابق القدر سبقته العين وبروى
قال للشفاء بنت عبد الله وهى عند حفصة زوجة النبى صلعم الا تعلمين هذه اى حفصة رقية النملة ذهب اكثر العلماء الى ان المراد
بها ما مر ذكره سابقا من المرض وقيل هى شئ كانت تسعل نساء العرب يعلم كاف سعلة انه لا يضر ولا ينفع كما علمتها الكتابة
والياء نشأت فى اشباع الكسرة وهذا يدل على ان تعليم لنساء الكتابة غير مكروه او خصت به حفصة لان نساءها خصاص
بالنساء قال الله يا نساء النبى لستن كاحد من النساء وما روى انه صلعم قال لا تعلموهن الكتابة محمول على نساء لعامة لخوف
الافتتان
عليهن ع الحارث بن سهل بن حنيف بصيغة التصغير انه قال راى عامر بن ربيعة سهل بن حنيف يغتسل فعانه اى اصابه
بالعين فمرض فاتى رسول الله صلعم فاخبر بذلك فقال هل تتهمون له احدا اى تظنون احدا اصابه بالعين فقالوا نتهم عامر بن ربيعة قال فدعا عامرا فتغيظ عليه اى قال
فيم يقتل احدكم اخاه الا بركت اى هلا قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله ما رأيت خيرا ولا دهنا ولا جلدا مخبأة عطف على مفعول رأيت مقدرا اى ما رأيت كالليوم ولا جلدا مخبأة
بارك الله عليك حتى لا تؤثر العين فاغتسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة ازاره
قيل المراد به الذكر وقيل الخافض والمحرك وقيل طرف الازار الذى يلى الجسد مما يلى الحاجب الايمن فى قدح ثم صب عليه
ذلك الماء واقع مع الناس اى ذهب معهم وليس به بأس ع سعيد الخدرى انه قال كان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجان
ثم يقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت اخذ بهما وترك ما سواهما غريب
قال عائشة رضى الله عنها قال رسول الله صلعم هل رأى قبل المغربون بتشديد الراء وكسرها قلنا ومن المغربون قال الذين يسترقون فيهم الجن
لترك ذكر الله عند كل واقع فيلتوى الشيطان على حليله فيجامع معه قالت وشاركهم فى الاموال والاولاد فيجب على
الانسان اذا خالط اهله ان يقول بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان ترك هذا
الدعاء عند كل واقعة شارك الشيطان فى كل واقع ويسمى هذا الولد مغربا لانه دخل فيه عرق غريب

باب الفال والطيرة

في الصحاح عن ابي هريرة رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم من تشأم
وقيل مصدر تطير اي تشأم وكان اهل الجاهلية اذا قصد احد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم به فيرجع
هذا هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وخيرها الفال اي الفال خير من الطيرة لا بمعنى ان في الطيرة خيرا والفال خير
منها اذ لا خير فيها اصلا وهذا كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا اي اصحاب الجنة خير من اصحاب النار
قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم وطالب ضالة يا واجد وخارج
لحاجته يا راشد يا نجيح وعن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة
من صاحبها الى غيرها ولا طيرة ولا هامة اسم طير يتشأم به الناس وكانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة
وتخرج من القبر وتتردد وتأتي الميت باخبار اهله فابطل هذا الاعتقاد ولا صفر قيل اراد به النسيء المعمول في الجاهلية
بتأخير المحرم الى صفر وجعلهم اياه الشهر الحرام فيقاتلون في المحرم ويحرمونه في صفر بدله وقيل يتشأمون بصفر وقيل
الصفر حية في بطن الانسان والماشية مؤذية وتلدغ اذا جاعت وفر من المجذوم كما تفر من الاسد والعلة في ذلك ان الجذام من
الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها وقد تتعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله
لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى وعن ابي هريرة قال
قال صلعم لا عدوى ولا هامة ولا صفر فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كانها الظباء فيخالطها البعير
الاجرب فيجربها فقال صلعم فمن اعدى الاول استفهام اي فمن اجرب ذلك البعير الاول يريد انه كان بقضاء الله تعالى وقدره
لا بالعدوى وقال لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر والنوء عند العرب سقوط نجم وطلوع نظيره من الفجر احدهما في المشرق
والآخر في المغرب من المنازل الثمانية والعشرين كانوا يعتقدون ان لا بد عنده من مطر او ريح ينسبونه الى الطالع او الغارب
فنفى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحة ذلك وعن جابر رض انه قال سمعته صلعم يقول لا عدوى ولا صفر ولا غول وهو واحد الغيلان
وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انها في الفلاة تتصرف في نفسها وتتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى
وتضلهم عن الطريق وتهلكهم واما قوله اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان فمحمول على انه كان في الابتداء ثم دفعه الله تعالى عن عباده
وعن عمرو بن الشريد عن ابيه انه قال كان في وفد ثقيف وهي قبيلة رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلعم انا قد بايعناك
فارجع وفيه رخصة لمن اراد ان يحترز من المجذوم لقلة توكله في الحسان عن ابي هريرة رض انه قال كان صلى الله عليه وسلم
يتفاءل ولا يتطير وكان يحب الاسم الحسن عن قطن بفتحتين ابن قبيصة بفتح القاف وكسر الباء عن ابيه انه صلى الله عليه وسلم
قال العيافة اراد به زجر الطير للتفاؤل والاعتبار في ذلك باسمائها واصواتها وممرها ومساقطها والعيافة اخص من
الطيرة والطرق بفتح الطاء وسكون الراء المهملتين الضرب بالحصا قيل اي ضرب الطير بالحصا لتسنح يقال سنح لي
الظبي سنوحا اذا مر من مياسرك الى ميامنك والعرب تتيمن بالسانح وتتشأم بالبارح والبارح ما ولاك مياسره والسانح
ما ولاك ميامنه او الخط الذي يفعله النساء بالحصا وهو نوع من التكهن والطيرة من الجبت اي من السحر والكهانة اي
هذه الاشياء جهة كالسحر عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلعم انه قال الطيرة شرك لاعتقادهم ان التطير يجلب لهم نفعا
او يدفع عنهم ضررا اذا عملوا بموجبه فكأنهم اشركوه مع الله تعالى في ذلك الطيرة شرك قاله ثلثا وما منا الا تفاؤل اي
ليس منا من تعرض له الوهم من قبل الطيرة وقيل اي ما منا من كان في قلبه الطيرة يعني نفوسنا كنفوس الجاهلية في اعتقاد
الطيرة ولكن الله يذهبه بالتوكل اي بتوكلنا على الله تعالى واعتقادنا صدق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل
قوله وما منا قول عبد الله بن مسعود لا قول النبي صلعم كذا قاله سليمان بن حارث وعن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اخذ بيد

اخذ بيد مجذوم فوضعها في القصعة وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه نصبهما على انهما مفعولان مطلقان مؤكدان لغيرهما
والتقدير اثق بالله ثقة واتوكل عليه توكلا وفي الجملة حال والثقة الاعتماد على غيره وهذا درجة المتوكلين فان
حال النبي صلعم في التوكل على الله اقوى من حال الامة فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء
معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة وعن سعد بن مالك انه صلى الله عليه وسلم قال لا هامة ولا عدوى ولا طيرة
وان تكن الطيرة اي الشوم في شيء ففي الدار والفرس والمرأة قيل ربط الشرطية على قوله ولا طيرة يدل على انتفاء الشوم
عن هذه الثلاثة ايضا اي لو كان للشوم وجود في شيء لكان في هذه الاشياء لكن لا وجود له فيها فلا وجود له اصلا
وعن انس رض انه صلعم كان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد اي يا واجد الطريق المستقيم يا نجيح وهو الذي قضيت
حاجته تفاؤلا بهذين اللفظين واشباههما عن بريدة رض انه صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء فاذا بعث عاملا
يسأل عن اسمه فاذا اعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه فالسنة ان يختار الانسان
لولده وخادمه الاسماء الحسنة فان الاسماء المكروهة قد توافق القدر مثلا لو سمى احد ابنه بخسار فربما جرى قضاء الله تعالى
بان يلحق بذلك المسمى خسار فيعتقد بعض الناس ان ذلك بسبب اسمه فيتشأمون به ويحترزون عن مجالسته ومواصلته
وروي عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رض قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن قال من
الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال بايها قال بذات لظى فقال عمر ادرك اهلك فقد احترقوا فكان كما قال عمر واذا
دخل عليه السلام قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رئي كراهية ذلك في
وجهه عن انس قال قال رجل يا رسول الله انا كنا في دار كثر فيها عددنا واموالنا فتحولنا اي انتقلنا الى دار قل فيها عددنا
واموالنا فقال عم ذروها اي اتركوها اي انتقلوا عنها ذميمة بمعنى مذمومة نصب على الحال اي في حال كونها مذمومة لان
هواها غير موافق لكم وروي عن فروة بن مسيك بالتصغير انه قال يا رسول الله ارض عندنا هي ارض ريفنا الريع
الزيادة يعني يحصل لنا فيها الثمار والنبات وميرتنا الميرة الطعام المنقول من بلد الى بلد وان وباءها شديد فقال
دعها اي اتركها عنك فان من القرف وهو مداناة المرض ومداناة الوباء من هنا للسببية التلف اي الهلاك وهذا ليس
من باب العدوى بل من باب الطب فان استصلاح الهواء من اعون الاشياء على الصحة وفساده من اسرعها الى الاسقام عند الاطباء
وكل ذلك باذن الله تعالى

باب الكهانة

وهو الاخبار عن الغيب في الكوائن المستقبلة في الصحاح عن معاوية
بن الحكم انه قال قلت يا رسول الله امورا اي ذكر امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان قال فلا تأتوا الكهان
قال قلت كنا نتطير قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه من قبل الظنون المعترية بحكم البشرية بلا تأثير منه فلا يصدنكم
اي لا يمنعكم التطير عن الامر الذي قصدتم قال قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق خطه
فذاك تقدم بيانه في باب ما لا يجوز من العمل في الصلوة عن عائشة رض انها قالت سأل اناس رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء اي لا يعتمد على قولهم قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا
بالشيء يكون حقا فقال عم تلك الكلمة من الحق اي من الصدق يخطفها الجني اي يستلبها بسرعة قيل الجني قد يتصل بالملائكة
اتصالا اما بسبب مناسبة بينهما فيستفيد بعض علومها بحسب استعداده فيقرها اي يصوت الجني تلك الكلمة في اذن وليه
من الكهان بحيث لا يطلع عليه غيره قر الدجاجة اي مثل صوتها بما لا يفهم او يرددها حتى يفهمه كما ترد الدجاجة صوتها
او يصبها بحيث يتولد منها كلمات يصدق في بعضها ويكذب في الاكثر مثل صب الدجاجة منه في صاحبته بحيث يتولد منه
بيضات كثيرة فيخلطون فيها اي الكهان في تلك الكلمة اكثر من مائة كذبة بفتح الكاف وسكون الذال وعن عائشة رض

انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل وهو السحاب يحتمل ان يكون من قول الراوي
تفسير للغمام والسحاب مجاز عن السماء فتذكر اي الملائكة بالام الذي قضى اي قضى الله به في كل يوم من
الحوادث في الدنيا فيتحدث بعضهم بعضا في السماء فتسترق الشياطين السمع اي تسترقه مستخفين فتسمعه
فتوحيه اي الشياطين الامر الى الكهان والايحاء والوحي الاعلام بخفية وعن الزجاج الايحاء يسمى وحيا لكلام
معها ما يتم عن القسم فاظهر صدقه فيه فيمزجون فيسمع الملائكة واظهر كذبه فهو في قسم اقالوه فيلقاه
قبل صعود الجن الى السماء كان قبل ولادة نبينا عليه السلام واما بعدها فكانت اذا صعدت لاستراق السمع
بكواكب امثال النار يحرقون بها وعن صفية بنت ابي عبيدة انها قالت قال صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما
بما اخفى من المسرور ومكان الضالة وفي الصحاح العراف الكاهن فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما
والمراد بعدم قبول صلوته عدم كمالها وتخصيص الصلوة فرد من الاعمال يحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه
وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير وهذا في حق من اعتقد صدقه للحرام او في حق من سأله
للاستهزاء او للتكذيب عن زيد بن خالد الجهني انه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية
على اثر سماء بكسر الهمزة وسكون الميم اي مطر كان في الليل تأنيثه باعتبار كونها او نظرا
الى لفظ السماء فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال الله تعالى
اصبح من عبادي من يتعبد وهو مبتدأ وما بعده خبره والجملة خبر اصبح مؤمن بي وكافر بالكواكب وكافر بي مؤمن
بالكواكب ويحتمل ان يكون اسم مؤمن بي ومن عبادي جزم في بيانه وفيه قلبه حيث لعمري كعوله عز من قائلة على الحوض
فاما من قال بتفصيل المجمل مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب واما من قال مطرنا بنوء كذا فذاك كافر بي
مؤمن بالكواكب عن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم ما انزل الله من السماء من بركة اي مطر الا اصبح فريق من
الناس بها كافرين ينزل الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي نزول المطر بسبب طلوع كذا او غروبه او وصوله الى موضع
كذا وكذا قالوا من قال ذلك معتقدا ان الكواكب فاعل مدبر مستقل للمطر كما كان بعض اهل الجاهلية يزعم فهو كافر بالله
ومن اعتقد انه من الله تعالى ورحمته وان النوء ميقاته له وعلامة اعتيادا بالعادة فلا يكفر لكن يكره في الظاهر كما هو مأثور عن النبي
من الصباح ح
عن ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس اي تعلم علما من النجوم اقتبس شعبة اي قطعة
من السحر لان النجم يضيف الكواكب الى غير الباري كما ان السحر يضيفه الى سحره زاد اقتباس شعبة السحر ما زاد اقتباس علم النجوم
عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول او اتى امرأته حائضا او اتى امرأته في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم

كتاب الرؤيا

وهو مرئي المنام يقال رأى في منامه رؤيا
بلا تنوين بمعنى الرؤية لكن فرق بين ما يرى مناما ويقظة بتاء التأنيث والفه عن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم
لم يبق من النبوة الا جزء بالنبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة
يراها المسلم لنفسه او يرى له على بناء المجهول اي يراها مسلم آخر عن انس رض قال قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا
الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار النبي صلعم عن رؤياه لانه مدة بناء بالرؤيا في بدء نبوته
ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا
وعنه قال قال صلعم من رآني في المنام فقد رآني اي فقد رأى مثالي فان الشيطان لا يتمثل في اي لا يكون على مثالي ولا على مثال
غيري محتمل بنبينا صلى الله عليه وسلم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه

بالباطل ويروى في صورتي عن ابي قتادة قال قال صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا
الصادقة وعن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فسيراني في اليقظة او الا يدبيقظة
او الآخرة ورؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه وقيل المراد بأهل عصره فمن رآني في المنام ولم يكن هاجر
رزقه الله تعالى الهجرة ورؤيته في اليقظة ولا يتمثل الشيطان لي وعن قتادة قال قال صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة
من الله اي بشارة منه تعالى له بالخير مثل ان يرى في منامه شيئا فيه بشارة او تنبيه على الغفلة والحلم الشيطان وهو ما
كان من وساوس الشيطان مثل ان يرى انه يذبح ابنه او يقتل اويزني او غير ذلك من المحرمات والمكاره الرؤيا الصالحة موصوفة
بالحق اضافها الى الله وما كانت الحلم تخليطا لا حقيقة له اضافها الى الشيطان وان كان كلتاهما بقضاء الله تعالى فاذا رأى
احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب لان من لا يحبه لا يأمن مكيده بسوء قال تعالى حكاية عن يعقوب ويوسف يا بني لا تقصص
رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا قال عمر رض اذا رأى احدكم رؤيا فقصها على اخيه فليقل خيرا لنا وشرا لاعدائنا
واذا رأى احدكم ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل اي يبزق قليلا عن يساره قصدا ظرف لمسانه ثلاثا كراهة
لتلك الرؤيا واضافة الشر للشيطان ولا يحدث بها احدا لئلا يزداد هما فانها لا تضره وعن جابر رض قال قال صلى الله عليه وسلم
اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا قصدا لطرده عنه وليتحول
اي لينقل عن جنبه الذي كان عليه الى جنبه الآخر ليزول عنه رؤية حلم الشيطان وعن ابي هريرة رض قال قال صلى الله عليه وسلم
اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن المراد منه اقتراب الساعة وقيل رؤيا اعتدال الليل والنهار لان عنده ذلك يصح الانزجاء
فيكون الرؤيا آمنة عن التخاليط وقيل المراد منه ان يستقصر ويتقارب اطراف حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة
كاليوم واليوم كالساعة لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي ويحتمل ان اراد به ذلك فان اوب اجل كل حي
من رؤيا النهار واصدق ساعاة وقت السحر ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب
رواه محمد بن سيرين وهو من التابعين عن ابي هريرة عن النبي صلعم قال محمد بن سيرين وانا اقول الرؤيا ثلثة حديث
النفس فمن يكون في امر او في فقر فيرى نفسه في ذلك الامر وكذا العاشق يرى معشوقه ومنها تخويف الشيطان بان يلعب
بالانسان فيريه ما يحزنه كقوله تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومنها ما يعرفه الانسان في يقظته فيراه في منامه
وما سوى ذلك اضغاث احلام فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصص على احد ولا يقم فليصل قال ابن سيرين وكان اي
النبي صلى الله عليه وسلم يكره الغل في النوم لانه كما قال تعالى غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا وانا جعلنا في اعناقهم اغلالا وقد يكون
بخلا لقوله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك وقد يكون كفا عن المعاصي بان يراه لصالح وقيل ضمير قال يعود الى الرب
وهو الذي يروى عن ابن سيرين وفي كان ضمير ابي هريرة وانما يكره الغل لانه تقييد للعنق وتثقيل وذلك يكون تحمل الديون
او المظالم او كونه محلوقا وقد يقال استعلقا بشيء اولانه في حق الكفار في الدنا والعجب للقيد اي يحب التقييد ويقال القيد
ثبات في الدين لتمنع صاحبه عن التهوض والتقلب هو كما لو رأى المانع صاحبه عما اراد ومن في الحديث وهذا اذا كان مقيدا في
مسجد او في سبيل الخير او عمل من اعمال البر فان رآه مسافرا او نحوه فانه قد يكون عن السفر وادرج بعضهم الكل في الحديث
قال ابو عبد الله الثقفي عن ايوب السجستاني عن محمد بن سيرين ان الثلاثة الى آخره من جملة الحديث لا من قول محمد بن سيرين عن ابي هريرة
انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رأيت في المنام كان راسي قطع فضحك النبي صلعم وقال اذا لعب الشيطان

باحد كوفى منامه فلا يحدث به الناس وعن انس رض قال قال صلى الله عليه وسلم رايت ذات ليلة ذات رائية فيما يرى النائم
كانا فى دار عقبة بن رافع فاتينا بتمر هجر فاولت ان الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الاخرة وان ديننا قد طاب اى كمل وحسن وزال المكاره واخذ صلى
الرفعة من لفظ رافع والعاقبة من لفظ عقبة والطيب من لفظ طاب وفيه اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من وجوه
كلماتها ودلالة اشتقاقها منه عبد الله بن عمر قال قال النبى صلعم فى المدينة اى فى حقها رايت امراة سوداء ثائرة الراس
اى منتشر الشعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهى
الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الحمى عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال رايت فى المنام انى
اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى بفتح الواو وسكون الهاء اى وهلى الى انها اليمامة او هجر بفتح الجيم والباء وهما
بلدان معروفتان فاذا هى المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت فى رؤياى هذه انى هززت سيفا اى حركت فانقطع
صدره اى صدر السيف فاذا هو ما اصيب المؤمنين يوم احد يعنى اول ما اصيبوا يوم بالمؤمنين لانهم انصاره كما ان
عليه السلام يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره باستشهاد يوم احد عظم عساكره كحمزة وغيره الذين
كانوا كالصدر فى جيشه وهزة عم هو جنتهم على الجهاد ثم هززته اخرى وفيه اشارة الى انه يحملهم على الجهاد فى ذلك اليوم فرجع
اخرى فعاد الى السيف احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين عن ابى هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم
بينا انا نايم اتيت بخزائن الارض يعنى اتانى الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل انى بالخزائن حتى نام وعرض عليه الكنوز
والاموال وفيه اشارة الى تملكه عليها بفتح البلاد وغنوة وقد وضع اى فى خزائنى الارض فى كفى سوارين من ذهب
فكبرا اى ثقلا على كراهة نفسى اياهما فاوحى الى ان انفخهما ان هذه مفسرة لتضمن اوحى معنى القول وفيه اشارة
الى سهولة امرهما وذهابهما بادنى سعى فنفختهما فذهبا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وهو
الاسود العنسى وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب رجلان ارتدا بنبوة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهة تاولهما
ان السوارين كالقيد اليدين فنفخهما لم يطق كذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عنها فاذا هما اما الاسود
العنسى فقد قتله الديلمى فى مرضه وفاة عليه السلام فلما بلغه خبر قتله قال فيروز واما مسيلمة فقد قتل فى حشى قاتل
حمزة فى خلافة الصديق فلما قتل قال قتل خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام وفى رواية قال احدهما
مسيلمة صاحب اليمامة والعنسى صاحب صنعاء بلاد باليمن وقال ام العلاء الانصارية رايت لعثمان بن مظعون
بفتح الميم وسكون الظاء المعجمة فى النوم عينا تجرى وكانت هذه رؤيا بعد وفاة عثمان فقصصتها على رسول الله
فقال ذاك عمله يجرى له غير عليه السلام العين الجارية اعماله الصالحة التى يصل ثوابها اليه عن سمرة بن جندب رضه
انه قال كان صلى الله عليه وسلم اذا صلى اى صلوة الصبح اقبل علينا بوجهه فقال من راى منكم الليلة رؤيا
على وزن فعلى بلا تنوين قال اى الراوى فان راى احد قصها اى اخبر بتلك الرؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول
اى النبى صلعم فى تعبيره ما شاء الله اى ما اراد الله ان يقع على قلبه ويجرى على لسانه فسالنا اى النبى صلعم يوما فقال هل راى
منكم احد رؤيا قلنا لا قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذ بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة
مطيبة وهى الشام فاذا رجل جالس ورجل قايم بيده كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة حديدة معوجة الراس
فرحديد يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة هو طرف شفته فرجانى الاثون فيشقه حتى يبلغ
قفاه ثم يفعل شدقه الاخر مثل ذلك ويلتام شدقه هذا اى يبرا شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثل ما فعل قلت ما هذا

قال انطلق

قالا انطلق اى اذهب فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم على راسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر
يلاء الكف او صخرة تلك فى الراوى يشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكبه راسه تدهده
الحجر اى خرج فانطلق اليه اى الرجل الذى ذلك الحجر لياخذه فلا يرجع الى هذا اى ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى
تلتئم راسه وعاد كما كان هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
اتينا الى ثقبة اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا تقدت اى اشتعلت النار ارتفعوا
اى الناس الذى فى الثقب حتى كاد ان يخرجوا منها فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا فيها وفيها
رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر فوقه فيه رجل قايم وعلى شط النهر اى طرفه
رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث كان فجعل كلما
جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة
عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة وبين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رقيا
على شجرة فادخلانى دارا وسط الشجرة لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد الباء
جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل اى من الدار الاولى وفيها
شيوخ وشبان فقلت اما انكما قد طوفتما بى الليلة فاخبرانى عما رايت قالا نعم اما الرجل الذى رايته يشق شدقه
فكذاب يحدث بالكذبة يحملها اى ينقل تلك الكذبة عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع به ما ترى الى يوم القيمة والذى رايته
يشدخ راسه رجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يكن يعمل فيه بالنهار يفعل به
ما رايت الى يوم القيمة والذى رايته فى الثقب هم الزناة والذى رايته فى النهر اكل الربوا والشيخ الذى رايته فى اصل
الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس كلهم والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى
دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت
راسى فاذا فوقى مثل السحاب وفى رواية مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا
البيضاء قالا ذاك منزلك قلت دعانى اى انهما كانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك
وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وتاويلها اول النهار قبل ان تشتغل الذهن فى معاش الدنيا
عن الحسن عن ابى رزين بفتح الراء العقيلى بضم العين قال قال صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة وهى اى الرؤيا على رجل طاير هذا مثل فى عدم قرار الشىء اى انه تستقر الرؤيا قرارها كالشىء المعلق على رجل
طاير مالم يحدث بها فاذا احدث بها وقعت على وفى ما يسوءه التقدير الله فى التعبير واحسنه فى كلام الراوى اى اظنه
قال اى النبى صلعم لا تحدث الا حبيبا او لبيبا اى عاقلا وفى رواية الرؤيا على رجل طاير مالم تعبر على ناعبر المعنى احكم تقرر
فاذا عبرت وقعت احبسه قال ولا تقصها الا على واد او ذى رأى اى مجتهد لانه لا يستطيع ذلك اى تعبيرها الا بما يجب
ولم يحل لك بما لا يعلم منها او ذى رأى اى ذى علم لانه يخبرك بحقيقة تفسيرها او بما قرب مما يعلم منها عن عايشة رض
انها قالت سئل النبى صلعم عن رقيم يوفل هو من اهل النار امر سبانى قصته فى باب البعث فقال لا اى النبى عليه السلام
خديجة انه كان صدقك اى فى بعوثك وبعثها قبل ان تظهر اى قبل ظهور صيت بعوثك فقال عم اريته فى المنام
وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك عبر عليه السلام الثياب البيض عليه بدينه وهذا
يدل على انها من لباس اهل الجنة واهل الخير عن ابى بكرة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم من راى منكم رؤيا فقال رجل

انا رأيت ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت بابي بكر ووزن ابو بكر وعمر فرجح
ابو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرأيت الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما ظهرت الكراهة في وجهه عليه السلام لما علم تأويل رفع الميزان اخطأ رتبة الامور وظهور الفتن بعد خلافة
عمر لان استقرار الاسلام في حياته وبعده وفاته الى زمان عثمان لم يظهر فتن ولا اختلاف بين الصحابة وهو في رجحان
كل واحد من الاخرين في الميزان ان الراجح افضل من المرجوح وانما لم يوزن عثمان وعلي لان خلافة علي يكون على اختلاف
الصحابة فرقتين فرقة معه وفرقة مع معاوية فلا يكون خلافته مستقرة متفقا عليها ورؤيا ابي بن كعب
ثابت رأى فيما يرى النائم انه سجد على جبهته لان النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فاضطجع له وقال صدقت ورؤيا
فسجد على جبهته وانما امره عم بالسجود على جبهته لانه فيه تعظيما للنبي عم كالسجود نحو الكعبة لتعظيمها وتعظيم
افضل الحرف وفيه تشريف للملك الساجد بوصول جبهته الى جبهة النبي عليه السلام

كتاب الآداب باب السلام

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم خلق الله تعالى آدم على صورته قيل الضمير فيه راجع الى آدم
لان ذريته خلقوا على سبعة اطوار اذ هم كانوا في مبدأ الخلقة نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم صاروا صورا حية
الى تمام مدة الحمل فيولد وفيه اطفالا ويتشاوون صغارا الى ان يكبروا فيتم طول اجسامهم وهذا بخلاف آدم
فانه خلقه الله تعالى على هذه البدل اوائل الخلقة وجد خلقا تاما طوله ستون ذراعا وقيل الضمير عائد
الى الله تعالى لما في رواية اخرى خلق آدم على صورة الرحمن وقيل اذ يحال المراد منه الى علم الله تعالى كما هو مذهب السلف
او يقال ان الاضافة فيها الى اسم الله تعالى اضافة تكريم وتشريف لخلق آياته على صورة لا يشاكلها صورة اخرى
كما لا وجه ولا يحتمل ان يكون المراد من الصورة الصفة فلما خلقه قال اذهب فسلم على اولئك النفر اي الجماعة وهم نفر
من الملائكة جلوس فجمع جالس فاستمع ما يجيبونك به فانها تحيتك وتحية ذريتك فذهب فقال
السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله قال اي الراوي فزادوه ورحمة الله وهذا يدل على جواز الزيادة
قال بعض يقول في الجواب ايضا السلام عليك لرؤية الملائكة على آدم كذلك ولا اكثر على انه يقول وعليك السلام
بتقديم الخطاب واما قولهم ذلك فليس جوابا للسلام بل هو تحية له منهم على طريق التعليم له قال فكل من يدخل الجنة
على صورة آدم وطوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق ينقص بعده اي بطولهم بعد آدم حتى الآن بالنصب ظرفا بمعنى حتى
وصل النقصان الى وقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قبل هذا المتقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة عن
عبد الله بن عمرو رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام اي اي خصال الاسلام المتصلة بحقوق الآدميين خير
قال تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ولعل تخصيصه عم بالخصلتين لعلمه بانسبتهما بحال السائل
ولذلك اسندهما اليه بلفظ الخطاب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست خصال يعوده
اذا مرض ويشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس تشميتا هو الدعاء بالخير
يقابل به العاطس بعد حمده الله تعالى بان يقال يرحمك الله ويغفر الله لنا ولك ويصلح بالكم ونحو ذلك
ايضا قيل وهو الاصل لانه من السمت بمعنى القصد الى الشيء وقيل بمعنى الهيئة الحسنة اي جعلك الله على سمت حسن
وينصح اذا غاب او شهد اي براعي حقه بالقول المعروف وكف الاذى وقيل بدله الخير ويرشده وعن قال صلى
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اي الايمان الكامل حتى يحبوا اي يحب كل منكم صاحبه ثم عرض لهم عليه على شيء يوجب التحاب راقة على اقدة فقال افشوا السلام اي اظهروه وانشروه بينكم فان السلام اول اسباب التالف وانتفاء التجارب

المودة وفي اشاعته تكثير الفئة المسلمة بعضهم لبعض واظهار شعارهم المميز لهم عن غيرهم من اهل الملل وعنه قال قال صلعم
ليسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد اذا لقي للخوف اما مع زوال ذلك اقرب الى التواضع والقليل على الكثير رعاية
للادب لان التعظيم من القليل الى الكثير وعنه قال صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير للتواضع والتعظيم
والمار على القاعد والقليل على الكثير وقال انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان فسلم عليهم للتواضع
وعن ابن عمر رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام لان الابتداء بالسلام اعزاز
للمسلم عليه وهو لا يحل اعزازهم واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى ضيقه اي مروه
ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم
السام عليك والسام الموت فقل عليك وعن انس قال قال صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا
وعليكم قال الخطابي هكذا يروونه عامة المحدثين وكان ابن عيينة يرويه بحذف الواو وهو الصواب ليصير قولهم منه
مردودا عليهم بالواو يقع التشريك معهم في قولهم حتى قال بعض لو تم سلم على مثله اجيب بالواو والشركة وعن عائشة
انها قالت استأذن رهط من اليهود على النبي صلعم فقالوا السام عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة
ان الله رفيق اي رحيم وهو في الرفق ضد العنف يحب الرفق في الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قد قلت عليكم
وفي رواية قال مهلا منصوب على المصدر اي ارفقي رفقا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش وهو ما
كان مستندا فيجد في الذنوب والمراد به هنا التعدي بزيادة القبح في القول والجواب فان الله تعالى لا يحب الفحش والتفحش
وعلى التكلف في التلفظ بالفحش قال عم لعائشة ذلك قولها والتفحه وفي رواية لا تكوني فاحشة اي متكلفة
بكلام قبيح قالت اولم تسمع ما قالوا قال رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في وعن اسامة بن زيد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان
عطف بيان من المشركين او بدل اليهود وهذا يدل على جواز السلام على الكفار اذا كان بينهم مسلم نية السلام على المسلم
وعن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات الباء بمعنى في بعض في بعض احد وادا الجلوس
في الطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد انما هي مجالسنا اي لا بد لنا من الجلوس في الطرقات تحدث فيها قال فاذا ابيتم
الا المجلس اي فاذا لم تتركوا الجلوس في الطرقات وجلستم فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله
قال غض البصر عن النظر الى المحرمات وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وروى ابو هريرة
في هذه القصة وارشاد السبيل ورواه عمرو فيه اي في مروي عمر وتغيثوا الملهوف اي تغيثوا المتضرر المظلوم احاموه
وتعينوا الضال والحسان عن علي رضي الله عنه قال قال صلعم للمسلم على المسلم ست خصال يعوده
اذا مرض ويشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويسلم عليه اذا لقيه ويشمته اذا عطس وينصح له اذا غاب او شهد ويحب له
ما يحب لنفسه وعن عمران بن حصين ان رجلا جاء الى النبي صلعم فقال السلام عليكم فرد عليه ثم جلس فقال عليه السلام
عشر اي حسنات ثم جاء اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال
ثلثون اي ثلاثون حسنات وروى عن سهل بن معاذ بن انس رضي الله عنه عن ابيه عن النبي صلعم بمعناه اي روى الحديث
المذكور بمعناه لا بلفظه المذكور وزاد ثم اتى اخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال
اربعون حسنات هكذا تكون الفضائل يعني يزيد الفضائل والثواب بكل لفظ يزيد المسلم وعن ابي امامة رضي

فال قال صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بالله اى اقربهم اليه من بداء بالسلام • عن ابى جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة
وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم ثم السكون وكسر الميم والياء المشددة قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت عليك السلام يا رسول الله فقال لا تقل عليك السلام تحية الموتى لم يرد به ان هذه التحية تحيتهم لا غير بل يريد به
ان هذا مخصوص بهم لما روى انه عم يسلم عليهم السلام عليكم دار قوم مؤمنين وقيل اراد بالموتى اهل الجاهلية
عن جرير رضه ان عليه السلام مر على نسوة فسلم عليهن هذا مختص بالنبي عم لامنه من وقوع الفتنة واما غيره فيكره
ان يسلم الرجل على المراة الاجنبية او العكس الا ان يكون عجوزة بعيدة عن مظنة الفتنة قيل وكثير من العلماء
لم يكرهوا تسليم كل من الرجل والمراة الاجنبية على الاخر • عن علي بن ابي طالب رفعه يجزي اى يكفي عن الجماعة اذا
مروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجلوس جمع جالس ان يرد احدهم • عن عمرو بن شعيب عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا اى في احدى الكنايتين باليهود ولا بالنصارى فى الاشارة
بالكف ولا بالاصبع عند التسليم فان تسليم اليهود الاشارة بالاصبع وتسليم النصارى بالكف ضعيف • وعن
ابى هريرة رضه قال قال صلى الله عليه وسلم اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه فان حال بينهما بعد ان يسلم شجرة او
جدار او صخرة ثم لقيه ثانيا فليسلم عليه ثانيا • عن قتادة قال قال صلعم اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله فان لم يكن
فى البيت احد يستحب ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا خرجتم فاودعوا اهله بالسلام وجواب
سلام الوداع يستحب مرسل • عن انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بني بصيغة التصغير اذا دخلت على
اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك • وروى عن جابر رضه انه قال السلام قبل الكلام يعنى اذا اتى الرجل الى
رجل فليسلم عليه قبل ان يتكلم معه بكلام وهذا منكر مداره على عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف جدا ثم انه يروى
عن محمد بن زاذان وهو منكر الحديث وهذا من جملة ما زعم المؤلف انه اعرض عنه ولم يعرض عنه وقيل يحتمل ان يكون الحاقا في المصابيح
من غير المؤلف • عن عمران بن حصين انه قال كنا في الجاهلية نقول انعم الله بك عينا والباء في بك زائدة للاكتفاء بالهمزة
فى التعدية بمعنى اقر الله عينك بما تحبه من النعمة ويجوز ان يكون من انعم الرجل اذا دخل في النعيم فالباء للتعدية وعينا نصب على التمييز
قيل عن الكاف في بك وهو ... كنسبة وانعم بك صباحا من النعومة نعم نعومة اذا صار ناعما لينا اى طاب عيشك في صباح
فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك • وروى ان رجلا قال يا رسول الله ان ابى يقرئك السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام
يعلم من هذا ان من جاء بالتحية من شخص ينبغي للمجيب ان يرد التحية على الجائي بها وعلى مرسلها • عن ابى العلاء الحضرمي ان العلاء الحضرمي كان
عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا كتب اليه اى الى الرسول عم بدا بنفسه بان كتب هذا من العلاء الحضرمي الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم • وروى عن جابر رضه انه عليه السلام قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه والتتريب ذر التراب على المكتوب قيل
المراد به المبالغة فى التواضع فى الخطاب فانه انجح اى ايسر للحاجة هذا منكر • عن زيد بن ثابت رضه انه قال دخلت على النبي عم
وبين يديه كاتب فسمعته يقول ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمال اى العاقبة يعنى انه اسرع تذكرا فيما يراد من انشاء
العبارة والمعنى المقصود وفى نسخة فانه اذكر للملي وذلك لاجتماع خاطره وامنه من ان يكتب شيئا بغير املائه واما لو كان القلم
على وجه الكاغد فانه يشوش ذهنه ولا يامن ان يكتب شيئا ليس من املائه • عن زيد بن ثابت انه قال امرني رسول الله صلعم
ان اتعلم السريانية • وروى انه امرني ان اتعلم كتاب اليهود وقال انى ما امن يهود على كتاب يعنى لا امن ان اقرت او
بان يكتب عني الى قوم من بني اسرائيل او يقراء كتابا ياتيني منهم ان يزيدوا او ينقص قال اى زيد بن ثابت فما مر بى نصف شهر حتى
تعلمته وكان اذا كتب اى اراد النبي عم ان يكتب الى يهود كتبت اى انا الكتب واذا كتبوا اليه قرات له كتابهم عن ابى هريرة رضه

عن النبي عم

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم
فليست الاولى اى التسليمة الاولى باحق من الاخرة اى من التسليمة الاخيرة بل كلتاهما حق وسنة • وقال عم
لا خير في جلوس فى الطرقات الا لمن هدى السبيل ورد التحية وغض البصر واعان على الحمولة بفتح الحاء المهملة الدابة
وبضمها ما يحمل عليها جمع حمل بالكسر والاعانة ان يرفع حمله على ظهر دابته او ظهره او راسه ونحو ذلك

باب الاستيذان

من الصحاح

عن ابى سعيد الخدري انه قال اتانا ابو موسى قال ان عمر ارسل الى ان اتيه فاتيت بابه فسلمت ثلاثا
فلم يرد على جوابي فرجعت وقال ما منعك ان تاتينا فقلت انى اتيت فسلمت على بابك ثلاثا فلم ترد على فرجعت وقد
قال عم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال عمر اقم البينة اى على الحديث الذي رويته عنه عم
امر بذلك ليزداد امر الحديث الذي رواه وضوحا عنده فقال ابو سعيد فقمت معه اى مع ابى موسى فذهبت الى عمر
فشهدت قال عبد الله بن مسعود قال لى النبي صلى الله عليه وسلم اذنك على ان ترفع الحجاب اى علامة الاذن في الاستيذان
رفع الحجاب وان تسمع سوادي بكسر السين اى سري وكلامي الخفي وانا فعلت اذنت لك ان تدخل على بلا استيذان
حتى انهاك وامنعك من الدخول ان كان عندي من احتجب منك وهذا دليل على تشريف ابن مسعود وانبساطه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم • وقال جابر رضه اتيت النبي صلعم في دين كان على ابى فدققت الباب فقال من ذا فقلت
انا فقال انا انا كانه اى كان النبي عم كرهها اى كلمة انا يحتمل ان كراهته لترك الاستيذان بالسلام ولان قوله
من ذا استكشاف للابهام وقوله انا لم يزل به الاشكال والابهام لانه بيان عند المشاهدة لا عند الغايبة فكان من حق
الجواب ان يقول انا جابر ليقع التعريف ويحتمل ان يكون وجه كراهته صلعم ان هذا اللفظ يشعر بالاخبار عن نفسه على
وجه التعظيم وهو لا يليق فى حضرته عليه السلام • وقال ابو هريرة دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا فى
قدح فقال ابا هر بحذف حرف النداء الحق باهل الصفة فادعهم الي فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم
فدخلوا والتوفيق بين هذا وبين قوله عليه السلام فى الحسان اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فان ذلك اذن له ان اهل
الصفة جاؤا بعد الدعاء فاحتاجوا الى اذن جديد من الحسان قال انس رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن
عبادة فقال السلام عليكم ورحمة الله وهذا يدل على ان الاستيذان يكون بالسلام فقال سعد وعليكم السلام ورحمة الله
ولم يسمع النبي صلعم من الاسماع اى لم يسمعه ثم رد السلام وانما لم يسمعه ليسلم النبي عم مرة اخرى ليزداد اليه والى اهل بيته
بركة سلامه عم حتى سلم ثلاثا ورد عليه سعد ثلاثا ولم يسمعه فرجع النبي عم فاتبعه سعد واعتذر اليه بذلك • وعن كلدة
ابن حنبل ان صفوان بن امية بعث بلبن وجداية بفتح الجيم وكسرها من اولاد الظباء ما بلغ ستة اشهر او سبعة بمنزلة
الجدي من المعز وضغابيس جمع ضغبوس بفتح الضاد وسكون الغين المعجمتين وهو صغار القثاء الى النبي صلعم والنبي باعلى
الوادي قال فدخلت عليه ولم اسلم ولم استاذن فقال صلعم ارجع فقل السلام عليكم ادخل وهذا يدل على ان السنة تقديم
السلام على الاستيذان فان قيل قوله تعالى لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستانسوا وتسلموا على اهلها معناه حتى تستاذنوا
يدل على تقديم الاستيذان اجيب بان في الاية تقديما وتاخيرا والفائدة فى التقديم الاهتمام بالاستيذان عند الدخول
فانه اهم من السلام حتى لا يجوز له ان يدخل بغير استيذان ويجوز له ترك السلام وقيل ان وقع بصره على انسان قدم السلام
والا قدم الاستيذان • وروى عن ابى هريرة انه عم قال اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول اى مع الرسول الذي ارسله اليه
فان ذلك اذن له وفى رواية قال عم رسول الرجل الى الرجل اذنه • عن عبد الله بن بسر انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه اى مقابلة وجهه لئلا يقع بصره على داخل البيت ولكن من ركنه اى

عن جابر

الدين او الاسير فيقول السلام عليكم وذلك ان الدور لم يكن يومئذ عليها ستور تجمع ستر **باب المصافحة**
والمعانقة من الصحاح عن قتادة انه قال قلت لانس اكانت المصافحة في اصحاب النبي صلعم قال نعم وهذا يدل على جواز المصافحة
عند التلاقي قال النووي ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلوة الصبح والعصر لا اصل لها في الشرع ولكن لا بأس به عن
ابي هريرة انه قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اتى خباء فاطمة بفتح الجيم اي فناء دارها فقال اثم لكع بضم اللام
وفتح الكاف وهو الصغير قدا وجثة والثاني هو المراد هنا يعني حسنا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه
وهذا يدل على جواز المعانقة وقالت ام هاني ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فقال مرحبا بام هاني يدل على
ان الترحيب سنة للقادم • وعن ابي هريرة رض انه قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي رضي الله عنهما وعنده الاقرع
ابن حابس فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه عم ثم قال من لا يرحم لا يرحم كلاهما بالجزم يدل على جواز
تقبيل الولد مرحمة وشفقة **من الحسان** عن البراء بن عازب رض قال قال صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان
الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وفي رواية انزل الله تعالى عليهما مائة رحمة تسعون منها للذي بدأ بالمصافحة وعشر للذي
صوفح وفي رواية اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله تعالى واستغفراه اي طلبا الغفران من الله تعالى • عن انس رض انه قال
قال رجل يا رسول الله منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له والانحناء امالة الرأس والظهر تواضعا وخدمة قال لا قال افيلتزمه
اي فيعانقه ويقبله قال لا استدل بهذا من كره المعانقة والتقبيل قيل المكروه منهما ما كان على وجه التملق والتعظيم في الحضر
واما المأذون فيه فعند التوديع والقدوم من السفر وطول العهد بالصاحب وشدة الحب في الله مع امن النفس وقيل لا يقبل
الفم بل اليد والجبهة والرأس وقيل لا يكره التقبيل لزهد وعلم وكبر سن قال افيأخذ بيده ويصافحه قال نعم • عن ابي امامة
انه عم قال تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة ضعيف
عن عائشة رضها قالت قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام اليه صلى الله
عليه وسلم عريانا يجر ثوبه يريد انه عم كان ساترا ما بين سرته وركبته ولكن سقط رداؤه عن عاتقه فكان ما فوق سرته عريانا
والله ما رأيته قبله ولا بعده يعني عريانا ارادت عريانا استقبل رجلا واعتنقه فاختصرت الكلام لدلالة الحال اذ لم تمنع عادة
انها لا تراه عريانا قبل ذلك مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع في لحاف واحد فاعتنقه وقبله • وسئل ابوذر هل كان عليه السلام
يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث الي ذات يوم ولم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت فاتيته وهو على سرير
قد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة فالسرير هنا يجوز ان يكون ملك النبوة ونعمتها وقيل هو سرير من جريد النخل يتخذه كل احد
من اهل المدينة واهل مصر للنوم فيه توقيا عن الهوام فالتزمني اي اعتنقني وكانت تلك اي تلك الالتزامة اجود من المصافحة
ضعيف وعن عكرمة بن ابي جهل قال قال عليه السلام يوم جئته مرحبا بالراكب المهاجر • عن اسيد بن
حضير بصيغة التصغير فيهما رجل من الانصار والمراد بالرجل على ما في جامع الاصول غير اسيد بن حضير رض فابهمه لانه نكرة
مخصوصة خبره قال وعلى ما في شرح السنة انه اسيد فوضع الظاهر موضع الضمير وقال ابو الراوي وهو عبد الرحمن وتنزيل
الحديث على هذه الرواية اسهل وابعد من التكلف من تلك الرواية بينما هو اي اسيد يحدث القوم وكان فيه مزاح هذه
جملة حالية من ضمير يحدث والمزاح بالضم الاسم وبالكسر مصدر مازح بينا بفتح ظرف لقوله فطعنه النبي عم في خاصرته بعود
فقال اصبرني بفتح الهمزة اي اقدني من القود قال اصطبر اي استقد فقال ان عليك قميصا وليس علي قميص فرفع النبي عم
عن قميصه عن بطنه يعني كشف عما ستره قميصه فرفعه عنه فاحتضنه اي اعتنقه واخذه في حضنه وهو ما دون الابط
الى الكشح وجعل يقبل كشحه وهو ما بين الخاصرة الى الضلع الاقصر من اضلاع الجنب قال انما اردت هذا يا رسول الله عن

البياضي

البياضي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقى اي استقبل جعفر بن ابي طالب في قصة رجوعه من ارض الحبشة قال فخرجنا
حتى اتينا المدينة فتلقاني عليه السلام فاعتنقني ثم قال ما ادري انا بفتح خيبر افرح ام بقدوم جعفر ووافق ذلك
اي قدومه فتح خيبر وقال زارع وكان في وفد عبد القيس فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد رسول الله صلعم
ورجليه • وعن عائشة رضها قالت ما رأيت احدا كان اشبه سمتا وهو عبارة عن الهيئة التي يكون عليها الانسان من السكينة
والوقار وحسن السيرة وهديا اي سيرة وطريقة في افعاله ودلا وهو يشتمل الصورة والقيام والقعود وقيل السمت راجع
بالسمت الى ما يرى على الانسان من الخشوع والتواضع وبالهدي ما يتحلى به من السكينة والوقار وبالدل الى لين الخلق وحسن الحديث
وفي رواية حديثا وكلاما برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كانت اذا دخلت عليه قام اليها اي الى فاطمة تعظيما لها
فانه عم عرف قدرها عند الله تعالى فاخذ بيدها فقبلها واجلسها في مجلسه وكان اذا دخل عليها قامت اليه فاخذت
بيده فقبلته واجلسته في مجلسها ودخل ابو بكر على عائشة وهي مضطجعة قد اصابها حمى بضم الحاء وتشديد الميم
المفتوحة فقال كيف انت يا بنية وقبل خدها • وعن عائشة رضها انه صلى الله عليه وسلم اتي بصبي فقبله فقال اما بفتح الهمزة
وتخفيف الميم للتنبيه انهم اي الاولاد مبخلة بفتح الميم وسكون الباء الموحدة اي يحمل الابوين على البخل ابقاء على ماله ومجبنة
بفتح الميم وسكون الجيم وفتح الباء الموحدة قبل النون المفتوحة اي يحمل على الجبن وهو الخوف في الحرب من القتل فيضيع ولده
بعده وانهم لمن ريحان الله اي من رزقه تعالى ومنه قولهم سبحان الله وريحانه اي اسبحه واسترزقه والريحان المشموم
واطلق عليهم الريحان لانهم يشمون ويقبلون مثله **باب القيام من الصحاح** عن ابي سعيد الخدري انه قال لما نزلت
بنو قريظة على حكم سعد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد وكان قريبا منه اي كان سعد نازلا في موضع قريب
من النبي صلعم فجاء على حمار فلما دنا اي قرب من المسجد اي المصلى قال عم للانصار قوموا الى سيدكم اي الى افضلكم
قيل المراد به القيام للتوقير والتعظيم لاقترانه بلفظ سيدكم وفيه دليل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء
والصلحاء ويؤيده ما روي انه عم قام لعكرمة بن ابي جهل عند قدومه عليه السلام وكذلك لعدي بن حاتم فالقيام لا يتعين
فيه بحسب ما يقتضيه الحال وذلك لان عديا كان سيد بني طي فقصد بذلك استجلاب قلبه وكذلك عكرمة كان من رؤسا
قريش • عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا يعم المساجد وغيرها ولكن يقول
تفسحوا اي ليقل تفسحوا او توسعوا اي ليقرب بعضهم من بعض ليتسع المجلس قال تعالى فافسحوا يفسح الله لكم قال النووي
اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء او نحو ذلك فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه
عن ابي هريرة رض انه عم قال من قام من مجلسه يعني من كان جالسا في مجلس فقام منه ليتوضأ وليقضي شغلا يسيرا سواء
ترك في موضعه سجادة ونحوها او لا ثم رجع اليه فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه
من الحسان عن انس رض انه قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا اذا راوه لم يقوموا له لما يعلمون
من كراهته لذلك القيام انما كره عم ان يقام له تواضعا صحيح • وعن معاوية قال قال صلى الله عليه وسلم من سره ان
يتمثل له الرجال اي يقوموا له قياما وهو جالس فليتبوأ مقعده من النار لفظه امر ومعناه الخبر وهذا الوعيد فيمن سلك
فيه طريق التكبر لقرينة السرور والتمول واما اذا لم يطلب ذلك وقاموا من تلقاء انفسهم طلبا للثواب والتواضع فلا بأس
لما ثبت ان مغيرة بن شعبة قام على راس النبي عم وبيده سيف يوم الحديبية وكان من حرمه يصدد عنه سوء الادب عند
النبي عم من جاء بالرسالة من مكة • عن ابي امامة قال خرج علينا عليه السلام متوكئا على عصا لمرض كان به فقمنا له فقال لا تقوموا
كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا لماله ومنصبه وانما ينبغي التعظيم للعلم والصلاحية • عن سعيد بن ابي الحسن انه قال

الصدر وكوجه اللذين فراشهم في الاعضاء على الارض اذا في غير السجود ع بعيش بن طخفة بكسر الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالفاء المفتوحة ابن قيس الغفاري عن ابيه وكان اخا ابوه من اصحاب الصفة قال بينما انا مضطجع في المسجد بفتحتين وجع الرئة على بطني اذا رجل يحركني برجله وقال ان هذه ضجعة يبغضها الله قال فنظرت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ع علي بن شيبان قال قال صلى الله عليه وسلم ع مات على ظهر بيت ليس عليه حجاب روي بكسر الحاء المهملة وفتحها والاول منه الستر والحجاب وفي كسر الحاء شبهه بالحجر الذي بمعنى العقل وفيه لان العقل يمنع الانسان من التعرض للهلاك فكذلك الستر على السطح يمنع عورات ع عيون الناس والتردي وفرق الخطابي فذهب الى الظرف واصحاب الشيء نافي حيد فقد برئت منه الذمة اي لم يبق بيننا وبينه عهد ولا ذمة بالحفظ والعصمة وقيل معناه فقد تصدى للهلاك وازاله العصمة عن نفسه وصار كالمهدر الذي لا دية له فلعله ينقلب فزلوه فيسقط ويموت مهدر ع جابر رض قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه والمحجر المنع يعني ليس هو احد ان ع عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجلس احد الا بين رجلين او بين الاباذنهما ع رجل نفيلة قال لعون على لسان محمد ع فقعد وسط الحلقة وهو ان تأتي حلقة فيجلس الرقاب ويقعد وسطها ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس او يقعد وسطها حائلا بين وجود المتحلقين فيجب بعضهم عن بعض وقيل المراد به الماجن لحقير نفسه وسطها للسخرية والضحكة وانما نهى لانهم يلعنونه ويذمونه وانما قيد باللسان لان محمد قيل لهم ان يكفل ملعونا عند الله والظاهر انه اراد اشارة الى عيد ع اللعن على لسان النبي صلى الله عليه وسلم اعظم ع ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم خير المجالس اوسعها ع جابر بن سمرة قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه جلوس فقال مالي اراكم عزين اي متفرقين لا يجمعكم مجلس واحد والعزة عزة وهي الفرقة بجمعة بالناس واصلها عزوة حذفت لواو وقعت مع السلامة على غير قياس يعني لو جلستم متفرقين وهلا جلستم متحلقين اي احدقوا في الحلقة او في الصف امرهم بذلك كيلا يدير بعضهم بعضا ع ابي هريرة انه قال اذا كان احدكم في الفيء اي في الظل فقلص اي ارتفع الفيء عنه فصار بعضه في الشمس وبعضه في الفيء فليقم فزد لك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه اتباع عليه والامر به يصيبه السوء بزعم المؤثرين للمضادين فانه اي ذلك المجلس مجلس الشيطان اضافه الى الشيطان لانه اتباع عليه والامر به يصيبه السوء قد روى هذا الحديث موقوفا على ابي هريرة ويروى مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الظاهر لان الصحابي لا يقدم على التحدث بالامور الغيبية من تلقاء نفسه ع وعن علي رض انه قال كان صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ اي تمايل الى قدام تكفأ كانما ينحط اي ينزل من صبب اي موضع منحدر سمي به لان المشي يصب عليه ع ويروى كان اذا مشى تقلع اي يرفع رجليه من الارض رفعا بائنا بقوة ظاهرة الجلادة لا كمن يمشي اختيالا وتكبرا ع ابي هريرة رض انه قال قال عادت احد السرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد اي نتعب انفسنا بالمشي يقال جهدت الدابة واجتهدتها اذا حملت عليها في السير فوق طاقتها وانه لغير مكترث اي غير مبال بتعبها وغير مسرع بحيث يلحقه مشقة ع ابي اسيد بفتح الهمزة وضم الانصاري انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال للنساء استأخرن اي ابعدن وسط الطريق الى جانب استأخرن وتأخرن بمعنى فانه ليس لكن اي تخفض الطريق الى حافتها او هو وسطها عليكن بحافات الطريق بجمع حافة بتخفيف الفاء على الناحية والطرف فكانت المرأة تلصق الجدار حتى ان ثوبها ليتعلق بالجدار ع ابن عمر رض ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يمشي الرجل بين المرأتين ع جابر بن سمرة انه قال كنا اذا اتينا النبي ع جلس احدنا حيث ينتهي اي في المجلس ولا يقصد التصدر باب العطاس وكناه من الصحاح ع ابي هريرة رض ع النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة تكون ماء ذوبه

صلى الله عليه وسلم

جاء ابو بكرة في شهادة اي اداء شهادة كانت عنده فقام له رجل من مجلسه فابى ابو بكرة ان يجلس فيه اي في ذلك المجلس وقال الله عليه السلام نهى ع ذا اي عن ان يقيم احد احدا ويجلس مجلسه وفي نهي عن ايجاب الرجل اذا كانت ملونة بطعام مثلا بثوب ونحوه اي لبسه فيعلم منه انه اذا مسح يده بثوبه او نحوه الكساء كغلامه وخادمه جاز وقيل هو نهي ع التصرف في مال الغير والتحكم عليه وليس لغيره ولايته وقيل معناه نهي ع ان يمر احد من بين يدي من يصلي ع ابي الدرداء انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع رجع نعلا او بعض ما يكون عليه فعرف ذلك اصحابه اي اعرفوا انه يريد الرجوع اليهم فينتشون مكانهم ولا يتفرقون عنه ع عبد الله بن عمرو ع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجلان يفرق بين اثنين باذن يجلس بينهما الا باذنهما لانه فيكون بينهما محبة وجبار ستر فينتشر عليهما التفرق ع عمرو بن شعيب عن ابيه ع جده انه عم قال لا يجلس بين رجلين الا باذنهما **باب الجلوس والنوم والمشي** من الصحاح ع ابن عمر انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة وهو ضيع مسجع الحجاز باب الدار وقيل ما امتد من جوانب الكعبة محتبيا بيديه اي جالسا بحيث ركبتاه منصوبتين وبطناقدميه على الارض ويداه موضوعتين على ساقيه والمراد سنية الاحتباء في الجلوس ع عبادة بن تميم ع عمه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ملقيا اي مضطجعا على الظهر واضعا احدى قدميه على الاخرى ع جابر رض انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره ع عبد الله بن عمر ع قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجه التوفيق بين النهي وفعل النبي صلى الله عليه وسلم ان النهي لخوف انكشاف العورة خصوصا مع صيغ ازار مع ان الغالب عليهم ذلك اما اذا كان لازارا واسعا كان الشخص مستورا فلا بأس ان لم يكن للتكبر ع ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر في بردين اي يفتخر ويتكبر في بردين وقد اعجبته نفسه خسف على صيغة المجهول به قايم مقام الفاعل الارض بالنصب فهو يتجلجل فيها اي يغوص ويذهب في الارض فحين خسف الى يوم القيمة ع ابن جابر بن سمرة انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على يساره وهذا يدل على سنية الاتكاء ووضع اليد على الجانب الايسر ع ابي سعيد الخدري انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المسجد احتبى بيديه ع قيلة بنت مخرمة انها رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو قاعد القرفصاء بضم القاف وكسر الراء المهملة وضم الفاء والفتح اضبح عند وبعضهم قيل هو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذيه ويحتبي بيديه يضعهما على ساقيه وقيل ان يجلس على ركبتيه متكئا ويلصق بطنه بفخذيه ويتأبط كفيه وهو جلسة الاعرابي قالت فلما رايت النبي صلى الله عليه وسلم المتخشع في الجلسة بعني الخاشع وطبق وضع مفعولا ان رايت وهو خضوع الخاشع لانه يدل على زيادة الخشوع ارعدت علي من اجلك المحبوب اي اخذتني الرعدة من الفرق بفتحتين اي من الخوف والفزع وهذا غاية المهابة من سماوي لا يتصنع ع جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى الفجر تربع في مجلسه اي جلس مربعا حتى يطلع الشمس حسناء فعلاء صفة حال الشمس اي حتى ترتفع كاملة قال التوربشتي هو خطاء والصواب حسنا مصدرا الى طلوعها حسنا او حال كونها حسنا ذات حسن الصفرة للتحليل دونا على الاوجه ع ابي قتادة انه نام عن اذان قتادة بتليل وتعريس زول المسافر بالتليل للاستراحة وهنا بمعنى نام فيها اضطجع على شقه الايمن فاذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه كيلا يطول نومه فيفوت صلوة الصبح ع وقته عن بعض آل سلمة ان كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وضع في قبره اي كان ما يفترشه للنوم ويتوسدها وضع في قبره يعني كان شيئا خفيفا وكان المسجد اي مصلاه عند راسه ع ابي هريرة رض انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مضطجعا على بطنه فقال ان هذه ضجعة بالكسر للنوع لا يحبها الله تعالى او وضع

الصدر

يندفع الاكراه للمخففة فيتعين حملها على الطاعة ويكره للتثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وصيد الى الكسر
فيمنع صاحبه عن الطاعة فالجهة والكراهية تنصرف الى الاسباب الحالة لها فاذا عطس احدكم وحمد الله تعالى كان حقا على كل
سلم وفيه اشارة الى ان تشميت فرض عين والى ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال ابن في انه
سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله ام حق على كل سلم ان يغتسل في كل سبعة ايام سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس
اذا لم يحمد الله لم يسمع فعنده لا يستحق تشميتا ان يقول يرحمك الله فانما التثاؤب فانما هو من الشيطان وانما اضيف اليه
لانه هو الذي يزين للنفس اتباع الهوى فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان
في رواية لمسلم فليضع يده على فيه فان الشيطان يدخل فاه فخرج منه هذا الصوت
ضحك منه الشيطان لانه يكون من غلبة الهوم وامتلاء المعدة وذلك مما يفرح الشيطان وعنه قال اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله على كل حال وليقل اخوه او صاحبه يرحمك الله وانما شرع كل منهما ما شرع لكل منهما
لانه كان في اهل الكرامة حيث عظم ربه بالحمد على نعمه وعرف قدرها فاذا قال يرحمك الله فليقل اي العاطس يهديكم الله
ويصلح بالكم اي حالكم لانه اذا دعا له بالرحمة شرع في حقه دعاء الخير له تأليفا للقلوب ولفظ الكم يعم ويخرج على الغالب لان العاطس
قلما يخلو عند عطاسه عن اصحابه وهو اشارة الى تعظيمهم واحترامهم للدعاء اولى لامة محمد كلهم وعن انس رضي الله عنه قال عطس رجلان
عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما اي قال يرحمك الله وهو بالسين المعجمة على الاصح قال ابو عبيدة وبالسين الحملة على اختيار
ثعلب ولم يشمت الآخر فقال اي الرجل يا رسول الله شمتت هذا ولم تشمتني قال النبي عم ان هذا حمد الله ولم تحمد الله
عن ابي موسى قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهذا الحديث يحتج
التشميت اذا حمد الله عن سلمة بن الاكوع انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عطس عنده رجل فقال له يرحمك الله ثم عطس اخرى فقال له النبي عم
الرجل مزكوم اي صابه زكام وروي انه قال في الثالثة انه مزكوم وعن ابي سعيد الخدري انه عم قال اذا تثاءب احدكم فليمسك بيده
على فيه فان الشيطان يدخله اي يجد سبيلا اليه بالتثقيل من ابي هريرة رضي الله عنه كان اذا عطس غطى اي ستر وجهه بيده او ثوبه
كيلا يشمت به غيره او مخاطبا الى احد غضا اي نقص من صوته يعني يضعها على فيه ويكره ان يرفع صوته قال ابن ويغض من صوته قيل هذا نوع من الادب
بين يدي الجلساء لانه لا يأمن مما يكره الناس فرصة لكتابة صحيح من ابي ايوب قال عليه السلام اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله على كل حال
وليقل الذي يرد عليه يرحمك الله وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم من ابي موسى رضي الله عنه قال كان اليهود يتعاطسون اي يطلبون العطسة عند
النبي عم رجون ان يقول لهم يرحمك الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم الغاء بعني او لعل هو كره اليهود وهم الذين
عرفوا حق معرفته لكن منعهم عن الاسلام اما التقليد واما حب الرياسة وعرف ان ذلك مذموم فسحر وان يهديهم الله حقق وزيل
عنهم ذلك بركة دعائه عم عن هلال بن يساف قال كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم فقال السلام عليكم فقال العاطس
انه يجوز ان يقال ذلك بدل الحمد لله فقال سلام عليك وعلى امك بنته بهذا على مخالفتها حيث سرى فيه من صفاتها فافتقر الى المداراة
بالملاطفة من الآفات وقيل انما قاله زجرا على ترك قول الحمد لله فكان الكم وجد في نفسه اي الكراهة وضيق الحرج والغضب
لما قاله سالم فقال ابا بالتخفيف اتحلم اقل الا ما قال النبي عم عطس رجل عنده فقال السلام عليكم فقال النبي عم السلام عليك
وعلى امك اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لي ولكم عن عروة بن
اسحاق بن ابي طلحة عن ابيها قال قال صلى الله عليه وسلم شمت العاطس ثلثا فان زاد فان شئت فشمته وان شئت
فلا غريب من ابي هريرة رضي الله عنه قال شمت اخاك ثلثا فان زاد فهو زكام ووقف بعضهم على ابي هريرة اي هو من
كلامه او من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم **باب الضحك من الصحاح** عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رأيت النبي عليه السلام

ضاحكا اي شيئا من الضحك في حال ضحكه يعني لم ار يضحك تاما مقبلا بكله على الضحك وضاحكا بجمع فيه حتى ارى منه
لهواته بفتح اللام والهاء جمع لهاة بالضم وهي لحمة مشرفة على الحلق في اقصى الفم انما كان يتبسم وعن جرير انه قال
ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي ما منعني من الدخول عليه منذ اسلمت يعني ما حجبت البتة الا اذن لي في الدخول عليه ولا رآني
الا تبسم لكمال اخلاقه عن جابر بن سمرة انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى
تطلع الشمس فاذا طلعت الشمس قام وكانوا يتحدثون فيأخذون في امر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ويروى ويتناشدون
اي يقرؤن الشعر وهي جايزة اذا لم يكن في المناهي شرعا عن عبد الله بن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي بعدها همزة انه
قال ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب الاسامي من الصحاح** عن انس رضي الله عنه قال كان عليه السلام في
السوق فقال رجل يا ابا القاسم وكانت كنية ابنه ابا القاسم فالتفت اليه النبي عم فقال اي لك رجل انما دعوت هذا ابنه
فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي قال الشافعي يعم لا يجوز لاحد ان يكنى ابنه ابا القاسم سواء كان اسمه محمدا او لا وجوز جمع
التكني اذا لم يكن الاسم محمدا او احمد وعن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وانما جعلت قاسما اي
كنيت بابي القاسم لاني اقسم بينكم اي البشارة للصالحين والنذارة للطالح وكان يتولى القسمة فجعل الله تعالى في اسمه الذي
يوحى اليه وانزال الكتب في مناداته في الفضيلة واعطائه المآرب اياهم على قدر غناهم وحسب حاجتهم ولما نهى ان يكنى احد بكنيته كره في
هذا المعنى منع ان يكنى به غيره بهذا المعنى عن ابن عمر رض قال قال صلى الله عليه وسلم ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن وانما
صار هذان الاسمان احب اليه تعالى لان احدهما اضافة الى علي اسم الله تعالى الذي اختص لتوحيده به في كلمة الشهادة والاخر
اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته عن سمرة بن جندب قال قال عم لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا
ولا يفلح ولا نجيحا فانك تقول ايثم هو فلا يكون فيقول لا فلا يسمي بهذه الاسماء التفاؤل بحسن الفاظها وما يشابهها وان انقلب قصدا وفي الضد فانكر تقول ايثم هو والهمزة للاستفهام
وتم بفتح الثاء مثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذكر المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا فلا يحسن هذا في التفاؤل
وفي رواية لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا افلح ولا نافعا وعن جابر انه قال اراد عليه السلام ان ينهى عن ان يسمى بمعلى
مضارع على في الشرف وبركة وبافلح ويسار ونافع ونحو ذلك ثم رأيته سكت عنها بعد ثم قرض وعلم بنه عن ذلك لعل نهاه
في ابتداء ثم سكت عن ذلك لما رأى من تعود الجمهور بهذه الاسماء فسحة لهم اخفاق عليهم داخل الطيرة وعن ابي هريرة قال قال
صلى الله عليه وسلم احنى الاسماء اي اقبحها واكثرها مذمة يوم القيمة عند الله رجل اي اسم رجل سمي بفتح الثاء وتشديد الميم
ملك الاملاك وكذا ما في معناه وعنه عليه السلام قال ابغض رجل على الله افعل تفضيل من لفظ مجاز عن عقوبته للمستحق هذا
الاسم اي اشد اصحاب هذه الاسماء عقوبة عند الله تعالى يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى ملك الاملاك الا الله تعالى استيناف
لبيان تعليل تحريم كتسمية فيلزم ان الملك الحقيقي ليس الا هو وملكية غيره مستعارة فمن سمي بهذا الاسم نازع الله تعالى رداء
كبريائه واستنكف ان يكون عبد الله تعالى وفي رواية اخرى عن زينب بنت ابي سلمة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قالت سميت على ناء للمجهول
للتكلم كان اسمي برة فقال عم لا تزكوا انفسكم زكى الرجل نفسه تزكية مدحها وعلى الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل
مرضي سموها زينب وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح عن ابن عباس كانت جويرية اسمها برة زوجة النبي عم
فحول رسول الله اسمها فسماها جويرة وكان يكره ان يقال خرج عند برة فانه لا يحسن في التفاؤل وعن ابن عمر زينب اسمها
كان اسم العاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة وفيه دليل على جواز تغيير الاسم المكروه الى اسم حسن عن سهل بن سعد
انه قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ولد فوضعه على فخذه فقال ما اسمه قالوا فلان قال لكن

محمدا واكتبيه بكنيتك قال نعم وكانت رخصة لي علم منه اركنهي يقصد على ذا ندع فيجوز الجمع بينهما بعد رفع الالتباس
وبه قال مالك وقال انس كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا حمزة ببقلة كنت اجتنيها اي اقطعها يعني كنت اقلع خضرة
وبقلة حريفة وقيل فيه طعمها حامضة فكناني ابا حمزة صحيح عن عائشة رض انها قالت كان ابي يغير الاسم القبيح
وروى امامة بن احمد ري ان رجلا يقال له اصرم في الصرم وهو القطع وذلك غير مستحسن في التفاؤل قال له ما اسمك
قال اصرم قال كراهة لهذا الاسم بل انت زرعة بضم الزاي وكون الراء مهملة فعلة من الزرع وهو قطعة منه والزرع مستحسن
فلذا غير اصرم اليه وروى انه عم غير اسم العاصي كراهة لمعنى العصيان الذي شعار المؤمن الطاعة والاسلام والعزيز الله
من اسماء الله سبحانه وتعالى والعبد موصوف بالذل والخشوع والاستكان وعقلة بالفتح الذي معناه الغلظة والشدة
وهو صفة المؤمن اللين والسهولة وحضن الجناح وشيطان الذي اشتقاقه من شطن وهو بعد فهو الخبيث
من الجن والانس والحكم لما قلنا انه هو الكلام الذي اذا حاكى الارذ وهذه الصفة لا يليق بغير الله تعالى وغراب الذي معناه البعد
وهباب بضم الهاء المهملة الذي نوع من الجنان وقيل هو انثى الشيطان وشهاب بكسر الشين الذي شعلة نار ساطعة
اي مرتفعة والنار عقاب لله تعالى ولا يدري بها الشيطان وعن ابي مسعود الانصاري انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول في زعموا اي في حق لفظ زعموا والزعم الدعاء والمراد به التكلم بكلام سمعه من غيره ولم يعلم صحته لاستعماله
غالبا في حديث لا سند له او ثبت فيه بل يحكى على الالسن بيئس مطية الرجل اي مركوبه والمخصوص بالذم محذوف للعلم
شبه صلعم ما يقدمه الرجل امام كلامه توصلا به الى حاجته من قولهم زعموا بالمطية المتوصل بها الى المقصد فامره عليه السلام
بالتثبت في الحكي والاحتياط في المروي فلا يروي حديثا الا عن ثقة فقد روى انه صلعم قال كفى بالمرء كذبا ان يحدث
بكل ما سمع عن حذيفة عنه صلعم قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله وحده منقطع غريدة
الاسلي قال قال صلعم لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا اي صاحب عبيد واماء واموال فقد اسخطتم اي اغضبتم
ربكم ان كنتم عظمتموه لا يستحق التعظيم وان لم يكن كذلك فقد كذبتم **باب البيان والشعر** البيان اظهار المقصود
بافصح لفظ وابلغه واصله الكشف والظهور **ع التحاج** عن ابن عمر رضي الله عنه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فبلغت
وتحسنات الفاظ فعجب الناس لبيانهما فقال صلعم ان من البيان لسحرا يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب له
او في الجر عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل وعن ابي هريرة
قال قال عليه السلام ان من الشعر لحكمة اي كلاما مثابا فعليه من الجهل والسفه وهو ما نظم الشعراء من المواعظ والامثال
المنتفع بها الناس والثناء على الله ورسوله والنصيحة للمسلمين وما اشبه ذلك وهذا النوع من الشعر محمود والشعر المذموم
ما فيه كلام قبيح وعن ابن مسعود قال قال عليه السلام الا هلك المتطعون وهم المتعمقون في الكلام الغالون في حوضهم
فيما لا يعنيهم منه وقيل المتكلفون في الفصاحة وقيل اراد بهم المتصوفين فرقوا حلوقهم والمتزهدين لكلامهم في افواههم
رغونة في القول وفصاحة قالها اي هذه الكلمة ثلثا تهويل الشان هذا الامر وتحريضا على التيقظ لما فيه من الغائلة
العظيمة عن ابي هريرة رض قال قال صلعم اصدق كلمة اي كلام قالها الشاعر كلمة لبيد بن ربيعة الا كل شيء ما خلا
الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الحكمي وطلا بمعنى سوى وانما كان هذا القول اصدقا لان النقل والعقل شاهدان
عليه وروى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال صلعم اصدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال صلعم كذبت فان

اسمه المنذر عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم
اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاتي وفتاتي قيل انما كره ذلك اذا قاله على طريق التطاول
على الحر ق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم ولا يقل العبد
ربي وذلك لان الانسان مربوب متعبد باخلاص التوحيد فكره لما فيها من الايهام لئلا يدخل في معنى الشرك
ولكن ليقل سيدي لان مرجع السيادة الى معنى الرياسة وحسن التدبير لامره ويروى ليقل سيدي ومولاي
ويروى ولا يقل العبد لسيده مولاي فان مولاكم الله تعالى وجل وعن قال صلى الله عليه وسلم لا تقولوا الكرم
فان الكرم قلب المؤمن ليطيبه وزكوته لان معنى التقوى والايمان ويروى لا تقولوا الكرم ولكن قولوا العنب
والحبلة بفتحتين اصله شجرة العنب او قضيبها سمي الجملة بعنب اطلاقا لاسم الشجرة على الثمرة وسبب النهي ان العرب
كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لانه الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره عليه السلام هذه التسمية لئلا يتذكروا به
الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وعنه قال قال عليه السلام لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا حبلة للدهر والحبلة
الحرمان كانت العرب اذا اصابهم مصيبة وانا لهم حرمان في سفر او حرب قالوا يا حبلة للدهر يريدون يا دهر صرت
حابلا علينا طريق الدعاء عليه كما صيرتني كذا يريدون سنة فمفهمهم عنه فانه هو الدهر اي متقلبه ومتصرفه فيه على
حذف المضاف وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب
الليل والنهار تقدم بيان في كتاب الايمان وعن عائشة رض قالت قال عليه السلام لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن
ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره لفظ خبث لئلا يصير ذريعة الى
الخباثة التي نفسه التي هي صفة الكفار قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين وانما قاله عليه السلام فاصبح خبث النفس كسلان
فوارد مورد الوعيد في حق من يربط الشيطان عن قيام الليل **ع الحسان** عن المقدام بن شريح عن ابيه شريح عن ابيه هانئ
وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه فسمعهم يكنونه الصخر فدعاهم فقال ما ان الله هو الحكم
وهو الحاكم الذي اذا حكم لا يرد حكمه واليه الحكم وذلك لا يليق بغيره فقال اي هانئ كان قومي اذا اختلفوا في
شيء اتوني فحكمت بينهم ورضي بي الفريقان فقال ما احسن هذا اي الحكم بين الناس ما للنجب قال لك قالوا قال
شريح وسلم وعبد الله فقال ما اكبر هم قلت شريح قال فانت ابو شريح فحصد به تسميته بذلك والحديث يدل على ان الاولى
ان يكنى الرجل والمراد بالكبر بينهما فان لم يكن ابنه فابن بناتهما عن مسروق انه قال اتيت عمر فقال ما اتاك مسروق
ابن الاجدع فقال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاجدع شيطان عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله
يقول تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء آبائكم فاحسنوا اسماءكم وعن ابي هريرة رض انه صلعم نهى ان يجمع بين
اسمه وكنيته ويسمى محمدا ابا القاسم لموقع اللبس اذ نودي احدهم يحضره فينكفت بعضهم ويقبل اليه وعن جابر انه صلعم قال
اذا سميتم باسمي فلا تكنوا بكنيتي غريب وفي رواية من سمى باسمي فلا يكنى بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسم باسمي
وهذا يدل على ان الافراد جائز فانه اقل مراتب النهي في الافراد يكفي دفع اللبس بخلاف الجمع فانه لا يكفي فيه
الا بكلفة لكثرة الاشتراك سواء في زمنه صلعم او بعده عن عائشة رض انها قالت قالت امرأة يا رسول الله اني ولدت غلاما
فسميته محمدا وكنيته ابا القاسم فذكر لي انك تكره ذلك فقال ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي واما الذي حرم كنيتي
واحل اسمي وهذا شك من الراوي يعني لا فرق بين تسميته باسمي والتكنية بكنيتي بل كلاهما جائز وهذا منسوخ عند
من يجوز الجمع بينهما عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال يا رسول الله رأيت اي اجتزئ ان ولد لي بعدك ولدا اسميه

نعيم الجنة لا يزول ع عمرو بن الشريد عن ابيه انه قال ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل معك من
شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه بمعنى ايه بكسر الهمزة هاء السكت فعل معناه الامر اى تكلم وقد تنون
فتحا وكسر التنكير نحو ايه وايها اى حدث حديثا فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته
مائة بيت وفيه تغني ع شعراء الجاهلية وكان متربصا وحريصا على استعلام اخبار النبي متصيدا فلما خرج وجد داعيا
كونه ع قومه ثقيف فلما اخبرهم قريش ايس منه ومنع الحمية عن الايمان به ولم يلبث الا ثمانية ايام يروى انه قال عند وفاته
ان تغفر اللهم فاغفر جما واى عبد لك لا ألما وقال وكل عيش وان تطاول هرا صائر مودى الى ان يزولا ليتني كنت
قبل ما بدا لي في قلل الجبال ارعى لوعولا ولذكر قال ع في بعض طرق الحديث اسلم شعره وكفر قلبه وقال لم اخبث
لما قدمت عليه بعد فتح الطائف كان مثل اخيك يعني اطاء الله آيات فانسلخ منها فكان ع الغاوين وهذا
يدل على استحباب رواية الشعر اذا كان فيه حكمة وموعظة وع جندب بن سفيان البجلي ان النبي ع كان في بعض المشاهد
اى الغزوات وقد دميت اصبعه الوسطى فقال هل انت الا اصبع دميت بكسر التاء خطاب للاصبع اى خرجت
وفي سبيل الله ما لقيت اى الذي لقيته في سبيل غيره والجيب الذي في سبيل حبيبه سوء لا يشتكي منه لم يقصد ع
بتكلمه هذا لي اباحة الشعر ولكن خرج مخرج غاية فصاحة على نظم الشعر من غير قصد اياه وع البراء قال قال ع يوم قريظة
لحسان بن ثابت اهج المشركين اى اذكر عيوبهم وقلة عقولهم في عبادة الاصنام فان جبريل معك وكان رسول الله
صلى الله عليه يقول لحسان اجب عني اى اهجهم فاتى لا احسن الشعر حتى اهجوهم اللهم ايده اى قوه يعني حسانا بروح
القدس اخبر جبريل سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب والقدس بمعنى القدوس وهو لله فاضافة
الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص وتأييده امداده بالجلي والهداية
بالصواب ع عائشة رضي الله عنها ع قال اهجوا قريشا فانه اى الهجو اشد عليهم من رشق النبل بفتح الراء وكون الشين
اى فرق السهم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نجوز
ان يكون هذا دعاء او اخبارا ناب حسان عن الله اى ع مدة دفعه ع عباد الله ورسوله وتعويضهم على المشركين وروحا
ع عائشة ان النبي ع كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو فكان يهجو رسول الله صلعم وقال سمعت رسول الله
يقول هجاء حسان شفى اى غيظ ع المؤمنين يعني وجدوا ندك شفاء لما في قلوبهم ع الغيظ واشتفى هو بنفسه
ع البراء انه قال كان النبي ع ينقل التراب يوم الخندق وهو يوم اتشفق قبائل العرب على محاربة النبي ع فاجمعوا
وجاؤا حتى نزلوا حول المدينة فقيل للنبي ع طرق دونهم ان يحفروا حولها خندقا كيلا يقدروا ان يتجاوزوا الخندق
فانهم اكثر من ان نقدر على قتالهم فاشتغل ع واصحابه بحفر الخندق حتى اغبر بطنه اى صار مغبرا وبقول والله
لولا الله اى لولا هدايته وفضله علينا ما اهتدينا الى الاسلام ما اهتدينا مصدر قولك تهنا وما كنا لنهتدي ولولا انا
هدينا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزل الله سكينة علينا اى وقارا وامنا عند العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا على
محاربة العدو وان لاقينا اى العدو ان لاقينا اى العدو ان الاولى قد بغوا علينا اى ظلمونا باخراجنا من مكة اذا
اراد واقتنا اراد بها الرد الى الكفر بيننا اى استغنار فع ا النبي صلعم بها صوته ويكرر ابينا ابينا ع انس انه قال
جعل المهاجرون والانصار اى شرعوا يحفرون الخندق وينقلون كتراب وهم يقولون نحن الذين بايعوا محمدا على
الجهاد ما بقينا ابدا ويقول ع وهو معهم اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فيه للجمع يريد الهاجرين
ع ابي سعيد الخدري قال قال ع لان يمتلئ جوف رجل قيحا يريد به الصديد الخ معناه يفسد بنية قوله ع

وروى لصح

وروى القيح جوفه اى كله خير من ان يمتلئ شعرا والمراد به كل شعر شاغل عن ذكر الله والعلم ع كعب بن
مالك انه قال النبي ع ان الله قد انزل في الشعر ما انزل وهو ذم الشعراء بقوله والشعراء يتبعهم الغاوون فهل
يجوز لنا ان نقول الشعر في هجو الكفار فقال ع ان المؤمن مجاهد بسيفه ولسانه تبينها على ان هذا لبني الغواية
بل هو مجاهدة في سبيل الله والذي نفسي بيده لكأنما ترمونهم بنبال الشعر والنساء تنضح النبل اى تضحا تمثل نضح
النبل اى مماثل رمي احسن رميهم تأثيره في نفوسهم كتأثير السهام بل اشد ع ابي امامة انه قال قال ع الحياء والعي بكسر العين
المهملة هو التحير في الكلام والعجز والمراد هنا التشكوع عما فيه ثم ع الكلام شعبتان ع الايمان وذلك لمناسبتهما لما في
ع المعاصي والحث على التحفظ بعترة اللسان وتبعة القول كما منع الايمان من ذلك والبذاء بفتح كسباء هو الفحش ع القول
والبيان اراد به ما فيه ع الفصاحة كجمع احد ومدحه بما لا يليق بالبشر شعبتان ع النفاق يريد ان منشأهما التفاق
ع ابي نعلبة الحبشي انه ع قال ان احبكم الي واقربكم مني يوم القيمة احاسنكم اخلاقا وان ابغضكم الي وابعدكم
مني مساويكم اخلاقا الثرثارون بفتح المثلثين بينهما راء ساكنة وبعد الالف راء اخرى وهم الذين يكثرون الكلام تكلفا وخوضا في الحق
المتشدقون المتفصحون وقيل المستهزؤن بالناس المتفيهقون اى المتوسعون في الكلام وفي هذا شفى ع التكبر والزعونة
ع سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم كما يأكل
البقرة بالسنتها يعني كما ان البقرة تأكل الحشيش ع كل نوع لا يتميز بين النافع والضار فكذلك هؤلاء لا يبالون بما يقولون
ع كلامهم وقيل ان البقرة كما لا تهتدون الى الكلاء ولا يتأتى الى الحشائش الا بلسانها فكذلك هؤلاء لا يهتدون الى الكل
الا بذلك لا يميزون بين الحق والباطل وبين الحرام والحلال تماعون للكذب اكالون للسحت فوقع ضرب المثل بالبقر هذا من
المعنيين ع عبد الله بن عمر انه ع قال ان الله يبغض البليغ اى الفصيح وهو المبالغ في الكلام ع الرجال الذي يتخلل اى يأكل
بلسانه يعني يدير اللسان حول الاسنان في التكلم تفاصحا كما تتخلل الباقرة بعني البقرة بلسانها ومعناه كمعنى الحديث الاول
فالمراد ضيق الكلام ان يكون قدر الحاجة غير زايد عليها يوافق ظاهره باطنه غريب ع انس قال قال ع مررت ليلة اسري
بي بناء ليلة على الفتح لاضافتها الى الجملة بعوم تعرض اى تقطع شفاههم بكسر الشين جمع شفة بالفتح بمقاريض جمع مقراض
ع النار فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء امتك اى علمائهم الذين يقولون ما لا يعملون ع ابي هريرة ع
قال قال ع من تعلم صرف الكلام يريد به فضله وزيادته يعني ع تعلم الفصاحة وانواع البلاغة ع الشعبي وغيره ع العلوم
لا لله بل ليسبي به قلوب الرجال والنساء اى ليجعل قلوبهم اليه مائلة لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا اى حيلة او توبة
او فريضة ولا عدلا اى فداء او نافلة او قربة ع عمرو بن العاص انه قال يوما اى قولا وقام رجل فاكثر القول قال عمرو
لو قصد في قوله والقصد في القول هو ما بين الاطناب والتقريط قصرا وطولا لكان خيرا له سمعت رسول الله صلعم
يقول لقد رأيت بعني على اوامرت ان اتجوز اى اقصر في القول فان الجواز اى الاقتصار فيه خير ع صخر بن عبد الله
بن بريدة ع جده انه قال سمعت النبي ع يقول ان من البيان لسحرا وان من العلم لجهلا يعني قد يكون ع العلوم ما يكون
كالجهل بل الجهل خير منه لكونه علما مذموما وقيل معناه ان بعض العلوم لا يحتاج اليه كعلوم القدماء فالاشتغال به
ينفع تعلم ما يحتاج اليه في دينه فيكون جهلا وان ع الشعر حكما قيل المراد به الحكمة لقوله تعالى وآتيناه الحكم صبيا اى الحكمة
وقوله فوهب لي حكما اى حكمة اصل الحكمة المنع وان ع القول عيا لا بكسر العين اى بالا وتعلما يعني قد يكون ع اقوال الرجل
ما يكون عليه منه اثم لكونه ع مناهي الشرع **باب حفظ اللسان والغيبة والشتم والصحاح** ع ابي هريرة قال قال ع
ع كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليسكت يعني ان تكلم فليتكلم بما له ثواب والا فليسكت لان السكوت خير

من كلام فيه اثم وعن سهل قال قال عم من يضمن لي اي يكفل لي بمحافظة ما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام
وما بين رجليه وهو الفرج من الزنا اضمن له الجنة كونه عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد
اليه لانه عم هو الهادي عن ابي هريرة قال قال عم ان العبد اللام فيه للعهد ليتكلم بالكلمة اي بالكلام من رضوان الله
اي حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا بضم الياء المضارعة وكسر القاف اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها
حال من ضمير ليتكلم يرفع بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط
الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم والمعنى انه ليتكلم بكلمة الحق يظنها قليلة وهي عند الله جليلة
فيحصل له بها رضوانه وقد يتكلم بسوء ولا يعلم انها كذلك وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له السخط من الله وفيه حث
على التدبر والتفكر عند التكلم ويروى يهوي بها في النار ابعد صفة مصدر محذوف اي هواء ابعد ما بين المشرق
والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وعن ابن مسعود قال قال عم
سباب بكسر السين اي شتم المسلم فسوق لان شتمه بغير حق حرام وقتاله اي مجادلته ومحاربته بالباطل كفر والحديث
محمول على التغليظ والتهديد وعن ابن عمر رض قال قال عليه السلام ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها اي رجع بتلك الكلمة
احدهما وفي بعض النسخ به اي بالكفر وهو اولى وانما رجع بالكفر احدهما لانه اما ان يصدق عليه او يكذب فان صدق
فهو كافر وان كذب عاد الكفر اليه بتكفيره اخاه المسلم بسبب ذنب صدر منه واعتقد فيه كونه كافرا بذلك قيل هذا
فيمن كفر مسلما بلا تاويل واما المتاول فخارج وعن ابي ذر قال قال عم لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه
بالكفر الا ارتدت عليه اي على الرجل الرامي يعني رجعت تلك الكلمة الى قائلها ان لم يكن صاحبه كذلك وقال ما دعا
رجل رجلا بالكفر او قال يا عدو الله وليس كذلك الا حار اي رجع ذلك عليه وعن ابي هريرة قال قال عم المتسبان
اي اللذان سب كل منهما الآخر اي شتمه بما قالا اي اثم ما قالا من السباب فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم اي لم يتجاوز المسبوب
في السب عن حده فاذا تجاوز لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون لآخر ايضا باعتدائه وعن ابي هريرة قال قال عم
لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا وهو الذي يكثر اللعن على لسانه وعن ابي الدرداء قال قال عم ان اللعانين
لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة
ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين يوم القيمة قيل في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة
الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين وعن ابي هريرة رض قال قال عم اذا قال الرجل هلك
الناس اي استوجبوا النار بسوء اعمالهم فهو اهلكهم بفتح الكاف فعلا ماضيا اي اوقعهم في الهلاك لان حملهم على ترك الطاعات
والتلبس بالمعاصي ياسا منهم او هو الذي اوجب لهم الهلاك لا الله تعالى ويروى بالضم افعل التفضيل اي هو اشدهم هلاكا واسوءهم
حالا لانه يولع بعيبهم ويذهب بنفسه عجبا قيل لو قاله تحزنا عليهم لما يرى فيهم من امر دينهم فلا باس به وعنه عم تجدون
شر الناس يوم القيمة ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز
وعن حذيفة قال قال عم لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء اي نمام والنميمة نقل الكلام على وجه الافساد
ويروى لا يدخل الجنة نمام فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينمي والقتات هو الذي يستمع على القوم
وهم لا يعلمون ثم ينمي وعن ابن مسعود رض قال قال عم عليكم بالصدق اي الزموا الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع
فان الصدق يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وما يزال
الرجل يصدق ويتحرى الصدق اي يجتهد في طلب الصدق حتى يكتب عند الله تعالى صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة

واياكم

واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب
عند الله كذابا وفي رواية ان الصدق بر وان البر يهدي الى الجنة وان الكذب فجور والفجور يهدي الى النار وعن
ام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط قالت قال عم ليس الكذاب فيه نفي المبالغة في الكذب الذي يصلح بين الناس يعني
من كذب ليصلح بين الناس لم يكن عليه اثم ذلك الكذب بل يثبت له اجر ويقول خيرا وينمي اي يبلغ خيرا يقال نمى ينمي اذا
بلغ احد احاديث عهد على وجه الاصلاح وطلب الخير بان يقول مثلا للاصلاح بين زيد وعمرو يسلم عليك زيد
ويمدحك ويقول احبه وكذلك يجيء الى زيد ويبلغه من عمرو السلام مثل ذلك عن مقداد بن الاسود قال قال عم
اذا رايتم المداحين وهم الذين اتخذوا مدح الناس عادة وبضاعة يستاكلون به الممدوح ويفتنونه فاحثوا
في وجوههم التراب كنى عن الحرمان اي فلا تعطوه شيئا وقيل يؤخذ التراب ويحثى اي يرمى به في وجه المادح عملا
بالظاهر وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم اذ المال شيء حقير كالتراب اي اعطوهم اياه واقطعوا السنتهم لئلا
يهجوكم ويذمونكم اما اذا مدح رجلا على فعل حسن ترغيبا له على امثاله وحثا على الناس على الاقتداء به في اشباهه
فغير حرام وعن ابي بكرة رض انه قال اثنى رجل على رجل عنده عم قال ويلك قطعت عنق اخيك ثلثا اي انما كره
ذلك لئلا يغتر المقول له فيستقر الكبر والعجب وذلك جناية عليه فيصير كانه قطع عنقه فاهلكه من كان منكم مادحا
لا محالة بالفتح اي في حاله لا بد من مدحه فليقل احسب فلانا كذا وكذا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه
اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ان كان يرى اي يظن انه كذلك اي الممدوح كما مدحه ولا يزكي
عطف على يرى وهو الصواب اي وكان لا يزكي على الله احدا اي لا يقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك
غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته عن ابي هريرة
قال قال عم اتدرون ما الغيبة اي اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك
بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غايبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت اي اخبرني يا رسول الله
ان كان في اخي ما اقول اي ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن
فيه فقد بهته اي قلت بما ليس فيه بهتانا اي كذبا عظيما والبهتان هو الباطل الذي يتحير من بطلانه وشدة نكره
ويروى اذا قلت لاخيك ما فيه فقد اغتبته واذا قلت ما ليس فيه فقد بهته وعن عائشة رض ان رجلا قيل هو عيينة
ابن حصين استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم اي طلب الاذن في الدخول عليه فقال ائذنوا له فبئس اخو العشيرة هو
اي بئس هو في قومه وهذا تعريف له بسوء الفعل وخبث النفس وذلك يدل على جواز ذكر مساوي الخبث ليحترز منه ويتوقى
شره فلما جلس تطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اظهر الطلاقة والبشاشة في وجهه وانبسط اليه يعني جعله قريبا
من نفسه وتبسم في وجهه فلما انطلق الرجل اي ذهب قالت عائشة يا رسول الله قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه
وانبسطت اليه فقال عم متى عاهدتني اي وجدتني فحاشا اصل الفحش زيادة الشيء على مقداره وهذا انكار قولها
انك خالفت بين الغيبة والحضور ان شر الناس استيناف كالتعليل لقوله متى عاهدتني فحاشا عند الله منزلة يوم القيمة
من تركه الناس اي تركوا التعرض له اتقاء شره كيلا يؤذيه بلسانه وفيه رخصة التواضع لدفع الضرر ويروى اتقاء
فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا قيل ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم ارتد بعده مع المرتدين
وجيء اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه عن ابي هريرة رض قال قال عم كل امتي معافا مفعول من عافاه الله قيل اي اعطاه
العافية وهي السلامة من المكروه الا المجاهرون مستثنى من معافا لانه في معنى النفي اي كل امتي لا ذنب عليهم الا المجاهرون

بالمعاصي وأن الخيانة يقال فيما يجن ويخون فهو ما جنى اي علم بيان ما صنع ولا بما قيل انه غيبة ومذمة ونسبه
الى فاحشة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله يقول ما فلان عملت البارحة كذا وكذا
وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه يعني من اظهر ذنبه بين الناس فهو الذي لا يبالي بان يغتابه الناس
ويذمونه وهو غير مرضي عند الله وعند الناس ز الحسان غ ابي امامة وانس قالا قال م من ترك الكذب وهو
باطل حملة اعتراضية اجنبية خلافا للواقع اي الكذب باطل في الواقع وحاليته اي وحال ذلك انه باطل لا مصلحة فيه
قيد به لانه ان لم يكن باطلا بان كان لاصلاح ذات البين فالاتيان به يوجب الاجر فلا يجب تركه بني لربيت
في ربض الجنة والربض بالضم وسط الشيء وبالتحريك نواحيه اي حوالي الجنة ز داخلها لا خارجها ومن ترك المراء
اي الجدال وهو محق اي والحال انه تارك محق اي صادق في تكلمه بالحق بني له في وسط الجنة بنى او وسطها
بتراء المراء مع انه محق لتركه كسر قلب غريمه وارضاء نفسه واظهار فضله ومن حسن خلقه بنى له في اعلاها
غ ابي هريرة قال قال م اندرون ما اكثر ما يدخل الناس الجنة ما الاواستفهامية والثانية موصولة
او موصوفة اي اي شيء اكثر اوخالة للناس الجنة يعني اتدرون جواب هذا القول تقوى الله وحسن الخلق اندرون
ما اكثر ما يدخل الناس النار الاخوفان الفم والفرج فانهما يوقعان الناس في الاثم لان الرجل يتكلم بما لا يقنع بالقليل
في الحلال ويطلب الكثير في الحرام وكذا الفرج فيدخل بسببه النار غ بلال ابن الحارث قال قال م ان الرجل ليتكلم
بالكلمة في الخير ما يعلم مبلغها اي قدرها عند الله اذ ربما يظن انها يسيرة وهي عند الله عظيمة يكتب الله لها
رضوانه الى يوم يلقاه بالاضافة اي اليوم العظيم وان الرجل ليتكلم بالكلمة في الشر ما يعلم مبلغها يكتب الله لها
عليه سخطه الى يوم يلقاه وغ معاوية بن صدر القشيري قال قال م ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم
ويل له وويل له وويل الهلاك وقيل وادفي جهنم وهذا يدل على انه من يحدث فيصدق في المزاح فيضحك منه الحاضرون
فلا بأس به وغ ابي هريرة قال قال م ان العبد ليقول الكلمة لا يقولها الا ليضحك به الناس يهوي بها اي يسقط
بتلك الكلمة الكاذبة الى جهنم سقوطا ما بين السماء والارض وقيل معناه يبعد بها غ الخير ورحمة بعيدا ابعد ما بينهما
وانه ليزل اي يسقط غ لسانه اشد مما يزل غ قدميه يريد ان صدور الكذب بغ لسانه اضر عليه في سقوطه غ زلة على
وغ ابي هريرة رضه قال قال م كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما يسمع تقدم بيانه في باب الاعتصام بالكتاب والسنة
غ ابن عمر رضه قال قال عليه السلام من صمت نجا اي خلص غ عذاب الله دين وقال عقبة بن عامر اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ما النجاة فقال املك بكسر التوقية امر من ملك يملك اي حفظ عليك لسانك فلا تتكلم
الا بما يكون لك لا عليك وليسعك بيتك اي اسكن في بيتك ولا تخرج منه الا لضرورة ولا تتفرغ من مسكنك
والاشتغال بشأنك ودع ما لا يعنيك ومخالطة من يشغلك غ ربنك وابك على خطيئتك دام باكيا للندم والتوبة
وهكذا اسلوب الحكيم اذ سئل غ النجاة فاجاب بسببها غ ابي سعيد الخدري رض رفعوه قال اذا اصبح ابن آدم
فان الاعضاء كلها تكفر اللسان اي تذل وتخضع وتكفهر وهو ان يطأطأ راسه وينحني قريبا من الركوع عند
تعظيم صاحبه فتقول اي لاعضاء الله الله اتق الله فينا اي في حفظ حقوقنا فانا نخن بك اي نستقيم بك ونعوج
بك فان استقمت استقمنا واذا عوجتا عوجنا وغ ابي هريرة رضه قال قال م من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
اي لا يهمه يعني اسلام الرجل انما يحسن ويكمل اذا ترك الاقوال والافعال مما لا ضرورة فيه ولا منفعة دينية ومن
انس رضه قال توفي رجل من الصحابة فقال رجل ابشر بالجنة اي فرح بحصول الجنة لك بان صحبت نبي عليه السلام

فقال او لا

فقال او لا تدري يروى بفتح اللام والعاطفة على مقدر اي اتقول هذا ولا تدري وهذا ولا تدري ما تقول والحال
اي والحال أنك لا تدري ويروى بسكونها عاطفة على مقدر ايضا اي اتدري انه نزاهها او لا تدري اي شيء
علمك ذلك فلعله تكلم بما لا يعنيه ويخل بما لا ينقصه غ التكلم بكلام الخير والتاديب والتعليم وغيرها كذا قاله
ذلك لا ينقص شيئا غ لسانه وقيل معناه يخل بالزكوة التي لا تنقص المال والضمير المنصوب عائد الى الرجل والمرفوع
الى الله وهو عام في جميع ما لا ينقص بالبذل غ المال والمسائل العلمية التي يحتاج الناس اليها غ سفيان بن عبد الله
الثقفي انه قال قلت يا رسول الله ما اخوف ما استفهامية مبتدا وخبره اخوف وهو افعل التفضيل للمفعول ما خاف
ماهنة موصولة فالعايد محذوف وتقديره اي شيء اخوفه اياك شيأ تخاف منها علي قال فاخذ بلسان نفسه وقال هذا
اشارة الى نفسه يعني اكثر خوفي عليك منه صحيح غ ابن عمر رضه انه قال قال م اذا كذب العبد تباعد عنه الملك
لعله الحفظة بيانا وهو ثلث الغرسخ او قطعة غ الارض او مدى البصر غ ثن ما جاء به الكذب الذي تكلم به
عن سفيان بن اسيد قال قال م كبرت خيانة نصب على التمييز وكبر مسند الخبر تحدث والثانية على تاكيد
او الفعلة وقيل تاويله كبرت الخيانة خيانة ان تحدث اخاك حديثا هو لك به مصدق وانت به كاذب يعني
يعني هذا الفعل خيانة عظيمة عند الله تبارك وتعالى وغ عثمان بن ياسر رض قال م من كان ذا وجهين في الدنيا
المراد به غ رئي نفسه عند شخص انه غ جملة محبيه وناصحيه وهو يحدث بمساويه في غيبته كان له يوم القيمة لسانان من
نار وغ عبد الله بن مسعود رض قال قال م ليس المؤمن بالطعان اي ليس المؤمن الكامل بطعان طعانا لطعن عليه يطعن فيها
ونحوها اي غاد ومنه الطعن في النسب ولا باللعان واللعن المنهي عنه او يلعن رجلا بعينه مواجهة بان كان او فاجرا
لان عليه توقير البر ورحم الفاجر بالاستغفار له واما لعن الكافر والفاجر على العموم فغير منهي عنه ولا بالفاحش وهو الذي
يشتم الناس ولا بالبذي وهو الذي لا حياء له غ ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكون
المؤمن لعانا اي ليس في صفة المؤمن الكامل ان يلعن احدا وفي رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا وعن سمرة
ابن جندب قال قال م لا تلاعنوا بحذف احدى التاءين للتخفيف وفي بعض لا تلعنوا بلعنة الله تعالى اي لا تقولوا
لمسلم عليك لعنة الله ولا بغضب الله تعالى بان تقولوا عليك غضب الله تعالى ولا تقولوا لجهنم اي بان تقولوا
لكل جهنم وفي رواية ولا بالنار بان تقولوا ادخلك الله النار وما اشبه ذلك وغ ابي الدرداء م قال قال م
ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها
دونها ثم تاخذ يمينا وشمالا فاذا لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن فان كان لذلك اهلا والا رجعت الى قايلها
بالكان منظوما رجعت الى قايلها غ ابن عباس ان رجلا نازعته الريح رداءه اي جاذبته فلعنها فقال م
لا تلعنها فانها مامورة وانه غ لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه وغ ابن مسعود رض قال قال م لا يبلغني
احد من اصحابي غ احد شيئا بانه شتم احدا او آذاه وفي خصلة سوء كيلا اغضب عليه ظاهرا حتى اخرج اليكم
وانا سليم الصدر ليس في غضب ولا حقد لاحد وهذا تعليم للامة وقال عايشة رض قلت للنبي م حسبك من
صفية كذا وكذا تعني اي تريد قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر اي اغتيت بها اختلف الماء منه
مزجته اي غلبته بالمزج وصار البحر مغلوبا وهو مبالغة في عظم تلك الكلمة يعني ان هذه الكلمة لو كانت تمازج البحر

لغيرته غ حاله مع كرته غ غايته فيهما • وعن انس رضى الله عنه قال قال ع ما كان الفحش فى شئ الا شانه اى عابه وما كان الحياء فى شئ الا زانه اى زينه وغ خالد بن معدان قال قال ع م غ عبرا اخاه اى عابه ولا تمدنه منه لم يمت حتى يعمله منقطع وغ واثلة بن الاسقع قال قال ع م لا تظهر الشماتة لاخيك اى الفرح بذنب صدر غ عدوك او نكبة وردت اليه فلعلك تقع فى مثل ذلك فيرحمه الله عز وجل وفى بعض النسخ ويعافيه ويبتليك غ بسبب غ عايشة قالت قال ع م ما احببت انى حكيت احدا اى قلت مثل ما فعله يقال حكاه اى شابهه واكثر ما تستعمل الحكاية فى القبيح وقيل معناه ما احب ان اتحدث بعيب احد وان لى كذا وكذا الواو للحال اكذا وكذا غ الذنب بسبب ذكر الحديث صحيح غ حديث انه قال جاء اعرابى فاناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل المسجد فصلى خلف النبى صلعم فلما سلم اتى راحلته فاطلق عقالها ثم ركبها والاطلاق صفة التقييد ثم ركب ثم نادى اللهم ارحمنى ومحمدا ولا تشرك فى رحمتنا احدا فقال ع م لقد تحجرت واسعا اى تظننت هو ضال اى اجهل واهلك ام بعير عالم تسعى الى ما قال ابو على باب الوعد غ جابر رضى الله عنه قال لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء ابا بكر رضى الله عنه مال قبل العلاء بن الحضرمى اى غ عند او غ جحفة وهو كان عامل النبى صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر غ كان له على رسول الله دين او كانت له قبله عدة اى وعد فاتنا وكان ابو بكر خليفة النبى صلى الله عليه وسلم يقضى دينه ويفى بما وعد احدا ان يعطيه شيئا قال جابر فحثى لى حثية اى ملأ كفيه دراهم وجئت الى ورائى فعددتها فاذا هى خمسمائة فقال خذ مثلها والحديث يدل على استحباب قضاء دين الميت واخذ وعد من لم يخلف بعده اجنبيا كان او وارثا غ الحسان غ ابى جحيفة انه قال رأيت النبى عليه السلام أبيض اى وقع فى لحيته بياض قد شاب وكان الحسن بن على يشبهه عليه معترضة وامره اى لابى جحيفة بقلة عشر قلوص اى بفتح القاف الناقة الشابة فذهبنا نقبضها فاتانا موته اى خبر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام ابو بكر قال له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجئ فجئت اليه اى توجهت اليه فاخبرته بها فامر لنا بها اى ابو بكر بالقلوص عن عبد التبن ابى الحمساء انه قال بايعت النبى عم اى اشتريت منه شيئا قبل ان يبعث للرسالة وبقيت له بقية فمر ثم ذكر البيع فوعدته ان ايته بها اى بتلك البقية فى مكانه اى فى موضعه الذى فيه اى فى ذلك الوعد فذكرت بعد ثلث اى ثلاث ليال فجئت ذلك المكان فاذا هو فى مكانه اى النبى عم يتفرق فى ذلك المكان وفائه وعدة لزوم المكان حتى اجيئه بما بقى له فمر فقال لقد شققت على اى اوصلت المشقة الى انا ههنا منذ ثلاث انتظرك وهذا يرشد الى استحباب تصديق الوعد والوفاء بالقول غ زيد بن ارقم عن النبى عم انه قال اذا وعد الرجل اخاه ومن نيته ان يفى له ولم يجئ للميعاد لا عذر له ما لم يمنعه عن الوفاء بما وعد فلما تم وهذا يدل على ان النية الصالحة بالرجل عليها وان تخلف المنوى عنها غ عبد الله بن عامر انه قال وعدنى ابى يوما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فى بيتنا فقلت تعال اعطك قال له ما اردت ان تعطيه قال اعطيه تمرا قال له اما انك لو لم تعطه شيئا كتبت اى هذه الكلمة عليك كذبة بكسر الكاف ثم السكون وبفتحها مع كسر الذال والتاء للوحدة وهذا يدل على استحباب اجازة العدة مع ان كانت باب المزارع وهو بالضم مصدر زرعته وبالكسر ما زرعته غ انعام قال انس رضى الله عنه كان النبى عم ان هذه محققة غ المثقلة اى انه عم ليخالطنا اى ليجالسنا ويمزح بنا حتى يقول لاخ لى صغير يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير نغر وهو ذو العصفور وقيل طائر كالعصفور احمر المنقار واحدته بالتاء كان لهذا الصغير يلعب بنغر يلهى بحبسه واماسكه فمات وهذا يدل على اباحة طير المدينة واتخاذها بين اعطاء الصبى الطير ليلعب به بلا تعذيبه وعلى اباحة التسمح وتصغير الاسماء والمزاحة ما لم يكن اثما وجواز تكنى الصبى غ الحسان

غ ابى هريرة انه قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تداعبنا اى تمازحنا والمداعبة المزاح قال انى لا اقول الا حقا • وغ انس انه رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى طلب منه عم ان يحمل على ابله قال انى حاملك على ولد ناقة فقال ما اصنع بولد الناقة زعما منه انه عم يريد فصيلا لا يطيق حمله فقال ع م وهل تلد الابل الا النوق يعنى جميع الابل تلد النوق جمع ناقة يعنى اريد به وكذا كبير يطيق حمله وهذا غ حملة غ احدهم • وغ انس انه عم قال له يا ذا الاذنين قيل هذا كناية غ مدحه بذانه وحسن استماعه مع كونه خارجا مخرج الانبساط منه عم ومزاحه معه • وروى انه عم قال لعجوز انها لا تدخل الجنة لا يدخلها العجز بضمتين جمع لعجوز نبكى اى عرضت العجوز نبكى قال اخبروها انها لا تدخلها وهى عجوز اى فى حالة كونها عجوز ابل بيض اى بهية الله تعالى شابة بكرا وكذلك جميع الانسان يكونون على سن غ لذة تلثون سنة ان الله تعالى يقول انا انشأناهن انشاء اى خلقناهن خلقا وصيرناهن نساء يوم قيمة شوابا اى ابكارا عربا اترابا • وغ انس رضى الله عنه ان رجلا غ اهل البادية اسمه زاهر بن حرام كان يهدى للنبى غ البادية اى يهدى له متاع البادية غ الرياحين والاوراق فيجهز النبى عم اى يهيئ النبى عم اسبابا له غ امتعة البلد ان زاهرا يحبنا اى غ اهل باديتنا اى غ امتعة البادية بما نريد وقيل معناه صديقنا غ البادية وانا حاضروه اى بما يريد غ امتعة البلد او معناه نحن صديقه غ الحضر كان عم يحبه وكان دميما اى كريه اللقاء فاتى عم يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه اى اخذه من خلفه غ حضنه من خلفه وهو لا يبصره فقال ارسلنى اى اتركنى غ هذا فالتفت فعرف عم فجعل اى طفق زاهر لا يالو الا الزق ظهره ما مصدرية وقيل زائدة اى لا يقصر فى الصاق ظهره بصدر النبى عليه السلام حين عرفه وجعل عم يقول من يشترى العبد فقال يا رسول الله اذا والله تجدنى كاسدا فقال عم لكنى عند الله لست بكاسد غ عوف بن مالك الاشجعى انه قال اتيت النبى صلعم فى غزوة تبوك وهو فى قبة من ادم فسلمت فرد على وقال ادخل فقلت اكلى يا رسول الله قال كلك فدخلت قيل انما قال ادخل كلى فى صغر القبة • غ نعمان بن بشير انه قال استاذن ابو بكر على النبى عم فسمع صوت عايشة عاليا فلما دخل تناولها اى اخذها ليلطمها اى يضربها او قال الاراك هزة الاستفهام مقدر على سبيل الانكار تر فعين صوتك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل عم اى طفق يحجزه اى يمنع ابا بكر غ ضربها وخرج ابو بكر مغضبا بغير الضاد اى عضبا رفع صوتها فقال عم حين خرج ابو بكر كيف رأيتنى انقذتك غ الرجل يعنى خلصتك غ يديه قالت كنت ابو بكر يا اى ثم استاذن فدخل فوجدهما قد اصطلحا فقال ايهما ادخلانى فى سلمكما اى فى صلحكما كما ادخلتمانى فى حربكما والمراد به رفع صوت عايشة رضى الله عنها للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ع م قد فعلنا • غ ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا تمازح امتك يمازيك منه ولا تعدها موعدا فتخلفها غ باب المفاخرة والعصبية • وفيها غ ابى هريرة رضى الله عنه قال سئل عليه السلام اى الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا ليس غ هذا نسألك قال فاكرم الناس يوسف نبى الله بن نبى الله بن خليل الله قالوا ليس غ هذا نسألك قال فاضل معادن العرب اى اصولها التى ينتسبون اليها ويتفاخرون بها تسألونى قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية بالماس والشر فخياركم فى الاسلام اذا فقهوا بضم القاف اى اذا علموا ادب الشريعة واحكام الاسلام وغ ابن عمر انه قال لقد هدم شرف وضيعه • وغ ابن عمر رض قال ع م الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به فانه مع الشرف والفضائل المذكورة ابن ثلثة انبياء مرسلين فاى رجل اكرم غ هذا • غ البراء بن عازب انه قال غ يوم حنين كان ابو سفيان بن الحارث اخذ بعنان بغلة يعنى بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غشيه المشركون اى غلبوه وانوه غ كل جانب تركه غ بغلته فجعل يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب قيل انتسب عليه السلام الى عبد المطلب للتعريف دون المفاخرة وذلك ان عبد الله كان قد رأى فى المنام

ان شجرة عظيمة خرجت من صلبه وانتشرت وبلغت اغصانها المشرق والمغرب وارتفعت فروعها الى السماء فقص الرؤيا
على المعبر فعبرها بان نبيا آخر الزمان يخرج من صلبك وكان هذه القصة مشهورة فيما بين العرب فاشار عليه السلام
بهذا الى انه هو المولد الذي رآه في المنام وهذا امثاله مقول على سبيل الشكر والتحدث بالنعمة قال انا وانا بعيد بلا
تحدث فالدم فانا النبي حينئذ للعهد وقيل انتسابه للمفاخرة والافتخار المنهي وانما كان في غير هذا الكفار وقد خص
في الحديث في الحرب مع تنزيهه عنها في غيرها قال ابو داود الاعرابي فاراني يوما اشد منه اي اقوى واشجع فالنبي صلى الله عليه وسلم
وعن انس رضي الله عنه جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما خير البرية فقال ذاك ابراهيم عليه السلام قال على انه عم قال على جهة التعظيم
ليوافق الاحاديث الدالة على فضله عم على سائر البشر او يحمل على ان ابراهيم كان يدعى بهذا النعت حتى صار علما له كالخليل
فيكون معنى خير البرية على هذا في ابراهيم ارجعا الى من خلق دون من لم يخلق بعد ٭ عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطروني
اي لا تجاوزوا في الحد في مدحي كما اطرت النصارى ابن مريم اي كما بالغوا في مدحه حتى ضلوا في حق عيسى وامه وانما انا عبد الله ورسوله ٭
عن عياض بن حمار المجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل اوحى الي ان تواضعوا ان هذه مفعلة
من التواضع تفاعل من الضعة وهي الذل والهوان حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغي احد على احد ٭ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم
فحم جهنم او ليكونن اي القوم اهون على الله اي اذل من الجعل بضم الجيم وفتح العين هي الدويبة السوداء التي تدير
الجراء اي يدفع العذرة والروث بانفه شبه عليه السلام المفتخرين بآبائهم الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل وآبائهم
المفتخر بهم بالعذرة ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالنون واو في ليكونن لاحد الامرين من الانتهاء عن الافتخار
بآبائهم وبين كونهم اذل عند الله من الجعل الموصوف والتخيير ثابت في وصفهم بآبائهم اريد وجاز جعل او بمعنى الا الا
والمعنى لينتهين اقوام المذكورون والا اي ان لم ينتهوا عن الافتخار بالآباء فوالله ليكونن كذا ٭ ان الله قد اذهب
عنكم عبية الجاهلية بضم العين وكسرها وفتح الباء المشددة اي فخرها وكبرها وفخرها بالآباء انما هو اي
للمفتخر المتكبر الآباء مؤمن تقي فاذن لا ينبغي ان يتكبر على احد او فاجر شقي كهو ذليل عند الله تعالى والدليل استحق
التكبر فالتكبر منتف بكل حال الناس كلهم بنو آدم عم وآدم من تراب اي خلق منه فلا يليق به اصلا هو ان يفتخر ٭ عن مطرف
ابن عبد الله بن الشخير انه قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انت سيدنا فسلك القوم
فيه على عاداتهم في الخطاب مع ورسائهم فكرهه منه لانه كان من حقه ان يخاطبوه بالنبي ورسول فانها المنزلة التي لا منزلة
وراءها لاحد من البشر وحول الامر فيه الى الحقيقة فقال السيد الله اي الذي يملك امور الخلق وسيدهم هو الله تعالى
وانا العبد فسيادته قاصرة قيل انما منعهم ان يدعوه سيدا لانه عم قال انا سيد ولد بني آدم لانهم قوم حديث عهد
بالاسلام فخسوا ان السيادة بالنبوة كما في اسباب الدنيا فقلنا وافضلنا فضلا وعظمنا طولا فقال قولوا قولكم او بعض
قولكم ما قلتم ولا تستجرينكم الشيطان اي لا تتخذكم جريا اي وكيلا وهو من الجرى الوكيل لانه يجري مجرى موكله يريد تكلموا بما حضركم من القول ولا تتكلفوه
كما تكلم به الشيطان تستفزون عنه في الضلال والكفر والبدع او من الجرءة بالهمزة وهو الشجاعة فالمعنى لا يجعلنكم ذوي
شجاعة فالمعنى لا يجعلنكم ذوي شجاعة على التكلم بالباطل ٭ عن الحسن بن سعد قال قال عم الحسب بفتح الحاء والباء الموحدتين
هو ما يفتخر به الرجل من خصال الحمدة توجد فيه او في آبائه يعني الشيء الذي يكون للرجل به عظيم القدر عند الناس

المال والكرم وهو ضد اللؤم يعني الشيء الذي يكون للرجل به عظيم القدر عند الله تعالى التقوى قال الله تعالى ان اكرمكم
عند الله اتقاكم والافتخار بالآباء ليس بشيء منها ٭ عن ابي بكرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول عم لعن اي انتسب بغير الجاهلية اي نسبها يعني في افتخر بآبائه وقبائله الكفار على العادة او وفاعضوه بهن ابيه
اي قولوا له اعضض بأير ابيك ولا تكنوا عن الاير بالهن تنكيلا له عما يتباهى به والعض اخذ الشيء بالاسنان قال ابو عبيد
الهروي الهن القبيح من الفعل والقول يعني قولوا له اذكر قبائح آبائك من عبادة الاصنام والزنا وشرب الخمر وغيرها من القبائح
فيكون معناه عدها انتم يا مسلمي قبائح آبائه ولا تكنوا اي لا تذكروا قبائح آبائه بطريق الكناية بل بالمجاهرة
والتصريح فلعله يستحيي من الافتخار بآبائه ٭ عن عبد الرحمن بن ابي عقبة وكان مولى اي معتقا من اهل فارس انه قال
شهدت اي حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا فضربت رجلا من المشركين فقلت خذها اي ضربتي وانا الغلام
مني وانا الغلام فالتفت اي الكرسول الي فقال هلا قلت خذها مني وانا الغلام الانصاري اي هلا افتخرت
بشرف النسبة يعني اذا افتخرت عند الضرب فانتسب الى الانصار الذين هاجروا اليهم ونصروني وكان عادة الجان بين
اذا خرج واحد منهم للمبارزة ان يخبره باسمه وقبيلته اظهارا لشجاعته وكان اهل فارس في ذلك الزمان كفارا فكره
عليه السلام الانتساب اليهم لذلك وامره بالانتساب الى الانصار ٭ عن ابن مسعود عن النبي عم انه قال ينصر قوم على غير الحق فهو كالبعير
الذي يتردى اي يسقط في البئر وهلاك فهو ينزع بذنبه شبه القوم بالبعير الهالك لان من كان على غير الحق فهو هالك
وشبه ناصرهم بذنب هذا البعير الهالك لانه ينزع بذنبه منها فلا يقدر على خلاصه واذا جهد كل الجهد آياه بالذنب فكما
ان نزع بذنبه لا يخلصه من الهلكة فكذلك الناصر على غير الحق وقع في الاثم والهلاك ٭ عن ابي بشير الانصاري قال كنا مع رسول الله
في بعض اسفاره قال الراوي فارسلت غلاما لنا يقال له رباح على بعير لنا فاذا هو قد وقف على باب الفسطاط اي البعير
الذي كان عليه رباح فقال قام رباح على باب الفسطاط فقال الناس عقر فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اين عقر هذا البعير
فقال ها انا ذا يا رسول الله فقال انزل فنزل فقام على الظهر ٭ عن سراقة بن مالك بن جعشم انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ضالكم المدلم اي فريد فهو ظلم ٭ عن عشيرة اي اقاربه ملم يأثم اي ملم يظلم يعني لو قدر فدفعه عنهم كلام لم يجز الا ان
ولو قدر بالضرب لم يجز القتل ٭ عن جبير بن مطعم انه قال ليس منا من دعا الى عصبية اي الى معاونة ظالم وليس منا من قاتل
عصبية اي بالباطل وليس منا من مات على عصبية اي على الباطل ٭ عن ابي الدرداء انه قال حبك الشيء يعمي اي يجعلك اعمى عن
رؤية معايبه بحيث لا تبصر فيه عيبا ويصم اي يجعلك اصم عن سماع قبايحه بحيث لا تسمع منه كلاما قبيحا لا يستلذ سلطان
الجنة على فؤادك وعين الجنة عيناه واذنه صماء

باب البر والصلة

يريد بالصلة صلة الرحم وغيرها والبر اعم منها ٭ عن ابي هريرة انه قال قال رجل يا رسول الله اي الناس احق بحسن الصحابة اي في الدنيا احسن ابيه واحفظ
حقوقه قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال ابوك ويروى امك ثم امك ثم امك ثم ابوك
ثم ادناك ثم ادناك اي قربك ٭ عن ابي هريرة قال قال عم رغم انفه معناه لصق بالرغام وهو التراب محتلط بالرمل والمراد عند
الذل بالضراعة ودعاء عليه رغم انفه قيل فيه يا رسول الله كلا ادرك والديه عند الكبر احدهما او الرفع فاعل بالظرف وهو عند
او كلاهما عطف عليه وفي بعض النسخ بالنصب فيكون بدلا من والديه حتى حال الكبر لانه احوج الاوقات الى الخدمة والبر
بهما ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما ٭ عن اسماء بنت ابي بكر قالت قدمت علي امي وهي
مشركة في عهد قريش فقلت يا رسول الله امي قدمت علي وهي راغبة اي في صلتي فاصلها عند
في الاسلام ويروى راغمة باليم قيل هو الصواب اي ذليلة محتاجة الى عطائي او عاضة للاسلام وبرهتي افاصلها اي
اعطيها شيئا قال نعم صليها اي اعطها وفيه دليل على وجوب نفقة الاب والام المحتاجين على الولد المسلم مع الاحسان
على الكفار جابر ٭ عن عمرو بن العاص انه قال سمعت النبي عم يقول الا ان آل فلان ليسوا لي باولياء انما ولي الله وصالح

فى القسمة وكنى عنه هو ابو سفيان وقيل هو الحكم بن العاص ليسوا بآبائه اى اولاد الواحد بالقرابة ولا احبته انما ولى الله
وصالحو المؤمنين قيل المراد بهم الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وعثمان وقيل على ولكن لهم رحم ابلها ببلالها البلال
بكسر الباء كل ما يبل به الخلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان اى اصل تلك الرحم بصلتها والاحسان
اليهم • عن المغيرة بن شعبة قال قال عم ان الله حرم عليكم عقوق الامهات اى عصيانها خص الام لان العقوق فيها مرتبة
فى القبح ووأد البنات اى دفنهن احياء ومنع وهات روى على بناء الماضى وعلى المصدر وهات اسم فعل بمعنى اعطنى عكس
هماء البخل والمسئلة وقيل منع الواجب من الحقوق واخذ مال الغير من اموال الناس وكره لكم قيل وقال اى نهى عن فضول
ما يتحدث به المجالس السوء قولهم قيل كذا وقال كذا وقيل المراد بهما النهى عن الحكم بما لا يصح ولا يعلم حقيقته وقيل
اراد النهى عن كثرة الكلام مبتدأ او مجيبا لان كثرة الكلام يورث قساوة القلب وكثرة السؤال من العلم فيما لا حاجة
به للعبادة والمعاضة اى فى مسئلة الناس اموالهم والسؤال عن امورهم وكثرة البحث عنها واضاعة المال اى انفاقه فى
غير طاعة الله تعالى واعطاء صاحبه وهو سفيه حقه بالحجر وقيل التبذير والاسراف وذلك كان فى حال مباح كما جاوز الحد
فى التفقه والملبس والمفرش ونحوه لا فى الواجب والمسنون • وعن عبد الله بن عمرو قال قال عم من الكبائر شتم الرجل والديه
قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه فقال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويسب امه فيسب امه فان عقوق الوالدين
من الكبائر وان كان ما يفضى الى احدهما مما يعرب الى العقوق قيل انما يكون من العقوق اذا كان المسابة بالزنا او الكفر
او البهتان • وعن ابن عمر رض قال قال عليه السلام ان من ابر البر صلة الرحم وداد ابيه بضم الواو ومعنى الود وده بعد
ان توفى الاب وفى بعض بعدان توفى الحى غالبا ثم ان يكون بموت او سفر وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب • وعن انس رض
قال قال عم من احب ان يبسط له فى رزقه وينسأ له اى يؤخر فى اثره وهو ما بقى من رسم شئ والمراد هنا ما بقى من العمر فليصل الرحم
فليصل رحمه وجوز ان يكون المعنى ان الله يبقى واصل الرحم مدة طويلة فى الدنيا وان لا يضمحل سريعا • وعن ابى هريرة
قال قال عم خلق الله الخلق اى قدر الخلوقات فى علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم فلما فرغ منه اى قضاه وتمه
لان الفراغ الحقيقى بعد الشغل وهو على الله محال قامت الرحم واخذت بحقوى الرحمن والاصل فى الحقو بالفتح معقد الازار
ثم سمى الازار للمجاورة وقيل المراد به كبرياء الله وعظمته وهذا تمثيل واستعارة يعنى التجاء الرحم وعازت بقوة الله وعظمته
فان يقطع احد الرحم قالت بطرق الرحم اى الغنى وامتنع عن هذا الالتجاء وتجوز ان يكون استعفاها ما تقلبت
هاء يعنى مالك اى سبب عذت فى المراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام قالت هذا مقام العائذ بك من قطيعة
هذا صفته محذوف اى مقامى هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتى قال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك
قالت بلى يا رب قال فذلك اى فعلى ما قلت من وصلى من وصلك وقطعى من قطعك • وعن عائشة قال قال عم الرحم معلقة
بالعرش اى متمسكة به تتعوذ بالله من قطع الله وهذا من باب التمثيل ايضا وفيه تنبيه على من لتجاء عند الله حيث جعلت
متعلقة بالعرش الذى هو اعظم خلق الله تعالى تقول من وصلنى وصله الله ومن قطعنى قطعه الله اى قطع عنه كمال عنايته فى هذا
اخباره ودعاء • وعن ابى هريرة رض قال قال عم الرحم شجنة وهى بضم الشين المعجمة وكسرها عروق شجر متداخلة من الرحم
يعنى حق الرحم موجود فى اسم الرحم ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونها من اصل واحد وهو الرحم فقال الله تعالى
من وصلك وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته يعنى اعرضت عنه • وعن جابر رض قال قال عم لا يدخل الجنة قاطع
الرحم وهذا محمول على ان من اعتقد حل القطيعة • وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال عليه السلام ليس الواصل اللام فيه
لتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل فى هذا الحديث بواصل فى هذا الوقت بل هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعنى يصل قريبه

الذى

الذى يقطع عنه • عن ابى هريرة رض ان رجلا قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذوى قرابة اصلهم ويقطعون
واحسن اليهم ويسيئون الى واحلم عنهم بضم اللام فى الحلم وصولا ناروبجهلون على اى يسيئون فقال
لئن كنت كما قلت اى ان كان مقولك كما قلت فكانما تسفهم المل كما تشف فى باب فعال فى السف فى الفتح كحميم
وهو الرماد الحار معناه كانهم تطعمهم المل شبه النيئ ما يلحقهم فى الاثم بما يلحق اكل الرماد فى الالم وقيل معناه
الذع باحسانك اليهم تخزيهم وتحقرهم فى انفسهم فصار كالمكوى سف الملو وقيل معناه احسانك اليهم كالملو يحشاهم
ولا يزال معك فى الله ظهير عليهم اى معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اى على الاحسان اليهم فى الحال
عن ثوبان قال قال عم لا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد فى العمر الا البر قيل المراد بالقدر المراد من القدر الذى لولا الدعاء
لكان مقدرا وفى العمر العمر الذى لولا البر لكان قصيرا وهو فى القضاء المعلق فيكون للدعاء والبر سببين من
اسباب ذلك وهما مقدران كتقدير حسن الاعمال وسيئها اللذان هما فى اسباب السعادة والشقاوة مع انهما
مقدران ايضا وان الرجل ليحرم الرزق اى بصير محروما فى الرزق بالذنب يصيبه اى بشوم كتابة ذنبا
وقيل معناه الذنب اذا افكى فى عاقبته كدر فى صفاء الرزق فكانه حرمه بسبب ذنبه والا فالكفار اكثر رزقا
والفساق تراهم اكثر مالا وصحة فى الصلحاء وقيل هذا الحديث خاص ببعض الناس فان الله قد يعذب اذا اراد ان
يدخل مسلما منذبا الجنة بلا عذاب يلحقه بذنبه فى الآخرة عاقبه بذنبه فى الدنيا بان يصيبه عقيب ذنبه بكبه
مثلا فقر او مرض او ضيق قلب او غير ذلك ثم يلهمه ان هذا بشوم ذلك الذنب ليتنبه ويتوب عنه • وقال عائشة
قال عليه السلام دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا حارثة بن النعمان كذلكم البر كذلكم البر اى البر الساداليه
فاسبق وكان حارثة يعنى مثل ذلك الدرجة تنال بسبب البر وكان حارثة ابر الناس بامه وهذا من كلام
الراوى • وعن عبد الله بن عمر قال قال عم رضى الرب فى رضاء الوالد وسخط الرب فى سخط الوالد يعنى اذا
رضى الوالد عن الولد رضى الله عنه وان سخط الوالد سخط الله • عن ابى الدرداء انه قال سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة اى خير
ابوابها او افضلها يعنى ان للجنة ابوابا واحسنها دخولا اوسطها وان سبب دخول ذلك الباب اوسطها هو
محافظة حقوق الوالدين ورضاهما عنه فان شئت فحافظ على الباب وضيع • عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده
قال قلت يا رسول الله من ابر على صيغة المتكلم قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من قال امك قلت ثم من
قال اباك ثم الاقرب فالاقرب • عن عبد الرحمن بن عوف قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله
انا الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمى يعنى الرحمن من وصلها وصلته ومن قطعها
بتته اى قطعته من رحمتى • عن عبد الله بن ابى اوفى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا ينزل
الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم والمراد بهم هم الذين يساعدونه على قطيعة الرحم ولا ينكرون عليه ذلك او المراد
بالرحمة المطر اى يحبس المطر عنهم بشوم قاطع الرحم • وعن ابى بكرة قال قال عم ما من ذنب احرى اى اجدر واقرب
ان يعجل الله لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخر له فى الآخرة اى من العقوبة من البغى متعلق باحرى اى من الظلم
والتكبر وقطيعة الرحم • وعن ابن عمر رض قال قال عم لا يدخل الجنة منان قيل هو قاطع الرحم من القطع يعنى
لا يدخلها مع الفائزين او لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترمه من الاثم وقيل هو الذى يمن على الناس بما يعطيهم
ولا عاق اى الذى يعصى والديه ولا مدمن خمر اى الذى يداوم على شرب الخمر • وعن ابى هريرة قال قال عم
تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم يعنى تعلموا من اسماء آبائكم واجدادكم واعمامكم واخوالكم واقاربكم لتعرفوا

اقاربكم ليمنكم صلة الرحم فان معنى الصلة التقرب اليهم والشفقة عليهم فان صلة الرحم محبة في الاهل اي سبب لها
ومثرات في المال اي سبب لكثرة المال ومنسات في الاثر اي سبب لتاخير الاجل وطول العمر غريب • عن ابن عمر ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي من توبة قال هل لك ام قال لا قال وهل لك
من خالة قال نعم قال فبرها بفتح الباء بصيغة الامر من بررته بالكسر اذا احسنت اليه لعل ذلك الذنب من الصغاير علم عليه السلام
ان صلة الرحم تكون كفارة له فوصفه بكونه عظيما على ظنه فلا ينبغي للمؤمن ان يحتقر الذنب لانه عصيان الباري تعالى وان كان
من الكباير كان مخصوصا بذلك الرجل • عن ابي اسيد الساعدي انه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل
من بني سلمة فقال يا رسول الله هل بقي من بر ابوي شيء ابرهما به بعد موتهما قال نعم الصلوة عليهما اي الدعاء لهما والاستغفار
لهما وايفاء عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل الا بهما يعني صلة الاقارب التي تتعلق بالاب والام
يعني الاحسان الى اقاربهما واكرام صديقهما • عن ابي الطفيل انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لحما بجعرانة اسم موضع
اذ اقبلت امراة حتى دنت اي قربت الى النبي صلعم فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت من هي فقالوا امه التي ارضعته

باب الشفقة والرحمة على الخلق من الصحاح

عن جرير بن عبد الله قال قال عليه السلام لا يرحم الله من لا يرحم الناس
يكون نفي الرحمة عنه مأولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين • وعن عايشة رضي الله عنها انها قالت جاء اعرابي
الى النبي عم فقال اي الاعرابي للنبي عم واصحابه اتقبلون الصبيان اي اتقبلون انتم صبيانكم فما نقبلهم ما نافية
فقال عليه الصلوة والسلام او املك لك بفتح الواو وان نزع الله ان هذه مصدرية اي لا املك نزع اي دفعه ونزعه
من قلبك الرحمة او لا اقدر ان اضع في قلبك ما نزعه الله تعالى منه الرحمة او شرطية اي ان نزعها من قلبك لا املك لك دفعه ومنعه
وعن عايشة قالت جاءتني امراة معها ابنتان تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها
ثم خرجت فدخل عم فحدثته فقال من بلي البلاء الامتحان من هذه البنات شيء من هذه بيانية مع مجرورها حال عن شيء
فاحسن اليهن قيل اي بتزويجهن بالاكفاء والاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن الى الاحسان كان
اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النار • عن انس عم قال قال عم من عال جاريتين يعني من
تربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو
هكذا اي جاء مصاحبا لي وضم اي النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه وهذا من كلام الراوي • وعن ابي هريرة
قال قال عم الساعي على الارملة وهي بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك او لا والمسكين اراد
بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالساعي في سبيل الله يعني يكون ثوابه كثواب الغازي واحسبه اي قال الراوي اظنه
اي النبي عم قال كالقائم اي في العبادة لا يفتر اي لا يضعف عنها وكالصائم لا يفطر • عن سهل بن سعد قال قال عليه السلام
انا وكافل اليتيم اي القائم بامره المربي له سواء كان اليتيم له اي لذلك الكافل كابن ابنه وان سفل وابن اخيه او لغيره
من الاجنبي في الجنة هكذا واشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما شيئا • وعن النعمان بن بشير قال قال عم مثل المؤمنين
في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا اي تالم من جهة عضو تداعى له ساير الجسد بالسهر والحمى
التداعي ان يدعو بعضهم بعضا ليتفقوا على فعل شيء يعني كما عند تالم بعض اعضاء الجسد يسري ذلك الى كله فكذا المؤمنون
كنفس واحدة اذا اصاب واحدا منهم مصيبة ينبغي ان يغتم بها جميعهم ويهموا بازالتها عنه • وعنه قال قال عم المؤمنون
كرجل واحد ان اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى راسه اشتكى كله عن ابي موسى انه قال المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو
الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمؤنة اخيه كما ان بعض البناء يقوي بعضه ثم شبك

بين

بين اصابعه اي ادخل احدى اليدين بين اصابع اليد الاخرى • وعنه عن النبي عم انه كان اذا اتاه السائل او صاحب
الحاجة قال اشفعوا له اي لصاحب الحاجة الي والى غيري ان كان مضطرا فلتؤجروا يعني يحصل لكم بتلك الشفاعة
اجر قبلت شفاعتكم او لا ويقضي الله على لسان رسول الله ما شاء يريد به نفسه اي ان قضيت حاجة من شفعتم له فهو
بتقدير الله تعالى وان لم اقضها فهو بتقديره • وعن انس قال قال عم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله
انصره مظلوما فكيف انصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك اي منعك اخاك من ان يظلم احد انصرك اياه لانك
قد دفعته عن الاثم الذي هو سبب دخول النار فكانك دفعت النار عنه واي نصرة اجمل من دفع النار عن اخيك • عن ابن عمر
قال قال عم المسلم اخ المسلم اي في الدين لا يظلمه ولا يسلمه اي لا يخذله عن النصرة ولا يتركه في ايدي الاعداء ومن كان في
حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله كربة من كربات يوم القيمة ومن ستر مسلما ستره
الله يوم القيمة • وعن ابي هريرة قال قال عم المسلم اخ المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا هذه الجملة
مبتداء وخبر ويشير اي النبي عم بقوله ههنا الى صدره ثلاث مرات يعني التقوى محله القلب فيكون امرا مخفيا فلا ينبغي
للمسلم ان يحقر شان اخيه بان يحكم بعدم التقوى او المعنى من كان في قلبه شيء من التقوى فلا يحقر مسلما لان التقي لا يحقر مسلما
بحسب امرء من الشر الباء زائدة وحسب مبتداء في موضع الرفع ان يحقر اخاه المسلم فاعل ناب مناب الخبر اي يكفي المرء من الشر
تحقيره مسلما يعني لو لم يكن له شر سوى تحقيره مسلما لكفاه في استدخاله النار كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه
وعن عياض حمار قال قال عم اهل الجنة ثلثة ذو سلطان اي ذو حكم وسلطنة مقسط اي عادل متصدق اي محسن
الى الناس موفق وهو من هيئ له اسباب الخير وفتح له ابواب البر ورجل رحيم رقيق القلب اي في قلبه رقة وشفقة ورحمة
لكل ذي قربى ومسلم عفيف اي صالح متعفف اي مانع نفسه عما لا يحل ولا يليق ذو عيال ولا يحمله حب العيال على تحصيل
مال الحرام ويحتمل ان يكون اشار بالعفيف الى ما في نفسه من القوة المانعة عن الفواحش وبالمتعفف الى ابراز ذلك الفعل واظهار العفة
عن نفسه واهل النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له اي لا تماسك له عند مجيء الشهوات فلا يرتدع عن فاحشة ولا يتورع
عن حرام والذي بمعنى الذين ولذا ابدل منه الذين هم فيكم تبعا قيل هم اهل البطالات لا هم لهم في عمل الآخرة لا يبغون
اي لا يطلبون اهلا فاعرضوا عن التزوج وارتكبوا الفواحش ولا مالا اي لا يطلبون مالا بكسب حلال اذ لا رغبة لهم في عمل الدنيا
وقيل هم الذين يدورون حول الامراء ويخدمونهم لا يبالون من اي وجه ياكلون ويلبسون امن الحلال ام من الحرام ليس لهم
هم الى اهل ولا الى مال بل قصروا انفسهم على الماكل والمشرب ومن هذا القبيل ايضا الجماعة الجوالقية ونحوهم والخائن
الذي لا يخفى له طمع اي لا يخفى طمعه في شيء ما وان دق اي قل الا خانه الا يبتغي فيه حتى يجده فيخونه او معناه لا يطلع
الى موضع خيانة الا خانه ما طمع فيه وان كان المطموع فيه شيئا يسيرا وهذا هو الثاني من الخمسة ورجل لا يصبح
ولا يمسي الا وهو يخادعك اي لا تفارق مخادعته اياك عن اهلك ومالك صباحه ومساءه اي يخادعك في اكثر
احواله وهذا هو الثالث منها وذكر اي قال الراوي ذكر النبي عم في الخمسة البخل والكذب اي البخيل والكذاب فاقام المصدر
مقام اسم الفاعل لان المذموم هو المصدر لا من يقوم به وهذا هو الرابع منها والشنظير بكسر الشين والظاء المعجمتين
بتخلل السكون هو السيء الخلق الفحاش نعت له اي هو مع سوء خلقه فحاش في كلامه وهذا هو الخامس منها • وعن انس
قال قال عم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد اي لا يكمل ايمانه حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه • وعن ابي شريح قال قال عم
والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل من يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوائقه اي غوائله وشروره
جمع بايقة وهي الداهية • وعن ابي هريرة قال قال عم لا يدخل الجنة من لا يامن جاره بوائقه • وعن عايشة قالت قال عم

الجوالق دعاؤهم وهمتهم مقصورة على ملء البطن
هو دعاء لهم للماكول والمشروب
خلخالي

ما زال جبريل يوصيني بالجار اى يأمرنى بحفظ حق الجار والاحسان اليه ودفع اذيته عنه حتى ظننت انه سيورثه اى يحكم بميراث احد الجارين من الآخر • وعن عبد الله بن مسعود قال قال عم اذا كنتم اى فى المصاحبة ثلثة فلا يناجى اثنان اى لا يتكلم بالسر دون الآخر وعن ابى هريرة ان نجواهما اجمل قصدها الشر حتى يختلطوا بالناس وهذا يؤذن بان النهى هنا بوضع الرداء شخص فيه على نفسه من اجل ان يحزنه اى لا يحزنه مفعوله وضمير الفاعل للناجى وضمير المفعول للآخر قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فصاعدا جاز الثلاثة فلا بأس به • وعن تميم الدارى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال الدين اى عماد الدين او افضل اعماله النصيحة وهى ارادة الخير للمنصوح له يقال فى فصل وصل فنصح الخلوص ثلثا اى فى هذه الثلث مرات قلنا لمن يا رسول الله قال لله ولنصيحته لله الايمان واخلاص العمل فيما امر به ولكتابه نصيحة الاعتقاد بانه كلام الله وعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه ولرسوله نصيحة تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته وفى الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد والائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم بصحبة عامة المسلمين ودفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم تعد لهم سبع • وعن جرير انه قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة فى النصح لكل مسلم والحسان غ ابى هريرة انه قال سمعت ابا القاسم يقول يعنى الرسول الصادق اى فى اقواله وافعاله المصدوق المشهور بصدقه فى كلامه تعالى وما ينطق غ الهوى ان هو الا وحى يوحى يقول لا تنزع كرحمة الا من شقى اى ليس فى قلبه شفقة ورحمة فهو شقى • وغ عبد الله بن عمر قال قال عم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا فى الارض يرحمكم فى السماء اى غ ملكه وقدرته فى السماء وهو الله او المراد به الملائكة وذكر ضمنهم غ الاعداء وساير الموذيات بامره تعالى واستغفارهم للمؤمنين فى الارض • وغ عبد الله بن عباس قال قال عم ليس منا اى غ مبايعينا فى هذا الفعل فلم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا بالمعروف وينه غ المنكر • وعن انس قال قال عم ما اكرم شاب شيخا لاجل سنه الا قيض الله اى قدر او وكل او سبب او سلط له عند سنه اى كبر سنه فيكرمه وفيه اشعار بلوغ ذلك الشاب سن ذلك الشيخ المكرم وقال ان من اجلال الله اى من تعظيمه والمصدر مضاف الى الفاعل او المفعول اكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه اى غير المجاوز فيه غ الحد لفظا ومعنى والجافى عنه اى المتباعد منه المعرض عن تلاوته والعمل به واكرام ذى السلطان المقسط • وغ ابى هريرة قال قال عم خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليهم شر بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه فاى يؤذى الباطل فان ضربه للتاديب فى تعليم القرآن جايز • وغ ابى امامة قال قال عم من مسح رأس يتيم اى مسح به على راسه للتلطيف به ولوجه الله اى لاجله لا لغرض دنيوى او اخروى او لاجل راسه او شعر راسه لم يمسحه الا لله كان لكل شعرة يمر عليها يده حسنات ومن احسن الى يتيمة او يتيم عنده كنت انا وهو فى الجنة كهاتين وقرن بين اصبعيه • وغ ابن عباس قال قال عم من اوى يتيما الى طعامه وشرابه اوجب الله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يغفر والذنب لغير المغفور الشرك قيل هو ظلم الخلق ومن عال ثلث بنات اى ربا هن وقام برعايته مصالحهن او مثلاثهن من الاخوات قال ثلث حتى يغنيهن الله تعالى او حب لله الجنة فقال رجل يا رسول الله واثنين قال واثنين حتى لو قال واحدة لقال الواحدة ومن ذهب بكرية وجبت له الجنة قيل يا رسول الله وما كريتاه قال عيناه • وغ جابر بن سمرة قال قال عم لان يؤدب الرجل احدكم خير له ان يتصدق بصاع غريب • ويروى ما نحل الوالد اى اعطى ولده من نحل اى عطية افضل من ادب حسن مرسل • وعن عوف بن مالك الاشجعى قال قال عم انا وامرأة سفعاء الخدين اى متغيرة الخد من غاية الجهد والمشقة وترك الزينة والترفه قائمة على ولدها بعد وفات زوجها كهاتين يوم القيمة واومى الراوى الى شمائله بالسبابة والوسطى امرأة عطفت على ولد لها منها او من غيرها او خير مبتدا محذوف اى هذه امرأة امت اى صارت ايما ذات زوج ذات منصب وجمال حبست نفسها على ايتامها اى تركت الزوج بزوج آخر واشتغلت بتعهد اطفالها حتى ابانوا اى

انقطعوا

اى انقطعوا عنها بالكبر والبلوغ واستقلوا بالقوة والعقل والرشد بحيث يقدر كل واحد منهم بالقيام بامور نفسه فان كان لها ولد عاقل اكبر فهو ملتزق بامه غير بائن عنها اى مستو والظهر والاماء • وغ ابن عباس قال قال عم من كان له انثى فلم يئدها اى فلم يدفنها حية كما هو عادة الجاهلية فوارغ العار او الفقر ولم يهنها اى لم يذلها ولم يؤثر اى لم يختر ولدها عليها يعنى الذكور على الانثى ادخله الله الجنة • وغ انس قال قال عم من اغيث على بناء المجهول او الغيبة عنده اخوه المسلم وهو يقدر على نصره فنصره نصره الله فى الدنيا والآخرة فان لم ينصره وهو يقدر على نصره او دركه الله بدا اى انتقم منه بسبب تركه النصر فى الدنيا والآخرة • وغ اسماء بنت يزيد قالت قال عم من ذب غ لحم اخيه بالغيبة اى دفع مغتابا غ غيبة اخيه المسلم كان حقا على الله ان يعتقه غ النار • وغ ابى الدرداء قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ما غ مسلم يرد غ عرض اخيه اى يمنع غ غيبة مسلم الا كان حقا على الله ان يرد عنه نار جهنم يوم القيمة ثم تلى هذه الآية وكان حقا علينا نصر المؤمنين • وعن جابر غ النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ما غ مسلم يخذل امرأ مسلما اى يترك نصره ولا يمنع غ اغتابه فى موضع ينتهك فيه حرمته وانتهاكها اتلافها بما يخل وينتقص فيه غ عرضه الا خذله الله تعالى فى موطن يحب نصرته وما غ امرئ مسلم ينصر مسلما فى موضع ينتقص فيه غ عرضه وينتهك فيه حرمته الا نصره الله فى موطن يحب نصرته • وغ عقبة بن عامر قال قال عم من رأى عورة وهى ما يكره الانسان ظهوره اى غ رأى عيبا او امرا يستحيا فى سلم فسترها كان كمن احيا موؤدة اى المدفونة حية باخراجها غ القبر كيلا يموت وجد الشيء اذا غ اطلع على عيبه وقبحه قد يختار الموت على اطلاع الغير عليه لما يلحقه غ الجملة فاذا ستر عليه فقد دفع عنه تلك الحالة التى هى بمثابة الموت فكانما احياه صحيح • وعن ابى هريرة قال قال عم ان احدكم ليرى اخيه فاذا رأى به اذى فليمطه اى فليبعد ذلك الاذى عنه وليتفقد باصلاح حاله باى طريق امكنه وليعلم نفسه كنفسه ضعيف • وفى رواية المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن يكف اى يمنع عنه ضيعته اى تلفه وخسرانه يعنى ليدفع عنه ما فيه عليه ضرر وقيل ضيعته الرجل ما يكون منه معاشه غ حرفة او تجارة او غلة والمعنى يجمع عليه معيشته ويضمها اليه ويحوطه اى يحفظه غ ورائه اى غيبته نفسا وادوعن ضابان لا يسكت اذا اغتيب عنده • وغ معاذ واسم قال قال عليه السلام غ حمى مؤمنا منافقا غ بعث الله تعالى ملكا يحمى عليه لحم يوم القيمة غ نار جهنم وغ رمى مسلما اى قذفه بشيء يريد شينه به حبسه الله تعالى على جسر جهنم اى على الصراط حتى يخرج مما قال اى حتى ينقى غ ذنبه ذلك بارضاء خصمه او بتغذيبه بقدر ذنبه • وعن عبد الله بن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله تعالى خيرهم لجاره غريب • وغ ابن عباس قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم كيف ان اعلم اذا احسنت او اذا اسأت اى كيف اعلم انى مسئ او محسن فقال عم اذا سمعت جيرانك يقولون قد احسنت فقد احسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت فنزل اراد بهذا ان المحسن غ سلم الناس غ يده ولسانه والمسئ عكسه • وعن عائشة رض انه عم قال انزلوا الناس منازلهم اى اكرموا كل شخص على حسب فضله وقدر عمله ولا يجوز للامام ان يسوى بين الخادم ومخدومه ولا بين سيد القوم وقومه **باب الحب فى الله** اى لاجل الله ومن الله اى الحب بين الله والعبد **من الصحاح** غ ابى هريرة وعايشة قالا قال عليه السلام الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة تتعارف منها اى غ الارواح والتعارف غ جريان المعرفة بين اثنين فصاعدا ائتلف اى اجتمع فى الدنيا وما تناكر منها والتناكر ضد التعارف اختلف قيل هو جناية غ مبتدا كون الارواح وتقدمها على الاجساد اى خلقت فى اول خلقها على قسمين غ ايتلافها واختلافها كالجنود المجموعة اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح

ما جعلها الله تعالى من السعادة والشقاوة والايتلاف والاختلاف في مبدأ الخلق فتألف الاجساد في الدنيا وتخالفها
على حسب ما خلقت الارواح عليه في عالم الملكوت ولذا ترى الخير يميل الى الاخيار والشرير يميل الى الاشرار وفي الحديث
دليل على ان الارواح ليست باعراض وانها قد كانت موجودة قبل الاجساد • وعن ابي هريرة قال قال عم ان الله
تبارك وتعالى اذا احب عبدا دعا جبرئيل عم فقال اني احب فلانا فاحبه جبرئيل عم محبته يحتمل ان يكون ثناؤه ودعاؤه له
وان يكون الميل له والاشتياق الى لقائه ثم ينادي في السماء فيقول ان الله تعالى احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء
ثم يوضع له القبول في الارض وهو المحبة والرضاء بالشيء وميل النفس اليه اي يوضع المحبة في قلوب الناس واذا ابغض
فلانا دعا جبرئيل عم فيقول اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبرئيل ثم ينادي في اهل السماء ان الله تعالى يبغض
فلانا فابغضوه قال فيبغضونه ثم يوضع له البغضاء في الارض • وعنه قال قال عم ان الله تعالى يقول يوم القيمة
اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم ظرف
بمتعلق اين اظلهم في ظلي اي اريحهم من حرارة الموقف راحة من استظل يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم • وعنه عن
النبي صلعم ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا
فارصده الله على مدرجته اي اعد وهيأ على طريقته ملكا قال اين تريد قال اريد اخا في هذه القرية قال
هل لك عليه من نعمة قيل نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك من نعمة داعية
على زيارته تربها اي تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير استثناء اي ليس
داعيه الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله تعالى قال فاني رسول الله اليك بان الله تعالى قد احبك
كما احببته فيه • عن ابن مسعود قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل
احب قوما ولم يلحق بهم او بالعمل يعني يصاحبهم او لم يعمل بمثل ما عملوا وقيل اي لم يرهم قال المرء مع من احب
وعن انس قال ان رجلا قال يا رسول الله متى الساعة كان سؤاله عن وقت قيام الساعة اما على سبيل التعنت
له عم والتكذيب بها واما على سبيل التصديق بها والشفق منها قال امتحانا له ويلك ما اعددت لها ما هذه
استفهامية قال ما اعددت لها ما هذه نافية الا اني احب الله ورسوله فلما علم النبي عم انه يسأل تصديقا
بها قال انت مع من احببت قال انس فما رأيت المسلمين فرحوا بشيء فرحهم به • وعنه قال قال عم مثل الجليس الصالح
والسوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك اما ان يحذيك اي يعطيك من الاحذى الاعطاء واما ان تبتاع
اي تشتري منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة
من الحسان عن معاذ بن جبل انه قال سمعت النبي صلعم يقول قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين
في والمتزاورين في اي الذين يزورون بعضهم بعضا لاجلي والمتباذلين في اي الذين يبذلون في رضائي
وفي رواية قال يقول الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء اي يتمنون
مثل حالهم من غير ارادة زوالها عنه قيل المراد بيان فضلهم وعلو شأنهم لا اثبات الغبطة لهم على حالهم والا يلزم
ان يكون للمغبوط مرتبة اعلى من مرتبة النبيين والشهداء ويحتمل ان يقصد اثباتها لان كل ما يتعاطاه الانسان
من علم وعمل يكون لفاعله عند الله تعالى منزلة لا يشاركه فيها غيره وان كان للغير ما هو ارفع فيغبط ويتمنى ان يكون له
مثل ذلك مضموما الى حاله والمعنى ان حالهم عند الله تعالى يوم القيمة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ
مع جلالة قدرهم ونباهة امرهم على حال غيرهم لغبطوهم • عن ابي مالك الاشعري انه قال كنت عند النبي صلعم

اذ قال

اذ قال الله عز وجل عبادا ليسوا بانبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء بقربهم اي بسبب قربهم ومقعدهم
من الله يوم القيمة فقال اعرابي حدثنا منهم يا رسول الله فقال هم عباد من عباد الله تعالى من بلدان جمع بلد شتى
اي متفرقة وقبائل جمع قبيلة شتى لم يكن بينهم ارحام يتواصلون بها ولا دنيا يتباذلون بها يتحابون بروح
الله بضم الراء ما يحيى به الخلق ويكون حيوة لهم وقيل القرآن الذي به حيوة القلوب قال الله تعالى وايدهم بروح
منه اي بالقرآن فالمعنى ان السبب الداعي الى تحابهم الوحي المنزل الهادي الى سواء السبيل قيل المعنى يتحابون
بداعية الاسلام ومتابعتهم القرآن فيما حثهم عليه من موالاة المسلمين ومصادقتهم يجعل الله تعالى وجوههم نورا
ويجعل لهم منابر من نور قدام عرش الرحمن وهذا عبارة عن قرب المنزلة من الله تعالى عز وجل يفزع اي يخاف الناس ولا يفزعون
ويخاف الناس ولا يخافون والفرق بين الفزع والخوف ان الفزع اشد انواع الخوف وقيل الفزع خوف مع جبن فالخوف
غم يلحق الانسان بسبب امر مكروه سيقع • وعن ابن عباس رض قال قال عم لابي ذر يا ابا ذر اي عرى الايمان جمع عروة وهي ما يتمسك
به والمراد به الاركان اي اي اركانه اوثق اي احكم قال الله ورسوله اعلم قال الموالات اي الحب من الطرفين في الله والحب في الله
والبغض في الله وعن ابي هريرة انه عم قال اذا عاد المسلم اخاه اي في المرض او زاره اي في الصحة قال الله تعالى طيب اي حصل
لك طيب العيش في الآخرة وطاب ممشاك اي صار مشيك سبب طيب عيشك فيها وتبوأت اي هيأت من الجنة منزلا غريب
عن المقدام بن معدي كرب عن النبي صلعم قال اذا احب الرجل اخاه فليخبره انه يحبه وذلك لانه يعلم انه يرشده وينصحه بصواب وان
كان عدوه ازال العداوة • وعن انس رض انه قال مر رجل بالنبي صلعم وعنده ناس فقال رجل ممن عنده اني احب هذا لله تعالى
فقال عليه السلام واعلمته بالاستفهام قال لا قال قم اليه فاعلمه فقام فقال فاعلمه فقال احبك الذي احببتني له يريد به الله تعالى وهذا
على طريق الدعاء له قال اي الراوي ثم رجع اي ذلك الرجل فسأله النبي عم فاخبره بما قال فقال عم انت مع من احببت ولك
ما احتسبت اي ما اعتددت به من اجر او حسنة وفي رواية المرء مع من احب له ما اكتسب • عن ابي سعيد انه قال سمعت النبي عم يقول
لا تصاحب الا مؤمنا يجوز ان يراد به المؤمن الخالص الذي يقابله الفاسق كقوله تعالى افمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا ولا يأكل
طعامك الا تقي قال الخطابي هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة والصدقة قال الله تعالى ويطعمون الطعام على حبه
مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراءهم كفار وانما حذر عن صحبة غير التقي وزجر عن مواكلته لان المطاعمة توقع الالفة
والمودة في القلوب • عن ابي هريرة رض قال قال عم المرء على دين خليله اي صديقه والخلة الصداقة والمحبة فلينظر احدكم
من يخالل وضمير المفعول محذوف اي يخالله يعني ان اتخذ صالحا خليلا يكون هو صالحا وان اتخذ فاسقا يكون هو فاسقا غريب
عن بريدة بن نعامة قال قال عم اذا اخاه الرجل الرجل اي اتخذه اخا فليسأله عن اسمه واسم ابيه وممن هو يعني من اي قبيلة
ومن اي قرية وبلد هو فانه اي السؤال عن ذلك اوصل اي اكثر وصلة للمودة بينهما باب ما ينهى من التهاجر الهجر ضد
الوصل والتهاجر اخص من التقاطع واتباع العورات جمع عورة وهي ما في الرجل من عيب وخلل من الصحاح عن ابي هريرة
وابي ايوب قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الرجل ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال يلتقيان جملة استينافية
بيان لكيفية الهجران فيعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام هذه الجملة عطف على الاستينافية من حيث المعنى لما يفهم
منهما ان ذلك الفعل ليس بخير ويجوز ان يكون الاولى حالا من فاعل يهجر ومفعوله معا فالثانية معطوفة على قوله لا يحل اما
اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة فانما عفي عنهما في الثلاث لان الآدمي مجبول على سوء
الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة
كما هجر عم عن الثلثة الذين تخلفوا من غزوة تبوك وهم كعب بن مالك وهلال بن امية ومرارة بن الربيع وامر الناس بهجرانهم

خمسين يوما • عن ابي هريرة قال قال عم اياكم والظن اي احذروا من ان تظنوا احدا ظن سوء قيل المراد به ما يستقر عليه
صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان قال تعالى ان بعض
الظن اثم قيل الظن الذي هو اثم ان يظن فيتكلم به ولا تحسسوا بالحاء المهملة اي لا تطلبوا التطلع عن خير احد ولا تجسسوا
بالجيم اي لا تطلبوا التطلع على شر احد وكلاهما منهي لانه لو اطلعت على خير احد ربما يحصل لك حسد بان لا يكون
فيك ذلك الخير وان اطلعت على شره تعيبه وتفضحه قيل التجسس بالجيم التفتيش عن بواطن الامور بتلطف وقيل بالجيم تطلب
البحث عن العورات وبالحاء الاستماع يعني استراق السمع وقيل بالحاء التعرف بالحواس وبالجيم تعرف الامر من الجس وهو اللمس
وعن انس قال قال عم لا تناجشوا قيل المراد به تطلب الترفع والعلو عن الناس وقيل ان يغري بعض بعضا على الشر وقيل
هو الزيادة في الثمن بغير رغبة في السلعة ليخدع المشتري بالترغيب ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوه
وقيل اي لا تولوا ظهوركم على اخيكم ولا تعرضوا عنه وكونوا عباد الله اخوانا خبر ثان لكان ويروى ولا تنافسوا
اي لا تحاسدوا ولا تنازعوا • وعن ابي هريرة قال قال عم تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد
لا يشرك بالله شيئا الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء اي العداوة والبغض فيقال انظروا امر من الانظار والامهال
اي امهلوا في مغفرة هذين حتى يصلحا • وعن ابي هريرة قال قال عم يعرض اعمال الناس في كل جمعة اي في اسبوع مرتين
بين ذلك بقوله يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر له لكل عبد مؤمن الا عبدا بالنصب استثناء من كلام موجب كذا في كتاب مسلم
وهو الظاهر وفي بعض النسخ بالرفع على انه صفة لكل عبد مؤمن لان محله الرفع بينه وبين اخيه شحناء فيقال اتركوا
هذين حتى يفيئا اي حتى يرجعا عما هو عليه من العداوة والغضب الى الصلح • وعن جابر رض عن النبي عم قال ان الشيطان
قد ايس ان يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش اي في الاغراء بينهم تقدم بيانه في باب الكبائر • عن ام كلثوم
بنت عقبة بن ابي مطيعة انها قالت سمعته عم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيرا وينهى خيرا تقدم بيانه
في باب حفظ اللسان قالت ولم اسمعه يعني النبي صلى الله عليه وسلم يرخص في شيء مما يقول الناس كذبا الا في ثلث الحرب
والكذب في الحرب مثل ان يقول في جيش المسلمين كثرة وقد جاءهم ملاء كثير او يقول انظر الى خلفك فان فلانا قد اتاك
من خلفك ليضربك والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته مثل ان يقول لا احد احب الي منك وحديث المرأة زوجها
مثل ذلك • من الحسان • عن اسماء بنت يزيد قالت قال عم لا يحل الكذب الا في ثلث كذب الرجل امرأته ليرضيها والكذب في
الحرب والكذب ليصلح بين الناس • عن عائشة انه عم قال لا يكون لمسلم ان يهجر مسلما فوق ثلثة فاذا لقيه سلم عليه بدل
من لقيه او حال من فاعله ثلث مراد كل ذلك ظرف لقوله لا يرد عليه او صفة لمراد والعائد محذوف اي لا يرد فيها اي في المراد فقد باء
اي رجع باثمه جواب اذا يعني خرج المسلم عن اثم الهجران ورجع الاثم الى المهاجر الذي لا يرد السلام • وعن ابي هريرة قال قال عم
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث فمن هجر اخاه فوق ثلث فمات دخل النار اي استوجب دخولها بالاثم فالواقع فيه
كالواقع فيها • عن ابي خراش السلمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من هجر اخاه سنة فهو كسفك دمه اي الهاجر سنة
كالقاتل وقيل هو كالقاتل حرمة لا ان يكونا سواء في قدر الاثم • عن ابي هريرة قال قال عم لا يحل المؤمن ان يهجر مؤمنا
فوق ثلث فان مرت به ثلث فليلقه فليسلم عليه فان رد عليه السلام فقد اشتركا في الاجر فان لم يرد عليه فقد باء
بالاثم وخرج المسلم من الهجرة • عن ابي الدرداء انه قال قال عم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة
قيل المراد بهذه المذكورات نوافلها دون فرايضها قلنا بلى قال اصلاح ذات البين اراد بذات البين الخصال
المفضية الى البين من المهاجرة والمخاصمة بين اثنين بحيث يحصل بينهما الفرقة وافساد ذات البين ويروى

وفساد

وفساد مبتدأ خبره هي الحالقة اي المهلكة للدين المستأصلة للثواب استيصال الموسى • وعن زبير قال قال عليه السلام
رب اي سري اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء بيان للداء او بدل منه سميا داء لانهما داء القلب هي الحالقة
لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين لانها تمنع الانسان من فعل الخيرات والحضور في الصلوة والمحبة الكاملة في الله تعالى
لان الممتلي صدره حسدا او بغضا لا تكمل محبته ولا يجد حلاوة الطاعة في قلبه ولا يرضى بقضاء الله عز وجل
عن ابي هريرة انه قال اياكم والحسد فان الحسد يأكل الحسنات اي يمحوها كما تأكل النار الحطب يؤول هذا بان الحسد
يفضي بصاحبه الى وقوعه في عرض المحسود وغيبته وسبه وربما ادى ذلك الى تلف ماله وكل هذا مظالم يذهب في عرضها
الحسنات كما جاء في حديث المفلس الذي يأتي يوم القيمة وقد ضرب هذا واخذ مال هذا وسفك دم هذا فيعطى هذا
من حسناته وهذا من حسناته الى آخر الحديث او المراد الحسنات التي يشغله الحسد عن الاشتغال او بان الحاسد غير راض بحكم الله تعالى
فربما غلب الحسد والحقد والعداوة الى ان يتفوه بكفر مبطل للحسنات • وعن ابي هريرة رض عنه عم قال اياكم وسوء ذات
البين فانها الحالقة • عن ابي صرمة ان النبي عم قال من ضار اي وصل ضررا الى احد ضار الله به اي اوصل الضرر اليه
ومن شاق شاق الله عليه فالضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل في اتلاف المال والمشقة في ايصال الاذية
الى البدن كتكليف عمل شاق غريب • عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال عم ملعون من ضار مؤمنا او مكر به
غريب عن ابن عمر وابي برزة انهما قالا صعد النبي عم المنبر فنادى بصوت رفيع فقال يا معشر من اسلم بلسانه ولم يفض
الايمان اي لم يصل الى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم اي لا تعيبوهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من يتبع عورة
اخيه المسلم تقدم معنى العورة في اول الباب يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله اي
لو كان مخفيا في وسط منزله عن الناس فان قلت ما النكتة في ذكر اخيه فان الكلام مع المنافقين وهم ليسوا باخوة المسلمين
قلت معناه ومن يتبع من المسلمين عورة اخيه المسلم يتبع الله عورته فكيف بالمنافق • عن سعد بن زيد عنه عم قال من اربى
الربا اي من اكثرها وبالاستطالة في عرض المسلم بغير حق اي اطالة اللسان في غيبته او قذفه او شتمه يعني غيبة الناس
وقذفهم اشد من اكل الربوا لان نفس المسلم اشرف من ماله وفي قوله بغير حق تنبيه على استباحة العرض في بعض الاحوال
بحق كقول صاحب الحق للذي لا يعطي حقه انه ظالم وانه متعد وقول الجارح في عرض الشاهد وكذا ذكر مساوي الخاطب
عن انس قال قال عم لما عرج بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون اي يجرحون وجوههم وصدورهم فقلت
من هؤلاء يا جبرئيل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس اي يغتابونهم ويقعون في اعراضهم • وعن انس قال قال عم
من حمى مؤمنا من منافق بغيبته بعث الله تعالى ملكا يحمي لحمه يوم القيمة من نار جهنم ومن قفا مسلما بشيء اي قذفه بما ليس فيه
او من قفوته اذا تبعت اثره يعني من تجسس عن حال مسلم ليقف على غيبه يريد شينه حبسه الله تعالى على جسر جهنم حتى يخرج
مما قال تقدم بيانه في حسان باب الشفقة • عن المستورد بن شداد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل برجل مسلم
اي بسبب غيبته اكلة وهي بالضم اللقمة وبالفتحة المرة من الاكل يعني انه يقع في عرض مسلم ويتعرض له بالاذية عند من يبغضه
حتى ينال بذل ممن يعاديه ويريد هو انه طعمه فان الله تعالى يطعمه مثلها من جهنم ومن كسى برجل مسلم ثوبا فان الله يكسوه مثله
من جهنم ومن قام برجل الباء للتعدية اي من اقام رجلا مقام سمعة ورياء اي نسبه الى الصلاح والتقوى وشهره بالزهد
في الدنيا وجعله وسيلة الى تحصيل غرض نفسي وحطام دنيوي وعلم ذلك الذي شهره به انه على خلاف من ذلك فان
الله يقوم له اي يقيمه يوم القيمة مقام سمعة ورياء فينادي عليه بين الملاء انه كان كذابا قد شهر رجلا بالصلاح
والزهد في الدنيا وهو يعلم انه كان على خلاف ذلك ثم يعذبه عذاب الكذابين وقيل الباء للسببية وهذا اقوى وانسب

فالمعنى فمن قام بسبب رجل فمن امر ونحوه مقاما يتظاهر فيه بصلاح وزهد يسمع به الناس فيعتقدوا فيه
ويجعل ذلك ذريعة الى مطلب دنيوي من جاه ومال اقامه الله تعالى يوم القيمة مثل مقامه ذلك ويفضحه
بان ينادي عليه على رؤس الاشهاد ويقال انه كان مرائيا ثم يعذب عذاب المرائين * وعن ابي هريرة رضه
قال قال عم حسن الخلق من حسن العبادة يعني اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة * وعن عائشة
انها قالت اعتل اي مرض بعير لصفية وعندي بنت فضل ظهر اي ابل زائدة على قدر حاجتها فقال عليه السلام
لزينب اعطيها بعيرا فقال انا اعطي تلك اليهودية فغضب عم وهجرها اياما المحجة والمحرم وبعض صفر وهذا
يدل على جواز الهجران فوق الثلث لفعل قبيح باب الحذر والتأني في الامور وهو ضد العجلة
من الصحاح عن ابي هريرة قال قال عليه السلام لا يلدغ المؤمن بصيغة النفي من جحر واحد مرتين معناه
لا ينبغي للمؤمن الحازم المتيقظ ان يخدع مما يضره به مرة بعد اخرى قال عم لما اسر ابو عزة الشاعر يوم بدر
ثم من عم وعاهده ان لا يهجو المؤمنين فما طاقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية
فقال لا يلدغ المؤمن الحديث وامر بضرب عنقه ويروى بصيغة النهي معناه لا يخدع المؤمن ولا يوتى من جانب
الغفلة فيقع في مكروه او تمر اي لا يفعل به هذا الفعل مرتين عن ابي سعيد الخدري قال قال عم لاشج بني
عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بلفظ اشج على انه غير منصرف
ويكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والتأني
على وزن الفتيان وهو التثبت ولوقار والمراد به جودة نظره في العواقب من الحسان عن سهل بن سعد الساعدي
ان عم قال الاناة من الله والعجلة من الشيطان غريب * عن ابي سعيد قال قال عم لاحليم الا ذو عثرة اي زلة
يعني لاحليم كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه الخطاء وطال عجائب فيعرف به رتبة المعفو فيحلم به عند عثرة غيره
لانه عند ذلك يصير ثابت القدم ولاحليم الا ذو تجربة اي لاحليم كاملا الا من خرج في الامور وعلم المصالح والمفاسد
فانه لا يفعل فعلا الا عن حكمة اذ الحكمة احكام الشيء واصلاحه من الحلم غريب * عن انس ان رجلا قال للنبي عم
اوصني فقال خذ العبر بالتدبير اي التفكر في مصالحه ومفاسده والمبادرة في عاقبته فاذا رايت في عاقبته خيرا
فامضه اي فاعمله وان خفت غيا اي ضلالا وخسارا فامسك اي فاتركه * عن مصعب بن سعد عن ابيه
قال الاعش لا اعلمه الا عن النبي عم يعني انه مرفوع قال التؤدة بضم التاء وفتح الهمزة اي التأني في كل شيء خير
الا في عمل الاخرة قال الله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم * عن عبد الله بن بشر الخثعمي انه عم قال السمت الحسن
اي السيرة المرضية وحسن الهيئة في الدين والتؤدة والاقتصاد وهو سلوك الطريق المقتصد اي المتوسط الذي لا افراط
فيه ولا تفريط في الامور والدخول فيها برفق جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة يعني ان هذه الخصال
من خصال الانبياء فاقتدوا بهم فيها * وعن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال الهدي الصالح هدي الرجل
حاله ومذهبه والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزءا من النبوة والتقدير باربع وعشرين في الحديث
الاول وبخمس وعشرين في الثاني مما لا يهتدي اليه الا بنور النبوة ومن الاربعة والخمسة الحاق تاء التانيث بالعدد
التغليب ووقع في بعض الروايات * وعن جابر بن عبد الله عنه عم انه قال اذا حدثت الرجل بالحديث ثم التفت اي غاب
عنك فهي امانة ضمير هي للحكاية بتاويل الحديث بمعنى الحكايات اي صار حديثه عندك امانة في عنقك يحرم عليك اضاعتها
اي افشاؤها * وعن ابي هريرة انه عم قال لابي الهيثم بن التيهان بكسر التاء وفتحها وتشديد الياء هل لك خادم

قال لا فقال اذا اتانا سبي فاتنا فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم برأسين اي غلامين فاتاه ابو الهيثم فقال عم
اختر منهما فقال يا نبي الله اختر لي فقال عم ان المستشار مؤتمن فما فعلت فيه من شيء فافعل فيه ما تحب
اي قبل ان تستشيرني فيه بالمعروف وقبل ان تأمره الا بالمعروف وانصحه له * وعن جابر رضه قال قال عم الجالس بالامانة يعني
للمؤمن اذا رأى اهل مجلس على منكر ان لا يشيع لما رأى منهم الا ثلثة مجالس سفك دم حرام بان قال واحد من اهل ذلك
المجلس اني اريد قتل فلان او فرج حرام بان قال اني اريد الزنا بفلانة او اقتطاع مال الغير حق بان قال اريد اخذ مال
فلان فانه لا يجوز للمستمعين حفظ هذا السر لانه فساد كبير واخفاؤه اضرار عظيم * وعن ابي سعيد الخدري قال
قال عم ان من اعظم الامانة عند الله تعالى يوم القيمة الرجل اي خيانة الرجل يفضي
الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشي سرها بان يتكلم باجري بينه وبينها قولا وفعلا قبل ان يرفع
هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعى عليه الخرق الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره
باب الرفق وهو مداراة الناس وان يأخذ الامر باحسن وجوهه وايسرها والعنف ضده وحسن الخلق من الصحاح
عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله رفيق معناه انه يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم
العسر لا يكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم يجب الرفق اي رفق العباد بعضهم بعضا ويلاطف فيما بينهم
ويعطي على الرفق اي في مقابلة الرفق او في المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف ويعطي على العلم ما لا يعطي
على سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وهذا يدل على ان الرفق اقوى اسباب الحسنة كلها او اتمها وقال
عليه السلام عليك بالرفق واياك والعنف والفحش الا ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه اي زينه ولا ينزع من شيء الا شانه
اي عابه * وعن جرير عنه عم انه قال من يحرم الرفق يحرم الخير اي يصير محروما منه * عن ابن عمر قال قال عم ان الحياء والايمان
اي من شعبه عن عمران بن حصين قال قال عم الحياء لا يأتي الا بخير ويروى الحياء كله كله وهذا عام اريد به الخاص
اي الحياء من فضل ما لا يرضاه الله تعالى خير كله * عن ابن مسعود قال قال عم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى
اي مما بقي بين الناس فادركوه من كلام الانبياء وفي اضافة الكلام الى النبوة شعار بان هذا الكلام من نتايج الوحي وفي
التقييد بالاولى اشارة بان الحياء كان مندوبا اليه في الاولين لم يجر عليه النسخ من شرع لهم اذا لم تستحي فاصنع ما شئت
قيل هذا امر تهديد اي فعل ما شئت فسنجازي به كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وقيل ما شئتم من موافقة
السوء هو الحياء فاذا فقد فعلت ما شئت من المأمور بتركه وكل ضلالة وتعاطي كل سيئة وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت
ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كنت في فعلك انسانا ان يستحيي منه بحريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت
عن النواس بفتح النون وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم انه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق وفر ذلك العضو عن الذنوب ومداراة الناس وتحمل اذاهم والاثم ما حاك في
صدرك اي اثر فيه في قلبك او تردد فيه ولم تر اظهار وكرهت ان تطلع عليه الناس تفجعه وقال ان من اجلكم الى
احسنكم اخلاقا * وعن عبد الله بن عمر قال قال عم ان من خياركم احسنكم اخلاقا الخيار المختار من كل شيء من الحسان
عن عائشة قالت قال عم ما اعطي حظه من الرفق اعطي حظه من خير الدنيا والاخرة ومن حرم حظه من الرفق حرم حظه من خير
الدنيا والاخرة * وعن ابي هريرة قال قال عم الحياء من الايمان والايمان اي اهل الايمان في الجنة والبذاء بفتح الباء
ضد الحياء من الجفاء وهو خلاف البر والجفاء اي اهل الجفاء في النار * عن اسامة بن شريك قيل هو الذي يتكلم من غير

سهند جبل على ستة فراسخ من تبريز قال قالوا يا رسول الله ما خير ما اعطى الناس قال الخلق الحسن عن جارية بن وهب
قال قال عم لا يدخل الجنة الجواظ بفتح الجيم والواو المشددة الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال في مشيه ولا الجعظري
بفتح الجيم وسكون العين وكسر الراء المهملتين وفتح الظاء المعجمة المتكثر بما ليس عنده وقيل سيئ الخلق وقيل الدفاع المناع
قيل الجواظ الغليظ الفظ اي المتكبر وعن ابي الدرداء عنه عم قال ان اثقل شيء يوضع في ميزان المؤمن يوم القيمة
خلق حسن وان الله تعالى يبغض الفاحش البذي صحيح عن عائشة قالت قال عم ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة
قائم الليل وصائم النهار عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة
تمحها فعلم منه ان العبد لا يستغني في حال من الاحوال عن محو آثار السيئة عن قلبه بمباشرة حسنات يضاد آثارها آثار تلك السيئات
فسماع الملاهي يكفر بسماع القرآن ومجالس الذكر وشرب الخمر يكفر بالتصدق بكل شراب حلال فقس على هذا لان المرض يعالج
بضده وخالق الناس بخلق الحسن اي استعمل الخلق الحسن معهم عن عبد الله بن مسعود رض قال قال عم الا اخبركم بمن يحرم
على النار اي لا يطرح فيها ولا يدخلها وبمن يحرم النار عليه اي لا تصل اليه على كل هين من الهون وهو السهولة لين اي
حليم ضد الخشونة قيل هما يطلقان على الانسان بالتثقيل والتخفيف وعلى غيره بالتشديد على الاصل وعن الاعرابي بالتخفيف
للمدح وبالتشديد للذم قريب اي من الناس بمجالستهم وملاطفتهم سهل اي في قضاء حوائجهم وتمشية امورهم واعانتهم
غريب عن ابي هريرة رض عن النبي عم قال المؤمن غر بكسر الغين المعجمة الذي لم يجرب الامور كريم والفاجر خب بفتح الخاء المعجمة
ضد الغر وهو الخداع وقد يكسر لئيم والمعنى ان المؤمن المحمود في طبعه غرارة وقلة شر وترك بحث عنه وليس ذلك منه جهلا
بل كرما وحسن خلق والفاجر من كانت عادته الدهاء والبحث عن الشر لا على انه عقل منه بل خبث ولوم وعن ابن عمر قال قال عم
المؤمنون هينون لينون هما جمعا هين ولين كالجمل الانف بفتح الهمزة وكسر النون وبالقصر في الصحيح هو البعير الذي
اثره البرة في انفه فصار انفه مجروحا ويكون اذ ذاك اشد انقيادا يقال انف البعير يأنف بالكسر انفا فهو انف اذا اشتكى
انفه من الحشاش المدخول في عظم انفه وهو من خبث والبرة من صفرة والكاف مرفوعة محلا خبرا ثانيا اي كل واحد منهم كالجمل
الانف او منصوبة المحل صفة مصدر محذوف اي لينا مثل لين الجمل الانف ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ
والمعنى ان المؤمن شديد الانقياد للشارع في اوامره ونواهيه وذكر الصخرة في جانب الاناخة لانها عليها شاقة اي هو كثير
تحمل المشاق مرسل عن ابن عمر رض قال المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم افضل من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على
اذاهم عن سهل بن معاذ عن ابيه ان النبي عم قال من كظم غيظا اي اجترع غضبا كامنا وهو يقدر على ان ينفذه اي يمضيه
من الانفاذ دعاه الله تعالى على رؤس الخلائق يوم القيمة حتى يخيره في اي الحور شاء غريب وفي رواية ملأ الله قلبه امنا
وايمانا وزاد بعضهم اي بعض الرواة على الحديث المذكور رواية عنه من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه احسبه اي
قال الراوي اظن النبي عم قال تواضعا مفعول له كقوله ترك كساه الله تعالى حلة الكرامة اي زينتها ومن تزوج لله تعالى
توجه الله تعالى اي البسه تاج الملك

باب الغضب والكبر من الصحاح

عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي عليه السلام
اوصني قال لا تغضب فردد مرارا اي فردد الرجل السؤال مرارا قال لا تغضب يحتمل ان يكون الرجل المستوصي مبتلى
بالقوة الغضبية وعرف ذلك بالكشف لاحوال الناس اما بالاطلاع الالهي او بالفراسة الصادقة فاجابه بكل مرة بكسر تلك
القوة عن ابي هريرة قال قال عم ليس الشديد اي القوي بالصرعة وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين للمبالغة اي
بكثرة الصرع وهو الاسقاط يعني ليس القوي من يكون قادرا على اسقاط خصومة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم من امر الدنيا الى امر الدين

عن حارثة

عن حارثة بن وهب قال قال عم الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف مستضعف بفتح العين اي من يستضعفه الناس
ويحتقرونه وروي بكسر العين اي متواضع قيل المراد به الخاضع لله تعالى لو اقسم على الله بان يقول بحقك يا رب افعل لك
لابره اي لامضاه على الصدق فالضمير المفعول للقسم الدال عليه اقسم الا اخبركم باهل النار كل عتل وهو بضم العين والتاء
وتشديد اللام الشديد الخصومة بالباطل وقيل الفظ الغليظ الذي لا ينقاد لخير جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو
وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر ويروى كل جواظ زنيم وهو الملحق
في النسب بقوم ليس منهم شبه بالزنمة وهو شيء يقطع من اذن الشاة ويترك معلقا بها وقيل الفاجر وقيل اللئيم متكبر
والمراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان عن ابن مسعود قال قال عم لا يدخل النار احد في قلبه
مثقال خردل من ايمان ولا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبرياء يريد به كبر الكفر كقوله تعالى ان الذين
يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين وبدليل مقابلته بالايمان واراد بالدخول دخول تأبيد او المراد انه
لا يدخل المؤمن المتكبر الجنة حتى يعذبه بقدر تكبره وتجبره او يعفى عنه او اذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من كبر ليدخلها
بلا كبر قال الله تعالى ونزعنا ما في قلوبهم من غل وعنه قال قال عم لا يدخل الجنة احد في قلبه مثقال ذرة من كبر
فالمثقال في الاصل مقدار من الوزن اي شيء كان من قليل او كثير فمعنى مثقال ذرة وزنها والذرة واحدة الذر
وهو النمل الاحمر الصغير وقيل يراد بها ما يرى في شعاع الشمس الداخل في الكوة فقال رجل قيل هو معاذ بن جبل
وقيل عبد الله بن عمرو بن العاص وقيل ربيعة بن عامر ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال ان الله
جميل اي حسن الفعال كامل الاوصاف يحب الجمال الكبر بطر الحق والبطر هو الطغيان عند النعمة وطول الغنى والمراد
هنا ان يجعل ما جعله الله تعالى حقا من توحيده وعبادته باطلا قال الكسائي هو ان يتكبر عن الحق من اوامر الله ونواهيه
وغمط الناس اي احتقارهم وازدرائهم عن ابي هريرة قال قال عم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيامة اي كلام الرضا
ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ويروى ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا
اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب
مع كونه محظورا يكون غالبا لغرض كجلب نفع ودفع ضر فمن الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل مستكبر
فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل على كون طبعه لئيما وقيل العائل ذو العيال فتكبر عن
سؤال الصدقة والزكوة وعدم قبوله ما يسد حلته وحلة عياله لم يكن الا لاستيلاء هذه الرذيلة عليه بحيث يلحقه
وعياله الضرر من تكبره وعن ابي سعيد وابي هريرة قالا قال عم قال الله عز وجل الكبرياء ردائي والعظمة ازاري
فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار تقدم بيانه في الباب الاول من الكتاب من الحسان عن سلمة بن الاكوع قال قال عم
لا يزال الرجل يذهب بنفسه الباء فيه للتعدية اي يعلي نفسه ويبعدها عن الناس في المرتبة ويعتقدها عظيمة القدر
ويحتمل ان يكون للمصاحبة فمعناه يرافق نفسه في ذهابها الى الكبر ويعززها ويكرمها حتى يكتب في الجبارين فيصيبه
اي الرجل ما اصابهم من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عنه عم قال يحشر المتكبرون امثال
الذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء جمع ذرة يوم القيامة في صورة الرجال يريد ان صورهم صورة الانسان
وجثتهم كالنمل الصغار يغشاهم اي يأتيهم الذل من كل مكان اي من كل جانب يعني يكونون على غاية الذل والحقارة
يطأهم اهل المحشر بارجلهم يساقون الى سجن في جهنم يسمى بولس بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وكسرها فوعل
من الابلاس بمعنى اليأس ولعل هذا السجن يسمى به ليأس داخله من الخلاص تعلوهم نار الانيار جمع نار ومعنى نار الانيار هو

وفتح اللام

هو انه كان هذه النار فرطا احراقها وشدة حرها تفعل بسائر النيران فعل النار بغيرها يسمون فرعصارة
اهل النار طينة الخبال بفتح الخاء المعجمة اسم عصارة اهل النار وهو ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم ف عطية
ابن عروة السعدى قال قال ع م ان الغضب من الشيطان وان الشيطان خلق من النار وانما يطفى النار بالماء فاذا
غضب احدكم فليتوضأ فان فيه استغفارا ما نعا من البطش وذكر الله تعالى مبعد الشيطان ومسكنا لثائرة الغضب بركة
العبادة والذكر ف ابى ذر قال قال ع م اذا غضب احدكم وهو قاعم فليجلس فان ذهب عنه الغضب والا فليضطجع
آتما امر الغضب بالقعود والاضطجاع لان لا يحصل منه حال غضب يندم عليه فان المضطجع يبعد من الحركة والبطش من القيام عد
وهو من القائم ف اسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد عبد تخيل من الخيلاء الكبر
والعجب او تخيل انه خير من غيره واعتقد نفسه عظيما واحتال اى تكبر وتجبر ونسى الكبير المتعال اى نسى الكبرياء
والتعالى ليس الا لله تعالى وجل بئس العبد عبد تجبر واعتدى اى تجاوز قدره بان تكبر واعرض عن اوامر الله تعالى
ونسى الجبار الاعلى بئس العبد عبد سها اى صار غافلا عن الحق والطاعة والاقتداء بالانبياء والصلحاء قد سهوا
ومنه قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلوتهم ساهون والسهو اى اشتغال باللهو واللعب والخذلان ونسى
المقابر والبلى بكسر الباء وفتح اللام هو الحلوقة بان يصير الشخص فى القبر رميما فانا بئس العبد عبد عتى اى تجبر وتكبر
وطغى اى جاوز الحد فى الشر ونسى المبداء اى ابتداء خلقه وهو النطفة ثم العلقة فانه تعالى قلبه فصوره واحسن
صوره صورة حسنة ورزقه انواع النعم فلم يشكر هذه النعمة والمنتهى وهى العبرة والعقيبة اى الذى عوده وهو
التراب وكان هذا اشارة منه الى التحريض على معرفة المبداء والمعاد النافع يوم التناد بئس العبد عبد يحتل الدنيا
بالدين اى يخدع اهل الدنيا بعمل الصلحاء واهل الديانة ليعتقدوه فينال منهم مالا وجاها فهو حتل الذئب الصيد
خدعه وتخيل له وحتل الصائد مشيه للصيد قليلا فى خفية لئلا يسمع حساسيته فصل المظهر دينا وورعا زيغا يحتال
الدنيا بجتل الذئب والصائد وخدعها للصيد بئس العبد يحتل الدين بالشبهات اى يقع فى الحرام بالتاويل اى يجعل
الايمان بالشبهات اساس دينه ويخدع اهل الملة بذلك مظهرا لهم مهارته فى الدين بئس العبد عبد طمع هو وصف
بالمصدر مبالغة او على تقدير ذو طمع اوله طمع بقوله وكذا فى قوله وبئس العبد عبد هوى يضله ولو قرئ بالاضافة
كما ذكر فى شرح المجاز واستقام بلا تكلف وبئس العبد عبد رغب وهو ضم الراء وسكون الغين المعجمة الشره والحرص
على الدنيا واصل سعة الجرى يقال جرى فى رغيبه اى واسع بذلك وقيل الرغب سعة الامل وطلب الكثير ويروى بفتح الغين
بمعنى الرغبة فى الدنيا ضعيف **باب الظلم من الصحاح** ف ابن عمر ان النبى ع م قال الظلم ظلمات يوم القيمة
جمع الظلمة والمراد بها الشدايد كما فسره بها قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعنى الظلم سبب الشدايد
صاحبه ويجوز ان يحمل على ظاهره فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم فى الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى
نور المؤمنين بين ايديهم وعن جابر انه ع م قال اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيمة واتقوا الشح وهو
منع الواجب وقيل هو الحرص الشديد الذى حمله على ارتكاب المحارم واتيان الفواحش فان الشح اهلك من
كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم اى حرضهم على جمع المال حتى قتل بعضهم بعضا لاخذه واستحلوا محارمهم
اى جعلوا الشح قرينا عليهم وطمعا فى نسائهم حلالا ف ابى موسى قال قال ع م ان الله ليملى للظالم اى يمهله
والتاخير اى ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم والفواحش ثم يأخذه اخذ شديد اى اذا اخذه لم يفلته
اى لم يتركه ولم يخلصه من الله تعالى ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى الخ اهل القرى وهى ظالمة الآية

وفى الحديث

وفى الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم ليتلذ يفتر بامهاله ف ابن عمر انه قال قال ع م المؤمن بفتح الحاء المهملة
قبل الجيم الساكنة وكسرها اسم لارض ثمود وقوم صالح قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين
ان يصيبكم اى حذرا ان يصيبكم ما اصابهم وكان قوله ع م ذلك عند مسيره الى تبوك حتى عم على اصحابه ان يجتازوا
على تلك الديار ساهين غير متغطين بما اصاب اهل تلك الديار وقد امرهم الله تعالى بالانتباه والاعتبار فى مثل
تلك المواطن قيل الا ادخل دار قوم اهلكوا بالخسف او عذاب غير باك تحفظ عليهم او على نفسه فرحمة ما يدل على قساوة
القلب وقلة الخشوع فلا يأمن ان كان كذلك ان يصيبه مثل ما اصابهم وفيه دليل على ان ديار هؤلاء لا تتخذ وطنا
لانه لا يكون دهره كله باكيا ثم قنع رأسه بتشديد النون مبالغة فى الاقناع اى طرق ولم يلتفت يمينا وشمالا لئلا
يقع نظره عليها او جعل قناعا على رأسه شبه الطيلسان واسرع السير حتى اجتاز الوادى اى قطعه وخرج منه عن
ابى هريرة قال قال ع م من كانت له مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم لاخيه اى فى الدين من عرض او جاه او غيرهما الذى
يصونه نفسه وحسبه وينحامى ان ينتقص او شئ يتعيم بعد تخصيص او فى شئ آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به فليتحلله
منه اى ليطلبه فراغه حلة اليوم اراد به حلول الدار فلا يكون دينار ولا درهم اى قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم
لا يوجدان فيه فان كان له عمل صالح اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه بقدر مظلمته وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه بحمل ان يكون المأخوذ من نفسه فى الاعمال بان يتحبب فيضيع كالجوهر
وان يكون ما اعد لاهل النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب وهذا لا ينافى قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لان الظلم
فى الحقيقة فعل من جنى بوزر ظلمه فانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل ف ابى هريرة قال قال ع م اتدرون من
المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع فقال ان المفلس من امتى هذا بيان لمفلس امته فى الحقيقة وليس باحق ان
من سائر الامم من ياتى يوم القيمة بصلاة وصيام وزكوة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا واخذ مال هذا وسفك دم هذا
اى اراق وضرب هذا يعنى بغير حق فى الجميع فيعطى على بناء المجهول من حسناته اى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته
فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اى من الحقوق اخذ من خطاياهم اى خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه ثم طرح فى
النار وعن ابى الدرداء قال قال ع م لتؤدن الحقوق الى اهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء
لو قرن لها والشاة القرناء هى التى لها قرون يعنى لو نطح شاة قرناء شاة جلحاء فى الدنيا فاذا كان يوم القيمة يقتص من
القرناء للشاة القرناء ويعطى الجلحاء حتى يقتص لنفسها فان قيل الشاة القرناء غير مكلفة فكيف يقتص منها
قلنا الله تعالى فعال لما يريد لا يسأل عما يفعل ويعوض منه علام العباد باداء الحقوق لا يضيع بل يقتص حق المظلوم من الظالم
ف حذيفة قال قال ع م لا تكونوا امعة بكسر الهمزة وفتح الميم مشددة وهو الذى يقول لكل احد انا معك
لضعف رأيه ويقلد الناس والفعل منه تامع واسامع والهاء للمبالغة ولا يستعمل فى النساء ووزنه فعلة وليت الهمزة زائدة
لعدم افعلة فى كلامهم وهى فى الاسماء ايضا قليلة والمراد به ههنا الذى يقول انا آكل مع كل ناس كما يكونون معى ان احسن
الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا وكتب معاوية بن ابى سفيان الى عايشة ان اكتبى الى كتابا توصينى فيه
ولا تكثرى على سلام عليك اما بعد فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من التمس رضاء الله تعالى بسخط الناس
اى طلب رضاءه فى شئ يسخط الناس به عليه كفاه الله تعالى مؤنة الناس اى الظلم والشر الواصل اليه منهم

ومن التمس رضاء الناس بسخط الله وكله الله الى الناس اى سلطهم عليه حتى يوذوه ويظلموا عليه والسلام عليك اللام
فيه للعهد **باب الامر بالمعروف من الصحاح** عن ابى سعيد الخدرى قال قال عم من راى منكم منكرا وهو ما ليس فيه
رضاء الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره اى فليدفع ذلك المنكر بيده فان لم يستطع اى لم يقدر على المنع
باليد فبلسانه اى فليغيره بلسانه فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه اى فليكرهه بقلبه بان يقول اللهم هذا
منكر اذ ليس فيه وسعة التغيير الا هذا القدر وذلك اى كراهته بقلبه اضعف الايمان اى اقله ثمرة عن النعمان بن بشير
قال قال عم مثل المداهن فى حدود الله المداهنة المساهلة فى الامر والمداهنة فى الشرع ان يرى منكرا او يقدر على
دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره او قلة مبالاته فى الدين وقيل هو تخفيفها ولا يتكلم بها لخوف
او طمع والواقع فيها اى فى الحدود اى الفاعل للمناهى مثل قوم استهموا سفينة اى اقترعوا سكناها بالقرعة
فصار بعضهم فى اسفلها اى فى الطبقة الاسفل من السفينة وبعضهم فى اعلاها وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا
على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق
به من غيره فكان الذى فى اسفلها يمر بالماء على الذى فى اعلاها قيل كنى بالماء عن البول والغائط المنفصلين عنه
ليطرحه فى البحر فتاذوا به اى من فى الاعلى بمروره عليهم فاخذ من فى الاسفل فاسا فجعل اى فطفق ينقر اى يثقب اسفل
السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تاذيتم بى ولا بد لى من الماء اى من مطرح الماء فان اخذوا على يديه اى منعوه من
نقر السفينة انجوه وانجوا انفسهم وان تركوه ولم يمنعوه من النقر اهلكوه واهلكوا انفسهم لانه يدخل الماء من البحر الى السفينة
وغرقت السفينة فكذلك ان منع الناس الفاسق عن الفسق نجا او نجا من عذاب الله تعالى وان تركوه حتى يفعل المعاصى
ولم يقيموا عليه الحدود حل بهم العذاب وهلكوا بشومه وقد شبه المداهن فى الحدود بمن فى السفينة والواقع فيها بمن
فى اسفلها ونهى الناهى عن مواقعتها بالاخذ باليد وبمنعه عن النقر وفائدة المنع بنجاة الناهى والمنهى وعن اسامة قال
قال عم يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتابه جمع قتب بالكسر ثم السكون اى يخرج امعاؤه فى النار
فيطحن فيها اى فيدور ويتردد فى اقتابه ويضربها برجله كطحن الحمار اى كما يدور الحمار برجله وهو الموضع الذى يربط
فيه ويمكنه ان يدور فيه فيجتمع اهل النار عليه فيقولون اى فلان ما شانك الست كنت تامرنا بالمعروف وتنهانا
عن المنكر قال كنت امركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن المنكر وآتيه من الحسان عن حذيفة قال قال عم والذى نفسى بيده
لتامرن بالمعروف وتنهون عن المنكر او ليوشكن الله تعالى ان يبعث عليكم عذابا من عنده او هذه لاحد الامرين اى لا يجتمع
امركم بالمعروف ونهيكم عن المنكر مع مقاربة بعث الله عليكم عذابا او بمعنى الا اى ان امرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر نجوتم من
العذاب لو دعوتم الله تعالى فى دفع العذاب لاستجاب عن العرس بضم العين وسكون الراء ابن قيس بن عمرة عن النبى عم
اذا علمت الخطيئة فى الارض من شهدها اى حضر الخطيئة فكرهها كان كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن
شهدها عن ابى بكر الصديق قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم اى الزموا
حفظ انفسكم عن المعاصى لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانما لا يضر الرجل معاصى غيره اذا عجز عن الامر بالمعروف والنهى
عن المنكر فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا راوا منكرا فلم يغيروه يوشك اى يقرب ان يعمهم
الله بعقاب صحيح وفى رواية اذا راوا الظالم فلم ياخذوا على يديه اى لم يمنعوه عن الظلم اوشك وفى رواية ما من
قوم يعمل فيهم بالمعاصى ثم يقدرون على ان يغيروها ثم لا يغيرون الا يوشك ان يعمهم الله بعقاب وفى رواية يعمل
فيهم المعاصى هم اكثر ممن يعمله يعنى اذا كان الذين لا يعملون المعاصى اكثر من الذين يعملونها فلم يمنعوهم عنها عمهم العذاب

عن جرير

عن جرير البجلى عنه صلى الله عليه وسلم ما من قوم يكون بين اظهرهم رجل يعمل بالمعاصى هم امنع منه واعز اى اقدر منه
واغلب لا يغيرون عليه الا اصابهم الله بعقاب عن ابى ثعلبة الخشنى فى قوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل
اذا اهتديتم فقال اما والله لقد سالت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بل ائتمروا اى مروا بالمعروف وتناهوا
عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهو الذى غلب وبلغ مبلغا بحيث يطيعه صاحبه فى منع الحقوق الواجبة من الزكوة
والفطرة والكفارات والنذور ونفقة من عليه نفقته وهوى متبعا اى يتبع كل احد هواه وما تامره به نفسه الامارة ودنيا
مؤثرة اى مختارة على الآخرة من الايثار الاختيار لجمع الاموال على الاعمال الصالحة واعجاب كل ذى راى برايه الاعجاب
بكسر الهمزة وجدان شئ حسنا يعنى يجد كل احد فعل نفسه حسنا وان كان قبيحا فى الواقع ولا يراجع العلماء فيما فعل
ورايت امرا لا بد لك منه يعنى رايت بعض الناس يعملون المعاصى ولا بد لك من السكون من عجزك وقدرتهم فعليك نفسك
اى احفظها عن المعاصى ودع امر العوام لا تامر احدا بالمعروف ولا تنهه عن المنكر كيلا يؤذيك فان وراءكم اى امامكم وقدامكم
ايام الصبر اى ايام تحمد فيها الصبر عن المحارم فمن صبر فيهن اى فى تلك الايام كان كمن قبض على الجمرة اى تلحقه المشقة
الشديدة بالصبر اى ايام تحمد فيها الصبر عن المحارم فمن صبر فيهن اى فى تلك الايام كان كمن قبض على الجمرة اى تلحقه المشقة
الشديدة بالصبر كمشقة الصابر على قبض الجمرة بيده للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله فيه تاويلان احدهما ان يكون
اجر كل واحد منهم على تقدير انه غير مبتلى ولم يضاعف اجره وثانيهما ان يراد اجر خمسين منهم اجمعين يبتلون ببلائه قالوا
يا رسول الله اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم وعن ابى سعيد الخدرى انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا
بعد العصر فلم يدع اى لم يترك شيئا يكون الى قيام الساعة الا ذكره حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وقال اى ابو سعيد الخدرى
فيما قال اى النبى عم فى خطبته ان الدنيا حلوة خضرة اى ناعمة طرية يعنى الدنيا طيبة مليحة فى عيون الناس وقلوبهم لا يشبعون
من جمع المال ومن الجاه وفيه تنبيه على شدة انجذاب النفوس اليها لان كل واحد من هذين الوصفين يميل النفوس فاذا اجتمعا
كانت اليه اميل وان الله تعالى مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وذكر ان لكل غادر
من الغدر ترك الوفاء لواء اى علامة يوم القيمة بقدر غدره مصدر بمعنى الغدر فى الدنيا ولا غدر اكبر من غدر امير العامة
وهو المتغلب المستولى على امير المسلمين وبلادهم بتغليب العامة ومقاصداتهم اياه يغرز لواءه اى ينصب علامته عند استه
تحقيرا له قال ولا يمنعن احدا منكم هيبة الناس ان يقول اى من يقول بحق اذا علمه وفى رواية ان راى منكرا ان يغيره اى من ان يغيره
مكان قوله ان يقول بحق فبكى ابو سعيد وقال قد راينا فمنعناه هيبة الناس ان نتكلم فيه ثم قال الا ان بنى آدم خلقوا
على طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا
ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا قال ابو سعيد وذكر اى
النبى عم الغضب فمنهم من يكون سريع الغضب سريع الفئ اى سريع الرجوع من الغضب فاحديهما بالاخرى يعنى احدى الخصلتين
تقابل بالخصلة الاخرى لا يستحق المدح ولا الذم فاعلهما ومنهم من يكون بطئ الغضب بطئ الفئ فاحديهما بالاخرى
فخياركم من يكون بطئ الغضب سريع الفئ وشراركم من يكون سريع الغضب بطئ الفئ قال اتقوا الغضب فانه جمرة على قلب
ابن آدم الا ترون الى انتفاخ اوداجه جمع ودج وهو عرق العنق وحمرة عينيه فمن احس بشئ من ذلك اى علمه بالحس
فليضطجع وليتلبد بالارض اى ليلتزق بها ويصير كاللبد ملتصقا بها حتى يتكسر نفسه ويسكن غضبه وانما امر بذلك
لما فيه من الضعة عن الاستعلاء وتذكر ان اصله من التراب لا يستحق ان يتكبر ويتجبر من شدة الغضب وقال اى ابو سعيد
وذكر الدين فقال ومنكم من يكون حسن القضاء واذا كان له اى الدين لمن هو احسن القضاء على احد افحش فى الطلب اى اذاه

يفرط في التنعم حتى يقسو قلبه وكثرة الاكل وكثرة الشرب فيتكبر ويحتقر الناس ويؤذيهم ويمنع ذا الحق حقه منها
فانه قد تعرض لهلاكه في الآخرة بدخول النار وفي الدنيا باذى الناس فهذا المال شره ووبال عليه لانه اكله الخضر
استئناء مفرغ من المنبت والخضر بضم الخاء وفتح الضاد المعجمتين وقيل بالفتح وكسر الضاد وهو كثير الرواء هو البقلي
الغض من النبات اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها اى شبعت استقبلت عين الشمس اى اتاها وقرصها يعني ربضت او بالت
مستقبلة اليها تستمري بذلك اكلت فثلطت اى راثت والقت رجيعها سهلا رقيقا وبالت فيزول عنها الخبط ثم عادت
فاكلت كذلك فراجع ما في المال المخوف وفيه حث على ترك الامساك المذموم وهذا المال خير له وموئنة في تحصيل
الخير يعني الجنة وان هذا المال خضرة حلوة انما اتت على معنى تأنيث المشبه به اى ان هذا المال شيء كالخضرة وقيل
يراد ان المال الذي هو صورته الدينا متاعها خضرة حلوة اى فمن نظر بعين الناظر فيه واخذه بحقه اى بقدر احتياجه
وفرحله ووضعه في حقه بان ادى زكوته فنعم المؤنة وقد اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع ويكون اى المال
شهيدا عليه اى وبالا وحجة عليه يوم القيمة وعن عمرو بن عدي قال قال عليه السلام والله لا الفقر اخشى عليكم ولكني اخشى
عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها اى فتنافسوا كما
تنافس اولئك فيها والتنافس والمنافسة الرغبة في الشيء والانفراد به فالشيء الخسيس في نوعه وحقه اى الدنيا
لظهور العداوة بينكم بسببها يقتل بعضكم بعضا لاجلها كما اهلكتهم وعن ابي هريرة قال قال عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد
قوتا اى بقدر ما يمسك الرمق ويروي كفافا اى ما كان بقدر الحاجة ولا يفضل منه شيء ويكف عن السؤال واراقة ماء الوجه
عن عبد الله بن عمر قال قال عليه السلام قد افلح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله اى جعله قانعا بما آتاه اى اعطاه من الدنيا والطلب
ولم يلتفت قلبه لما حلت عن يده وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد ما لي ما لي وان ماله من ماله ثلث
ما اكل فافنى او لبس فابلى او عطى اى ماله لوجه الله تعالى وابتغاء مرضاته فاقتنى اى ادخر للآخرة وما سوى ذلك
فهو ذاهب وتاركه للناس وعن انس رضي الله عنه قال قال عليه السلام يتبع الميت ثلث فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله
كالعبد والاهل والمال ويبقى عمله وعن عبد الله قال قال عليه السلام ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا
يا رسول الله ما منا احد الا ماله الذي ينفعه ما قدم اى تصدق وما له وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه
وعن مطرف عن ابيه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هيكم التكاثر قال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك يا ابن آدم
الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت الى بقيت للآخرة وعن ابي هريرة قال قال عليه السلام
ليس الغنى عن كثرة العرض وهو بالضم متاع الدنيا وحطامها نقدا كان او غيره وجمعه اعراض وبالسكون لا يتناول
النقدين فجمعه عروض قيل عرض الدنيا كانه في العرض مقابل الجوهر هو شبه متاعها به في سرعة زواله وعدم ثباته ما بين
ولكن الغنى غنى النفس اى الغنى الحقيقي هو قناعة النفس والتجنب عن الحرص في طلب الدنيا فمن كان قلبه على جمع المال فهو فقير
وان كان له مال الا انه محتاج الى طلب الزيادة ومن كان قلبه بعيدا عن الحرص راضيا بالقوت فهو غني وان لم يكن له مال
لانه لا يطلب الزيادة عن القوت ولا يتعب نفسه في طلبها **فر الحسنا** عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال عليه السلام من يأخذ عني هؤلاء
الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد
الناس وارض بما قسم الله لك تكن غني الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما
ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العبد ما لي ما لي وانما له من ماله ثلث
وآما اضيف القلب فهو عظم للقوة التي فانه آثم قلبه غريب وعن ابي هريرة قال قال عليه السلام ان الله تبارك وتعالى يقول

ابن آدم تفرغ بصيغة الامر لعبادتي املأ بالجزم جواب الامر صدرك غنى واسد فقرك اى ازيل عنك فقرك
وان لا تفعل وان لم تفعل ما امرتك فرالاعراض عن الدنيا والتفرغ لعبادتي ملأت يدك شغلا اى كثرت شغلك بالدنيا
ولم اسد فقرك فتتعب نفسك بكثرة التردد في طلب المال ولا تنال فوق الرزق الا ما قدرت لك وعن جابر انه قال ذكر
رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبادة واجتهاد وذكر آخر بورعة اى بورع يقال ورع يرع باكسة فيهما ورعا
وورعة فقال لم تعدل بالورعة شيئا اى لا تقابل شيئا بالورع فانه افضل في كل خصلة عن عمر بن ميمون قال قال عليه السلام لرجل
وهو يعظه اغتنم خمسا اى اتخذها غنيمة قبل شبابك اى اغتنم حال شبابك للاعمال الصالحة قبل هرمك وصحتك قبل
سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك **مرسل** عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ما ينتظر احدكم الا غنى مطغيا او فقرا منسيا او مرضا مفسدا او هرما مفندا او موتا مجهزا او الدجال فشر غائب ينتظر او الساعة والساعة ادهى
وامر اى اشد مرارة في القبر وفي جميع الشدائد وعن ابي هريرة عنه عنه قال الا ان الدنيا ملعونة اى مباعدة عن الله ملعون
ما فيها اى بعد عن الله تعالى الا ذكر الله وما والاه اى والا ذكر الله اى قاربه فذكر خير وقيل في الموالاة المتابعة وما والى ذكره يتابع
طاعته ويتابع امره ونهيه لان ذكره يقتضي ذلك او في الموالاة التي هي حريان المحبة بين اثنين وقد يأتي بمعنى فعل ولا يكون
الا في واحد وعالما او متعلما منصوبان في اكثر النسخ عطفا على ذكر فانه منصوب مستثنى من الموجب
وعن سهل بن سعد قال قال عليه السلام لو كانت الدنيا تعدل اى تزن وتقابل عند الله تعالى جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء
الكافر عدو الله والمعدة لا يعطى شيئا مما قدر عند الله تعالى وعن ابن مسعود قال قال عليه السلام لا تتخذوا الضيعة اى البستان فترغبوا
في الدنيا يعني لو اتخذوها للحرث على طلب الزيادة فلا يحصل الشبع من الدنيا وعن ابي موسى قال قال عليه السلام من احب دنياه
اضر بآخرته يعني نقص درجته في الآخرة لانه يشتغل ظاهره وباطنه بالدنيا فلا يكون له فراغ لطاعة الله ومن احب آخرته
اضر بدنياه فاثروا اى اختاروا ما يبقى على ما يفنى وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال لعن عبد الدينار وعبد الدرهم وعن كعب بن
مالك عن ابيه انه قال عليه السلام ما ذئبان جائعان ارسلا في غنم بافسد لها اى ليس بالذئبين اضر اوفر اللغنم اشد لان الضمير
يجمع في المعنى وحرص المرء اى وحرص افساد المرء على المال والشرف عطف على المال اى وعلى الجاه والنصب لدينه متعلق بافسد
يعني حرص المرء عليهما اكثر افسادا لدينه فاكثر افسادا للذئبين للغنم وعن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما انفق المؤمن
نفقة الاجر فيها الا نفقته في هذا التراب اى البناء يعني الاجر على ما يصرف ماله في بناء كبيوت والمقصود الزائد على قدر
قدر الحاجة وعن انس قال قال عليه السلام النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه غريب وعنه قال قال عليه السلام ان كل شيء
وبال على صاحبه وهو بال الثقل والمكروه ويريد به ههنا العذاب في الآخرة الا ما لا بد وعن ابي هاشم بن عتبة انه قال عهد
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم اي او صاني قال انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله وعن عثمان انه قال
ليس لابن آدم حق ان اراد به يستحقه لا فقار اليه ويوقف تعيشه عليه وقيل ما يحاب عليه الكتب من الحل فيما سوى هذه
الخصال بيت يسكنه وثوب يوارى به عورته وجلف الخبز والماء بكسر الجيم وكون اللام قيل الظرف الذي يجعل فيه الخبز

والماء وقيل الخبز بلا ادام وقيل الخبز الغليظ اليابس ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز عن سهل بن سعد
انه قال جاء رجل فقال يا رسول الله دلني على عمل اذا انا عملته احبني الله واحبني الناس فقال ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد
في الدنيا ورغبة عنها يحبك الناس وازهد فيما ايدي الناس يحبك الناس عن ابن سعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نام على حصير فقام وقد اثر في جسده فقال ابن مسعود يا رسول الله لو امرتنا اي لو اذنت لنا ان نبسط لك اي فراشا لينا ونعمل
اي نعمل لك ثوبا حسنا ويتيا حسنا يكون لك احسن واطيب فاضطجاعك على هذا الحصير الخشن فقال ما لي وللدنيا ما للنفي اي
ليس لي الف ومحبة مع الدنيا ولا للدنيا الفة ومحبة معي حتى ارغب فيها او اجمع ما فيها وتجوز ان يكون للاستفهام فمعناه اي الفة ومحبة
لي مع الدنيا ومع اي شيء حالي مع الدنيا وما انا والدنيا الا كراكب استظل تحت ظل شجرة ثم راح وتركها وعن ابي امامة
عن عم انه قال اعبط اولياي افعل تفصيل بني للمفعول لانه للمغبوط بالذي يتمنى حاله اي حسنه هم حال عندي لموصن واللام زائدة
او للابتداء حذف ومبتدأ اي هو مؤمن خفيف الحاذ اي خفيف الظهر من العيال متمكن من السير في طريق الله لعلة العلايق
بطريق الكفاية لان خفيف الحاذ ما مكن من مشيه وقيل اي خفيف الحال قليل المال والعيال ذو حظ من الصلوة والصيام اي هو
ممن تشاء في عبادة الله تعالى واحسن عبادة ربه والطاعة في السر وهذا كالتفسير لذي حظ منها وكان غامضا في الناس اي جاهلا
من الغموض الخمول لا يشار اليه بالاصبع تفسير لكان وكان رزقه كفافا اي لا يفضل عما لا بد منه فصبر على ذلك ثم نقد بيده اشارة
الى الزوى الكفاف او الى جميع ما ذكر ات ثم نقد بالدال المهملة اي ضرب بيده فنقدت راسه باصبعي اي ضربتني وقيل
فنقد الطائر الحب اذا التقطه واحد بعد واحد واريد به هنا ضربه الانملة على الانملة او على الارض كما قال الشيخ ويروى
نقر بالراء المهملة بمعنى صوت يعني ضرب ابهامه بوسطاه حتى سمع منه صوت وهذا افضل من تعجب في شيء او راى شيئا حسنا او ظهر
في نفسه قلة المبالاة بشيء او اظهر طرا يعني فمن كانت هذه صفته فهو بمنزلة ان يتعجب من حسن حاله وقلة مبالاته بالدنيا
وكثرة طربه بالآخرة فقال عجبت مبنية على بناء المجهول يعني كان قبض روحه بلا تعدم النفاثة الى ما ترك في الدنيا وقيل هذا
مدح لها وعناه ازهد هذا الشخص لا حرص على البقاء في الدنيا وعلى طول عمر حي حريص غير فمن كالميت لا يشتهي شيئا من انواع اعراض
الدنيا فاراد عم بهذا ما اراد بقوله في صفة الصديق رض فمن اراد ان ينظر الى ميت يمشي على وجه الارض فلينظر الى هذا واشار اليه
اقوله وتصرف في الحقيقة واراده المجاز لا بد من قرينة كهي في صفة الصديق فمن قوله يمشي على وجه الارض واما هنا فلا تساعد هنا
في ارادة شيء مما ذكر لان البواكي والمبرات يقوي ارادة تحقيقه فيحمل ذلك على ارادة لازمه اي تعجيل موته شوقا الى لقائه وقلة
بواكيه جمع باكية وهي المراة التي تبكي على الميت وقل تراثه اي ميراثه وعن ابي امامة قال قال عم عرض علي ان يجعل
لي بطحاء مكة الابطح مسيل الماء واراد به مكة وضواحيها ذهبا فقلت لا يا رب ولكني اشبع يوما
واجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك واذكرتك وشكرتك وعن عبيد الله بن محصن قال قال عليه السلام
من اصبح منكم امنا في سربه باكسرا في نفسه وقيل اي في اهله وعياله وروي بالفتح اي طريقه ومسلكه معافا
في جسده اي صحيحا بلا سقم يعيبه والآفات وعنده قوت يومه فكانما حيزت اي جمعت له الدنيا بحذافيرها
وعن المقدام بن معدي كرب انه قال سمعت نبي صلى الله عليه وسلم يقول ما ملاء آدمي وعاء شرا من بطنه
حسب بن آدم اللقيمات يقمن صلبه فان كان لا محالة اي فان كان لا بد من ان يملاء بطنه فلا يقنع بالدون من الطعام
فثلث طعام وثلث شراب اي فليجعل ثلث بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفسه اي ليتروح ثلثه خاليا ليروح النفس
وعن ابن عمر رض انه سمع رجلا يجشاء اي يخرج الجشاء من صدره وهو يخرج عند امتلاء المعدة من الطعام

وذلك الرجل كان وهب بن عبد الله ابو جحيفة من صغار الصحابة لم يبلغ الحلم في زمنه م روى عنه انه قال اكلت ثريدة
بتر مع لحم واتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اتجشاء فقال اقصر من جشاءك يفتح الجيم اي كف عنه والنهي
وان ورد على الجشاء لفظا لكنه على اكثار الطعام معنى لانه المقتضي له ولان الجشاء اذا استولى كان امرا طبيعيا
لم يقدر على دفعه وسببه وهو الشبع امر مقدور فيمكن النهي عليه فان اطول الناس جوعا يوم القيمة اطولهم شبعا
في الدنيا روى انه ذلك الرجل لم ياكل ملاء بطنه بعد ذلك حتى فارق الدنيا كان اذا تعشى لا يتغدى واذا تغدى
لا يتعشى وعن ابن عباس قال قال عم ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال وعن انس عنه عم انه قال يجاء اي يؤتى بابن آدم يوم القيمة كانه بدج اي ولد الضان
في الحقارة وهو معرب واصله بالفارسية بزه وهو صغير ما يكون من الحملان شبهه به صغارا اي يكون حقيرا ذليلا يوقف
بين يدي الله فيقول له اعطيتك وخولتك اي جعلتك ذا حول وخدم وانعمت عليك فما صنعت فيها فيقول رب
جمعته وثمرته وكثرته تكثيرا للمال فتركته اكثر ما كان فارجعني اليك به كله فاذا عبد لم يقدم خيرا فيمضى به الى النار
وعن ابي هريرة رض قال قال عم ان اول ما يسال العبد يوم القيمة عن النعيم يقال له الم نصح جسمك يقال اللهم نعم
فيصون اذا اصابت اموالهم عاهة ثم ارتفعت وتروك في الماء البارد وعن ابن مسعود عن النبي عم انه قال لا يزول
قدما ابن آدم يوم القيمة حتى يسال عن خمس عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وانما ذكر شبابه بعد ذكر عمره لانه
الزمان الذي يتمكن فيه على اقوى العبادات وماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وماذا عمل فيما علم وانما عبر السؤال فيه
حيث لم يقل عن عمله لان العمل مهم والعلم مهم منه وهو لا يعتد به بدون العمل **باب فضل الفقراء وما كان من عيش**
النبي صلى الله عليه وسلم في الصحاح عن ابي هريرة رض قال قال عليه السلام رب اشعث اي رب رجل متفرق شعر
الراس مدفوع بالابواب اي من الابواب باليد او بالسنة الناس يدفعها عنه غاية حقارته في نظر الناس لو اقسم على الله
لابره يعني لو حلف بمينا على ان يفعل الشيء ولا يفعله جاء الامر فيه على ما يوافق يمينه من غاية عزته عند الله تعالى
وعن سعد بن ابي وقاص قال قال عم هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما جعل لكم النصر على الاعداء
وقدر لكم الرزق ببركة الفقراء فاكرموهم وعن اسامة بن زيد قال قال عم قمت على باب الجنة فكان عامة اي اكثر
من دخلها المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ذو الغنى والحظ الدنيوي مالا ومنصبا يعني اصحاب الاموال
والمناصب محبوسون في العرصات لطول حسابهم بسبب كثرة اموالهم ولذاتهم في الدنيا وللفقراء برآء من هذا
فلا يحبسون بل يدخلون الجنة قبل الاغنياء باربعين خريفا من مكاثاة لهم بفقرهم في الدنيا غير ان اصحاب النار ايضا
الكفار قد امر بهم الى النار من غير وقوف في العرصات ومن على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وعن ابن عباس قال
قال عم اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء قال قيل ان اهل الجنة
والنار قبل يوم القيمة امما احياء واموات لم يبعثوا فكيف راهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا يحتمل انه اراد بالماضي
المستقبل او راى ارواحهم او الجنة والنار مثلتا له بصورتهم يوم القيمة كما قال يوما رايت الجنة والنار في عرض
هذا الحائط اي مثالهما وعن عبد الله بن عمرو قال قال عم ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة
بار بعين خريفا اي سنة وعن سهل بن سعد قال مر رجل على النبي عم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا اي ما ظنك
في حق هذا الرجل نظنه خير اهل مسجد اشرافا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري هذا ان يخطب فتزوج ويشفع
بينه ما واجدر وحقيق ان يجاب اي طلبه ان يتزوج بامراة ان يخطبها فيزوج بحري وان شفع بالتخفيف ان يشفع

بالتخفيف ان يشفع بضم الياء وفتح الفاء المشددة اى ان تقبل شفاعته قال فسكت النبى ص ثم مر رجل فقال ما رأيك
فى هذا اى ما ظنك به هذا انظنه خيرا ام شرا فقال هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حرى ان خطب ان لا ينكح وان شفع
ان لا يشفع وان قال ان لا يستمع لقوله اى لا يستمع احد كلامه ولا يلتفت اليه غاية فقر وحقارة فقال هذا خير من ملء
الارض من مثل هذا غ عن ابى هريرة رض قال قال ص ما شبع آل محمد من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخبز شعير واهالة بكسر الهمزة ما اذيب من الالية والشحم وقيل الودك وهو دسم الشحم وقيل كل دهن يؤتدم به
سخة بفتح السين كهملة وكسر النون وفتح الخاء المعجمة اى متغير لطول المكث ولقد هزل كنبى ع مدة عالة بالمدينة عندنا هو الذى
واخذ منه شعيرا لاهله ولقد سمعته اى قال راوى هذا الحديث غ انس سمعت انسا يقول ما امسى اى ما بات فى الليل لغد
عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب وان عندنا الواو للحال لتسع نسوة وقال ع دخلت على النبى ع فاذا هو
مضطجع على رمال حصير بكسر الراء المهملة فى ضمها جمع رمل بمعنى مرمول اى منسوج فى يستعمل فى الواحد وهذا غ اضافة الخاص
الى النوع كخاتم فضة اى رمال من حصير والمراد بالحصير هنا المنسوج من ورق النخل وقيل الرمال ما ينسج عودا عودا ليس بينه وبينه
فواش قد اثر الرمال بجنبه متكئا على وسادة من ادم حشوها ليف قلت يا رسول الله ادع الله عز وجل فليوسع على امتك
فان فارس والروم قد وسع عليهم وهم لا يعبدون الله عز وجل فقال اوفى هذا انت استفهام على سبيل الانكار اى انت
فى هذا ونظائرهن بهذه الاشياء اين انت من النعيم الباقية الغائبة عنك يا ابن الخطاب وفى ترك مخاطبته بعمر فى هذا
المعرض معنى لطيف لان الاهتمام بطيبات الدنيا من ذوى الجهل والعمى فكان نسبته الى ابن الخطاب وفى الحق اولى واليق بالكلام
كانه قال يا ابن ذلك المقيد بطيبات الدنيا الغافل عن نعيم الآخرة اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحيوة الدنيا وفى رواية
آما ترضى ان يكون لهم الدنيا ولنا الآخرة غ ابى هريرة رأيت سبعين من اهل الصفة وهم الفقراء الذين يأوون الى النبى عليه السلام
ما منهم رجل عليه رداء اى لم يكن منهم رجل عليه رداء وازار بل يكون له اما ازار فقط يستر به عورته واما كساء اشتمل به
قد ربطوا فى اعناقهم شبها اى من كساء ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية ان ترى عورته
وقال ابو هريرة قال ع اذا نظر احدكم الى من فضل اى زيد عليه فى المال والخلق يعنى اذا راى احدكم من هو اكثر منه مالا وجثة
ولباسا وجمالا فلينظر الى من هو اسفل اى اقل منه ليعرف ان الله تعالى انعم عليه نعمة كثيرة بالنسبة غ ابى هريرة قال قال ع
انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فهو اجدر اى احرى ان لا تزدروا نعمة الله عليكم لانكم بذلك النظر الى من هو اسفل منكم مالا وجمالا وجثة ولباسا احرى
ان لا تزدروا بالتحقير والتنقيص نعمة الله عليكم غ انس قال الله تعالى وجل عليكم نعما كثيرة غ الحسان غ ابى سعيد
الخدرى قال قال ع يا اشعث يا معشر صعاليك المهاجرين جمع صعلوك الفقير الذى لا مال له ولا اعتماد الا على التوكل كانام يوم
القيمة تدخلون الجنة قبل اغنياء الناس بنصف يوم وذلك خمس مائة سنة قال اليوم الاخروى مقدار طوله الف سنة غ سنان بن
الدنيا لقوله تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون فنصف خمسمائة غ ابى هريرة وجابر رضى الله عنهما قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام نصف يوم بالجر بدلا وعطف بيان على خمسمائة
غ انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم احينى مسكينا وامتنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين معناه اجعلنى
متواضعا لا جبارا متكبرا وقد قرن صلى الله عليه وسلم المسكين هو الذى لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن به فيتصدق عليه ولا يقوم
فيسأل الناس قيل هذا تعليم منه ع لامته حتى يعرفوا افضل الفقراء ليتجنبوه وليجانبوهم ليسلموا من مكرهم فيكونوا ممن يراد بهذا
ان يجعل قوته كفافا ولا يشغله المال فان كثرة المال مذموم فى حق المقربين فقال عائشة لم يا رسول الله قال انهم يدخلون
الجنة قبل اغنيائهم بأربعين خريفا يا عائشة الا ترى المسكين وكوبشوق نمرة يا عائشة احبى المساكين وقربيهم فان الله تعالى

يقربك يوم القيمة غ ابن الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ابغونى فى ضعفائكم بهمزة قطع ووصل فى بغاء بالضم
اى اطلبوا رضائى فى رضاء ضعفائكم فمن اكرمهم فقد اكرمنى ومن اذاهم فقد اذانى وانما ترزقون وتنصرون بضعفائكم
وروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستفتح اى يطلب الفتح والنصرة غ ابن الدرداء كم بضعائك يا جريز اى بركة
فقرائهم غ ابى هريرة قال قال ع لا تبسطن فاجر اقبل اى كافرا تابعة يعنى لا تتملق اى لا تكون كذلك فانه ان تفعل ذلك
ما هو لاق بعد موتان لاى للفاجر عند الله تعالى غ القتل كذا فى اكثر النسخ لا يموت اى لا يفنى يعنى النار تفسير قاتلا
وفى شرح السنة قاتلا اى مفيدا غ القتيلة غ عبد الله بن عمرو قال قال ع من الدنيا سجن المؤمن وسنته اى قطع وشدة
عيشه فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة وغ قتادة بن النعمان انه ع قال اذا احب الله تعالى عبدا حماه الدنيا
اى منعه منها ووقاه اى يتولى بتربيته بالبلايا مرض قلبه بداء محبتها كما يظن اى كما ظنه احدكم حمى سقيمه اى مريضه
المستسقى غ الحاكم كبلد بن مضه بشربة غ محمود بن لبيد انه ع قال اثنتان يكرههما ابن آدم يكره الموت والموت خير للمؤمن
من الفتنة والموت الذى هو خير منها هى الواقع فى الشرك او فتنة يستخطها الانسان ويجرى على لسانه ما لا يليق وفى
اعتقاده ما لا يجوز ويكره قلة المال وقلة المال اقل للحساب وغ عبد الله بن مغفل قال جاء رجل الى النبى ع فقال انى
لاحبك قال انظر ما تقول قالها ثلاث مرات كل ذلك يكرر قوله فى انك تحبنى صادقا فانت فى هذه الدعوى ام لا
فقال والله انى لاحبك ثلاث مرات كل ذلك يقول ان كنت صادقا فاعد فهيئ للفقر تجفافا بكسر التاء وكونه الجيم شئ يلبس
لدفع السلاح يعنى آلة تدفع بها غ دينك ضمن ع فقر الصبر والقناعة والرضاء كنى بالتجفاف عن الصبر لانه يستر الفقر كما يستر
التجفاف لابسه فان الفقر امام الابتداء اسرع الى فقير يجتنى السيل الى منتهاه يعنى لابد من وصول الفقر غ عن
انس قال قال ع لقد اخفت بصيغة المجهول غ الاخافة فى الله اى فى اظهار دينه وما يخاف احد بصيغة المجهول مثل
ما خفت ولقد اوذيت فى الله وما يوذى احد اى مثل اوذيت يعنى كنت وحدانيا ابتداء اظهار الدين فخوفنى الكفار
واذانى فى ذلك ولم يكن معى احد يوافقنى فى تحمل الاذية ولقد اتت على اى قد كان بعض الاوقات ع على ثلثون من
بين ليلة ويوم بين زائدة تقديره غ ليلة ويوم كان بلال وفى ذلك لموقد وما لى ولبلال لطعام يأكله ذو كبد
هذا اشارة الى قلته والمراد بذى كبد ههنا كل الغائرة والآدمة مما يشبع بادنى شئ الا شئ غ بلال لطعام يوارى ابط بلال غ خبز ونحوه كنى بالموارات تحت الابط غ الشئ الكثير وغ عدم ما يجعل فى الطعام غ ظرف غ ابى طلحة قال
شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا غ جابر حجر حجر يدا بيد كشف غ وجه عن
حسن حارق عادة اهل الرياضة اذا اشتد جوعهم ان يربط كل منهم حجرا على بطنه كيلا يستر خ بطنه وتنزل معاوة فيشق
عليه التحريك فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم غ بطنه بحجرين لانه ع اكثرهم جوعا واشدهم رياضة غريب غ ابى هريرة
انه اصابهم جوع فاعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة غ عمرو بن شعيب غ ابيه غ جده غ ابى ع قال حصلتان
من كانتا فيه كتبه الله تعالى شاكرا صابرا غ نظر فى دينه الى من هو فوقه اى نظر فى الاعمال الصالحة الى من هو اكثر منه عبادة
ورياضة وقناعة فاقتدى به ونظر فى دنياه الى من هو دونه اى الى من هو افقر واقل مالا منه فحمد الله تعالى اى شكره على
ما فضله الله تعالى اى على ما اعطاه غ الفضل عليه كتبه الله تعالى شاكرا صابرا ومن نظر فى دينه الى من هو دونه ونظر الى من
هو فوقه فاسف اى غضب وحزن على ما فاته منه اى غ المال الدنيوى وعيره لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا غ باب
الاصل والمرجع غ الصحاح غ عبد الله قال خط النبى صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه
وخط خطوطا صغارا الى هذا الذى فى وسط من جانبه هذه الصورة فقال هذا اى هذا الخط الذى فى وسط مربع

هو الانسان وهذا اى الخط المربع اجله محيط به بحيث لا يمكنه الفرار والخروج منه وهذا الذى هو خارج عن المربع املة الذى يظن انه يدركه قبل موته وهو وراء خطاه منه لانه اجله اقرب اليه منه وهذه الخطوط الصغار الاعراض فى الآفات وعاهاتها كالمرض وغيره فهذه الاعراض مكتنفة به من جميع جوانبه فاذا اخطاه هذا اى عرض فهذه الاعراض اى تجاوز نهشه اى اخذه ولدغه هذا اى عرض آخر واذا اخطاه هذا نهشه هذا وعن انس خط النبى صلى الله عليه وسلم خطوطا فقال هذه الامل وهذا اجله فبينما هو ذلك اى فى الحالة التى رجوا ان يبلغ املة اذ جاءه الخط الاقرب الذى هو اجله قبل وصوله الى الابعد الذى هو املة عن انس رض قال قال عم يهرم ابن آدم اى يكبر سنه ويشب بفتح الباء وكسر الشين المعجمة والباء المشددة منه شبان هذا استعارة يعنى يستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكامهما قوة فى الشباب فى شبابه الحرص على المال والحرص على العمر اذا استحكما الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات والشهوات انما تناول بالمال والعمر وعن ابى هريرة عنه عم قال لا يزال قلب الكبير شابا فى اثنين فى حب الدنيا وحب الامل وعن ابى هريرة قال قال عم اعذر الله الى امرئ قيل الهرم فاعذر للسبب اى زال عذره فى اخراجه حتى بلغ ستين سنة فلم يتب عن المعاصى ولم يصل حاله وتاله يعنى ان لم يترك له شيئا فى الاعذار يتمسك به وعن ابن عباس عن ابى بن كعب عم قال لو كان لابن آدم واديان فرمال المراد منه لابد له ان يتخذ ثالثا اى واديا ثالثا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويملأ جوفه فرتراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب اى يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وغيره من المذمومات وعن ابن عمر رض قال قال عم اخذ ببعض جسدى فقال كن فى الدنيا كانك غريب او عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفى هذا ترقى من التشبيه الاول الى الغريب قد يسكن فى بلاد لكونه ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اهل القبور من لا يحسان عن عبد الله بن عمر وقال مر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اعالج شيئا لى بيدى فقال ما هذا يا عبد الله قلت شىء اصلحه قال الامر اسرع من ذلك اى الاجل اقرب من ذلك هذا البيت يعنى تصلح بيتك خشية ان ينهدم قبل ان تموت وربما قبل موتك ان ينهدم فاذا كان كذلك فما اصلاح عملك اولى من اصلاح بيتك غريب عن ابن عباس انه عم كان يمر بى الماء اى يبول وقيل اى يستعمل الماء قبل الوضوء فيتيمم بالتراب فقلت يا رسول الله ان الماء منك قريب يقول ما يدرينى ما لكة تنهمام لعلى لا ابلغه اى الماء غريب انس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه يعنى وضع عم يده على قفاه وقال هذا اجله ثم بسط اى مد يده واشار الى موضع بعد قفاه فقال وثمة بفتح الثاء املة وقيل اشار الى ان اجله اقرب اليه من املة والى ان املة طول من اجله غريب ابى سعيد الخدرى انه عم خرج عودا بين يديه اى قدامه وآخر خرج عودا آخر الى جنبه اى جنب عود وآخر الخط بعيدا منه اى من ذلك العود الابعد فيتعاطى اى يتناول الانسان الامل ويباشره اى يشتغل عامل من املة الاجل دون الامل اى قبل ان يتم املة غريب عبد الله بن الشخير قال قال عم مثل بصيغة الماضى المجهول اى صور وخلق ابن آدم والجنبة حال سواء كان بالواو او بدونها تسعة وتسعون منية وروى مثل على وزن فرس مبتدأ وخبره الجملة التى بعده اى صفته وحال المجيء تسعة وتسعين منية متوجهة نحو منتهية الى جانبه وقيل جنبه محذوف اى عند مثل فيكون الى جانبه ان اخطأته المنايا وقع فى الهرم تقدم بيانه فى باب عيادة المريض غريب ابى هريرة عنه عم قال عم امتى من ستين الى سبعين غريب ابى هريرة قال قال عم اعمار امتى ما بين الستين الى السبعين واقلهم اى اقل امتى من يجوز اى يعبر ذلك اى السبعين **باب استحباب المال والعمر للطاعة من الصحاح** عن ابن عمر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا فى اثنين رجل اتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفق منه

آناء الليل

آناء الليل وآناء النهار تقدم بيانه فى كتاب فضائل القرآن عن سعد بن ابى وقاص قال قال عم ان الله يحب العبد التقى وهو غنى المعاصى وقيل اراد به غنى لا يصرف ماله فى المعاصى الغنى يعنى القلب الخفى عن اعين الناس فى نوافل الليل اخلاء الرياء وقيل الخفى الذى لا يتكبر على الناس ولا يفتخر عليهم بالمال بل يجعل نفسه منكسرة متواضعة وقيل اراد به خفى الذكر لهما قيل قلة التردد والخروج الى الاسواق ونحوهما من الحسان عن ابى بكرة ان رجلا قال اى الناس خير قال عم رجل عمر وحسن عمله قال فاى الناس شر قال عم رجل عمر وساء عمله عن عبيد بن خالد انه عم اخى بين عقد الاخوة بين رجلين فقتل احدهما فى سبيل الله ثم مات الآخر بعده بجمعة او نحوها فصلوا عليه فقال عم ما قلتم قالوا دعونا الله تعالى وجل ان يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه اى الذى قتل فقال عم فاين صلوته اى صلوة بعد صلوته اى صلوة كصلوته وعمله بعد عمله فانه قد عمل الطاعة بعده او قال صيامه بعد صيامه يعنى هذه كرواية التى تليها بعد قتل ذلك شاب عليها ازاد عليها وذلك لان هذا مرابط فى سبيل الله والآخر فلا ازيد ثوابا على الشهادة بجهاده فى سبيل الله وانظاره الدين خصوصا فى مبادى الدعوة ومع قلة اعوانه لما بينهما اللام فيه توطئة للقسم او للابتداء اى التفاوت التى بينهما فى القرب عند الله تعالى ابعد ما بين السماء والارض عن ابى كبشة الانمارى انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلث اقسم عليهن واحدثكم حديثا فاحفظوه اى الحديث واما الذى اقسم عليهن فانه ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة بفتح الميم وكسر اللام اسم ما اخذ ظلما فصبر عليه الا زاده الله تعالى عزا ولا فتح عبد باب مسئلة الا فتح الله عليه باب فقر واما الذى احدثكم فاحفظوه فقال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله تعالى مالا وعلما فهو يتقى فيه ربه ويصل فيه رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا باخبث المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو ان لى مالا لعملت بعمل فلان فهو نيته فاجرهما اى فى القسم الاول والثانى سواء لان الثانى كانت نيته صرف المال فى وجوه الخير لو كان له مال فهو بالنية كما يصاب صاحب المال ببذل المال فى وجوه الخير وعبد رزقه الله تعالى مالا ولم يرزقه علما فهو يخبط فى ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم فيه لله حقا فهذا باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله تعالى مالا ولا علما فهو يقول لو ان لى مالا لعملت فيه بعمل فلان يعنى لو كان لى مال لصرفت فيما تشتهيه نفسى فهو بالنية سواء فى الاثم والوزر كما فى الخبر المدمن الخمر فى الجنة ومدمن الخمر فى النار فالمدمن الخمر فى الجنة لو كان له مال لاشترى الخمر وشربها فى الجنة ولكن لا خمر فى الجنة والمدمن الخمر فى النار لو كان له مال لاشترى الخمر وشربها فى النار ولكن لا خمر فى النار فاستويا فى النية وافترقا فى الجزاء **باب التوكل والصبر** والمراد بالتوكل هو التوكل الخاص وهو ان يتيقن ان لا يصيبه الا ما كتب الله له من النفع وكفر **من الصحاح** عن ابن عباس قال قال عم يدخل الجنة من امتى سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون

اى لا يطلبون الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وهذا من صفة الانبياء والاولياء المعرضين عن اسباب الدنيا
وهو درجة الخواص واما العوام فقد رخص لهم الرقية والتداوى كما مر فى بابهما وعن ابن عباس قال خرج عم يوما
فقال عرضت على الامم اى اراني الله تعالى عز وجل الانبياء مع الامم فجعل اى فطفق يمر النبى عم ومعه الرجل يعنى لم يؤمن
بالله الا رجل والنبى معه الرجال والنبى ومعه الرهط والنبى وليس معه احد فرايت سوادا كثيرا سد الافق اى
يستر من كثرته فرجوت ان يكون امتى فقيل هذا موسى عليه السلام فى قومه ثم قيل انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق
فقيل انظر هكذا وهكذا فرايت كثيرا سد الافق فقيل هؤلاء امتك ومع هؤلاء سبعون الفا قدامهم يدخلون الجنة
بغير حساب هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتوون من الكى وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بضم العين
وتشديد الكاف وتخفيفها ابن محصن فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم
قام رجل آخر قيل هو سعد بن عبادة فقال يا رسول الله ادع الله تعالى ان يجعلنى منهم قال سبقك بها اى بتلك الدعوة عكاشة
لانه لم يؤذن له فى ذلك المجلس بالدعاء الا لواحد وفيه تحريض للناس على المسارعة الى الخيرات وطلب الادعية الصالحة
من الصالحين والصالحات لان فى التاخير آفات وقيل كان الرجل منافقا ولم يكن مستحقا لتلك المنزلة فاجابه عم بكلام
محتمل ولم يرد التصريح بانك لست منهم بحسن خلقه عن صهيب قال قال عليه السلام عجبا لامر المؤمن امره كله له خير
وليس ذلك لاحد الا مؤمن ان اصابه سراء شكر فكان خيرا له وان اصابه ضراء صبر فكان خيرا له وعن ابى هريرة
قال قال عم المؤمن القوى اى فى الاعتقاد بالله عز وجل وفى التوكل عليه وقيل اراد به من صبر على مجالسة الناس
وتحمل اذاهم وعلمهم الخير خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف الذى يفر من الناس ولا يخالطهم لعدم تحمل اذاهم ولا ينفع
الا نفسه وفى كل خير اى فى كل مؤمن خير لقيام الايمان وقيل فى كل امر من الاختلاط بالناس والاعتزال عنهم خير من وجه
الا ان الاختلاط معهم اولى احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز اى عن العمل بما امرت ولا تتركه مقتصرا
على الاستعانة بل كمال الايمان ان يشفع احدهما بالآخر وان اصابك شىء مما تكرهه فلا تقل لو انى فعلت كذا
لكان كذا وكذا ولكن قل قدر الله اى كذا وكذا اى كان ذلك بتقديره ومشيته وما شاء الله فعل لا مرد له معناه
لا تنازع القدر ولا تتاسف على الفائت فان لو اى لفظة لو تفتح عمل الشيطان اى يقع فاتحة كلام يفضى الى عمل
الشيطان لان التكذيب بالقدر وعدم الرضاء بصنع الله تعالى من عمل الشيطان قيل النهى عن لفظة لو انما هو لمن
قاله معتقدا ذلك حقا واما قوله عم فى قلب الحج الى العمرة لو انى استقبلت من امرى ما استدبرت ثم اسق الهدى
فليس من هذا القبيل وانما هو كلام قصد به تطييب قلوبهم وتحريضهم على التحلل من اعمال الحج اى اعمال العمرة كما مر فى بابه
من الحسان عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو انكم تتوكلون على الله حق توكله
يعنى لو اعتمدتم بالله تعالى اعتمادا تاما وعلمتم ان الله تعالى لا يخلف وعده فيما قال وما من دابة الا على الله رزقها
لرزقكم اى لوصل اليكم رزقكم من غير سعى منكم كما يرزق الطير تغدو اى بكرة خماصا بكسر الخاء المعجمة جمع خميص وهو
الضامر والمراد هنا الجائع وتروح اى عشاء بطانا بكسر الباء جمع بطين وهو عظيم البطن والمراد الشبع يحكى
ان فرخ الغراب عند خروجه من بيضته يكون ابيض اللون فينكره الغراب فيتركه ويبقى الفرخ جائعا فيرسل الله
اليه الذباب والنمل فيلتقطهما الى ان يكبر قليلا ويسود فيرجع اليه الغراب فيراه اسود فيضمه الى نفسه ويتعهده
فهذا يصل اليه رزقه بلا سعى وهو المراد فى الحديث قيل هذا الحديث ليس لمنع الناس عن الاكتساب والاحتراف بل لتعليمهم
وتعريفهم ان الرزاق هو الله تعالى قال الشيخ ابو حامد من ظن ان التوكل ترك الكسب بالبدن والتدبير بالقلب فقد

اخطاء

اخطاء فانه حرام فى الشرع وقال الامام القشيرى محل التوكل القلب والحركة بالظاهر لا تنافيه عن عبد الله بن مسعود
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الناس ليس من شىء من زائدة يقربكم الى الجنة ويباعدكم من النار الا قد امرتكم
به وليس شىء يقربكم من النار ويباعدكم من الجنة الا قد نهيتكم عنه وان الروح الامين جبرئيل عم ويروى
ان روح القدس نفث او اوحى او نفخ فى روعى اى فى نفسى وقلبى والغرض انه اوحى اليه وحيا غير جلى ان نفسا
بفتح الهمزة ويجوز الكسر لان الايحاء فى معنى القول لن تموت حتى تستكمل رزقها الا فاتقوا الله واجملوا فى الطلب
اى اكتسبوا المال الحلال بوجه الجميل اى شرعى ولا يحملنكم استبطاء الرزق ان تطلبوه بمعاصى الله عز وجل انما قال
استبطاء الرزق دون ابطائه لان الرزق لا يبطأ عن وقته ولكن يستعجل قبل وقته المقدر فاذا لم يات قبل ذلك
الوقت استبطى فانه الضمير للشان لا يدرك ما عند الله تعالى من الجنة التى وعدها الله تعالى عز وجل للمؤمنين او من الرزق
الا بطاعته ان قلت قد يدرك الرزق بالمعاصى قلت ما يدرك به لا بركة فيه فكان ادراكه كعدمه او اريد بالادراك
الطلب لانه لازمه او المراد به الرزق الحلال عن ابى ذر قال قال عم الزهادة فى الدنيا اى ترك الرغبة فيها ليست
بتحريم الحلال اى بان تحرم حلالا على نفسك بان لا تاكل لحما ولا تلبس ثوبا جديدا قال الله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله
لكم ولا اضاعة المال ولكن الزهادة فى الدنيا ان لا تكون بما فى يديك اوثق مما فى يد الله يعنى ليكن اعتمادك بوعد الله تعالى
من ايصال الرزق اليك اقوى واشد مما فى يدك من المال فان ما فى يدك منه يمكن تلفه وما عند الله باق وان تكون فى
ثواب المصيبة اذا انت اصبت بضم الهمزة مجهول المخاطب بها اى بالمصيبة ارغب منك فيها لو انها ابقيت لك اى ان تلك
المصيبة منعت واخرت عنك وهو حال من فاعل ارغب المعنى ان تكون فى وصول المصيبة وقت اصابتها ارغب من نفسك
فى المصيبة حال كونك غير مصاب بها لانك تثاب بوصولها اليك ويفوتك الثواب اذا لم تصل اليك عن ابن عباس قال كنت
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام احفظ الله اى احفظ حدوده وامتثل اوامره واجتنب نواهيه
يحفظك فى الدنيا من الآفات والمكروهات وفى الآخرة من العقاب والدركات احفظ الله تجده تجاهك اى تلقاءك
يعنى اذا حفظت طاعة الله وجدته يحفظك وينصرك فى مهماتك اينما توجهت من الامور ويسهل امورك التى تقصدها
اذا سالت فاسئل الله تعالى واذا استعنت فاستعن بالله تعالى واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان ينفعوك لن ينفعوك
الا بشىء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يضروك لن يضروك الا بشىء قد كتبه الله عليك رفعت الاقلام
اى اقلام التقدير عن كتابة الاقدار والاقضية وجفت الصحف التى دون فيها اقضية المخلوقين فلا يوضع عليها الاقلام
بعد تبدو من شىء آخر وعبر عن سبق القضاء والقدر برفع القلم وجفاف الصحيفة تشبيها بفراغ الكاتب فى الشاهد
من كتابته وعن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم رضاؤه بقضاء الله تعالى عز وجل ومن
شقاوة ابن آدم ترك استخارة الله عز وجل والاستخارة طلب الخير ومعنى تركه ذلك ان لا يرضى بما استخار الله تعالى له ويتركه
ومن شقاوة ابن آدم سخطه اى غضبه بما قضى الله تعالى له من الآفات والفقر والمرض وغير ذلك باب الرياء والسمعة
يقال فعل ذلك سمعة ليريه الناس من غير ان يكون قصده به التحقيق من الصحاح عن ابى هريرة قال قال عليه الصلوة والسلام
ان الله عز وجل لا ينظر اى نظر العطف والرحمة والاختيار الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات
ولكن ينظر الى قلوبكم التى هى موضع التقوى واعمالكم التى يتقرب بها الى الله تعالى جعل نظره الى ما هو اللب وهو القلب
وخالص العمل لانه تعالى منزه عن شبه المخلوقين فان نظرهم وميلهم الى الصور المعجبة والاموال الفائقة عن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لنا اغنى الشركاء من الشرك من عمل عملا اشرك فيه معى غيرى تركته وشركه

رواه احمد والترمذى رحمهما الله تع منه

وقد مر هذا في كتاب الايمان وفي رواية فانا منه اي من ذلك العمل برئ هو للذي عمله اي ذلك العمل لغاية يعني ترك ذلك العمل وفاعلا اقبله ولا اجازي عليه لانه لم يعمل له وعن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله عز وجل به يقال سمعت به تسميعا وشمعة اذا شهرته يريد من عمل عملا من الطاعات لله على وجه الاخلاص ليشتهر بين الناس بالصلاح جازاه الله تعالى بمثل فعله بان يشتهر عيوبه يوم القيمة ويفضحه على رؤس الاشهاد ومن راءى راءى الله به يعني من فعل فعلا من الافعال الصالحة ليراه الناس ويعظموه شيئا ويمدحوه على فعله يجزيه الله عز وجل جزاء المرائيين بان يقول له اطلب جزاء فعلك ممن فعلته لاجله وعن ابي ذر قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت الرجل اذا خير في بحال الرجل يعمل العمل من الخير خالصا لله تعالى عز وجل ويحمده الناس عليه هل يطلب ثوابه بعد مدح الناس اياه ام لا قال تلك عاجل بشرى المؤمنين يعني ثوابهم العاجل في الدنيا بان يوقع محبته في قلوب الناس والذكر بالخير على السنتهم وأما ثوابهم في الآخرة فالجنة واللقاء وفي رواية ويحبه الناس عليه اي على الخير من الحسان عن ابي سعيد بن فضالة بفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جمع الله الناس يوم القيمة ليوم لا ريب فيه نادى مناد من كان اشرك في عمل عمله لله عز وجل احدا فليطلب ثوابه من عند غير الله تعالى عز وجل فان الله تعالى اغنى الشركاء عن الشرك وعن عبد الله بن عمرو انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الناس بعمل سمع الله تعالى به اسامع خلقه بالنصب على المفعولية بجامع اسمع اي يفضحه يوم القيمة ويروى بالرفع صفة للمنادي الذي هو سامع خلقه ومقته وصغره وعن انس انه عم قال من كانت نيته طلب الآخرة جعل الله تعالى غناه في قلبه بان جعله قانعا بالكفاف ولا يتعب نفسه في طلب الزيادة فهذا هو الغني الحقيقي وجمع له شمله اي متفرقاته يعني جعل مجموع الخواطر بتهيئة اسبابه حيث لا يبدي وانت الدنيا وهي راغمة الواو للحال اي ذليلة حقيرة لا يحتاج في طلبها الى سعي كثير ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله تعالى الفقر بين عينيه وشتت اي فرق عليه امره ولا يأتيه الا ما كتب له وعن ابي هريرة انه قال قلت يا رسول الله بينا انا في بيتي في مصلاي اذ دخل علي رجل فاعجبني الحال التي رآني عليها اي انه اعجبني ثناء الناس لانه اعجبه ليعلم منه ذكر ويعظم عليه لانه حينئذ رياء وقيل انما اعجبه رجاء ان يعمل مرآة مثل عمله فيكون له مثل اجره او تزين ستة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها فقال عليه الصلوة والسلام الحمد لله يا ابا هريرة لك اجران اجر السر وعلانيته فان اجر العلانية فيه اقتداء الناس بك وعن ابي هريرة قال قال عليه الصلوة والسلام يخرج في آخر الزمان رجال يختلون الدنيا اي يراودون اهلها بالخداع بالدين اي يعمل اهل الدنيا يلبسون للناس جلود الضأن اي يلبسون الصوف لظنهم ان الناس زهاد اعباد اتاركين للدنيا من اراد لين الثياب اراد اللين والتواضع في وجوه الناس ليصيد بها من يريد ليأكل السنتهم احلى من السكر وقلوبهم قلوب الذئاب اي مسودة من شدة حب الدنيا والجاه وكثرة العداوة والبغض والحسد الذميمة الآتية في قولهم يقول الله عز وجل أبي تغترون اي باهمالي اياهم يغترون المراد بالاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة من فعلهم القبيح اي افلا يخافون مني فيخطى وعقابي أم علي تجترؤون بكرهم الناس في اظهار الاعمال الصالحة والاجتراء الانبساط والتشجع قبي الباء للقسم اي بحق عظمتي حلفت لابعثن على اولئك اي على امثالهم من الجبابرة فتنة اي عذابا او متعلقة بفتنة ثانية منهم تدع اي تترك تلك الفتنة الحليم اي العالم العاقل فيهم حيران اي متحيرا لا يهتدي على وجه من ذلك العذاب لغلبة نفسه وصعوبته وفي بعض النسخ بالكاف مكان واحد وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من السكر وقلوبهم امر من الصبر بكسر الباء الدواء المر فبي حلفت لاتيحنهم اي لاقدرن لهم فتنة تدع الحليم فيهم حيران فبي يغترون ام علي يجترؤن غريب عن ابي هريرة قال قال عليه الصلوة والسلام ان لكل شيء شرة وهي بكسر الشين

المعجمة وتشديد الراء المهملة المفتوحة النشاط والرغبة والجد في العبادة ولكل شرة فترة يعني ان العابد يبالغ فيها في اول امره وكل مبالغ يفتر وتسكن جدته ومبالغته بعد حين فان صاحبها اي صاحب الشرة سدد اي قصد السداد يعني استقيموا في العمل من غير غلو ولا تقصير وقارب اي في الوسط فارجوه اي فاكون على رجاء منه على الخير فان من سلك الطريق المتوسط يقدر على المداومة والمواظبة وافضل الاعمال ادومها وان كان بالغ في العمل واتعب نفسه عجز عن المداومة على ذلك وانقطع عن العمل ربما واذا بالغ واقبل الناس بوجوههم اغتر بنفسه وبداخله انه خير من غيره فيصير احمق معجبا بنفسه متكبرا بعمله ولهذا قال عليه الصلوة والسلام وان اشير عليه بالاصابع وان صار مشهورا بالعبادة فلا تعدوه اي فلا تعدوه شيئا يعني فلا تعدوا فيه صلاحا ولا تتوقعوا فيه فلاحا ولا تعدوه من اهل الخير وهذا في حق من بالغ في العبادة للشهرة وأما من خلصت نيته وصدقت طويته فيمكن ان يوفق لهذا وهو ان يجتهد في العبادة كل الاجتهاد فرارا من الناس ويكتفي المواضع الخالية جدا فرارا من الرياء واجتماع الناس اليهم فلما تم لهم الامر سكنوا البلاد ودعوا العباد الى الله تعالى واقتصدوا في العبادة والرياضة ولم يغتروا بما قبل الناس عليهم لان قلوبهم صارت مطمئنة بالحق مزينة بنور التجلي فصارت كالبحر لا يكدرها القاذورات لصفاء خواطرهم وعن انس عنه عم قال يحب امرئ الشباب اي يكفيه من الشدائد يشار اليه بالاصابع في دينه او دنياه لان من اشتهر في خصلة من الخصال الدينية او الدنيوية قلما يسلم من الآفات الخفية كالعجب والكبر والرياء والسمعة وغير ذلك الا من عصمه الله عز وجل وروي انه قيل للحسن البصري ان الناس قد اشاروا اليك بالاصابع لورعك يعني من ذلك وأنا به المبتدع في دينه الفاسق في دينه اياه باب البكاء والخوف من الصياح عن ابي هريرة قال قال عليه السلام والذي نفسي بيده لو تعلمون ما اعلم اي من شدة العذاب وغضب الله تعالى وصفة النار لبكيتم كثيرا من خشية الله تعالى عز وجل ولضحكتم قليلا فان قيل المخاطب ان كان للمؤمنين خاصة فليس ثمة ما يوجب تقليل الضحك وتكثير البكاء لان المؤمن وان دخل النار عاقبة الجنة لا محالة مخلدا فيها فكان مدة ما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك وكثرة ونسبة شيء يسير الى ما لا يتناهى قلت ذلك يوجب العكس وان كان عاما فليس للبكاء وما يوجب ضحكا اصلا قلنا الخطاب للمؤمنين وتخصيص المخوف على الرجاء اخافة على الخاتمة وعن ام العلاء الانصارية قالت قال عليه السلام والله لا ادري وانا رسول الله الا وفيه بالحال ما يفعل بي ولا بكم ما هذه للافهام لا يجوز حمل نفي الدراية على نفي رؤيته عليه السلام في حال امره لدلالة الكتاب والسنة على خلافه في حق آياه بل يحمل على نفي علم الغيب عن نفسه بالمعدود والمكنون من امره وامر غيره وكان هذا القول منه حين قالت امرأة في حق عثمان بن مظعون لما توفي هنيئا لك الجنة زجرا لها على سوء الادب بالحكم على الغيب وقيل كان قبل نزول ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال الحسن البصري معناه لا ادري ما يفعل بي ولا بكم في الدنيا والآخرة وقيل لا ادري ما يفعل بكم مثل ما فعل بالامم المكذبة من الرجم بالحجارة من السماء والخسف ومسخ الصورة الخ وعن جابر وابن عمر انهما قالا لما قام عمر عرضت على النار فرأيت فيها امرأة من بني اسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تدعها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا تقدم بيانه في فضل الصدقة ورأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبته بالضم ثم السكون اي معاوده في النار وكان اي عمرو بن عامر اول من سيب السوائب اي وضع تحريم السوائب جمع سائبة وهي الناقة التي يسيبها الرجل عند برئه من المرض او قدومه من كسفر فيقول ناقتي سائبة فلا تمنع من المرعى ولا ترد من حوض ولا علف ولا يحمل عليها ولا تركب ولا تحلب فكان ذلك تقربا منهم على اصنامهم وقيل هي الناقة التي ولدت عشر اناث على التوالي ولم يكن بينها ذكر فكانوا يسيبون لعبيدهم فيقولون للعبد هو سائب فيعتق ولا يكون ولاؤه لمعتقه ويضع ما لا اذا لم يكن له وارث حيث شاء وعن زينب بنت جحش انه دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب اي قد قرب خروج يأجوج ومأجوج اي سد يأجوج ومأجوج اي بناه ذو القرنين

وهما طائفتان كافرتان من الترك مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلها حلقة والمراد انه لم يكن
في ذلك الردم ثقبة الى اليوم وقد انفتحت فيه وانفتاحها من علامات يوم القيمة فاذا اتسعت خرجوا وذلك
بعد خروج الدجال وسيأتي ذكره ان شاء الله تعالى قالت زينب يا رسول الله افنهلك وفينا الصالحون قال نعم
اذا كثر الخبث مصدر خبث يخبث والمراد به الفسق والفجور عن ابي عامر الاشعري قال قال عم ليكونن في امتي اقوام
يستحلون الحر قيل هو مخفف الحرج وهو الفرج اي يستحلون الفروج بالانكحة الفاسدة او بالزنا زاعمين ان الرجل
والمرأة اذا رضيا حل بينهما جميع انواع الاستمتاعات ويقولون المرأة مثل البستان فكما ان لصاحب البستان ان يبيح
ثمرة بستانه لمن شاء فكذلك يجوز للزوج ان يبيح زوجته لمن شاء وهذا معتقد الملاحدة والجوالق والقلندرية
ذكر خلاصة الفتاوى ان الشيخ الامام عز الدين الكندي افتى بسمرقند تقبل الملاحدة والاباحي والحاقان ابرهيم بن
محمد طمغاج خان افتوه وقتلهم والخنزير والحمر والمعازف بفتح الميم جمع معزف من العزف اللعب بآلة اللهو يضرب وقد عزف
يعزف كانه اخذ من عزف السحاب والجو وهو صوتهما ولينزلن اقوام الى جنب علم اي جبل يروح عليهم اضمر فاعله اعتمادا
على فهم السامعين يقال راح القوم وتروحوا اي ساروا اي وقت كان يعني يأتيهم راعيهم كل حين رجل بسارحة
اي بماشية لهم التي تسرح بالغداة من الغنم وغيرها ينتفعون بابدانها واوبارها يأتيهم يوما من الايام رجل لحاجة يلتمس
منهم قوتا بالبانها فيمنعونه فيقولون له ارجع الينا غدا لنعطيك فيبيتهم الله تعالى اي يرسل عليهم العذاب او الهلاك بياتا
ويضع العلم عليهم اي الجبل على بعضهم حتى يهلكوا فلم ير منهم اثر ويمسخ آخرين اي يغير صور بعضهم قردة وخنازير
الى يوم القيمة ولم يبين في هذا الحديث مكانهم ولا دينهم وانما افاد انه يكون في آخر الزمان نزول الفتن ومسخ
الصور في هذه الامة كما كان في ساير الامم عن ابن عمر قال قال عم اذا انزل الله تعالى بقوم عذابا اصاب العذاب من كان
فيهم من الصالح والطالح يعني يصيب الصالح ما اصاب الطالح بشومه ثم بعثوا يوم القيمة على اعمالهم يبعث الصالح على اعماله
الصالحة فيفوز والفاجر على معصيته فيعذب عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث كل عبد اي يحشر
يوم القيمة على ما مات عليه من العمل من الحسان عن ابي هريرة قال قال عم ما رأيت مثل النار اي شدة وهولا نام هاربها
اي صار غافلا عنها يعني ينبغي للهارب من عذاب النار ان يفر عن المعاصي والمناهي كل الفرار ليمكنه الخلاص من الاليم
الجحيم ولا مثل الجنة اي بهجة وسرورا نام طالبها يعني ينبغي لطالبها ان يجد كل الجد في الاتيان بالاوامر طالبا بذلك
الامتثال لحضرة ذي الجلال ليمكنه الوصول الى النعيم المقيم وعنه قال قال عم لا يلج النار اي لا يدخلها من بكى
من خشية الله عز وجل هذا ارجى للعصاة التائبين الباكين من خشية الله تعالى حتى يعود اللبن في الضرع وذلك
من التعليقات المستحيلة وعن ابي هريرة قال قال عليه السلام اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون اطت السماء اي
صاحت وانت من كثرة ما فيها من الملاء وفي الصحاح الاطيط صوت الرحل والابل من ثقل احمالها وهذا مثل ايذان بكثرة
فيها وتقدير عظمته تعالى وتقدس وان لم يكن ثمة اطيط وحق على بناء المجهول اي ينبغي ان تئط اي تصيح وتأن والذي
نفسي بيده ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا لله تعالى عز وجل قيل ان لها اطيطا وضريرا
متناسبا منه اخذت الالحان والتناسبات الموسيقية وقيل اطيطها من خشية الله عز وجل فاذا كانت تخشى من الله عز وجل
مع انها جماد وموضع عبادة الملائكة فالانسان اولى بان يخشى مع انه ملوث بالذنوب وقيل اطيطها من ازدحام الملائكة
فيها بالسجود والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفرشات جمع فرش بضمتين
وهو جمع فراش ولخرجتم الى الصعدات بضمتين وهو جمع صعد وهو جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات وقيل جمع صعدة

كظلمة

كظلمة وظلمات وهي فناء الدار وممر الناس بين يديك يعني ولخرجتم من منازلكم الى البراري والصحاري تجارون
اي تتضرعون الى الله تعالى رافعين اصواتكم بالدعاء فعل الرجل من نزول البلاء قال ابو ذر رضي الله عنه يا ليتني
كنت شجرة تعضد اي تقطع يعني يا ليتني كنت بريئا من الذنوب لم احشر يوم القيمة كالشجرة التي تعضد ولم اعذب
وهذا القول من غاية خشية الله تعالى عز وجل ظاهره يدل على انه من كلام ابي ذر وقيل هو من كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم
عن ابي هريرة قال قال عليه السلام من خاف اي من عدو وادلج اي هرب في اول الليل لان العدو يغير في آخره ومن ادلج بلغ
منزله يريد من خاف الله عز وجل فليهرب من المعاصي الى الطاعات الا حرف تنبيه ان سلعة الله عز وجل اي متاعه غالية
اي رفيعة القيمة لا يليق بثمنها الا النفس والمال الا ان سلعة الله تعالى الجنة عن انس انه عم قال يقول الله عز وجل اخرج
من النار من ذكرني يوما وهذا بشرط ان يكون مؤمنا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم او نبي آخر من الانبياء قبل نسخ دينه
او خافني في مقام اي من ارتكاب المعاصي كما قال الله عز وجل واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة
هي المأوى عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية والذين يؤتون ما آتوا
اي يعملون ما عملوا وقلوبهم وجلة اي خائفة اهم الذين يشربون الخمر ويسرقون قال لا يا ابنة الصديق ولكنهم
الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ان لا يقبل منهم اولئك الذين يسارعون في الخيرات وهذا
يدل بان مقام الخوف افضل من مقام الرجاء وبه قال بعضهم عن ابي بن كعب قال كان صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ذهب ثلثا
الليل قام فقال ايها الناس ايها الناس اراد به المشركين اذكروا الله تعالى جاءت الراجفة اي الزلزلة وهي النفخة الاولى
التي يموت منها الخلق وتزلزل الارض عندها تتبعها الرادفة وهي النفخة الثانية التي يحيى فيها الخلق جاء الموت بما فيه
اي مع ما فيه من اهوال القبر والقيمة عن ابي سعيد قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم للصلوة فرأى الناس كأنهم يكتشرون من
الكشر ظهور الاسنان للضحك فقال اما انكم لو اكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما ارى اي من التبسم والضحك الموت
مرفوع فاعلا لشغل او خبر مبتدأ محذوف ويجوز النصب باضمار اعني والجر صفة لهادم اللذات فاكثروا ذكر هادم اللذات
الموت يعني اهدموا اللذات بذكر الموت فانه لم يأت على القبر يوم الا تكلم فيقول انا بيت الغربة وانا بيت الوحدة وانا
بيت التراب وانا بيت الدود واذا دفن العبد المؤمن قال له القبر مرحبا واهلا اما اي اعلم ان كنت ان هذه مخففة من المثقلة
لاحب افعل تفضيل بني للمفعول من يمشي على ظهري الي متعلق باحب واذا وليتك اليوم اي صرت حاكما قادرا عليك
وصرت الي اي صرت مقهورا تحت فعلي بك فسترى صنيعي اي فعلي بك قال فيتسع اي القبر مد بصره ويفتح له باب الى الجنة
واذا دفن العبد الفاجر او الكافر قال له القبر لا مرحبا ولا اهلا اما ان كنت لابغض من يمشي على ظهري الي فاذا وليتك اليوم
وصرت الي فسترى صنيعي بك قال فيلتئم اي ينضم القبر عليه من كل جانب ويعصره حتى تختلف اضلاعه اي يدخل بعضها
في بعض قال اي الراوي وقال عم باصابعه اي اشار بها فادخل بعضها في جوف بعض تصوير لاختلاف الاضلاع وفيه اشارة
الى شدة اختلافها قال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقيض له اي توكل عليه سبعون تنينا نوع من الحية العظيمة لو ان
واحدا منها نفخ في الارض ما انبتت شيئا ما هذه نافية ما بقيت الدنيا ما هذه مصدرية فينهشنه ويحدشنه اي يلدغنه
حتى يفضي به اي يوصل الى الحساب وقال قال عم انما القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران عن ابي جحيفة
قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شبت اي صرت اشيب قال شيبتني هود اي جعلتني اشيب سوره هود وذلك
لان فيها فاستقم كما امرت وان الاستقامة على الطريق المستقيم من غير ميل الى الافراط والتفريط في الاعتقادات والاعمال
الظاهرة والباطنة عسير جدا واخواتها اي واشباهها من السور التي ذكر فيها اهوال القيمة وعذابها لاعترائي من الهم

اخرجوا نسخه

والخوف على امتي يقال عراني هذا الامر اي غشيني وفي رواية شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون
واذا الشمس كورت **باب تغير الناس من الصحاح** عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الناس
كالابل المائة لا تجد فيها راحلة وهي البعير الذي يرحله الرجل جملا كان او ناقة فاعلة بمعنى مفعولة والهاء للمبالغة
يريد ان المرضي المنتجب من الناس في عزة وجوده كالنجيبة المصالحة للركوب التي لا توجد في الابل الكثيرة القوية على
الاحمال والاسفار وقيل معناه الناس في احكام الدين سواء لا فضل فيها لتشريف على مشروف ولا لرفيع على وضيع
كالابل المائة لا يكون فيها راحلة عن ابي سعيد الخدري قال قال عم لتتبعن سنن من قبلكم والمراد به طرائق الهوى
والبدع التي ابتدعوها من قبل انفسهم بعد انبيائهم من الافعال القبيحة شبرا بشبر وذراعا بذراع اي ستفعلون
مثل فعلهم سواء بسواء حتى لو دخلوا جحر ضب اي ثقبة تبعتموهم قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود اي المتبعون
هم اليهود والنصارى ام قوم آخرون قال فمن اي فمن يكون غيرهم يعني المبتدعون هم لا غير استفهام على سبيل التقرير
وعن مرداس الاسلمي قال قال عليه الصلوة والسلام يذهب الصالحون اي يموتون الاول فالاول بالرفع على الفاعلية
اي يذهب الاول فالاول وبالنصب على الحال اي واحدا فواحدا لو يبقى حفالة بضم الحاء هو الردي من كل شيء كحفالة
الشعير او التمر وهو ما يسقط من رديتهما لا يباليهم الله عز وجل اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا يقال ما باليت
الشيء وبالشيء ومن الشيء مبالاة وبالية وبالة اي لم اهتم ولم اكترث به وقيل اي ما يبالي به بالة اي مبالاة فيكون
محذوف الميم والالف ويجوز ان يكون معناه حالة اي لا يبالي الله حالة من احوالهم بسوءها من الحسان عن ابن عمر قال
قال عم اذا مشت امتي المصيطباء ممدودة ومقصورة بمعنى التمطي والتبختر ومد اليدين ويروى بغير الياء الاخيرة
ونصبه على الحال اذا صارت امتي متكبرين وخدمتهم ابناء الملوك ابناء فارس والروم وهذا الحديث من ادلة نبوته
لمطابقة اخباره بالواقع بعده فان الصحابة لما فتحوا بعده بلاد فارس والروم وغنموا اموالهم وسبوا اولادهم فاستخدموهم
وتجبروا وتكبروا سلط الله عز وجل شرارها على خيارها قيل كتسليط قتلة عثمان رضي الله عنه ثم تسليط بني امية
على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا غريب عن حذيفة انه عم قال لا تقوم الساعة حتى تقتلوا امامكم والمراد به الخليفة
او السلطان وتجتلدوا اي تتقاتلوا باسيافكم يعني تحارب بعض المسلمين بعضا بالسيوف وترث دنياكم شراركم
اي يصير الملك والمال في ايدي الظلمة وعنه قال قال عليه الصلوة والسلام لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس بالدنيا
اي اكثرهم مالا واطيبهم عيشا وانفذهم حكما لكع بن لكع اي لئيم بن لئيم او اراد به من لا يعرف له اصل ولا يحمد له خلق
وحذف التنوين من لكع الاول لاجراء اللفظين مجرى علمي شخصين حسيسين ثم في بعض النسخ بنصب اسعد على انه خبر كان
وفي بعضها برفعه على ان يكون الضمير في يكون للشان والجملة بعده تفسير الضمير المذكور وعن سمع في بعض عن محمد بن كعب
حدثني من سمع من علي رضي الله عنه انه قال انا لجلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فاطلع علينا مصعب بن عمير
وهو كان من اغنياء قريش هاجر وترك النعمة بمكة وكان من كبار الصحابة واصحاب الصفة الساكنين في مسجد قبا
ما عليه الا بردة له مرقوقة بعرق فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكا للذي اي للامر الذي كان فيه من النعمة والذي
هو فيه اليوم ثم قال كيف بكم اي كيف حالكم اذا غدي في حلة وراح في حلة يعني اذا كثرت اموالكم بحيث يلبس كل واحد
منكم اول النهار حلة وآخره اخرى من غاية التنعم ووضعت بين يديه صحفة اي قصعة ورفعت اخرى وسترتم
بيوتكم اي زينتموها بالثياب النفيسة من فرط التنعم كما تستر الكعبة فقالوا يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نحن يومئذ
خير منا اليوم نتفرغ للعبادة ونكفى المؤنة اي نستغني عن تحصيل القوت هذان الجملتان سبقتا لبيان كونهم يومئذ

خيرا منهم

خيرا منهم اليوم قال لا اي ليس الامر كما تظنون بل انتم اليوم خير منكم يومئذ لان طيبات الدنيا آفة الدين عن انس
قال قال صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان الصابر فيهم اي في اهل ذلك الزمان على دينه كالقابض على الجمر
وهو الحطب المحترق قبل ان تحبو ناره يعني كما ان القابض على الجمر لا يقدر ان يصبر عليه لاحتراق يده كذلك المتدين
يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان غريب عن ابي هريرة قال
قال عليه السلام اذا كان امراؤكم خياركم واغنياؤكم اسخياؤكم وامركم شورى مصدر بمعنى التشاور اي ذو شورى
بينكم لا ينفرد احدكم برأي دون صاحبه فظهر الارض خير لكم من بطنها ظهرها كناية عن الحيوة وبطنها كناية عن الممات
واذا كان امراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاؤكم واموركم الى نسائكم فبطن الارض خير لكم من ظهرها غريب عن ثوبان
قال قال عليه الصلوة والسلام يوشك الامم اي يقرب ان تداعى عليكم اصله تتداعى اراد بالامم فرق الكفر والضلال
اي تجتمع وتدعو بعضهم بعضا لمقاتلتكم وكسر شوكتكم وسلب ما ملكتموه من الديار والاموال كما يتداعى الاكلة اي الفئة
والجماعة الاكلة بعضهم بعضا على قصعتها التي يتناولونها بلا مانع ولا منازع فيأكلونها كذلك يأخذون ما في ايديكم
بلا تعب ينالهم فقال قائل ومن قلة نحن نتداعى علينا يومئذ قال بل انتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل وهو بضم
الغين المعجمة ما يجيء فوق السيل من الزبد ووسخ وقيل ما يبس من النبت كالتبن والحشيش فحمله الماء والقاه في الجوانب
يعني لا يكون لكم قوة وشجاعة بل تخافون من الاعداء ويكونون متفرقين ضعيف الحال داني القدر ولينزعن الله تعالى
من صدور عدوكم المهابة اي الهيبة منكم وليقذفن اي ليرمين في قلوبكم الوهن اي الضعف قال قائل يا رسول الله
وما الوهن ليس السؤال عن نفس الوهن بل عن سببه وموجبه قال حب الدنيا وكراهية الموت فانهما يدعوكم الى احتمال
الذل من العدو ووقوع الوهن في قلوبكم **باب الانذار والتحذير من الصحاح** فيه ذكر الانذار والتحذير عن عياض
ابن حمار المجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم في خطبته الا ان ربي امرني ان اعلمكم ما جهلتم مما علمني
يومي هذا فانه قال كل مال نحلته اي اعطيته فهذا من مقول الله تعالى اي اعطاه الله تعالى عبدا حلال اي لا يستطيع احد
ان يحرمه من تلقاء نفسه ويمنعه من التصرف تصرف الملاك في املاكهم قيل يمكن ان يكون المراد بهذا نفي البحيرة والسائبة
والوصيلة والحام قال الله تعالى عز وجل ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على
الله الكذب والبحيرة هي الوالد العاشر من الناقة وكانوا يسيبون الام والولد ويشقون اذن الولد للعلامة فلم يركبها
والوصيلة من الغنم كانت الشاة اذا ولدت انثى فهي لهم وان ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهم فلا يركبوها فان ولدت ذكرا
وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوها والحام على ما قاله ابن عباس وابن مسعود اذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا
يحمي ظهره فيسيب لاصنامهم فلا يحملوا عليه واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق والميل عن الضلال الى الاستقامة
وقيل معناه طاهر الاعضاء من المعاصي لا انه خلقهم مسلمين لقوله تعالى هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن وقيل اراد انه
خلقهم مؤمنين لما اخذ عليهم الميثاق وقال الست بربكم قالوا بلى فلا يوجد احد الا وهو مقر بان له ربا وان اشرك به
وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم اي ساقتهم الشياطين عن دينهم يقال اجتال الرجل الشيء اذا ساقه وذهب به وقيل
معناه حملتهم على جولانهم اي انحرافهم وميلهم عن الدين والجائل الزائل والمائل عن مكانه اضاف الفعل وهو الاجتيال الى السبب له
وهو الشياطين لانه تعالى جعل سببا لاظهار مشيته فيهم وحرمت اي الشياطين عليهم ما احللت لهم يريد به البحيرة والسائبة
وغيرهما وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا اي حجة وبرهانا قيل هذا على سبيل التهكم اذ لا يجوز على الله تعالى
ان ينزل برهانا ان يشرك به غيره وان الله تعالى نظر الى اهل الارض اي رآهم حين وجدهم متفقين على الشرك منهمكين

في الضلالة وذلك قبل مجيء الرسول فمقتهم اي ابغضهم بحسن صنيعهم عربهم وعجمهم والمقت في الاصل ابتداء البغض وانما
ابغضهم لانهم كانوا قبل مجيء محمد صلى الله عليه وسلم كفارا زعم بعضهم ان عيسى عم ابن الله تعالى عز وجل وبعضهم انه شريك
الله تعالى عز وجل وغير ذلك وباقي الناس كانوا يعبدون الاصنام والشمس والنار وغير ذلك الا بقايا من اهل الكتاب
وهم الذين آمنوا بعيسى عم قبل مبعث نبينا وبقوا على متابعته ثم آمنوا بنبينا صلى الله عليه وسلم وقال اي الله تعالى
انما بعثتك يا محمد لابتليك اي لامتحنك بتبليغ الرسالة عني هل تصبر على ايذاء قومك اياك وابتلي اي لامتحن
الخلق بك في قبول الرسالة عني منك وابتلاؤه تعالى عائد الى عباده لا الى استعلامه وانزلت عليك كتابا اي القرآن
لا يغسله الماء اي لا يفنى ابدا بل هو محفوظ في صدور الذين اوتوا العلم يعني يسرت حفظه عليك وعلى امتك فاذا
كنتم تحفظونه فكيف يغسله الماء عن صدوركم قال تعالى هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم قيل وكانت الكتب
المنزلة لا تجتمع حفظا بل انما يعتمد في حفظها على الصحف بخلاف القرآن تقرأه نائما ويقظانا اي تجمعه حفظا حالتي النوم
واليقظة او تقرأه في نومك وذلك لرسوخه في حافظته او تقرأه في يسر وسهولة يقال للرجل القادر على الشيء
الماهر به هو يفعله نائما وقيل اراد بالغسل النسخ مجازا فالمراد بالماء الكتاب كقوله تعالى انزل من السماء ماء قيل كتابا
سماويا وقد يستعمل الغسل في الادحاض والابطال وقيل اراد به غزارة معناه وكثرة فوائده من قولهم مال لا يفنيه المال
والنار وان الله عز وجل امرني ان احرق قريشا اي اهلك كفار قريش فقلت رب اذا يثلغوا رأسي اي يشدخوه
ويكسروه فيدعوه خبزة اي يتركوه مثل خبزة مكسورة يريد لا اقدر على محاربتهم لقلة جيشي وكثرتهم قال استخرجهم كما
اخرجوك واغزهم اي اغز فيهم نغزك اي نجهز غزوك معهم يقال اغزيت فلانا اي جهزته للغزو وهيأت اسبابه يعني
ننصرك ونقوي جيشك وانفق فسننفق عليك وابعث جيشا نبعث خمسة مثله اي خمسة امثال جيشهم من الملائكة كما
فعل يوم بدر وقاتل بمن اطاعك من عصاك عن ابن عباس لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين صعد النبي صلى الله عليه وسلم
الصفا اسم جبل بمكة فجعل اي طفق يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء يا بني عدي لبطون قريش والبطن دون القبيلة
وهما قبيلتان من اقارب النبي صلى الله عليه وسلم حتى اجتمعوا فقال ارأيتكم اي اخبروني لو اخبرتكم ان خيلا اي جيشا بالوادي
موضع معروف بقرب مكة تريد ان تغير عليكم من الغارة النهب اكنتم مصدقي بتشديد الياء مضافا الى ياء المتكلم اي
اتصدقونني فيما اخبرتكم قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا يعني جربناك وما رأينا منك الا صدقا كانوا يصدقونه عم
صادقا في الامور الدنيوية ويكذبونه فيما يخبرهم في امر الدين والآخرة قال فاني نذير اي منذر لكم بين يدي عذاب شديد
اي قبل نزول عذاب شديد بكم يعني ان لم تؤمنوا بي ينزل عليكم عذاب عن قريب فقال ابو لهب وهو عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما كني لشهرته بكنيته واسمه عبد العزى تبا لك اي خسرانا نصب على المصدر سائر الايام منصوب على الظرفية الهذا جمعتنا
فنزلت جوابا له على سبيل الدعاء عليه تبت يدا ابي لهب اي خسرت وهلكت نفسه وتب اي هلك وهذا خبر كقولهم اهلكه الله
وقد هلك ويروى ينادي يا بني عبد مناف انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يرباء اهله اي يصير لهم ربيئة
اي رقيبا يحفظهم من عدوهم لئلا يأتيهم بغتة ولا يكون الا على جبل او شرف ينظر منه ويقال له الديدبان فخشي اي هذا
الرجل اذا رأى العدو ان يسبقوه يعني انه لو اتى قومه ليخبرهم لسبقه العدو واغاروا عليهم قبل وصوله اليهم فجعل اي
فطفق يهتف اي يصيح وينادي من رأس الجبل يا صاحباه وهي كلمة يقال انذارا بامر مخوف عن ابي هريرة قال لما نزلت
وانذر عشيرتك الاقربين دعا النبي صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم اي النبي عم وخص فقال يا بني كعب بن لؤي
انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد مناف

انقذوا

انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة
انقذي نفسك من النار فاني لا املك من الله شيئا اي لا اقدر ان ادفع عنكم شيئا من عذاب الله تعالى ان اراد ان يعذبكم
فانما اشفع لمن اذن الله تعالى عز وجل وانما قال عليه السلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته
وتهاونوا غير ان لكم رحما اي قرابة سابلها ببلالها اي ساصلها بصلة الرحم وفي رواية يا معشر قريش اشتروا انفسكم
اي خلصوها من النار بترك الكفر وبالطاعة بما جئت به والانقياد له لا اغني عنكم من الله شيئا اي لا ابعد عنكم شيئا من عذاب
الله تعالى اي لا اقدر على تبعيده من قولهم اغن عني كذا اي بعده يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا صفية عمة
رسول الله لا اغني عنك من الله شيئا يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي قيل الظاهر انه ليس من المال المعروف اذ لم يثبت
انه عليه الصلوة والسلام كان ذا مال لا سيما بمكة وانما عبر به عما يملكه من الامر وينفذ تصرفه فيه ويحتمل ان الفصل بين من
وما وقع ممن يحققه من الرواة والاصل ان يكتبا متصلين اي مما لي من امر الشرع لا اغني عنك من الله شيئا من الحسان
عن ابي موسى قال قال عليه السلام امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة تأويله ان المراد من اقتدى به عليه السلام
كما ينبغي ويحبه قولا وفعلا او يكون المراد عذاب دائم لان من فعل كبيرة فقد استحق العذاب ثم امره الى الله تعالى ان شاء عاقبه
وان شاء عفى عنه عذابها في الدنيا من الفتن والزلازل والقتل وعن ابي عبيد ومعاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال ان هذا الامر اي الدين والاسلام وما بعث به عليه السلام بدأ اي ظهر نبوة ورحمة نصب على التمييز او على الحال
يعني اول الدين الى آخر زمانه عم لم يكن فيه باطل بل كان جميعه زمان نزول الوحي والرحمة ثم يكون خلافة ورحمة يعني
ثم كان بعد وفاته عليه الصلوة والسلام زمان خلافته زمان شفقة ورحمة وعدل وذلك زمان الخلفاء الراشدين
ثم ملكا عضوضا مبالغة من العض بالسن اي يصيب الرعية فيه ظلم وكأنهم يعضون فيه عضا وروي بضم العين جمع عض بالكسر
وهو الخبيث الشرير يعني ملوك يظلمون الناس ويؤذونهم بغير حق ثم كائن اي الامر جبرية نصب على انه خبر كائن اي
قهرا وغلبة وعتوا وفسادا في الارض يعني يغلب الظلم والفساد على الملوك كما هو الآن كذلك يستحلون الحرير والفروج
والخمور يرزقون على ذلك وينصرون حتى يلقوا الله تعالى عز وجل عن عائشة رض قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول قيل انه عليه السلام كان يتحدث في الخمر فقال في اثناء حديثه ان اول ما يكفأ على صيغة المجهول يقال كفأت الاناء
اي املته وكببته لافراغ ما فيها والمراد هنا الشرب قال الراوي يعني الاسلام وقيل وصوابه في الاسلام لعلها سقطت
من لفظ الراوي كما يكفأ الاناء يعني الخمر اي اول ما يمال اي يغير في الاسلام من الاشياء المحرمة تغييرا سريعا شبه قلب الاناء
بما فيه من الخمر قيل فكيف يا رسول الله وقد بين الله تعالى فيها اي في الخمر ما بين يعني كيف يشربون الخمر وقد بين الله تعالى عز وجل
تحريمها قال يسمونها بغير اسمها اي يسمونها باسم النبيذ والمثلث يستحلونها متأولين بذلك وقيل يتخذونها من الذرة
والعسل وغيرهما ويعتقدون حل هذه الاشربة ويقولون ليست بخمر لان الخمر ما يتخذ من العنب وهذا باطل لان الخمر ما خامر
العقل اي ستره سواء كان من العنب وغيره باب الفتن جمع فتنة وهي الامتحان والاصبار من الصحاح عن
حذيفة انه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما نصب على المصدر اي خطبنا ووعظنا واخبرنا بما يظهر من الفتن
ما ترك شيئا يكون صفة شيئا وهي تامة في مقامه اسم الزمان ذلك صفة اي في زمان عصره الى قيام الساعة الا حدث به
اي بذلك الشيء الكائن حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قد علمه اصحابي هؤلاء وانه اي وان الشأن ليكون منه الشيء
اي ليقع شيء مما ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نسيه فاراه على صيغة الفاعل فاذكره عند وقوعه كما يذكر الرجل
وجه الرجل اذا غاب عنه ثم اذا رآه عرفه وعن حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الفتن على القلوب

اى توضع عليها وتبسط عن عرض العود على الاناء تعرضه اى وضعته عرضا كالحصير عود عود بالرفع كذا ذكره مسلم
والمؤلف اختار رواية رفعه بفعل محذوف اى ينسج عود عود واحد العيدان وهو ما ينسج به الحصير من طاقاته او خبر
مبتداء محذوف ويروى بالنصب في غير المصابيح حالا اى ينسج على هذه الحال قيل تعرض الفتن على القلوب شيئا فشيئا
وينسج واحدة بعد واحدة كالحصير الذى ينسج عودا عودا ويعرض عليها فيؤثر واحدة بعد واحدة كتأثير عيدان
الحصير في جنب النائم عليه واحد بعد واحد اى توضع مترادفة بعضها خلف بعض قيل اراد بالفتن الاعتقادات الفاسدة
فاى قلب اشربها على صيغة المجهول اى الفتن اشرب قلبه محبة كذا اى خالط وحل محل الشراب بمعنى اى قلب اختلط بها اختلاط
الصبغ بالثوب نكتت فيه على صيغة المجهول ايضا اى نقطت واثرت في قلبه نكتة اى نقطة سوداء واصل النكتة ضرب
بقضيب فيؤثر فيها واى قلب انكرها اى امتنع عن قبول تلك الفتن نكتت فيه نكتة بيضاء يعنى ظهر فيه النور قوله حتى
يصير غاية لكلا الامرين يعنى يصير الانسان او قلوب اهل ذلك الزمان على قلبين اى على نوعين احدهما ابيض مثل
الصفا بالقصر وهو الحجر الابيض شديد البياض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض لانها قلوب صافية قد انكرت
تلك الفتن في ذلك الزمان فحفظها الله تعالى بعد ذلك الزمان عنها الى يوم القيمة والآخر اسود مربدا وهو بضم الميم
وسكون الراء المهملة وبالباء الموحدة والدال المشددة التين المتغير المنتن الذى صار اسود من غاية تغيره وطول
مكثه بمكان نصب على الذم وقيل برفعه وفي رواية مربدا من اربد والربدة لون بين السواد والغبرة وقيل هى لون الرماد
واما وصف هذا النوع بها لكونها لونا فيها سواد وبياض لكون سوادها غلب وهذا القلب فيه سواد من قبيل الفتن
ودخولها فيه وفيه بياض لوجود الايمان فيه لكن صار مغلوبا بالاعتقادات الفاسدات كالكوز مجخيا بضم الميم وفتح الجيم
قبل الخاء المعجمة المكسورة المشددة نصب على انه حال عن الضمير في مربدا وعن الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف
الجارة لانه مفعول معنى اذ تقديره يشبه الكوز يقال جخى الليل اذا مال ليذهب اى مائلا منصبا ما فيه من المعارف والمعلوم
شبه الذى لا يعى خيرا بالكوز المائل الذى لا يلبث فيه شئ لا يعرف اى هذا القلب معروفا ولا ينكر منكرا يعنى لا يبقى فيه
عرفان ما هو معروف ولا انكار ما هو منكر الا ما اشرب من هواه اى لا يعرف ما قيل من الاعتقادات الفاسدة والشهوات
النفسانية وقال حذيفة حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين رايت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا
ان الامانة اراد بها الايمان نزلت في جذر بضم الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة اصل كل شئ اى في اصل قلوب الرجال
ثم علموا اى بنور الايمان من القرآن ثم علموا من السنة وهى الاحاديث النبوية وفيه اشارة الى ان تعلم السنة بعد تعلم القرآن
وحدثنا عن رفعها اراد به ارتفاع الايمان او انتقاصه فانه سيكون بعد عصره في عصر الصحابة قال ينام الرجل النومة
فتقبض الامانة اى بعضها من قبله يعنى ينقص من ثمرة الايمان فيظل اثرها اى يصير اثر الامانة والاثر ما بقى من رسم الشئ
مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف واحدها وكتة وهى اثر في الشئ كالنقطة من غير لونه وقيل هى بيضاء تظهر في
سواد العين ثم ينام النومة فيقبض اى بعض ما بقى من الامانة فيبقى اثرها مثل اثر المجل يقال مجلت يده بالفتح تمجل وتمجل
بالضم والكسر مجلا بسكون الجيم ومجلت بالكسر مجلا بفتحتين اى ثخن جلدها وظهر فيها ما يشبه البثر من الاشياء الصلبة
والمجل وان كان مصدرا اريد به نفس النقطة كجمر بدل من مثل اثر المجل اى يكون اثرها في القلب كاثر جمر او خبر مبتداء محذوف
اى اثر المجل كجمر دحرجته اى رددته على رجلك فنفط بالكسر اى مجل من جمر فتراه منبثرا اى منتفخا مرتفعا من البثر الرفع وهذا
اقل من الاول لان شبه الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول ذكر الضمير على ارادة الموضع المدحرج عليه الجمر من الرجل وليس
فيه شئ اى شئ صالح بل ماء فاسد كذلك هذا الرجل يحسبه الناس صالحا ولا يكون من الصلاح والايمان يعنى ان الامانة

تقبض

تقبض وترفع عن القلوب شيئا فشيئا عقوبة لاصحابها على ما اكتسبوا من الذنوب حتى ان الرجل اذا استيقظ من
منامه لا يجد قلبه على ما كان عليه لانه اولا لا يبقى في قلبه من الامانة اثر الا اثر الوكت وثانيا مثل اثر المجل اراد به
خلو القلب عنها مثل اثر اثرها ويصبح الناس يتبايعون اى يجرى بينهم البيع ولا يكاد احد يؤدى الامانة اى
لا يقرب ان يؤديها في المعاملات لان حفظ الامانة من اثر كمال الايمان فاذا نقص الايمان نقصت الامانة يعنى
لا يبقى من يحفظ الامانة الا قليل حتى يكون في كل ناحية واحد فيقال ان في بنى فلان رجلا امينا ويقال للرجل
ما اعقله وما اظرفه وما اجلده ما في هذه الثلاثة للتعجب يعنى يمدح اهل ذلك الزمان بكثرة العقل والظرافة
والجلادة ولا بكثرة الصلاح وما الواو للحال وما للنفى اى والحال انه ليس في قلبه مثقال خردل من ايمان وعن
حذيفة قال قلت يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر اى كفر فجاءنا الله تعالى عز وجل بهذا الخير يعنى الاسلام
فهل بعد هذا الخير من شر اى هل يجئ بعد الاسلام الكفر والضلالة والبدع والفتن قال نعم قلت وهل بعد ذلك
الشر من خير اى وهل تزول تلك الفتن والبدع ويجئ بعدها العدل والصلاح قال نعم وفيه اى في ذلك الخير دخن
بفتحتين او كدورة يعنى لا يكون الخير محضا بل مشوبا بكدورة وظلمة قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتى
يعنى يكون في ذلك الوقت قوم يعتقدون اعتقادات ويعملون اعمالا غير ما انا عليه ويهدون بغير هدى اى
اى يتخذون سيرة وطريقة غير سيرتى وطريقتى من القول والفعل تعرف منهم وتنكر اى تبصر منهم المعروف وتنكر ايضا
اى يصدران منهم مخلوطا قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة جمع داع على ابواب جهنم يعنى يظهر بعد ذلك
جماعة من اهل البدع والضلالة يدعون الناس من الهداية الى الضلالة ومن السنة الى البدعة فكانهم كائنون على
ابواب جهنم داعين الناس الى الدخول فيها مثل كون صاحب الدعوة عند باب بيته داعيا الناس الى الدخول في ضيافته
من اجابهم قذفوه فيها اى رموه في جهنم قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم لنا فقال هم من جلدتنا اى هم من ابناء
جنسنا او من عشيرتنا واقربائنا او من اهل ملتنا والجلدة اخص من الجلد ويتكلمون بالسنتنا بالعربية قيل يتكلمون بالمواعظ
والحكم وليس في قلوبهم شئ من الخير يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم قلت فما تامرنى ان ادركنى ذلك اى ذلك الزمان
قال تلزم خبر في معنى الامر اى الزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها
ولو ان تعض باصل شجرة قيل ان هذه مخففة من المثقلة المفتوحة والمراد الحث على التمسك بما يصبره ويقوى عزمه
على اعتزالهم بابلغ الوجوه حتى يدركك الموت وانت على ذلك الواو للحال وفي رواية يكون بعدى ائمة لا يهتدون
بهداى ولا يستنون بسنتى فستقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس بضم الجيم اى في جسدهم
قال حذيفة قلت كيف اصنع يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادركت ذلك قال تسمع وتطيع الامير يعنى طريق النجاة
في ذلك الوقت ان تسمع ما يامرك تطيعه وان ضرب ظهرك واخذ مالك الا اذا امرك بمعصية فحينئذ لا تطعه ولكن لا تقاتله
بل فر منه وعن ابى هريرة قال قال عم بادروا في الاعمال فتنا يعنى بادروا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن
المانعة عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع
قطعة والغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها
يصبح الرجل مؤمنا وهذا استيناف بيان لبعض تلك الاحوال ويمسى كافرا معناه يصبح محرما ما حرم الله تعالى ويمسى
مستحلا اياه ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا عرض الدنيا ما كان من مال قل او كثر وعنه قال عم
ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من عذاب تلك الفتنة بمشاهدته ما لا يشاهده القاعد

والقايم فيها اى القايم بمكانه فى تلك الحالة خير فى الماشى اى فى الذى يمشى الى الفتنة والماشى فيها خير فى الساعى اى فى الذى يسعى ويعدو فى الفتنة فرشرف بها اى فمن نظر الى تلك الفتنة استشرفته يعنى تجرها نفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالحذر الحذر فى كتابة عنها والهلاك فى مقاربتها فمن وجد ملجاء او معاذا فليعذ به اى ليلجأ اليه فى الفتنة فليعذ به اى ليذهب اليه وفى رواية النايم خير من اليقظان واليقظان خير من القايم وفى رواية فاذا وقعت اى الفتن فمن كان ابل فليلحق بابله اى بلده اى ليطردها وليسعد عن موضع الفتن وفر كل رعى غنم فليلحق بغنمه وفر كان لا ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت اى اخبرنى فمن لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعمد اى يقصد الى سيفه فيدق على حده يعنى فليكسر سلاحه كيلا يذهب به الى الحرب وانما امره عند ذلك لان تلك الحروب يكون بين المسلمين فلا يجوز حضورها ثم لم يجز استطاع النجاء اى يسرع هربا حتى لا تصيبه البلاء والفتن وقال عم بعد ذكره هذه الفتن اللهم هل بلغت ثلاثا اى ثلاث مرات فقال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بى الى احد الصفين فضربنى رجل بسيفه او يجئ سهم فيقتلنى قال يبوء اى يرجع فر اكرهك باثمه واثمك اى يكون عقوبة ذنبه وعقوبة قتل صاحبه عليه فيكون فى اصحاب النار اضاف الاثم اليه لانه قتله هو بسببه ومن ابى سعيد الخدرى قال قال عليه السلام يوشك اى يكون اسمها ضمير الشان وخبرها الجملة بعده وهى خير مال المسلم غنم اى سوف يكون المواشى افضل اموال المرء اى رجل يتبع بها شعف الجبال اى رؤسها شعف كل شئ اعاليه ومواقع القطر جمع موقع وهو موضع وقوع المطر اى المواضع التى ينزل المطر عليها يفر بدينه من الفتن ويتخلص باقامته هناك عنها ومن اسامة قال اشرف النبى عم على اطم من اطام المدينة جمع اطم واطامها حصونها فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال فانى لارى الفتن تقع خلال بيوتكم اى وسطها كوقع القطر يعنى ارى الله عز وجل بنيه عم حين صعد ذلك اقترب الفتن ليخبرها امته ليكونوا على حذر منها ومن ابى هريرة قال قال عم هلاك امتى اراد هنا بالامة الصحابة فانهم خيار الامة على يدى غلمة جمع الغلام يعنى شبان من قريش واراد ما وقع بين عثمان وقتلته وعلى والحسن والحسين رضى الله تعالى عنهم مع من قاتلهم قيل لعله عم اراد بالغلمة الخلفاء الذين كانوا بعد الخلفاء الراشدين مثل يزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما فانه قد الحق بالمسلمين منهم قتل وظلم وعن قال عم يتقارب الزمان فيل يريد به اقتراب الساعة وقيل تقارب اهل الزمان بعضهم من بعض فى الشر وقيل هو قصر زمان الاعمار وقلة بركة ونفاذها وقيل هو قصر مدة الايام والليالى على ما روى ان الزمان يتقارب بحسب ما يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة وينقص العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح اى يوقع البخل فى قلوب الناس فيجبون المال حبا جما حتى لا يؤدوا الزكوة والكفارات ويكثر فيهم سنة حب المال ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل اى يجرى الحرب بين الطائفتين من المسلمين للعصبية وطلب الجاه فنهى صلى الله عليه وسلم الهرج بالقتل واصل الاختلاط والاختلاف يحتمل ان يفضى الى القتل وعن قال عم والذى نفسى بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتى على الناس يوم لا يدرى القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فقيل كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمقتول فى النار اما القاتل فلقتله مسلما ظلما واما المقتول فلانه كان حريصا على قتل صاحبه وعن معقل بن سنان قال قال عم العبادة فى الهرج اى ثواب العبادة فى زمان الفتن والمحاربة بين المسلمين كهجرة الى اى كثواب هجرة من مكة الى المدينة قبل فتح مكة وقال الزبير ابن عدى اتينا انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لا يأتى عليكم زمان الا والذى بعده اشر منه حتى تلقوا ربكم اى حتى تموتوا سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم وعن حذيفة انه قال والله ما ادرى نسى اصحابى ام تناسوا والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قايد فئة اراد ان يقود مائة الى يوم القيامة فما دونه الا وقد سماه لنا باسمه واسم ابيه واسم قبيلته وعن ثوبان قال قال صلى الله عليه وسلم انما اخاف على امتى ائمة مضلين يدعون امتى الى البدعة والضلالة فاذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنهم يعنى اذا طهر الحرب بينهم فذلك الى يوم القيمة ان لم يكن فى بلد آخر عن سفينة مولى النبى صلى الله عليه وسلم وقيل مولى ام سلمة اعتقه واشترط عليه خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عاش يتوفى فى زمن الحجاج انه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الخلافة بعدى اى الخلافة المرضية لله عز وجل ورسوله ثلثون سنة وهو من خلافة الخلفاء الراشدين المهديين ثم يكون ملكا ملكا ولم يكون الخلفاء متبعين بالنبى صلى الله عليه وسلم يظلمون الناس ويخلطون الشر بالخير ثم يقول سفينة لرواية حماد استاد ابى حنيفة امسك اى احب وقيل احفظ اى احفظ او عد خلافة ابى بكر سنتين وخلافة عمر عشر وخلافة عثمان اثنى عشر وخلافة على ستة وعن حذيفة انه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكون بعد هذا الخير شر اى بعد الاسلام كفر كما كان قبله شر يعنى فى الجاهلية قال نعم قلت فما العصمة اى طريق النجاة فى ذلك الشر قال السيف اى طريق النجاة ان تضربهم بالسيف قال قتادة المراد بهذه الطائفة هم الذين ارتدوا بعد وفات النبى صلى الله عليه وسلم فى زمن خلافة الصديق رضى الله عنه قلت وهل بعد السيف بقية اى هل يبقى الاسلام بعد محاربتنا اياهم وهل يصلح اهل ذلك الزمان بعد ذلك قال نعم يكون اماة على اقذى جمع قذى وهو جمع قذاة وهو ما يقع فى العين من التبن والتراب وغير ذلك يكون اجتماع الناس على فرجل امر لا كراهة فيه لا يطيب القلوب يقال صلحت كذا وفى العين قذى اى فصلت على كراهة وهدنة بضم الهاء وسكون الدال الصلح والموادعة بين المتحاربين على دخن وهو الكدورة والتون الذى يضرب الى السواد يعنى صلح مع ذكر الامير غير صاف بل بقايا من العداوة لعدم الموافقة وذكر الدخان اشعر بان النار يدل على بقية منها يظهرون الصلح ويبطنون العداوة كما ان العين التى فيها القذاة ظاهرها صحيح وباطنها سقيم قلت ثم ماذا قال ثم دعاة الضلال اى يظهر دعاة الضلال فاركان لله عز وجل فى الارض خليفة جلد ظهرك وصفة خليفة واخذ مالك فاطعه انما امره بالاطاعة مع ذلك كله تفور فتنة والا اى وان لم يكن لله فى الارض خليفة فمت جئ بعنى على الامر اى قم وانت عاض على جذل بفتح الجيم وكسرها اى على اصل شجرة اى فضلك بالعزلة عنهم والفرار منهم الى موضع بعيد عنهم تحت شجرة وبالصبر على مصايب الزمان وتحمل مشاقه وهذا مأخوذ فى قولهم يعض المجانة شدة الامر اى فى قولهم عض الرجل بصاحبه اذا الزمه والصق به قلت ثم ماذا قال ثم يخرج الدجال بعد ذلك بعهد قريب فمن قتل وقع فى ناره يعنى فر خالفه حتى يلقى فى ناره واضافة النار اليه لدخوله عليها او لكونه سببا لها وانما هى نار الله ويل لى انه ليس بنار بل سخر وجب اجر وحط وزره وفر وقع فى نعم وجب وزر وحط اجره قال قلت ثم ماذا قال ثم ينبع المهر من النبع يقال نجبت الفرس او الناقة على بناء علم يسم فاعلم نتاجا وتنجيبها اهلها نجابا والانتجاب اقتراب ولادتها والمهر ولد الفرس والانثى مهرة فلا يركب بضم الياء وكسر الكاف فى قولهم اركب المهر اذا حان ووقت ركوبه حتى تقوم الساعة قيل لعل المراد به زمان نزول عيسى عم وظهور الاسلام ووقوع العدل والامن بين الناس يومئذ فلا يركب المهر الى يوم القيمة لعدم احتياج الناس فى ذلك الزمان الى المحاربة بعضهم بعضا وقيل المراد ان خروج الدجال لا يكون فى زمان طويل حتى تقوم الساعة اى انه يكون خروج قيام القيمة قريبا فقد زمان انتاج مهر واركابه وفى رواية هدنة على دخن وجماعة على اقذاء قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدنة على الدخن ما هى قال لا ترجع قلوب اقوام على الذى كانت عليه اى لا يكون قلوبهم صافية فى الحقد والبغض كما كانت صافية قبل ذلك قلت بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء اى يعمى فيها الانسان ان يرى الحق صماء اى يصم ان يسمع فيها النصيحة والهدنة بل يحاربون لا عن بصيرة

قبل جهلا وعداوة كما ترى الاعمى لا يدري اين يذهب فكذا اولئك لا يدرون باى سبب يقاتلون وقيل الفتنة التى لا سبيل
الى تسكينها تاجها شدة ودهاء عليها دعاة على ابواب النار فان مت يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك
من ان تتبع احدا منهم عن ابى ذر قال كنت رديفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على حمار فلما جاوز بيوت المدينة قال
كيف بك يا اباذر اذا كان فى المدينة جوع يعنى كيف حالك اذا ظهر فيها قحط وحصل لك جوع تقوم على فراشك ولا تبلغ
مسجدك حتى يحمدك الجوع اى يلفك فى الجهد وهى المشقة يعنى يزيل قوتك حتى تجزع فتمشى فى كبيت الى المسجد قال قلت
الله جل جلاله ورسوله صلى الله عليه وسلم اعلم قال تعفف يا اباذر اى لازم العفة وهى الصلاح والتصبر على اذى الجوع
والتقوى والكف عن الحرام وعن سؤال الناس ثم قال كيف بك يا اباذر اذا كان فى المدينة الموت يبلغ البيت اراد به القبر العبد
حتى انه يباع القبر بالعبد يعنى يباع موضع كل قبر يعنى لا يجد الحافر قبرا حتى يأخذ عبدا او قيمته بالاجرة ولا يجد احد موضع
قبر لابعده فى كثرة الاموات وقلة من يقوم بامرهم وانه لا يبقى فى كل بيت كان فيه كثير من الناس الا عبد يقوم بمصالح ضعفة
اهل ذلك البيت قال قلت الله ورسوله اعلم قال تصبرا يا اباذر يعنى اصبر بالبلاء ولا تجزع تصب الاجر قال كيف بك يا اباذر
اذا كان بالمدينة قتل ذريع ترى الدماء تجار الزيت وتعلوها كثرة القتلى وهو اسم موضع بالمدينة قريب الزوراء موضع
صلاة الاستسقاء وفى المغرب احجار الزيت محلة بالمدينة قيل قد وقع هذا فى وقعة الحرة فى ايام يزيد بن معاوية توجه اليها مسلم بن
عقبة المرى المستبيح لحرم النبى صلى الله عليه وسلم ونزل بعسكره فى مقابر الغربية من المدينة واستباح حرمتها وقتل رجالها وعاث فيها ثلاثة
ايام اى افسد وقيل ستة ايام ثم توجه الى مكة وذات يده وبالملح فى الماء ومات فى الطريق قال قلت الله ورسوله اعلم قال
تأتى فرائض من ترجو الى الائمة وغيرتا بعه قال قلت واليس السلاح قال شاركت القوم اذا اتى فى الائمة قال لتأكيد
النفى غرارة الدماء والافالدفع واجب قلت فكيف اصنع يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان خشيت ان يبهرك
شعاع السيف اى يغلبك ضوءه ويرتد والبهر الغلبة وقيل الباهر الشديد الاضاءة فالق ناحية ثوبك على وجهك يبؤ
لا كان منهم وكجانبوك بل استسلم نفسك للقتل ليبوء اى ليرجع القاتل باثمك واثمه وفى الاسلام انما يكون اذا لم يكن القرار
وانما امر بالاستسلام وعلم الحارية لانه من اولئك من اهل الاسلام وعن عبد الله بن عمرو بن العاص انه سمع قال كيف بك اى كيف حالك
اذا بقيت فى حثالة من الناس والحثالة بضم الحاء المهملة الرديء من كل شئ مزجت اى اختلطت وفسدت عهودهم وامانتهم
يعنى لا يكون امرهم مستقيما بل يكون كل يوم او كل لحظة على طبع وعلى عهد ينقضون العهود ويخونون الامانات واختلفوا
وكانوا هكذا وشبك بين اصابعه يعنى يمزج بعضهم فى بعض فلا يعرف الامين والخائن ولا البر ولا الفاجر قال فبم ترانى
قال عليك بما تعرف اى الزم بما تعرف كونه حقا وصوابا وافضل ودع ما انكرته ما تنكره وعليك بخاصة نفسك اى الزم
امر نفسك ودينها واحفظها من الفساد وايانك وعوامهم اى اتركهم ولا تتبعهم وفى هذا رخصة منه عليه السلام فى ترك الامر
بالمعروف والنهى عن المنكر اذا كثرت الاشرار وقلت الاخيار وضعفت الحال ولم يقدروا على الامر بالمعروف والنهى وفى
رواية الزم بيتك واهلك واملك عليك لسانك من الاملاك وهو الشد والاحكام يعنى شد لسانك اى امسك لسانك
ولا تتكلم فى احوال الناس لئلا يؤذوك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بامر خاصة نفسك ودع امر العامة صحيح عن
ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان بين يدى الساعة فتنا كقطع الليل المظلم اى تكون فتنة ملتبسة متشابهة
فى الدنيا لفظا عنها واستمرارها يصبح الرجل فيها مؤمنا وعيسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا والقاعد فيها خير من القائم
والماشى خير من الساعى فكسروا قسيكم وقطعوا اوتارها واقتادكم واضربوا سيوفكم بالحجارة انما امر بذلك لان
تلك المحاربة تكون بين المسلمين والرمى فيها اجوف بيوتكم فان دخل على احد منكم فليكن كخير ابنى آدم يعنى فليستسلم

حتى يكون قتيلا كهابيل ولا يكون قاتلا كقابيل صحيح وروى انهم قالوا فما تأمرنا قال كونوا احلاس بيوتكم
جمع حلس وهو فى الاصل كساء خشن يرد على البعير واحلاس البيوت ما يبسط تحت حر الثياب اى الزموا بيوتكم ولا تخرجوا
كيلا تفعلوا فى الفتنة عن ام مالك البهزية انها قالت ذكر عليه الصلوة والسلام فتنة فقربها اى جعلها قريبة يعنى
وصفها للصحابة وصفا بليغا فان من وصف عند احد شيئا وصفا بليغا فكانه قربه ذكر الشئ اليه قلت فرخيل الناس
فيها قال رجل فى ماشيته يعنى هربه فى الفتنة وفى الطرطة الناس الى باديته بعيدة ويرعى مواشيه ويقيم هناك يؤدى حقها
فى زكوتها ويعبد ربه ورجل اخذ برأس فرسه يخيف العدو ويراد به الكفار ونحوهم قوله يعنى انه هرب منها وقال المسلمين
وقصد ثغرا من الثغور يقاتل فيه الكفار ويقاتلونه فيقتل سالما غانما للاجر والمثوبة عن عبد الله بن عمرو قال قال ابى يم
ستكون فتنة تستنظف العرب اى تستوعبهم وتصل الى جميعهم قتلاها بجهنم قيل يعنى مقتولها فى النار وانما كانوا فيها لانهم
القتل مع كونهم قاتلين او لانهم لم يقصدوا اعلاء الدين ودفع الظلم عن المسلمين بل قصدوا التفاخر فى الطمع فى المال والملك
اللسان فيها اشد من وقع السيف اى التعرض لاعراضهم بالشتم والخيبة وذكرهم بالسوء كالمحاربة معهم لعل المراد بهذه الفتنة
الحرب التى وقعت بين على بن ابى طالب وبين معاوية فان اصحابها اكثرهم كانوا اصحابه م وعن ابى هريرة قال قال عليه السلام
ستكون فتنة صماء بكماء يعنى لا يعقل احد ان يأمر بالمعروف او ينهى عن المنكر فمن تكلم فيها تجى او ذى عمياء تقدم يعنى
العمياء كالصماء فاشرف لها اى اطلع عليها وقرب منها استشرفت لها اى اطلعت تلك الفتنة عليه وجذبته اليها واشراف
اللسان اى اطالته فيها كوقوع السيف عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فاكثر
اى اكثر ذكرها حتى ذكر فتنة الاحلاس انما اضيف الى الاحلاس لدوامها وطول لبثها فان الجلس يفترش على المكان يبقى
عليه ما دام لا يرفع او شبهها بالسواد لونها وظلمتها قال قائل وما فتنة الاحلاس قال هى هرب اى فرار بعض الناس من بعض
لما بينهم من المحاربة وحرب بفتح الحاء وكسر الراء الهلاس اى اختلال واهل يغل استخفاف ثم فتنة السراء اى ذكرها تسميتها
بالسراء لانها تسر اعداء الله اولان سبب وقوعها والابتلاء بها البطر وسعة النعمة اذا السراء هو الرخاء فالاضافة للملابسة
او لكونه فتنة واسعة لكثرة شرور والمفاسد فيها وقيل سراء الشر رداء يأخذ الناقة فى سرتها يقال ناقة سراء
اى بها داء الشر فالمعنى فتنة واقعة فى الناس الذى توجع صدورهم من الحزن والخوف لضررهم ويحتمل ان يكون صفة للفتنة
فاضيفت اليها اضافة المسجد الجامع على تأويل المجازية عكس آية وضعها اى ما نافيا والمراد ظهورها واثارتها بسببها
بالدخان لكم تقع يقال دخن كنار دخانا اذا ارتفع دخانها فدخن اى ارتفع قدامى رجل اى تظهر تلك الفتنة بواسطة رجل من اهل
بيتى يزعم انه منى فى الفعل وان كان منى فى النسب وليس منى اى من اخلاقى او من اوليائى فى الحقيقة او من اهلى فى الفعل
لانه لو كان من اهلى لم يهج انا اولياء المتقون ثم يصطلح الناس على رجل كوركر اى على ضلع واعوج فاصطلحوا قال الخطابى
معناه يصطلحون على بيعة رجل لا يصلح للخلافة ولا يستقيم به الامر وهى تمثيل لعدم استقلاله بالملك وعدم ملاءمته له
كالورك لا يلائم الضلع لا يقوم به ولا يجلو ثم فتنة كدهيماء تصغير الدهماء وهى الداهية وقيل السوداء المظلمة لا تدع
اى لا تترك احدا من هذه الامة الا لطمته واللطم الضرب على الوجه ببطن الكف والمراد اثر تلك الفتنة يعم الناس ويصل
الى كل احد فى حضرها فاذا قيل انقضت انتهى تلك الفتنة تمادت اى بلغت غايتها يصبح الرجل مؤمنا الخ يعنى دام خيفه
وعرضه وماله ويمسى كافرا بخلبله ذلك حتى يصير الناس الى فسطاطين بريد بالفسطاط المدينة التى فيها مجمع الناس وكل
مدينة فسطاط ويقال للروم فى الابنية فى المستقبل الجمة فسطاط ايمان لا نفاق فيه فانتظر الدجال فى يومه او غده
عن ابى هريرة انه عم قال ويل للعرب من شر قد اقترب لعله يريد بهذا الشر الاختلاف الذى يظهر فى زمن على ومعاوية

صح يكون

وبين الحسن ويزيد افلح من كف يده اى من المحاربة والمخاصمة • عن المقداد بن الاسود قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم
يقول ان السعيد لمن جنب الفتن اى بعد عنها ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى اى وقع
فى الفتنة فتصبر على اذاهم ولم يحاربهم فواها معناه التلهف وقد توضع موضع الاعجاب بالشئ والاستطابة له وهو المراد هنا
اى ما احسن واطيب صبر من صبر عليها وقد يرد بمعنى التوجع وقيل معناه فطوبى • عن ثوبان قال قال عليه السلام اذا وضع
السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتى بالمشركين وحتى تعبد قبائل من امتى الاوثان
وانه سيكون فى امتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبى الله وانا خاتم النبيين لا نبى بعدى ولا تزال طائفة من امتى
على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى امر الله عز وجل تقدم بيانه فى باب العلم • عن عبد الله بن مسعود قال قال عم
تدور رحى الاسلام وهو منتظم امره من قولهم فلان رحى القوم اى سيدهم سمى به لانتظام امرهم به والمعنى ان امر الاسلام
يستقر ويدور على ما ينبغى لخمس وثلثين ففيها مقتل عثمان وهو فتنة الدار ولم يكن قبلها فتنة فى الاسلام واللام
بمعنى فى او ست وثلثين شك من الراوى ففيها جرح طلحة والزبير لحرب الجمل او سبع وثلثين ففيها حرب الصفين
بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة فان يهلكوا اى اختلفوا بعد ذلك واستهانوا بالدين فسبيل من هلك اى
سبيلهم سبيل من هلك قبلهم من الامم السالفة الذين زاغوا عن الحق سهى الاشتغال باسباب الهلاك هلاكا تسمية للسبب
باسم المسبب وان يقم لهم دينهم اى ان عاد امرهم الى ما كان عليه من ايثار الطاعة ونصرة الحق يقم لهم اى تمادى لهم قوة
الدين سبعين عاما قلت امما بقى او مما مضى يعنى قيام دينهم تلك المدة يكون بعد خمس وثلثين ام تكون مع الخمسة
والثلاثين قال مما مضى يعنى يكون مع الخمسة والثلثين قال الخطابى دوران الرحى كناية عن امتداد الحرب
والقتال شبهها بالرحى الدوارة التى تطحن الحب لما فيها من هلاك الانفس وفسر الدين بالملك يريد به ملك بنى امية
وانتقاله الى بنى العباس وكان ما بين استقرار الملك لبنى امية الى ان ظهر الدعاة بخراسان وضعف امر بنى امية
نحوا من سبعين سنة رد بعض الشارحين قول الخطابى بان ما ذكره مخالف لظاهر لفظ الحديث وسياقه لانا لم نجدهم
يستعملون دوران الرحى فى امر الحرب من غير جريان ذكرها والاشارة اليها وقال لو تأمل الخطابى الحديث كل التأمل
وبنى التأويل على سياقه لعلم انه عليه السلام لم يرد ملك بنى امية دون غيرهم من الامة فان الملك فى بعض ايام العباسية
لم يكن اقل استقامة منه فى الايام المروانية ومدة امارة بنى امية من معاوية الى مروان بن محمد كانت نحوا من تسع وثمانين سنة
والتواريخ تشهد له بل اراد استقامة امر الامة فى طاعة الولاة واقامة الحدود والاحكام وجعل المبدأ فيه اول
زمان الهجرة واخبرهم انهم يلبثون على ما هم عليه خمسا او ستا او سبعا وثلثين ثم يشقون عصا الخلاف فيفترق كلمتهم
باب الملاحم جمع ملحمة وهو الواقعة العظيمة وقيل موضع القتال مأخوذ من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها قيل ومن اسمائه
عليه الصلوة والسلام نبى الملحمة اى نبى القتال من الصحاح عن ابى هريرة قال قال عم لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان
عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة اى موضع قتال دعواهما واحدة وهى الاسلام يعنى تدعى كل واحدة من الطائفتين
انها على دين الاسلام وحتى يبعث دجالون كذابون كل كذاب دجال يقال دجل الحق بالباطل اى غطاه به ومنه اخذ الدجال
ودجله سحره وكذبه وتمويهه على وتلبيسه او ضربه فى الارض وقطعه اكثر نواحيها قريب من ثلثين كلهم يزعم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل جمع زلزلة وهى تحريك الارض ويتقارب الزمان قال الخطابى يريد زمان خروج
المهدى ووقوع الامن فى الارض بما يبسطه من العدل فيها وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال
فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم رب المال اى يحزنه فقدان من يقبل صدقته قيل وذلك انما يكون لانقطاع

نفوس الناس

نفوس الناس عن الرغبة فى المال لما رأوا من اشراط الساعة وحتى يعرضه ويقول الذى يعرضه عليه يعنى الفقير لا ارب
اى لا حاجة لى فيه وحتى يتطاول الناس فى البنيان اى يفتخرون بارتفاع الابنية وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول
يا ليتنى مكانه يعنى يا ليتنى كنت ميتا حتى لا ارى الفتن وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا
اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت قيل الجملة صفة نفس والاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يقع الفصل
بين الصفة والموصوف من قبل اى قبل طلوع الشمس من مغربها لان ذلك الايمان ايمان يأس غير مقبول او كسبت عطف على آمنت
فى ايمانها خيرا المراد من الخير التوبة او الاخلاص فتنوينه للتعظيم يعنى لا ينفع تلك النفس ايمانها فى قبول توبتها وهذا اقتباس
من قوله تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية وقيل عدم قبول الايمان والتوبة فى ذلك الوقت مخصوص
بمن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده ولم يشاهده يقبل كلاهما منه والصحيح انه غير مخصوص به لما جاء فى الحديث الصحيح
ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق ولتقومن الساعة وقد نشر اى بسط
الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته وهى ذات اللبن
من النوق فلا يطعمه اى فلا يتمكن ان يشرب اللبن الذى حلبه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه اى يطينه ويصلحه
ليسقى به ابله فلا يسقى فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته بضم الهمزة اى لقمته الى فيه فلا يطعمها وهذا اشارة الى ان
قيام الساعة يكون بغتة تقوم وهم فى اشتغالهم • وعنه قال قال عم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر اى
من جلود مشعرة غير مدبوغة ذهب بعضهم الى انهم الديلم لان نعالهم الشعر وحتى تقاتلوا الترك قال السدى الترك سرية
من يأجوج ومأجوج فجميع منهم • وعن قتادة انهم كانوا اثنان وعشرين قبيلة بنى القرنين السد على احدى وعشرين قبيلة
وبقيت واحدة وهم الترك سموا الترك لانهم تركوا خارجين صغار الاعين حمر الوجوه ذلف الانوف جمع الانف والذلف
بضم الذال المعجمة وسكون اللام جمع الاذلف كحمر واحمر وهو الذى يكون انفه صغيرا او يكون فى طرفه غلظ كان وجوههم
المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرفة بضم الميم وفتح الراء المخففة هى التى البست طرافا
اى جلدا يغشاها شبه وجوههم فى عرضها ونتو وجناتها بالترس الملبس طرافا قيل وجد قتال هؤلاء الترك
الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لا ينطق عن الهوى • وعنه
قال قال عم لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حوذا بضم الحاء وكرمان بفتح الكاف هما بلدان معروفتان والمراد صنفان
من الترك من الاعاجم حمر الوجوه فطس الانوف بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذى ينخفض قصبة انفه
صغار الاعين كان وجوههم المجان المطرفة نعالهم الشعر ويروى عراض الوجوه • وعن ابن عمر قال قال عم لا تقوم الساعة
حتى تقاتل المسلمين اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهود اى يختفى من وراء الحجر والشجر اى خلفهما فيقول الحجر
والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودى خلفى فتعال فاقتله الا الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة وفتح القاف
ضرب من شجر العضاة وشجر الشوك وقيل هو كبار العوسج وله ثمر يؤكل حلو احمر كانه حب العقيق فانه من شجر اليهود
اضيف اليهم بادنى ملابسة • وعن ابى هريرة قال قال عم لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان اسم قبيلة باليمن
وكان هو قحطان بن هود ابو اليمن يسوق الناس بعصاه اى يصير حاكما عليهم ويسوقهم كيف شاء سوق الراعى غنمه بعصاه
قيل لعل ذلك الرجل القحطانى هو الذى يقال له جهجاه • وعنه قال قال عم لا تذهب الايام والليالى اى لا ينقطع الزمان
ولا تأتى القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه • وفى رواية حتى يملك رجل من الموالى جمع المولى وهو هنا المملوك
او العتيق اى يصير حاكما على الناس يقال له الجهجاه • وعن جابر بن سمرة قال قال عم لتفتحن عصابة اى جماعة من المسلمين

كنز الكسرى الذى فى الابيض اراد به ابيض المدائن وهو قصر حصين كان لكسرى وكانت الفرس تسميه سديد كوشك
وقيل الابيض المدائن وقد خرج كنزه فى ايام عمر رضى الله عنه والآن بنى موضعه مسجد المدائن وغير بعض اهل الحديث بهذا
آثار الابيض الذى فى الحديث هو الذى بهمذان المدعو بشهرستان وهو تمانباه دار ابزدار اراد والاول اكثر غرائبى ورم
قال قال عم اذا هلك كسرى هذا من بعدى يستقبل يعنى سيهلك كسرى وهو سم بن ملك فارس ثم يكون كسرى بعده
وقيصر وهو سم بن ملك الروم يهلكن ثم لا يكون قيصر بعده يعنى سينفتح للمسلمين كنوز فارس والروم ولا يكون ملكها الا المسلمون
والذى نفسى بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله تعالى اى لتنفق من الحاء المعجمة وضمها وهذا وارد منه على سبيل الاستطراد لان
اصل الكلام كان فى ذكر الفتح وكان حديثا مشتملا على الحرب فاورده بالذكر عن ناضر بن عقبة قال قال عم تغزون
جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى عز وجل ثم تغزون الروم فيفتحها الله تعالى ثم تغزون الدجال فى ثلاثة ابعاد والراد به الاخير
فيفتحه الله تعالى اى يجعله مغلوبا مقهورا غزا عوف بن مالك قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزوة تبوك وهو فى قبة
من ادم فقال اعدد ستا اى ست علامات بين يدى الساعة اى قبل قيام القيمة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان بضم
الميم هو الموت الكثير الوقوع يريد به الوباء فى تلك الغزوة ياخذ فيكم كقعاص الغنم بضم القاف داء ياخذ الغنم فتقتلها
على الحال وقد وقع ذلك فى زمان عمر فى عمواس قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول طاعون وقع فى الاسلام
مات فيه سبعون الفا فى ثلثة ايام ثم استفاضة المال اى كثرته حتى يعطى الرجل على بناء المجهول مائة دينار قيل اى فى الزكوة
فيظل ساخطا اى يصير غضبان لاستقلاله المال ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب قيل معناه بيت فى اقاصى الاد خلته خص العرب
لشرفها وقربها منه ثم هدنة اى صلح تكون بينكم وبين بنى الاصفر قيل الروم وهو الروم بن عيصون بن يعقوب بن
اسحاق كان اصفر فى بياض فسموا به وقيل سموا بالاصفر لانه اسم رجل اسود ملك الروم فنكح فرنسيا فولدله اولاد
فى غاية الحسن فسب كروم الله فيغدرون فيأتون تحت ثمانين غاية وهو بالغين المعجمة والياء المثناة فوق تحت اللثم ويروى
بالباء الموحدة وهو الاجمة شبه راياتهم تحت كل غاية اثنى عشر الفا وعن ابى هريرة قال قال عم لا تقوم الساعة حتى
تنزل الروم اى اهل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وسكون العين المهملة اسم موضع فى اطراف المدينة او بدابق بفتح الموحدة
موضع سوق فى المدينة قيل هو الحديث بكسر الباء وهو لشك فى الراوى فتخرج اليهم جيش من المدينة قيل الراد منها جند
والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منهما دمشق فخيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا
بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم فيقول المسلمون
لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اى فرجيش المسلمين لا يتوب الله عليهم اى لا يلهمهم التوبة بل يقتلون
على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله تعالى اى وقتا افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال
فيفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اى لا يقع بينهم فتنة الحلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينة وهى بلدة عظيمة
فى اعظم بلاد الروم فبينما هم يقسمون الغنايم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اى بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح
يعنى الدجال قد خلفكم بتخفيف اللام اى قام مقامكم فى اهليكم اى فى ديارهم ومنازلكم فيخرجون اى جيش المسلمين
وذلك اى ذكر الخبر الذى اخبر به الشيطان باطل وكذب فاذا جاؤا الشام خرج الدجال فبينما هم يعدون فى الاعداد بمعنى التهيئة
للقتال اى لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة الصلوة اى جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل
عيسى بن مريم عليه السلام فامهم قال الطيبى معناه فصلى بهم يأخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم لو ثم بهم
ويقتدون به وقيل الضمير المنصوب يعود الى الاهل الدجال ومتابعيهم يعنى فصلهم بالاهلاك فاذا رآه عدو الله ذاب

كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه اى لو ترك عيسى عليه السلام لانذاب حتى يهلك بالكلية ولكن يقتله الله عز وجل بيده
اى بيد عيسى عم فيريهم اى عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه فى حربته عن عبد الله بن مسعود قال قال عم لا تقوم
الساعة حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة ثم قال اى النبى صلعم عدو وهو سم يجمع على كواحد فى الجمع تجمعون لاهل الشام
اى تجمعون الجيش والسلاح والخيل للقتال مع اهل الشام وتجمع لهم اهل الاسلام اى للقتال يعنى الروم تعسر للعدو ويشترط
المسلمون شرطة بضم شين وسكون الراء اول طائفة تشهد الوقعة سموا بها لانهم يشرطون اى يتهيئون ويعدون انفسهم
للهلكة للموت اى للحرب والاقدام للعاقبة لا ترجع الا غالبة فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل اى يدخل بينهم الليل فيتركوا
القتال والحجز المنع فيفيء اى فيرجع هؤلاء اى المسلمون وهؤلاء اى الكفار كل غير غالب فيفيء لشرطة ثم يشترط المسلمون
شرطة للموت لا يرجع الا غالبة فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب ويفيء لشرطة وهنا
اشكال فرجيث ان الشرطة اذا فاءت غير غالبة لم تفن اذ لو فنيت لم ترجع غالبة فتوجيهه ان يقال كان مع الشرطة جمع آخر
من الجيش وهم الراجعون غير غالبين لا الشرطة وكان سائر المسلمين فى كل يوم مع شرطة ذلك اليوم فالراجع سائرهم
دونها وقيل معناه يشترط المسلمون مع انفسهم شرطة لا تنهزم مواخر الحرب ولا يرجعوا عنها الا غالبين وهذا انما يصح لو كان
الثلثين فى شرطة مفتوحة اى شرطة واحدة وعلى هذا فناء الشرطة زوالها بسبب خوالى الليل او عند دخوله ويرفع الشرط
بغير اختيالهم فاذا كان يوم الرابع نهد اليهم اى قام وقصد سرعا الى قتالهم بقية اهل الاسلام فيجعل الله تعالى الدبرة
بفتحات اى الهزيمة عليهم اى الكفار فيقتلون مقتلة لم ير مثلها حتى ان الطائر ليمر بجنباتهم اى بنواحيهم وجوانبهم
فيما يخلفهم بكسر اللام مدة فما خلفت فلانا ورائى اذا جعلته متأخرا عنك حتى يجر اى يسقط ميتا فتنهم وفى هذا
اياما الى طول مسافة سقوط الموتى فيتعاد بنو الادب اى بعد تمام حضر وتلك الحرب كلهم اقاربكانوا اى بنو الاب
مائة فلا يجدون الضمير المنصوب فيه عائدا الى بنى الاب لانه ليس بجمع حقيقة لفظا بل معنى وقيل عائد الى مائة بتأويل العدد
اى لا يجدون عددهم وروى فلا يجدون بدون ضمير المفعول بقى منهم الا الرجل الواحد فبأى غنيمة يفرح او اى ميراث
يقسم فبينما هم كذلك اذ سمعوا بأس اى بجرب هو اكبر من ذلك فجاءهم الصريخ اى المستغيث فعيل من الصراخ الصوت
ان الدجال قد خلفهم فى ذراريهم اى بعد مكانهم فى اولادهم فيرفضون اى يتركون ويلقون ما فى ايديهم من الغنيمة
فيقبلون ويبعثون اى فيرسلون عشر فوارس طليعة وهى التى تبعث لتطلع على حوالى العدو كالجاسوس وجمعها طلايع
وهى دون السرية فقال عم انى لاعرف اسمائهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير فوارس او من خير فوارس على ظهر
الارض يومئذ او من خير رجالة على ظهر الارض يومئذ وروى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال عم سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر
اراد بها قسطنطينة قالوا نعم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق
فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا
بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى فى المرة الثانية لا اله الا الله
والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون يقتسمون
الغنايم اذ جاءهم الصريخ فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شىء ويرجعون من الحسان عن معاذ بن جبل قال قال م
عمران بيت المقدس خراب يثرب يعنى خراب بيت المقدس ثم يعمر فى آخر الزمان فاذا عمر خراب يثرب وهو مدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
واما الاكثر فعلى ان عمرت بيت المقدس عمرة السلطان الملك الناصر نصره الله تعالى ووجه الاسلام به واستخرج فيه العيون
والمياه جزاه الله تعالى خيرا وخراب يثرب خروج الملحمة اى بعد خرابها يظهر ويعظم قيل بين اهل الروم

والشام والظاهر انه يكون بين التتار واهل الشام وخروج الملحمة فتح قسطنطينية وفتح قسطنطينية وخروج
الدجال • وعن معاذ بن جبل قال قال عم الملاحم العظيمة وفتح قسطنطينية وخروج الدجال في سبعة اشهر • وعن عبد الله
ابن بسر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين وقد خرج الدجال في السابعة قال
ابو داود وهذا اصح اي القول سبع سنين اصح من سبعة اشهر في الحديث الذي قبل • وعن ابي الدرداء انه عم قال ان فسطاط
المسلمين اي صياصيهم يوم الملحمة بالغوطة بضم المعجمة وفتح المهملة اسم بلد قريب من دمشق الى جانب مدينة يقال لها دمشق من خير
مدائن الشام وغوطة دمشق معروفة وهي بساتينها ومياهها التي لها سميت بها كذا في مطمح الانظار يعني يغزل جيش
المسلمين ويجتمعون هناك • وعن ابن عمر انه قال لا شك اي لا ريب المسلمون ان يحاصروا على صيغة المجهول الى المدينة حتى
يكون ابعد مسالحهم بفتح الميم جمع مسلحة وهي كالثغر والمرقب اي ابعد ثغورهم التي فيها اقوام مرتبون لحفظ ثغورهم
على غفلة سلاح وهي منون في نسخة ومبني على الكسر في اخرى قيل هو مبني في الحجاز غير منصرف في بني تميم وسلاط اسم
موضع قريب من خيبر يعني يغزو المسلمون فارس الكفار ويجتمعون بين المدينة وسلاط • وعن ذي مخبر بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة
وفتح الباء الموحدة وهي خادم لبني عم ابن ابي خ النجاشي الحبشي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ستصالحون الروم
خطاب للمسلمين صلحا امنا فتغزون انتم وهم اي فتقاتلون انتم ايها المسلمون والروم معكم بعد صالحتكم مع كروم عدوا
من ورائكم اي من خلفكم فتنصرون وتغنمون وتسلمون ثم ترجعون حتى تنزلوا بمرج اي بموضع ذي خضرة ذي تلول
جمع تلة وهو الموضع كرتفع فيرفع رجل من اهل النصرانية وهم الروم الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من المسلمين
فيدقه فعند ذلك تغدر الروم ويجمع اي الروم للملحمة اي الحرب بين مسلحة من الروم وتزاد بعضهم اي من الراوي ويثور
المسلمون الى اسلحتهم اي ينهضون ويسرعون اليها فيقتلون فيكرم الله تلك العصابة اي الجماعة من المسلمين بالشهادة
اي يجعلهم شهداء • وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه الضير لشان لا يستخرج
كنز الكعبة قيل هو كنز مدفون تحت الكعبة الآذ والتصويتان تصغير كساق من الحبشة اراد به حبشيا دقيق الساق
قال الخطابي وجه الجمع بين قوله اتركوا قاتلوا المشركين كافة وبين هذا الحديث ان الآية مطلقة والحديث مقيد
فيحمل المطلق على المقيد ويجعل الحديث مخصصا لعموم الآية كما خص ذلك في حق المجوس حتى فانهم كفرة ومع ذلك اخذ منهم الجزية
لقوله ع سنوا بهم سنة اهل الكتاب • وعن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوا الحبشة ما ودعوكم اي اتركوهم ما تركوكم
واترك الترك ما تركوكم وجه تخصيص الحبشة والترك بترك الحرب مع ما داموا تاركين لها ان الحبشة بلادهم وغيرة عارة
جدا بينها وبين المسلمين مفاوز شديدة وبلادهم بعيدة ايضا بادية لا تحلو اصيفا وشتاء من اللصوص وجند الحرب
كانوا في البلاد الحارة وآخرهم حاثة فلم يكلفهم ايضا دخول بلاد غير بلادهم لطباعهم واما اذا دخلوا بلاد الاسلام
قهرا فلا يباح لاحد ترك المقاتلة معهم • وعن بريدة عند عليه السلام في حديث يقاتلكم قوم صغار الاعين يعني الترك
قال تسوقونهم ثم السوق يعني صارما مغلولين منهزمين بحيث انكم تسوقونهم ثلاث مرات حتى تلحقوهم بجزيرة العرب
فاما في السياقة الاولى فينجي منهم واما في الثانية فينجي بعض ويهلك بعض واما في الثالثة فيصطلمون على
صيغة المجهول اي يستأصلون او كما قال اي قال فيطلون او قال غير هذا اللفظ • وعن ابي بكرة انه ع قال ينزل الملك
فرات بفتح الفاء وتشديد التاء المثناة من فوق ماء عذب يشرب منه بالبصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جسر يكثر اهلها ويكون من
امصار المسلمين اراد بالبصرة بغداد فان دجلة هي الشط وجسرها في وسطها وانما عبر فيها بالبصرة لان بغداد
موضع خارج عنه قريبا في بابه يدعى باب البصرة فسمي بغداد باسم بعضها او لان بغداد لم يبن في عهده عليه السلام

على هذه الهيئة فركونها مصرا انما الامصار اذا كانت قرى متفرقة منسوبة الى البصرة محسوبة بتبعا لها وفي معنى الحديث
ان بعضا من امتي ينزلون ثم ويتوطنون ويصير ذلك الموضع مصرا من امصار المسلمين واذا كان في آخر الزمان جاء
بنو قنطورا بفتح القاف وسكون النون وهم الترك ويقال قنطوراء اسم كانت جارية لابرهيم ولدت اولادا جاء
من نسلهم الترك عراض الوجوه صغار الاعين حتى ينزلوا على شط النهر فيقاتلون اهل بغداد فيتفرق اهلها ثلث
فرق فرقة يأخذون في اذناب البقر وكبرتية يقال اخذ في كشي اذا شرع فيه معناه يطريق كهرب طلبا لخلاص انفسهم
ومواشيهم فيهيمون في البوادي وهلكوا اي معناه يشغلون بالزراعة ويرضون عن المقاتلة ويتبعون ذنب البقر المحرث
وفرقة يأخذون لانفسهم اي يطلبون الامان من العدو لخلاص انفسهم فيقتلهم وهلكوا بايديهم وفرقة يجعلون ذراريهم
خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء ولم ينج منهم الا شرذمة قليلة جرحى وهذا من معجزاته عليه السلام فانه وقع كل
ما ذكر على وفق ما اخبر وكانت هذه الواقعة في صفر سنة ست وخمسين وستمائة • وعن انس انه ع قال يا انس ان الناس يمصرون
امصارا التمصير اتخاذ المصر وهو البلد وان مصرا منها يقال لها البصرة فان انت مررت بها او دخلتها فاياك وسباخها
اي احذر من سباخها وهو بكسر السين جمع سبخة وهي ارض تعلوها ملوحة وكلاؤها اراد باكلاء مواضع الرعي وحيلها وسوقها
وبابها مراتها وعليك بضواحيها جمع ضاحية كل شئ ناحيته البارزة وقيل اراد بضواحيها جبالها وهذا امر بالعزلة فانه
يكون نهيا قيل الضمير للسباخ والصواب للمواضع المذكورة خسف وهو الاذهاب في الارض وقذف اي رمي بالحجارة من السماء
او بالريح الشديدة الباردة او قذف الارض الموتى بعد الدفن ورجف وهو الزلزلة والحركة الشديدة وقوم يبيتون
ويصبحون قردة وخنازير قيل في هذا اشارة الى ان بها قذيدة لان الخسف والمسخ انما يكون المكذبين بالقدر • وعن صالح
ابن درهم يقول انظلقا حاجبين اي قاصدين الحج فاذا رجل وهو ابو هريرة واذا الملحاة تقال الى جنبكم بحذف همزة
الاستفهام قرية يقال لها الابلة قيل بضمتين وتشديد اللام وقيل بفتح الهمزة اسم قرية من البصرة قلنا نعم قال من يضمن
لي منكم اي من يقبل استفهام للتقاس والسؤال ان يصلي في مسجد العشار بفتح العين والشين المعجمة المشددة ركعتين
او اربعا ويقول بالنصب معطوف على ان يصلي هذا اشارة الى الصلوة التي عهد بها ابو هريرة لابي هريرة اراد بهذا القول
فضيلة الصلوة في هذا المسجد سمعت خليلي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال فما ظنك بخليلي لا يحشر مع خليلا اتخاذ رسول الله صلعم
متخذا خليلا لا تخذت ابا بكر خليلا قلت لا نسلم ان ترك الادب لا يلزم منه اتخاذ ابي هريرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابا هريرة خليلا وممنوع هذا لا العكس يقول الله تعالى وجل يبعث من مسجد العشار يوم القيمة شهداء لا يقوم مع
شهداء بدر غيرهم قال ابو داود وهذا المسجد مما يلي النهر وهو نهر الفرات **باب اشراط الساعة** جمع شرط بالتحريك
وهي العلامة اي علامة القيامة • **من الصحاح** • وعن انس قال قال عم من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويكثر الجهل ويكثر
الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد المراد به القائم بمصالحهن لانهن
زوجات لبعل يكن ذو جانه وامهاته وجدانه واخوانه وعماته وخالاته الى غير ذلك • وفي رواية يقل العلم ويظهر الجهل
وعن جابر بن سمرة قال سمعت النبي ع يقول ان بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم يريد بهم من قل علمه وكثر جهله
واتى بالموضوعات من الاحاديث وادعى النبوة او دعوى فاسدة واعتقادا باطلة واسند البدع كل البدع والاهواء
الباطلة • وعن ابي هريرة قال بينما النبي ع يحدث اذ جاء اعرابي فقال متى الساعة قال اذا اضيعت الامانة فانتظر
الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة • وعنه قال قال ع لا تقوم الساعة حتى يكثر المال
وفيض ويفاض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه وحتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا وحتى يرجع
اول هذا الامر كآخره فلا يكون آخره اولا ولا اولا آخرا وحتى يكون الهرج القتل قتل قتل حتى يكثر القتل فيكم
حتى تكثر فيكم الغنائم حتى تفيض الغنائم وحتى يهم رب المال من يقبل صدقة ماله وحتى يعرضه فيقول الذي عرضه عليه
لا ارب لي فيك ولا حاجة لي فيك وحتى يتطاول الناس في البنيان وحتى يقول القائل يا ليتني مكان فلان وحتى يمر
الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانك وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون فذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا وحتى تقوم الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما
بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه وحتى تقوم الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه وحتى تقوم الساعة وهو
يليط حوضه فلا يسقي فيه وحتى تقوم الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها وحتى تقوم الساعة وهو يسوي لقمته
الى فيه فلا يأكلها وحتى تقوم الساعة وقد حلب الرجل لقحته فلا يشربه وحتى تقوم الساعة وهو يصلح حوضه فلا يسقي فيه
وحتى تقوم الساعة وقد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها وحتى تقوم الساعة وهو يسوي لقمته الى فيه فلا يأكلها وحتى
تقوم الساعة حتى يكثر المال

فيفيض حتى يخرج الرجل زكوة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال يتعاقب
اشراط الساعة وظهور الاهوال وحتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا وزراعا وانهارا قيل كانت كثيرا رضهم
اولا مروجا وصحاري ذات مياه وانهار وخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان قيل المراد بارض العرب هي المدينة
وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يبلغ المسالح اى مساكن اهل المدينة اهاب بكسر الهمزة اوذاب بكسر الذال موضعين
بنواحي المدينة على اميال وهما ان رويا منصرفين فبناحيتي المكان كواسط وان منعا التصرف فللثانية والعلمية بغداد
ودمشق والمعنى لا تقوم الساعة حتى تبلغ مساكن اهل المدينة لكثرتهم وكثرة عمرانهم الخ ذلك الموضع ع ابي سعيد قال قال
يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده اى يعطي حثيا فأما غير عد واحصاء ويحتمل ان يكون من الاعداد وهو جعل
الشيء عدة وذخيرة اى لا يدخر لغد ولا يكون ع ابن عباس نعت الخليفة تظهر له كنوز
الارض او يعلم الكيمياء او يكون ع ابن عمر ان يتقلب الحجر او النحاس ذهبا او آمة له كما روى ع الاولياء وفي رواية يكون
في آخر امتي خليفة يحثي المال حثيا اى يعطي بالكفين ولا يعده عدا ع ابي بن كعب وابي هريرة قالا قال عليه الصلوة والسلام
يوشك الفرات اى يقرب ان يحسر اى يكشف ع اكثر ع ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا وانما نهى ع الاخذ لانه يحتمل
انه مال مغصوب عليه كما قارون فيخرج الانتفاع به اولانه ما قتل عليه كما ذكر بعده فنهى دفعا لنايرة الفتنة ع عن
ابي هريرة قال قال ع لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات ع جبل ع ذهب يقتتل الناس عليه فيقتل ع كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو اى ع رجوا كل واحد ان يكون هو الناجي فيقتتل رجاء ان ينجو فيأخذ المال
وعنه قال قال ع تفيء الارض اى تخرج افلاذ كبدها فلذة البعيرة قطعة فركبدها طولا والمراد الكنوز المدفونة فيها
شبهها بالكبد الذي هو بطن البعير لانه اطيب الجزور وعند العرب اول ما ارادوا مأدبة شحوا فيها ع الفروق المعدنية بتوبين قوله
امثال الاسطوان ع الذهب وقعدت نصب امثال على الحال ع افلاذ تقديره مثالهم حال كونها امثال الاسطوان او بدلا
عنها والاسطوان بضم الهمزة والطاء السواري جمع سارية وهي العمود والواحد اسطوانة فيجيء القاتل فيقول في هذا
قتلت وتجيء القاطع ويقول في هذا قطعت وتجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه اى يتركونه فلا يأخذون
منه شيئا ع وعنه قال ع والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه اى يتمسك على رأس
القبر ويتقلب في التراب ويقول يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين الواو للحال والدين بكسر الذال
هو العادة الا البلاء اى يتمرغ ويتمنى الموت في حاله وليس المتمرغ ع ارادته وانما حمله عليه شدة البلاء وكثرة الفتن
وعنه قال قال ع لا تقوم الساعة حتى تخرج نار ع ارض الحجاز تضيء اى يضيء الجو حتى يتضح بها اعناق الابل في
سواد الليل جمع عنق بفتح العين والنون وهو الجماعة وقيل جمع عنق بضمتين وهو العضو المعروف ببصرى اى بارض بصرى
بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق ثمان مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد ع اسرار النبوة
قيل قد خرجت هذه النار سنة اربع وخمسين وستمائة ع الحجاز ع جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقريب ع المدينة فسطعت
واشتعلت حتى احرقت كثيرا من بساتين المدينة ولبثت نحو ع ثلاثين يوما ستعد وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار ع بطن الارض
الى ما حولها ع انس قال قال ع اول اشراط الساعة نار تحشر الناس اى تسوقهم ع المشرق الى المغرب قيل اراد بالنار
في هذا الحديث نار الفتن والحرب كفتنة الجيوش التاترية السائرة ع المشرق الى حدود ارض العرب فلا منافاة بين الحديثين
وفي ذكر النار تنبيه على عظم تلك الفتن ع الحسن عن انس قال قال ع لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون
السنة كالشهر والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كالضرمة بالنار اى كزمان

ايقاد الضرمة وهي ما توقد به النار اولا كالشعلة ع الجيش والكبريت والقصب ونحو ذلك في سرعة انقضائها وذلك
قيل لقصر الزمان وقيل لكثرة النعم وقيل هو محمول على ما يهتم ع النوازل لا يدرون كيف تنقضي آيامهم وليالي فيهم فالانسان
اذا استولت عليه الهموم والافكار فهو لا يدري اسبوعية هي ام لا ع عبد الله بن حوالة بفتح الحاء المهملة وتخفيف
الواو قال بعثنا علينا ليغنم لنا فرجعنا فلم نغنم وعرف الجهد وهو بالضم الطاقة
وبالفتح المشقة في وجوهنا فقام فينا فقال اللهم لا تكلهم الي فاضعف عنهم بالنصب مفعولا به للذي ولا تكلهم الى انفسهم فيعجزوا
عنها ولا تكلهم الى الناس فيستأثروا عليهم اى يختاروا لانفسهم الجيد ويدعوا الردي الى امتي وفي هذا الدعاء تعليم منه ع
بان يكلوا امورهم وحوائجهم الى الله ع ويعتمدون على غيره لانه تعالى كفاهم كفولهم حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا
ثم وضع يده على رأسه ثم قال ا ابن حوالة اذا رأيت الخلافة قد نزلت الارض المقدسة اى المطهرة ع الذنوب وهي ارض الشام
فقد دنت اى قربت الزلازل جمع زلزلة وهي الحركة والبلابل جمع البلبلة وهي الهم ووسوسة لتصدوروالامور العظام
والساعة يومئذ اقرب ع الناس وبديء هذه الى رأسك ع ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اتخذوا الفيء اى الغنيمة
دولا بكسر الدال وفتح الواو وجمع دولة بالضم والفتح قال الازهري الدولة بالضم اسم لما يتداول ع المال يعني الفيء وبالفتح
الانتقال ع حال البؤس وكثرة الى حال الغبطة وكسر ودعني الحديث انه اذا كان الاغنياء اصحاب المناصب يتداولون
اموال الفيء ان يقتسموها بينهم ويمنعوها مستحقيها كما هو عادة الجاهلية ويغزون لطلب الغنيمة لا اعلاء الدين والامانة
مغنما اى ذهب الناس بودايع بعضهم بعضا واماناتهم فيتخذونها مغانم يغنمونها والزكوة مغرما اى يعدون لزكوة غرامة
تؤخذ منهم اى يشق عليهم اداؤها كما يشق عليهم اداء الغرامات وتعلم لغير دين اى تعلم العلم لطلب المناصب والحطام الدنيوي
واطاع الرجل امرأته وعق امه خص عقوق الام بالذكر وان كان عقوق كل من الوالدين من الكبائر لتأكيد حقها او لكون قوله
واقصى اباه اى ابعده بمنزلة قوله وعق اباه وينكر عقوقها مذكورا وادنى صديقه اى قريب واقصى اباه اى ابعده وظهرت
الاصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم اى الكفيل بامرهم ارذلهم والارذل ع كل شيء رديئه واكرم
الرجل مخافة شره وظهرت القينات وهي بفتح القاف وسكون الياء الاماء المغنيات والمعازف بفتح ميم وكسر الزاء المجحة آلة اللهو والطرب وشربت الخمور ولعن آخر هذه الامة اولها فارقبوا اى فانتظروا عند ذلك ريحا حمراء اى
شديدة وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا اى مطر السوء والبرد وجاز ان يراد به نوع ع البلاء وآيات تتابع اى علامات القيمة
يتبع بعضها بعضا كنظام اى كعقد قطع سلكه فتتابع ع وروى ع علي رضي الله عنه ع النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فعلت امتي
خمس عشرة خصلة حل بها البلاء وعد اى النبي ع هذه الخصال ولم يذكر اى علي رضي الله عنه تعلم لغير دين قال اى علي
وبر صديقه مقام ادنى وجفا اباه مقام اقصى وهذا ع كلام الراوي ع علي وقال وشرب الخمور ولبس الحرير ع عبد الله
ابن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل ع العرب منصوب على انه مفعول يملك وفاعله رجل من اهل بيتي
يزيد انه يملك العرب والعجم جميعا وذكر العرب لغلبتهم في زمانه ع ابو طي اى بواطي اسمه سمي وقيل واسم ابيه اسم ابي يملأ الارض
الا يوم لطول الله تعالى ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا مني او من اهل بيتي يواطي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي يملأ الارض قسطا
وهو بكسر القاف العدل وبالفتح الجور كما ميت جورا وظلما ع ام سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المهدي
من عترتي من ولد فاطمة عترة الرجل نسله وقيل هو الاقربون قال الخطابي العترة ولد الرجل من صلبه قد يكون للاقرباء اي بني
ع ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم المهدي مني اجلى الجبهة اى واسع الجبهة اقنى الانف اى مرتفع الانف
وكلاهما صفة مدح وقيل في انفه فطوسة يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يملك سبع سنين ع ابي سعيد

العمومة

عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المهدي قال فيجيء اليه الرجل فيقول يا مهدي اعطني قال فيحثي له اي المهدي للرجل في ثوبه
ما استطاع ان يحمله ع ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من اهل المدينة
هاربا الى مكة فيأتيه اناس من اهل مكة بعد ظهور امره لهم ورفعة شانه فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين
الركن والمقام ويبعث اليه بعث اي جيش من الشام فيخسف بهم بالبيداء اي يخسف الله تعالى وجل بهم ارضا يقال لها البيداء وهي
ارض ملساء بين مكة والمدينة فاذا رأى الناس ذلك اتاه ابدال الشام وهم الاوباش من الناس فيبايعونه ثم يصير
لا تخلو الدنيا منهم وسموا ابدالا لانه كلما مات منهم واحد ابدل الله تعالى وجل به آخر وعصائب اهل العراق جمع عصابة وهي الجماعة
من العشرة الى الاربعين يقوم بعضهم بامر بعض وكذلك العصابة وقيل يريد بالعصائب جماعة من الزهاد لانه قرنهم بالابدال وقيل
يحمل الارادة خيار الناس من قوام هم من عصب القوم اي خيارهم فيبايعونه ثم ينشأ اي يظهر رجل من قريش اخواله كلب يريد الرجل
القرشي تكون من قبيلة كلب فيكون بنو كلب اخواله فينازع المهدي في امره ويستعين عليه باخواله من بني كلب فيبعث اليهم اي الرجل
القرشي الى المبايعين جيشا فيظهرون عليهم اي يغلب المبايعون عليه يعني القرشي وذلك اي البعث الذي بعثه القرشي
الى المبايعين بعث كلب لينتصر وا بدين اختهم ويعمل في الناس سنة نبيهم ويلقى الاسلام بجرانه في الارض الجران بكسر الجيم باطن عنق
البعير يقال القى البعير جرانه على وجه الارض اذا برك واستقر وصار مستريحا وهذه كناية عن تمكن الاسلام وقراره فلا يكون
فتنة ولا هيج وجرت احكامه على السنة والاستقامة والعدل فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون ع ابي سعيد الخدري
قال ذكر عندنا بلاء بالنصب مفعول ذكر يصيب هذه الامة حتى لا يجد الرجل ملجأ يلجأ اليه من الظلم فيبعث الله تعالى رجلا من عترتي واهل
بيتي فيملأ بها الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا يرضى عنه ساكن السماء وساكن الارض لا تدع السماء اي لا تترك من قطرها
شيئا الا صبته مدرارا وهو بكسر الميم الكثير الدر منصوب على الحال في السماء يتوالى فيه المذكر والمؤنث ولا تدع الارض من نباتها
شيئا الا اخرجته حتى يتمنى الاحياء بالرفع فاعل يتمنى الاموات مفعوله اي حيوة الاموات واما في الخير والامر لبشارتهم
فيه بعيش اي هذا الانام في ذلك اي في المذكور من العدل وانواع الخيرات والافضال المجموعة سبع سنين او ثمان سنين او
تسع سنين او هذه الشك من الراوي وقيل للتنويع كقولك تارة وتصلبوا او تقطع وفي صحته نظر ع علي رضي الله عنه قال
قال عليه السلام يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث صفة لرجل اي كائن على مقدمته اي جيشه رجل يقال له المنصور يوطئ
او يمكن لآل محمد او هذه لشك الراوي او بمعنى الواو ويقال وطنته اي جعلت له وطنا وقد تستعمل في معنى تهيئة الاسباب
كما مكنت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم اريد بهم من آمن منهم وآزره فكفار قريش اخرجوه من مكة ولم يوطنوه ويدخل في التمكين
ابو طالب وآمن لم يؤمن على رأي اهل السنة وجب على كل مؤمن نصره او قال اجابته او هذه للشك ايضا ع ابي سعيد الخدري
قال قال عليه السلام والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه اي علاقته
سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بما احدث اهله بعده اي في غيبته **باب العلامات بين يدي الساعة** اي قدامها
وذكر الدجال ع التصاع بفتح الهمزة على وزن رسيل الغفاري قال اطلع علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر فقال ما تذكرون قالوا نذكر الساعة قال انها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات
فذكر الدخان ونزول عيسى ابن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر
ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس اي تسوقهم الى محشرهم قيل هي بيت المقدس وروي نار تخرج من قعر عدن وهي مدينة
باليمن وقعرها اقصى اراضيها تسوق الناس الى المحشر وفي رواية تحشر العاشرة وتبيت تلقي الناس في البحر وعن انس وابي هريرة
قالا قال عليه السلام بادروا بالاعمال ستا اي سارعوا بالاعمال الصالحة قبل ظهور الآيات كيت اذ تنظروها
بوجب عدم قبول التوبة لكونها بلجئة الى الايمان الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
بدابة القيمة الكبرى بين كعاتة وقيل الفتنة التي تعم الناس وخويصة احدكم تصغير خاصة وهي ما يختص به الانسان من شؤنه
المغلقة في نفسه واهله وماله وما يهتم به وقيل الموت الذي يختص الانسان وبغتة في العمل وصفت لاستصغارها في جنب
سائر الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ع عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان اول الآيات خروجا نصب على التمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى اي وقت الضحى وايتهما كانت
قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا ع ابي هريرة قال قال عليه السلام ثلث اي ثلاث آيات اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض وعنه قال قال عليه السلام تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون تأكيد للضمير في آمنوا وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
اذ طلوع الشمس من مغربها من احكام الساعة وظهور الساعة انقضاء التكليف فلا ينفع ما كان بعد الانجاء ثم قرأ الآية
وهو قوله تعالى عز وجل يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل الآية ع ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين غربت الشمس اتدري اين تذهب هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها
الشمس تحت العرش ليجدن لها نورا فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها
ويقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال الخطابي في شرح السنة
قال اهل التفسير من اهل المعاني فيه قولين احدهما ان معنى لها اي لاجل قدر لها اي الى انقطاع مدة بقاء العالم وتناهيها
مستقرها غاية منتهاها صعودا وارتفاعا الا طول يوم من التصييف ثم تأخذ نزولا الى اقصى مسارق الشتاء لا قصر يوم
في السنة قال مستقرها تحت العرش اخبر به كصادق ولا ينكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده
لان علمنا لا يحيط به ع هشام بن حكيم قال قال عليه السلام ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر اكبر من الدجال اي هذا نافية
اي ليس فتنة اعظم منها ع ابن عمر قال قام عليه السلام في الناس فاثنى على الله عز وجل بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني
لانذركموه اي اخذكم من الدجال وانما انذر امتي من لم يخرج وهو في شدة من الزمان وعسر من الحال وانه يستولي على مواهم
ومواشيهم فيحذرهم عليه السلام لئلا يختلج في قلب احد الترخص في اتباعه بالظاهر دون الباطن على تأويل قد تقدم الا من
اكره وقلبه مطمئن بالايمان فان متابعته مصروف عنها اذ لم يأت في شيء من الاخبار رخصة في اتباعه وما امر بني الا انذر قومه
لعل انذر نوح قومه ولكني اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون خبر يعني الامر الذي علم الله تعالى وجل
ليس بامور فان فيل ما الحكمة في انه خلق اعور قلنا لانه لو كان بآفة اخرى غير العور لم يكن ظاهرا بين الناس وبذلك ايضا

سليمان عليهما السلام لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فقيل لها ثلث خرجا اقربها في ايام المهدي تنزع الناس وثانيها
في ايام عيسى عم يظهر الارض من المنافقين وثالثها بعد طلوع الشمس من مغربها باليقين بين لكل فريق والمسلم فتشير بالعصا
فتبيض بها وجوه طوبى لمن وتشير بالخاتم فتسود وجوه الكافرين وتجلو وجوه المؤمنين وطلوع الشمس من مغربها ونزول
عيسى ابن مريم ويأجوج ومأجوج هما قبيلتان من اولاد يافث بن نوح وهم تسعة اعشار ابن آدم لانه لا يموت من كل رجل منهم
حتى ينظر الى الف ذكر من صلبه يحملون السلاح وثلثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر
ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس اي تسوقهم الى محشرهم قيل هي بيت المقدس وروي نار تخرج من قعر عدن وهي مدينة
باليمن وقعرها اقصى اراضيها تسوق الناس الى المحشر وفي رواية تحشر العاشرة وتبيت تلقي الناس في البحر وعن انس وابي هريرة
قالا قال عليه السلام بادروا بالاعمال ستا اي سارعوا بالاعمال الصالحة قبل ظهور الآيات كيت اذ تنظروها
بوجب عدم قبول التوبة لكونها بلجئة الى الايمان الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة
بدابة القيمة الكبرى بين كعاتة وقيل الفتنة التي تعم الناس وخويصة احدكم تصغير خاصة وهي ما يختص به الانسان من شؤنه
المغلقة في نفسه واهله وماله وما يهتم به وقيل الموت الذي يختص الانسان وبغتة في العمل وصفت لاستصغارها في جنب
سائر الحوادث العظام من البعث والحساب وغير ذلك ع عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ان اول الآيات خروجا نصب على التمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى اي وقت الضحى وايتهما كانت
قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا ع ابي هريرة قال قال عليه السلام ثلث اي ثلاث آيات اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض وعنه قال قال عليه السلام تقوم الساعة
حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون تأكيد للضمير في آمنوا وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها
اذ طلوع الشمس من مغربها من احكام الساعة وظهور الساعة انقضاء التكليف فلا ينفع ما كان بعد الانجاء ثم قرأ الآية
وهو قوله تعالى عز وجل يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل الآية ع ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين غربت الشمس اتدري اين تذهب هذه قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن
الشمس تحت العرش ليجدن لها نورا فتستأذن فيؤذن لها ويوشك ان تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها
ويقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال الخطابي في شرح السنة
قال اهل التفسير من اهل المعاني فيه قولين احدهما ان معنى لها اي لاجل قدر لها اي الى انقطاع مدة بقاء العالم وتناهيها
مستقرها غاية منتهاها صعودا وارتفاعا الا طول يوم من التصييف ثم تأخذ نزولا الى اقصى مسارق الشتاء لا قصر يوم
في السنة قال مستقرها تحت العرش اخبر به كصادق ولا ينكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده
لان علمنا لا يحيط به ع هشام بن حكيم قال قال عليه السلام ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر اكبر من الدجال اي هذا نافية
اي ليس فتنة اعظم منها ع ابن عمر قال قام عليه السلام في الناس فاثنى على الله عز وجل بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني
لانذركموه اي اخذكم من الدجال وانما انذر امتي من لم يخرج وهو في شدة من الزمان وعسر من الحال وانه يستولي على مواهم
ومواشيهم فيحذرهم عليه السلام لئلا يختلج في قلب احد الترخص في اتباعه بالظاهر دون الباطن على تأويل قد تقدم الا من
اكره وقلبه مطمئن بالايمان فان متابعته مصروف عنها اذ لم يأت في شيء من الاخبار رخصة في اتباعه وما امر بني الا انذر قومه
لعل انذر نوح قومه ولكني اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون خبر يعني الامر الذي علم الله تعالى وجل
ليس بامور فان قيل ما الحكمة في انه خلق اعور قلنا لانه لو كان بآفة اخرى غير العور لم يكن ظاهرا بين الناس وبذلك ايضا

صلى الله عليه وسلم

على كذبه وسحره فان قيل لو كان اعمى لكان اظهر للعود فلم يخلقه اعمى قبل لانه قد يريد الله تعالى وجل اضلال قوم به ولو كان اعمى لم يكن منه اغواء واضلال وقال ان الله تعالى لا يخفى عليكم ان الله تعالى ليس باعور وان مسيح الدجال سيمى مسيحا لانه ممسوح احد عينيه ممسوحة وعلى المعتقدين فهو فعيل بمعنى مفعول او لانه يمر في جميع الارض الا مكة والمدينة فهو فعيل بمعنى فاعل ووصف مسيح بالدجال لان مسيح وصف غلب على عيسى عم فوصف به ليتميز المحق من المبطل اعور عين اليمنى كان عينه عنبة طافية وهي اليابسة كما يدل عليه حديث حذيفة كذلك ٭ فان قال قائل عم ما زنبي الا قد امته الاعور الكذاب الا انه اعور وربكم ليس باعور اجيب بان المراد منه نفي النقص والعيب لا اثبات الجارحة مكتوب بين عينيه ك ف ر اشارة الى انه داع الى الكفر لا الى الرشد فاحتنبوه وهذه نعمة عظيمة من الله تعالى في حق هذه الامة حيث اظهر وصم الكفر بين عينيه فان ابا هريرة قال قال عم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور وانه يجيء معه بمثل الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار التي ادخل حنتة تصديقا لاستحق النار وانى انذركم كما انذر به نوح قومه ٭ فان حذيفة قال قال عليه السلام ان الدجال يخرج وان معه نارا وماء فمن صدق رضي عنه واعطاه فمائه وزكذبه غضب عليه ورماه في نار فاما الذي يراه الناس ماء فنار تحرق في يعني جعل الله الماء كما برد والنار المحرقة للخلة واما الذي يراه الناس نارا فماء بارد عذب يعني جعل الله نار ماء بارد او كانتا النار وديعة التي جعلها الله للخليل عم برد او سلاما فاحد كم فليقع في الذي يراه نارا فانه ماء عذب طيب وان الدجال ممسوح العين اي اعمى عين واحدة وموضع عين اخرى ممسوح مثل جبهته ليس ثمة اثر عين عليها اي على تلك العين ظفرة غليظة والظفرة بفتحتين جلدة تغشى العين نابتة من الحاجب الذي يلي الانف على ياض العين الى سوادها قال الاصمعي هي لحمة تنبت عند المأق من كثرة البكاء والمأق مكتوب بين عينيه ك ف ر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب ٭ في حذيفة قال قال عم الدجال اعور والعين اليسرى وجه الشبه بينه وبين المشبه به في الرواية المتقدمة انه اعور عين اليمنى لان الراوي سمع اليسرى او اليمين فسبها فذكر اليسرى مكان اليمين او عكسه او يكون بالنسبة الى اشخاص متفرقة فقوم يرونه اعور اليسرى وقوم يرونه اعور اليمين ليدل ذلك على بطلان امره لانه اذا لم تر خلقته كما هي علم انه ساحر كذاب لا يكون خلقته ووجه الجمع بين كونه اعور او ممسوح العين او كان عينه طافية هو الحمل على انه ممسوح احدى العينين واعورها العين الاخرى والعين الممسوحة يصدق عليها انه اعور لا اعور لان لا يكون سليمة لم مضوا وان كلا منها اعور اي فيه جهة كجهتي الاعور حقيقة والاخرى بمعيبة بالنظرة ونحوها او ان الاعور يطلق على فرد عين وذهبت عنه اخرى فاطلق عليه الاعور تارة بالذاهبة والاخرى بالباقية جعال الشعر بضم الجيم اي كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار ٭ في النواس بفتح الكنون وتشديد الواو ابن سمعان بكسر السين المهملة وفتح الميم وفي آخره نون قال في صحيح مسلم ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه فعيل بمعنى فاعل من افعل الحجة اي غالبه عليه بالحجة دونكم اي قدامكم بمعنى ان كنت فيكم كفيتكم شره وان يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه اي ليدفع شره عن نفسه ٭ في الحجة بكاطعة كشرعية وعقلية وانما قال ان يخرج وانا فيكم مع علمه بانه لا يخرج في زمانه لاحتمال انه اراد به دين قائم فيكم او يريد تحقيق خروجه يعني لا تشكوا فيه فانه سيخرج لا محالة والاول اجود لانه اراد به عدم علمه بوقت خروجه كعدم علمه بالساعة والله تعالى وجل خليفتي على كل مسلم يعني انه ولي كل مسلم وحافظه فيحفظه عليه ويدفع شره عنه وهذا دليل على ان المؤمن حي قوي لا يزول منصورا وان لم يكن معه نبي ولا امام انه شاب قطط بفتحتين اي شديد الجعودة مثل شعور الحبش عينه طافية شبه بعبد العزى بضم العين المهملة وحاء المهملة وزاي معجمة مشتقة من الحزاء وهو دق في قصر العنق ٭ في الجاهلية ابن القطن بفتح القاف وفتح الطاء المهملة المشددة وتشبيهه به اشارة الى انه كذاب لمن اداركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها لانها فاتحة وهي اول كل شيء والتخصيص به دون سائر السور بعد الاتكال

اولا ان فواتحها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وعصمتهم من فرقيانوس وجنده فكذا من قرأها حفظ من شر الدجال وفي رواية فليقرأ عليه بفواتح سورة الكهف فانها جواركم وهو بكسر الجيم والراء المهملة هو الصك الذي يأخذه المسافر في السلطان او نوابه ليدفع عنه المتعرضة له المتقدمة في الطريق وفي بعض النسخ بالراء المهملة فمعناه حافظكم من فتنة انه خارج في مرخلة وهو بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام الطريق في الرمل يذكر ويؤنث يعني يخرج الدجال من طريق واقع بين الشام والعراق فمال يمينا اي افسد جانبه يمينه وعاث شمالا اي جانبه شماله وفي بعض النسخ بصيغة اسم الفاعل اي مفسد وهذا اظهر من حيث العطف وقد اشارة الى انه لا يكتفي بالافساد فيما يطأه من البلاد بل يسعى بسراياه يمينا وشمالا فلا بأس ولد يخ فتنة موطن يا عباد الله فاثبتوا اي يؤيد على انتم عليه الان في الايمان واسعوا للتعين وتوفيكم في العقوبات والخطاب مع الصحابة والمراد مريدكم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وفيل يمكن ان يحمل معناه ان فتنة الدجال وشدته على المؤمنين يكون في اول الامر اشد واصعب وكلما مر زمان ضعف امره ويهون كيده لان الحق يزيد كل يوم نورا وعزا والباطل ينقص ايضا فان الناس اذا اعتادوا بالبلاء والمحنة فانه يهون عليهم الى ان يضمحل امره وسائر ايامه كايامكم وفيه اشارة الى ان الامتداد في الايام الثلاثة على القدر المذكور قلنا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك اليوم الذي كسنة ايكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره اي قدروا لوقت الصلوة قدر وقتها في سائر الايام فصلوا صلوة اذا ذهب القدر الذي كان يذهب في سائر الايام وبخروقتها قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم اي ماشيتهم اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة اي اسنمة جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افضل تفضيل من السبوغة اي تامة ضروعا جمع ضرع وهو الذي اي يعود اليهم ماشيتهم سمانا كثيرة الدر مما كانت وفيه فيه للفظ ما وكذا في وامدّ حواصر حمع حاصر وهي ما تحت الجنب وكونها امدها كناية عن كثرة الاكل والامتلاء اي اوسعها وانهاها ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله ويتصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط فالمحل اذا دخل في القحط واصله انقطاع المطر ويبس الارض والكلاء ليس بايديهم شيء فاموالهم ويمر بالخربة اي بالارض الخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل جمع يعسوب وهو امير النحل ومنه قيل للسيد يعسوب قومه ومعنى يتبعه كنوز الارض كما يتبع النحل اليعسوب الذي هو ملكها ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا اي يكون في عنفوان شبابه نضيب بابا على التمييز فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين اي قطعتين والجزلة بضم الجيم وسكون الزاء القطعة وبفتح الجيم المصدر رميه الغرض اي الهدف يعني بعد بابين لقطعتين بقدر رمية السهم الى الهدف قيل هذا على تقدير كسر الجيم واما ان فتحها فهو اشارة الى سرعة نفوذ السيف فيه او الى اصابته الحق ثم يدعوه فيقبل اي ذلك الشاب على الدجال ويتهلل وجهه اي يتلألأ ويضحك حال من ضمير يقبل اي يقبل ضاحكا بشاشا فيعلو بصلع هذا الكافر فينما هو كذلك اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل على المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودتين بروي بالدال المهملة والجيم اي حلتين او شقتين فالهدو هو الشق وقيل الثوب المهدود المصبوغ بالورس ثم بالزعفران وقيل ثياب فيها صفرة خفيفة واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه اي خفضه قطر اي عرقه فاذا رفعه تحدر منه اي يتولد من رأسه مثل جمان وهو بضم الجيم وتشديد الميم اللؤلؤ الصغار ويتخيفها حتى تتحذر الفضة كالدرة قيل المراد بالجمان في صفة عيسى عم هو الحب المتخذ من الفضة كاللؤلؤ فانه عم شبه الجمان باللؤلؤ فلا بد من المغايرة بينهما فلكون

صفة لجمان وجاز كون الكاف اسما في محل الرفع بدلا من مثل الاول وهو صفة لموصوف محذوف تقديره عرق مثل جمان
او قطران نورانية مثله فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه اى نفس عيسى عم الامان ونفسه منتهى حيث منتهى طرفه
فيطلبه اى عيسى الدجال حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة اسم جبل بالشام فيقتله ثم يأتى عيسى
قوما قد عصمهم الله عز وجل منه اى من الدجال فيمسح على وجوههم فيحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله تعالى عز وجل الى عيسى عم انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان
الدجال ويجدهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله تعالى عز وجل الى عيسى عم انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان
اى قدرة ولا طاقة لاحد بقتالهم واغا كنى باليد عن القدرة لان المباشرة والدفاع باليد وثنى اليد لتكون ابلغ في المعنى فحرز
عبادى اى ضمهم الى الطور وحصنهم ويبعث الله تعالى يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب وهو ارتفاع من الارض ينسلون
اى يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية تصغير بحرة والطبرية قصبة بالشام وطول تلك البحيرة عشرة اميال فيشربون
ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم
هو الشجرة الملتفة وفي بعض بسكون الميم وهو جبل بيت المقدس وانما فسره بشجرة فيقولون لقد قتلنا من
في الارض هلم اى تعال ويطلقه اهل الحجاز على الذكر والمؤنث والمفرد وفروعهما بلفظ واحد وبنو تميم يلحقون به فلنقتل من في السماء
فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين جمع نشابة وهي السهم الى السماء فيرد الله تعالى عز وجل عليهم نشابهم مخضوبة دما
ويحصر نبي الله عيسى عم واصحابه حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم يعني لشدة الضر بهم
هذا الله فيرغب نبي الله عيسى عليه السلام واصحابه اى يدعو الله بهلاكهم واستيصالهم فيرسل الله تعالى عليهم النغف بفتح النونين
والغين المعجمة دود يكون في انوف الابل والبقر والغنم واحدها نغفة في رقابهم فيصبحون فرسى اى يصيرون قتلى جمع فريس
وهو القتيل فريس الذئب للشاة اى كسرها وقتلها كموت نفس واحدة اى فيموتون في وقت واحد وفيه تنبيه على ان الله تعالى يهلكهم
في ادنى ساعة بما هو شيء ثم يهبط اى ينزل نبي الله عيسى عم واصحابه الى الارض فلا يجدون في الارض موضع
شبر الا ملأه زهمهم ونتنهم والزهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهمت يده بالكسر زهما اى دسمت فرائحة اللحم ويروى بضم الزاء
مع فتح الهاء جمع زهمة بالضم ثم السكون وهي الريح المنتنة يعني نتن الارض فرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى
فيرسل الله عز وجل طيرا كاعناق البخت وهي جمال طوال الاعناق اى ملائكة على صورة بافتحامهم فتطرحهم حيث شاء الله تبارك وتعالى
ويروى نظرحهم بالنصب بفتح النون وسكون الظاء وفتح الراء المهملة موضع بيت المقدس وقيل حيث تطلع الشمس ويستوقد
المسلمون في قسيهم ونشابهم وجعابهم بكسر الجيم جمع الجعبة بالفتح وهو غلاف النشاب سبع سنين ثم يرسل الله تعالى مطرا لا يكن منه
في الاكنان والكن ما يرد الحر والبرد في الابنية والمساكن وقد كننته اكنه سترته وصنته واكننته ايضا بمعنى وهو صفة مطر
ومفعوله محذوف وهو شيئا اى لا يستر ولا يصون منه ذلك المطر بيت مدر ولا وبر اى اهل المدر والوبر بل يقع جميع الاماكن
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بفتح الزاء المعجمة واللام واحدة الزلف وهي مصانع الماء اذا دان المطر يغرف فتصير الارض كلها
كمصنعة من مصانع الماء وقيل الزلفة المرآة شبه الارض بها لاستوائها ونظافتها وقيل الروضة ثم يقال للارض ابتني ثمرتك
وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اى الجماعة من الناس من الرمانة ويستظلون بجفنها بالكسر ثم السكون اى بقشرها اصل
التحف العظم المستدير فوق الكتف ثم استعير لغشر الرمان تشبيها به ويبارك بصيغة المجهول بالبركة وهي الكثرة والنماء في الرسل
وهو بكسر الراء اللبن والحلب حتى ان اللقحة من الابل وهي بكسر اللام الناقة التي نتجت حديثا لتكفي الفئام من الناس وهو بكسر الفاء
الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها واراد بها اكثر من القبيلة التي هي اكثر من الفخذ فان الناقة اكثر رسلا من البقرة وهي من الغنم
واللقحة بكسر اللام لتكفي العشيرة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس فبينما هم كذلك هم مبتدأ وكذلك خبره يعني يشتغلون

في طيب

في طيب عيشهم وسعة ورفاهته اذ بعث الله عز وجل اى ارسل عليهم فجاة اى ريحا طيبة فتأخذهم تحت ابطهم فتقبض
روح كل مؤمن وكل مسلم فيبقى من في ذلك الزمان من اهل الطاعة ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها اى يختلطون
ويتفاسدون في الارض وهو حال من شرار الناس اى متهارجين تهارج الحمر اى كما تختلط الحمر يعني يجامعون النساء
بحضرة الناس فعليهم تقوم الساعة عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال فيتوجه قبله بمدينة العراق فيخرج
الباء للوحدة اى بقوم وجانبه رجل من المؤمنين فتلقاه اى الرجل المسالح جمع مسلحة وهي قوم ذوو سلاح مسالح الدجال
بدل من المسالح فيقولون له اين تعمد اى تقصد فيقول اعمد الى هذا الذي خرج قال اى النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون له اوما
تؤمن بربنا خفاء فيقولون اقتلوه فيقول بعضهم لبعض اليس قد نهاكم ربكم ان تقتلوه احدا دونه فينطلقون به الى الدجال
فاذا رآه المؤمن قال يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيأمر به الدجال به فيشج الشج
في الرأس هو ان يضربه بشيء فيجرحه ويشقه فيقول خذوه وشجوه قبل معناه شدوا اربعة اطراف بالاوتاد ليجلد فيوسع
ظهره وبطنه ضربا اى فيكثر الضرب فيها قال فيقول اى الدجال أما تؤمن بي قال فيقول انت المسيح الدجال وقال فيوم به
فيوشر بالمنشار فرقا حتى يفرق بين رجليه قال ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول
له اتؤمن بي فيقول ازددت على بناء المجهول فيك الا بصيرة اى علما بك وبفعلك بأنك كاذب ممقوت قال ثم يقول اى المؤمن
يا ايها الناس انه لا يفعل بعدي باحد من الناس ما فعل بي فمن قتلته فاحياني فظنوا انه قد صار الى ما صار اليه قال فيأخذ الدجال لينذبحه فيجعل ما بين
رقبته الى مرقوته نحاسا اى فيجعل الله تعالى ما بينهما كالنحاس لا يعمل فيه السيف فلا يستطيع اليه سبيلا قال فيأخذ بيديه
ورجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذف به الى النار وانما القي الى الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعظم الناس
شهادة عند رب العالمين عز اسمه شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفرن الناس من الدجال حتى يلحق بعضهم بالجبال قالت
ام شريك قلت يا رسول الله فاين العرب يومئذ قال هم قليل عز انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يتبع الدجال يومئذ من يهود
اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالسة جمع طيلسان قال سليمان بن حرب ليس هذا اصبهان العراق وانما هو اصفهان بالسين
وقال ابو الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وهو بكسر النون جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين اى لا يستطيع
ان يدخل طرقها فينزل بعض السباخ بكسر السين جمع سبخة وهي الارض التي لا نبت لها التي تلي المدينة فيخرج اليه رجل قبل
هو الخضر عم وهو خير الناس او من خيار الناس فيقول اشهد انك لدجال الذي حدثنا عليه الصلاة والسلام حديثه فيقول
الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا اى لا شك واغا قال لو اذ لك خوفا منه لا تصديقا به ويحتمل
انهم قصدوا الاشارة في ذلك وكفرك وخداعوه بهذه الكلمة خوفا منه ويحتمل انهم هم الذين يصدقونه في اليهود وغيرهم
ممن قدر الله عز وجل شقاوته فيقتله ثم يحييه فيقول والله ما كنت قبل اشد بصيرة مني اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط
عليه اى لا يقدر على قتله قال الكلاباذي في الحديث دليل على ان الدجال لا يقدر على ما يريده وانما يفعل ما يشاء عند حكمته
في نفسه ومحل قدرته ان يفعله اختبارا للخلق وابتلاء لهم ليهلك في هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وليضل الله
الظالمين ويفعل ما يشاء عز ما يشاء عز ابو هريرة قال قال صلعم يأتي المسيح اى الدجال في قبل المشرق بهمزة اى قصد
المدينة حتى ينزل دبر احد اى خلف جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهناك يهلك عز ابي بكرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال بضم الراء وسكون العين المهملتين اى خوفه اياها
يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان عز فاطمة بنت قيس قالت سمعت مناد رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي

الصلوة جامعة برفعهما مبتداء وخبره ونصبهما على تقدير احضروا الصلوة في حال كونها جامعة وبرفع الاول على تقدير هذه الصلوة ونصب الثاني على الحالية وبالعكس على تقدير احضروا الصلوة وهي جامعة وهي ضعيف لانفصال الحروف العطف وعلى جميع التقادير تحمل الجملة نصب لانه مفعول ينادي حكاية بكونه في معنى القول فخرجت الى المسجد فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلوته جلس على المنبر وهو يضحك فقال ليلزم كل انسان مصلاه اي ليقعد فيه حتى يسمع ما اقول ثم قال هل تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي فيكم ولا لرهبة اي منكم ولكن جمعتكم لان تميم الداري كان رجلا نصرانيا فجاء واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم به عن مسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية اي كبيرة قيل قيد بالبحرية ليميز عن الابل اذ يقال الحاسي لكبر وهذا ليس بشيء لان القرائن كصارفة عن ذلك كثيرة في سياق الحديث مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام قبيلتان من العرب فلعب بهم الموج شهرا في البحر حتى اضطروا بالمواج الجزيرة الى مقدار ويقال من عمل عملا لا يدري عليه نفعا انما انت لاعب فارقوا اي قربوا السفينة الى جزيرة حين تغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة بضم الراء جمع مقارب بالفتح على غير قياس وقد يكسر وهو سفينة صغيرة تكون مع السفن الكبيرة كالجنائب لها تتخذ لحوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب بفتح الهمزة وسكون الهاء وفتح اللام اي كثير شعر الاطراف غليظة كثير الشعر قيل هو الهلب بالغين المعجمة والشعر الذيب لا يدرون ما قبلها من دبرها من كثرة شعرها قالوا ويلك ما انت فانها تجسست قالت انا الجساسة سميت الجساسة لانها تجسس الاخبار للدجال والحيوان يطلق بقدرة الله تعالى فتوجه انطلقوا الى هذا الرجل في الدير اي دير النصارى فانه الى خبركم بالاشواق وفي رواية مبالغة اي كان الاشواق الى خبركم ملمة تصقبه وهم مهتم به قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي فرعنا وخفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان اي في الجثة ما رأيناه اي الا عظم قط خلقا واشده وثاقا قد جمعوا يديه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبه بالحديد قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على ان تخبروني عن حالكم او على خبري اياكم فاخبركم قالوا بل انتم اخبرنا عن حالكم ما انتم اي عن اي انتم او ما حالكم قالوا نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فلعب بنا البحر شهرا فارفأنا الجزيرة فيقصدنا دابة اهلب قالت انا الجساسة اعمدوا الى هذا الرجل في الدير فاقبلنا اليك سراعا فدخلنا الدير فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت قرية بالشام هل تثمر قلنا نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة الطبرية هل فيها ماء قلنا هي كثيرة الماء قال اما انه يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بضم الزاء وفتح الغين المعجمة اسم عين بالشام هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل قلنا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب واطاعوه قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه فان قبل هذا القول انما يصدر من العالم الناطق بالصواب وهو عمل غير ذلك اجيب بانه يحتمل ان ذلك صدر منه لغرض الطعن والانكار عليه فلم يستطع ان يتكلم بغيره تأييدا لنبيه عليه السلام ويحتمل انه اراد الخير في الدنيا اي طاعتهم له خير لهم ان خالفوه استأصلهم واني مخبركم عني انا المسيح واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدا منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا تنصب على الحال اي مجردا منغمد يصدني عنها اي عن ردني ويطرد في نفر دونها وان على كل نقب اي باب منها ملائكة يحرسونها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وطعن بضم الطاء المهملة وسكون العين المعجمة واصاد وطاء مهملتين مصيبة شديدة يهلك الملك او الخطب الفادح خطبنا في المنبر هذه طيبة يعني المدينة سماها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانها طاهرة امنها الله تعالى وجل

في كل جزء

في كل خبث ونفاق كما قال عليه السلام المدينة كالكير تنفي خبثها الا هل كنت حدثتكم فقال الناس نعم الا انه اي المسيح الدجال في بحر الشام او بحر اليمن لا بل من قبل المشرق ترددت عليه السلام في موضع للشك فظن انه لا يخرج من الموضع الثلاثة فلما ذكر البحرين يتقن فرجحه لوجي او غلب على ظنه انه من قبل المشرق فنفى الاولين واضرب عنهما واثبت الثالث اعلم موضعه وردد لمصلحة ولم يكن كوب تسافر يومئذ الا في هذين البحرين او اراد بحر الشام ما يلي الحجاز اتى ويجيء اليمن ما يلي الحجاز اليماني والبحر واحد ممتد على احد جانبي جزيرة كوب ما هو ما زائدة وهو مبتدأ خبره الظرف المتقدم او موصولة مبتدأ خبره هو اي الجانب الذي هو فيه قبل المشرق واومأ بيده اي اشار بها الى المشرق وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه قال رأيتني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم اي سمر كاحسن ما انت راء من الادمة جمع ادم قد رجلها اي سرحها وامتشطها فهي تقطر ماء متكئا على عواتق رجلين جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب او الكتف يطوف بالبيت فسألت من هذا فقالوا هذا المسيح بن مريم فكوشفت في رؤياه عم بنزول عيسى عم على صفته الحسن والبهاء وافاضة الكرامة عليه ليزيل ما يكون عليه الانسان ظاهرا وباطنا متكئا على العصمة والتأييد فيطوف حول الذين يصلي فاسد قائم فاذا انا برجل جعد اي كثير الشعر قطط اي شديد الجعودة اعور العين اليمنى كاني عينه عنبة طافية كاشبه من رأيت من الناس بابن قطن واضعا يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقالوا هذا المسيح الدجال حر وجه من صفته نقص الخلقة واعوجاج ليته على صورة كريمة الممتطر خبيث الباطن متكئا على التلبيس تشاكل معناه فيذوره حول الذين يحدث فيه الثلمة وفي رواية قال في الدجال رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى اشبه الناس به شبها ابن قطن من الحساء عن فاطمة بنت قيس في حديث تميم الداري فاذا انا بامرأة تجر شعرها قالت انا الجساسة جساسة هذا امرأة وفي الحديث المتقدم انها دابة فيجمل على انها جاسوسة بين دابة وامرأة وكلاهما شيطان واحد الا انه ذكره تارة على صورة دابة واخرى على صورة امرأة والشيطان يتصور باي صورة شاء اذهب الى فلك لقصر فاتيته فاذا رجل ضخم شعره مسلسل اي معلق في الاغلال ينزو اي يتحرك مع كبته مضطرب بالدقر فيما بين السماء والارض متعلق بقوله مسلسل ويجوز تعليقه بينزو وهو الاظهر فقلت ويحك انت قال انا الدجال عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني احدثكم عن الدجال حتى خشيت اي خفت ان لا تعقلوا اي لا تفهموا اما احدثكم عن الدجال ومنه حديث خزيمة ما قلت في وصفه او خشيت ان يضلكم عن الحق كما حدثكم عنه تأمنوا من ان تضلوا ان المسيح الدجال بكسر الهمزة رجل قصير افحج بفتح الفاء وسكون الحاء وفتح الجيم قبل الجيم هو الذي يباعد بين رجليه اذا مشى جعد اعور مطموس العين اي ممسوحها والطمس استيصال اثر الشيء ليس بناتية اي ليس بغائرة ولا جاحظة بفتح الجيم وسكون الحاء اي ليست بمنخفضة فان لبس عليكم لالتباس الخلط والاشتباه بعض الاشياء عليكم مما يدل عليه في الآخرة فاعلموا ان ربكم ليس باعور لانه منزه عن النقصان وليس بموصوف بما لا يليق به عن ابي عبيدة الجراح قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه لم يكن نبي بعد نوح الا قد انذر الدجال قومه وانا انذركموه فوصفه لنا قال لعله سيدركه بعض من رآني او سمع كلامي المراد بمن سمع كلامه صلى الله عليه وسلم من وصل اليه احاديث النبي صلى الله عليه وسلم وان طال بعده الزمان قالوا يا رسول الله فكيف قلوبنا يومئذ قال مثلها يعني اليوم او خير عطف على مثلها عن عمر بن حوبر عن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قال الدجال يخرج في ارض بالمشرق يقال لها خراسان يتبعه اقوام كان وجوههم المجان المطرقة تقدم بيانه عن عمران بن حصين قال كل من سمع بدجال فليأت زوجه فليسقه اي فليعده فوالله ان الرجل ليأتيه اي الدجال وهو اي الرجل يحسب انه اي الدجال مؤمن فيتبعه اي الرجل الدجال مما يرى من اعاجيب البرهان كالسحر واحياء الاموات وغير ذلك عن الانبياء والاصطبار اكد عليه اتباع بعض امته للدجال باليمين فينبو اي سمع بزوجه ان لا يأتي فتنة ويبعد عنه بعد المشرقين حتى لا يقع فيها

والمعصوم من عصمه الله تعالى • عن اسماء بنت يزيد الشكرية بفتحتين قالت قال صلى الله عليه وسلم يمكث الدجال في الارض اربعين سنة السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كاضطرام السعفة في النار وهي بفتحتين غصن النخل وقيل غصن كل شجرة من النخل وقيل ورق النخل كالتهابها • عن ابي سعيد الخدري قال قال عم يتبع الدجال من امتي سبعون الفا عليهم السيجان بكسر السين المهملة والجيم جمع ساج وهو الطيلسان الاخضر وقيل المقوس ينسج كذلك بتبوك ثم ينذع ثم ينفذ القول عن كثرة سوادهم يعني اذا كان اصحاب الثروة سبعين الفا فما ظنك بالفقراء • وعن اسماء بنت يزيد انها قالت كان عليه السلام في بيتي فذكر الدجال فقال ان بين يديه ثلث سنين سنة تمسك السماء فيها ثلث قطرها والارض ثلث نباتها والثانية تمسك السماء ثلثي قطرها والارض ثلثي نباتها والثالثة تمسك السماء قطرها كلها والارض نباتها كلها فلا تبقي ذات ظلف اراد به البقر والغنم والظبي ولا ذات ضرس اراد به السباع من البهايم الا هلك وان من فتنته انه يأتي الاعرابي فيقول ارايت ان احييت ابلك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيتمثل له نحو ابله اي يتصور له مثل الابل كاحسن ما يكون ضروعا واعلى احسن سنمة قال ويأتي الرجل قد مات اخوه وابوه فيقول ارايت ان احييت لك ابلك واخاك الست تعلم اني ربك فيقول بلى فيمثل له شياطين نحو ابيه واخيه قالت اي اسماء ثم خرج عليه السلام ثم رجع والقوم في اهتمام وغم مما حدثهم قال اخذ بجمتي الباب بفتح اللام وسكون الجاء المهملة والميم المفتوحة اي بناحيته كباب فقال مهيم كلمة يمانية يستفهم بها معناه مالك وما شانك اي لما اسماء قلت يا رسول الله لقد جلعت افيدتنا اي كسرت قلوبنا بذكر الدجال قال ان يخرج فانا حجيجه والا فان ربي خليفتي على كل مومن فقلت يا رسول الله وانا لنعجن عجيناتنا اي لنعد بها للخبز فما تخبزه حتى نجوع اي لا نستطيع ان نخبزه لاجل هم عظيم حل افيدتنا وتحير عقولنا بذكر الدجال فكيف بالمومنين يومئذ اي كيف يكون حالهم في زمانه قال يجزيهم ما يجزي اهل السماء اي يكفيهم ما يكفي الملاء الاعلى من التسبيح والتقديس يعني في زمانه لا يحتاج الى الاكل والشرب كما لا يحتاج الملاء الاعلى

باب قصة ابن صياد وهو الصواب

• عن عبد الله بن عمر ان عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من اصحابه والرهط ما دون العشرة من الرجال اسم مفرد وضع للجمع قبل ابن صياد اي جانبه قبل الدجال وقيل هو يهودي ولد في المدينة حتى وجد وهنا حرف ابتداء يستأنف بعده الكلام ويفيد انتهاء الغاية يلعب مع الصبيان حال من الضمير المنصوب في وجده في اطم بضم الهمزة جمع اطام بالكسر وهو الحصن بني مغالة بضم الميم وتخفيف الغين المعجمة وفتح اللام فهاء تانيث فعيلة اي في حصونهم وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم اي البلوغ فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله فنظر اليه ابن صياد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اشهد انك رسول الله الاميين اراد بهم انه كان يعرب فانهم كانوا لا يكتبون ولا يقرؤن قال الله تعالى وجل هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم وهذا الكلام جرى منه على سنة اليهود وهي انهم اذا غزوا غزوا الطعن في نبوة نبينا عليه السلام زعموا انه بعث الى العرب خاصة لا الى الكافة ثم قال ابن صياد اتشهد اني رسول الله فرخته البنى صلعم بفتح الصاد المهملة وكسر الحاء المهملة المشددة وهو الصواب اي فتاوله وضغطه حتى ضم الى بعض بالعصر وانما لم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى بحضرته النبوة لانه كان غير بالغ اولانه كان في مهاداة اليهود وخلطائهم وهو منهم او دخيلا فيهم يقال هم دخلوا في بني فلان اذا انتسبوا معهم وليسوا منهم ومنه الدخيل ثم قال اي النبي صلعم امنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى قال ياتيني صادق وكاذب اي كانت له رئاسة يصيب في بعضها ويخطئ في بعضها لانه لو كان شيئا بالقيد ويجريه على لسانه قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا قال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر اي وهو شيطان خلط عليك الكذب بالصدق ليغويك قال النبي صلعم اني خبأت لك خبيئا اي ضمرت لك مضمر القلب في عنه

وخبأ له

اي اظهر النبي صلعم لابن صياد يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال هو الدخ بضم الدال المهملة والخاء المشددة لغة في الدخان فقال اخساء كلمة زجر واستهانة اي بعد واسكت صاغرا فانك وان اجتهدت في خبيئتي فلن تعدو قدرك اي لن تستطيع ان تجاوز الحد الذي حدلك من ربك الكهانة لانك فيها صاحب غل الغدد الذي هو عليه وان اصابك في كهانة وانما امتحنه عليه السلام بذلك ليظهر ابطال حاله للصحابة فانه كاهن وساحر يأتيه الشيطان فيلقي على لسانه وقيل معنى قوله فلن تعدو قدرك انه دعاء عليه لعدم بلوغه قدر مطالعة الغيب وحيا كما للانبياء وامانا كما للاولياء قال عمر يا رسول الله ائذن لي في ضرب عنقه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلست تسلط على قتله وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله منعه عليه السلام عن قتله لانه كان صغيرا وقد منع عليه السلام عن قتل الصبيان اولانه كان من اهل الذمة وهذا يدل على ان عهد الوالد يجري على ولده الصغير قال ابن عمر فانطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واتى ابي بن كعب الانصاري ابو ثمان اي يقصد ان النخل التي فيها ابن صياد فطفق اي شرع صلى الله عليه وسلم يتقي اي يستر نفسه بجذوع النخل وهو يحتل اي يراود ويطلب فرصة ليسمع ابن صياد شيئا قبل ان يراه يعني يريد ان يرى ويسمع منه ليعلم انه على الحق او على الباطل وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة اي دثار له فيها زمزمة برائين معجمتين اي صوت لا يفهم منه شيء فرأت ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت اي صاف وهو اسمه هذا محمد فثناها ابن صياد اي امتنع من زمزمته وسكت عنها قال عليه السلام لو تركته اي امه على حاله ولم تخبره بمجيء نبيين باختلاف كلامه ما يهود عليكم شانه وقيل اي اوضح ما في نفسه وكنت سمعت يقول • قال عبد الله بن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انذركموه وما من نبي الا انذر قومه لقد انذر نوح قومه ولكني سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه اعور وان الله ليس باعور • عن ابي سعيد الخدري انه قال لقيه اي ابن صياد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر رضي الله عنهما في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال هو اتشهد اني رسول الله فقال عم امنت بالله وملائكته ورسله ماذا ترى قال اي ابن صياد ارى عرشا على الماء فقال عم ترى عرش ابليس على البحر وما ترى قال ارى صادقين وكاذبا اي كاذبين وصادقا يعني شخصا خبران بما هو صادق وآخر بما هو كذب او بالعكس والسناد منه بدل على افترائه لان الله تعالى لا يؤيد الكذب كذلك فقال عم لبس عليه اي خلط الامر عليه في كهانته فدعوه اي اتركوه واعرضوا عنه فانه يحدث بشيء يعقل عليه • عن ابي سعيد الخدري انه سأل ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة فقال زمكة بفتح الزاي وسكون الكاف بعدها ميم مفتوحة بين الدقوقي الحواري وبروى ودمعة وهو بمعناه فقوله بيضاء تاكيد شبه تربة الجنة بالبياض لها مسك خالص شبهها بالمسك لطيبها • قال نافع فحدثني ابن عمر ان ابن صياد في بعض طرق المدينة فقال ابن عمر لابن صياد قولا اغضبه ذلك القول فانتفخ اي صار بدنه منتفخا من الغضب حتى ملا السكة فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها اي ابن عمر ذلك القصة التي جرت بينه وبين ابن صياد الى حفصة زوج النبي عم فقالت لم رحمك الله ما اردت بالاستفهام محله نصب لكونه مفعول اردت مقدما عليه اي اي شيء اردت فرأى ابن صياد اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم يخرج الدجال من غضبة يغضبها يعني انما يخرج حين يغضب وهذا يدل ان ابن صياد هو الدجال • عن ابي سعيد الخدري قال صحبت ابن صياد الى مكة فقال لي ما لقيت من الناس من زعموا اني دجال الست سمعت

عز وجل

النبي صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له وقد ولد لي اليس قد قال هو كما قلت وانا مسلم اوليس قد قال لا يدخل المدينة ولا مكة وقد اقبلت من المدينة وانا اريد مكة ذهب القائل بانه الدجال الى ان المراد من قوله عليه السلام لا يولد له ولا يدخل المدينة ولا مكة انه لا يكون كذلك بعد خروجه ثم قال في آخر قوله اما والله اني لاعلم اي لا عرف مولده اي زمان ولادة الدجال ومكانه اي مكان ولادته واين هو اي علم مكانه الذي هو الآن فيه واعرف اباه وامه قال اي ابو سعيد فلبسني اي ابن صياد من التلبيس بمعنى التخليط حيث لم يعين مولده وموضعه بل تركه ملتبسا فليس على واحد معناه او فعني في الشك بقوله وله ويدخل المدينة ومكة وكان ظني انه دجال قال فلقيت له نبأ تلك سائر الايام اي عشر ايام تلك جميع اليوم او باقي اليوم يعني ما تقدم من اليوم قد خسرت فيه فكذا في باقيه قال اي ابو سعيد وقلت له اي لابن صياد ايسرك انك ذلك الرجل يعني الدجال قال فقال لو عرض علي اي هذا الامر ما كرهت بل قبلت ما هنالك فانه دليل واضح على كفره وقال ابن عمر لقيته وقد نفرت عينه اي ورمت واصله من النفار النفر الجلد ينفر من اللحم اذا الحادق بينهما والجملة في محل الحال من الضمير المنصوب في لقيته فقلت مني فعلت عينك ما ارى من الورم اسند الفعل الى العين مجازا والمراد غيره كما نسب على ابن صياد ليحبه ايوافقه او يخالفه قال لا ادري قلت لا تدري وهي في عينك اي العين في رأسك قال شاء تفكها خلقها في عصاك يريد ان كون العين في رأسي لا يقتضي ان اكون منها على خبر فان الله تعالى قادر على ان يخلق في عصاك والعصى لا تكون منها على خبره وكانه اراد بذلك الاستهزاء وعدم الاحساس في انكاره بحيث شغلته تلك الافكار عن الاحساس قال فنخر بفتح النونين والخاء المعجمة اي صوت صوتا منكرا كاشد نخير حمار سمعت والنخير صوت الانف عن محمد بن المنكدر انه قال رايت جابر عبد الله يحلف بالله ان ابن صياد الدجال قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر يحلف على ذلك اي على ابن صياد الدجال عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم لعل عمر اراد بذلك ان ابن صياد من الدجالين الذين يخرجون قبل عيسى عليه السلام فيدعون النبوة ويضلون الناس ويلتبسون الامر عليهم وان لم يكونوا هم عند حلفه لانه عرفه من جملة من حضر ذلك الناس عند عن الحسن عن نافع انه قال كان ابن عمر يقول والله ما اشك ان المسيح الدجال ابن صياد وعن جابر عن انه قال فقد ابن صياد يوم الحرة وهو مشهور عندكم وقعت فيه حرب بين عسكر يزيد واهل المدينة اي فقد في ذلك الزمان عن ابي بكرة قال قال صلى الله عليه وسلم يملك ابو الدجال اثنين عاما لا يولد لها غلام ثم يولد لها ولد اعور اضرس اي عظيم الضرس وهو الاسن وقيل هو الذي يلد مع الضرس واقلة اي قال الغلام الى الاغلام اقل منه منفعة تمام عيناه ولا ينام قلبه وعدم نوم القلب قد يكون لاستيلاء الافكار الفاسدة على تخيلة لما يلقيه اليه الشيطان وهذا خارق وقد يكون في الافكار الصالحة كما في الانبياء والاولياء ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي وصف ابويه فقال ابوه طوال بالضم والتخفيف اي طويل وقد تشدد مبالغة ضرب اللحم اي خفيف اللحم سنده وكان انفه منقار اي في انفه طول يجب ان يشبه منقار الطائر وامه امرة فرضاحية بكسر الفاء اي ضخمة عظيمة الثديين والياء للمبالغة طويلة اليدين فقال ابو بكرة سمعنا مولود في اليهود بالمدينة فذهبت انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما اي وصفه موجود في ابويه فقلنا هل لكما ولد فقالا لا مكثنا ثلثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اعور اضرس واقل منفعة تمام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فاذا هو مجندل اي غلام ملقى على وجه الارض في الشمس في قطيفة له حمراء اي كلام خفي ضعيف لا يفهم فكشف اي الغلام القطيفة عن رأسه فقال ما قلتما قلنا قد سمعت ما قلنا قال اتغلبان ربكما قلنا لا يغلب ربنا عيناي ولا ينام قلبي وعن جابر ان امرأة يهودية بالمدينة ولدت غلاما مسوح احدى عينيه طالعة ناتئة اي بارزة فاشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي مرض فاتى انه يكون لهذا الدجال موجود تحت قطيفة نومهم فاذا نفر

اي علمته امه فقال يا عبد الله هذا ابو القاسم فخرج فمر بالقطيفة فقام فعلم ما لها ما للاستفهام مبتدأ ولها خبره اي اي شيء لها قاتلها الله دعا عليها لو تركته لبين فذكر مثل معنى حديث ابن عمر ومعنى حديثه هو ان قال قولا اغضبه فقال عمر بن الخطاب ايذن لي يا رسول الله فاقتله قال لم ان يكن هو الذي هو اي ابن صياد الدجال فلست صاحبه اي قاتله انما صاحبه عيسى بن مريم وان لم يكن هو فليس فليس لك ان تقتل رجلا من اهل العهد فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مشفقا اي خائفا انه الدجال ولهجم الاخبار الواردة في ابن صياد على ما فهم الاختلاف والتضاد ان يقال انه دجم حبسه الدجال قبل التحقيق بخبر المسيح الدجال فلما اخبر عليه السلام بما اخبر به من شانه وقصته في حديث تميم الداري ووافق ذلك ما عنده تبين له عليه السلام ان ابن صياد ليس بالذي توهم ويؤيده ما ذكره ابو سعيد حين صحبه الى مكة واما توافق التعوب في ابوي الدجال وابوي ابن صياد فليس مما يقطع به قوله فان الاتفاق هو صفتين لا يلزم منه اتحاد الموصوفين وكذا خلف عمر وابنه رضي الله عنهما مع عدم انكاره عليه السلام وكذا اشفاقه عليه السلام من ابن صياد ان يكون دجالا كل ذلك قد تبين الحال وقد كان ابن صياد ودجال التعاة موافقا في بعض علاماته فجاز ذلك على الخلف او ريثة في نبي مما اشفاق منه

باب نزول عيسى عليه السلام من الصحاح

عن ابي هريرة قال قال عليه السلام والذي نفسي بيده ليوشكن بفتح اللام للقسم اي ليسرعن وليقربن ان ينزل فيكم اي في اهل دينكم ابن مريم حكما بالتخفيف اي حاكما واماما عدلا اي عادلا حاكما منصوبان على الحال فيكسر الصليب وهو في اصطلاح النصارى خشبة مثلثة يدعون ان عيسى عم صلب على خشبية تلك الصورة وقد يكون فيه صورة المسيح وقد لا يكون ومعنى كسره ابطال النصرانية والحكم شرع الاسلام ويقتل الخنزير معناه تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله ويضع الجزية معناه انه لا يقبلها من اهل الكتاب بل يحكم على الاسلام ويفيض المال اي يكثر حتى لا يقبله احد اذ لا يوجد فقير في ذلك الزمان حتى تكون السجدة الواحدة اي ادائها بالسجدة نفسها والصلوة خير اي عند المسلم من الدنيا وما فيها والمعنى انهم يرغبون في طاعة الله تعالى ويعرضون عن الدنيا لكثرة المال فلا طاعة في بذله والتصدق به ثم يقول ابو هريرة فاقرؤا ان شئتم وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به والضمير لعيسى عم على ما اراده ابو هريرة او لمحمد صلى الله عليه وسلم على ما اراده ابن عباس اي والله قبل موته اي موت عيسى عم واهل الكتاب الآية وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن القلاص بضم القاف جمع قلوص بالفتح وهي الناقة الشابة فلا يسعى عليها اي يترك العمل عليها استغناء عنها بكثرة غيرها او معناه لا يأمر احد ان يسعى على اخذها وتحصيلها للزكوة لعدم من يقبلها وليذهبن الشحناء اي العداوة والتباغض اي جريان البغض بين اثنين والتحاسد يعني ويرغبن في قلوبهم هذه الاخلاق الذميمة لانها نتيجة حب الدنيا وليدعون الى المال فلا يقبله احد وقال كيف انتم اذا انزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم اي من اهل دينكم وقيل من قريش وفي بعض فاما مكم منكم اي من جنسكم معناه فاما مكم بكتاب ربكم وسنة نبيكم والظاهر ان المعنى فاما مكم واحد منكم او اباما مكم منكم دون عيسى عم مع وجوده وانما يكون عيسى عم بمنزلة الخليفة وهذا يدل على ان عيسى عم لا يكون زائدة محمد صلى الله عليه وسلم بل مقرر لدينه وعونا لامته وقال لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الى يوم القيامة وقال فينزل عيسى بن مريم عم فيقول اميرهم يقال فصل لنا فيقول اي عيسى عم لا ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله عز وجل منصوبا على انه مفعول له والعامل محذوف اي شرع الله تعالى ان يكون امام المسلمين منهم تكرمة تعالى هذه الامة هذه في موضع نصب مفعول به للتكرمة والامة صفة لهذه ويجوز رفع التكرمة خبر المبتدا محذوف اي امركم بعضكم على بعض تكرمة من الله تعالى وجل لهذه الامة **باب قرب الساعة** وان من اي ان الشان من امارات فقد قامت قيامته قبل

قيل القيامة ثلثة الكبرى وهي حشر الاجساد وسوقها الى المحشر للجزاء والصغرى وهو موت كل واحد من الانسان والوسطى
وهي موت جميع الخلائق من الصحاح عن قتادة عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالرفع ويجوز النصب
مفعولا معه اي بعثني مع الساعة مقارنا كهاتين اي كتقارب هاتين الاصبعين السبابة والوسطى ويحتمل ان يكون المراد ارتباط
دعوته عليه السلام بحيث لا يتخلل بينهما دين آخر كما لا يتخلل بين هاتين الاصبعين اصبع اخرى قال قتادة في قصصه بكسر القاف
والضمير لقتادة كفضل احديهما على الاخرى يريد ما بيني وبين الساعة من مستقبل الزمان بالاضافة الى ما مضى مقدار فضل
الوسطى على السبابة عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسألوني عن الساعة وانما علمها عند الله
واقسم بالله ما على الارض ما بمعنى ليس وهو جواب للقسم من نفس من زائدة منفوسة صفة نفس اي مولودة تأتي عليها مائة سنة
يعني لا تبقى نفس مولودة اليوم الى مائة سنة والفائدة من هذه الاعلام تنبيه على قدرته تعالى في اهلاك جميع العالم والاتيان بغيرهم
قيل قد قاله عم على الغالب والا فقد عاش بعض اكثر من ذلك فقيل عاش سلمان الفارسي ثلاثمائة سنة وخمسين وقيل مائتين
وخمسين عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلعم قال لا يأتي مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة اليوم اشارة الى زمانه عليه السلام
عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رجال من الاعراب يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن الساعة فكان ينظر الى اصغرهم
فيقول ان يعش هذا اشارة الى الاصغر لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم اراد به القيمة بطريق موتهم فان الرجل اذا مات يرى
جزاء ما فعل فكانه رأى القيمة يعني قبل ان يصير هرما يأتي على بعضكم او على جميعكم الموت من الحسان عن المستورد بن شداد
عن النبي عليه السلام قال بعثت في نفس الساعة بفتح النون والفاء اي قربها وظهور اشراطها المتتابعة الخارقة للعادة
فسبقتها اي الساعة كما سبقت هذه هذه فهذه الاولى محلها رفع لانها فاعل سبقت وهذه الثانية محلها النصب لانها مفعول به واشار
باصبعيه السبابة والوسطى يعني مقدار ما بيني وبين الساعة من الزمان مقدار ما فضل الوسطى على السبابة عن سعد بن ابي وقاص
عن النبي عليه السلام انه قال لا ارجو ان لا تعجز امتي اي ان لا تفوت عند ربها من اعجز الشيء فاته ان يؤخرهم بدل من قوله ان لا تعجز
قيل اراد به بقاء دينه وملته في الدنيا خمسمائة سنة او متعلقة به على حذف اي عن يؤخرهم الله تعالى عز وجل في الدنيا سالمين
عن العقوبات والذلة والشدائد نصف يوم يعني خمسمائة سنة وقيل ان يؤخرهم الى يوم القيامة اكثر من خمسمائة سنة
وهذا ليسلموا عن شدائد الزمان ومن فتنته باب لا تقوم الساعة الا على الاشرار من الصحاح عن انس انه عليه السلام
قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله يعني لا تقوم ما دام على وجه الارض موحد يذكر الله تعالى وهذا يدل
على ان بركة العلماء والصالحين تصل الى من في العالم من الانس والجن والدواب والطير وتكرير لفظ الله عبارة عن ذكره كثيرا
وقيل معناه حسبي الله او الله هو الاله لا غيره او الله هو المستحق للعبودية لا غيره فالاول مبتدأ والثاني خبره وقال
لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات اي تتحرك بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون
الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن حول ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة طاغية دوس اي صنمهم التي
كانوا يعبدون في الجاهلية سمي بذي الخلصة زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل ذو الخلصة بيت فيه
اصنام لهم يعني انهم سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالهم
عن عائشة رضه قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يذهب الليل والنهار اي لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات
وهو اسم صنم لثقيف والعزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المشددة اسم صنم لغطفان وسليم فقلت يا رسول الله ان كنت
ان هذه مخففة من المثقلة واللام في لاظن للفرق بينها وبين ان الشرطية والنافية اي ان الشان كنت اظن حين انزل الله
هو الذي ارسل رسوله بالهدى اي بالتوحيد وهو شهادة ان لا اله الا الله ودين الحق وهو دين الاسلام ليظهره على

هذا الصغير

الدين كله

الدين كله ولو كره المشركون ان ذلك تام اي ان عبادة الاصنام قد تمت ولا يكون بعد ابدا اقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
انه الضمير للشان سيكون من ذلك اي من عبادتها ما شاء الله تعالى اي مدة يشاءها وقد بين ذلك بقوله ثم يبعث الله
ريحا طيبة فيتوفى كل من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيبقى من لا خير فيه فيرجعون الى دين آبائهم المشركين
عن عبد الله بن عمر قال قال عليه السلام يخرج الدجال فيمكث اربعين يوما او شهرا او عاما هذا من كلام الراوي اي لا ادري
ايا اراد به عليه السلام من هذه الثلاثة فيبعث الله تعالى عز وجل عيسى بن مريم كانه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه ثم يمكث
في الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة ثم يرسل الله تعالى ريحا باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الارض احد في قلبه
مثقال ذرة من خير او ايمان الا قبضه قال فيبقى شرار حتى لو ان احدكم دخل في كبد جبل اي في جوفه ووسطه وكبد كل شيء وسطه
لدخلته عليه حتى تقبضه قال فيبقى شرار الناس في خفة الطير بكسر الخاء المعجمة وتشديد الفاء اي اضطرابها وتنفرها بادنى
توهم واحلام السباع جمع الحلم العقل اي هم في قلة المعرفة واستيلاء الجهل عليهم في احلام السباع لا يعرفون معروفا ولا
ينكرون منكرا شبه حال الاشرار وعدم ثباتهم وميلهم الى الفسق والفجور بحال الطير والسباع فيتمثل لهم الشيطان فيقول
الا تستجيبون فيقولون فما تأمرنا ما هذه استفهامية اي شيء تأمرنا فيأمرهم بعبادة الاوثان وهم في ذلك اي في عبادتها
اي نازل رزقهم وحسن عيشهم ثم ينفخ في الصور فلا يسمع احد الا اصغى اي امال ليتا بكسر اللام اي صفحة عنقهم ورفع ليتا
يعني من سمع ذلك سقط رأسه الى احد شقيه خوفا ودهشة فتسقط قواه فيميل ليتا ويرفع ليتا واول من يسمعه رجل يلوط
حوض ابله اي يطينه ويصلحه فيصعق اي يموت هو ويصعق الناس اي يموتون والصعق ان يغشى على الناس
من صوت شديد يسمعه وربما استعمل في الموت ثم يرسل الله مطرا كانه الطل بفتح التاء اضعف المطر فتنبت منه اجساد
الناس ثم ينفخ فيه اخرى فاذا قيام ينظرون اي فاذا جميع الخلائق يقومون من قبورهم وينظرون اهوال يوم القيمة
ثم يقال يا ايها الناس هلم اسم فعل يستوي فيه الواحد والجمع اي تعالوا وارجعوا الى ربكم وقفوهم الخطاب فيه للملائكة
والضمير المفعول للناس اي حبسوهم ووقفوهم انهم مسؤولون اي يسألون ثم يقال اخرجوا بعث النار البعث جماعة
يبعثون الى موضع والمراد المبعوثون الى النار فيقال من كم هذا استفهام عن مقدار المخرج منه والمخرج قيل كم الاولى
خبر مقدم وكم الثانية مبتدأ فيقال من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون قيل هم من استوجبوا النار بذنوبهم
يعرضون عليها ويتركون فيها بقدر ما يقتضيه ذنوبهم ويجوز ان يصرفوا عن طريق جهنم بالشفاعة قال فذاك يوم
يجعل الولدان جمع وليد وهو الصبي شيبا جمع اشيب اي يصير الاطفال شيبا من اهوال ذلك اليوم وشدائده ويجوز
ان يراد به عظم الاهوال لا حقيقة صيرورتهم شيبا يعني لو ان وليد الشباب من واقعة عظيمة لكان في ذلك اليوم
وذاك يوم يكشف عن ساق اي عن امر عظيم وهو اهوال القيمة والساق الشدة والمشقة يقال كشفت الحرب عن الساق
اذا اشتد الامر في الحرب من الحسان عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنقطع الهجرة اي من
المعاصي الى الطاعة ومن الكفر الى الايمان او عن ديار الشر الى ديار الحرب حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى
تطلع الشمس من مغربها باب النفخ في الصور من الصحاح عن ابي هريرة قال قال عم ما بين النفختين اي نفخة النشور
ونفخة الصعق اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت اي امتنعت عن الجواب فاني لا اعلمه قالوا اربعون
شهرا قال ابيت قالوا اربعون سنة قال ابيت وقد جاءت مضرة من رواية غيره اربعون سنة ثم ينزل الله تعالى عز وجل
من السماء فينبتون كما ينبت البقل قال وليس من الانسان شيء الا يبلى خبر ليس وقوله من الانسان في المعنى صفة
لشيء فلما تقدم على موصوفه انتصب على الحال الا عظما واحدا استثناء من موجب لان نفي النفي اثبات فيكون تقديره

كل شئ من الانسان يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب بفتح العين وسكون الجيم عظم في اسفل الصلب عند العجز بين الاليتين والمراد منه طول بقائه تحت التراب لا انه لا يبلى اصلا فانه خلاف المحسوس والحكمة فيه انه قاعدة بدن الانسان واساسه فبالحري ان يكون اصلا يبنى الجميع فيكون الطول بقاء ومنه ركب الخلق يوم القيمة وفي رواية كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب منه خلق ومنه ركب فيه حتى منه الانبياء عليهم الصلوة والسلام قال الله عز وجل حرم على الارض اجساد هم وقال يقبض الله الارض يوم القيمة فهذا تصوير لكمال القدرة ونفاذ المقصود فيها ويطوي السماء بيمينه اي بقدرته والمراد من الطي التسخير التام والقدر الكامل ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوي الله تعالى السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله قبض فسماء باليمين والارض بالشمال بحسب شرفها وخبثها لشرف العلو وانه على السفليات والا فلا يمين له حقيقة ولا شمال وفي رواية ثم يأخذهن بيده الاخرى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون عن عبد الله بن سعد وقال جاء حبر من اليهود الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله تعالى يمسك السموات يوم القيمة على اصبع يراد به سعة القدرة والارضين على اصبع والجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يأخذهن فيقول انا الملك انا الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قال الحبر تصديقا له ثم قرأ اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه حق معرفته والارض جميعا الواو للحال والعامل فيها قبضته اي مقبوضة يوم القيمة يعني في ملكه وتصرفه يتصرف فيها كيف يشاء بلا مزاحم ولا سهولة اي غير بعظمتهن بالنسبة الى قدرته ليست الا قبضة واحدة والسموات مطويات بيمينه اي محوات بقدرته اي معناه مفنيات بقسمه لانه تعالى اقسم بعزته وجلاله انه يفنيها وفيه تنبيه للناس على عظمته ليعرفوه حق معرفته ويعظموه حق عظمته ولا يصفوه كما وصفه اليهود والمشركون بنسبة الولد اليه والشريك سبحانه وتعالى عما يشركون اي يتنزه نفسه تنزيها وتعظيما عما يصفون له مما لا يليق بذاته وصفاته عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله يوم تبدل الارض غير الارض والسموات البديل لغير الشئ عن حاله والابدال جعل شئ مكان آخر قال الانوري تبديل الارض تسيير جبالها وتفجير انهارها وتكويرها مستوية لا ترى فيها عوجا ولا امتا وتبديل السموات بانتثار كواكبها وتكوير شمسها وانقطار هاوتخسيف قمرها فانه يكون كالناس يومئذ قال علي كرم الله وجهه الصراط الشمس والقمر مكوران يوم القيمة اي مجموعان ومكفوفان ومنه تكوير العمامة وقيل يلف ضوءهما فانه يذهب انبساطهما في الآفاق وقيل مكوران كالكرة اذا القاه فضاء يتلقيان فلكيه تمام الحسان عن ابي سعيد قال قال رسم كيف انعم اي كيف اتنعم وقيل كيف افرح وصاحب الصور قد التقم اي وضع طرفي الصور في فيه واصغى سمعه اي امال اذنه وحنى جبهته اي ما يانتظر متى يؤمر بالنفخ فقالوا يا رسول الله وما تأمرنا قال قولوا حسبنا الله وهو مبتدأ خبره حسبنا اي كافينا ولنعم الوكيل اي نعم الموكول اليه الله فعيل بمعنى مفعول والمخصوص بالمدح محذوف عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصور قرن ينفخ فيه قيل دائرة رأسه كعرض السموات والارض باب الحشر مع الصحاح قال عليه السلام يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء اي حالية من الغبرة وهي البياض التي ليست بالدية كالبياض الذي تحت القرصة النقي باعتبار صفر النقي وهو صفة الخبز وفي رواية النقي بدل البيضاء اي الخبز النقي عري عن النخالة ونحوها وسمي بذلك لاستدارتها او سمي اجزاؤها بشحمها بقرصة النقي باعتبار صفر اجزائها لانها تدق بوشذ كما ليس فيها علم لاحد من الابنية وغيرها بل يكون مسوية لئلا يختفي بها احد وقال تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة معناه كالخبزة النقي تكفاها الجبار صفقة خبزة اي يقلبها ويميلها ويبدلها بيده نزلا لاهل الجنة والنزل بالضم

ثم يأذن لهن سبح

ما بينها النازل وهو التصفيق قيل والمراد ما عند الله من الاجر والثواب وقيل انه عام لم يرد ان جرم الارض يتقلب يومئذ في الشكل والطبع خبزة واحدة بل اراد انها تكون تبعا بالنسبة الى ما اعد الله تعالى لاهل الجنة كقرصة النقي يستعجل المضيف بها نزلا والمضيف ونبيه صلى الله عليه وسلم بذلك على عظم نعم الآخرة وحقارة الدنيا بالاضافة واشار الى سهولة تصرفه فيها وان منهم من اجرى الحديث على ظاهره قال الله عز وجل قادر على ان يقلب طبع الارض الى طبع المطعوم وقال يحشر الناس على ثلاث طرائق اي ثلاث فرق راغبين الى الله اي فوق هم يرغبون في اختيارهم الى الارض المحشر وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وهم اصحاب اليمين راهبين اي الثاني فوق هم يرهبون اي يخافون بريدية عوام المؤمنين الذين يتردد دون بين الخوف والرجاء فتارة يرجون رحمة الله تعالى لايمانهم وتارة يخافون عذابه لما اجترحوا من السيئات وهم اصحاب الميمنة واثنان على بعير الواو للحال وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير ريد انهم يتفاوتون في يعتقبون كبعير لواحد والا وجب ان يحمل ذلك على الاجتماع لان في الاعتقاد الا يكون الاثنان والثلثة على بعير وهذا تفصيل لمراتبهم ومنازلهم في السبق وعلو الدرجة على سبيل الكناية والتمثيل وان تفاوتهم في المراكب بحسب تفاوت نفوسهم واختلاف اقدامهم في العلم والعمل وكل على رتبته كان افضل شركة واشد سرعة واكثر سباقا واتمام يذكر منهم فريق على بعير لان ذلك مخصوص بالانبياء اكراما لهم فالمراد بالناس غير الخواص ويحشر بقيتهم النار اي الثالث قوم تسوقهم النار وهم اصحاب المشأمة تقيل معهم في القيلولة وهي النوم في الظهيرة اي تقيل النار معهم المحشورين حيث قالوا وتبيت اي النار معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني تلازمهم النار في جميع احوالهم بحيث لا تفارقهم اصلا ولا يفارقونها وهم الكفرة قبل هذا الحشر انما يكون قبل قيام الساعة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا وهذا آخر اشراط الساعة كما في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وهو الذي يكون بعد البعث من القبور وعلى خلاف هذه الصفة من ركوب الابل والمعاقبة عليها فانما هو كما اخبر انهم يبعثون عزاة حفاة عراة كما في الحديث الصحيح وقيل يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد البعث وهو محتمل لما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه يحشر الناس يوم القيامة ثلاثة اصناف صنف مشاة وصنف ركبانا وصنف على وجوههم وكونهم حفاة عراة لا ينافي كونهم ركبانا وقال انكم تحشرون حفاة جمع حاف منصوب على الحال عراة جمع عار بضم الغين المعجمة وكون واو الجملة جمع الاغر وهو الاقلف والغرلة القلفة ثم قراءة كما بدأنا اول خلق نعيد الكاف متعلق بمحذوف دل عليه نعيد تقديره نعيد الخلق اعادة مثل الخلق الاول يعود بدأنا هم في بطون امهاتهم حفاة عراة اغرلا كذلك نعيد هم يوم القيمة وعدا علينا اي واجبا علينا ايجازه نصب على المصدر من غير لفظ الفعل لان الاعادة وعد فكأنه قال وعدنا وعدا اي وعدا واجبا علينا بايجازنا انا كنا فاعلين اي الاعادة والبعث واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم عليه السلام وانما خص بكرامة الكسوة اولا لانه من عرق وجرد في سبيل الله تعالى من البنيين حين اراد والقاءه في النار لانه افضل من بقي منهم لانه تعالى اختصه بفضائل لم يشاركه فيها احد من البنيين او لكون ابراهيم اباه وتقدمه في التلبس لعزة الابوة والحديث مخصوص بنبينا صلى الله عليه وسلم لكن في غير هذه كرواية ان بنيتاء من يكسى قبله وانا اسأ من اصحابي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول اصيحابي اصيحابي تصغير اصحابي وهو جمع قلة وانما صغر لقلة عدد هم وهم الذين ارتدوا بعده عليه السلام وراجع الشيطان فاخذ هم والى الدنيا قيل كعبلة وبشير بن ارطاة فيقول اي قائل او مجيب او مناد انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم حيث فارقتهم لم يرد به كرة عن الاسلام اذ لم يرتد احد من الصحابة وانما ارتد قوم جفاة الحرب بل المعنى

تخلفوا عن بعض الحقوق الواجبة واساؤا السيرة بدليل التقييد على اعقابهم فاقول كما قال العبد الصالح وهو عيسى عم
وكنت عليهم شهيدا اى رقيبا امنعهم من الكفر ما دمت فيهم فلما توفيتني اى قبضتني ورفعتني اليك كنت انت الرقيب
اى الحفيظ عليهم بحفظ اعمالهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم باقامتهم على الكفر فانهم عبادك اخفاء بالتعذيب
لانك المالك للتصرف وان تغفر لهم اى للمؤمنين منهم فانك انت العزيز الحكيم الى قوله العزيز الحكيم تلخيصه
ان تعذب فعدل فان تغفر ففضل ٥ عن عائشة رض قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس
يوم القيامة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض
فقال يا عائشة الامر يومئذ اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض المراد من الامر اهوال القيمة وشدته من دنو الشمس
وطول الموقف والسؤال والحساب ٥ عن انس ان رجلا قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة قال نعم قال
وكيف يمشون على وجوههم قال اليس الذي امشاه على رجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة
قيل كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الآية فان الحشر اذا كان على الوجه يفهم
منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ٥ عن ابي هريرة قال قال صلعم
يلقى ابرهيم اباه يوم القيمة وعلى وجه آزر بالمد اسم ابي ابرهيم عم قترة وغبرة وهما بفتحتين بمعنى وقيل الغبرة غبار
معه سواد وعن ابن زيد الغبرة ما ارتفع من الغبار فلحق بالسماء والقترة ما كان اسفل في الارض فيقول له ابرهيم
الم اقل لك لا تعصي فيقول له ابوه فاليوم لا اعصيك فيقول ابرهيم يا رب انك وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون فاي
خزي اخزى من ابي اى خزي ابي الابعد اى الاهلك والبعد الهلاك او الابعد من رحمة الله تعالى وفي خزي الاب اهانة الابن
فيقول اني حرمت الجنة على الكافرين اجيب ابرهيم عم بان تعذيب الكافر ليس خزيا بالحقيقة والوعد حينئذ بان لا يخزيه
في نفسه وفي حق من لا يستحق الخزي ثم يقال لابرهيم انظر ما تحت رجليك ما استفهام مبتداء وخبره تحت ويحتمل ان يكون
بمعنى الذي اى انظر الى الذي تحت رجليك فينظر فاذا هو بذيخ بالذال المعجمة المكسورة والياء الساكنة المثناة من تحت
والخاء المعجمة ولد الضبع والانثى ذيخة اى غبرة ابوه على صورة ذيخ وفي بعض بالباء الموحدة الساكنة والحاء المهملة وهو
ما يذبح متلطخ برجيعه او بالطين فيؤخذ بقوائمه جمع قائمة وهو ما يقوم به الدواب بمثابة الارجل من الانسان فيلقى في النار
جعل صورته الى تلك الصورة تسلية لابرهيم عم لئلا يخزيه لو رآه قد القيه في النار على صورته ٥ وقال يعرق الناس يوم
القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء
في الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم
كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم وقال تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل اراد به الميل
الذي يكحل به العين وقيل ثلث الفرسخ وقيل قطعة من الارض ما بين العلمين وقيل مد البصر فيكون الناس على قدر
اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون على حقويه الحقو معقد الازار وهو الخاصرة ومنهم من يلجمهم
العرق الجاما واشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل
الى كعبي الآخر قلت يجوز ان يخلق الله تعالى عز وجل ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل
انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون ٥ عن ابي سعيد
الخدري قال قال عم يقول الله تعالى عز وجل اى في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك
قال اخرج بعث النار اى الجماعة المبعوث لها قال وما بعث النار ما بمعنى كم العددية قال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة

يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث من ابن ملك مرفوع

وتسعة

وتسعة وتسعون فعنده اى عند ذلك التقاول يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وهما كنايتان عن شدة اهوال
يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن حملهن ولشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه
اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد قالوا يا رسول الله
واينا ذلك الواحد الباقي من الالف قال ابشروا فان منكم رجلا الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ومن يأجوج ومأجوج
الفا ثم قال والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فكبرنا فقال ارجو ان تكون ثلث اهل الجنة فكبرنا
فقال ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فكبرنا قال ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض او كشعرة
بيضاء في جلد ثور اسود يعني انتم قليلون بالاضافة الى الامم السالفة او الكفار مطلقا وقال يكشف بنا عن ساقه
معناه عند المأولين مثل في شدة الامر وصعوبة الخطب والاصل فيه ان يموت الولد في بطن الناقة فيدخل الرجل يده
في رحمها فيأخذ بساقه ليخرجه فهذا هو الكشف عن الساق ثم استعمل في كل امر فظيع واضاف الساق الى ربنا تنبيها على ان الساق
هو الشدة التي لا يجليها لوقتها الا هو فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة السمعة
الصيت والشهرة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقا واحدا الطبق فقار الظهر واحدها طبقة يريد انه يصير فقاره كلها
كالفقرة الواحدة فلا يقدر على السجود ٥ وقال ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اى ماله
قدر ومنزلة لحسته وحقارته وقال اقرؤا فلا نقيم له يوم القيامة وزنا اى قدرا ٥ من الحسان عن ابي هريرة قال قرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية يومئذ تحدث اى الارض اخبارها اتدرون ما اخبارها قالوا الله ورسوله اعلم
قال فان اخبارها ان تشهد على كل عبد او امة بما عمل على ظاهرها ان تقول عمل علي كذا وكذا ويوم كذا وكذا قال فهذه
اخبارها غريب وقال ابو هريرة قال عم ما من احد يموت الا ندم قالوا وما ندامته يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد اى خيرا وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع اى كف نفسه عن ارتكاب المعاصي
وعنه قال قال عم يحشر الناس يوم القيمة ثلاثة اصناف صنفا مشاة انما بدأ بالمشاة دون الركبان لانهم الاكثرون
من اهل الايمان وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم قيل يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذي يمشيهم
على اقدامهم قادر على ان يمشيهم على وجوههم اما بالتخفيف كلمة تنبيه انهم اى الكفرة يتقون اى يحترزون بوجوههم
كل حدب وهو ما ارتفع من الارض وشوك يعني يجعلون وجوههم واقية لابدانهم من جميع الاذى لاجل ان غلت ايديهم
وارجلهم وفي الدنيا الامر على العكس وهذا بيان لغاية هوانهم وبلوغ اضطرارهم الى ان جعلوا وجوههم مكان الايدي
والارجل في التوقي عن كل موذ للبدن وذلك لانهم لم يسجدوا بوجوههم لمن خلقها وصورها قال تعالى افمن يتقي بوجهه
سوء العذاب يوم القيمة ففسروا بانه يلقى الكافر مغلولا في النار فلا يقدر ان يدفع عن نفسه النار الا بوجهه ٥
عن ابن عمر رض قال قال عم من سره ان ينظر الى يوم القيامة اى الى اهوالها كانه رأى عين اى مرئيا فليقرأ اذا الشمس
كورت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت فان هذه السور مشتملة على ذكر احوال القيمة

باب الحساب والقصاص والميزان من الصحاح

عن ابي هريرة قال قال عليه السلام يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب
يحتمل ان يراد به الكثرة كقوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ٥ عن عائشة انه عم قال ليس احد يحاسب
يوم القيامة الا هلك اى على تقدير المناقشة اى الاستقصاء في الحساب قلت اوليس يقول الله تعالى فسوف يحاسب
حسابا يسيرا قال انما ذلك اى الحساب اليسير في العرض اى في عرض عمله لا في الحساب على ما ينبغي ولكن من نوقش
في الحساب يهلك يقال ناقشه في الحساب اى عاسره فيه فلا يترك قليلا ولا كثيرا وقال ما منكم من احد الا سيكلمه ربه

بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح
وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك
ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها
من ابن ملك على المساق
وكذا ذكره صاحب
المعالم والعيون
في التفسير ٥

وقول من قال نام آدم عم
فاحتلم والتصق منيته بالتراب
فتولد من هذا الحيوان مردود
بعدم احتلام الانبياء عليهم السلام
من المستطرف
لصاحب
الكشاف ٥

يوم لا يعتمد ليس بينه وبينه اى ليس بين ربه وبين العبد ترجمان بضم التاء والجيم وفتح الكاف ايضا بمعنى واسطة يعبر اى ذلك الحجاب العبد فمن ربه فينظر اى العبد أيمن منه اى يمينا اخيرة ودهشة فرذلك الموقف فلا يرى الا ما قدم فرعمله اى الذى عمله فى الدنيا وينظر أشأم منه اى شمالا فلا يرى الا ما قدم فرعمله وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار اى فاحذروا النار ولو بشق تمرة اى ولو بشئ يسير فرعلة البر وقال ان الله تعالى وجل يدنى المؤمن اى يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة فيضع عليه كنفه بالتحريك اى جانبه وهذا تمثيل معناه اظهر عنايته عليه وصيانته غرالخزى بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وستره فيقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تعديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله تعالى وجل فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيامة كاد هذه تامة دفع الله تعالى الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفك به اى يتخلص يعنى كان لك منزل فى النار ولو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونفس الكافر لم تكن له فى النار ولا لك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضارة المسلمين وقال بجاء بنوح عليه السلام فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك فرقيد استفهما امته طلبا لله تعالى فرفوج شاهدا على تبليغه امته وهو علم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى آنفوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم فضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا انما كانت هذه الامة وسطا لانهم يغلو اغلو النصارى وتقصروا تقصير اليهود وتكذيب انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان يسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانا شهيد امته محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به عن انس قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم اضحك قال قلنا الله تعالى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تمنعنى ان تظلم على ما قال يقول اى الله تعالى فى جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا من امتى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا أنصب على الحال وعليك متعلق به خبر يعنى الامر اى اكتف بنفسك فى حال كونك سيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقى فتنطق باعماله فيقول اليد لى اخذت والرجل بطشت والبطن لى اكلت والفرج لى زنيت قال ثم يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى برفع الختم عن فمه فيقول على الكلم قال فيقول الجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية ووجد حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت انا ضل يقال ضللت عنك اى مت عنك وحاجت ودافعت وتكلمت بقدرك فى اصل المناضلة المرامات بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعنى كنت اجتهد واخاصم مع الله تعالى فى خلاصكن من النار

فانتن

فانتن تشهدين وتلقين انفسكن فى النار غ ابى هريرة انه قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تضارون بالتشديد والتخفيف فى النظر رو وجدوها متقاربا اى هل يمنى الى الاخر الفوق ويجادلون فى رؤية الشمس لوضوحها وظهورها فى الظهيرة نصف النهار ليست فى سحابة حملة جملة وقيل لا تضارون بفتح التاء اى لا تظلمون اى تستوون فى رؤيته يعنى لا يحتكم الازدحام لرؤيته عند النظر اليه قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما وانما قال عم ذلك تحقيقا لرؤيته وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئى بالمرئى قال فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تعديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله تعالى وجل فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيامة كاد هذه تامة دفع الله تعالى الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفك به اى يتخلص يعنى كان لك منزل فى النار ولو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونفس الكافر لم تكن له فى النار ولا لك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضارة المسلمين وقال بجاء بنوح عليه السلام فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك فرقيد استفهما امته طلبا لله تعالى فرفوج شاهدا على تبليغه امته وهو علم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى آنفوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم فضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا انما كانت هذه الامة وسطا لانهم يغلو اغلو النصارى وتقصروا تقصير اليهود وتكذيب انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان يسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانا شهيد امته محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به عن انس قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم اضحك قال قلنا الله تعالى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تمنعنى ان تظلم على ما قال يقول اى الله تعالى فى جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا من امتى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا أنصب على الحال وعليك متعلق به خبر يعنى الامر اى اكتف بنفسك فى حال كونك سيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقى فتنطق باعماله فيقول اليد لى اخذت والرجل بطشت والبطن لى اكلت والفرج لى زنيت قال ثم يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى برفع الختم عن فمه فيقول على الكلم قال فيقول الجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية ووجد حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت انا ضل يقال ضللت عنك اى مت عنك وحاجت ودافعت وتكلمت بقدرك فى اصل المناضلة المرامات بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعنى كنت اجتهد واخاصم مع الله تعالى فى خلاصكن من النار

فانتن تشهدين وتلقين انفسكن فى النار غ ابى هريرة انه قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تضارون بالتشديد والتخفيف فى النظر رو وجدوها متقاربا اى هل يمنى الى الاخر الفوق ويجادلون فى رؤية الشمس لوضوحها وظهورها فى الظهيرة نصف النهار ليست فى سحابة حملة جملة وقيل لا تضارون بفتح التاء اى لا تظلمون اى تستوون فى رؤيته يعنى لا يحتكم الازدحام لرؤيته عند النظر اليه قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما وانما قال عم ذلك تحقيقا لرؤيته وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئى بالمرئى قال فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تعديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله تعالى وجل فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيامة كاد هذه تامة دفع الله تعالى الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفك به اى يتخلص يعنى كان لك منزل فى النار ولو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونفس الكافر لم تكن له فى النار ولا لك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضارة المسلمين وقال بجاء بنوح عليه السلام فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك فرقيد استفهما امته طلبا لله تعالى فرفوج شاهدا على تبليغه امته وهو علم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى آنفوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم فضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا انما كانت هذه الامة وسطا لانهم يغلو اغلو النصارى وتقصروا تقصير اليهود وتكذيب انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان يسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانا شهيد امته محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به عن انس قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم اضحك قال قلنا الله تعالى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تمنعنى ان تظلم على ما قال يقول اى الله تعالى فى جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا من امتى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا أنصب على الحال وعليك متعلق به خبر يعنى الامر اى اكتف بنفسك فى حال كونك سيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقى فتنطق باعماله فيقول اليد لى اخذت والرجل بطشت والبطن لى اكلت والفرج لى زنيت قال ثم يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى برفع الختم عن فمه فيقول على الكلم قال فيقول الجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية ووجد حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت انا ضل يقال ضللت عنك اى مت عنك وحاجت ودافعت وتكلمت بقدرك فى اصل المناضلة المرامات بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعنى كنت اجتهد واخاصم مع الله تعالى فى خلاصكن من النار

غ ابى امامة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا مع كل الف سبعون الفا وثلث بالنصب عطفا على سبعين خشيات جمع خشية وهى ملء الكف من حشيات ربى وهذا على وجه التمثيل والمبالغة فى الكثرة بحيث يخفى على العادين تقديره واحصاؤه لان حشيات الكريم لا يكون الا كذلك كما ان المأخوذ من الكف بالكف لا يحصى ولا يعلم عدده والا فالله تعالى لا احصى غ ابى هريرة قال قال عم يعرض الناس يوم القيمة ثلثة عرضات فاما عرضتان فجدال وهو عبارة عن فحص الانفس لا سيما الكفار والمنكرين لابلاغ الرسل وتكذيبهم الانبياء ومعاذير جمع معذرة وهى عبارة عن اعتذار العبد بالذنوب والاعتذار عنها بالتمويه والاضطراب ونحو ذلك واما العرضة الثالثة فلقطع الخصومات ومظاهر الحق وتقوية قول الانبياء وتاكيد شهادة الحفظة على صدق العبد او كذبه فهنالك تطير اصلان تطايرا اى تتفرق الصحف جمع صحيفة وهى المكتوب فى الايدى فاخذ بيمينه اى بعضهم ياخذ كتابه بيمينه وهم اهل السعادة واخذ بشماله اى بعضهم ياخذ كتابه بشماله وهم اهل الشقاوة ضعيف وقال عم ان الله تعالى يستخلص اى يختار رجلا من امتى على رؤس الخلايق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا متقدار وهو الكتاب الكبير كل سجل مثل مد البصر وهذا عبارة عن احاطة رأى العين ببصر الانسان يعنى كل كتاب منها طوله وعرضه مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتى الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة بكسر الباء الموحدة رقعة صغيرة وهى كلمة كثيرة الاستعمال فى البلاد المصرية والشامية بكتب فيها امر عظيم الخطب من امور الملكة وتشد بطاقة فى طاق قارئ الحمامة لتذهب بها الى الحاكم ببلدة من تلك الجهات وليعلم ذلك الامر ويسعى فى تدبيره فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول

فانتن تشهدين وتلقين انفسكن فى النار غ ابى هريرة انه قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تضارون بالتشديد والتخفيف فى النظر رو وجدوها متقاربا اى هل يمنى الى الاخر الفوق ويجادلون فى رؤية الشمس لوضوحها وظهورها فى الظهيرة نصف النهار ليست فى سحابة حملة جملة وقيل لا تضارون بفتح التاء اى لا تظلمون اى تستوون فى رؤيته يعنى لا يحتكم الازدحام لرؤيته عند النظر اليه قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما وانما قال عم ذلك تحقيقا لرؤيته وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئى بالمرئى قال فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تعديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله تعالى وجل فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيامة كاد هذه تامة دفع الله تعالى الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفك به اى يتخلص يعنى كان لك منزل فى النار ولو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونفس الكافر لم تكن له فى النار ولا لك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضارة المسلمين وقال بجاء بنوح عليه السلام فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك فرقيد استفهما امته طلبا لله تعالى فرفوج شاهدا على تبليغه امته وهو علم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى آنفوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم فضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا انما كانت هذه الامة وسطا لانهم يغلو اغلو النصارى وتقصروا تقصير اليهود وتكذيب انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان يسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانا شهيد امته محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به عن انس قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم اضحك قال قلنا الله تعالى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تمنعنى ان تظلم على ما قال يقول اى الله تعالى فى جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا من امتى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا أنصب على الحال وعليك متعلق به خبر يعنى الامر اى اكتف بنفسك فى حال كونك سيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقى فتنطق باعماله فيقول اليد لى اخذت والرجل بطشت والبطن لى اكلت والفرج لى زنيت قال ثم يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى برفع الختم عن فمه فيقول على الكلم قال فيقول الجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية ووجد حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت انا ضل يقال ضللت عنك اى مت عنك وحاجت ودافعت وتكلمت بقدرك فى اصل المناضلة المرامات بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعنى كنت اجتهد واخاصم مع الله تعالى فى خلاصكن من النار

غ ابى امامة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول وعدنى ربى ان يدخل الجنة من امتى سبعين الفا مع كل الف سبعون الفا وثلث بالنصب عطفا على سبعين خشيات جمع خشية وهى ملء الكف من حشيات ربى وهذا على وجه التمثيل والمبالغة فى الكثرة بحيث يخفى على العادين تقديره واحصاؤه لان حشيات الكريم لا يكون الا كذلك كما ان المأخوذ من الكف بالكف لا يحصى ولا يعلم عدده والا فالله تعالى لا احصى غ ابى هريرة قال قال عم يعرض الناس يوم القيمة ثلثة عرضات فاما عرضتان فجدال وهو عبارة عن فحص الانفس لا سيما الكفار والمنكرين لابلاغ الرسل وتكذيبهم الانبياء ومعاذير جمع معذرة وهى عبارة عن اعتذار العبد بالذنوب والاعتذار عنها بالتمويه والاضطراب ونحو ذلك واما العرضة الثالثة فلقطع الخصومات ومظاهر الحق وتقوية قول الانبياء وتاكيد شهادة الحفظة على صدق العبد او كذبه فهنالك تطير اصلان تطايرا اى تتفرق الصحف جمع صحيفة وهى المكتوب فى الايدى فاخذ بيمينه اى بعضهم ياخذ كتابه بيمينه وهم اهل السعادة واخذ بشماله اى بعضهم ياخذ كتابه بشماله وهم اهل الشقاوة ضعيف وقال عم ان الله تعالى يستخلص اى يختار رجلا من امتى على رؤس الخلايق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا متقدار وهو الكتاب الكبير كل سجل مثل مد البصر وهذا عبارة عن احاطة رأى العين ببصر الانسان يعنى كل كتاب منها طوله وعرضه مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتى الحافظون فيقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا يا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة بكسر الباء الموحدة رقعة صغيرة وهى كلمة كثيرة الاستعمال فى البلاد المصرية والشامية بكتب فيها امر عظيم الخطب من امور الملكة وتشد بطاقة فى طاق قارئ الحمامة لتذهب بها الى الحاكم ببلدة من تلك الجهات وليعلم ذلك الامر ويسعى فى تدبيره فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول

فانتن تشهدين وتلقين انفسكن فى النار غ ابى هريرة انه قال قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نرى ربنا يوم القيامة قال هل تضارون بالتشديد والتخفيف فى النظر رو وجدوها متقاربا اى هل يمنى الى الاخر الفوق ويجادلون فى رؤية الشمس لوضوحها وظهورها فى الظهيرة نصف النهار ليست فى سحابة حملة جملة وقيل لا تضارون بفتح التاء اى لا تظلمون اى تستوون فى رؤيته يعنى لا يحتكم الازدحام لرؤيته عند النظر اليه قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما وانما قال عم ذلك تحقيقا لرؤيته وهو تشبيه الرؤية بالرؤية لا تشبيه المرئى بالمرئى قال فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فيقول نعم اى رب حتى قرره بذنوبه اى جعله مقرا بها ورأى فى نفسه اى علم الله فى ذاته انه هلك اى المؤمن ويجوز ان يكون الضمير فى رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تعديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله تعالى وجل فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين وقال اذا كان يوم القيامة كاد هذه تامة دفع الله تعالى الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء وفتحها ما يفك به اى يتخلص يعنى كان لك منزل فى النار ولو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه ونفس الكافر لم تكن له فى النار ولا لك لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضارة المسلمين وقال بجاء بنوح عليه السلام فيقال هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسئل امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من نذير اى منذر فيقال من شهودك فرقيد استفهما امته طلبا لله تعالى فرفوج شاهدا على تبليغه امته وهو علم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجاء بكم فتشهدون انه قد بلغ اى آنفوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم اى كما هديناكم فضلناكم بان جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا انما كانت هذه الامة وسطا لانهم يغلو اغلو النصارى وتقصروا تقصير اليهود وتكذيب انبيائهم وقتلهم اياهم لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا بان يسئل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم وانا شهيد امته محمد بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا امهم ما ارسلوا به عن انس قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون مم اضحك قال قلنا الله تعالى ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تمنعنى ان تظلم على ما قال يقول اى الله تعالى فى جواب العبد بلى قد اجرتك من الظلم قال فيقول اى العبد فانى لا اجيز على نفسى الا شاهدا من امتى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا أنصب على الحال وعليك متعلق به خبر يعنى الامر اى اكتف بنفسك فى حال كونك سيدا عليك وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه اى على فمه فيقال لاركانه اى لجوارحه انطقى فتنطق باعماله فيقول اليد لى اخذت والرجل بطشت والبطن لى اكلت والفرج لى زنيت قال ثم يختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون ثم يخلى اى العبد المجرم بينه وبين الكلام اى برفع الختم عن فمه فيقول على الكلم قال فيقول الجوارح بعدا لكن وسحقا كلاهما منصوبان على المصدرية ووجد حذف فعلهما لكثرة الاستعمال فعنكن كنت انا ضل يقال ضللت عنك اى مت عنك وحاجت ودافعت وتكلمت بقدرك فى اصل المناضلة المرامات بالسهام والمراد هنا المحاجة بالكلام يعنى كنت اجتهد واخاصم مع الله تعالى فى خلاصكن من النار

قوله وثلث خشيات نصب عطف على قوله سبعين الفا والخشية هى الخوف ومنه خشى وخشخش وخشخش والمراد هنا ما اذا اخذ التراب او غيره بكفه فملأها قدر ما يسع الكف من ذلك فقبضه بالكف من التراب او غيره يكون ملء كفه من ذلك فالمعنى والله اعلم كما ان المعلوم عند الله تعالى من قبضة واحدة من هذا القبيل كثير غير معلوم ولا محدود عند الخلق فكذلك عدد من يدخل الجنة من امة محمد صلى الله عليه وسلم غير معلوم ولا محدود عند الخلق وان كان معلوما عند الله تعالى فى قوله سبعين الفا

اى الله تعالى احضر وزنك اى اوزن الذى لك او وزن عملك فيقول ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول انك لا تظلم قال فيوضع السجلات فى كفة بكسر الكاف وفتحها اى كفة الميزان والبطاقة فى كفة فطاشت السجلات اى خفت والطيش خفة العقل وثقلت البطاقة فلا يثقل مع اسم الله تعالى شئ اى لا يقاومه شئ فى المقابل بل يرجح ذكر الله على سائر المعاصى فان قيل الاعمال اعراض لا يمكن وزنها انما توزن الاجسام قلنا انما يوزن السجل الذى كتب فيه الاعمال او انه تعالى يخلق فى كفة ميزان جسما خفة وهى علامة السعادة وثقلا وهى علامة السعادة والحوبان على قول فمجرى الوزن والميزان على ظاهره وهو مذهب اهل السنة وامر يحمله على المعنى فيقول الوزن فى الاجسام علامة يعرف بها الترجح والخسران فى الاعمال فى الاخرة علامة تظهر بها السعادة والشقاوة كبياض الوجوه وسوادها عند المعتزلة والخلاف سفة عن غاية انها اذا كرت للنار فبكت فقال عليه الصلوة والسلام ما يبكيك قالت اذكرت النار فبكيت فهل تذكرون اهليكم يوم القيامة خطاب مع النبى عليه السلام او مع من حضر من الرجال فقالا نعم اما فى ثلاثة مواضع فلا يذكر احد احدا عند الميزان حتى يعلم ايخف ميزانه ام يثقل وعند الكتاب حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه خذوه وانظروا ما فيه حتى يعلم اين يقع كتابه أفى يمينه ام فى شماله او من وراء ظهره لا يزيد تكون مشدودة الى ظهره وعند الصراط اذا وضع اى الصراط بين ظهرانى جهنم اى فى وسطها **باب الحوض والشفاعة فى الصحاح** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا اسير فى الجنة اذا انا اذا هنا للمفاجاة بنهر حافتاه اى طرفاه قباب الدر المكسر الخلقة جمع قبة المجوف وهو الذى قلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذى اعطاك ربك والكوثر على وزن فوعل من الكثرة قال ابن العباس الخير الكثير الذى اعطاه الله تعالى عز وجل اياه وقيل القرآن والنبوة فاذا طينه مسك اذفر اى شديد الرائحة قيل الذفر بالتحريك يقع على الطيب والكريه ويفرق بينهما بما يضاف اليه او يوصف به وقال حوضى مسيرة شهر وزواياه جمع زاوية وهى الناحية جدد والجانب سواء اى يستوى طوله وعرضه وقيل عمقه ايضا ماؤه ابيض اى اشد بياضا من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه جمع كوز كنجوم كسماء اى كعدد نجومها فى الكثرة فيشرب منها اى من الكيزان فلا يظمأ ابدا لان الشرب منها علامة للمغفرة والمغفور لا يحتمه ضرظمأ ولا غيره وقال ان حوضى ابعد من ايلة اى من بعد ايذ بفتح الهمزة وسكون الياء بلد بالساحل من آخر بلاد الشام تلى بحر اليمن من عدن آخر بلاد اليمين مما يلى بحر الهند وقد جاء فى حديث ثوبان ما بين عدن الى عمان وفى حديث حارثة ما بين صنعاء ومكة بتثليث الكاف وفتح القاف آنا اخباره عم ذلك على طريق التقريب لا على سبيل التحديد والتفاوت فى اختلاف احوال الساعين فى الاحاطة بها علما لهو اشد بياضا من الثلج واحلى من العسل باللبن والآنية اكثر من عدد نجوم السماء وانى لاصد الناس عن اى لا منعهم عن حوضى قيل اراد بها الكفار ويجوز ان يكون آنية غير آنية الامم كما يصد الرجل اى يمنع ابل الناس عن حوضه فقالوا يا رسول الله اتعرفنا يومئذ قال نعم لكم سيماء اى علامة ليست لاحد من الامم ترد ون على غرا جمع الاغر وهو الابيض كوجه محجلين التحجيل مفعول من التحجيل وهو بياض الايدى والارجل الى الرافغ وهما منصوبان على الحال يعنى علامة امتى فريدين الامم تردون يلوح فى اعضائه اثر الوضوء وبذلك تميزون عن غيرهم وفى رواية انس رضى الله عنه ترى فيه اى فى حوضى اباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء وفى رواية ثوبان يبعث فتاى يسيل متابعا من ميزابان يمدانه اى الحوض فى الجنة احدهما من ذهب والآخر من ورق اى فضة وقال انى فرطكم اى متقدمكم وسابقكم على الحوض من مر على شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونى ثم يحال بينى وبينهم فاقول انهم منى فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا اى بعدا لمن غير بعدى وعن انس رضى قال عليه السلام يحبس

المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا على بناء المجهول اى يغلقوا وكرروا بذلك الحبس فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له انت آدم ابو الناس خلقك بيده واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شئ اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول اى آدم لست هناكم اى لست بالمكان الذى تظنون بى فيه الشفاعة وهنا اقيم به كاف الخطاب يكسر للتبعيد عن المكان اشارة اليه يعنى انا بعيد من مقام الشفاعة ويذكر خطيئته التى اصابها ويقول نوحا محذوف الى اصابها اكله بالنصب على ابدال خطيئته اى يذكر اكله من الشجرة وقد نهى عنها الواو للحال ولكن ائتوا نوحا اول نبى بعثه الله تعالى عز وجل الى اهل الارض اراد بهم الكفار فيأتون لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصابها سؤاله بالنصب ايضا بتقدير علم وهو قوله ان ابنى من اهلى وان وعدك الحق ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول انى لست هناكم ويذكر ثلاث كذبات كذبهن احداهن انى سقيم والثانية بل فعله كبيرهم والثالثة قوله لزوجته سارة هى اختى وسميت كذبات وان كان الخليل عم فى بعضها فى صورة المعاريض لكونها فى صورة الكذب والكامل قد يؤخذ بما هو عبادة فى حق غيره فاحسنات الابرار سيئات المقربين ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله تعالى عز وجل التورية وكلمه وقربه نجيا فيأتون موسى فيقول انى لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب قتله النفس يعنى القبطى ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فيأتون عيسى فيقول لست هناكم انما قال ذلك امام ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاخبايه افتراء النصارى فى حقه بانه ابن الله تعالى عز وجل ولكن ائتوا محمدا صلى الله عبدا غفر الله تعالى عز وجل له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فيأتونى فاستأذن على ربى فى داره اى تحت عرشه وقيل التى دورها الانبياء واوليائه وهى الجنة لقوله عز وجل لهم دار السلام اى لهم اضافة تكرار الى الله تعالى اضافة تشريف وتكريم والمراد به الاستيذان طلب الاذن من الله عز وجل ان يؤذن له عليه السلام فى الشفاعة فيقوم فى مقام لا يقوم فيه سائل الا اجيب ولا يقف فيه داع الا استجيب اذ الشفيع لا بد ان يقوم اولا مقام الكرامة لتقع شفاعته موقعها فيؤذن لى عليه فاذا رأيته بارت فاع الحجاب عنى ووقعت ساجدا خوفا منه واجلالا له فيدعنى اى يتركنى فى السجود ما شاء الله تعالى ان يدعنى فيقول الله تعالى عز وجل ارفع محمد اى ارفع رأسك يا محمد وقل اى ما شئت تسمع على صيغة المجهول بالجزم جوابا بالامر اى يسمع قولك واشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك وسل تعط الضمير للسائل اى قط ما تسأل وانما لم يجعلوا اقل ان يستشفعوا محمدا صلى الله عليه وسلم ليظهر على جميع الخلق وقيل ان لكل مقام خاص له قال فارفع رأسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا اى يعينى لى حدا معلوما لا اتجاوز عنه مثل ان يقول شفعتك فيمن اكمل الصلوة وكذا تقبل الشفاعة فى كل طور وفى طائفة من العاصين كمن احال الركوة او ترك بعض المنهيات فاخرج فاخلهم الجنة ثم اعود الثانية فاستأذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع رأسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فاخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن على ربى تعالى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله تعالى ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع رأسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فاخلهم الجنة حتى ما يبقى فى النار الا من قد حبسه القرآن اى منعه حكم القرآن وهم الكفار اى وجب عليهم الخلود قال تعالى ان الذين كفروا من اهل

فاخرجهم من النار ح

الكتاب

ح فى عليه كلام

فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للراحة من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت يمكن بان يراد بالنار شدة الحر فى الموقف ثم للاراحة منه اقواما اولها للاراحة من الحر فيشفع لهم فى غير موقف وفوقه جسر بين ظهرانى الحر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف ثم للاخراج من النار او يمكن ان يراد بالنار حقيقتها ويكون الشفاعة اقواما اولها للاراحة من النار وثانيا لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثا شفاعة المرور على الصراط ورابعا للاخراج من النار فذكر فى الحديث القسمين وطى الآخرين من البين من ابن ملك سرح مارح

والمشركين في نار جهنم خالدين فيها ابدا ثم تلى هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام
المحمود الذي وعده نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم عن انس قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس اي اختلط بعضهم
في بعض مقبلين مدبرين حيارى فيأتون آدم فيقولون اشفع لنا الى ربك فيقول لست لها اي للشفاعة
ولكن عليكم بابراهيم اي الزموه فالباء زائدة او تشفعوا وتوسلوا به فالباء غير زائدة فانه خليل الرحمن فيأتون
ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيأتون موسى عم فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى
فانه روح الله تعالى وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد فيأتون فاقول انا لها فاستأذن على
ربي فيؤذن لي ويلهمني اي يلقي في روعي محامد جمع حمد على غير قياس كمحاسن او جمع محمدة احمده بها اي تلك المحامد
والجملة صفة المحامد لا يحضرني الآن فاحمده بتلك المحامد واخر له اي اسقط لربي على الارض ساجدا لشفاعة
امتي فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي اي ارحم امتي وتفضل
عليهم بالكرامة كرره للتأكيد فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة اي وزن شعيرة من ايمان
والمثقال ما يؤذن به فيقال هذا مثل معرفة الله تعالى عز وجل لا في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحضره وزن او مكيل
لكن المعقول قد يمثل بالمحسوس ليعلم فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد
ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج من كان في قلبه
مثقال ذرة وزنها او خردل من الايمان والمراد به ادق ما يفرض من الايمان بحيث ينتهي الى انه لا يقبل قسمة بعده وان
ليس بعده الا الكفر الصريح اذ الايمان كلما قل قرب من الكفر حتى ينتهي اليه هذا على مذهب من يجوز التجزية من الايمان
واما من لم يجوز التجزية فيقول المراد به القلة من اعمال الخير مع قطع النظر عن شيء آخر والا فالايمان الذي هو التصديق
القلبي لا يدخله التجزية فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال انطلق فاخرج من
كان في قلبه ادنى مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك
المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يا رب ائذن لي
فيمن قال لا اله الا الله قال ليس ذلك لك اي ليس اخراجهم من النار اليك فاللام بمعنى الى او ليس اخراجهم منا لاجلك
بل انا احق ان افعل ذلك كرما وتفضلا واجلالا لتوحيدي وتعظيما لاسمي ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي
لاخرجن منها من قال لا اله الا الله يعلم من هذا ان اخراج من لم يعمل خيرا قط في الدنيا سوى كلمة الاخلاص خارج عن
حد الشفاعة بل موكول الى محض الكرم عن ابي هريرة قال قال عليه السلام اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة افعل
التفضيل هذا للزيادة المطلقة من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه شك من الراوي والمراد به ان لا يشوبه شرك
ولا نفاق قيل التوفيق بين هذا الحديث وبين الحديث المقدم ان المراد بالاول اخراج الامم الذين آمنوا على
انبيائهم لكنهم استوجبوا النار والمراد بالثاني من قال لا اله الا الله من امته عم او المراد بالاول قائل هذه الكلمة بلا عمل
اصلا والمراد بالثاني الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا والشفاعة توجد على طرق شتى منها الشفاعة في المحشر
حيث يطول بهم القيام ومنها عند ورود الحوض وعند اختلاف السبيلين وعند الجواز على الصراط وغيرها فالمؤمن المطيع
الغير العاصي والمؤمن المطيع والعاصي سعيدان بشفاعته عم في جميع تلك المقامات وعن ابي هريرة قال اتي صلى الله عليه وسلم
بلحم فرفع اليه الذراع وكانت اي الذراع وهو يذكر ويؤنث تعجبه اي النبي عليه السلام لسمنها وحسن طبخها فنهش منها
نهشة اي اخذ ما عليها بمقدم اسنانه ثم قال انا سيد ولد آدم يوم القيامة يعني ان جميع الناس يوم القيامة من الانبياء وغيرهم

محتاجون

محتاجون الى شفاعتي لكرامتي عند الله تعالى فاذا اضطروا اتوا الي طالبين لشفاعتي لهم يوم يقوم الناس لرب العالمين
يحتمل ان يكون جواب سائل ما يوم القيمة ويحتمل ان يكون بدلا ليوم القيمة وتدنو الشمس اي من الغروب او من رؤوس الناس
في العرصات فيبلغ الناس من الكرب والغم ما لا يطيقون فيقول الناس الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم فيأتون آدم وذكر
اي النبي عم حديث الشفاعة وقال فانطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربي ثم يفتح الله تعالى علي من محامده وحسن
الثناء عليه شيئا لم يفتحه على احد قبلي ثم يقال يا محمد ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسي فاقول
امتي يا رب امتي فيقال يا محمد ادخل من امتك من لا حساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك
من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين وهما قطعتا باب واحد تغلقان على منفذ واحد وهو
مفعال من الصرع وهو الالقاء سمي الباب به لانه كثير الدفع والالقاء من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر يحتمل ان يكون هجر
الذي هو قرية من قرى المدينة وان يكون هجر البحرين وهي قرية من قراها يعني مسافة ما بينهما كمسافة ما بين مكة وهجر
وعن حذيفة في حديث الشفاعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وترسل الامانة والرحم يعني ان الامانة والرحم لعظم شأنهما
وفخامة ما يلزم العباد من رعاية حقهما يمثلان هنالك للامين والخائن والواصل والقاطع فيقومان جنبتي الصراط
والجنبة بفتحتين بمعنى الجانب يمينا وشمالا يقوم احدهما من هذا الجانب والآخر من ذاك ويحاجان عن الحق ويشهدان
على المبطل ليتميز كل منهما وقيل يرسل من الملائكة من يحاج لهما وفي هذا من الحث على حقوقهما عن عبد الله وعمرو بن العاص
انه صلى الله عليه وسلم تلى قول الله تعالى عز وجل في ابراهيم اي في حقه عم رب انهن اضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه
مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وقال عيسى عم اي قوله ان تعذبهم فانهم عبادك فرفع يديه وقال اللهم امتي
وبكى فقال الله تعالى يا جبرئيل اذهب الى محمد وربك اعلم فاسأله ما يبكيه فاتاه جبرئيل عم فسأله فاخبره صلى الله عليه وسلم
بما قال فقال الله تبارك وتعالى لجبرئيل اذهب الى محمد فقل انا سنرضيك في امتك ولا نسوءك عن ابي سعيد الخدري
ان ناسا قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال عم نعم قال هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة ضحوا
ليس معها سحاب وتضارون في رؤية القمر ليلة البدر ضحوا ليس فيها سحاب قالوا لا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما تضارون في رؤية الله تعالى يوم القيمة الا كما تضارون في رؤية احدهما اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن
ليتبع كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله من الاصنام بيان غير الله جمع صنم والاصناب جمع نصب بالفتح
والضم وسكون الصاد وقد يحرك مع الضم وهو ما نصب من الحجارة فيعبد من دون الله تعالى الا يتساقطون في النار حتى
اذا لم يبق الا من كان يعبد الله تعالى من بر او فاجر اتاهم رب العالمين اي امره وقيل يجوز ان يعبر بالاتيان بالتجليات الالهية
والتقرب الربانية فقال ماذا تنظرون يتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقنا الناس والمراد بالناس هنا
هم الذين عبدوا غير الله تعالى في الدنيا افقر منصوب على انه حال من ضمير فارقنا ما كنا اليهم ما هذه مصدرية اي افقر
زمان كوننا اليهم ولم نصاحبهم والمعنى فارقناهم في الدنيا على تلك الحال من شدة افتقارنا واحتياجنا الى ما في ايديهم
من الامور الدنيوية فمفارقتنا اياهم الآن اولى مع عدم الاحتياج اليهم في امر ما اصلا وفي رواية ابي هريرة فيقولون
هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه وفي رواية ابي سعيد فيقول هل بينكم وبين الله تعالى آية اي علامة
تعرفونه اي ربكم بتلك الآية وهي المعرفة والمحبة والايمان فيقولون نعم فيكشف عن ساق قد مر تفسير كشف الساق
في باب لا تقوم الساعة فلا يبقى من كان يسجد لله تعالى من تلقاء نفسه الا اذن الله تعالى له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد
لله تعالى اتقاء اي من العباد والسيف ورياء الا جعل الله تعالى ظهره طبقة واحدة كلما اراد ان يسجد خر اي سقط على قفاه

ثم يضرب الجسر على متن جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اى الانبياء طلبا للسلامة اللهم سلم سلم مر بالتسليم وهو جعل الشخص سالما من الآفة والثانى تاكيد الاول اى اجعل امتى سالمين فر ضمر الصراط وسقوطهم فى النار فيمر المؤمنون كطرفة العين يقال طرفة طرفا اذا طبق احد جفنيه على الآخر والتاء للوحدة وكالبرق وكالريح وكالطير وكاجاويد الخيل جمع جواد وهو الفرس السابق الجيد والركاب وهى الابل سار عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها فناج مسلم اى فناج كناس بالاضافة الى المرور على ثلث طبقات الاولى ناج وثانى سالم وثالث الآفات وهم المؤمنون الذين ذكروا مروا هم قبل ومحدوش اى الثانية محدوش اى الذى حدش جلده اى جرح بالكلاليب فر عصاة اهل الايمان مرسل اى مطلق عن القيد والغل بعد ان عذبوا مدة ومكدوش اى الثانية مكدوش اى مغلول مقيد بالسلاسل والاغلال فى نار جهنم وهم الكفار ويروى بالسين مهملة اى مدفوع فى كناس فى الذى الفاء جواب اذا والواو للقسم نفسى بيده ما من احد منكم فيه زائدة للاستغراق واحد اسم ما منكم صفته لاحد باشد خبر ما مناشدة نصب على التمييز اى مطالبة ومناظرة فر شدة من الضالة اذا طلبتها فى الحق اى فى الامر الحق وهو ظرف للمناشدة قد تبين لكم نصب على الحال اى ظهر لكم الحق فر المؤمنين متعلق باشد لله متعلق بالمناشدة يوم لكم متعلق ايضا باشد لاخوانهم اى لاجل نجاة اخوانهم الذين فى النار لخلصه لا يكون احد منكم اكد اجتهادا ومبالغة فى طلب الحق حين ظهوره فر المؤمنين فى طلب خلاص اخوانهم العصاة فى النار يوم القيامة يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا ما بقى فيها احد ممن امرتنا فيقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار فر خير فاخرجوه فيخرجون خلقا ثم يقولون ربنا ما بقى فيها احد ممن امرتنا فيقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار فر خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها اى لم نترك فى جهنم خيرا اى اهل خير فيقول الله تعالى شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة فر النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما جمع حممة وهى الفحم اى قد صاروا محترقين سودا مثل الفحم فيلقيهم فى نهر فى افواه الجنة صفة نهر اى فى اوائلها ومقدماتها وطرقها فوعة الطريق والجمع افواه على غير قياس يقال لنهر الحيوة فيخرجون كما يخرج الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة اسم جامع لحبوب البقول التى تنتشر اذا هبت الريح ثم اذا مطرت تسمانى قابل نبتت فى حميل السيل اى محمول فر طين ونحوه فاذا التقفت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل نبتت فى يوم وليلة فشبه بها سرعة عود ابدانهم واجسامهم اليهم بعد احراق كناره لها وفيه دليل على ان العاصى لا يخلد فى النار وعلى تفاضل الناس فى الايمان فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم جمع رقبة للخواتم جمع خاتم والمراد بها العلامة وتعليق الخواتم ليتمايزوا عن المغفور لهم بواسطة حمل الصالح فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم اى للعتقاء لكم ما رأيتم اى مد بصركم فر فضل الكامل ومثله معه اى مع ما رأيتم فر الدور والقصور وقال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله تعالى فر كان فى قلبه مثقال حبة خردل فر ايمان فيخرجون وقد امتحشوا اى احترقوا والمحش احتراق الجلد وظهور العظم وعادوا حمما فيلقون فى نهر الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل

الم تروا انها تخرج صفراء اى حضراء ملتوية اى مجتمعة عن ابى هريرة ان الناس قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فذكر معنى حديث ابى سعيد غير كشف الساق وقال يضرب الصراط بين ظهرانى جهنم فاكون اول من يجوز فر الرسل بامته ولا يتكلم يومئذ الا الرسل وكلام الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب جمع كلاب بالضم والتشديد وهو حديدة معوجة الرأس تجر انفا نهاشل شوك السعدان بتاء غير المثلثة وهو عند كمرب طيب مرعى الابل ولا شوك يشبه خلقى الذى لا يعلم قدر عظمها الا الله تعالى يخطف الناس باعمالهم فمنهم موبق اى محبس بعمله ومنهم يخردل اى يقطع يعنى تقطعه كلاليب الصراط حتى يهوى فى كناس ثم ينجو وقيل تقطع الكلاليب لحم على الصراط فر يخرج اعضاؤه ثم ينجو ولا يقع فى كناس يقال خردلت اللحم قطعته صغارا حتى اذا فرغ الله تعالى فر القضاء بين عباده واراد ان يخرج فر النار من اراد ان يخرجه ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملائكة ان يخرجوا فر كان يعبد الله سبحانه فتعرفهم فيخرجونهم ويعرفونهم باثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فكل ابن ادم تاكله النار الا اثر السجود فيخرجون فر النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل السيل ويبقى رجل بين الجنة والنار وهو آخر اهل النار دخولا الجنة مقبل بوجهه قبل النار فيقول يا رب اصرف وجهى عن النار فقد قشبنى اى اذانى ريحها واحرقنى ذكاؤها اى شدة وهجها واشتعالها فيقول اهل عسيت استفهام يعنى لتشرن ان فعل ذلك بك جملة شرطية تدل على جزائه ما تقدم اى ان صرف وجهك عن النار فهل عسيت ان تسأل غير الجلد فيقول لا وعزتك فيعطى الله تعالى اى الرجل ربه ما شاء فر عهد وميثاق فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل بوجهه على الجنة ورأى بهجتها اى حسنها ما سكت ما شاء الله ان يسكت ثم قال يا رب قدمنى عند باب الجنة فيقول الله سبحانه وتعالى اليس قد اعطيت العهد والميثاق ان لا تسأل غير الذى كنت سألت فيقول اى يا رب لا اكون اشقى خلقك فيقول فما عسيت ان اعطيت ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غير ذلك فيعطى ربه ما شاء فر عهد وميثاق فيقدمه الى باب الجنة فاذا بلغ بابها فرأى زهرتها والزهرة البياض وزهرة الدنيا نضارتها اى رأى طيب العيش فى الجنة وما فيها من النضرة اى الحسن والرونق والسرور اى الفرح فيسكت ما شاء الله تعالى ان يسكت فيقول اى يا رب ادخلنى الجنة فيقول الله تعالى ويلك عبارة عن الهلاك اى هلكت هلكا يا ابن ادم ما اغدرك اى ما فاعله ما للتعجب اى انك تستحق ان يتعجب من كثرة غدرك وشانك على اولك للاستفهام اى اى شىء صيرك غادرا اليس قد اعطيت العهود والميثاق ان لا تسأل غير الذى اعطيت روى اغدرك بالعين المهملة والدال المعجمة معناه اى شىء جعلك فى هذا السؤال معذورا فيقول يا رب لا تجعلنى اشقى خلقك فلا يزال يدعو اى يداوم فى دعائه حتى يضحك الله سبحانه تبارك وتعالى منه ضحك تعجب عبارة عن كمال الرضى فاذا ضحك اذن له فى دخول الجنة فيقول له تمن اى مما خطر فر قلبك واشتهيته فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته اى مشتهاه ومطلوبه قال الله تعالى تمن من كذا وكذا اى من كل جنس يشتهى هذا قول ربه اى لطفا به تذكيرا ما تفضل عليه فر النعم حتى اذا انتهت به الاماني قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه وقال ابو سعيد قال عليه الصلوة والسلام قال الله تبارك وتعالى لك ذلك وعشرة امثاله وفى ابى سعيد وانه قال آخر فر يدخل الجنة رجل عشى مرة ويكبو مرة اى يقف تارة والكبوة الوقفة وقيل اى يسقط لوجهه وتسفعه النار مرة اى تلفحه لفحا يسيرا فتغير لونه بشرته وقيل اى تعلمه علامة يعنى اسر منها فاذا جاوزها اى النار التفت اليها فقال تبارك الذى نجانى اى خلصنى منك لقد اعطانى الله شيئا ما اعطاه احدا فر الاولين والآخرين فترفع اى تظهر شجرة فيقول اى رب ادنى فر اى قربنى فر هذه الشجرة فلاستظل الفاء زائدة اى لاستريح بظلها واشرب فر مائها فيقول الله تعالى يا ابن آدم فلعلى ان اعطيكها سألتنى غيرها فيقول

لا يا رب ويعاهده على ان لا يسأل غيرها فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة هي احسن
من الاولى فيقول اي رب ادنني من هذه الشجرة لاشرب من مائها واستظل بظلها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني ان
لا تسألني غيرها قال بلى يا رب هذه لا اسألك غيرها فيقول لعلي ان ادنيتك منها تسألني غيرها فيعاهده ان لا يسأله
غيرها فيدنيه منها فيستظل بظلها ويشرب من مائها ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي احسن من الاولين فيقول اي رب
ادنني من هذه الشجرة فلاستظل بظلها واشرب من مائها فيقول يا ابن آدم الم تعاهدني ان لا تسألني غيرها قال بلى يا رب
هذه لا اسألك غيرها وربه يعذره لانه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها فاذا ادناه منها سمع اصوات اهل الجنة فيقول
اي رب ادخلنيها فيقول يا ابن آدم ما يصريني منك اي ما الذي يقطع مسألتك عني ويرضيك مني ايرضيك ان اعطيك
الدنيا ومثلها معها قال اي رب اتستهزئ مني يريد به اتحلني محل المستهزئ به وانت رب العالمين والاستهزاء بالشيء
اذا اشتد بالشيء يراد به ايقاع الهوان فان قيل كيف صح هذا القول منه بعد كشف الغطاء واستواء العالم والجاهل في معرفة
الله تعالى فيما يجوز على الله تعالى وما لا يجوز قلنا مثابة هذا العبد مثابة العالم العارف الذي يستولي عليه الفرح بما آتاه الله
فيزل لسانه من شدة الفرح كما اخطأ في القول من ضلت راحلته بارض فلان وعليها طعامه وشرابه فايس منها ثم بعد ما وجدها
واخذ بخطامها قال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك فضحك ابن مسعود فقالوا مم تضحك قال هكذا ضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا مم تضحك يا رسول الله قال من ضحك رب العالمين حين قال استهزئ مني وانت رب العالمين وانما ضحك
عليه السلام سرورا بما رآه من كمال رحمته ولطفه بعبده المذنب وغاية رضاه عنه استعجابا منه فيقول اني لا استهزئ منك
ولكني على ما اشاء قدير وهذا استدراك عن مقدر فانه تعالى لما قال ايرضيك ان اعطيك الدنيا ومثلها معها فاستبعده
العبد لما رأى انه ليس اهلا لذلك وقال اتستهزئ بي قال سبحانه وتعالى كنت لست اهلا له لكني اجعلك اهلا له واعطيتك
ما استبعدته لاني على ما اشاء قدير وفي رواية ويذكره الله تعالى سل كذا وكذا حتى اذا انقطعت له الاماني قال الله تعالى
هو لك وعشرة امثاله ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجتاه من الحور العين فيقولان الحمد لله الذي احياك لنا واحيانا لك قال
فيقول ما اعطي احد مثل ما اعطيت عن انس رضه انه عليه السلام قال ليصيبن اقواما اللام جواب مقدر سفع اي احراق
قليل من النار صفة سفع بذنوب الباء فيه للسببية اصابوها صفة ذنوب عقوبة مفعول له ثم يدخلهم الله تعالى الجنة
بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون جمع جهنمي وهو منسوب الى جهنم عن عمران بن حصين قال قال عم يخرج قوم من النار
بشفاعة محمد عم فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين كذا في اكثر النسخ وفي بعضها الجهنميون ليست التسمية بها
تنقيصا لهم بل ليكون ذلك علما لكونهم عتقاء الله تعالى عز وجل وفي رواية يخرج من قوم من امتي من النار بشفاعتي يسمون
الجهنميين عن عبد الله بن عمر قال قال عم اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل الجنة دخولا رجل يخرج من النار
حبوا وهو المشي على اربع او الدواب على الاست نصب على الحال او المصدر فيقول الله تعالى اذهب فادخل الجنة
فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى تأنيث ملآن فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله تعالى اذهب فادخل الجنة فان لك
مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول اتسخر مني او تضحك مني وانت الملك ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذاك ادنى اهل الجنة منزلة عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يقال ذلك ادنى اني لاعلم آخر اهل الجنة دخولا الجنة نصب بدخولا وآخر اهل النار خروجا منها رجل
يؤتى به يوم القيمة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فيعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم
كذا وكذا كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو اي العبد مشفق اي خائف

من كبار

من كبار ذنوبه ان تعرض عليه فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة فيقول رب قد عملت اشياء لا اراها
ههنا فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخرج
من النار اربعة اي اربعة رجال فيعرضون على الله تعالى ثم يؤمر بهم الى النار فيلتفت احدهم فيقول اي رب لقد كنت
ارجو اذ اخرجتني منها ان لا يعيدني فيها قال فينجيه الله تعالى منها وقال عم يخلص المؤمنين من النار فيحبسوه على
على قنطرة والمراد بها ههنا الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص بصيغة المجهول من الاقتصاص لبعضهم من بعض
مظالم جمع مظلمة بكسر اللام وهي ما يطلب من عند الظالم مما اخذه منك كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية حتى
اذا هذبوا ونقوا من الذنوب باداء ما عليهم من الحقوق الى صواحبها او بارضائهم الله سبحانه بكرمه ولطفه مما عنده
والتهذيب والتنقية واحد اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اللام فيه للابتداء اهدى
اي اعرف بمنزلة الجنة منه بمنزلة الذي كان في الدنيا وقال لا يدخل احدكم الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده
بالنصب مفعول الثاني من النار لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله ارى وقال لا يدخل النار احد
الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون عليه حسرة وقال اذا صار اهل الجنة الى الجنة اي وصل اليها واهل النار الى النار
جيء بالموت يخرج الموت المعقول يوم القيامة في صورة المحسوس حتى يدخل بين الجنة والنار فيشاهده اهل الجنة والنار
باعينهم فيمثل لهم في صورة كبش ثم يذبح ليعلموا ان نعيم اهل الجنة في الجنة ابدي بلا انقطاع وعذاب اهل النار الذين
لهم استحقاق الخلود في النار ابدي بلا انقطاع ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت فيزداد
اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم من الحسان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حوضي
من عدن الى عمان بالفتح والتشديد موضع بالشام وبالضم ثم التخفيف موضع بالبحرين البلقاء بفتح الباء وسكون
اللام مدينة بالشام ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل واكوابه جمع كوب وهو كوز لا عروة له عدد نصب بنزع
الخافض او رفع خبر مبتدأ محذوف اي عدد اكوابه عدد نجوم السماء من شرب منها شربة لم يظمأ بعدها ابدا اول الناس
ورودا نصب على التمييز ايضا الدنس بضمتين جمع دنس وهو الوسخ ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات جمع متنعمة
يعني لو حبطوا المتنعمات من النسوان لم يجابوا ولا يفتح لهم السدد بضم السين المهملة جمع سدة وهي الباب يعني لو دقوا
الابواب لم يفتح لهم هوانا بهم غريب عن زيد بن ارقم قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا منزلا فقال ما انتم
جزء يجوز نصب جزء على لغة اهل الحجاز باعمال ما واجرائه مجرى ليس ويجوز رفعه على لغة بني تميم من مائة الف جزء
ممن يرد على الحوض يريد به كثرة من آمن به وصدقه من الجن والانس وهذه العبارة للمبالغة قيل كم كنتم كم هنا للاستفهام
محلها نصب خبر كان تقديره كم رجلا كنتم او كم عددا كنتم يومئذ قال اي زيد سبع مائة او ثمانمائة عن الحسن بن سمرة
قال قال عم ان لكل نبي حوضا قيل يجوز ان يحمل على ظاهره وان يحمل على المجاز ويراد به العلم والهدى ونحوه وانهم
ليتباهون اي ليتفاخرون ايهم اكثر واردة قيل موصول صدر صلتها محذوف او مبتدأ وخبر كما يتباهى العلماء
ايهم اكثر علما اي قائلين والواردة بمعنى الوارد وهم الذين يردون الماء واني لارجو ان اكون اكثرهم واردة
غريب عن انس قال سألته عليه السلام ان يشفع لي يوم القيمة فقال انا فاعل اي انا فاعل الشفاعة يعني اشفع لك
فقلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم القك على الصراط قال
فاطلبني عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض فاني لا اخطئ اي لا اتجاوز
هذه المواطن جمع موطن وهو الموضع غريب عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المؤمنين
الثلث م

اى علامتهم يوم القيمة على الصراط رب سلم رب سلم غ ابن مسعود قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ما المقام المحمود قال ذاك
يوم يأتى فيه والتنوين وهو رواية الصحيحة وفى الكلام حذف والتقدير ذلك اليوم الذى ابلغ فيه المقام المحمود يوم
ينزل الله سبحانه تبارك وتعالى على كرسيه نزولا كنايته غ تجلى آثار عظمته على الكرسى وظهور ملكه وحكمه محسوسا شاهدا
بلا حجاب بينه تعالى وبين عباده فيتضايق الكرسى غ احتمال ما يغشاه من عظمته فيئط اى يصوت الكرسى ويئن كما يئط
اى يصوت الرحل الجديد براكبه من تضايقه بثقله فيئط اى فيتضايق الكرسى بالله وبملائكة الله وهذا تمثيل
غ كثرة الملائكة بالكرسى وتقدير رحمة الله تعالى وان لم يكن ثمة اطيط وهو اى والحال ان الكرسى يسعه ما بين السماء
والارض قال الله تعالى وسع كرسيه السموات والارض وهو اشارة الى عظم الكرسى ومجاز عن سعة ملكه وقيل
من يكسى اخيه كسوة حسنة كما كسوتنى يا اسمعيل ابن ابراهيم يقول الله تعالى اكسو احبائى فيؤتى بريطتين الريط بالفتح الملحفة وقيل كل ثوب رقيق
بيضاوين من رياط الجنة ثم اكسى على اثره ثم اقوم على يمين الله تعالى ادبه قيامه مقام الكرامة مقاما يغبطنى الاولون والآخرون
ذكره عليه السلام اول الوقت الذى يكون فيه المقام ووصفه ما يكون فيه من الاهوال ليكون اعظم فى النفوس موقعا ثم اشار
الى الجواب بقوله ثم اقوم على يمين الله تعالى الآية ع عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال صلى الله عليه وسلم اتانى آت فى عند ربى فخيرنى بين ان يدخل نصف امتى الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة
وهى لمن مات ولا يشرك بالله شيئا جملة حالية ع عبد الله بن ابى الجدعاء قال سمعته ع يقول يدخل الجنة بشفاعة رجل
واحد من امتى اكثر من بنى تميم وهو تميم بن مر وقبيلة بن طابخة بن الياس بن مضر ع ابى سعيد رضى الله عنه عليه السلام قال ان من امتى
من يشفع للفئام وهى جماعة من الناس اكثر من القبيلة لا واحد له من لفظه ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة وهى
بضم العين وسكون الصاد وهملتين جماعة من الناس ما بين العشرة الى الاربعين لا واحد لها من لفظها ومنهم من يشفع للرجل حتى
يدخل الجنة ع انس قال قال ع ما آمن الله عز وجل وعد فى ان يدخل الجنة من امتى اربعمائة الف بلا حساب فقال ابو بكر رضى الله عنه
زدنا يا رسول الله قال وهكذا الحثى بكفيها قال وحسبتها انا ضرب المثل بالحيات لان من شان الكريم اذا استزيد
ان يحثى بكفيه ومن غير حسبان فالحثى كناية غ المبالغة فى الكثرة والا فلا كف ثمة ولا حثى فقال ابو بكر مرة اخرى زدنا
يا رسول الله قال وهكذا وهذا دليل على ان لا عدم مدخلا ومجالا فى الامور الاخروية فقال عمر رضى الله عنه دعنا يا ابا بكر
فقال ابو بكر وما عليك اى ما عليك ان لا بأس ان يزيد خلنا الله تعالى كلنا الجنة فقال عمر ان الله تعالى عز وجل ان شاء ادخل الكل خلقه
الجنة بكلف واحد اراد به بعض عباده وخصه اى لو اراد الله تعالى ان يدخل خلقه الجنة ببعض رحمة لا بكلها فعل فانها
اوسع من ذلك فقال عليه السلام صدق عمر فيما ذهب اليه ابو بكر هو من باب المحاورة والمكنة وما ذهب عمر هو من باب التعليم
ع انس قال قال عليه السلام يصف اهل النار فيمرّ بهم الرجل من اهل الجنة فيقول الرجل منهم يا فلان اما تعرفنى انا الذى سقيتك
شربة وقال بعضهم انا الذى وهبت لك وضوءا تلقى لكوا الماء الذى يتوضأ منه فيشفع له فيدخل الجنة وهذا آخر بعض
على الاحسان الى اهل بيته اهل الصلاح والمجالسة معهم ومحبتهم فان محبتهم دين لمحبتهم فى الدنيا والآخرة ع ابى هريرة
ع النبى صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلين ثم دخل النار اشد ضياحها فقال اخرجوهما فقال الطالاتى شىء اشد
ضياحا قالا فعلنا ذلك لترحمنا فان رحمتك لنا ان تنطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما ثم النار فليلق احدهما صاحبها
عليه بردا وسلاما فيقوم الآخر فلا يلقى نفسه فيقول لرب ما سعادة ما هذه استعاذ بالله ان تلقى نفسك كما القى صاحبك
فيقول رب انى لا ارجو اذ لا تعيدنى فيها بعد اذ اخرجتنى فيقول الرب لك رجاؤك فيدخلان جميعا الجنة رحمة الله
ع ابن مسعود قال قال ع مر يرد الناس النار المراد بالورود هنا المجاوزة على الصراط ثم يصدرون منها اى يصدرون عن

النار والمراد النجاة باعمالهم قيل ثم هذه مثلها فى قوله تعالى عز وجل ثم ننجى الذين اتقوا فى انها للتراخى فى الرتبة
لا للزمان فان بينهم كما بين البروج ثم كالتراخى ثم يحضر الفرس بضم الحاء المهملة اى يعدوه واسراعه ثم كالراكب
فى رحله اراد الانسان فى مسكنه ومنزله ثم كشد الرجل اى يعدوه اذا اشتد العدو وباب صفة الجنة
واهلها هى دار النعيم فى الآخرة من الاجتنان التستر لتكاثر اشجارها وتظليلها بالتفاف اغصانها ع اصحابه
ع ابى هريرة قال قال عليه السلام قال الله تعالى اعددت اى هيأت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت
ولا خطر اى لا وقع على قلب بشر من النعيم فى الجنة واقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين مما تقربه
اعينهم يقال اقر الله عينه معناه برد الله دمعته لان دمعة الفرح باردة وقيل معناه بلغ الله امنيته حتى
يرضى به نفسه ويقر به عينه فلا يستشرف الى غيره وقال عليه السلام موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها
سوى كلام الله تعالى وصفاته وجميع انبيائه وهذا لان الجنة مع نعيمها باقية والدنيا مع ما فيها فانية وكل ما هو باق
لا يوازيه ما هو فى معرض الفناء وانما خص السوط بالذكر لان من شان الراكب اذا اراد ان ينزل فى محل منزل ان يلقى فيه
سوطه ليدل به على مكانه غيره ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت ما بينهما ولملأته ما بين
المشرق والمغرب او ما بين السماء والارض ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها اى خمارها على رأسها وقيل كل مقنعة نصيف
ونصيف رأسه عيم خير من الدنيا وما فيها وقال ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها اى فى ناحيتها
مائة عام لا يقطعها ولقاب قوس احدكم فى الجنة قاب القوس ما بين المقبض والسية وكل قوس قابان
وقيل معناه لقدر قوس احدكم لان من شان الرجل ان يلقى سوطه حيث ما طلعت عليه الشمس
او تغرب عبر عليه السلام عن قدر الحسير من الجنة الذى هو خير من الدنيا وما فيها تارة بقدر القاب واخرى بقدر السوط
وقال ان للمؤمن فى الجنة لخيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا وهو ثلث الفرسخ فى كل زاوية منها
اى من كل جانب وناحية من الخيمة للمؤمن اهل من الزوج وغيره لا يرى بعضهم الآخرون ويطوف عليهم المؤمنون والطواف هنا
كناية عن المجامعة وجنتان عطف على اهلا اى وله جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم عز وجل الا رداء الكبرياء يريد به صفة الكبرياء والعظمة معناه لم يبق لهم ما
حجب كدورة الجسمية ونقصان البشرية فلا يحجبهم عن النظر اليه ولا يصدهم عنه الا عظمة الوهية وهيبة كبريائه على وجهه
اى على ذاته فى جنة عدن بدل من قوله فى الجنة اى جنة قرار وثبات وخلود فيرونه فيها وقال ان فى الجنة مائة درجة
المراد بالمائة هنا الكثرة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان
يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع مقاما ومنزلة والفردوس اعلاها درجة وسطا
تفجر اصله تنفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة الاربعة صفة الانهار وهى المذكورة فى قوله تعالى فيها انهار من ماء
غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمها وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى اراد منها اصول انهار الجنة ومن
فوقها يكون العرش وهذا يدل على انه فوق جميع الجنان فاذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس وهو بستان فى الجنة
جامع لاصناف الثمار وقال ان فى الجنة لسوقا والمراد به هنا مجمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت بالملائكة بالالف
رأت ولا خطر على قلب بشر فيأتون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعنى فى مقدار
كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جمعة تقابل البتلة فصفقها بالذكر لانها ريح تمطر عند الغروب فتحثو اى تنثر
تلك الريح فى وجوههم وثيابهم من انواع قطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا

حسناً وجمالاً اي زيادة حسن باهليهم يجوز ان يكون كما هو في شمائلهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد
مفارقتنا حسناً وجمالاً قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسناً
وجمالاً وقال ان اول زمرة اي جماعة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه هم الانبياء والاولياء الغير
المحتاجين الى شفاعة شافع بل يحتاج الناس الى شفاعتهم لانهم هم الكاملون في انفسهم المكملون لغيرهم ثم الذين
يلونهم كاشد كوكب دري في السماء اضاءة الدري بضم الدال والتشديد الانارة نسب الى الدر تشبيهاً به لصفاء
واشراقاً قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا تباغض وهذا تفسير لقوله قلوبهم على قلب رجل واحد لكل
امرئ منهم زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهن جمع الساق من وراء العظم واللحم الحسن ويسبحون الله تعالى بكرة
وعشياً لا يسقمون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتفلون ولا يمتخطون آنيتهم الذهب والفضة وامشاطهم الذهب
ووقود بفتح الواو ما يوقد به مجامرهم بفتح الميم جمع مجمر بكسر الميم وفتحها فالاول ما يوضع فيه النار للبخور والثاني ما يتبخر به
واعد المجمر وهو المراد ههنا الالوة بضم الهمزة وفتحها وضم اللام وتشديد الواو العود الذي يتبخر به ورشحهم اي عرقهم على
حلق المسك اي يفوح كرائحة المسك على خلق بضم الخاء واللام وبفتح الخاء واللام رجل واحد على صورة ابيهم آدم ستون
ذراعاً في السماء اي في جهة السماء يريد طول القد وقال ان اهل الجنة يأكلون ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون
ولا يتغوطون ولا يمتخطون قالوا فما بال الطعام قال جشاء بضم الجيم تنفس المعدة من الامتلاء ورشح اي عرق كرشح
المسك يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس معناه ان مجرى التسبيح فيهم مجرى النفس من ابن آدم لا يشغله عن النفس شيء
يعني يصدر عنهم بمقتضى الطبيعة بلا مشقة منهم فيه او انه يصير صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها كالنفس اللازم للحيوان
وقال من يدخل الجنة ينعم اي يصيبه نعمة ولا يبؤس اي لا يكون في شدة وضيق قيل هذا تاكيد لقوله ينعم والاصل ان
لا يجاء بالواو ولكن اراد به التقرير على الطرد والعكس كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا يبلى
ثيابه ولا يفنى شبابه وقال ينادي مناد وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوها من بعيد ان لكم ان تصحوا
فلا تسقموا ابداً وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابداً وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابداً وان لكم ان تنعموا
فلا تبأسوا ابداً اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال وقال ان اهل الجنة يتراءون اي ينظرون اهل الغرف جمع غرفة
المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلصين
من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري الغابر اي الباقي في الافق من المشرق والمغرب فان الكوكب الدري الباقي في الافق
بعد انتشار ضوء الصبح يرى ضوؤه فشبه اهل الغرف من اصحاب الجنة بالنسبة الى من في الارض لتفاضل ما بينهم اي ما بين
اهل الجنة واهل الغرف الذين من فوقهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها اي لا يملكها غيرهم قال بلى
اي يبلغها غيرهم والذي نفسي بيده رجال اي يبلغها رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وانما قرن القسم ببلوغ
غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين وقال يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم
مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين وقيل اي في التوكل وقيل اي في الخوف والتحذر وقال ان الله تعالى
يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير كله في يديك فيقول هل رضيتم فيقولون
وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى يا رب والاستفهام للتقرير وقد اعطيتنا ما لم تعط احداً من خلقك فيقول الا اعطيكم
افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط
عليكم بعده ابداً الحديث يدل على ان رضوان الله تعالى على العبد فوق ادخاله اياه في الجنة وقال ان ادنى مقعد احدكم اي موضع

قعوده

قعوده من الجنة والمراد ملكه ومسيره ان يقول له تمن فيتمنى والقائل له هو الله او الملك ويتمنى بعدما يقال له مرة اخرى
تمن فيقول له هل تمنيت فيقول نعم فيقول له فان لك ما تمنيت ومثله معه عن ابي هريرة قال قال ع م سيحان وهو نهر بالشام
وقيل نهر في الهند وجيحان وهو نهر بلخ والفرات وهو نهر الكوفة والنيل وهو نهر مصر كل من انهار الجنة اي هذه الانهار
الاربعة من انهار الجنة لعذوبة مياهها وسلاستها وكثرة منافعها من الهضم وغيره وبشرفها بورود الانبياء عليهم السلام
عليها وشربهم منها وهذه الاسامي الاربعة مشتركة بين انهار الجنة وانهار الدنيا وفي معالم التنزيل روى ابن عباس ان الله تعالى
انزل هذه الانهار من عين واحدة من عيون الجنة من اسفل درجة من درجاتها على جناحي جبرئيل ع م استودعها الجبال واجراها
في الارض وجعل فيها منافع للناس فذلك قوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهوراً بقدر فاسكناه في الارض فاذا كان
عند خروج ياجوج وماجوج ارسل الله تعالى جبرئيل ع م يرفع من الارض القرآن والعلم كله والحجر الاسود من ركن البيت
ومقام ابراهيم ع م وتابوت موسى ع م بما فيها وهذه الانهار الاربعة فيرفع جبرئيل ع م كل ذلك الى السماء فذلك قوله تعالى
وانا على ذهاب به لقادرون عن عتبة بن غزوان قال ذكر لنا ان الحجر يلقى من شفير جهنم فيهوي اي يسقط فيها
سبعين خريفاً اي سنة لا يدرك لها اي الحجر لجهنم قعراً نصب على التمييز يعني لا يدرك فوقها والله لتملأن اي جهنم
من الكفار ولقد ذكر لنا ان ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة اربعين سنة وليأتين عليها يوم وهو كظيظ
اي ممتلئ من الزحام من الحسان عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله مم خلق الخلق قال من الماء يريد النطفة قلنا الجنة
ما بناؤها قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها وهو الطين الذي يجعل ساقي البناء يلطخ به الحائط المسك
الاذفر اي الشديد الرائحة الطيبة وحصباؤها اي الحصاة التي في الانهار اللؤلؤ والياقوت وتربتها الزعفران
من يدخلها ينعم لا يبؤس ويخلد لا يموت لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم وقال ما في الجنة شجرة الا وساقها من ذهب وقال
ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة ما بين كل درجتين مائة عام وقال ان في الجنة
مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم غريب عن ابي سعيد عن النبي عليه السلام في قوله تعالى وفرش
مرفوعة قيل المراد بالفرش نساء اهل الجنة رفعن بالجمال على نساء اهل الدنيا وكل فاضل رفيع والظاهر ان المراد
بارتفاع الفرش ارتفاع الدرجة التي فرشت تلك الفرش فيها قال ارتفاعها كما بين السماء والارض مسيرة خمسمائة
سنة قيل هذا خبر بعد خبر للمبتدأ وهو ارتفاعها ويجوز ان يكون بياناً لما بين السماء والارض غريب وقال ان اول
زمرة يدخلون الجنة يوم القيامة ضوء وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب دري
في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها اي من خلف ساقها من غاية
اللطافة وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم
ولكن في التوفيق بينهما بان يقال يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ ساقهما من ورائهما وهذا
لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يعطى المؤمن في الجنة
قوة كذا وكذا من الجماع قيل يا رسول الله او يطيق الهمزة للاستفهام والواو للعطف على فعل مقدر اي يعطى تلك القوة
ويطيق ذلك المقدار قال يعطى قوة مائة اي مائة رجل عن سعد بن ابي وقاص عن النبي ع م قال لو ان ما يقل من الاقلال
الحمل اي قدر ما يحمل ظفر مما في الجنة بدا اي ظهر لتزخرفت اي لتزينت لذلك المقدار ما بين خوافق السماء والارض اي
اطرافها وانما انث ارادة للمعنى فان ما بين السماء والارض اماكن كثيرة ولو ان رجلاً من اهل الجنة اطلع فبدا اي ظهر
اساوره جمع اسورة وهي ما تلبسه المرأة من الحلي لطمس اي لمحى ضوؤه ضوء الشمس كما تطمس الشمس ضوء النجوم غريب

عن ابي هريرة قال قال عم اهل الجنة جرد جمع اجرد وهو الذي لا شعر على بدنه مرد جمع الامرد وهو الذي لا شعر
على ذقنه كحلى جمع كحيل بمعنى مكحول كقتلى جمع قتيل وهو الذي عينه مكحلة في اصل الخلقة لا يفنى شبابهم لا يبلى
ثيابهم عن معاذ بن جبل انه عم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلثين او ثلث وثلثين سنة
عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت سمعت نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر له سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة
اليها ينتهي علم الاولين والآخرين ولا يتعداها وقيل سميت بها لان جبريل عم ينتهي اليها ولا يجاوزها قال يسير الراكب
في ظل الغصن اي الغصن منها مائة سنة او يستظل بظلها مائة راكب شك من الراوي فيها اي في سدرة المنتهى
فراش الذهب والفراش بفتح الفاء جمع فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج ولعله اراد بها الملائكة تتلاءلاء
اجنحتها تلألؤ اجنحة الفراش كأنها مذهبة وقيل كناية عن كثرة الذهب في الجنة او عن كونه ساقطا غير متقوم كالفراش
في الدنا كان عمرها القلال بكسر القاف جمع قلة بالضم وهي الجرة العظيمة سميت بها لانها تقل اي ترفع وتحمل عن ابن
جريج انها تسع قربتين او قربتين وشنا وفي معالم التنزيل هي شجرة تحمل الحلي والحلل والثمار جميع الالوان ولوان ورقة
منها وضعت في الارض لاضاءت لاهل الارض عن انس قال سئل نبينا عليه السلام ما الكوثر قال نهر اعطانيه الله
عز وجل يعني في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فيه طير اعناقها كاعناق الجزر بضم الجيم والزاء المعجمة قبل المعلمة
جمع جزور بالفتح وهو البعير الذي اعد للنحر قال عمر ان هذه لناعمة اي لطيفة سمان قال عم اكلها انعم عن سليمان بن
بريدة عن ابيه ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل في الجنة من خيل قال ان ادخلك الله عز وجل في الجنة ان
جوف شرط جزاؤه فلا تشاء تقدير الكلام ان ادخلك الله الجنة فلا تشاء ان تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء يطير بك
في الجنة حيث شئت الا فعلت بتاء التأنيث لمكانة والضمير للفرس وفي بعض نسخ الخاطب بعفاز تشاء ان تفعل والمعنى
ما من شيء تشتهيه الانفس وتلذ الاعين وفي مشتهاها وساكد رجل وهل في الجنة من ابل فقال عم ان يدخلك الله الجنة
تكن لك فيها ما اشتهت نفسك ولذت عينك اي وجدته لذيذا وفي رواية ان ادخلك الجنة اوتيت بفرس من ياقوتة لها
جناحان تحملك عليه طاروك حيث شئت عن بريدة قال قال عم اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه
الامة واربعون من سائر الامم فان قلت كيف التوفيق بين هذا وبين ما ورد في قوله عم والذي نفسي بيده ارجو ان تكونوا
ربع اهل الجنة فكبرنا فقال عم ارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فكبرنا فقال عم ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة قلت
يحتمل ان يكون الثمانون صفا سواء في العدد للاثنين يعني صفا واحدا يكون كناية على الربع والثلث يزيد على النصف كما قدمنا
عن سالم بن ابيه قال قال عم باب امتي الذين يدخلون الجنة عرضه مسيرة الراكب المجود اسم فاعل من جود اذا اجاد شيئا
اي جعله جيدا ثلثا اي ثلاث ليال يعني عرض ذلك الباب مسيرة الراكب الذي يجود ركضي الفرس ثلاث ليال وتحمل الثمار
والاشهر والسنين ثم انهم ليضغطون عليه اي ليزدحمون على البناء عند دخولهم حتى يكاد منا كبهم تزول اي تقرب
ان تزول مناكبهم من شدة الازدحام ضعيف منكر كونه منكرا لمخالفته الاحاديث الصحيحة الواردة في هذا المعنى
منها الحديث المتفق على صحته عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال والذي نفس محمد بيده ان ما بين مصراعين
من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر وهي مدينة باليمن وهي قاعدة البحرين بينها وبين البحرين عشر مراحل وان مسيرة
الراكب الثلث هذه للمسافة عن علي رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لسوقا ما فيها اي في تلك السوق
انث الضمير لان السوق مؤنث شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء والاستثناء منقطع فاذا اشتهى الرجل
صورة دخل فيها والمراد بالصورة ما يختار الانسان ان يكون عليها من التزين والتلبس فدخوله فيها التزين بها

ويحتمل

ويحتمل ان يكون المراد بها صورة الشخص بنفسه من الصور المستحسنة بان يبدل الله تعالى صورته فتتغير الهيئة مع بقاء
الذات فكان بصيرة منطبعا على الصورة التي تمناها غريب عن سعيد بن المسيب انه لقي ابا هريرة فقال
ابو هريرة اسأل الله تعالى ان يجمع بيني وبينك في سوق الجنة فقال سعيد أفيها سوق قال نعم اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اهل الجنة اذا دخلوها نزلوا فيها اي في السوق بفضل اعمالهم اي بقدرها ثم يؤذن لهم في مقدار يوم الجمعة من ايام
الدنيا فيزورون ربهم ويبرز اي يظهر لهم عرشه اي ربهم اي لطفه ورحمته ويبدأ اي يظهر ربهم لهم في روضة
من رياض الجنة فيضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب
ومنابر من فضة ويجلس ادناهم اي اقلهم منزلة في الجنة وما فيهم اي في اهل الجنة دنيء اي دون حسيس على كثبان المسك
جمع كثيب وهو التل المستطيل من كثب الشيء جمعه والكافور اي الجالسون على الكثبان ازاء اصحاب الكراسي
وهم اصحاب المنابر والانبياء بافضل منهم مجلسا اي على مرتبة لئلا تنكر قلوبهم قال ابو هريرة يا رسول الله وهل
ربنا قال نعم هل تمارون اي هل تشكون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذلك لا تمارون في رؤية
ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل الا حاضره الله تبارك وتعالى اي كلمه فرد غير حجاب ولا ترجمان يكلم لا يسمعه غيره محاضرة
اي مكالمة حتى يقول للرجل منهم يا فلان بن فلان اتذكر يوم قلت كذا وكذا فيذكره ببعض غدراته فيقول بلى فيسعد بمغفرتي
غدرة وهو ترك الوفاء والمراد بها هنا المعاصي التي لم يتب منها في الدنيا فيقول الم تغفر لي فبسعة مغفرتي
بلغت منزلتك هذه فبينما هم على ذلك غشيتهم اي غطيتهم سحابة من فوقهم فامطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا
قط ويقول ربنا قم الى ما اعددت اي هيأت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم فنأتي على صيغة المتكلم سوقا
قد حفت به الملائكة وروي بها والسوق يذكر ويؤنث اي احرقوا واطافوا بجوانب ذلك السوق ما لم تنظر العيون
الى مثله ما هذه موصولة وهي مع صلته يحتمل ان يكون منصوبا على انه بدل من الضمير المنصوب المحذوف في قوله ما اعددت
وان يكون مجرورا بدلا من ما وان يكون مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اي المعد لكم او مبتدأ خبره محذوف اي فيها
ولم تسمع الآذان ولم يخطر على القلوب فيحمل لنا ما اشتهينا ليس يباع فيها ولا يشترى وفي ذلك السوق يلقى اهل الجنة
بعضهم بعضا قال اي النبي عم فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم دنيء فيروعه اي يعجبه
ضمير المفعول عائد الى من ما يرى عليه من اللباس فما ينقضي آخر حديثه اي لا ينقضي آخر كلامه حتى يخيل اي يرى عليه
ما هو احسن منه اي احسن في لباس صاحبه وذلك انه لا ينبغي لاحد ان يحزن فيها ثم ننصرف الى منازلنا فيتلقانا
اي يستقبلنا ازواجنا جمع زوجة فيقلن مرحبا واهلا منصوبان على المصدر بتقدير رجعت مرحبا وتأهلت اهلا
لقد جئت اللام جواب قسم مقدر اي والله لقد جئت وان بك من الجمال افضل مما فارقنا عليه اي في حال
احسن وجها واتم جمالا مما كنت عليه حين فارقتنا فيقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار اي جالسنا الطف ربنا في
هذا اليوم فاعطانا خلعة الجمال وحلة الكمال وحق لنا ان نتقلب اي نرجع بمثل ما انقلبنا اي رجعنا من المجالس
التام غريب قال ابو سعيد قال عم ادنى اهل الجنة الذي له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعون زوجة وتنصب
اي يتخذ له قبة من لؤلؤ وزبرجد وجوهر ومرود وياقوت او هي مكللة بها كما بين الجابية الى صنعاء يعني في سعتها
فسحتها ما بين جابية الشام وصنعاء اليمن هل هي اول بلدة بنيت بعد الطوفان وبداي بهذا الاسناد قال فرمان من اهل
الجنة فيصيرون كبيرهم وهم بنو ثلثين في الجنة لا يزيدون عليها ابدا وكذا اهل النار يردون ثلثين في النار
وبه اي بهذا الاسناد قال ان عليهم التيجان بكسر التاء جمع تاج ادنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب

ويحبر

وبه اى بهذا الاسناد قال المؤلف اذا اشتهى الولد فى الجنة كان حمله ووضعه وسنه فى ساعة كما يشتهى غريب
وقال اسحق بن ابراهيم فى هذا الحديث اذا اشتهى المؤمن الولد فى الجنة كان فى ساعة ولكن لا يشتهى غير على ما
قال فقال عم ان فى الجنة مجمعا اى اجتماعا او موضع الاجتماع للحور العين اى عظام الاعين حسانها يرضين باصوات
لم تسمع الخلائق مثلها يقلن نحن الخالدات فلا نبيد اى فلا نهلك ونحن الناعمات اى المنعمات فلا نبؤس اى لا تصير
فقيرات محتاجين ونحن المقيمات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له وقال ان فى الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر
اللبن وبحر الخمر ثم تشقق الانهار بعد اى تشقق من الابحر الاربعة بعد دخول الجنة فيجرى الى مكان كل واحد منهم

باب رؤية الله تعالى من الصحاح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون ربكم عيانا بكسر العين اى مشاهدين
ربكم معاينا بلا حجاب وقال جرير بن عبد الله كنا جلوسا اى جالسين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر
الى القمر ليلة البدر فقال انكم سترون هذا القمر وهذا تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى لا تضامون فى رؤيته
بتشديد الميم اى لا ينضم بعضكم الى بعض فى رؤيته ويروى بالتخفيف اى لا يناكم ضيم اى ظلم فى رؤيته بان يزاحم
البعض رؤيته البعض فان استطعتم ان لا تغلبوا اى على ان لا تكونوا مغلوبين على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها
يعنى صلوة الصبح والعصر فافعلوا وانما خصهما بالحث عليهما شدة خوف فوتهما بالنوم لثقل النفس الى الاستراحة فى
الصبح وكثرة المعاملات والاشتغال بها وقت العصر وهذا دليل على نيل الرؤية برجى بالمحافظة عليهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها غير صهيب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تعالى تريدون شيئا تقدير
الاستفهام ازيدكم فيقولون الم تبيض وجوهنا الم تدخلنا الجنة وتجينا النار وقال بلى فيرفع الحجاب اى عن اعين
الناظرين فينظرون الى وجه الله تعالى عز وجل فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم ثم تلى للذين احسنوا الحسنى
فى الدنيا الحسنى الجنة وزيادة وهى النظر الى وجه الكريم فانها زيدت على ثواب اعمالهم من الحسان غاية عمر قال
قال عليه السلام ان ادنى اهل الجنة منزلة لمن ينظر الى ازواجه ونعيمه وخدامه وسروره مسيرة الف سنة واكرمهم
على الله تعالى عطف على ادنى من ينظر الى وجهه غدوة وعشية ثم قرأ وجوه يومئذ ناضرة اى حسنة ناعمة
الى ربها ناظرة لا الى غير لان تقديم الظرف يؤذن بذلك قال ابو رزين العقيلى قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اكلنا نرى ربه محليا بالفتح ثم السكون وتشديد الياء اى حاليا به بحيث لا يزاحمه شئ فى الرؤية يوم القيمة
قال بلى قال وما آية ذلك اى علامة رؤيته كلنا بحيث لا يزاحمه شئ فى خلقه يعنى مثل لنا ذلك فى خلقه
قال يا ابا رزين اليس كلكم يرى القمر ليلة البدر محليا به قال بلى قال فانما خلق الله تعالى والله اجل
واعظم مثله عليه السلام برؤية القمر ليلة البدر مع عدم المزاحمة **باب صفة النار من الصحاح** قال ابو هريرة
قال عم نار كم جزء من سبعين جزء نار جهنم قيل يا رسول الله ان كانت لكافية ان هذه مخففة من المثقلة واللام
هى الفارقة اى هذه النار التى نراها كانت كافية فى الاحراق والتعذيب قال فانها اى نار جهنم فضلت عليهن اى
زيدت على نار الدنيا فى حرها ونكايتها بتسعة وتسعين جزء كلهن اى حر كل جزء من جزء نار جهنم مثل حرها اى حر
نار الدنيا وقال اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضى بعضا فاذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف
اشد ما تجدون من الزمهرير تقدم بيانه فى باب تعجيل الصلوة وقال تؤتى بجهنم لها سبعون الف زمام
فى المكان الذى خلقها الله تعالى فيه يومئذ اى يوم القيمة لها سبعون الف زمام وهو ما يشد به ويربط مع كل زمام
سبعون الف ملك يجرونها فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى لجنة طريق الا تصرط وهذه الازمة التى يجرونها بجهنم

الصلوة تمام

تمنعها

تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله تعالى وقال ان اهون اهل النار اى اسرهم عذابا نعلان وشراكان
اى شراك سير النعل الذى على ظهر القدم فى ارجلهما يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس
ما يرى اى لا يظن ذلك الشخص ان احدا من اهل النار اشد منه عذابا وانه اى والحال انه لاهونهم عذابا وفيه تفرع
بتفاوت اهل النار وقال اهون اهل النار عذابا ابو طالب وهو متنعل بنعلين يغلى منهما دماغه وقال يؤتى
بانعم اهل الدنيا اباء للتعدية وانعم فعل تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية فى محل النصب
على الحال يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة اى يغمس فيها غمسة اراد ان التصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان المصبغ
انما يكون بالغمس غالبا يا لحمد لغة منها ثم يقول يا ابن آدم هل رايت خيرا قط هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب شدة
العذاب نسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة
فى الجنة فيقال يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط وهل مر بك شدة قط فيقول لا والله يا رب ما مر بى بؤس قط ولا رايت
شدة قط فنعيم الجنة ينسيه ما مضى فيها من سوء الحال وقال انى لاعلم ما يقول الله تعالى لاهون اهل النار عذابا
يوم القيمة لو ان لك اى لو ثبت ان لك ما فى الارض من شئ اكنت مستنقذا بمعنى كنت تستنقذ به من النار والافتداء اعطاء الفداء
فيقول نعم فيقول اى الله سبحانه وتعالى قد اردت منك اهون من هذا اى امرتك بامر هو اسهل من هذا وانما قدرنا الاولى بالامر
لان مراد الله تعالى لا يتخلف اصلا عند اهل الحق وانت فى صلب آدم ان لا تشرك بى فابيت اى امتنعت عن الايمان والاسلام واشركت
بى وقال سمرة بن جندب النبى صلى الله عليه وسلم قال منهم اى من اهل النار من تاخذ النار الى كعبيه ومنهم من تاخذ النار
الى ركبتيه ومنهم من تاخذ النار الى حجزته بضم الحاء المهملة وسكون الجيم اى معقد ازاره ومنهم من تاخذ النار الى ترقوته اى
ترقوته وقال ما بين منكبى الكافر فى النار مسيرة ثلاثة ايام الراكب المسرع انما يعظم جسمه ليعظم عذابه وقال ضرس الكافر
اى سنه مثل احد جبل بالمدينة وغلظ جلده مسيرة ثلاث اى ثلاث ليال وذلك لاشتداد فى التعذيب من الحسان قال ابو هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم اوقد عليها الف سنة حتى احمرت ثم اوقد عليها الف سنة حتى ابيضت ثم اوقد عليها الف سنة
حتى اسودت فهى سوداء مظلمة لا يطفأ لهبها ولا يطفأ جمرها وقال ضرس الكافر يوم القيمة مثل احد وفخذه مثل
البيضاء جبل قرب الربذة بالتحريك قرية على ثلاثة مراحل من المدينة بها قبر ابى ذر الغفارى وقيل جبل بالشام وقعيقعان
من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة اى مثل الربذة يريد ما بينهما وقال غلظ جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا
وان ضرسه مثل احد وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة قال ابن عمرو قال عليه السلام ان الكافر ليسحب اى يجر
لسانه الفرسخ والفرسخان يتوطاه الناس اى يمشون على لسانه غريب عن ابى سعيد قال عم فى قوله تعالى سارهقه
صعودا الصعود جبل فى النار يتصعد فيه اى يكلف الكافر ارتقاءه سبعين خريفا اى سنة ويهوى به اى يكلف بسقوط
ذلك الكافر كذلك اى سبعين سنة فيه اى فى ذلك الجبل ابدا يعنى لا ينقطع تكليفه صعود ذلك الجبل وسقوطه منه
وقال فى قوله عز وجل يغاثوا كالمهل اى كعكر الزيت اى كردية واذا قرب الى وجهه سقط فروة وجهه فيه اى جلد وجهه فى العكر
وقيل المهل الرصاص المذاب والمهل والمذاب والمهل والمذاب والمهل كل ما اذيب من معدن وقيل المهل الصديد الذى يسيل
من البدن وقال ان الحميم وهو الماء البالغ نهاية الحر ليصب على رؤوسهم اى ليسكب فينفذ الحميم اى يمضى حتى يخلص اى يصل
الى جوفه فيسلت اى يقطع او يسيح ما فى وجهه من سلت الحصى اذا مسحها فى الطعام حتى عرق فى قعيده وهو قصبة
المذكور فى قوله تعالى يصهر به اى بالحميم المسكوب على رؤوسهم ما فى بطونهم من شحوم وغيرها فيقطعها او تحرق جلودهم
قال ابن عباس لو سقطت قطرة من الحميم على جبال الدنيا لاذابتها ثم يعاد كما كان عن ابى امامة عن النبى صلى الله عليه وسلم

في قوله تعالى يسقى من ماء صديد اى ماء ودقيق مختلط بالدم الذى يخرج من الجرح يتجرعه اى يتحساه ويشربه جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته قال يقرب الى فيه فيكرهه فاذا ادنى اى قرب شوى وجهه اى نضج ووقعت فروة راسه فاذا شربه قطع امعاؤه جمع معى حتى يخرج من دبره يقول الله تعالى جل جلاله وسقوا ماء حميما فقطع امعاءهم ويقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه اى ينضجها من حره قال ابو سعيد الخدرى قال عليه السلام فى قوله تعالى انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها السرادق النار احاط بثلاثة اربعة جدر كجدار كثف كل جدار اى غلظ مسيرة اربعين سنة وقال ابن عباس سرادقها عشاق وهو بتشديد السين الحملة وتخفيفها ماء يسيل من صديد اهل النار وقيل دموعهم وقيل هو النهر بعينه وقيل هو بار يحرق ما يقعد احد على شرفة من شرفه كما لا يقعد على شرب الحميم لحرارته ياراق اى يصب فى الدنيا لانتن اهل الدنيا برفع اهل فاعل لان لازم اى لصار واذا انتن غار ابن عباس انه عم قوله الآية اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون اى موحدين وقيل نهى فى ظاهر غير المراد وفى الحقيقة نهى لازم الاسلام يعنى لا يوجد موتكم الا على حال كونكم ثابتين على الاسلام قال عم لو ان قطرة من الزقوم وهى شجرة خبيثة اى كريهة الطعم والرائحة قطرة فى دار الدنيا لافسدت على اهل الارض معايشهم فكيف بمن لم يكن طعامه الا هى جوابه شرط مقدر كانه قيل اذا عرفت ذلك فكيف حال من يكون ذلك طعامه فى النار صحيح عن ابى سعيد الخدرى قال قال عليه السلام وهم كالحون اى الكفار فى النار عابسون بادية اسنانهم قال تشويه النار اى تحرقه فتقلص اى تنقبض شفته العليا حتى تبلغ وسط راسه وتسترخى اى تسترسل وتدلى شفته السفلى حتى تضرب سرته قال انس الاعلى حتى تبلغ وسط راسه وتسترخى اى تسترسل وتدلى شفته السفلى حتى تضرب سرته قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ابكوا فان لم تستطيعوا فتباكوا اى اظهروا البكاء من انفسكم فان اهل النار يبكون فى النار حتى تسيل دموعهم فى وجوههم كانها اى الدموع جداول جمع جدول وهو النهر الصغير حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح اى تخرج العيون فلو ان سفنا جمع سفينة اردجيت فيها اى سقيت فى دموع الكفار لجرت كثرتها قال ابو الدرداء قال عليه السلام يلقى على اهل النار الجوع فيعدل اى يعادل ما هم فيه من العذاب اى الم عذابهم فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام من ضريع وهو بالحجاز الشوك يقال له الشبرق ما دام رطبا فاذا يبس يقال ضريع لا يقربه دابة لخبثه لو كلت ماتت والمراد هنا شوك من نار اقمر من الصبر وانتن من الجيفة واشد حرا من النار وابيس من الثلج اى لا يشبع الجائع ولا يغنى اى لا ينفع من جوع فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام ذى غصة وهو ما يبتلع فى الحلق من عظم وغيره ولم يسغ فيذكرون انهم كانوا يجيزون اى يسوغون الغصص جمع غصة فى الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب فيرفع اليهم الحميم بكاليب الحديد جمع كلوب فاذا دنت من وجوههم واذا طلعت بطونهم قطعت ما فى بطونهم فيقولون اى الكفار بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم جمع خازن وهم الملائكة الموكلون على النار فيقولون اى الخزنة للكفار الم تك تاتيكم رسلكم بالبينات الم تخبركم رسلكم بالدلائل الواضحة انذار عذاب جهنم الابد قالوا بلى اى اخبرنا بها قالوا اى الخزنة لهم فادعوا انتم لانفسكم ما شئتم فانا لا نشفع للكافر ومادعاء الكافرين الا فى ضلال اى فى هلاك لانه لا ينفعهم يعنى لا يستجاب لكم لكفركم قال فيقولون ادعوا مالكا فيقولون يا مالك ليقض علينا ربك اى ليمتنا لنستريح فيجيبهم انكم ماكثون اى دائمون فى العذاب قال الاعمش بلغنى ان بين دعائهم واجابة مالك اياهم الف عام قال فيقولون اى الخزنة ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا اى شقاوتنا التى كتبت علينا فلم نهتد وكنا قوما ضالين عن الهداية ربنا اخرجنا منها اى من النار فان عدنا الى الكفر والتكذيب فانا ظالمون لانفسنا قال فيجيبهم احسؤا فيها اى ابعدوا اذلاء فى النار ولا تكلمون فى رفع العذاب فانى لا ارفعه عنكم قال انس عند

ذلك

ذلك يئسوا من كل خير وعند ذلك يأخذون فى الزفير وهو اخراج النفس بشدة والحسرة والعويل ويروى هذا موقوفا على ابى الدرداء عن نعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انذرتكم النار انذرتكم النار مرارا يقولها اى تلك الكلمة حتى لو كان اى النبى عليه السلام فى مكانى هذا لسمعه اهل السوق وحتى سقطت خميصة اى ثوب معلم كانت عليه عند رجليه فزكرة قوله انذرتكم عن ابى بردة عن ابيه عن النبى عليه السلام انه قال ان فى جهنم واديا يقال له هبهب وهو السريع لسرعة وقوعه فى جهنم بين اولئك اجيج النار فيهم يسكنه كل جبار عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال عليه السلام لو ان رصاصة وهى القطعة من الرصاص مثل هذه واشار الى مثل حجمة بضم الجيمين وسكون ميمه الاول وهى عظم الراس المشتمل على الدماغ اشار منها اى بها تبيينا لحجمها وتبيينها على يدون شكلها ليكون فى ذلك بيان مدى ما بين جهنم بالغ ما يمكن فى البيان وضرب المثل بالرصاص الوزين والجوهر كما كان اسرع هبوطا الى مستقره يعنى لو انها ارسلت من السماء الى الارض وهى مسيرة خمسمائة سنة لبلغت الارض قبل الليل والنهار قبل ان تبلغ اصلا اى اصل السلسلة او قعرها شدة مرارا وعن ابى ادريس الخولانى عن ابى الدرداء قعر جهنم اذا قصر للسلسلة **باب خلق الجنة والنار من تصحاح** عن انس قال قال عم حفت الجنة اى احدقت واحيطت بالمكاره جمع مكروه على غير قياس كمحاسن وحسن وهو المشقة والشدة يعنى الجنة محفوفة بانواع الشدايد والمشقات وهى تكاليف الشرع اوامرها ونواهيها وحفت النار بالشهوات وهى مستلذات النفس ومراداتها قال ابو هريرة قال عليه السلام تحاجت اى تخاصمت الجنة والنار وقرئ على صيغة المجهول بمعنى الاختيار بالمتكلمين والمتجبرين وقالت الجنة فمالى استنهام اى اى شئ وقع لى لا يدخلنى الا ضعفاء الناس اى اراذلهم وسقطهم اى دونهم وغيرهم اى الذين لا يجترئون الامور الدنيوية قال عم اكثر اهل الجنة البله اى فى امور الدنيا فقال الله تبارك وتعالى للجنة انما انت رحمتى اسميت الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء من عبادى وقال للنار انما انت عذابى اعذب بك من اشاء من عبادى ولكل واحدة منكما ملوها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله تعالى رجله قيل المراد به الغرور والآثام اى حتى يستريحا باهلها يقال وضعت رجلى على فلان اى قهرته وقيل المراد به الجماعة التى رباتهم عدوا اهل النار فيقول قط قط قط بسكون الطاء وتخفيفها معناه اكتفى انتهى وروى بالكسر ومعناه حسبى وتكرارها ثلاثا هو احدى الروايات فى كتاب مسلم وفى سائر النسخ مرتين فهنالك تمتلئ ويزوى على بناء المجهول اى يضم ويجمع بعضها الى بعض فى غاية الامتلاء فلا يظلم الله تعالى فى خلقه احدا يعنى كما احد يجزى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر فحينئذ لا ظلم على احد قال الله تعالى اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم واما الجنة فان الله تعالى ينشئ لها خلقا اى يخلق لها خلقا يعنى يملأ الجنة بهم بعد ما دخل فيها الانبياء والاولياء وكل من تمسك بدين تصديقا لقوله وكلكم منكما ملؤها قال انس رض قال صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول هل من مزيد زيادة حتى يضع رب العزة قدمه فيها قيل المراد فى القدم قوم سيتمون الاسم قال وهب ان الله تعالى قد خلق قبل آدم رؤسهم كرؤس الكلاب وسائر اعضائهم كاعضاء بنى آدم يقال لهم القدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى على اعضاء بهيم جهنم تستريد اى المراد به فى قدمهم الله عدهم للنار فى الكفرة وقيل المراد به قدم بعض مخلوق لم نعرفه اضافها الى الله تعالى تعظيما كما قال فنفخنا فيه من روحنا وكان الناخ جبرئيل وقيل هو اسم لقوم خلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضى هذا اظهر التاويلات ومذهب السلف فى التسليم لانه من المتشابهات فيزوى اى ينضم بعضها الى بعض وتقول قط قط بعزتك وكرمك ولا يزال فى الجنة فضل اى مكان خال عن ساكنها لانشاء ما حتى ينشئ الله تعالى لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة عن الحاق عن ابى هريرة قال قال عم لما خلق الله عز وجل الجنة قال لجبرئيل اذهب فانظر اليها فذهب فنظر الى ما اعد الله

لاهلها فيها ثم جاء فقال اى رب وعزتك لا يسمع بها احد الا دخلها ثم حفها بالمكاره ثم قال يا جبرئيل اذهب فانظر اليها فذهب ونظر اليها ثم جاء فقال اى رب وعزتك لقد خشيت ان لا يدخلها احد قال فلما خلق الله عز وجل النار قال لجبرئيل اذهب فانظر اليها قال فذهب فنظر اليها ثم جاء فقال اى رب وعزتك لا يسمع بها احد فيدخلها بالنصب خبر لا ودخلها الغاء فحفها بالشهوات ثم قال يا جبرئيل اذهب فانظر اليها فذهب فنظر اليها فقال اى رب وعزتك لقد خشيت ان لا يبقى احد الا دخلها

باب بدء الخلق وذكر الانبياء عليهم السلام

من الصحاح عن عمران بن حصين قال اتى كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بنى تميم اى وفد منهم فقال اقبلوا البشرى يا بنى تميم قالوا بشرتنا اى قبل هذا يا رسول الله والجنة فاعطنا اى الان حاجتنا فى الدنيا وانما قالوا هذا لعدم وثوقهم بقول النبى صلى الله عليه وسلم وارتهان هممهم الى الحظوظ الدنيوية فدخل ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جئناك لنتفقه فى الدين اى لنتعلم الفقه واحكام الشرع ولنسألك عن اول هذا الامر اى هذا الخلق ما كان يعنى ما خلق الله اولا قبل السموات والارض قال كان الله ولم يكن شئ قبله يعنى انه الاول قبل كل شئ ولا شئ قبله وكان عرشه على الماء يعنى انهما كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض ولم يكن تحت العرش قبل خلقهما الا الماء والماء على متن الريح والريح قائمة بقدرة الله القديمة ثم خلق الله تعالى السموات والارض وكتب فى الذكر اى اثبت فى اللوح المحفوظ كل شئ مما هو كائن ثم اتانى رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اى فذهبت اطلبها اى الناقة وايم لله قال الكوفيون هو محذوف عزا يمن جمع يمين والهمزة للقطع وعند سيبويه كلمة بنفسها وضعت للقسم وليست جمعا والهمزة للوصل لوددت اى تمنيت واستحببت انها قد ذهبت ولم اقم غرضى لاجلها وانى لم اقم من مجلسى معنى بسببها ان قسط الخلق منها اكثر من قسطهم من الغضب لئلا يهلكها بكثرة اتحافها والغضب بالاتحاف فهو يرحم البر والفاجر فى الدنيا والآخرة ولا يغضب الا على الفاجر وقيل رحمة الله تعالى ارادة تخليص لعباده وغضبه ارادة عقوبتهم فمعنى سبقها انه لا يعجل عقوبة الكفار والعصاة بل يرزقهم ويعافيهم ويحفظهم الى الوفاة ويقبل توبتهم اذا تابوا فهو مكتوب عنده اى فى ذلك الكتاب مثبت فى علمه الازلى عن عائشة رضى الله عنها قالت خلقت الملائكة من نور وخلق الجان ابو الجن من مارج اى من لهب مختلط بسواد النار وخلق آدم مما وصف لكم اى من الطين او اشار الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار وعن انس انه عليه السلام قال ان الله تعالى صور الله تبارك وتعالى آدم فى الجنة تركه ما شاء الله ان يتركه ظاهر الحديث يدل على انه خلق فى الجنة والاخبار دالة على ان الله تعالى خلق آدم من تراب فبضة من وجه الارض ومدرة حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطائف ببطن نعمان وهو واد بعرفات وقيل ذلك لا ينافى تصويره فى الجنة فانه من الجائز ان يكون طينة لما تحركت فى الارض وتركت فيها حتى مضغ عليها الاطوار واستعد لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة فصورت ونفخ فيها الروح ولعل ما كانت مادة آدم التى هى البدن من العالم السفلى اضافها آدم عليه السلام بكونها مادته الى الارض لانها نشأت فيها ولما كانت صورته التى بها يضاهى الملك وبها يتميز عن سائر الحيوانات من العالم العلوى اضافها عليه السلام صورته الى الجنة فجعل الفاء للعطف على قوله تركه اى شرع ابليس يطيف به ينظر ما هو اى يتفكر فى عاقبة امره وما ذا يظهر منه فلما رآه اجوف وهو الذى لا جوف عرف انه خلق خلقا لا يتمالك اى لا يقدر ان يملك نفسه عن المنع من الشهوات وقيل لا يملك بعضه بعضا بل يكون فيه اعضاء مختلفة فيصدر منه ما يوجب تغير الاحوال عليه

وعلم

وعدم الاقتدار على الطاعة ويكون محتاجا الى الطعام والشراب والنكاح وعنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فضيلة غير يعنى خلق اى المخلوق فقال ذاك اى خير البرية ابن هيم عم انما قاله عليه السلام تواضعا مع اسلافه الاكرمين والا فنبينا سيد الاولين والآخرين او لان هذه الفضيلة مختصة به ولا تزعم بها على غيره كالصلوة عليه المخصوصة به وقد كان يصلى على معطى الزكوة وعن ابى هريرة قال قال عم احتتن ابن هيم عم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال اسم موضع وقيل قرية بالشام فالباء بمعنى فى وقيل اراد به قدوم النجار وهو هذا وهم وقيل بالتشديد وهذا غلط وعنه قال عم لم يكذب ابراهيم الا ثلث كذبات ثنتين منهن اى من الكذبات كنت فى ذات الله تعالى اى لاجل الله تعالى وقيل اى فى امر الله تعالى وفيما يتعلق بتنزيه ذاته عن كيدك وتجوز ان يراد به القرآن اى فى كلام الله تعالى عبر به عند العلم بتفكك الكلام عن المتكلم كما هو رأى الاشعرى قوله انى سقيم حين طلبوا منه عم ان يخرج معهم الى عيدهم فاراد ان يتخلف عن الامر الذى هم به فنظر نظرة فى علم النجوم فقال انى اى خارج من مزاجى عن حد الاعتدال وقوله بل فعله كبيرهم هذا حين كسر عم اصنامهم الا الكبير لها وعلق الفأس فى عنقه اثبت ذلك الى كبير عم اثبات الحجة عليهم لانهم اذا نظروا النظر الصحيح علموا عجز كبيرهم فقال بل ما هو ذات يوم سير وسارة بنت عم ابراهيم زوجته وكانت هى احسن النساء وجها تشبه حواء فى حسنها تزوجها ابن هيم عم بعدما اهلك الله عز وجل عدوه نمرود فعزم على الخروج بها نحو الشام اذ اتى على جبار من الجبابرة فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من احسن النساء فارسل اليه فسأله عنها من هذه قال اختى يعنى اخته فى الدين قيل انما عدل عن الاجابة بالزوجية الى الاخوة لئلا يتعرض فى دينه ذلك الجبار لاجل التزوج ولا التمتع بزوجات الانبياء وقيل كان فى عادته ان لا يتعرض الا للذوات الازواج وانما سمى ذلك كذبا وكان من المعاريض لعلو شأن الانبياء عن الكناية بالحق فيقع ذلك منهم موقع الكذب فى غيرهم لان حسنات الابرار سيئات المقربين وقيل لتصويرها بصورة الكذب فاتى اى ابن هيم سارة فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان سألك فاخبريه انك اختى فانك اختى فى الاسلام فقال ليس على وجه الارض مؤمن غيرى وغيرك فارسل اى الجبار اليها فاتى بها فقام ابراهيم يصلى فلما دخلت عليه ذهب يتناولها اى اراد تناولها بيده فاخذ على صيغة المجهول اى حبس عن امساكها وقيل اى عوقب بدنه وقيل اى اخذ عليه وبروى فغط بالغين المعجمة والطاء المهملة مشددة على صيغة المجهول اى حصر شديدا وقيل الغط هنا بمعنى الخنق اى اخذ بحارى نفسه حتى سمع له غطيط اى نخير وهو صوت بالانف حتى ركض برجله اى ضرب بها الارض من شدة الغط فقال ادعى الله لى ولا اضرك فدعت الله فاطلق ثم تناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعى الله لى ولا اضرك فدعت الله فاطلق فدعا اى طلب الجبار بعض حجبته جمع حاجب فقال انك لم تأتنى بانسان انما اتيتنى بشيطان اى متمرد من الجن قال لانهم كانوا يابون الجن ويفعلون امرهم فاخدمها هاجر اى فجعل ذلك الجبار سارة تخدمها هاجر وهى ام اسمعيل عليه السلام وارسلها طاهرة مكرمة فلما رأى ذكر امتها عند الله تعالى وعز وجل انما سميت هاجر لانها هاجرت من الشام الى مكة فاتته وهو قائم يصلى فاومى اى اشار ابراهيم بيده الى سارة وهو فى الصلوة مهيم اى ما شانك وهى كلمة استخبار بلغة اليمن وقد جعلت لفظة مهيم هنا مفردا للايماء وليست بترجمة لقولهم والا لكان فرحته ان يقال فاومى بيده وقال مهيم قالت رد الله كيد الكافر فى نحره اى صده واخدم هاجر فقيل كان لا يولد له من سارة فوهبت هاجر له وقالت عسى الله ان يرزقنى منها ولدا وكان ابراهيم يومئذ ابن مائة سنة قال ابو هريرة تلك اى هاجر امكم يا بنى ماء السماء بريد به العرب لانهم يعيشون بماء المطر وقيل اى يا بنى ابراهيم الظاهر كماء السماء حالهم بتنبيها على طهارة نسبهم وقيل اراد بهم الانصار لانهم اولاد عامر ابن حارثة الازدى جد نعمان بن المنذر وكان يلقب باء السماء لانه كان يستمطر به وقيل اشار بذلك الى كونهم من ولد هاجر

من سارة بيانية

لان اسمعيل ابنع لله تعالى زمزم وهو ماء السماء وعن ابى هريرة قال سئل عليه السلام اى الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فاكرم الناس الفاء جواب شرط مقدر اى اذا لم تسألوني عن هذا فاكرم الناس اى فى زمانه يوسف وهو مبتدأ وقدم خبره للعناية نبى الله تعالى صفة يوسف ابن نبى الله يعنى يعقوب ع ابن نبى الله يعنى اسحق ع ابن خليل الله يعنى ابراهيم ع قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن اى عن اصولهم تسألوني قالوا نعم قال فخياركم فى الجاهلية اى بالمآثر خياركم فى الاسلام اذا فقهوا اى اذا صاروا عالمين فى احكام الشريعة وعن ابن عمر عن النبى ع الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكريم اسم جامع لكل ما يحمل به يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع فى يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مرسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا فى القحط والجلبا يقال رجل اكرم وقال ابن اسحق احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف تحيى الموتى قيل لما نزلت هذه الآية قالوا نحن اشك من ابراهيم ولم يشك بيننا فقال عليه السلام انما اردت ان اعلمه ان نحن احق بالشك من ابراهيم والمقصد نفى الشك عن ابراهيم لا اثبات الشك للغير يعنى نحن لا نشك فكيف يشك ابراهيم ع بسؤاله اريني كيف تحيى الموتى مع علو درجته لانه اراد ملكوت السموات والارض وانما سأل لذلك لزيادة العلم بالمشاهدة فانها تفيد فرط المعرفة والطمانينة ما لا يفيد الاستدلال الا ترى بذلك تعظيم شان ابراهيم ع لكمال فكره وعلو همته لحصول الاطمينان بالوصول الى درجة العيان ويرحم الله لوطا لقد كان يأوى الى ركن شديد حين قصد قومه اضيافه بسوء ظانين انهم غلمان وهم نزلوا على صورة المرد الحسان كان يناظرهم وراء الباب مغلقا فقالوا لو انا لك بكم قوة او آوى الى ركن شديد يعنى لو ان لى بدفعكم قوة البدن او انضم الى عشيرة منيعة لدفعناكم ما صدر عن هذا القول الاحمى صعب على الامر وضاق الصدر فدعا له عليه السلام بالمغفرة لانه استعرب هذا القول وعده نادرة اذ اركن اشد فرضمار الله تعالى وكلاه فلما راى الملائكة ما بهر الاحتراق قالوا له يا لوط انا رسل ربك لن يصلوا اليك فاخرج باهلك بقطع من الليل ولا يلتفت منكم احد الا امرأتك انه مصيبها ما اصابهم ولما قال لرسول الملك ارجع الى ربك فسأله ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن مع عدم صبره وعدم استعجاله للخروج من السجن مع امتداده قيل ان يوسف ع اشفق ان يراه الملك يعين شكوى امرأة متهم بفاحشة فاحب ان يراه بعد ان يزيل عن قلبه ما كان فيه وقال ان موسى ع كان رجلا حييا اى مستحيا ستيرا اى مستورا يعنى كان من شانه ان يستر جميع بدنه عند اغتساله لا يرى من جلد شئ استحياء فاذاه من اذاه من بنى اسرائيل بان نسبوا اليه العيوب فقالوا ما ستر هذا الستر الا من عيب بجلده اما برص واما ادرة بالضم ثم السكون نفخة فى الخصية وان الله تعالى اراد ان يبرئه مما قالوا فخلا يوما وحده ليغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فجمح موسى اى عدو واسرع اسراعا فى اثره اى عقبه الحجر يقول ثوبى اى دع ثوبى يا حجر حتى انتهى الى ملا اى وصل الى جماعة الاشراف من بنى اسرائيل فراوه عريانا احسن ما خلق الله تعالى وقالوا والله ما بموسى من بأس اى عيب واخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا بالسيف ضربه بالحجر لا بعدا سفها عند الغضب خلافا لبعض مع العلم بان الحجر لا يتأثر بالضرب او يقال حسبانه شيطان ارسل اليه فى صورة حجر فوالله ان بالحجر لندبا اى اثر الجرح فى اثر ضربه ثلاثا او اربعا او خمسا او هذه السمة فى الراوى يتعلق بالضرب او بالندب وقال بينما ايوب ع يغتسل عريانا فخر عليه اى سقط فى علو جراد من ذهب فجعل اى اراد ايوب يحثى اى يجمع فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك اى جعلتك ذا غنى عما ترى قال بلى ولكن لا غنى فى عن بركتك وانعامك على وعن ابى هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود اى جرى بينهما السباب اى الشتم فقال المسلم والذى اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهود والذى اصطفى موسى على العالمين

فرفع المسلم يده عند ذلك ولطم وجه اليهود فذهب اليهودى الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره واخبره المسلم فدعا عليه السلام المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال ع لم تخيروني اى لا تفضلوني على موسى وانما نهى ع عن تفضيله عليه من تلقاء نفسه تواضعا منه ع وزجرا للامة عن تفضيل بعض الانبياء على بعض من عند انفسهم لاداء ذلك الى العصبية والى الافراط فى محبته والتفريط فى محبة آخر والازدراء به وهو كفر فان الناس يصعقون اى يصيرون مغشيا عليهم يوم القيمة فاصعق معهم قيل هذه الصعقة بعد البعث عند النفخة الثانية كما فى قوله ع فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش اى متعلق به بقوة فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى او كان ممن استثنى الله تعالى فى قوله تعالى ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات والارض الا من شاء الله وفى رواية فلا ادرى احوسب اى عوفى بصعقة يوم الطور او بعث قبلى ولا اقول ان احدا افضل من يونس بن متى اى لا اقول ذلك من تلقاء نفسى ولا افضل احدا عليه فى حيث النبوة والرسالة فان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شئ واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم فوق بعض درجات وانما خصه بالذكر كما قص الله تبارك وتعالى فى كتابه العزيز من امر يونس ع بقلة احتماله عن قومه واعراضه عنهم قال تعالى ولا تكن كصاحب الحوت وقال وهو مليم فلم يأمن عليه الصلوة والسلام ان يعتقد بعض امته نقصانا فى شانه فبين جواز ذلك ليس بقادح فيما اتاه الله تعالى من فضله وفى رواية ابى سعيد الخدرى رض لا تخيروا بين الانبياء وفى رواية لا تفضلوا بين انبياء الله تعالى معناه ترك التفضيل على وجه الازدراء ببعض فان ذلك يكون سببا لفساد الاعتقاد فى بعضهم وذلك كفر وقال ما ينبغى لعبد ان يقول انى خير من يونس بن متى قيل متى اسلم يونس ع وقال ع انا خير من يونس بن متى يحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى المرسول يعنى فضلنى على يونس فى النبوة فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر وعن ابى بن كعب قال قال ع ان الغلام الذى قتل الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع اى خلق كافرا ولو تركه لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا عليهما وكفرا لنعمته بما بقوة وسوء صنيعه او معناه علما جعله على ان يتبعاه فيطغيا وعن ابى هريرة قال ع انما سمى الخضر بالفتح قاعدا او بضمتين اسم فاعل او مفعول الثانى محذوف اى خضرا الارض جلس على فروة اى قطعة ارض يابسة بيضاء يعنى خالية من النبات فاذا هى تهتز من تحته اى تتحرك من تحته خضراء حال من ضمير العائد الى الفروة قيل اسلم الخضر بليا والخضر لقب له وهو كان فى بنى اسرائيل وقيل كان من ابناء الملوك الذين تزهدوا فى الدنيا وكان فى آبائهم افريدون قبل موسى ع وكان مقدمه ذى القرنين وبقى الى ايام موسى ع وعند انه ع قال جاء ملك الموت الى موسى ع ابن عمران فقال اجب ربك قال فلطم موسى اى ضرب بباطن كفه عين ملك الموت ففقاها اى قلع عينه واعماها والقطمة اثرت فى العين الصورية لانى عين الملكية فانها غير متاثرة بما قيل ان الله تبارك وتعالى اكرامه اياه وتطفه به لم يأمر الملك باخذ روحه قهرا بل ارسله فى صورة بشر منذرا بالموت وامره بالتعرض على سبيل الامتحان وكان فى طبعه حدة حتى روى انه كان اذا غضب استعد له الملسوة نار الحدة طبعه وقد جرت السنة بدفع الخاصد بسوء فلما نظر الى الشخص يقصد اهلاكه وهو لا يعرف دفع عن نفسه وكان فى دفعه اياها عنه صورية وقيل انما لطم موسى ع لان الانبياء كانوا مخيرين من عند الله تعالى فى آخر الامر باحدى شيئين اما الخلود واما الوفاة فاقدم ملك الموت على قبض روحه قبل التخيير قال فرجع ملك الموت الى الله تبارك وتعالى فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقاء عينى قال فرد الله

صلى الله عليه وسلم

اليه عينه وقال ارجع الى عبدي وانما رده اليه سالما ليعلم اذا راى صحة عينه المفقوءة انه بعثه لقبض روحه فيستسلم
لامره ويطيب نفسا بقضائه فقل الحيوة تريد فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور فما دارت يدك من شعرة
فانك تعيش بها اى بكل شعرة من تلك الشعور سنة قال موسى عم ثم مه استفهام اى ثم ما يكون بعد ذلك قال اى
ملك الموت ثم يموت قال اى موسى عم فالآن من قريب رب ادنني اى قربني من الارض المقدسة رمية بحجر اى ادناء
مثل رمية بحجر قال عم والله لو انى عنده لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب اى المجتمع من الرمل الاحمر عن
انس انه عليه السلام قال مررت على موسى عم ليلة نصب على الظرف اسرى بي الباء للتعدية عند الكثيب الاحمر وهو قائم
الواو للحال يصلي في موضع الحال من ضمير قائم يعني قائما مصليا في قبره صلوة الانبياء في قبورهم عبارة عن زيادة درجاتهم
بعد الموت فان الصلوة والسجدة فيها خاصية قرب من الله تعالى قال الله تعالى واسجد واقترب عن جابر قال عم عرض علي
الانبياء اى ارواحهم متشكلين بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا مع الاجساد فاذا موسى ضرب من الرجال الضرب
الرجل الخفيف اللحم كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن يقال لهم ازد شنوءة وهي لغة التباعد عن الادناس لعلهم لقبوا
بذلك لطهارة نسبهم وحسن سيرتهم ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة
واقرب مبتداء خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابرهيم عم فاذا
اقرب من رايت شبها صاحبكم يعني يريد النبي عم نفسه ورايت جبرئيل عم فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال
وكسرها ابن خليفة وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت اسرى بي موسى عم رجلا آدم اى اسمر طوالا وهو بضم
الطاء وتخفيف الواو الطويل جعدا وهو بفتح الجيم وسكون العين ضد السبط وهو مسترسل الشعر كانه من رجال شنوءة
ورايت عيسى عم رجلا مربوع الخلق يعني ليس بطويل ولا قصير الى الحمرة والبياض اى لونه بينهما سبط الراس اى شعر راسه
ورايت مالكا خازن النار والدجال في آيات جمع آية وهي العلامة اراهن الله اياه الجملة صفة آيات قيل هو من كلام
الراوي الحقه بالحديث رفعا لاستبعاد السامعين واماطة ما عسى ان يختلج في صدورهم يدل عليه قوله اياه فلا تكن في مرية
اى من شك من لقائه قيل اى من رؤية محمد هذه الاشياء ووصوله الى مشاهدتها وقيل معناه وتقديره اراه الدجال
مع آيات اخر ما حكاها فاذا كان خروجه موعودا فلا تكن في مرية من لقائه اى من لقاء الدجال عن ابي هريرة قال عم
ليلة اسرى بي لقيت موسى عم فنعته فاذا هو رجل مضطرب اى مستقيم الحد حادا فاذا فيه حدة فالرجل الحاد يكون قلقا
متحركا فكان فيه اضطرابا وقيل معناه كان مضطربا من خشية الله تعالى وهو من صفة الانبياء رجل الشعر بفتح الراء وكسر الجيم
اى غير شديد الجعودة والسبوطة بل بينهم كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى عم ربعة اى مربوع القامة لا طويل
ولا قصير وانث على تاويل النفس احمر كانما خرج من ديماس بفتح الدال وكسرها يعني الحمام ورايت ابرهيم عم وانا اشبه ولده
به قال واوتيت باناءين احدهما لبن والآخر فيه خمر فيه اشعار بان اللبن اكثر من الخمر فقيل لي خذ ايهما شئت فاخذت
اللبن فشربته فقيل لي هديت الفطرة اى التي فطر الناس عليها وفي هذا القول له عند اخذ اللبن لطف ومناسبة
فان اللبن لما كان في العالم الحسي ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صنع في العالم القدسي مثال الهداية
والفطرة التي يتم بها القوة الروحانية لان العالم القدسي قد يصاغ في الصورة من العالم الحسي الى ادراك المعاني اما كلمة
تنبيه انك بكسر الهمزة لو اخذت الخمر بدل اللبن غوت اى ضلت امتك فان الخمر لكونه ذات كلفة مفسدة صنع منها
مثال الغواية وما يفسد القوة الروحانية عن ابن عباس قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة فمررنا
بواد فقال اى واد هذا فقالوا وادي الازرق سمي لزرقته وقيل منسوب الى رجل بعينه قال كاني انظر الى موسى

والمراد به

والمراد به الحقيقة وانما عبر بلفظ كاني لئلا يلزموه الاراءة فذكر من لونه وشعره شيئا واضعا حال من موسى اى حال
كونه واضعا اصبعيه في اذنيه له حوار اى صياح وتضرع الى الله تعالى بالتلبية مارا بهذا الوادي قال ثم سرنا حتى اتينا
على ثنية اسم موضع فقال اى ثنية هذه قالوا هرشى بالشين المعجمة على مثال سكرى ثنية بين مكة والمدينة وقيل جبل
بقرب الجحفة او لفت بسكون الفاء وكسرها وفتحها وفتح اللام ويروى بكسر اللام مع سكون الفاء ثنية ايضا بينهما
فقال كاني انظر الى يونس على ناقة حمراء عليه جبة صوف خطام ناقته اى زمامها حلبة بضم الحاء وسكون اللام قيل وضمها ايضا
واحد حلب وهو الليف وقد يسمى الحلب نفسه حلبة مارا بهذا الوادي ملبيا عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خفف
على داود القرآن اى القراءة ويحتمل المقروءة فكان يامر بدوابه جمع الدابة وهي ما يركب والمراد هنا الفرس فتسرج
فيقرا القرآن اى المقروء والمراد به الزبور يعني خفف عليه قراءة الزبور بحيث لو امر بسرج دابته مبتداء في قراءته لفرغ
عن قراءته قبل ان تسرج دابته وهذا من جملة معجزاته عم وهذا يدل على جواز طي الزمان ولا ياكل الا من عمل يديه عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت صاحبتها
انما ذهب بابنك وقالت الاخرى ذهب بابنك فتحاكمتا اى ترافعتا الامر الى داود للحكم فقضى به اى حكم بالابن للكبرى
فخرجتا من عند داود ودخلتا على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه بما حكم داود بذلك فالهمه الله تعالى مما كان
محركا للرحمة والمحبة البعضية فقال ائتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت الصغرى خوفا على ذهاب روح الابن لا تفعل
يا نبي الله يرحمك الله هو ابنها فقضى به اى حكم سليمان بالابن للصغرى لوجود هذه القرينة المعينة لها وهو الرقة والشفقة
اعلم ان قضاءهما كان حقا بالاجتهاد وكان مستند حكمهما في هذه القصة نفس القرينة لكن قرينة سليمان اقوى من حيث
الظاهر قيل يحتمل ان قرائن الاحوال كانت في شرعهم بمثابة البينة فلذا حكموا بها وعنه قال قال عم قال سليمان بن داود
لاطوفن اللام فيه جواب قسم مقدر تقديره والله لاطوفن الليلة على تسعين امراة والطواف هناك كناية عن الجماع
وفي رواية بمائة امراة كلهن مبتداء وخبره تاتي بفارس يجاهد صفة فارس في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء
الله فلم يقل ونسي فطاف عليهن اى جامع كلهن فلم تحمل منهن الا امراة واحدة قد جاءت بشق رجل اى بنصفه
ونصف الآخر الشل وايم الذي نفس محمد بيده وهذا قسم لو قال اى سليمان عم ان شاء الله تعالى لجاهدوا اى لحصل
مقصوده وحملت كل واحدة منهن وانت بفارس فجاهدوا في سبيل الله فرسانا نصب على الحال من ضمير جاهدوا اجمعون
تاكيد للضمير او حال ايضا وعن ابي هريرة انه عم قال كان زكريا عم نجارا ينجر الخشبة او ينحتها وعن ابي هريرة قال
قال عليه السلام انا اولى الناس اى اقربهم بعيسى بن مريم في الاولى اى في الدنيا والآخرة لانه اقرب المسلمين اليه
ودينه متصل بدينه ومبشر به وداع للخلق على دينه وتصديقه الانبياء اخوة من علات اى من اب واحد وامهاتهم شتى
اى متفرقة ودينهم واحد يريد به ان دينهم واحد في الاصل وهو ارشاد الخلق الى الحق فهذا كالاب المتحد وشرائعهم
مختلفة وهي كالامهات المختلفة وليس بيننا اى ليس بيني وبينه نبي بل جئت بعده كما قال الله تعالى ومبشرا برسول
ياتي من بعدي اسمه احمد وعن ابي هريرة قال قال عم كل ابن آدم يطعن الشيطان بفتح العين وضمها والطعن الضرب وهنا المس
في جنبيه باصبعيه يعني السبابة والوسطى حين يولد وقيل الطعن كناية عن استفزازه اياه الى العصبات وتحريكه الى الشهوات
الملقية في الطغيان غير عيسى بن مريم ذهب اى اراد يطعن فطعن في الحجاب وهذا كناية عن سلامته من تسويله وقيل عبارة
عن المشيمة يعني ما وصل اليه منه شيء لانه طعن بحيث ما كان متاثرا من طعنه وانما لم يتاثر من مسه لان الله تبارك وتعالى اعاذ
مريم وولدها من الشيطان لاستجابة دعاء امها حنة قال الله تبارك وتعالى حكاية عنها واني اعيذها بك وذريتها

من الشيطان الرجيم وقيل معناه حجبه بالرد حاتم الكعبة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير يعني كثر اهل الكمال في الرجال وهم الانبياء والاولياء فانهم كاملون في انفسهم والمكملون لغيرهم على حسب مراتبهم في علمهم ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون قال الله تبارك وتعالى وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون قيل لما علم فرعون ايمانها اوتد يديها ورجليها والقى على صدرها رحى عظيما واستقبل بها الشمس اذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة تريد مكانا شريفا فكشف لها بيتها فسهل عليها تعذيبها وقيل رفعت الى الجنة فهي تاكل وتشرب ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ومريم ابنت عمران التي احصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا وصدقت بكلمات ربها اي بشرايعه وكتبه اي المنزلة وكانت من القانتين اي المطيعين لربها وفضل عايشة رضي الله عنها على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة مساغ وفضل عايشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والحذق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ونعقلها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء من الحسان عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اين كان ربنا قبل ان يخلق خلقه قال كان في عماء وهو السحاب الرقيق وقيل هو الكثيف المطبق وقيل شبه الدخان كرب رؤس الجبال وروى عمر بالقصر قيل هو كل امر لا يدرك عقول بني آدم ولا يبلغ كنهه لوصف ما تحته هواء وما فوقه هواء اي ليس معه شيء غير عدم المكان بما لا يدرك ولا يتوهم وغير عدم ما يحويه في تحيط بالهواء فانه يطلق ويراد به الذي هو عبارة عن عدم الجسم ليكون اقرب الى فهم السامع قيل هنا حذف مضاف اي ان كان عرش ربنا بديل قوله وخلق عرشه على الماء لانه لو لم يكن السؤال عنه لكان التعرض له من غير حاجة وقال يزيد بن هارون العماء اي ليس معه شيء وعن العباس ابن عبد المطلب زعم انه كان جالسا في البطحاء في عصابة اي في جماعة من الناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فيهم فمرت سحابة فنظروا اليها فقال عليه السلام ما تسمون ما استفهامية بمعنى اي شيء تسمون هذا اشارة الى السحابة منصوب بفعل محذوف اي هي السحابة قال والمزن قالوا والمزن بضم الميم وسكون الزاء المعجمة هو السحاب الابيض قال والعنان قالوا والعنان وهو بفتح المهملة السحاب لانه يعن في السماء اي ظهر قال وهل تدرون ما بعد ما بين السماء والارض قالوا لا ندري قال ان بعد ما بينهما اما واحدة اي واحدة وسبعين واما اثنتان وسبعون او ثلاث وسبعون سنة شك من الراوي والسماء التي فوقها اي فوق السماء الدنيا كذلك حتى عد اي النبي عليه السلام سبع سموات ثم فوق السماء السابعة بحر بين اعلاه واسفله الضمير فيهما يعود الى البحر كما بين السماء الى السماء ثم فوق ذلك اشارة الى البحر ثمانية اوعال جمع وعل وهو تيس الجبل والمراد ثمانية ملايكة على صورة الاوعال بين اظلافهن جمع ظلف واوراكهن جمع كورك ما فوق الفخذ مثل ما بين سماء الى سماء ثم على ظهورهن العرش بين اسفله واعلاه الضمير فيهما عايد الى العرش ما بين السماء الى السماء ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك اشارة الى العرش اي سبحانه وتعالى فوق العرش حسا وعظمة وعلوا لا بالمكان تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا عن جبير بن مطعم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال جهدت الانفس اي تحملت فوق طاقتها وجاع العيال عيال الرجل فيلونه من الزوجة والاولاد والعبيد وغيرهم وتهلكت الاموال اي نقصت وهلكت الانعام جمع نعم بفتح فكون وهي الابل والبقر والغنم فاستسق لنا الله تعالى اي اطلب السقي لنا فانا نستشفع بك اي نطلب بوجودك على الله تعالى ونستشفع بالله عليك فقال عليه السلام سبحان الله فما زال يسبح حتى عرف ذلك اي استغفر في وجوه اصحابه يعني ما لهم التكرير التسبيح منه ثم قالوا انه عليه السلام انما فعل ذلك من غضبه فهذا السؤال فما في من غضب فتغيرت وجوههم

خوفا من الله تعالى فلما اثر فيهم الخوف رق لهم وقطع التسبيح ثم قال ويحك انه لا يستشفع بالله على احد من اعظم من ذلك اي من ان يستشفع به على احد ويحك اتدري ما الله اي ما عظمة الله سبحانه وتعالى ان عرشه على سمواته هكذا بفتح اللام وقال باصابعه اي اشار بها مثل القبة اي العرش مثل القبة وانه اي العرش ليئط منه اي من العرش ما وصف من العظمة والسعة ليئط به اي ليصوت بعظمة الله تعالى اطيط الرحل اي كتصويت الرحل الجديد بالراكب قدم هذا النوع من التمثيل يعني عظمة الله وجلاله وارتفاع شانه ليعلم ان الموصوف بعلو الشان وجلالة القدر لا يجعل شفيعا الى من هو دونه في القدر واسفل منه في الدرجة عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذن لي اي صورت ملكا من ملايكة حضرة تعالى ان احدث اي اخبر امتي عن ملك اي عن كيفية عظم جثة ملك من ملايكة الله تعالى من حملة العرش جمع حامل الذين يحملون العرش ان ما بين شحمة اذنه الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام عن زرارة بن اوفى وفي رواية النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل عليه السلام هل رايت ربك فانفض اي ارتعد شديدا من عظمة ذلك السؤال وقال يا محمد ان بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو دنوت اي لو قربت من بعضها لاحترقت وسؤاله عليه السلام عن رؤية الله تعالى بدل على جواز امكانها في الآخرة والا لما سال عنها وعن ابن عباس قال قال عليه السلام ان الله تعالى خلق اسرافيل عليه السلام منذ يوم خلقه صافا نصب على الحال من ضمير في خلقه على قدميه مفعولا واقفا على قدميه لا يرفع بصره بينه وبين الكرب بتاء وتعالى سبعون نورا ما منها نور يدنو منه الا احترق صحيح عن جابر ان عليه السلام قال لما خلق الله تعالى آدم وذريته قالت الملايكة يا رب خلقتهم يا كلون ويشربون وينكحون ويركبون فاجعل لهم الدنيا ولنا الآخرة قال الله تعالى لا اجعل من خلقته الضمير يعود الى من اريد اجعل كرامة من خلقته بيدي ونفخت فيه من روحي وهو آدم وذريته اضافة الروح الى نفسه للتشريف والتخصيص ثم قلت له كن فكان اي كن خلقته بمجرد الامر وهو الملك يعني لا يستوي البشر والملك في الكرامة والقربة بل كرامة البشر اكثر ومنزلته اعلى واجل وهذا من جملة ما يستدل به اهل السنة في تفضيل البشر على الملك باب فضايل سيد المرسلين عليه افضل الصلوة والسلام جمع الفضيلة وهو ضد النقيصة من الصحاح قال عليه الصلوة والسلام من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترجي حتى كنت من القرن الذي كنت منه والمراد هنا بالبعث تعلقه في اصلاب الآباء فالاباء قرنا فقرنا يعني انتقل آدم من صلب طاهر الى رحم طاهر حتى انتهى الى عبد الله وآمنة ثم من بني هاشم وقال ان الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل ومن ولد اسمعيل اي اختار كنانة وهي بكسر الكاف علم قبايل العرب كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان آباء قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا في معنى الخبر بتة والاصطفاء في هذه القبايل باعتبار الخصال الحميدة ويروى ان الله تعالى اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل واصطفى من ولد اسمعيل بني كنانة وقال انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه سيد هم في الدنيا لان سوددته يظهر فيه لكل احد بلا معاند قيل لم يقل صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فخرا بل لامتثال امر الله تعالى وامتنانه بنعمة ربك فحدث اولانه مما يجب تبليغه الى الامة كي يعتقدوه ويتبعوه واول من تنشق منه الارض يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة والحديث يدل على انه افضل من جميع بني آدم في جميع الانبياء والمرسلين وعلى ثبوت الشفاعة لغيره من الانبياء والملايكة والمؤمنين وقال انا اكثر الانبياء تبعا نصب على التمييز

اى تبعى اكثر من اتباع الانبياء يوم القيمة وانا اول من يقرع اى يدق باب الجنة وقال آتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح
اى اطلب الفتح فيقول الخازن من انت للاستفهام بمعنى السؤال فاقول محمد فيقول بك امرت يعنى امرت بان افتح لك
باب الجنة اولا لا افتح لاحد قبلك وقال نحن الآخرون اى فى الدنيا الاولون يوم القيمة اى فى البعث المصه
لهم اى للامة قبل الخلايق يعنى يقتضى حوايج امتى من الحساب والجواز على الصراط ودخول الجنة قبل قضاء حوايج الخلايق
وقال انا اول شافع اى للعصاة من امتى فى الجنة اى فى دخولها لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت على صيغة المجهول
وما مصدرية اى لم يصدق نبى من الانبياء تصديقا من تصديق امتى اياى وان من الانبياء نبيا صدقه من امته الا رجل
واحد وقال مثلى ومثل الانبياء اى مثلى فى تبليغ الرسالة الى الكافة ومثل الانبياء فى تبليغ رسالتهم الى اممهم كمثل قصر
احسن بنيانه جمع بناء ترك منه موضع لبنة فطاف به اى دائر حوله النظار بضم النون وتشديد الزاء المعجمة جمع ناظر يتعجبون
من حسن بنيانه الا موضع تلك اللبنة فكنت انا سددت اى اصلحت موضع تلك اللبنة ختم بى البنيان وختم بى الرسل
وفى رواية فانا اللبنة وانا خاتم النبيين وقال ما من الانبياء نبى ما هذه بمعنى ليس الا قد اعطى من الآيات اى المعجزات
ومن بيانية لما الموصولة فى قوله ما مثله اى صفته وهو مبتداء وخبره الجملة التى بعده آمن عليه البشر الجار والمجرور متعلق
بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه ويجوز ان يكون ما موصوفة بمعنى شىء والجملة
الاسمية صفة ما يعنى ما من نبى الا اعطاه الله تعالى من المعجزات وايده بها اذا شوهد واطلع عليه دعا الشاهد الى تصديقه فاذا
انقطع زمانه انقطعت تلك المعجزات وانما كان الذى اوتيت اى معظم ما اوتيت من المعجزات وحيا اوحى الله تعالى الى يعنى
قرآنا بالغا اقصى غاية الاعجاز نظما ومعنى وهو اكثر فائدة واعم عائدة من ساير معجزاته صلى الله عليه وسلم لاشتماله على
الدعوة والحجة ينتفع به الحاضرون عند الوحى والغايبون عنه الى يوم القيمة ولذا رتب النبى صلعم قوله فارجوا ان
اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة وقال اعطيت خمسا اى خمس خصال لم يعطهن احد قبلى نصرت بالرعب اى الخوف مسيرة
شهر يعنى نصرنى الله تبارك وتعالى بالقاء الخوف فى قلوب اعدائى من مسيرة شهر بينى وبينهم وجعلت لى الارض مسجدا
وطهورا يعنى اباح الله تبارك وتعالى لامتى الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح
للامم الماضية الا فى كنايسهم ولم يجز الطهور لهم الا بالماء فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع لما قبله
واحلت لى المغانم ولم يحل لاحد قبلى اراد ان الامم المتقدمة منهم من لم يحل لهم الغنايم بل كانت توضع فتأتى نار فتحرقها
واباحها الله تعالى لهذه الامة واعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد وهى الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبى صلعم
يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة ويروى فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم يريد به القرآن جمع الله تعالى
فيه المعانى الكثيرة واللطايف العزيزة فى الفاظ يسيرة وذكر هذه الاشياء الا الشفاعة وزاد على الخمس وختم بى النبيون
وقال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبين انا نائم رايتنى بمفاتيح خزائن الارض جمع مفتاح وهو ما يفتح به
الابواب والخزائن جمع خازنة وهى ما يحفظ فيها الاشياء فوضعت على يدى اراد صلى الله عليه وسلم بذلك ما سهله الله تعالى
او لامته فى فتح البلاد واستخراج الكنوز او المراد منه معادن الارض التى فيها الذهب والفضة وقال ان الله تعالى زوى
لى الارض اى قبضها وجمعها واللام فيه للعهد الخارجى فرايت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس فى الشتاء
والصيف او باعتبار الكواكب واراءتها للنبى صلى الله عليه وسلم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وان امتى
سيبلغ ملكها ما زوى لى منها من هذه للتبيين واعطيت الكنزين الاحمر والابيض قيل اراد بهما كنوز كسرى وقيصر
لان الغالب على نقود ممالك كسرى الدنانير وعلى نقود ممالك قيصر الدراهم قال ابو موسى الاحمر ملك الشام لان الغالب

على اموالهم

على اموالهم الذهب وعلى الوانهم الحمرة والابيض ملك فارس لان الغالب على نقودهم الفضة وعلى الوانهم البياض
وانى سالت ربى لامتى ان لا يهلكها بسنة اى قحط عامة اى شاملة للمسلمين وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى
انفسهم اراد به الكفار فيستبيح بيضتهم اى يسبيها وينهبها ويجعلها مباحة بيضة الدار وسطها ومعظمها وقال ابو موسى
بيضتهم مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة كل شىء مجتمعه اراد به انه يستاصلهم ويهلكهم جميعا وان
ربى قال يا محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد يعنى اذا حكمت بوقوع شىء فانه غير مردود لا محالة وانى اعطيتك
عهدى وميثاقى لامتك اى لاجلها ان لا اهلكهم بسنة عامة وان لا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم
ولو اجتمع عليهم من باقطارها جمع قطر وهو الجانب والناحية حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبى بعضهم بعضا
عن سعد ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بمسجد معاوية قيل هو المدينة وبنو معاوية بطن من الانصار دخل فركع
اى صلى فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا اى دعاء طويلا ثم انصرف اى رجع فقال سالت ربى ثلثا
فاعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سالت ربى ان لا يهلك امتى بالسنة فاعطانيها اى اعطانى الله تعالى تلك المسئلة
واجاب دعائى وسالت ان لا يهلك امتى بالغرق بفتحتين اراد به الغرق العام الشامل لجميع الامة كما فعل بقوم نوح عم
وقوم فرعون فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الشدة فى الحرب بينهم فمنعنيها اى لم يجب دعائى فيها
عن عطاء بن يسار قال لقيت عبد الله بن عمرو العاص قلت اخبرنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التورية قال اجل
وهو فى التصديق مثل نعم فى الاستفهام والله انه بكسر الهمزة اى ان الرسول صلى الله عليه وسلم لموصوف فى التورية ببعض
صفته فى القرآن يا ايها النبى انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا وهو بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين الموضع
الحصين للاميين اى للعرب يعنى بعثناك موئلا لامتك الامية يتحصنون بك من آفات النفس وغوائل الشيطان
ويجوز ان يكون المراد بالحرز حفظ قومه من عذاب الاستيصال او الحفظ لهم من العذاب ما دام فيهم لقوله تعالى وما كان الله
ليعذبهم وانت فيهم انت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ اى غليظ القلب ولا غليظ وهو الضخم الكريه الخلق
قال الله تبارك وتعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك ولا سخاب بفتح السين المهملة وتشديد الخاء المعجمة
اى مرتفع الصوت ويروى ايضا بالصاد المهملة اى مكثر الصياح شديد الصوت عند الخصام من السخب والصخب وهما شدة
اختلاط الاصوات فى الاسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة يعنى لا يسىء الى من اساء اليه ولكن يعفو عن المسىء ويحسن اليه
ويغفر اى يدعو له بالغفران ولن يقبضه حتى يقيم به اى يجعل مستقيما برسول الله صلى الله عليه وسلم الملة العوجاء
يريد بها الكفر لانها ملة معوجة باطلة لا استقامة لها وقيل يريد ملة ابرهيم عم غيرتها العرب عن استقامتها وتدينت
بان يقول ولا اله الا الله ويفتح بها اى بكلمة التوحيد وهو قول لا اله الا الله اعين عمى بضم العين جمع اعمى واذان صم
جمع اصم وقلوب غلف جمع اغلف وهو الذى لا يفهم كان قلبه فى غلاف وهذا اشارة الى المذكور فى قوله تعالى لهم قلوب
لا يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها يعنى انه عم يدعوهم الى الايمان والطاعة ويحملهم
عليه ورواه عطاء وهو عطاء بن يسار عن ابن سلام يعنى عبد الله بن سلام من الحسان عن حباب بن الارت قال
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة فاطالها قالوا يا رسول الله صليت صلوة لم تكن تصليها قال اجل اى نعم
انها صلوة رغبة اى الى الله تعالى ورهبة اى خوف منه تعالى وفيه تعليم للامة اذا ظهر لهم امر عظيم وخوف شديد او رجاء
الى الله تعالى يلتجئون الى صلوة رغبة ورهبة ليزول عنهم ذلك بفضله ورحمته ويحصل مطلوبهم انى سالت الله تعالى
فيها ثلثا فاعطانى اثنتين ومنعنى واحدة سالته ان لا يهلك امتى بسنة واعطانيها وسالته ان لا يسلط عليهم

عدوا من غيرهم فاعطانيها وسألته ان لا يذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها عن ابي مالك الاشعري قال قال صلعم
ان الله تعالى اجاركم اي انقذكم من ثلث خلال اي ثلث خصال تعظيما لنبيكم وتكريما لكم ان لا يدعو عليكم نبيكم بسبب
بعضكم فتهلكوا جميعا اي كما دعا نوح عم على قومه فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا فهلكوا جميعا
ودعا موسى على قوم فرعون فقال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم وان لا يظهر اي يغلب اهل الباطل
يعني اهل الشرك وان كثرت انصاره واعوانه على اهل الحق يعني على اهل الاسلام بحيث يلحقه ويطفئ نوره وان لا تجتمعوا
على ضلالة اي لا تتفقوا على شيء باطل وهذا يدل على ان اجماع الامة حجة وعن عوف بن مالك قال قال عم لن يجمع الله
على هذه الامة اي الامة المسلمة المؤمنة سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها يريد ان السيفين لا يجتمعان فيقع
الاستيصال ولكن اذا جعلوا بأسهم بينهم سلط عليهم العدو فيشغلهم به عن انفسهم ويكف عنهم بأسهم عن العباس انه جاء
الى النبي عم فكأنه اي كان العباس سمع شيئا اي شيئا يكرهه في حق النبي صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلعم على المنبر لوعظ
امته فقال من انا استفهام سؤال تقرير وانا عائد الى حقيقته وكمال النبوي فقالوا انت رسول الله قال انا محمد بن
عبد الله بن عبد المطلب ان الله تبارك وتعالى خلق الخلق فجعلني من خيرهم من خير الخلق الانسان ثم جعلهم اي صير خيرهم فرقتين
يعني العرب والعجم فجعلني في خيرهم فرقة ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة اي في قريش ثم جعلهم اي تلك القبيلة بيوتا
اي بطونا والبطن دون القبيلة فجعلني في خيرهم بيتا بين صلى الله عليه وسلم بعض كمالاته وفضائله تواضعا منه عم وتلقينا
لامته بالتوبة وعن ابي هريرة رض قال قالوا يا رسول الله متى وجبت اي ثبت لك النبوة قال وآدم الواو للحال يعني
ثبت نبوتي في حال ان آدم عم بين الروح والجسد اي مطروح على الارض صورة بلا روح اي قبل تعلق روحه بجسده
عن عرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عند الله تبارك وتعالى مكتوب خاتم النبيين برفع خاتم النبيين
نائبا مناب فاعل مكتوب وفي بعض النسخ بالنصب تمييزا اي مكتوب من هذه الحيثية وان آدم لمنجدل اي لملقى على وجه الارض
في طينته اي خلقته من قولهم طانه الله اي خلقه والجار والمجرور خبر ثان لان والجملة حال من المكتوب والمعنى كتبت خاتم الانبياء
في الحال التي آدم عم مطروح على وجه الارض صورة من طين لم ينفخ فيه الروح بعد وسأخبركم باول امري دعوة ابراهيم
وهي قوله ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك قيل يريد بالآيات خبر من مضى وخبر من بقي الى يوم القيمة والضمير
في فيهم ومنهم يعود الى الذرية وبشارة عيسى عم وهي قوله يا بني اسرائيل اني رسول الله اليكم مصدقا لما بين يدي
من التورية ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد ورؤيا امي التي رأت حين وضعتني وقد خرج لها اي لامي واللام للعلة
نور اضاءت لها منه اي من النور قصور الشام جمع قصر وعن ابي سعيد قال قال صلى الله عليه وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيمة
ولا فخر اي لا اقوله مفاخرة بل اظهارا لنعمة الله تبارك وتعالى علي وقيل اي لا افتخر بذلك بل فخري بربي الذي اعطاني هذه
المرتبة وبيدي لواء الحمد بكسر اللام والمد اي رأيته يريد به انفراده بالحمد وشهرته على رؤس الخلائق والعرب يضع اللواء
موضع الشهرة ولا مقام اعلى وارفع من مقام الحمد ودونه سهى ساير المقامات العباد ولما كان نبينا عليه احمد الخلائق في الدنيا
والآخرة اعطي لواء الحمد ليأوي الى لوائه الاولون والآخرون ويفتح عليه في ذلك اليوم من المحامد ما لم يفتح على احد
ولا فخر وما من نبي يومئذ اي يوم اذ تقوم الساعة آدم عطف لقوله نبي او بدل ممن سواه من موصولة وسواه صلته
نصب على الظرف والفاء للعطف على آدم او وغيره من الانبياء والمرسلين الا تحت لوائي وانا اول من تنشق عنه الارض
ولا فخر عن ابن عباس قال جلس ناس من اصحاب النبي عم فخرج سمعهم نصب على الحال من الضمير في خرج العائد الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد مقدرة يتذاكرون نصب على الحال من الضمير المنصوب في سمعهم يعني خرج وقد سمعهم متذاكرين في فضائل الانبياء عليهم السلام

قال بعضهم

قال بعضهم ان الله تعالى اتخذ ابرهيم خليلا وقال آخر موسى كلمه تكليما وقال آخر فعيسى كلمة الله وروحه وقال
آخر آدم اصطفاه الله فخرج صلى الله عليه وسلم فقال قد سمعت كلامكم وعجبكم ان ابراهيم خليل الله وهو كذلك
هذا تصديق لكلامهم وموسى كليم الله وهو كذلك وعيسى روحه وكلمه وهو كذلك وآدم اصطفاه الله وهو كذلك
الا كلمة تنبيه اي نبهوا وانا حبيب الله ولا فخر والفرق بين الخليل والحبيب ان الخليل من الخلة وهي الحاجة فابرهيم عليه السلام
كان افتقاره الى الله تبارك وتعالى فمن هذا الوجه اتخذه خليلا والحبيب اشتقاقه من المحبة فعيل بمعنى الفاعل او المفعول
فكأنه صلى الله عليه وسلم محبوب ومحب والخليل محب لحاجة الى من يحبه والحبيب محب لا لغرض وقيل الخليل يكون فعله برضاء الله
والحبيب يكون فعل الله برضائه الا ترى انه صلى الله عليه وسلم اراد تحويل القبلة فقال تبارك وتعالى قد نرى تقلب وجهك
في السماء فلنولينك قبلة ترضاها وقال له ولسوف يعطيك ربك فترضى وقيل الخليل لا يحب الاستعجال الى لقاء
خليله كما قيل ان ملك الموت لما جاء الى قبض روح ابرهيم صلى الله على نبينا وعليه قال له هل رأيت خليلا يكره لقاء خليله
والحبيب يحب الاستعجال الى لقاء حبيبه كما قال صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اني اسألك النظر الى جلال وجهك
والشوق الى لقائك والخليل يكون في مغفرته في حد الطمع كما قال ابرهيم عم والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم الدين
والحبيب مغفرته في حد اليقين من غير سؤال قال الله تبارك وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
وما تأخر ويتم نعمته عليك والخليل قال ولا تخزني يوم يبعثون والحبيب قال الله تعالى له يوم لا يخزي الله النبي والذين
آمنوا معه والخليل قال اني ذاهب الى ربي سيهدين والحبيب قال له ووجدك ضالا فهدى والخليل قال واجعل لي
لسان صدق في الآخرين وقال للحبيب ورفعنا لك ذكرك والخليل قال واجعلني من ورثة جنة النعيم والحبيب قال له
انا اعطيناك الكوثر وانا حامل لواء الحمد يوم القيمة تحته آدم فمن دونه ولا فخر وانا اول شافع واول مشفع
بفتح الفاء المشددة اي الذي قبلت شفاعته يوم القيمة ولا فخر وانا اول من يحرك حلق الجنة جمع حلقة باب الجنة
فيفتح الله لي فيدخلها معي فقراء المؤمنين ولا فخر فيه دليل على فضلهم وكرامتهم عند الله تبارك وتعالى وانا اكرم
الاولين والآخرين على الله ولا فخر فيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم افضل من في السموات والارض عن عمرو بن قيس انه
صلى الله عليه وسلم قال نحن الآخرون اي في المجيء الى الدنيا ونحن السابقون يوم القيمة اي في دخول الجنة واني قائل
قولا غير فخر ابراهيم خليل الله وموسى كليم الله وآدم صفي الله اي مختاره وانا حبيب الله ومعي لواء الحمد يوم القيمة
وان الله تعالى وعدني في امتي واجارهم اي حفظهم وانقذهم من ثلاث اي ثلث خصال لا يعمهم بسنة قحط ولا يستأصلهم
عدو ولا يجمعهم على ضلالة عن جابر انه صلى الله عليه وسلم قال انا قائد المرسلين اي مقدمهم ولا فخر وانا خاتم النبيين
ولا فخر وانا اول شافع ومشفع ولا فخر عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا اي
نشروا يعني انا مقدمهم في الخروج عن القبر وانا قائدهم اي متبوعهم اذا وفدوا اي جاؤا على الله تعالى وانا خطيبهم اذا
نصتوا اي سكتوا متحيرين يعني يكون لي قدرة على الكلام في ذلك اليوم وانا مستشفعهم بفتح الفاء اسم مفعول من
استشفعه الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه اذا حبسوا اي في الموقف ولم يحاسبوا وانا مبشرهم اي بالرحمة والرضوان
اذا ايسوا الكرامة اي قنطوا من الرحمة والمفاتيح اي مفاتيح كل خير يومئذ بيدي وهذا لانه يصل انواع اللطف والرأفة
من الله تعالى الى اهل العرصات من الانبياء وغيرهم بواسطة شفاعته العامة في المقام المحمود فكما ان المفاتيح للفتح فهو ايضا
سبب لما ينفتح من فضله العميم على عباده ولواء الحمد يومئذ بيدي وانا اكرم ولد آدم على ربي يطوف علي الف خادم
كأنهم بيض مكنون اي لؤلؤ مستور في صدفه لم تمسه الايدي او لؤلؤ منثور شك من الراوي غريب عن ابي هريرة

قال قال صلى الله عليه وسلم فالسبحة وهي ازار ورداء فرحل الجنة وفي الصحاح الاسبحة حلة حتى تكون ثوبين ثم اقوم
عن يمين العرش ليس احد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيري يعني ذلك مختص بي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اسئلوا الله لي الوسيلة قالوا يا رسول الله وما الوسيلة قال اعلى درجة في الجنة لا ينالها الا رجل
وارجو ان اكون انا هو لفظ هو وقع موقع اياه وانا مبتدأ والجملة خبر اكون واغاذكر الكلام مبهما على سبيل التواضع
لانه قد عرف جزما ان تلك الدرجة لصلى الله عليه وسلم عن ابي بكر كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيمة كنت
امام النبيين بكسر الهمزة والفتح غلط وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر نصب على المصدر كهذا زيد غيرا تقول
عن عبد الله بن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي ولاة جمع ولي وهو يعني الحبيب والصديق يعني احباءه واولياءه
من النبيين وهم اولى بهم في غيرهم واوجب اليهم في جميع الاوقات وان ولي ابي وهو ابراهيم وخليلي بلا اضافة خبر ان
بعد خبر ثم قراءة اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي عطف على الذين يعني محمدا صلى الله عليه وسلم عن
جابر انه عم قال ان الله تعالى بعثني اي ارسلني لتمام مكارم الاخلاق جمع مكرمة وهي خصلة مرضية بكرم الشخص بها
اي يستحق ان يكون كريما وكمال المحاسن الافعال جمع حسن على غير قياس يعني الى العالم ليتم بوجودي مكارم اخلاق في
عباده ويكمل في محاسن افعالهم عن كعب الحكمي عن التوراة قال نجد مكتوبا محمد رسول الله عبدي المختار لا فظ ولا غليظ
ولا سخاب في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر قرأ في البيان فيه قبل حسان هذا النبأ مولده اي
موضع ولادته بمكة وهجرته وهو زائد الكوطن والذهاب الى موضع آخر بطيبة اسم مدينة كرسول صلى الله عليه وسلم
وملكه بالشام زيد الملك هنا النبوة والدين يعني يعم دينه جميع البلدان لكن اهل الشام ومصر وملكهما يكون اتبع
لدينه فراهل سائر البلاد وسائر الملوك وامته الحامدون اي كثير الحمد يحمدون الله تعالى في الرخاء والضراء يحمدون
الله في كل منزلة اي منزل ويكبرون على كل شرف اي مكان مرتفع رعاة الشمس جمع راع اي بمعنى الحافظ اي حفاظ
لاوقات الصلوة يراقبون طلوع الشمس وغروبها وينظرون في سيرها ليعرفوا مواقيتها يصلون الصلوة اذا جاء
وقتها قيل فيه دليل على ان معرفة النجوم قد يعرف به اوقات الصلوة مطلوبة قال محيي السنة في كتهذيب معروفة
ولا بد من القبلة فرض عين يجب على كل بصير تعلمها يتأزرون على انصافهم اي يشدون الازار على اوساطهم وهي
تحت السرة الى تحت ويتوضئون على اطرافهم اي يجرون الماء على اطراف ابدانهم في وجوههم وايديهم والرأس والرجلين
للوضوء مناديهم اي مؤذنهم ينادي في جو السماء اي في موضع مرتفع من عمارة ونحوها صفهم في القتال وصفهم
في الصلوة سواء في كونه كالبنيان مرصوص لهم بالليل اي في جوف الليل دوي اي اصوات خفية بالتسبيح والتهليل
وقرأة القرآن والذكر كدوي النحل اي كصوتها عن عبد الله بن سلام قال مكتوب في التوراة صفته محمد صلى الله عليه وسلم
مبتدأ وخبره مكتوب مقدم عليه وعيسى بن مريم يدفن معه اي مع محمد صلى الله عليه وسلم قيل قد بقي في البيت اي البيت
الذي دفن محمد صلى الله عليه وسلم موضع قبر **باب اسماء النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته من الصحاح** عن جبير
ابن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله
الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي اي على اثري يعني انه صلى الله عليه وسلم يحشر اولهم ثم يحشر الناس على اثره
اي عقبه لتوليهم انا اوائل تنشق عنه الارض وانا العاقب اي الاخر والعاقب الذي ليس بعده نبي بريد به خاتم الانبياء
وعن ابي موسى الاشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمي لنفسه اسماء فقال انا محمد واحمد والمقفى على
بناء الفاعل بمعنى العاقب يعني انا آخر الانبياء وقيل على بناء المفعول اي المتبع للنبيين والحاشر ونبي التوبة

سمي به لانه التوبة الرجوع وقد كان رجوع الكفرة الى الاسلام في زمانه صلى الله عليه وسلم وكذا يكون بعده الى
يوم القيامة وكذا العصاة يرجعون الى الطاعة ببركته عم وقيل لانه صلى الله عليه وسلم كان كثير الرجوع الى الله تعالى
لقوله صلى الله عليه وسلم استغفر الله تعالى في اليوم سبعين مرة ولانه قبل خاتمة التوبة بحر الاستغفار ونبي الرحمة
فان قيل روي انه صلى الله عليه وسلم قال ونبي الملاحم كيف التوفيق بين كونه مبعوثا بالسيف قيل الله تعالى
بعث الانبياء وايدهم بالمعجزات فمن لم يؤمن بعد الحجة والمعجزة عذبوا بالهلاك والاستيصال وامر نبينا صلى
الله عليه وسلم بالسيف ليزيد عواغ الكفر فان السيف نقمة وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لا تجبون كيف
يصرف الله تعالى عني لعنهم قريشا ولعنهم كيف سؤال عن الحال واللعن الطرد والابعاد عن الخير يشتمون اي يسبون
مذمما ويلعنون مذمما يريد بذلك تعريضهم انا لمذمم مكان محمد وكانت العوراء ابنة حرب زوجة ابي لهب
تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد الواو للحال وعن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي الاكتفاء عبارة عما يقول الرجل ابو فلان قيل النهي للتنزيه وقيل للتحريم وقيل النهي مخصوص
بزمانه صلى الله عليه وسلم فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم ما ينزل من الرحى على عن جابر بن سمرة قال كان صلى الله
قد شمط مقدم رأسه اي ظهر الشيب في مقدم رأسه ولحيته يقال شمط بالكسر اذا ابيض شعر راسه يخالط سواده
وكان اذا ادهن لم يتبين يعني اذا استعمل الدهن في لحيته ورأسه لم يظهر الشيب واذا شعث اي اغبر راسه
تبين اي ظهر كان كثير شعر اللحية فقال رجل وكان وجهه مثل السيف اي في النلألاء واللمعان قال لا بل كان
مثل الشمس والقمر كان مستديرا اي مدورا ورأيت الخاتم يعني خاتم النبوة عند كتفه مثل بيضة الحمامة في الحجم
والصورة يشبه جسده اي لونه كلون جسده وعن عبد الله بن سرجس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكلت
معه خبزا ولحما او قال بزيدا ثم قال درت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى والناغض
بالغين والضاد المعجمتين اعلى الكتف وقيل عظم رقيق على طرفها وقيل اصل العنق جمعا بضم الجيم وكون الميم هو الكتف
حين يقبض نصب بنزع الخافض اي جمع ويروى جمعا بفتح الجيم نصب على انه حال اي نظرت اليه مجموعا عليه جلدان
بكسر الجاء وسكون كياء جمع الحال وهو نقطة سوداء تظهر بالبشرة يقال له الشامة وهو مبتدأ وخبره عليه مقدم
كما مثال التاليل بالتاء المثلثة والمد جمع تؤلول وهو الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة وما دونها وقال الثابت بن
يزيد نظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة بتقديم الزاي على الجيم المكسورة على الهملة المشددة اراد به الازار
الذي تشد على ما يكون في جمال العرائس من الكحل والتسور عن ام خالد بن سعيد بن العاص اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال ائتوني بام خالد فاتي بها تحمل اي محمولة لانها طفلة فاخذ الخميصة بيده
فالبسها اي الخميصة ام خالد قال ابلي اي بلاء الثوب وهو جعله خلقا واخلقي اي الاخلاق بمعنى الابلاء ثم ابلي واخلقي
ثم ابلي واخلقي والتكرار دعاء لها بطول البقاء فكانه قال لها عاشت اياما تحمدين الله تعالى تعمر او في بعض النسخ
بالغاء اي اخلقي ثوبا بعد ثوب وكان فيها علم احضر واصفر فقال يا ام خالد هذه سناء بفتح السين وكون الباء
وفي بعض سناه بالهمزة وروي بهمزة وهي بالحبشة حسنة قالت فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي اي زجرني
ومنعني وخوفني فقال صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها عن انس قال كان صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن
اي الذي بان طوله عن جد الاعتدال ولا بالقصير ازهر اللون اي نير اللون والزهرة البياض النير وهو الحسن الالوان
ولا بالابيض الامهق وهو الشديد البياض الذي لا يخالط بياضه شيء من الحمرة كلون الجص ولا بالادم بالقصر وهو

هنا الاحمر يريد انه صلى الله عليه وسلم كان نير البياض بالجعد القطط بفتحتين اى شديد الجعودة
كما فى الحبشة ولا بالسبط وهو بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة ضد الجعد اى الذى ليس له تكبر بعثه
الله تبارك وتعالى على رأس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله تعالى
على رأس ستين سنة وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وفى رواية عن انس يصف النبى صلى الله
عليه وسلم كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير تفسير للربعة ازهر اللون وقال كان شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى انصاف اذنيه وفى رواية بين اذنيه وعاتقه واختلاف روايات طول شعره صلعم
وقع بحسب اختلاف ازمنة حلقه فانه حلق رأسه عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فليعتبر
الطول والقصر بحسب المناسبة بعد الحلق بثلاثة اشهر وقال كان ضخم الراس والقدمين يعنى كان رأسه
ليس بصغير ولا كبير بل وسطا وكذلك قدماه وسط بين الصغر والكبر لم ار قبله ولا بعده مثله اى فى الحسن
وكان سبط الكفين اى مبسوطا ممدا قيل هذا كناية عن جوده وسخائه فان العرب يقول للسخى سبط الكف
والبخيل جعد الكف وشهرة جوده من احاديث واخبار آخر لا ينافى الكناية وفى رواية كان شثن القدمين
والكفين يعنى انهما يميلان الى الغلظ والقصر وقيل هو الذى فى انامله غلظ بلا قصر يحمد ذلك فى الرجال
لانه اشد لقبضهم وعن البراء قال كان صلى الله عليه وسلم مربوعا اى مربوع الخلق لا طويل ولا قصير بعيد ما بين
المنكبين له شعر بلغ شحمة اذنيه شحمة الاذن معلق القرط رأيته فى حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه وفى
رواية عنه ما رأيت من ذى لمة بكسر اللام وفتح الميم المشددة شعر تجاوز شحمة الاذن احسن فى حلة حمراء من رسول الله
صلى الله عليه وسلم شعره يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين ليس بالطويل ولا بالقصير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة
قال كان صلى الله عليه وسلم ضليع الفم كناية عن الفصاحة وقيل عظيم وقيل واسعه العرب تمدح عظم الفم وتذم صغره
اشكل العين منهوش العقبين قيل لسماك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قيل ما اشكل العين قال طويل شق العين
وقيل الشكلة الحمرة تكون فى بياض العين وهو محمود قيل ما منهوش العقبين قال لحم العقب ويروى بالسين المهملة
معناه كهو المعجمة عن ابى الطفيل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابيض مليحا اى حسنا مقصدا على بناء
اسم المفعول من التقصيد اى متوسطا فى القامة والجثة وسئل انس عن خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه
يبلغ اى شعره ما يخضب مفعول يبلغ اى حد الخضبة يعنى كان بياضه قليلا لو شئت ان اعد شمطاته اى شعراته البيض
فى لحيته جواب لو محذوف اى لقدرت وفى رواية لو شئت ان اعد شمطات كن فى رأسه وفى رواية انما كان البياض
فى عنفقته وهو الشعر المجتمع تحت الشفة وفى الصدغين وفى الراس نبذ اى يسير من شيب عن انس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ازهر اللون كان عرقه اللؤلؤ اى صاف فى غاية الصفاء اذا مشى تكفأ اى تمايل الى قدام
كما تتكفأ السفينة فى جريها قيل اراد به الترفع عن الارض مرة واحدة كمشى الاقوياء وذوى الجلادة بخلاف من يجر
رجله فى الارض ولا مسست ديباجة ولا حريرة الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا ولا عنبرة
اطيب من رائحة النبى صلى الله عليه وسلم عن انس عن ام سليم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأتيها فيقيل عندها من القيلولة
وهو النوم نصف النهار فيبسط اى يفرش نطعا وهو فراش من الجلد فيقيل عليه قيل كانت ام سليم واختها ام حرام من
ذوات محارم النبى صلى الله عليه وسلم من جهة فكان اى النبى صلى الله عليه وسلم كثير العرق وكانت ام سليم تجمع عرقه فتجعله
فى الطيب فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ما هذا قالت عرقك اجعله فى طيبنا وهو من اطيب الطيب وفيه دليل

على جواز

جواز التقرب الى الله تعالى باثار المشايخ والعلماء والصلحاء وفى رواية قالت يا رسول الله نرجو بركته والبركة
كثرة الخير ونماؤه لصبياننا جمع صبى وهو الغلام قال اصبت اى وجدت الصواب عن جابر بن سمرة قال صليت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الاولى وهى صلوة الظهر ثم خرج اى من المسجد الى اهله اى متوجها اليهم
وخرجت معهم فاستقبلته اى توجه اليهم ولدان جمع وليد وهو الصبى فجعل اى فاخذ يمسح اى بيده صلى الله عليه وسلم
خدى احدهم واحدا واحدا نصب على الحال واما انا فمسح خدى فوجدت ليده بردا اى راحة او ريحا اى رائحة
طيبة كانما اخرجها من جونة عطار بضم الجيم وسكون الواو اى من حقته التى يعد فيها الطيب ويحرز والحديث
يدل على الشفقة والرحمة على الاولاد والصغار من الحسان عن على رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس بالطويل ولا بالقصير ضخم الرأس واللحية شثن الكفين والقدمين شربا حمرة على صيغة اسم المفعول اى مختلطا
بياضه بالحمرة والاشراب خلط لون بلون ضخم الكراديس جمع الكردوس ملتقى كل عظمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين
اراد انه كان ضخم الاعضاء طويل المسربة بضم الميم وسكون السين المهملة وضم الراء الشعر الدقيق الذى يصيب من
الصدر الى السرة اذا مشى تكفأ كانما ينحط اى ينزل من صبب اى موضع منحدر عال لم ار قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم
صحيح وعنه كان اذا وصف صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالطويل الممغة على بناء المفعول وتشديد الميم وبالغين
المعجمة وقيل بالمهملة ايضا بمعنى وهو الممتد المتناهى طولا وفى بعض بتشديد العين المكسورة وهو الذى بان طوله
ولا بالقصير المتردد اى المتناهى قصرا كانه يردد فى بعض خلقه على بعض وتداخلت اجزاؤه كان ربعة من القوم ولم يكن
بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا وهو بكسر الجيم وفتحها ايضا بين الجعودة والسبوطة ولم يكن بالمطهم
وهو بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الهاء المشددة كثير اللحم وقيل هو منتفخ الوجه ولا بالمكلثم وهو بكسر الثاء مستدير
الوجه مع كثرة اللحم وقيل مدور الوجه غاية التدوير وكان فى الوجه تدوير اى تدوير ما يعنى كان بين الامالة
والاستدارة ابيض مشرب اى مختلط بالحمرة ادعج العينين اى اسود العينين غاية السواد مع سعتها وقيل
شدة سوادها فى بياضها اهدب الاشفار اى طويل شعر الاجفان وقيل كثيرها جليل المشاش وهو بضم الميم
رؤس العظام اللينة الممكنة المضغ وبفتح التاء وكسرها مجتمع الكتفين وهو الكاهل اصل العنق يعنى عظيم رؤس
المناكب والعظام مثل الركبتين والمرفقين والكتفين اجرد وهو من ليس على بدنه شعر ذو مسربة اى ذو شعر
يريد ان الشعر كان فى اماكن من بدنه كالمسربة والساعدين والساقين شثن الكفين والقدمين اذا مشى يتقلع
اى يرفع رجليه من الارض رفعا بائنا بقوة كانما يمشى فى صبب لا كمن يمشى احتيالا ويقارب بين خطاه فانه من مشى
النساء واذا التفت التفت معا اى ينظر بعينه جميعا لا بطرف عينه كما هو عادة المتكبرين وذوى الغضب بين كتفيه
خاتم النبوة وهو خاتم النبيين اجود الناس كفا وارحبهم اى اوسعهم صدرا واصدقهم لهجة اى لسانا والينهم عريكة
اى طبيعة يقال فلان لين العريكة اى سلس مطواع منقاد قليل الخلاف واكرمهم عشيرة اى صحبة والعشير الصاحب
من رآه بديهة اى فجاءة هابه اى خاف منه ووقع فى قلبه مهابة لو قال هو سكونه ومن خالطه معرفة وجالسه احبه
لحسن خلقه يقول ناعته اى ناعت النبى صلى الله عليه وسلم والنعت وصف الشئ بما فيه من حسن لم ار قبله ولا بعده مثله
عن جابر بن سمرة انه صلى الله عليه وسلم لم يسلك طريقا فيتبعه اى النبى صلعم احد اى يمشى عقبه الا عرف اى ذلك الواحد
انه قد سلكه اى النبى صلى الله عليه وسلم من طيب عرقه اى رائحته وهذا من خصايصه دون ساير الانبياء قيل للربيع
بنت معوذ بن عفراء صفى امر للمؤنث من وصف يصف لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا بنى لو رأيته رأيت الشمس

طالعة قال جابر بن سمرة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة أضحيان بكسر الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة
وفي بعض بضم الالف اى مقمرة فجعلت انظر رسول الله صلى الله عليه وسلم والى القمر وعليه حلة حمراء اى حلة ذات
خطوط ثم فاذا هو احسن عندي من القمر عن ابي هريرة قال ما رايت شيئا احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
الشمس تجري في وجهه وما رايت احدا اسرع في مشيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد
نفوسنا وانه لغير مكترث اى غير مبال يعني كانه اذا مشى
ما قدرنا ان نلحقه مسرعين في المشي وقد اجتهدنا في مشينا عن جابر بن سمرة قال كان في ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم
حموشة بضم الحاء المهملة وبالشين المعجمة اى دقة وكان لا يضحك الا تبسما يقال تبسم اذا تحرك شفته ارادة الضحك
وهو دون الضحك فقال ضحك اذا ظهر سنه يعني كان صلى الله عليه وسلم طلق الوجه بسّاما وكنت اذا نظرت قلت
اكحل العينين يقال رجل اكحل بين الكحل وهو الذي جفون عينه سود وليس بالكحل اى الاكتحال ولكن كان عينه
كذلك خلقة

باب في اخلاقه وشمائله صلى الله عليه وسلم

جمع شمال بالكسر وهو الخلق ثم الصحاح عن انس رضي
قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي أفٍ وهو في الاصل وسخ الظفر ويقال لكل ما يتضجر منه ويستقل
اف له ولام صنعت لم حرف يستفهم به واصله لما حذفت منه الالف اى لم يقل عليّ شيء صنعته ولا لشيء لم اصنعه قيل الحكمة في ذلك
الهمزة وتشديد اللام في تخصيص معناه لا اى لم يقل لشيء لم اصنعه وكنت مأمورا بكل ما اصنعت قيل الحكمة في ذلك
انه صلى الله عليه وسلم كان مشغولا بتحمل الاحوال لا بتغيرها وهذا استدعا اهل التحقيق في تفويض الامور الى الله تعالى وتبارك
وعدم الاعتراض على الخلق لان الفاعل الحقيقي هو الله تعالى وقد كان صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا فان سلني يوما
لحاجة فقلت اى نفسي والله لا اذهب وفي نفسي ان اذهب لما امرني به صلى الله عليه وسلم فخرجت حتى مررت على صبيان وهم
يلعبون في السوق فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبض اى اخذ بقفاي وهو مقصورا مؤخر العنق من ورائي اى
من خلفي قال فنظرت اليه وهو يضحك فقال يا انيس تصغير انس ذهبت حيث امرتك
قلت نعم وانا اقول نعم ولم يذهب بعد بناء على جزم العزم على الذهاب لان المأمور كالموجود ولذا صرح بقوله انا اذهب
يا رسول الله وقال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني اى منسوب الى نجران بلد باليمن وقيل
موضع بين الشام والحجاز واليمن غليظ الحاشية حاشية كل شيء طرفه فادركه اعرابي فجبذه
اى جر الاعرابي النبي صلى الله عليه وسلم برداءه جبذة شديدة اى جرا شديدا بحيث رجع نبي الله صلى الله عليه وسلم
في نحر الاعرابي حتى نظرت الى صفحة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال
يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فقبل هو الركوة فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء
عن انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة اى استغاثوا
ذات ليلة اى في ليلة فانطلق اى ذهب الناس قبل الصوت اى جاءه فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق
الناس الى الصوت وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا لم هنا بمعنى لا وكرب بضم لم ولن بمعنى لا والروع هو الخوف اى لا فزع
ولا روع فاسكتوا وروى لن تراعوا خبرا بمعنى لم نهي وهو اى النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عرى بالضم وسكون
الراء اذا لم يكن عليه سرج وقوله ما عليه سرج وقع تاكيدا وبيانا وفي عنقه سيف فقال لقد وجدته بحرا اى واسع
الجري يقال للفرس الذي لا ينقطع جريه بحر تشبيها بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه وقيل انما شبهه بالبحر لان البحر اذا كان الريح
طيبة يستريح فيه راكب فيه فكذلك الفرس اذا كان جواد غير شموس يستريح راكبه ويستريح كما يشاء بلا تعب وقال جابر

ما سئل صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا يعني ما كان من شان النبي صلى الله عليه وسلم ان يرد السائل كان يعطي
اذا حضر عنده شيء من الاموال والا كان يجيب بنعم عن انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم غنما اى قطيعا
من الشاة بين جبلين قيل كان الغنم اربعين الفا فاعطاه اياه فاتى اى الرجل قومه فقال اى قوم بحمد الله اسلموا فان محمدا يعطي
اعطاء اكتفاء بالكسرة اى لان الكريم اذا سئل فوائد ان يجيب والا يعطي اعطاء ما يخاف الفقر والحملة صفة عطاء عن جبير بن مطعم
بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه بقفلة بفتح القاف وفتح الفاء وبعدها مصدر ميمي يستعمل في اسم
الزمان والمكان من القفول وهو الرجوع من السفر اى وقت قفوله ورجوعه او مكانه من حنين موضع بين مكة والطائف مخلقة
الاعراب اى للقفول يسالونه حتى اضطروه اى الجاؤه الى سمرة وهو ضرب من شجر الطلح وهو شجر عظام العضاة مخطفة اى
استلبت الشجرة او الاعراب رداءه فوقف النبي عليه السلام فقال في غاية لطفه العظيم اعطوني ردائي لو كان لي عدد نصب تهامة الخافض
اى كعدد واو على التمييز اى بقدر عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة وبضاد معجمة والهاء شجرا من غيلان وقيل كل شجر له شوك
نعم اسم كان وخبر في معدا التقسيمة بنيكم اى لا تعلموني ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا عن انس قال كان اذا صلى
الغداة اى الصبح جاء خدم المدينة جمع خادم اى خدم اهلها في جارية وغلام ونخوذلك باتيتهم جمع اناء فيها الماء
فما ياتون باناء الا غمس يده فيها يعني كانوا يتبركون بالماء الذي كان يغمس يده صلى الله عليه وسلم فيه فربما جاؤه في الغداة
الباردة فيغمس يده فيها وفيه دليل على جواز ان يطلب مثل ذلك مما يتبرك به من الصلحاء والصلحاء وقال انس كانت الامة
من اماء اهل المدينة لتاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنطلق به اى تذهب به حيث شاءت والباء للتعدية يقال
انطلق بها اذا ذهب بها يعني لو دعاه صلى الله عليه وسلم عبد او امة الى شغل لاجابه بحيث لو كان ياخذ بيده صلى الله عليه وسلم
يذهب به حيث شاء وعن انس ان امراة كان في عقلها شيء اى عقلها ناقص من جنون او غيره فقالت يا رسول الله
ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري اى اسكتي اى سكت وهي هنا بمعنى الزقاق حتى اقضي لك
حاجتك قال فخلا اى مضى معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها وعن انس قال لم يكن صلى الله عليه وسلم
فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند المعتبة اى عند العتاب ما له ترب جبينه وفي هذا
القول احتمال اراده الدعاء له بكثرة السجود لله تعالى وعن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال اني
لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا غ الخير فاني ما بعثت بهذا وانما
بعثت رحمة اى ما بعثت الا رحمة للعالمين آمنا للمؤمنين فظاهر وآمنا للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا
بسببه قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم عن ابي سعيد الخدري قال كان صلى الله عليه وسلم اشد
حياء من العذراء اى من البكر في خدرها اى في ستر هاكان اكثر حياء من البكر المخدرة التي من شانها الحياء فاذا
رأى شيئا يكرهه عرفناه اى كراهته في وجهه وعن عائشة قالت ما رايت نبي صلى الله عليه وسلم مستجمعا قط ضاحكا اى
ما رايته ضاحكا كل الضحك مقبلا عليه بكليته حتى اراى منه لهواته جمع لهاة وهي ما في اقصى سقف الفم انما كان يتبسم
التبسم دون الضحك وقالت لم يكن يسرد الحديث كسرد كم يعني ما كان احاديثه متتابعة بعضها على اثر بعض كما هو عادتكم
في التحدث باستعجال بل كان يفصل بين الكلام حتى لا يشتبه على المستمع بعض كلامه ببعض كان يحدث حديثا لو عده
العاد اى لو اراد ان يعده بسهولة لاحصاه اى لعده وسئلت عن عائشة ما كان صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته قالت كان
يكون في مهنة اهله بكسر الميم وقيل بالفتح يعني في خدمة اهله يعني كان يشتغل بمصالح الاهل وعياله فاذا حضر الصلوة اى
جاء وقتها خرج الى الصلوة وعنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن

اثما فاذا كان اثما كان ابعد الناس منه وما انتقم صلى الله عليه وسلم اى ما كان يعاقب احدا لنفسه فى شئ قط
اى فى شئ يتعلق بنفسه الا ان تنتهك حرمة الله تعالى انتهاك الحرمة تناولها بما لا يحل يقال انتهك محارم الله
اى فعل ما حرم الله تعالى عليه فينتقم لله بها وقالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده لا امرأة
ولا خادما الا ان يجاهد فى سبيل الله تعالى فانه صلى الله عليه وسلم قتل اباى بن خلف وما نيل منه اى ما اصاب به
شئ قط فينتقم من صاحبه اى صاحب ذلك الشئ الا ان ينتهك شئ من محارم الله فينتقم لله تعالى وجل من الحسان
عن انس قال خدمت النبى صلى الله عليه وسلم وانا ابن ثمان سنين خدمته عشر سنين مما لا منى اى ما يلومنى على شئ
قط أنى فيه صفة لشئ بمعنى اهلك واتلف فرقولهم الى عليهم لكدهم اى اهلكهم وافنائهم الضمير فيه يعود الى شئ
على يدى حال او صفة فان لا منى لا يتم من اهمل قال دعوه فانه لو قضى شئ لكان عن عائشة قالت لم يكن عليه السلام
فاحشا اى ذا الفحش ولا متفحشا اى متكلفا ومتعمدا فى الفحش ولا سخابا اى كثير الصياح فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة
السيئة ولكن يعفو ويصفح عن انس كان يحدث عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب
دعوة المملوك يركب الحمار ولقد رأيته يوم خيبر موضع بالحجاز على حمار خطامه اى زمامه ليف بكسر اللام اى جوض
النخل وفيه دليل على ان ركوب الحمار سنة عن عائشة انها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يخصف نعله اى يرقعه ويخيط
ثوبه ويعمل فى بيته كما يعمل احدكم فى بيته وقالت كان بشرا من البشر يفلى ثوبه اى يلقط القمل من ثوبه ويطلبه
من اولاد آدم فرحيث الظاهر قال الله تبارك وتعالى قل انما انا بشر مثلكم يغلى ثوبه اى يلقط القمل من ثوبه ويطلبه
ويحلب شاته ويخدم نفسه وقيل لزيد بن ثابت حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كنت جاره لجار هو الذى تجاور
فكان اذا نزل الوحى بعث اى ارسل الى فكتبته لرأى لوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا ذكرنا الدنيا
اى شرعنا فى ذكرها ذكرها معنا اى يوافقنا فى ذكرها واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا
فكل هذا اشارة الى ما ذكر قبل احد نكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انس انه صلى الله عليه وسلم كان اذا يصافح
الرجل المصافحة الاخذ باليد لم يدع اى لم يجر يدا من يده حتى يكون هو الذى ينزع يده ولا يصرف وجهه حتى
يكون هو الذى يصرف وجهه ولم يكن مقدما ركبتيه قيل كانهما عبارتان عن رجليه وتقديمهما عبارة عن مدهما
اى لم يكن صلى الله عليه وسلم يمد رجليه بين يدى جليس له وقيل معناه لم يكن مقدما ركبتيه فى الجلوس على ركب جلسائه
بل يجلس متوسطا فى الصف معهم وقيل معناه لم يرفع ركبتيه عند قيامه عن جليسه بل يحفظهما بقيامه بحفظ جليسه وذلك لغرض اداء
صلى الله عليه وسلم وقال كان لا يدخر شيئا اى لا يبقى شيئا لغد توكلا على الله تبارك وتعالى واعتمادا على خزائنه
عن جابر بن سمرة قال كان طويل الصمت اى كثير السكوت لا يتكلم الا لحاجة وعن جابر قال كان فى كلام رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترتيل وترسيل وهما بمعنى وهو التبيين والايضاح فى الحروف عن عائشة قالت ما كان صلى الله عليه وسلم
يسرد سردكم ولكنه كان يتكلم بكلام بينه فصل اى كان مفصلا بعضه على بعض يحفظه عن جليس اليه عن عبد الله
ابن الحارث بن جزء بفتح الجيم وتشديد الزاى المعجمة قال ما رأيت احدا اكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
عبد الله بن سلام قال كان صلى الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء اى يكثر النظر الى السماء
حالة الكلام هبوط جبرئيل عليه السلام بالوحى باب المبعث وهو بمعنى البعث مصدر ميمى من بعث اذا ارسل
وبدؤ الوحى اى ابتداء الرسالة مرسلا عن عكرمة عن ابن عباس قال بعث صلى الله عليه وسلم لاربعين سنة اللام
فيه للتاريخ اى ارسل الى كافة الخلق بعد اربعين سنة تمكث بمكة ثلث عشرة سنة يوحى اليه ثم امر بالهجرة فهاجر

عشر سنين ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة عن عامر عن ابن عباس قال اقام صلى الله عليه وسلم بمكة خمس عشر سنين
يسمع الصوت اى سمع صوت جبرئيل عليه السلام ويروى الضوء اى ضياء الضوء فى الليالى المظلمة سبع سنين ويرى شيئا
سواه فملك وغيره والسر فيه ان الملك لا يفارقه ضوء الملكية ونور الربوبية فلو رآه ابتداء فربما تطفئ القوة
البشرية القريبة وعسى ان يحدث فى ذلك غشيا فاستأنس اولا بالضوء ثم غبشه الملك بعد ذلك فى يجوز ان يراد
بالضوء انشراح صدره قبل نزول الوحى فسمى الانشراح ضوءا ولما تكمل انشراح صدره بعد وصول الخمر الى اربعين
استعد ان يكون واسطة بين الله تبارك وتعالى وبين خلقه وثمان سنين بوحى اليه فاقام بالمدينة عشرا ويروى
عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم توفى وهو ابن خمس وستين سنة وروى عن انس انه قال توفاه الله تعالى على
رأس ستين سنة وعن الزبير بن عدى عن انس انه قال قبض النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين سنة وابو بكر
وهو ابن ثلث وستين سنة وعمر وهو ابن ثلث وستين سنة قال محمد بن اسمعيل هو البخارى صاحب الصحيح ثلث وستين
اكثر اى هذه الروايات اكثر واشهر وعن عائشة رضى الله عنها قالت اول ما بدئ صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة
فى النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح اى ضوءه ثم حبب اليه الخلاء وهو فى الاصل مصدر خلا يخلو يطلق
على الموضع الخالى وكان يخلو بغار حراء بالكسر والمد جبل بمكة اى فى كهفه فيتحنث فيه الليالى وهو اى التحنث التعبد
تفسير من قول عائشة ويحتمل ان يكون من كلام الزهرى ان يتعبد فى ذلك الغار سمى التعبد تحنثا لانه يليق بالحنث والذنب
عن نفسه واصل التحنث عما يجب بالحنث الليالى نصب على الظرف ليتحنث ذوات العدد قبل ان ينزع متعلق بيتحنث يعنى
يتعبد فيه اياما قائلا قبل ان يشتد شوقه الى اهله يعنى لا يترك اهله بالكلية بل كان يجعل لهم منه حظا ويتزود
اى يأخذ الزاد قدر تلك الايام ثم يرجع الى خديجة ام فاطمة اذا نفد زاده فيتزود لمثلها اى لمثل تلك الايام حتى جاءه
الحق اى الامر الحق وهو الوحى او رسوله الحق وهو جبرئيل عليه السلام وهو فى غار حراء فجاءه الملك فقال اقرأ قال ما انا
بقارئ فاخذنى وغطنى اى عصرنى شديدا حتى بلغ منى الجهد بضم الجيم ورفع الدال اى بلغ منى الطاقة مبلغا
هو غايتها ويروى بالفتح ولنصب اى بلغ منى الفاظ جهدى وكونى من المفرط فى غاية الكرب والجهد قبل اغطه
ليحتبه هل يقوم الملقى نفسه شيئا اذا اضطر اما ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى
الثالثة ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان اى جنس الانسان من علق جمع علقة اقرأ وربك
مبتدأ وجزه الاكرم ومحلها حال فى ضمير اقرأ والاكرم هو الذى لا يوازنه كريم ولا يعادله فى الكرم نظير الذى علم اى الخط
بالقلم ويدخل فى هذا كل كتابة وكل قلم واول من خط بالقلم ادريس عليه السلام والمراد الجنس اى علمهم
ما لم يكونوا عالمين به من الهدى والبيان وما يأتون ويذرون من مصالحهم ومضارهم او الانسان اكرم على الله اسماء كل شئ
فرجع بها اى بالقراءة او الآية وقيل اى بسبب تلك الغوطة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف اى يضطرب من الخوف
فؤاده الرجفة شدة الحركة فدخل على خديجة فقال زملونى اى غطونى وديثونى قيل انما طلب التزميل اى التكثير
بالثوب لانه اصابه روعة فرؤية الملك وهيبته وعظمة القرآن ولما بعد اذا زمل سكن ما به زملونى كرره للتاكيد
فزملوه حتى ذهب عنه الروع اى الفزع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى
ان يكون ذلك نوع تخبط من الشيطان فقالت اخديجة كلا والله ما يفعل الله بك ذلك ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف واللام المدودة اى المنقطع
والله لا يخزيك الله تعالى ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف واللام المدودة اى المنقطع
به ذلك تعين الضعيف وتكسب المعدوم اى تكسب الرجل مالا وتكسبه اى اعنته على كسبه اى جعلته مكسبا فان كان الاول

فمعناه انك تصل الى كل معدوم وتناله ولا تعذر عليك لبعده وان كان الثاني فمعناه انك تعطي الناس الشيء
المعدوم عندهم وتوصله اليه وهذا اولى لانه اشبه بما قبله من باب التفضيل والانعام اذ لا انعام في ان يكسب هو لنفسه
ما لا كان معدوما عنده وانما الانعام ان يوليه غيره وقيل المراد بالمعدوم الفقير الذي هو من شدة حاجته وغاية اضطراره
كالمعدوم اي يعطيه وفي رواية وتكسب العدوم اي تعطي العائل وتمنحه قيل وهو الاصوب لان المعدوم لا يدخل تحت الاختيار
وقيل رواية العدوم صحيحة اتساعا مبالغة في العجز كقولهم البخيل والجبان ليس بشيء وانما ذكر لفظة الكسب للاستعارة
في زيادة السعي والجد وتقري الضيف اي تحسن اليه وتعين على نوائب الحق جمع نائبة وهو ما ينوب الانسان اي
ينزل به من المهمات والحوادث اي تعين الملهوف على ما اصابه من النوائب ثم انطلقت به خديجة الى ورقة بن نوفل
كان نصرانيا بمكة ابن عم خديجة فقالت له يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخي وهذا ليس على
سبيل الحقيقة بل للتعظيم والتبجيل ماذا ترى فاخبره صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي
انزل الله تعالى على موسى قيل الناموس صاحب سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره ويخصه بما يستره عن غيره والمراد
جبرئيل عم لاختصاصه باطلاع الوحي والغيب يا ليتني فيها اي في النبوة والدعوة جذعا نصب باضمار كان اي يا ليتني
كنت شابا في وقت نبوتك او نصب على الحال اي باق فيها جذعا والاصل في الجذع حديث السن يا ليتني اكون حيا
ان يخرجك قومك فقال صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم قيل الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي ايكون
ما قلت وهم مخرجي قوله مبتداء ومخرجي خبره قدم عليه قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودي فعل
ماض مجهول من المعادات في بعض الا اوذي وان يدركني يومك يريد به زمان ظهور دعوته او زمانا يعاديه قومه
ويريدون فيه اخراجه انصرك نصرا مؤزرا بالهمزة المفتوحة والزاء المعجمة المفتوحة قبل الراء المهملة اي نصرا بالغا
شديدا من الازر القوة ثم لم ينشب اي لم يلبث ورقة ان توفي اي من ان توفي حذف عنه حرف الجر يعني لم يتعلق ورقة
بشيء ولم يشتغل بعد ما تكلم بهذا الا اياما يسيرة ثم قبض روحه قيل هو محكوم عليه بدخول الجنة لانه قائم على دين عيسى عم
وامر بدين نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم يدل عليه قوله انصرك ولما روي انه صلى الله عليه وسلم رآه بعد وفاته في ثياب بيض
وهو يدل على حسن حاله وفتر الوحي اي انقطع مدة حتى حزن صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا من الاحاديث الدالة على حزنه
وهذا معترض بين الفعل ومفعوله المطلق وهو حزنا عدا منه اي ذهب من فطور الوحي مرارا وقيل عدا بالعين المهملة اي
جاوز كي يتردى اي يسقط من رؤس شواهق الجبال جمع شاهق وهو الجبل المرتفع فكلما اوفى اي اشرف واطلع بذروة
جبل ذروة كل شيء اعلاه لكي يلقي نفسه منه تبدى اي ظهر له جبرئيل فقال يا محمد انك رسول الله حقا مصدر
مؤكد للجملة السابقة وهي قولك انك رسول الله صلى الله عليه وسلم نصب بفعل مضمر اي احق هذا الكلام حقا فسكن لذلك
جاشه اي روع قلبه ويقر من القرار اي يطمئن نفسه ويزول روعه عن جابر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة
الوحي قال فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني الحراء قاعدا على كرسي
بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة اي فزعت منه رعبا نصب على المصدر اي ممتليا رعبا اي على الحال
اي مرعوبا كل الرعب حتى هويت اي سقطت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني فزملوني فانزل الله تعالى يا ايها
المدثر قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف عن العذاب الى قوله فاهجر ثم حمي الوحي وتتابع اي اشتد نزوله متتابعا متواترا
عن عائشة رض ان الحارث بن هشام سأله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف يأتيك الوحي كيف سؤاله عن حاله
فقال صلى الله عليه وسلم احيانا جمع حين نصب على الظرفية يأتيني مثل صلصلة الجرس اي صوته اذا حرك وهذه الصلصلة

كانت من

كانت من ضرب اجنحة الملك الذي كان يهبط اليه قال الخطابي يريد والله اعلم ان صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه
عند اول ما يقرع سمعه حتى يتفهم ح ويتيقنه ولذا قال وهذا اشده اي اتيانه اياي مثل صلصلة الجرس اشد نوعي الوحي
علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال اي ينقطع الوحي عني في هذا النوع بحرف قد لبعد الوحي في هذه الحال لصعوبته
وعسره فيها واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي فاحفظ ما يقول وانما لم يقل فيه لفظة قد لسهولته ويسره
قيل وقد يكون الوحي بالكلام ولا يأتي ذلك الا بواسطة ملك يتمثل في صورة بشر كجبرئيل تمثل في دحية الكلبي وقد يكون
بالرمز والاشارة والكتابة كما قال الله تبارك وتعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا قيل معناه اشار وقيل كتب وقد يكون
بالالهام كقوله تعالى واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه وقد يكون بالتسخير كقوله تعالى واوحى ربك الى النحل وقد يكون بالرؤيا
قال صلى الله عليه وسلم انقطع الوحي وبقيت المبشرات اي رؤيا المؤمن والثلاثة الاخيرة لا تختص بالانبياء بل قد يكون للاولياء
ايضا قالت عائشة رض ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وان جبينه اي جبهته ليتفصد اي
ينصب ويسيل عرقا نصب على التمييز عن عبادة بن الصامت قال كان صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك
اي لنزول الوحي عليه والكرب هو الغم الذي يأخذ بالنفس وتربد وجهه اي يلون ويغبر فصار كلون الرماد ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم
يهم بامر الوحي اهتماما شديدا ويهاب مما يطالب به من خوف العبودية والقيام بشكر المنعم ويخشى على عصاة الامة اي ينالهم
غضب الله تعالى فيأخذه الغم حتى يعلم ما يقضي وفي رواية نكس رأسه اي نظر الى الارض كالمتفكر تعظيما للوحي واجلالا له
ونكس اصحابه رؤسهم موافقة له صلى الله عليه وسلم في ذلك فلما اتلى اي قطع عنه الوحي رفع رأسه على ابن عباس لما نزلت
وانذر عشيرتك الاقربين خرج صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فجعل اي طفق ينادي يا بني فهر بكسر الفاء وسكون الهاء
ابو قبيلة من قريش وهو فهر بن مالك بن النضر لبطون قريش جمع بطن وهو دون القبيلة حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا
لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ارأيتم اي اخبروني
ان اخبرتكم اي اعلمكم ان خيلا اي فرسانا تخرج من سفح هذا الجبل اي من جانبه وناحيته وفي رواية ان خيلا تخرج بالوادي
تريد ان تغير عليكم اكنتم مصدقي اي هل انتم تصدقوني ام لا قالوا نعم ما جربنا عليك الا صدقا قال فاني نذير اي منذر
لكم بين يدي اي قدامي عذاب شديد اما في الدنيا او في الآخرة قال ابو لهب للنبي صلى الله عليه وسلم تبا لك اي خسرانا
وهلاكا الهذا اي لاجل هذا جمعتنا ودعوتنا وروي انه اخذ حجرا ليرميه بها فنزلت تبت اي خسرت وهلكت يدا
ابي لهب عبر باليد عن نفسه مجازا اطلاقا للجزء عن الكل او اليد زائدة وتب تأكيد للاول عن عبد الله بن مسعود رض
قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يصلي عند الكعبة وجمع قريش في مجالسهم اذ قال قائل ايكم يقوم الى جزور
آل فلان بفتح الجيم وضم الزاء وقيل المهملة وهو من الابل يقع على الذكر والانثى فيعمد اي يقصد الى فرثها وهي
السرجين ما دام في الكرش ودمها وسلاها بفتح السين بالقصر وهو جلد رقيق يكون فيه الولد من المواشي فاذا
انطلق في البطن هلكت الناقة والولد ايضا ثم يمهله حتى اذا سجد وضعه بين كتفيه فانبعث اشقاهم اي ذهب
اشقى كبار قريش قيل هو ابو جهل وقيل عقبة بن ابي معيط جاء بسلاه جزور فلما سجد وضعه بين كتفيه وثبت
النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا وانما ثبت صلى الله عليه وسلم ساجدا في الصلوة لان هذا الصنع كان منهم قبل تحريم
هذه الاشياء من الفرث والدم وذبيحة اهل الشرك فلم يكن تبطل الصلوة بها فضحكوا حتى مال بعضهم على بعض من الضحك
فانطلق منطلق الى فاطمة فاخبرها فاقبلت تسعى وثبت صلى الله عليه وسلم ساجدا حتى القته عنه واقبلت عليهم
تسبهم فلما قضى صلى الله عليه وسلم الصلوة قال اللهم عليك بقريش الباء زائدة وعليك اسم فعل بمعنى خذ اي خذهم

مشهورين واستأصلهم ثلثا وكان اذا عاد عائدنا واذا سأل سألنا اللهم عليك بعمرو بن هشام
وعتبة بن ربيعة وعمار بن الوليد قال عبد الله فوالله لقد رأيتهم صرعى قد غيرتهم الشمس وكان يوما حارا
قال المنصوب في رأيتهم يوم بدر ثم سحبوا اى جروا الى القليب وهو البئر قبل ان تطوى قاليب بدر ثم قال
عليه السلام واتبع اصحاب القليب لعنة يعني لحقتهم اللعنة عن عائشة قالت يا رسول الله هل اتى عليك يوم كان
اشد من يوم احد فقال لقد لقيت من قومك بعد وكان اشد ما لقيت منهم
بعد وخبر كان اى ما لقيت يوم القيامة وهو التي يضاف اليها الجمرة موضع بمكة وكان صلى الله عليه وسلم وقف يوما
عند العقبة في موسم يدعو القبائل من العرب الى الاسلام فابوا فاشتد ذلك عليه على وجهي متعلق بانطلقت
اذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن كلال فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم اى كاني مغشي عليه
على وجهي متعلق بانطلقت وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب وكان ابو طالب ينصره على كفار قريش فلما
مات كان الكفار يؤذونه صلى الله عليه وسلم فخرج الى الطائف يدعو ثقيفا الى الله تعالى فابوا اذ كر فيما يئس منهم
قدم مكة ووجد الكفار اشد مما كانوا عليه من ايذائه ومخالفته الا نفر من قليل ممن آمنوا بالله وصدقوه
فلما اراد الله تعالى اظهار دينه ونصرة نبيه عليه السلام ذهب الى الموسم فاجاب رهط من الخزرج اراد الله تعالى
بهم الخير فمن عليهم وقبلوا منه الاسلام ثم رجعوا الى بلادهم فدعوا قومهم الى الاسلام فاجابوهم اليه حتى فشى فيهم
الاسلام حتى اذا كان العام المقبل فوصل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنى عشر رجلا منهم بالعقبة فبايعوه على بيعة
النساء وهو ان لا يشركوا بالله شيئا ولا يسرقوا ولا يزنوا الى آخره فلما استتف اى لم يزل عني ذلك القوم والخيرة الابرون
التغالب جبل بين مكة والطائف والبناء بمعنى في فرفعت راسي فاذا انا اذا الملاك جاءني بسحابة قد اظلتني فنظرت
فاذا فيها جبريل عليه السلام فنادني فقال ان الله تعالى سمع قول قومك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال
لتأمره بما شئت فيهم قال فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله تعالى قد سمع قول قومك وانا ملك الجبال
وقد بعثني ربك اليك لتأمرني بامرك ان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين اطباق وهو جبل الشئ فوق الشئ محيطا
بجميع جوانبه الاخشبين قال احدهما مكة جبلان مطيعان بمكة وهي ابو قبيس والاحمر قيقعان تارة يضافان الى مكة وتارة
الى منى وكل جبل خشن عظيم فمواخشب فقال صلى الله عليه وسلم بل ارجو ان يخرج الله تعالى من اصلابهم من يعبد الله
وحده لا يشرك به شيئا غير انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف الباء اى سنه التي بين الثنية
والناب يوم احد جبل بالمدينة وشج في راسه اى كسر راسه فجعل يسلت الدم عنه اى يزيل فاسحه ويقول كيف يفلح
اى يظفر ويفوز قوم شجوا راس نبيهم وكسروا رباعيته عن ابي هريرة قال قال ع م اشتد غضب الله تعالى
على قوم فعلوا بنبيه يشير الى رباعيته اشتد غضب الله على رجل وهو ابي بن خلف قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في سبيل الله تبارك وتعالى وقيل شعار يوم قتله من هو رحمة للعالمين لم يكن الا اشقى الناس **باب علامات**
النبوة من الصحاح قال انس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل ع م وهو يلعب مع الغلمان واخذه فصرعه
اى القاه فشق عن قلبه فاستخرج اى اخرج منه علقة وهي دم غليظ قيل في سبب الشق ان الله تبارك وتعالى
اراد ان يقدس قلبه وينوره بانوار الطاف جلاله تحصيلا لكمال الاستعداد حالة الطفولية وتهيأ لقبول
الوحي القديم لتسامق في تصفير نفسه قدسية ملكوتية لكونها متقادة في لوحي فكانت قابلة للانوار الالهية
التي جعلت في القلب فارسل اليه جبريل حتى شق صدره فاخرج منه علقة وهي التي تكون ام الفساد والمعاصي

في الانس

في الانسان فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طشت من ذهب بماء زمزم ثم لامه بالله والقصراى جمعه
يقال لأمت الجرح والصدع اذا سددته واصلحته وسويته واعاده الى مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه
يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون اى متغير اللون يقال انتقع لونه اذا تغير
من حزن وفزع قال انس وكنت ارى اثر ذلك المخيط بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة الابرة في صدره وعن جابر بن سمرة رض
قال قال صلى الله عليه وسلم اني لاعرف حجرا بمكة قبل ان يجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث اني
لاعرفه الآن قيل تسليم الحجر مجاز معناه كان يشاهد منه انه لو كان زنا طفا شهد بنبوته ويسلم عليه وقيل حقيقة
بان يخلق الله تبارك وتعالى فيه حياة ونطقا معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم كما انزل احياء الموتى معجزة لعيسى ع م بل احياء
الجماد اقوى وانما قيد بقوله قبل ان ابعث لان كل الاحجار كان يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد كونه مبعوثا لما روى
عن علي رضي الله عنه انه قال كنا بمكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض نواحيها فلم يستقبله وادٍ ولا جبل الا وهو يقول السلام
عليك يا رسول الله وقال انس ان اهل مكة يعني كفار قريش سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية
اى ما يدل على نبوته فاراهم القمر شقتين باشارته حتى راوا حراء اى جبل حراء بينهما اى بين الشقتين
قيل وقد انكر جمع حديث شق القمر فانه لو صح لنا قلته الاعوام واهل الحديث والتواريخ في كتبهم واجيب بانه طلبه منه
صلى الله عليه وسلم قوم خاص لكما حكاه انس فاراهم ذلك ليلا واكثر الناس نيام ويسكنون بالابنية والالفاظ في الكتاب
والمصحاري قد يقف استقبالهم في ذلك الوقت وقد يكشف الغيم فلا يشعر به كثير من الناس على ان ذلك كان في قدر لحظة
ولو دام هذه الآية حتى يشترك فيها الكل لم يؤمنوا لاستيصالهم بالهلاك والعجب من المنكر ان يخالف الكتاب الصريح
وهو قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر وقال ابن مسعود انشق القمر على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه يريد انهما بانيا احدهما على جهة العلو
والاخرى الى جهة السفل فقال صلى الله عليه وسلم اشهدوا اي على نبوتي ومعجزتي وقيل معناه احضروا وانظروا
عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يعفر محمد وجهه اى هل يسجد لمعبوده بين اظهركم اى بينكم تعفير الوجه كناية عن الصلوة
فقيل نعم فقال ابو جهل واللات والعزى لاسجدن ان رايته يفعل ذلك لان رايته يفعل ذلك
لاطاءة على رقبته فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي زعم اى قصد ابو جهل ليطاء بكسر اللام اى يضع رجله
على رقبته وفي بعض بالفتح لام تاكيد وزعم جملة حالية فما جاءهم اى فاجاهم اى فوجئهم فجاءه منه اى من النبي صلى الله عليه وسلم
او من اتيانه الا وهو ينكص بكسر الكاف اى يرجع القهقرى على عقبيه اى على مؤخر قدميه ويتقي ببديه اى يحترز
بهما فقيل له مالك اى اى شئ لك بما هذه استفهام فقال ان بيني وبينه لخندقا من نار وهولا اى وخوفا ومراس شديدا
واجنحة اى اجنحة الملائكة فقال صلى الله عليه وسلم لو دنى اى لو قرب ابو جهل مني لاختطفته الملائكة اى لاستلبته
عضوا عضوا وقال عدي بن حاتم بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتاه رجل فشكى اليه الفاقة اى نفاد الزاد
وهي الحاجة ثم اتاه آخر فشكى اليه قطع السبيل يعني عدم امن الطريق فقال يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء بلد قديم
بظهر الكوفة ومحلة معروفة بنيت بعد بابل لما خربها وقد بيت عنها فان طالت بك حيوة فلترين الظعينة وهي كرابة
التي في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف الكعبة لا تخاف احدا الا الله تعالى يعني ان طال عمرك ترى ان الطريق يجيء
تذهب المرأة من الحيرة الى مكة قاصدة الى البيت آمنة غير خائفة سوى الله تعالى ولئن طالت بك حيوة لتفتحن
كنوز كسرى جمع كنز وهو المال المدفون وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس ولئن طالت بك حيوة لترين

الرجل يخرج ملاء كفيه من ذهب او فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه يعني ترين الغنى والسعة بين الناس
بحيث لا يوجد فقير يقبل شيئا من الاغنياء وليلقين الله احدكم يوم يلقاه وليس بينه وبينه ترجمان بضم التاء وفتح الجيم
وضمها يترجم له اي يفسر كلامه فليقولن الم ابعث اليك رسولا فيبلغك فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وافضل
عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن شماله فلا يرى الا جهنم اتقوا النار ولو بشق تمرة وهذا
تحريض على التصدق بالمال على المساكين والاجتناب عما لا يحل له اخذه فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال عدوي فرايت
الظعينة وتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف الا الله تعالى وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ولئن طالت
بكم حيوة لترون ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ابو القاسم يخرج ملاء كفيه وقال ابو هريرة قال صلى الله عليه وسلم
يهلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده يعني ينقطع ملكه وقيصر وهو لقب ملك الروم ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده
ولتنفقن كنوزهما في سبيل الله تعالى وجه الجمع بين هذا وبين ما روي انه صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى يدعوه
الى الاسلام فمزق كتابه فقال صلى الله عليه وسلم تمزق ملكه وكتب الى قيصر فاخذ كتابه ووضعه في مسك فقال صلى الله عليه وسلم
ثبت ملكه فلم يكن له ملك باقية اصلا وانفقت كنوزه في سبيل الله تعالى واورث الله تبارك وتعالى المسلمين ارضه
وقيصر ثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام واستفتحت خزائنه التي كانت بها وانفقت في سبيل الله تعالى فمعنى لا قيصر بعده
يعني انقطاع الشام اصلا وقال لتفتحن اللام جواب قسم مقدر عصابة اي جماعة من المسلمين كنزال كسرى الذي
في الابيض يريد به القصر الابيض الذي كان في المدائن يسمونه سپيد كوشك وعن الحباب بن الارت قال شكونا
الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسدة بردة اي كساء مخططا يعني جاعل لها كالوسادة تحت رأسه في ظل الكعبة
وقد لقينا من المشركين شدة فقلنا الا تدعو الله لنا اي على المشركين فانهم يؤذوننا فقعد وهو محمر وجهه قال كان الرجل
فيمن قبلكم يحفر له في الارض فيجعل فيه فيجاء بالمنشار وهو آلة يشق بها الخشبة فيوضع فوق رأسه فيشق باثنين
وما يصده اي ما يصرفه ذلك العذاب الشديد عن دينه ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه اي ما تحت لحمه من عظم وعصب
بيان ما دون لحمه وما يصده وما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن بفتح اللام للتاكيد هذا الامر اي هذا الدين حتى يسير
الراكب من صنعاء بلد باليمن الى حضرموت وهو موضع حضره صالح عم فمات فيه فسمي بهذا الاسم وقيل حضر فيه موت
جرجيس وقيل هو اسم قبيلة لا يخاف الا الله او الذئب على غنمه اشار به الى خلو الطريق والاماكن عن الاعداء فانها
اذا دخلت على الاعداء ربما ظهر فيها الذئب يعني سيزول اذى المشركين عن المسلمين بظهور الدين على الاديان الباطلة ولكنكم
تستعجلون وفيه تحريض على الصبر على الاذى والتحمل للمشاق وعدم الاستعجال في الامور وقال انس رض كان صلى الله عليه وسلم
يدخل على ام حرام بنت ملحان قيل كانت من حالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل
عليها يوما فاطعمته ثم جلست تفلي رأسه من القمل فنام صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك
يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله تعالى يركبون ثبج هذا البحر اي وسطها ملوكا نصب على الحال
من ضمير يركبون على الاسرة جمع سرير بمعنى السفينة او قال مثل الملوك نصبه اما حال او صفة مصدر محذوف اي ركوبا
مثل ركوب الملوك على الاسرة فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ
وهو يضحك فقلت ما يضحكك قال ناس من امتي عرضوا علي في سبيل الله كما قال في الاولى فقلت يا رسول الله ادع لي
ان يجعلني منهم قال انت من الاولين فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت اي سقطت عن دابتها حين خرجت
من البحر فهلكت وقال ابن عباس ان ضمارا بكسر الضاد المعجمة هو ضمار الازدي كان صديقا للنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبا له

في الجاهلية

في الجاهلية قبل ان يبعث صلى الله عليه وسلم قدم اي رجع من سفره وكان من ازد شنوءة قبيلة من اليمن وكان اي الضمار
يرقي اي يعالج من داء بقراءة ويعقب فيه وهي جملة حالية من هذا الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى
الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح فسمع سفهاء اهل مكة يقولون ان محمدا مجنون ولا بعد فيه
لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم فقال لو اني رايت هذا الرجل لعل
الله تعالى يشفيه على يدي قال فلقيه فقال يا محمد ارني من هذا الريح فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي فقال صلى
الله عليه وسلم
ان الحمد لله نحمده على تخلص مما ينسبونه الي من الجنون ونستعينه على الصبر على ايذاء السفهاء من يهدي الله
فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اما بعد هذا شرع بعد تحميد الله تعالى الى خطاب آخر ولكن لم يظفر ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي ضمار حين سمع
هذه الكلمات التي لا يقطر منها ماء الحيوة اعد علي كلماتك هؤلاء فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
مرات فقال ما احسن وافصح هؤلاء الكلمات لقد سمعت قول الكهنة جمع كاهن وقول السحرة جمع ساحر وقول الشعراء
جمع شاعر فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء ولقد بلغنا ناعوس البحر قيل الناعوس في البحر ما سكن فيه الامواج وهو
الوسط الى انتهى معنى كلماتك هذه الى سويداء قلبي وقيل معناه بلغنا في سماع كلامك هذا لجة لا ساهي قعره
في الفصاحة والبلاغة وكثرة المعاني قيل وقع الرواية في كتاب المصابيح بلغنا وهو غير مستقيم من طريق المعنى والصواب
بلغت وكذا ناعوس البحر خطا ليسمع في لغة العرب والصواب قاموس البحر اي وسطه ومعظمه هات اي اعطني يدك
ابايعك بالجزم جواب الامر على الاسلام قال فبايعه انظر الى كمال حكمة النبي صلى الله عليه وسلم كيف روى ضمارا وسفاه
من جنون الجهالات **فصل في المعراج** وهو الدرجة مفعال من العروج جميع احاديث هذا الباب من الصحاح فلذا
لم يتعرض لذكره عن قتادة عن انس بن مالك بن صعصعة رضي الله عنهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم حدثهم عن ليلة
اسري به بينما انا في الحطيم او قال في الحجر بكسر الحاء مضطجعا والترديد من الراوي اشتبه عليه انه سمع في الحطيم
او الحجر وكثير من علماء العربية يرون الحجر والحطيم شيئا واحدا ويقولون سمي حجرا لما حجر عليه بحيطانه وسمي حطيما لانه حطم
جداره اي كسر من مساوات جدار الكعبة وقال بعضهم هو غيره فقال مالك الحطيم ما بين المقام الى الباب وقال ابن جريج
هو ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر حيث يحطم الناس للدعاء اي ينكسر قيل ما بين الركن الاسود الى الباب وقال
ابن عباس الحطيم جدار حجر الكعبة والحجر ما احاط به الحطيم مما يلي الميزاب من الكعبة اذ اتاني آت يريد به جبرئيل عم فشق
ما بين هذه الى هذه يعني من ثغرة نحره اي من ثغرة نحره الى شعرته بكسر الشين الى عانته والشعرة منبت شعر العانة
فاستخرج ما في قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره لان ذلك كان لا يخرج من قلبه مادة الهوى
ولان يصير قلبه مثل قلوب الانبياء وهذا كان لا يدخل فيه كمال المعرفة والحلم والايمان ولان يصير قلبه مثل قلوب
الملائكة ثم اتيت بطست من ذهب مملوء ايمانا قيل لعله من باب التمثيل او يمثل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء
بالصور التي كانوا عليها فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته ومزيد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي
اي ملئ ايمانا وحكمة بدليل الرواية الاخرى ثم اعيد الى مكانه وفي رواية ثم غسل البطن بماء زمزم ثم ملئ ايمانا وحكمة
ثم اتيت بدابة هي البراق دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي عند غاية مد نظره فحملت
عليه وانطلق بي جبرئيل عم حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد

الطست بالسين المهملة المعجمة الطس في لغة طي م ص

ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل او قد ارسل اليه اى ارسل الله تعالى الى محمد للعروج رسولا قال
نعم قيل مرحبا به اى لقى رحبة وسعة فنعم المجئ جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره
جاء فنعم المجئ مجيئه ففتح اى باب سماء الدنيا فلما خلصت اى وصلت الى السماء الدنيا فاذا فيها آدم صلوة الله
على نبينا وعليه اذا للمفاجاة فقال اى جبرئيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا
بالابن الصالح والنبى الصالح قيل انه امر بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان
فى حكم القايم وهم فى حكم القعود والقايم يسلم على القاعد ثم صعد بى حتى اتى السماء الثانية فاستفتح قيل
من هذا قال جبرئيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ ففتح فلما خلصت
اذا يحيى وعيسى عليهما السلام وهما ابنا خالة يعنى كل منهما ابن خالة الآخر لان عيسى بن مريم بنت عمران ويحيى
ابن الاشيع بنت عمران قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت عليهما فردا ثم قال مرحبا بالاخ الصالح ثم صعد
بى الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم
قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح لنا فلما خلصت اذا يوسف عم قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرده ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس عم قال هذا ادريس
فسلم عليه فسلمت عليه فرده ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى الى السماء الخامسة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت
فاذا هارون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرده ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح ثم صعد بى
الى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل او قد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا موسى عم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبى الصالح
فلما جاوزت اى عن موسى بكى قيل له ما يبكيك قال ابكى لان غلاما بعث بعدى يدخل الجنة من امته اكثر مما يدخلها من امتى
انما بكى موسى صلى الله عليه وسلم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد صلى الله عليه وسلم لا حسدا عليه
لان ذلك لا يليق بصفات الانبياء واما قوله ان غلاما بعث بعدى فلم يكن على سبيل الازدراء به بل على معنى تعظيم منة الله
على محمد عم بذلك بلا طول عمر فى عباده ثم صعد بى الى السماء السابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم عم قال هذا ابوك ابراهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبى الصالح قيل المرئى كان ارواح الانبياء متشكلة
بصورهم التى كانوا عليها الا عيسى بن مريم فانه مرئى شخصه ورؤيتهم على الترتيب المذكور يدل على تفاوت منازلهم
وعروجهم وعبوره صلى الله عليه وسلم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم درجة ورتبة وعروجا ثم رفعت الى اى جعلت
قريبة سدرة المنتهى وهى شجرة فى اقصى الجنة ينتهى اليها اعمال العباد او ينتهى اليها علم الملائكة والرسل
فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة اى ثمرها مثل قلال هجر جمع قلة وهى جرة عظيمة وهجر بالفتحات قرية قريبة من مكة
كانت تعمل فيها القلال مثل الجبال واذا ورقها مثل اذان الفيلة بكسر الفاء وفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع
قرد وقال اى جبرئيل هذه سدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران قلت ما هذان
يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران فى الجنة يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة وانما قال باطنان لخفاء

امرهما

امرهما فلا تهتدى العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا فى الجنة
واما الظاهران فالنيل والفرات فالاوجه انهما النهران المسميان على ما عرفنا باعيانهما يكون مادتهما
تخرج من اصل السدرة ويحتمل ان تكون تسميتهما بهذين الاسمين من باب الاستعارة بان شبههما بنهر الجنة فى الهضم
والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهرى الجنة موافقين لاسمى نهر الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور
قيل هو بيت فى السماء السابعة فنال حرمته فى السماء كحرمة الكعبة فى الارض ويقال لهذا البيت ايضا ضراح ثم اتيت
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هى الفطرة التى انت عليها وامتك وهى الاستعداد لقبول
السعادات الابدية اولها الانقياد للشرع وآخرها الوصول الى الله تعالى ثم فرضت على الصلوة على خمسين صلوة كل يوم
فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم فقال اى موسى ان امتك لا يستطيع خمسين
صلوة كل يوم وانى قد جربت الناس قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد معالجة اى مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت
منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عنى عشرا قيل انما جاز مراجعة لان الخمسين
لم تكن واجبا قطعا والا لما جاز المراجعة وقيل فرضت ثم نسخت بخمس وفيه دليل على انه يجوز النسخ قبل وقوعه فرجعت
الى موسى فقال مثله اى مثل ما قال اولا وهو عالجت بنى اسرائيل فارجع الى ربك فاسئله التخفيف فرجعت فوضع عنى
عشرا فرجعت الى موسى فقال موسى مثله فرجعت فوضع عنى عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر
صلوة كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوة كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال
بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وانى قد جربت الناس
قبلك وعالجت بنى اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال سالت ربى حتى استحييت فلا ارجع
فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكنى ارضى بما قضى الله تبارك وتعالى واسلم امرى وامرهم الى الله تعالى قال فلما جاوزت
نادى مناد امضيت اى انفذت فريضتى وخففت عن عبادى فهى خمس فرايض فى التخفيف وخمسون فريضة فى التضعيف لقوله
تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وروى ثابت عن انس انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتيت بالبراق وهو دابة ابيض
طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه فركبته حتى اتيت بيت المقدس فربطته بالحلقة التى كان
يربط بها الانبياء اى يربط الانبياء بالحلقة الدابة قال ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءنى جبرئيل
باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبرئيل عم اخترت الفطرة ثم عرج بنا الى السماء وقال اى النبى صلى الله عليه وسلم
فى السماء الثالثة فاذا انا بيوسف اذ هو قد اعطى شطر الحسن اى نصفه والمراد هنا البعض مطلقا لانه صلى الله عليه وسلم
كان املح منه فرحب بى ودعا لى بخير وقال فى السماء السابعة فاذا انا بابراهيم مستندا ظهره الى البيت المعمور واذا هو يدخله
كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون اليه ثم ذهب بى الى سدرة المنتهى واذا ورقها كاذان الفيلة واذا ثمرها كالقلال
اختص النبى صلى الله عليه وسلم عند ذلك بالقربات العميمة والكرامات الجسيمة فغشى السدرة من انواع الالطاف ما لا يقدر على وصفه
تشريفا لحبيبه فلما غشيها اى جاء السدرة من امر الله ما غشى تغيرت اى السدرة فما احد من خلق الله تعالى يستطيع ان ينعتها
اى يصفها من حسنها واوحى الى ما اوحى ففرض على خمسون صلوة فى كل يوم وليلة لكل صلوة عشر فذلك خمسون صلوة
اى من حيث الثواب والاجر ومن هم بحسنة يعنى من اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشر
اى عشر حسنات ومن هم بسيئة اى اراد ان يعمل سيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شئ فان عملها كتبت عليه سيئة واحدة
وهذا من جملة انعامه الكامل على عباده ونتايج سبق رحمته على غضبه عن ابن شهاب عن انس قال كان ابو ذر يحدث

فنزلت الى موسى وقال فلم ازل ارجع بين
ربى وبين موسى حتى قال يا محمد انهن
خمس صلوات كل يوم وليلة صح

أنه صلى الله عليه وسلم قال فرج على بناء لجهتي اى شق وكشف عني سقف بيتي وانا بمكة قبل التوفيق بين هذه الرواية
وبين رواية انس انه كان في الحطيم ماذكر اصحاب الحديث انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم معراجان فرواية انس في معراجه
حالة اليقظة ورواية ابي ذر في معراجه حالة المنوم فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطشت من ذهب
ممتلئ حكمة وايمانا فافرغه اى صب ما في الطشت في صدري ثم اطبقه اى غطاه ثم اخذ بيدي فعرج بي الى السماء فلما
جئت الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح فلما فتح علونا السماء الدنيا اذا رجل قاعد على يمينه اسودة
جمع سواد وهو شخص الانسان وعلى يساره اسودة اذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي
الصالح والابن الصالح فعلمت جبريل من هذا قال آدم وهذه الاسودة عن يمينه وعن شماله نسم بنيه اى ارواح اولاده
وقيل هي الاجساد المصورة في صورة الانسان فاهل اليمين منهم اهل الجنة والاسودة التي عن شماله اهل النار فاذا نظر
عن يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى وقال ابن شهاب فاخبرني ابن حزم ان ابن عباس وابا حبة الانصاري كانا يقولان قال
صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى ظهرت اى صعدت وعلوت بمستوى نفع لواو اى على مكان عال فالام بمعنى الى كقوله تعالى
بان ربك اوحى لها وقيل المستوى المستقر وموضع الاستعلاء واللام للعلة اى علوت لاستعلاء مستقر اسمع فيه صرير الاقلام
اى صوتها عند الكتابة في جريانها على اللوح وقيل المعنى بلغت في الارتقاء الى درجة من العلياحتى اطلع على تصاريف
الاحوال وجرى المقادير من غير توسط جبريل ونحوه من الملائكة وقال ابن حزم وانس قال صلى الله عليه وسلم فرض الله تعالى
على امتي خمسين صلوة فرجعت حتى مررت على موسى فراجعني فوضع شطرها اى ترك نصفها وقال اى لجبريل صلى الله عليه وسلم
في الاخر اى في كعوده الاخير فراجعته فقال اى الله تعالى هي خمس اى بحسب العدد وهي خمسون اى بحسب الثواب ما يبدل اى ما يغير
القول لدي فرجعت الى موسى عليه الصلوة والسلام فقال راجع ربك فقلت استحييت من ربي ثم انطلق بي حتى انتهى بي
كلاهما على صيغة المجهول الى السدرة المنتهى وغشيها الوان لا ادري ما هي ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ بفتح
الجيم جمع جندة بالضم وهي القبة واذا ترابها المسك عن عبد الله انه قال لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به
الى السدرة وهي في السماء السابعة وفي بعض الروايات اليها ينتهي ما يعرج من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط به
اى ينزل من فوقها فيقبض منها قال اذ يغشى السدرة ما يغشى قيل يغشاها جم غفير من الملائكة روي انه صلى الله عليه وسلم
قال رايت على كل ورقة ملكا قائما يسبح وقيل فوق كل ورقة من اطيار الخضر وهي ارواح الانبياء قال ابن مسعود فراش من ذهب
فذهب وهي نفخ الحاد طير معروف تهافت في النار وهذا لا ينافي ذلك لجواز كون هذا ايضا تمام غيبها وجها فزد ذهب
لصفائها واضاءتها ووجه الجمع بين هذا وبين قوله وغيبها الوان لا ادري ما هي انه كما في اشارة الى انها لا تشبه
الاعيان المشهودة المستحضرة في النفوس فتعنت لكم بذكر نظائرها قال فاعطي صلى الله عليه وسلم ثلاثا اعطي الصلوات
الخمس واعطي خواتم سورة البقرة قيل معناه استجيب لصلى الله عليه وسلم مضمون الآيتين الاخيرتين من قوله غفرانك ربنا
الى آخر السورة وغفر الحسن وابن سيرين ومجاهد ان الله تعالى تولى ايجابها اليه بلا واسطة جبريل ليلة كمعراج فهما مكتبتان
عندهم وغفر على صيغة المجهول لمن لا يشرك بالله من امتة شيئا من المحرمات وهي اذنوب العظام التي تحرم اصحابها في النار
اى تلقيهم فيها وهي الكبائر عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لقد رايتني الليلة جوار قسم مقعدك في الجنة اى حجر الكعبة
وقريش تسئلني عن مسراي بفتح الميم مصدر بمعنى اسري الى البيت المقدس فسئلتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها
اى لم اشاهدها على اليقين فكربت اى اصابني كرب وهو الغم كربا ما كربت مثله قط فرفعه الله تبارك وتعالى اى رفع الله بيت المقدس
الي انظر اليه يعني رفع الحجاب بيني وبينه حتى شاهدته ما يسألوني عن شئ الا انبأتهم وقد رايتني في جماعة من الانبياء

فاذا

فاذا موسى قايم يصلي فاذا رجل ضرب اى خفيف اللحم جعد كانه من رجال شنوءة قبيلة من اليمن واذا عيسى قايم
يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابرهيم قايم يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اى نفس
النبي صلى الله عليه وسلم هذا تفسير الراوي فحانت الصلوة اى جاء وقتها فاممتهم فلما فرغت من الصلوة قال لي قايل يا محمد
هذا مالك خازن النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام لينزل ما استشرت من الخوف لكونه حازن النار
باب المعجزات جمع معجزة وهي امر خارق للعادة يظهر على يد مدعي النبوة ليدل على صدقه عن انس ان ابا بكر
الصديق قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار وهو الكهف في الجبل فقلت يا رسول الله لو ان احدهم
نظر الى قدميه ابصرنا فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين يعني نفسه وابا بكر الله ثالثهما اى في المعاونة والاتحاد كما ضمير في اثنين
وثالثهما دليل على كرامة ابي بكر وفضيلته وقال البراء بن عازب لابي بكر يا ابا بكر حدثني كيف صنعتما حين سرت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم سريت واسري بعني وهو لتسير بالليل قال اسرينا ليلتنا ومن الغد حتى قام قايم الظهيرة وهي
نصف النهار وخلا الطريق لا يمر فيه احد فرفعت لنا اى ظهرت صخرة طويلة لها ظل لم ير ظل عليها شمس فنزلنا عندها
وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكانا بيدي ينام عليه اى على ذلك المكان وبسطت عليه فروة وهي ما يلبس من جلد الضان
وغيره وقلت يا رسول الله انا انفض ما حولك اى انفض ما حولك واحرسك من الاعداء واجتسس الاخبار من كل وجه فنام
وخرجت انفض ما حوله فاذا انا برعاء مقبل قلت اي غنمك لمن قال لفلان قلت افتحلب قال نعم فاخذ شاة فحلب في قعب بفتح
القاف وسكون العين المهملة قدح من خشب مقعر وقيل قدح صغير كثبة بضم الكاف وسكون الثاء المثلثة اى قدر حلبة وقيل
ملاء الكف من اللبن ومعي اداوة وهي بكسر الهمزة وفتح الدال المهملة المطهرة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يتوضى فيها اى
يتوضأ فيها هو عليه من النوم ويروى بتقديم القاف فرفعه اى صببت وتوافقت في الجي الى ان حتى استيقظ فصببت من الماء
على اللبن حتى برد اسفله فقلت اشرب يا رسول الله شرب حتى رضيت اى وقد رضيت به ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
الم يأن للرحيل اى الم يدخل وقت الارتحال قلت بلى فارتحلنا بعد ما مالت الشمس وابتعنا سراقة بن مالك كافر فرآنا
فقلت اتينا يا رسول الله اى جاء نافر يطلبنا فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا صلى الله عليه وسلم فارتطمت به فرسه اى
ساخت قوايمها الى بطنها كما تسوخ في الوحل في جلدة وهو يقتضين القطعة الغليظة الصلبة من الارض فقال اني اراكما
اى اظنكما دعوتما علي فادعوا لي فالله لكما اى فالله شاهد علي اني لا اعد كما في الرد عنكما فالله مبتدا والخبر
محذوف وان نصب فالتقدير اشهد الله ان ارد بحذف الجار اى بان ارد عنكما الطلب اى طلب الكفار فدعا صلى الله عليه وسلم
فانجعل لا يلقى احدا اى ما وصل سراقة احدا من الكفار لطلب النبي صلى الله عليه وسلم الا قال كفيتم الى استغنيتم عن الطلب
ها هنا ما قيل والمعنى اى فليس ههنا احد وقيل بمعنى كفيتم الذي ههنا يعني كفيتم الطلب في هذا الجانب فلا يلقى احدا الا رده
وفاء بما وعد ومراعاة لما عهد وقال انس سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بقدومه
وهو اى عبد الله بن سلام في ارض يخترف اى يجتني الثمرة من الشجر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سائلك عن ثلاث
لا يعلمهن الا نبي فما اول اشراط الساعة وما اول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه والى امه قال الا اخبرك
بما جبريل آنفا اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما اول طعام يأكله اهل الجنة
فزيادة كبد الحوت اى طرف كبده وهي اطيب ما يكون من كبده واذا سبق اى غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع اى جذب ذلك
الشبه الولد اى مشابهة الرجل وجذب الرجل الى مشابهة بسبب سبق مائه على مائها واذا سبق ماء المرأة نزعت اى جذبت

المرأة الولد الى مشابهتها بسبب غلبة مائها على مائه قال اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله يا رسول الله
ان اليهود قوم بهت بضم الباء ثم السكون جمع بهوت من بناء المبالغة اى كثير البهتان يعنى انهم قوم لا يبالون بالكذب
والافتراء على الناس وانهم ان يعلموا باسلامى من قبل ان يسئلوا عنى اى قبل سؤالهم عن حالى يبهتونى اى يقولون على
ما لم افعل فجاءت اليهود فقال اى رجل عبد الله فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال ارايتم اى
اخبرونى ان اسلم عبد الله قالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فقالوا شرنا وابن شرنا فانتقصوه اى عابوه وحقروه قال اى عبد الله بن سلام هذا الذى كنت اخاف يا رسول الله
وقال انس ان النبى صلى الله عليه وسلم شاور حين بلغنا اقبال ابى سفيان حين سمعنا ان ابا سفيان اقبل من مكة مع الجيش
للمحاربة مشاورته صلى الله عليه وسلم اهل المدينة كان امتحانا على وثوق عدهم فقام سعد بن عبادة فقال يا رسول الله
والذى نفسى بيده لو امرتنا ان نخيضها اى ان ندخل الخيل والابل لدلالة الحال عليهما البحر لاخضناها اى لادخلناها
البحر ولو امرتنا ان نضرب اكبادها ضرب اكباد الخيل والابل كناية عن تكليفها السير الكثير الى برك الغماد بكسر الباء الموحدة
وفتحها والفتح اشهر قال التوربشتى كسر الباء اصح الروايتين وبضم الغين المعجمة وكسرها ايضا موضع باقصى اليمن
وقيل وراء مكة بخمس اميال لناحية الساحل مما يلى اليمن يعنى لو امرتنا ان نفعل خلاف العادة بالسير والقتال الى موضع
ذلك لفعلنا فكيف لا نسير ونقاتل ببدر مع قربها فندب اى دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فانطلقوا اى
فذهبوا حتى نزلوا بدرا فقال صلى الله عليه وسلم هذا مصرع فلان اى مقتله ويضع يده على الارض ههنا وههنا
قال فما ماط اى ما بعد وما تجاوز احدهم عن موضع رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الموضع الذى عينه صلى الله عليه وسلم
لمصرع كفار قريش عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال وهو فى قبة اى خيمة يوم بدر اللهم انشدك عهدك
ووعدك اى اسألك ايفاء عهدك وانجاز وعدك المشار اليه بقوله ليظهره على الدين كله وفى سورة الفتح والنصر
اللهم ان تشاء اى عدم الاسلام مفعوله محذوف لدلالة السياق عليه اى ان تشاء ان لا تعبد بعد اليوم لانه حينئذ
لا يبقى على وجه الارض مسلم فاخذ ابو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله الححت على ربك اى بالغت فى الدعاء
كل المبالغة الحاحه صلى الله عليه وسلم فى دعائه تشجيع للمسلمين وتثبيت لاقدامهم لانهم كانوا عالمين بان دعاءه
مستجاب لا سيما اذا بالغ فيه وقول ابى بكر هذا يدل على انه اقوى قلبا من الصحابة واوثقهم بانجاز وعده تعالى فخرج
اى الرسول وهو يثب فى الدرع اى حال كونه مسرعا وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر اى يدبرون وعنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر هذا جبرئيل عم اخذ برأس فرسه عليه ارادة الحرب اى آلته وقال ابن عباس
بينا رجل من المسلمين يومئذ اى يوم اذ اقامت الحرب يشتد اى يعدو اثر رجل من المشركين امامه اى قدامه
اذ سمع اى الرجل اذ للمفاجاة ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس معطوف على ضربة يقول اقدم بفتح الهمزة
امر بالاقدام حيزوم بفتح الحاء المهملة وضم الزاء المعجمة اسم فرس جبرئيل وحرف النداء منه محذوف وقيل اسم فرس
من خيول الملائكة اذ نظر بدل من اذ سمع الى المشرك امامه حر اى سقط مستلقيا فنظر اليه الى المشرك فاذا هو قد
خطم انفه اى ضرب على انفه اثر ضربة والخطم بالخاء المعجمة الاثر على الانف وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك
اجمع اى صار موضع الضربة كله اسود فجاء الانصارى فحدث النبى صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد
السماء الثالثة اى من ملائكتها خص المدد باهل السماء الثالثة تنبيها على ان المدد كان من كثير من السموات او على
ان لاهلها هذا التأثير المخصوص وقال سعد بن ابى وقاص رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله

يوم احد

يوم احد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان كاشد القتال ما رأيتهما قبل ولا بعد يعنى جبرائيل وميكائيل
تفسير للرجلين وعن البراء قال بعث النبى صلى الله عليه وسلم رهطا من الخزرج والرهط دون العشرة من الرجال
لا يكون فيهم امرأة الى ابى رافع وهو ابن الحقيق اليهودى وكان اعدى عدو النبى صلى الله عليه وسلم كان يسعى فى
اذيته ويهجوه بعد ما نقض عهده وكان له قلعة فهو ملكها يتحصن فيها فدخل عليه عبد الله بن عتيك بفتح العين
المهملة وكسر التاء وهو امير الرهط بيته ليلا وهو نائم فقتله فقال عبد الله بن عتيك فوضعت السيف فى بطنه حتى
اخذ فى ظهره فعرفت انى قتلته فجعلت اى طفقت افتح الباب حتى انتهيت الى درجة فوضعت رجلى فوقعت اى
من تلك الدرجة فى ليلة مقمرة اى مضيئة من نور القمر يقال اقمرت الليلة اذا اضاءت فانكسرت ساقى فعصبتها بعمامتى
اى شددتها بها فانطلقت الى اصحابى فانتهيت الى النبى صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال ابسط رجلك فبسطت رجلى
فمسحها اى مسح رجلى بيدى فصارت صحيحة فكانما لم اشكها قط وفيه دليل على ان الذمى اذا نقض عهده يقتل
وقال جابر انا يوم الخندق نحفر فعرضت اى ظهرت كدية وهو بضم الكاف وسكون الدال المهملة الارض الصلبة
الغليظة التى لا يعمل فيها الفأس شديدة فجاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت لنا
فى الخندق فقال انا نازل اى فى الخندق ثم قام وبطنه معصوب اى مشدود من الجوع بحجر ولبثنا ثلاثة ايام
لا نذوق ذوقا بالفتح ما يذاق من المأكول والمشروب فاخذ صلى الله عليه وسلم المعول وهو بكسر الميم وسكون العين
المهملة الفأس العظيم التى ينقر بها الصخر فضرب فعاد كثيبا اى تلا من الرمل اهيل اى سائلا يعنى ضرب النبى صلى الله عليه وسلم
تلك الكدية فصارت كثيبا من الرمل ينصت ويسيل فانكفأت اى فانصرفت ورجعت الى امرأتى فقلت هل عندك
شىء فانى رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم خمصا اى جوعا شديدا فاخرجت جرابا بكسر الجيم جلد منقى عن الشعر فيه صاع
من شعير ولنا بهيمة تصغير البهمة وهى ولد العنان يقع على الذكر والانثى وقيل السلحة داجن وهو ما الف البيت
واستأنس فذبحتها وطحنت الشعير حتى جعلنا اللحم فى البرمة وهى القدر من حجر ثم جئت الى النبى صلى الله عليه وسلم
فساررته اى كلمته سرا وقلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير فتعال انت ونفر معك فصاح
النبى صلى الله عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا اصنع لنا سورا اى هيأ لكم طعاما فحى هلا بكم اى يا رجال هلموا
وعجلوا الى الطعام الذى صنع لكم جابر وهى كلمة مركبة من حى وهل مثل خمسة عشر ويستوى فيه الواحد والجمع والمذكر
والمؤنث فاذا وقفت عليه قلت حى هلا والالف لبيان الحركة كالهاء فى كتابيه وحسابيه لان الالف من مخرج الهاء
ويجوز حى هلا بالتنوين فقال عليه الصلوة والسلام لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى اجىء وجاءنا
فاخرجت له عجينا فبصق فيه اى رمى البصاق فى العجين وبارك اى دعا بالبركة ثم عمد اى قصد على برمتنا فبصق
فيها وبارك ثم قال ادع جابرة فلتخبز معى قيل باعانتى اياها خاطب جابرا ثم عدل الى خطاب ربه البيت بقوله
واقدحى اى اعرفى معى من برمتكم ثم عدل الى الجمع فقال ولا تنزلوها خطابا للجابرة وغيرها على التغليب وهم يومئذ
الف فاقسم بالله لاكلوا حتى تركوه وانحرفوا اى مالوا ورجعوا الى اماكنهم وان برمتنا لتغط بكسر الغين المعجمة والطاء
المهملة اى لتغور وتغلى غليانا صوت ممتلئة كما هى وان عجيننا ليخبز كما هو وقال ابو قتادة انه صلى الله عليه وسلم
قال لعمار حين يحفر الخندق فجعل يمسح رأسه اى فاخذ يمسح رأس عمار بن ياسر ويقول بؤس بن سمية البؤس
الشدة والمشقة وسمية بضم السين وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار اى يا شدة ام سمية التى تصل اليه
هذا ان روى بؤس بالنصب وان روى رفعا فخبر مبتدأ محذوف وابن سمية منادى اى يصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية

تقتلك الفئة الباغية يعني اهل البغي وهم معاوية وقومه كانه صلى الله عليه وسلم ترحم له من الشدة التي يقع فيها
ثم ظهر صدقه صلى الله عليه وسلم قتله اهل معاوية وكان مع علي رضي الله عنه في حرب صفين وقال سليمان بن صرد
قال صلى الله عليه وسلم حين اجلى الاحزاب عنه يقال اجلوا عن كذا اي انكشفوا وانفرجوا والاحزاب الجماعة التي تجمع على محاربة
الانبياء ويوم الاحزاب يوم الخندق لان الكفار تحزبوا اي اجتمعوا على اهل المدينة الآن نغزوهم ولا يغزونا ونحن
نسير اليهم اخبر صلى الله عليه وسلم حين انهزم الاحزاب بان الظفر والنصر قد جاء عليهم في هذه الساعة وقالت عائشة
رضي الله عنها لما رجع صلى الله عليه وسلم من الخندق ووضع السلاح اتاه جبرئيل وهو ينفض راسه النفض تحريك الشيء
ليزول ما عليه من الغبار وغيره يعني كان صلى الله عليه وسلم يمسح راس جبرئيل من الغبار والاولى ان يعود الضميران الى جبرئيل
فقال قد وضعت السلاح والله ما وضعته اخرج اليهم قال صلى الله عليه وسلم فاين اي فاين اقصد فاشار الى بني قريظة
قال انس كاني انظر الى الغبار ساطعا اي مرتفعا في زقاق بني غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون ويروى بتحريكها
قبيلة من الانصار اي في سكتهم من مركب جبرئيل عم اي جماعة الذين هو فيهم والمركب جماعة الفرسان وجماعة الركبان ايضا
فيسيرون برفق حين سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بني قريظة وقال جابر عطش الناس يوم الحديبية ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة بفتح الراء المهملة ظرف يتوضأ منها ويشرب فتوضأ منها ثم اقبل الناس نحوه قالوا
ليس عندنا ماء نتوضأ به ونشرب الا ما في ركوتك فوضع عليه الصلوة والسلام يده في الركوة فجعل الماء اي طفق يفور
اي يجيش من بين اصابعه كامثال العيون قال فشربنا وتوضأنا قيل لجابر كم كنتم اي كم كنتم رجلا قال لو كنا مائة الف
لكفانا كنا خمس عشرة مائة وقال البراء بن عازب كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اربع عشرة مائة يوم الحديبية فنزحناها
اي استقيناها ما في الحديبية فلم نترك فيها قطرة فبلغ اي خبر انقضاء الماء النبي صلى الله عليه وسلم فاتاها اي الحديبية
فجلس على شفيرها اي طرفها ثم دعا باناء من ماء فتوضأ ثم تمضمض ودعا ثم صبه فيها اي ذلك الماء في الحديبية ثم قال دعوها
فارووا انفسهم وركابهم وهي الابل التي يسار عليها حتى ارتحلوا اي كانوا هم وركابهم يرتوون منها مدة اقامتهم هنالك
وقال عمران بن حصين كنا في سفر كر النبي صلى الله عليه وسلم فاشتكى اليه الناس من العطش فنزل فدعا يا فلان ودعا عليا
وقال اذهبا فابتغيا اي اطلبا الماء فانطلقا فتلقيا اي استقبلا امرأة بين مزادتين بفتح الميم والزاء المعجمة وعاء يوضع
فيه طعام السفر قال الجوهري المزادة الراوية او سطيحتين من ماء والسطيحة نوع من المزادة يتخذ من جلدين سطح احدهما
على الآخر فجاءا بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستنزلوها اي طلبوا منها ان تنزل عن بعيرها فدعا النبي صلى الله عليه وسلم
ففرغ فيه اي صير في الاناء من افواه المزادتين ونودي في الناس اسقوا واستسقوا اي ناولوا الاناء وانزحوا في اوانيكم
وقربكم قال فشربنا عطاشا نصب على الحال من الضمير في شربنا اربعين رجلا حال بعد حال ويجوز ان يكون حالا من الضمير في عطاشا
حتى روينا فملأنا كل قربة معنا واداوة بكسر الهمزة المطهرة وايم الله اي والله لقد اقلع عنها بصيغة المجهول اي كف
عن تلك المزادة وترك وانه اي ان الشان ليخيل اي ليظن الينا انها اي تلك المزادة اشد ملئة منها حين ابتدأ يعني
كانت اكثر ماء من تلك الساعة التي كان الناس يبتدؤن بالاسقاء وقال جابر سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
نزلنا واديا افيح اي واسعا فذهب عليه الصلوة والسلام يقضي حاجته فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتين روي منصوبا
بمضمر اي راى النبي صلى الله عليه وسلم شجرتين ومرفوعا وهو ظاهر لانه موضع الخبر مبتدأ واذا للمفاجاة بشاطئ الوادي اي بطرفه
فانطلق اي ذهب الى احدهما فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي علي باذن الله تعالى فانقادت معه معجزة له صلى الله عليه وسلم
كالبعير المخشوش وهو الذي جعل في انف الخشاش وهو بكسر الخاء عويد يجعل في انف البعير لينقاد الذي يصانع اي يطاوع

وينقاد

وينقاد قائده والاصل في المصانعة الرشوة حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فقال انقادي
علي باذن الله تعالى فانقادت معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف بفتح الميم والصاد المهملة نصف الطريق فما بينهما
اي بين الشجرتين قال اي النبي صلى الله عليه وسلم التئما اي اجتمعا علي باذن الله تعالى فالتأمتا فجلست احدث نفسي
فحانت مني لفتة اي اتى وقتها من الالتفات يعني كنت مشتغلا بنفسي لا التفتت الى شيء فالتفت بغتة فاذا انا
برسول الله مقبلا واذا الشجرتان قد افترقتا بعد اجتماعهما فقامت كل واحدة منهما على ساق يعني رأيت تلك
المعجزة منه صلى الله عليه وسلم عن زيد بن ابي عبيد قال رأيت اثر ضربة في ساق سلمة بن الاكوع فقلت يا سلمة ما هذه
الضربة قال ضربة اصابتني يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة اي بسبب الضربة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فنفث
فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها حتى الساعة اي الى الآن وقال سهل بن سعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله تبارك وتعالى اي خيبر على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله
ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اتوه وقت الغداة فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا
هو يا رسول الله يشتكي عينه فاتي به فبصق في عينه ودعا له فبرأ اي فشفي حتى كان كان لم يكن به وجع فاعطاه
الراية وفيه دليل على فضيلة علي رضي الله عنه على ساير الصحابة وقال انس نعى النبي صلى الله عليه وسلم زيدا وجعفرا وابن
رواحة للناس اي اخبر الناس بموتهم قبل ان ياتيهم خبرهم اي الناس خبر موتهم وفيه دليل على جواز النعي فقال اي
النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الراية زيد فاصيب اي مات ثم اخذ جعفر فاصيب ثم اخذ ابن رواحة فاصيب وعيناه اي
اي عينه صلى الله عليه وسلم تذرفان اي يسيل منهما الدمع لموت هؤلاء الثلاثة وفيه دليل على جواز البكاء على الميت
حتى اخذ الراية سيف من سيوف الله تعالى يعني خالد بن الوليد حتى فتح الله تبارك وتعالى عليهم وقال عباس رضي الله عنه
شهدت اي حضرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين اي يوم وقعة حنين اسم موضع فلما التقى المسلمون
والكفار ولى المسلمون مدبرين اي ادبروا متوجهين الى خلفهم فطفق صلى الله عليه وسلم يركض بغلته اي يحثها
ليعدو قبل الكفار اي نحوهم وانما اخذ بلجام بغلته عم اكفها اي امنع البغلة اراده ان لا تسرع في العدو
نحوهم وابو سفيان بن الحارث اخذ بركاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر رسول الله صلعم وهو على بغلته
الواو للحال يعني نظر صلى الله عليه وسلم في حال كونه راكبا على بغلته والكاف في قوله كالمتطاول عليها حال من الضمير
المرفوع في على بغلته اي كائنا كالغالب القادر على سوقها الى قتالهم متعلق بنظر فقال هذا اي هذا الحين حين
حمي الوطيس وهو بفتح الواو وكسر الطاء التنور وقيل الضراب في الحرب وقيل الوطيس الذي يطيس الناس اي يدقهم
وقيل حجارة مدورة اذا حميت لم يقدر ان يطأها ولم يسمع لغة الوطيس من احد قبل النبي صلى الله عليه وسلم عبر
به عن اشتباك الحرب واشتدادها وقيامها على ساق ثم اخذ حصيات جمع حصاة فرمى بهن في وجوه الكفار
ثم قال انهزموا ورب محمد والرمي وان صدر في الظاهر منه صلى الله عليه وسلم لكن الله تعالى نفاه عنه حقيقة دفعا
للسبب واضاف الى نفسه من الحقيقة اثباتا للمسبب لانه لا فاعل في علم الوجود الا الله تبارك وتعالى في الحقيقة بقوله
عز وجل وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى قال الراوي فوالله ما هو اي ليس انهزام الكفار الا ان رماهم بحصياته
فما زالت ارى حدهم اي باسهم وشدتهم وسيوفهم كليلا اي ضعيفا وامرهم مدبرا وقيل للبراء اقررتم يوم حنين
قال لا والله ما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن خرج شباب اصحابه جمع شاب ليس عليهم فلقوا قوما ابصروا قوما
رماة بضم الراء جمع رام لا يكاد يسقط اي على الارض سهم من شعورهم اي رموهم بالسهام رشقا ما يكادون يخطئون

اى فى الرحى فاقبلوا هناك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته البيضاء وابو سفيان بن الحرث يقوده فنزل
اى النبى عم من بغلته واستنصر اى طلب النصر من الله تعالى وقال انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب قيل
انه على سبيل التعريض لا على سبيل الحقيقة وقد كان اصحاب الاخبار من اهل الكتاب يتحدثون بان النبى عم الموجود به
فى آخر الزمان من بنى عبد المطلب فذكرهم عالمة منهم ليرجعوا عن قتالهم قال التوربشتى ان القول رجاصدر عن
صاحبه مستيقنا على وزن الشعر غير متعمد فلا بعد فى ذلك عليه شعرا ثم انه رجز والرجز خارج من جملة ما يقطاه الشعراء
على القوانين الموضوعة فى العروض ثم صفهم اى الى الحرب يقال صففت القوم اذا اقمتهم فى الحرب صفا قال البراء كنا
والله اذا احمر الباس اى اشتد الحرب من قولهم مورد احمر اذا وصف بالشدة وكذا سنة حمراء والحرب يصف عام القحط بالحمرة
واحمرار الحرب كناية عن ارافة الدماء شبه به اى بالنبى صلى الله عليه وسلم ان يجعله واقيا للناس العدو وان الشجاع منا
للذى يجاذى به يعنى النبى صلى الله عليه وسلم اى يواذى بنكيه وقال سلمة بن الاكوع غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حنينا فولى صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غشوا اى جاؤا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض
قبضة من تراب الارض ثم استقبل اى بالتراب فرمى به وجوههم فقال شاهت الوجوه اى قبحت دعا عليه بالعدو فما خلق الله
منهم انسانا الا ملاء عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين عن ابى هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حنينا فقال الرجل ممن معه يدعى الاسلام اى فى الظاهر وهو منافق هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد
القتال فكثرت به الجراح فجاء رجل فقال يا رسول الله رايت الذى تحدثنا انه من اهل النار قاتل فى سبيل الله من
اشد القتال فكثرت به الجراح فقال اما انه من اهل النار فكاد بعض الناس يرتاب اى قرب ان يرتاب بعضهم اى يشك
فى قوله انه من اهل النار فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده اى قصد بها الى كنانته وهو بكسر الكاف
ظرف السهم فانتزع سهما اى سل فانتحر بها اى نحر نفسه فاشتد رجال من المسلمين اى عدوا قاصدين الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان وقتل نفسه فقال صلى الله عليه وسلم
الله اكبر هذا كلام يقال عند الفزع اشهد انى عبد الله ورسوله يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة الا مؤمن وان
الله تعالى ليؤيد اى يقوى هذا الدين اى الدين المحمدى وبنصره بالرجل الفاجر عن عائشة رضى الله عنها سحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى سحره لبيد بن الاعصم اليهودى حتى انه ليخيل اليه اى ليظن انه فعل الشئ وما فعله
يعنى غلب عليه النسيان وقد فصل ذلك فى امر الدنيا لا فى امر الآخرة لان الانبياء معصومون فى امر الوحى فلا يتوهم فيهم
السحر فى ذلك حتى اذا كان ذات يوم عندى دعا الله ودعاه اى استجاب دعاءه وقيل معناه دعا الله تعالى بعد
اخرى ثم قال اشعرت اى علمت يا عائشة ان الله قد افتانى اى بين لى فيما استفتيته اى فيما طلبت منه بيانه
جاءنى رجلان جلس احدهما عند راسى والآخر عند رجلى ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب اى مسحور
والطب السحر كنوا عن السحر بالطب الذى هو العلاج تفاؤلا بالبرء كما كنوا عن الله بالبارئ وعن الملدوغ بالسليم وقيل هو
من الاضداد قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودى قال فيما ذا اى شئ طبه قال فى مشط ومشاطة بضم الميم
وهو ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة بضم الجيم وعاء الطلع وهو قشره ويروى فى جب طلعة اراد بالجب داخل
الطلعة وقيل طلعة ذكر بلا اضافة اراد بالذكر نخل النخل وفى بعض التفاسير نصفه موصوف قال فاين هو قال فى بئر
ذروان وهو بفتح الزاى المعجمة وسكون الراء وآخره نون اسم موضع وقيل ذروان بئر بالمدينة لبنى زريق وفى كتاب سلم
بئر ذى اروان قيل فى هو خصوص بلال اروان بالمدينة اشهر من زروان وزروان على سيرة ساعة من المدينة فذهب

النبى صلعم

فذهب النبى صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه الى البئر التى اريتها اى هى البئر التى رانى جبريل عليه السلام اياها وكان
ماؤها نقاعة الحناء اى متغير لونه كمثل ماء يقع فيه الحناء وكان نخلها رؤس الشياطين وانما شبهها بالقبح
صورة وكراهة منظرا لان الوجه اذا اشتق شيئا شبهوه بوجه الشيطان قال الله تبارك وتعالى طلعها كانه رؤس
الشياطين وقيل اراد بالشياطين الحيات الخبيثة اى انها دقيقة كرؤس الحيات والحية لخبثها يقال لها شيطان فاستخرجه
عن ابى سعيد الخدرى قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما بالفتح مصدر قسمت الشئ
اى الشئ المقسوم وهو الغنيمة بالمصدر يعنى انه صلى الله عليه وسلم كان يقسم الغنايم اى غنايم حنين بالجعرانة
اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بنى تميم قبل اسمه حرقوص بن زهير التميمى وهو رئيس الخوارج فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعدل فقال ويلك فمن يعدل اذا لم اعدل قد خبت وخسرت بضم الخاء يخاطب فيها اذا لم اعدل يعنى صرت خايبا وخاسرا
اذا اعتقدت انى لم اعدل وذكر انه تعالى بعثه رحمة للعالمين ويقوم فيهم بالعدل واذا اعتقد ان الرسول خائن كفر
وانى خيبة وخسرة اشد منه فقال عمر ائذن لى اضرب عنقه قال دعه فان لاصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلوتهم
وصيامه مع صيامهم وقيه تنبيه على انهم يصلون وقد نهى عن قتل المصلين ووجه المنع بين منه صلى الله عليه وسلم مع قوله
لئن ادركتهم لاقتلنهم ان الاباحة عند كثرتهم واظهارهم الخلاف واجتماعهم على الامام بالسلاح وهو غير موجود عند
البيع واول ظهورهم كان فى زمان على رضى الله عنه وقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع
ترقوة وهى العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق اى لا يخلص ثوابه الى قلوبهم وانما هم عن قرأته يخرجون
بسرعة من الدين اى خروجا سريعا من طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية وهى الصيد الذى تقصده فترميه ومروق السهم عبارة
عن خروجه الى الجانب الآخر وعدم قراره فيها ينظر الى نصله اى رصافه بكسر الراء جمع رصافة بالفتح وهى العقب الذى يلوى
اى يشد على مدخل النصل الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وهى قدحة وهى ريش السهم وتفسير النضى بالقدح كانه
من قول بعض الرواة ادرج فى الحديث قيل وفيه نظر لان القدح السهم قبل ان يراش صرح بنصله ونضى السهم ما بين الريش
والنصل فلا يوجد فيه اى فى السهم وقيل اى فى كل النصل والقوقاة شئ قد سبق الفرث اى الكرش والدم وهى علمة
خالية يعنى كما ان فقد السهم فى الرمية بحيث لم يتعلق به شئ من الفرث والدم فكذلك دخول هؤلاء فى الاسلام ثم خروجهم منه
سريعا بحيث لم يثبت فيهم قبل المراد بالنصل القلب الذى هو المؤثر والمتأثر فاذا نظرت الى قلبه فلم تجد فيه اثرا مما شابه
من العبادات وبالرصاف الصدر الذى هو محل الانشراح والانفساح مجاز الاوامر والنواهى ومحل التكاليف فلم يشرح
لذلك ولم نظر فيها اثر السعادة وبالنظر فى البدن اى ازالة البدن وان تحمل تكاليف الشرع من الصوم والصلوة وغير ذلك لكنه
لم يحصل له من ذلك فائدة وبالقدح اطراف البدن التى هى بمثابة الآلات لاهل الصناعات اذ لم يحصل له بها ما يحصل لاهل الصناعات
اى علامتهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة او مثل البضعة بفتح الباء قطعة اللحم تندر اى تجئ وتذهب
وتضطرب فى تخريكه واصله تتدردر ويخرجون على خير فرقة من الناس يريد به عليا واصحابه فى هذا دليل على فضله وفضل
اصحابه وفى بعض على حين فرقة بضم الحاء فضاء اى ان تشتت امر الناس واضطراب اهوائهم وظهور المحاربة ويكون على
بمعنى فى كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها قال ابو سعيد اشهد انى سمعت هذا الحديث من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشهد ان عليا قاتلهم وانا معه فامر باى طالب فالتمس اى طلب فاتى به حتى نظرت اليه على نعت النبى صلى الله عليه وسلم نعته اى وجدته على الصفة التى وصف النبى صلى الله عليه وسلم وفى
رواية اقبل رجل كان اتاه ذو الخويصرة فى اول هذا الحديث غائر العينين اسم فاعل من غارت عينه اذا دخلت فى الراس

عليه وسلم

ع الى قذذه ص

نأتي الجبهة اى مرتفعها كذا التحية بفتح الحاء وتشديد الياء المثناة اى كثيفها مشرف الوجنتين اى حالى الحدين
مخلوق الراس فقال يا محمد اتق الله تعالى قال اى النبى صلى الله عليه وسلم فمن يطيع الله اذا عصيته فيأمننى اى يجعلنى امينا
على اهل الارض وانا مأمون فى الملائكة فى السماء فسأله رجل من الصحابة فقتله شعبة اى النبى عم ذلك الرجل
عن قتله فلما ولى اى رجع ذو الخويصرة قال اى النبى صلى الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما الضئضئ بكسر الضادين
المعجمتين وبهمزتين الاصل واشار بهذا الى ذوى الخويصرتين لتمنى ان قتلتهم كذا وكذا يخرجون من الاصل الذى هو منه
فى النسب او هو على فى المذهب يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية فيقتلون اهل الاسلام
ويدعون اى يتركون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ارادبه الاستيصال بالاهلاك كما اهلكت عاد بالصيحة
دون القتل وقال ابو هريرة كنت ادعوا امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى فى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى فى حقه ما اكره اى شيئا اكرهه فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكى قلت يا رسول الله ادع الله ان يهدى ام ابى هريرة
فقال اللهم اهد ام ابى هريرة فخرجت مستبشرا بدعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صرت الى الباب فاذا هو مجاف اى الباب
مغلق مردود فسمعت امى خشف قدمى اى صوتهما فقالت مكانك اى الزم مكانك يا ابا هريرة وسمعت
خضخضة الماء اى تحريكه فاغتسلت ولبست درعها اى قميصها وعجلت خمارها اى فرسيخماها فتحت الباب ثم قالت يا ابا
هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكى فرحا فحمد الله تعالى
وقال خيرا وقال ابو هريرة انكم خطاب مع الصحابة تقولون اكثر ابو هريرة اى اكثر الرواية عنه صلى الله عليه وسلم ولله
الموعد اى لقاء الله تعالى يوم القيمة موعود اى مرجعنا اليه فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة وازاخوفنى
من المهاجرين يريد به اهل مكة فانهم كانوا اصحاب تجارات كان يشغلهم التصرف اى البيع والشراء فى الاسواق قيل البيعة
صفقة اليد على الجيد عند العقد للبيع يعنى كان يمنعهم اشتغالهم بالتجارات والمعاملات عن كثرة ملازمتهم النبى صلى الله عليه وسلم
وان اخوفنى من الانصار يريد به اهل المدينة فانهم كانوا اصحاب الزراعات كان يشغلهم عمل اموالهم واموالهم المواضع التى
فيها كيلهم وكنت امرأ مسكينا الزم على ملء بطنى اى اذا شبعت لزمته قبل المراد منه امتلاؤه رغبة وحرصا فى طلب العلم
وسماع الحديث لا الاستكثار من الطعام ويحتمل انه كناية عن الفراغ من المعاملة والامور الدنيوية وعدم حبا لاتيها وقال
صلى الله عليه وسلم يوما لن يبسط احد ملكم ثوبه حتى اقضى مقالتى هذه فيحفظ كانت مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء
لصحابته بالحفظ والفهم ثم جمعه اى ذلك الثوب الى صدره فينسى من مقالتى شيئا ابدا فبسطت نمرة بفتح النون وكسر الميم
كساء ملون ليس على ثوب غيرها حتى قضى مقالته ثم جمعتها الى صدرى فوالذى بعثه بالحق ما نسيت من مقالته ذلك
الى يومى هذا قيل وقد اسلم ابو هريرة سنة سبع من الهجرة وسكن عنده صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين قال حرب بن عبيد الله
قال لى صلى الله عليه وسلم الا تريحنى اى الا تخلصنى من ذى الخلصة بيت لخثعم كان يدعى كعبة اليمانية وكان فيه صنم يقال
له الخلصة ولهذا الكعبة ذو الخلصة وتكسرها فاستريح من وجودها فقلت بلى يا رسول الله وكنت لا اثبت على الخيل
اى اذا اقدان اركب على الخيل فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فضرب بيده على صدرى حتى رأيت اثر يده فى صدرى
فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فما قال فما وقعت عن فرس بعد فانطلق فيه النفاثات فى الحصون الى الكعبة فى غارة
وحشين فارسا من احمس بالحاء المهملة والسين المهملة قبائل من قريش سموا بذلك لانهم تحمسوا اى تشددوا فى دينهم المحماة
الشجاعة فحرقها بالنار وكسرها وقال انس ان رجلا كان يكتب النبى صلى الله عليه وسلم اى يكتب الوحى وهو عبد الله
ابن ابى السرح فلما املى عليه قوله تبارك وتعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ووصل الى قوله خلقا آخر خطر بباله

فتبارك

فتبارك الله احسن الخالقين تعجبا من تفصيل خلق الانسان طورا بعد طور فاملاها صلى الله عليه وسلم كذلك فقال ان كان
ما يقوله وحيا فانا نبى يوحى الى فسبقه الحكم الازلى بكفره فارتد عن الاسلام ولحق بالمشركين نعوذ بالله تبارك
وتعالى من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم انا لم نر الارض لا تقبله فاخبرنى اى قال انس اخبرنى ابو طلحة انه اتى الارض التى
مات فيها فوجده منبوذا اى ملقى على الارض فقال ما شان هذا فقالوا دفناه مرارا فلم تقبله الارض وقال ابو ثور
خرج صلى الله عليه وسلم وقد وجبت الشمس اى سقطت وغربت فسمع صوتا فقال يهود تعذب فى قبرها وهذا
يدل على ان عذاب القبر حق وقال جابر قدم صلى الله عليه وسلم من سفر فلما كان قرب المدينة هاجت اى ثارت ريح كادت
تدفن الراكب اى يغيب ان توارى الراكب من شدة ثورانها فقال صلى الله عليه وسلم بعثت هذه الريح لموت منافق اللام
للتوقيت اى فى وقت منافق فقدم المدينة فاذا عظيم من المنافقين قد مات قال ابو سعيد الخدرى خرج جنائع النبى صلى الله عليه وسلم
حتى قدمنا عسفان بضم العين وسكون السين مهملتين موضع قريب من المدينة فاقام ليالى فقال الناس ما نحن ههنا فى شئ
وان عيالنا بكسر العين اى اهل بيتنا لخلوف بضم الخاء المعجمة اى ليس فيهم الا النساء غير الرجال ما نامن عليهم فبلغ ذلك
النبى صلى الله عليه وسلم فقال والذى نفسى بيده ما فى المدينة شعب وهو بكسر الشين المعجمة الطريق فى الجبل ولا نقب
بفتح النون بمعنى الشعب الا عليها ملكان يحرسانها اى يحفظان المدينة حتى تعدموا اى ترجعوا اليها ثم قال ارتحلوا
فارتحلنا واقبلنا الى المدينة فوالذى نحلف به ما وضعنا رحالنا حتى دخلنا المدينة حتى اغار علينا بنو عبد الله
ابن غطفان بفتح العين والطاء المهملتين اسم قبيلة وما يبحج اى ما بينه بنى عبد الله قبل ذلك اى قبل الغارة شئ
قال انس اصابت الناس سنة اى قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينا النبى عليه السلام يخطب فى يوم الجمعة قام
اعرابى فقال يا رسول الله هلك المال اى الماشية اذ هلكت اموالهم وجاع العيال فادع الله تعالى لنا فرفع يديه وما نرى
فى السماء قزعة بضم القاف وفتح الزاء المعجمة اى قطعة من السحاب فوالذى نفسى بيده ما وضعها حتى ثار اى جمع السحاب امثال
الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رايت المطر يتحادر اى يتساقط على لحيته قيل مدة بقاء السقف قدر كف حتى نزل الماء
عليه فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد حتى الجمعة الاخرى وقام ذلك الاعرابى او غيره فقال يا رسول الله
تهدم البناء وغرق المال فادع الله تعالى لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا اى انزل الغيث على مواضع النبات لا
على مواضع الابنية فما يشير الى ناحية من السحاب الا انفرجت وصارت المدينة مثل الجوبة بفتح الجيم وكسر الواو
هى الحفرة فى السخاء هنا حذف فى تقديره صار جو المدينة مثل الجوبة فى السخاء اى عاليا غير السخاء وقيل الجوبة الحفرة
المستديرة الواسعة اى صار الغيم والسحاب محيطا بآفاق المدينة وسال الوادى قناة نصب على الحال من فاعل سال اى سائلة
مثل القناة شهرا او على التمييز اى قدر قناة ولم يذكر القناة بالرح اى الواو منه بالياء يجمع على الارحاء لانه قلما يبلغ
القناة فى كثرة مياهها مبلغ السيول ويجوز ان يكون مصدرا على حذف اى سيل القناة او سيلانا فى الدوام والاستمرار
والقوة ولم يجئ احد من ناحية اى من جانب من جوانب المدينة الا حدثت اى اخبر بالجود بفتح الجيم وكسر الواو المطر الكثير
وفى رواية قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام بفتح الهمزة ممدودة وكسر الكاف المقصورة جمع اكمة وهو ما ارتفع
من الارض والظراب بكسر الظاء المعجمة الجبال الصغار وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت اى انكشف السحاب
والضمير فيه للسحاب فانا نجم سحابة وما نرى جنابنا شيئا فى الشمس وقال جابر كان صلى الله عليه وسلم اذا خطب استند الى جذع نخلة
اى اصلها وساقها من سواد المسجد جمع سارية وهى الاسطوانة فلما صنع له المنبر فاستوى عليه صاحت النخلة التى كان
يخطب عندها حتى كادت ان تنشق فنزل عليه السلام حتى اخذها اى تلك النخلة فضمها اليه اى الى نفسه فجعلت

اى شرعت النخلة تأن اى تصيح أنين الصبى الذى يسكن اى يجعل ساكتا حتى استقرت قال اى النبى صلعم
بكت النخلة على ما كانت اى على فوت ما كانت تسمعه فى الذكر عن سلمة بن الاكوع ان رجلا اسمه بشر بن
البراى العير اكل عند النبى صلى الله عليه وسلم بشماله فقال يمينك قال لا استطيع قال لا استطعت دعاء عليه
ما منعه ذلك اى ما منع لكبر فى الاكل بيمينه الا الكبر فيه دليل على ان الاكل باليمين فرض قال اى الراوى فما رفعها
اى الى فيه بعد ذلك الدعاء غزا نبى ان اهل المدينة فزعوا مرة فركب صلى الله عليه وسلم فرسا لابى طلحة
بطيا وكان يقطف اى يتعاور فى الخطوات فلما رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا اى واسع الجرى فكان بعد
ذلك لا يجارى اى لا يقادم فى الجرى وفى بعض لا يجازى اى لا يجازيه فرس يجرى معه وفى رواية فما سبق على
صيغة المجهول بعد ذلك اليوم وقال جابر توفى ابى اى مات وعليه دين فعرضت على غرمائه ان يأخذوا التمر
بما عليه فابوا لانه كان فى اعينهم قليلا وكانوا يهودا فاتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت قد علمت ان والدى
استشهد يوم احد وتركك دينا كثيرا واننى احب ان يراك الغرماء فقال اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته اى اجعل كل
نوع من التمر بيدرا اى صبرة واحدة ففعلت ثم دعوته فلما نظر اليه اى الغرماء الى النبى صلى الله عليه وسلم كانهم اغروا بى
اى اوا عولوا علىّ فى مطالبتى الحوائط كما كانت فلما رأى النبى عليه السلام ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا
ثلث مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع لى اصحابك اى غرمائك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله تعالى غرماء والدى امانته اى دينه
حتى لا تبعين امانة لانه ائتمن على والدى وانا ارضى ان يؤدى الله امانة والدى ولا ارجع الى اخواتى بتمرة فسلم الله
البيادر كلها اى جعلها سالما غير منقصة حتى انى نظر الى البيدر الذى كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم كانه الصمصم
لم تنقص تمرة واحدة وقال جابر اتم مال كانت تهدى للنبى صلى الله عليه وسلم اى ترسل فى مكة لها سمنا فى العكة بالضم
وتشديد الكاف وعاء من جلد مستدير مختص بالسمن والعسل وبالسقى اخص فربما ينوها فيأكلون الادم بضم الهمزة
ما يؤتدم وليس عندهم شئ فتعمد الى الذى كانت تهدى فيه للنبى فتجد سمنا فما زال اى ذلك السمن الذى فى العكة
يقيم لها ادم بيتها ببركة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عصرتها اى العكة فاتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال عصرتيها
الياء للاشباع قالت نعم قال لو تركتيها اى لو تركت ما فيها لم يزل الادم يقيم اهل بيتها ما زال الادم يبقى قائما فان البركة فى
شئ ولو كان قليلا فاذا نزلت فيه كثر ذلك القليل قال انس قال ابو طلحة لام سليم هى ام انس لقد سمعت صوت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ قالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها
وهو ما تستر به رأسها فلفت الخبز ببعضه اى جعله ببعضه الخمار ثم دسته اى اخفته تحت يدى ولاثتنى ببعضه
اى غطت ببعض الخمار على رأسى ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به ووجدت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فسلمت عليهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت
بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا
ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابو طلحة حتى لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو طلحة معه فقال صلى الله
هلمى اى تعالى واحضرى يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به صلى الله عليه وسلم ففت اى كسر وجعل
فيتنا اى قطعا صغارا وعصرت ام سليم عكة فادمته اى جعلت السمن الذى فى العكة ادما لذلك الفتيت ثم قال
صلى الله عليه وسلم فيه ما شاء الله ان يقول ثم قال لابى طلحة ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا
ثم قال ائذن لعشرة ثم لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا قيل انما لم يأذن للكل دفعة

واحدة لان الجمع الكثير اذا نظروا الى طعام قليل يزداد حرصهم على الاكل ويظنون ان ذلك الطعام لا يشبعهم فاذا كان
كذلك فالحرص عليه محققة للبركة واذا كان الامر بالعكس فلا يهيج حرصهم عليه وتطمئن نفوسهم فعند ذلك تزول البركة
متوقع فى عند الله تعالى فلهذه الحكمة قال ائذن لعشرة عشرة وقيل يحتمل ان يكون لضيق المنزل ويروى انه قال
ائذن لعشرة فدخلوا فقال كلوا وسموا الله فاكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ثم اكل صلى الله عليه وسلم واهل
البيت وتركوا سؤرا اى بقية من الطعام ويروى فجعل انظر هل نقص منها شئ ويروى ثم اخذ ما بقى
فجمعه ثم دعا بالبركة فعاد كما كان فقال دونكم هذا اى خذوه وكلوه اسم فعل الامر وقال انس اتى صلى الله عليه وسلم
باناء وهو الزوراء بفتح الزاء المعجمة وسكون الواو وهى دار عثمان موضع بالمدينة وفى الاصل البئر بعد القعر
قيل سميت بذلك لبعد هاء المدينة فوضع يده فى الاناء فجعل الماء ينبع اى ينصب من بين اصابعه فتوضأ القوم
قال النووى فى كيفية هذا النبع قولان احدهما ان الماء يخرج من بين اصابعه وينبع من ذاتها وهو قول اكثر العلماء
وهذا اعظم المعجزات من نبع من حجر وثانيهما انه اكثر الماء فى ذاته فصار يفور من اصابعه قال قتادة قلت لانس
كم كنتم قال ثلثمائة او زهاء ثلثمائة بضم الزاء المعجمة وبالمد اى مقدارها وعن عبد الله بن مسعود انه قال كنا نعد
الآيات بركة وانتم تعدونها تخويفا الآية اجمع آية وهى العلامة والمراد بها المعجزات سميت علامة على نبوته صلى الله عليه وسلم بركة سلوا تعدونها تخويفا
قيل اراد ابن مسعود بذلك ان عامة الناس لا ينفع فيهم الآيات التى تنزل بالعذاب والتخويف وان خاصتهم وهم الصحابة
ينتفعون بالآيات المقتضية للبركة كما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء
فجاؤا باناء فيه ماء قليل فادخل يده فى الاناء ثم قال حى على الطهور المبارك اى هلموا اليه واسرعوا والبركة من الله تعالى
اصل البركة الثبات والدوام ولقد رايت الماء فى بين اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح
الطعام وهو يؤكل اى وانما سبح لانه خير طعام لكونه ماكول خير الانبياء فقال ابو قتادة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله تعالى غدا فانطلق الناس لا يلوى احد على احد اى
لا يميل ولا يلتفت اليه بل يمشى كل واحد على حدته غير مراعات صحبة اصحابه اهتماما بطلب الماء وحرصا عليه قال
ابو قتادة فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى ابهار الليل اى انتصف والبهر بالضم وسط كل شئ فمال
عن الطريق فوضع رأسه ثم قال لا تصحابه احفظوا علينا صلوتنا اى وقت صلوتنا وكان اول من استيقظ رسول الله
والشمس فى ظهره ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى ارتفع الشمس ثم نزل ثم دعا بميضاة بكسر الميم مطهرة كبيرة بيضاء
بها كانت معى فيها شئ من الماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء اى دون وضوء الذى كان بكثير فيه الماء قليلا
يعنى توضأ وضوءا وسطا بين القلة والكثرة وقيل اراد انه استنجى فى هذا الوضوء بالحجر لا بالماء قال فبقى فيها شئ من ماء
ثم قال احفظ علينا ميضاتك فسيكون لها نبأ اى خبر والمراد هنا ان يكون لها شان يتحدث به الناس ثم اذن بلال
بالصلوة فصلى صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم صلى الغداة وفى تأخيره صلى الله عليه وسلم قضاء الصلوة دليل على ان من نام
عن صلوة او نسيها لا يجب عليه القضاء على الفور وعلى استحباب مفارقة المحل الذى حضر فيه الشيطان المأمور او ازيل فيه المنهى
واستحباب الاتيان بالمتروك فى موضع آخر غيظا للشيطان فركب وركبنا معه فانتهينا الى الناس حين امتد النهار
اى ارتفع وحمى كل شئ اى اشتد حرارته وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشنا فقال لا هلاك عليكم والهلاك
بالضم وسكون اللام اسم للهلاك ودعا بالميضاة فجعل يصب وابو قتادة يسقيهم فلم يعدان رأى الناس اى
لم يتجاوزوا رويتهم ماء فى الميضاة يعنى قصروا الرويه فتكابوا عليها اى ازدحموا مكبا بعضهم على بعض فقال صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم

غزوة

احسنوا الملاء بفتح الميم واللام الخلق كلكم سترون قال اى الراوى ففعلوا اى فعل الناس بعضهم مع بعض احسان الخلق فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب واسقيهم حتى ما بقى غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صب فقال لى اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال ان ساقى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب قال فاتى الناس الماء اى ورد الماء يعنى انصرفوا عنه جايثين اى مستريحين جمع جاث وهو المستريح ورد الماء بالفتح وهو الراحة وقيل اى مجتمعين من قولهم تحاثى القوم يحثون المال حثيا اى كيدا رواء بكسر الراء جمع راو وهو الذى روى من الماء او جمع ريان قال ابو هريرة لما كان يوم غزوة تبوك اصاب الناس مجاعة بفتح الميم اى جوع فقال عمر يا رسول الله ادع لهم يفضل ازوادهم جمع زاد وهو طعام الذى يتخذ للسفر يعنى اطلب منهم ان يأتوا بازوادهم ثم ادع الله تعالى لهم بالبركة قيل هى ثبوت الخير الالهى فى شئ وذلك انما ان يجعل الله القليل مشبعا بقدرته الحديثة واما بزيادته فى اجزائه زيادة غير محسوسة ابتداء للاكلين فقال نعم فدعا بنطع فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل يجئ بكف ذرة ويجئ الآخر بكف تمر ويجئ الآخر بكسر خبز حتى اجتمع على النطع شئ يسير فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا فى اوعيتكم فاخذوا فى اوعيتهم حتى ما تركوا فى العسكر وعاء الا ملؤه قال فاكلوا حتى شبعوا فضلت فضلة فقال عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله لا يلقى الله بهما اى بالشهادتين عبد غير شاك اى غير مرتد وفى الاسلام يجوز رفع غير على انه صفة عبد ونصبه على انه حال نجب فالنصب جواب نفى يعنى لقى الله تعالى بالشهادتين حال كونه غير مرتد وشك فلا يحجب عن الجنة البتة وقال انس كان صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب اى متزوجا بها فعمدت اى قصدت امى ام سليم الى تمر وسمن واقط فصنعت حيسا وهو تمر يخلط بسمن واقط فجعلته فى تور وهو اناء يشرب به فقالت يا انس اذهب بهذا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت هذا اليك امى وهى تقرئك السلام وتقول ان هذا لك منا قليل يا رسول الله فذهبت وقلت ذلك فقال اضعه ثم قال اذهب فادع لى فلانا وفلانا رجالا سماهم وادع لى من لقيت قد عوت فرجعت فرجعت فاذا البيت غاص اى ممتلئ باهله قيل لانس كم عدتكم كانوا نحو ثلثمائة على الواحد فقال زدهاء ثلثمائة اى قدرها فرأيته صلى الله عليه وسلم وضع يده على تلك الحيسة وتكلم بما شاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه يقول لهم اذكروا اسم الله تعالى وليأكل كل رجل مما يليه قال فاكلوا حتى شبعوا فخرجت طائفة ودخلت اخرى حتى اكلوا فقال لى يا انس ارفع فرفعت فما ادرى حين وضعت كان اكثر ام حين رفعت وقال جابر غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح وهو بعير يستقى عليه الماء قد عيى اى عجز من الكسير وعيز فلا يكاد يسير فلحقنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بعيرك قلت قد عيى فيخلف صلى الله عليه وسلم فزجره فدعا له فما زال امام بين يدى الابل قدامها يسير بركة دعائه عليه السلام فقال كيف ترى بعيرك قلت بخير قد اصابته بركتك قال افتبيعه بوقية اى باربعين درهما فبعته على ان لى ظهره اى ركوب ظهره الى المدينة فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير فاعطانى ثمنه وردده اى البعير على وفيه دليل على جواز استثناء بعض منفعة المبيع مدة كبعد مدة غزا ابو حميد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فاتينا وادى القرى اسم موضع على حدة بقة اى بستان لامرأة فقال صلى الله عليه وسلم اخرصوها اى قدروها فخرصناها وخرصها النبى صلى الله عليه وسلم عشرة اوسق وقال احصيها اى احفظيها وعينها الى ان تبلغ نخرها حتى ترجع اليك ان شاء الله تعالى وانطلقنا حتى قدمنا تبوك فقال صلى الله عليه وسلم ستهب عليكم الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد منكم فمن كان له بعير فليشد عقاله

فهبت

فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبلى طى احدهما سلمى والآخر اجا وهما بارض بنجد ثم اقبلنا حتى قدمنا وادى القرى فسال المرأة عن حديقتها كم بلغ ثمرتها فقال عشرة اوسق قال ابو زيد قال انكم ستفتحون مصرا وهى ارض يسمى فيها القيراط قيل تسمية القيراط لم تختص باهل مصر بل يشاركهم فيها البلد والحضر من بلاد العرب وانما الاشتراك الى كلمة يستعملها اهل مصر فى المسابة واستماع كلامهم فيقولون اعطيت فلانا قراريطا اى اسمعته المكروه واذهب لاعطينك قراريطك اى سبابا حكاه القتبى عنهم وهو علم بلهجة اهل بلده لانه منهم فاذا افتتحتموها فاحسنوا الى اهلها اى بالصلح والعفو عما تكرهون ولا يحملنكم حدة لسانهم فيما يذكرون من المساءة على الاساءة اليهم فان لهم ذمة اى ذماما وعهدا حصل لهم بابراهيم بن النبى صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية فانها من اهل مصر ورحما من قبل هاجر ام اسمعيل عم فانها من اهل مصر ايضا او قال ذمة وصهرا فعلى هذه الرواية المصهر يختص بمارية والذمة بهاجر فاذا رايتم رجلين يختصمان فى موضع لبنة فاخرج منها والقياس فاخرجا منها لعل النبى صلى الله عليه وسلم التفت عند الامر بالخروج الى ابى ذر الراوى وخصه بهذا الامر دون غيره شفقة عليه فوقوعه فى الفتنة لو اقام ثمة بينهم وقد وقع ذلك فى آخر عهد عثمان حين عتبوا عليه ولاية عبد الله بن سعد بن ابى سرح اخيه من الرضاعة وكان منهم ما كان قال ابو زيد فرايت عبد الله بن عمر بن شرحبيل بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء المهملتين فى بعض بالفتح وبالجيم ابن حسنة واخاه ربيعة يختصمان فى موضع لبنة فخرجت منها فجذيفة غير كنى صلى الله عليه وسلم انه قال فى اصحابى الصحابة لا يطلق فى ايمانه واطلاقها على فرسه لكفاف انما هو بطريق المجاز لتشبههم بالصحابة واخالهم انفسهم فى زعمهم ولذا قال فى اصحابى ولم يقل من اصحابى وفى رواية فى امتى اثنى عشر منافقا لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل اى يدخل فى سم الخياط بكسر الخاء الابرة فى ثقبها يعنى لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل فى ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيهم اى عنهم وتطردهم الدبيلة بالموحدة وهى بضم الدال المهملة وفتح الباء الموحدة ثم تشكون فى الاصل الزاهية وتستعمل فى القرحة فسئلها صلى الله عليه وسلم سراج فزاد يظهر فى اكنافهم حتى يجم بضم الجيم اى يظهر فى صدورهم لعله اراد بها ورما حارا الحديث فى اكنافهم بحيث يظهر اثر تلك الحرارة وشدة لهبها فى صدورهم قصد صلى الله عليه وسلم بهذا القول تنبيه اصحابه لكى يتداركوا غيبا يأتون به من عندهم وهم الذين كانوا قصدوا ان يكروا به ليلة العقبة مرجعة من غزوة تبوك متلثمين وكان عليه السلام منفطعا فى تلك الليلة عن جماعة المسلمين مع حذيفة وعمار اخذ فى طريق الثنية وهم فى بطن الوادى فسمع صلى الله عليه وسلم خشخشة القوم من ورائه فامر حذيفة ان يزجرهم فاستقبل حذيفة وجوه رواحلهم فجعل كلما رآه معترضا امر غيرهم الله تعالى حتى ابصر واحذيفة فانقلبوا مسرعين على اعقابهم فاورد حذيفة خبرهم فقال له هل علمت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال صلى الله عليه وسلم اخبرنى باسمائهم واسماء آبائهم وسأخبرك بهم ان شاء الله تعالى عند الصباح فمن ثم كانوا يرجون حذيفة فى امر المنافقين قيل اسر النبى صلى الله عليه وسلم امرهن لكيفية المشئومة ليلة يهيج الفتنة من تشهيرهم عن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم من صعد ثنية يروى بالرفع على جعل من استفهاما او الجزم شرطا وهو شبه الثنية وهى فى الجبل كالعقبة فيه وقيل الطريق العالى فيه ثنية بكذا من فتحها او عطف بيان المرار بالحركات كذلك اسم موضع بين مكة والمدينة فى طريق الحديبية حتمهم صلى الله عليه وسلم على صعودها لانها عقبة امامها قرن المعدة او صعوبة طريقها فلذا قال فانه يحط عنه ما حط اى مثل الحط الذى حط عن بنى اسرائيل

وسلم

حين امتثلوا قوله تعالى وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب
الصاعد والآ فخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل فكان
اول من صعدها حيلنا حين بنى الحروج ثم تنام الناس اى جاؤ كلهم واجتمعوا على صعودها فقال صلى الله عليه وسلم
وكلم مغفورة الاصاحب الجمل الاحمر فاتيناه فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله
لان اجد ضالتى احب الى من ان يستغفر لصاحبكم وكان اى صاحب الجمل رجلا ينشد ضالة له من الحسان
غ ابى موسى قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه النبى صلى الله عليه وسلم فى اشياخ من قريش فلما اشرفوا الى الطعو
الى الراهب وهو الزاهد من النصارى قيل اسم ذلك الراهب بحيرا وكان اعلم النصارى وكان موضعه بيصرى من بلاد الشام
هبطوا اى نزلوا الحوا رحالهم اى فتحوها فخرج اليهم الراهب وكان قبل ذلك مرون به فلا يخرج اليهم قال اى الراوى
فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم الراهب اى يدخل وسطهم حتى جاء فاخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هذا
سيد العالمين وهذا رسول رب العالمين يبعثه الله رحمة للعالمين فقال اشياخ من قريش ما علمك فقال انكم حين
اشرفتم من العقبة اى وقت ظهورهم لم يبق حجر ولا شجر الا خر ساجدا ولا يسجدان الا لنبى وانى اعرفه بخاتم
النبوة اسفل من غضروف كتفه وهو التحم الذى بين كتفيه مثل التفاحة ثم رجع فصنع لهم طعاما فلما اتاهم اى الطعام
وكان هو اى النبى صلى الله عليه وسلم فى رعية الابل فقال اى الراهب ارسلوا اليه اى النبى صلى الله عليه وسلم فاقبل وعليه
غمامة تظله فلما دنى من القوم اى رآه منهم وجدهم قد سبقوه الى فيء شجرة اى الى ظلها فلما جلس مال فيء الشجرة عليه
فقال انظروا الى فيء الشجرة مال عليه فقال انشدكم الله اى اطلب منكم ايكم وليه اى قريبه قالوا ابو طالب فلم يزل اى
الراهب يناشده اى ابا طالب يعنى يقول له بالله سألتك ان ترد محمدا الى مكة وتحفظه فى العدو وقيل كان الراهب
يخاف ان يذهبوا به الى الروم فيقتل الخضر منهم فلذلك ناشده حتى ردده ابو طالب الى مكة وبعث معه ابو بكر بلالا
وزوده الراهب الكعك والزيت وغ على بن ابى طالب كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم بمكة فخرجنا فى بعض نواحيها فما
استقبله جبل ولا شجر الا هو يقول السلام عليك يا رسول الله وغ انس عنه صلى الله عليه وسلم قال اتى بالبراق ليلة
اسرى به ملجما اى مسرودا عليه اللجام مسرجا اى موضوعا عليه السرج اى كان مهيئا للركوب فاستصعب عليه اى البراق
على النبى صلى الله عليه وسلم ولم يمكنه من الركوب فقال له جبريل عم ا بمحمد تفعل هذا فما ركبك احد اكرم على الله تعالى منه
اى من محمد فارفضى عرقا اى سال منه لعوق غريبة غ بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما انتهينا الى بيت
المقدس قال جبريل باصبعه اى اشار بها فخرق بها الحجر اى ثقب ثقبا نافذا فشد به البراق غ على بن مرة الثقفى قال
ثلاثة اشياء رأيتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا نحن نسير معه اذ مر بنا بعير يشتكى عليه اى يستسقى الماء فلما رآه
البعير جرجر اى صوت وصلح وقيل اى ردد الصوت فوضع جرانه وهو بكسر الجيم باطن العنق وقيل مقدم العنق من
المذبح الى المنحر فوقف عليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال ابن صاحب هذا البعير فجاءه فقال بعه فقال بل نهبه لك يا رسول الله
وانه لاهل بيت ما لهم معيشة غيره قال اما اذ ذكرت هذا من امره فانه شكى كثرة العمل وقلة العلف فاحسنوا اليه
ثم سرنا حتى نزلنا منزلا فنام النبى صلى الله عليه وسلم فجاءت شجرة تشق الارض حتى غشيته اى النبى صلى الله عليه وسلم اى اظلته
ثم رجعت الى مكانها فلما استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها قال ثم سرنا فمر بنا بماء فاتته امرأة بابن لها
به جنة بكسر الجيم اى بالابن جنون فاخذ النبى صلى الله عليه وسلم بمخره ثم قال للجنون اخرج اى محمد رسول الله ثم سرنا
فلما رجعنا مر بنا بذلك الماء فسألناه عن الصبى فقالت والذى بعثك بالحق نبيا ما رأينا منه اى من الصبى ريبا اى مكروها

وقيل

جياع جمع الجايع فاشبعهم ففتح الله له اى للنبى صلى الله عليه وسلم فانقلبوا اى انصرفوا وما منهم رجل الا وقد رجع بحمل
اى حملين واكتسوا وشبعوا • عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم منصورون على الاعداء ومصيبون اى
الغنيمة ومفتوح لكم اى يفتح لكم البلاد الكثيرة فمن ادرك ذلك منهم فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر قيل
اى عن الغلول • عن جابر ان يهودية وهى زينب بنت الحارث من اهل خيبر سمت شاة اى جعلت فيها سما مصلية اى مشوية
من صليت اللحم بتخفيف اللام شويته بالصلاء وهى النار ثم اهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذراع فاكل منها واكل رهط من اصحابه معه فقال رسول الله ارفعوا ايديكم وارسل الى اليهودية فدعاها فقال اسممت
هذه الشاة فقالت من اخبرك قال اخبرتنى هذه فى يدى حال من هذه اى مستقرة فيها الذراع خبر مبتدا محذوف قالت نعم
قلت ان كان نبيا فلن يضره وان لم يكن نبيا استرحنا منه فعفى عنها اى عن هذه المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبها
وفى رواية انه صلى الله عليه وسلم امر بقتلها فقتلت ووجه التوفيق بين الروايتين انه عفا عنها اولا ثم لما مات بشر بن البراء
من الاكلة التى ابتلعها امر صلى الله عليه وسلم فقتلت فى الحال • وعن سهل بن حنظلية انهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين فاطنبوا السير اى بالغوا فيه واطالوه حتى كان عشية فجاء فارس فقال يا رسول الله انى طلعت على جبل
كذا اى ايته فاذا انا بهوازن قبيلة من قريش على بكرة ابيهم اى جاؤا باجمعهم يقال جاؤا على بكرة ابيهم للجماعة اذا جاؤا
جميعا بلا تخلف احد منهم بظعنهم الظعن بضم الظاء المعجمة وسكون العين المهملة جماعة الرجال والنساء الذين يظعنون اى المراد
بها الهوادج معهم ونعمهم اجتمعوا على حنين فتبسم صلى الله عليه وسلم وقال تلك غنيمة المسلمين غدا ان شاء الله تبارك وتعالى
ثم قال من يحرسنا اى من يكون حارسا لنا الليلة قال انس بن ابى مرثد الغنوى انا يا رسول الله قال اركب فركب فرسا
له فقال استقبل هذا الشعب وهو بكسر الطريق فى الجبل حتى تكون فى اعلاه فلما اصبحنا خرج صلى الله عليه وسلم الى مصلاه
فركع ثم قال هل احسستم اى هل ادركتم بالحس فارسكم يريد به انس بن ابى مرثد الغنوى الذى ارسل ليتفحص عن حال العدو فقال
رجل يا رسول الله ما احسسنا فثوب بالصلوة اى اقيم بها فجعل اى طفق رسول الله وهو يصلى الواو للحال اى حال كونه مصليا
يلتفت الى الشعب وفيه دليل على ان الالتفات فى الصلوة لا يبطلها حتى اذا قضى الصلوة اى فرغ منها قال ابشروا فقد جاء
فارسكم فجعلنا ننظر الى خلال الشجر فى الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى انطلقت حتى
كنت فى اعلا هذا الشعب حيث امرنى النبى صلى الله عليه وسلم فلما اصبحت طلعت الشعبين كلاهما فلم ار احدا فقال له صلى الله عليه وسلم
هل نزلت الليلة اى عن فرسك قال لا الا مصليا او قاضى حاجة قال صلى الله عليه وسلم فلا عليك ان لا تعمل بعدها اى فلا بأس
عليك فى ترك عمل الصالح سوى الفرايض بعد هذه الليلة لانه قد حصل لك فضيلة كافية وهذه بشارة له منه صلى الله عليه وسلم
بان الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر • عن ابى هريرة قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم بتمرات فقلت يا رسول الله
ادع الله فيهن بالبركة فضمهن ثم دعا لى فيهن اى فى التمرات بالبركة قال خذهن فاجعلهن فى مزودك بكسر الميم هو — بالبركة صح
ما يجعل فيه الزاد كلما اردت ان تاخذ منه شيئا فادخل فيه يدك فخذه ولا تنثره نثرا فقد حملت من ذلك التمر كذا وكذا من
وسق وهو ستون صاعا فى سبيل الله فكنا ناكل منه ونطعم فكان لا يفارق حقوى اى معقد ازارى حتى كان يوم قتل
عثمان فانه اى المزود انقطع منى اى سقط وضاع وفيه اشارة الى ان الفساد اذا شاع وكثر بين الناس ارتفعت البركة
وكان ابو هريرة يقول للناس هم ولى همان بينهم هم الجراب وهم الشيخ عثمان

باب الكرامات

جمع كرامة وهى تشارك المعجزة فى خرق العادة وتفارقها بقدرة الانبياء عليها متى ارادوها ليسهل عليهم تمهيد الاديان والشرايع وبان المعجزة
تقترن بالتحدى مع عدم المعارضة بخلاف الكرامة **من الصحاح** قال عبد الله بن مسعود لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو

يوكل

يوكل • وعن انس ان اسيد بن حضير وعباد بن بشر تحدثا عنده صلى الله عليه وسلم فى حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة
فى ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقلبان وبيد كل واحد منهما عصية تصغير عصا
فاضاءت عصا احدهما لهما حتى مشيا فى ضوءها حتى اذا افترقت بهما الطريق اضاءت للآخر عصاه فمشى كل منهما
فى ضوء عصاه حتى بلغ اهله فضوء عصاهما كان كرامة لهما • وقال جابر لما حضر احد اى حرب احد دعانى ابى من الليل فقال
ما اراني اى ما اظننى الا مقتولا فى اول من يقتل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وانى لا اترك بعدى اعز على منك غير
نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وان على دينا فاقض واستوص باخواتك اى اقبل وصيتى فيهن خيرا اى استيصاء خيرا
قيل لجابر تسع اخوات فاصبحنا فكان اول من قتل وكان هذا القول من الجابر كرامة ودفنته مع آخر فى قبر اى مع شخص
آخر من المقتولين فى قبر واحد وهذا يدل على ان اثنين يدفنان فى قبر واحد • وقال عبد الرحمن بن ابى بكر ان اصحاب النبى
كانوا اناسا فقراء وانه ع م قال عند توزيعه اياهم على الصحابة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث معناه طعام
الاثنين يغذى الثلاثة ويزيل الضعف عنهم ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس وان ابا بكر رض
جاء بثلاثة وانطلق صلى الله عليه وسلم بعشرة وان ابا بكر تعشى عند النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض حتى نعس من النعاس
قبل هذا الصبح فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله تعالى فقالت له امرأته ما حبسك عن اضيافك قال اوما عشيتهم الهمزة
للاستفهام والواو للعطف التعشية اعطاء العشاء احدا قالت ابوا حتى تجىء فغضب وقال والله لا اطعمه اى الطعام ابدا
فحلفت المرأة ان لا تطعمه وحلف الاضياف ان لا يطعموه قال ابو بكر كان هذا من الشيطان فدعا بالطعام فاكل واكلوا فجعلوا
لا يرفعون لقمة الا ربت اى زادت من اسفلها اكثر منها والضمير التانيث للطعام وقال لامرأته يا اخت بنى فراس بكسر الفاء
ما هذا وكانت ام عائشة وعبد الرحمن ويقال ام رومان من بنى فراس من غنم بن مالك بن النضر بن كنانة قالت وقرة عينى
بالجر والواو للقسم وفى بعض بالنصب منادى حذف ندآءه انها الآن لاكثر منها قبل ذلك بثلث مرار فاكلوا وبعث بها
الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر انه اكل منها **من الحسان** عن عائشة رض قالت لما مات النجاشى كنا نتحدث انه لا يزال يرى
على قبره نور • وقالت عائشة رض لما ارادوا اغسل النبى صلى الله عليه وسلم قالوا لا ندرى انجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من ثيابه كما نجرد موتانا ام نغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا القى الله تعالى عليهم النوم حتى ما منهم رجل الا وذقنه فى صدره
ثم كلمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو اغسلوا النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه هذا بيان لقوله كلمهم فقاموا
وغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص ويدلكونه بالقميص والحديث يدل على ان غسل الميت وعليه قميصه مستحب • عن
ابن المنكدر ان سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخطأ الجيش اى ضل الطريق فلم يهتد اليهم سبيلا بارض الروم
او اسر فانطلق هاربا يلتمس الجيش فاذا هو بالاسد فقال يا ابا الحارث كنية الاسد انا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان من امرى كيت كيت فاقبل الاسد له بصبصة اى تحرك ذنبه كفعل الكلب تملقا وتذللا الى صاحبه حتى قام الى جنبه
كلما سمع اى الاسد صوتا اهوى اليه اى قصده ثم اقبل يمشى الى جنبه حتى بلغ اى سفينة الجيش ثم رجع الاسد • عن
ابى الجوزاء قال قحط اهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة فقالت انظروا قبر النبى صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه
كوى جمع كوة بضم الكاف وفتحها اى منافذ الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا يحتمل ان تلك
الكوى كانت وسيلة الى الله تعالى فى الاستسقاء به متبركا وهى تحتمل قحطوا امطرا قيل يحتمل ان المطر كان بكاء من السماء
لما رأت قبره صلى الله عليه وسلم فسال الوادى من بكائها قال الله تعالى حكاية عن الكفار فما بكت عليهم السماء والارض فتحقق
للسماء ان تبكى على فقدانه صلى الله عليه وسلم حتى انبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت اى انشقت من الشحم وقيل

اى انتفخت حواصرها من كثرة الرعى فسمى عام الفتق اى الخصب عن سعيد بن عبد العزيز قال لما كان اى
وقع ايام الحرة كان هذه تامة وايام الحرة وقعة كان فى المدينة مشهورة فى زمن يزيد بن معاوية
وهذه الحرة ارض بظاهرها بها حجارة سود لم يؤذن فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثا ولم يقم الفعلان
كلاهما على بناء المجهول ولم يبرح سعيد بن المسيب المسجد اى لم يزل من المسجد وكان لا يعرف وقت الصلوة
الا بهمهمة وهى كلام خفى لا يفهم وقيل ترديد الصوت فى الصدر يسمعها من قبر النبى صلى الله عليه وسلم قيل لابى
العالية اى سئل منه سمع اى اسمع بحذف حرف الاستفهام انس من النبى صلى الله عليه وسلم اى شيئا من الاحاديث كانه
تردد فيه بعض الناس بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قال اى ابو العالية خدمه اى انس النبى عليه السلام عشر سنين
ودعا له النبى صلى الله عليه وسلم وكان له بستان يحمل فى كل سنة الفاكهة مرتين وكان فيها ريحان نبت معروف
يجىء منه ريح المسك فمن كان شانه هذا فكيف لا يسمع منه صلى الله عليه وسلم شيئا غريب باب من الصحاح من بيان
هجرة اصحابه من مكة عن البراء قال اول من قدم علينا اى اول من قدم من مكة الى المدينة من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم
مصعب بن عمير وابن ام مكتوم فجعلا يقرئاننا القرآن اى يعلماننا القرآن ثم جاء عمار وبلال وسعد ثم جاء
عمر بن الخطاب فى عشرين رجلا ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا بشىء فرحهم به حتى رايت
الولايد جمع الوليدة وهى الجارية الصغيرة والذكر وليد فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق على الامة وان كانت كبيرة
والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء حتى قرات اى تعلمت ذكر المسبب واراد السبب سبح
اسم ربك الاعلى فى سورة اى مع سورة اخرى مثلها فى المقدار والحديث يشعر ان البراء كان من الانصار وان
القادمين عليهم كان من المهاجرين عن ابى سعيد الخدرى انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره
الله تعالى بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا اى من زينتها ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر لما علم ان
المخير انما هو رسول الله صلى الله عليه وسلم واختياره لما عند الله يؤذن بالارتحال والانتقال قال فديناك
بآبائنا وامهاتنا قال الراوى فكان صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان ابو بكر اعلمنا اى اكثر علما بان ذلك العبد المخير
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عقبة بن عامر قال صلى الله عليه وسلم على قتلى احد اى استغفر لهم بامر الله تعالى بعد ثمان
سنين يعنى قرب انقضاء عمره صلى الله عليه وسلم كالمودع اسم فاعل من التوديع للاحياء والاموات وكان هذا
وداعا منه صلى الله عليه وسلم لهم واعلاما بزيادة درجتهم بعد شهادتهم ببركة دعائه عم وهذا يدل على ان الدعاء للميت
ينفعه ثم طلع المنبر اى علاه فقال انى بين ايديكم فرط وهو بالتحريك من يتقدم الواردة فيهيئ ما يحتاج اليه الرفقة
من الدلاء واصلاح الحياض يعنى سابقكم ومتقدمكم لا شفع لكم عند الله تعالى وانا عليكم شهيد اى رقيب وحفيظ
وان موعدكم الحوض وانى لانظر اليه اى الى الحوض الموعد فى المحشر وانا فى مقامى هذا وانى قد اعطيت على بناء المجهول
مفاتيح خزائن الارض وهذا اشارة الى ما فتح الله تعالى لامته من المماليك واستباحوا خزائن ملوكها وانى لست
اخشى عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخشى عليكم الدنيا ان تنافسوا فيها اى ترغبوا فى الدنيا وغلبوا اليها وزهراتها
كالميل وزاد بعضهم فتقتلوا فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم وعن عائشة قالت ان من نعم الله على ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم توفى فى بيتى وفى يومى اى فى نوبتى من القسم وبين سحرى ونحرى والسحر بفتحتين وبضم السين
ثم السكون الرئة تريد ما هذه الرئة من جسدها وقيل السحر ما لصق الحلقوم من اعلى البطن اى انه عم توفى وهو مستند
الى صدرها وما يحاذى سحرها والنحر موضع القلادة من اعلى الصدر وان الله قبل والصواب بفتح ان عطفا على ان المفتوحة

جمع بين

جمع بين ريقى وريقه عند موته ويثبت جمعه بين ريقهما بقولهما دخل على عبد الرحمن بن ابى بكر وبيده سواك
وانا مسندة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته اى النبى صلى الله عليه وسلم ينظر اليه اى الى السواك بيد عبد الرحمن
وعرفت انه يحب السواك اى يريده فقلت اخذه لك فاشار براسه ان نعم ان هذه مفسرة فتناولته فاشتد
عليه اى السواك على النبى صلى الله عليه وسلم لكونه يابسا فقلت الينه لك فاشار براسه ان نعم فلينته بريقى فامره
على اسنانه ماض من الامرار وبين يديه ركوة فيها ماء فجعل يدخل يديه فى الماء فيمسح بهما وجهه ويقول لا اله
الا الله ان للموت سكرات بالتحريك جمع سكرة وهى الشدة والمشقة ثم نصب يده فجعل يقول فى الرفيق الاعلى يتعلق
بمحذوف اى اجعلنى فى الرفيق الاعلى قال الازهرى الرفيق هنا جماعة الانبياء الساكنين اعلى عليين وهو اسم جاء
على فعيل ومعناه الجماعة يقع على الواحد والجمع اى اجعلنى فى ارواحهم الساكنات فى حضرة القدس او اجعلنى فى محل
الرفيق الاعلى واراد بالرفيق الاعلى نفسه وبالمكان المقام المحمود والمخصوص به اى اجعلنى ساكنا فيه حتى قبض ومالت
يده عن عائشة قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبى يمرض الا خير بين الدنيا والآخرة وكان فى شكواه اى
مرضه الذى قبض فيه اى مات اخذته بحة شديدة والبحة بضم الباء وتشديد الحاء غلظة الصوت وخشونته والمراد هنا
السعال فسمعته يقول مع الذين انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين فعلمت انه خير اى بين
البقاء فى الدنيا وبين ما عند الله فى الآخرة عن انس قال لما ثقل صلى الله عليه وسلم اى اشتد مرضه جعل يتغشاه الكرب
اى يغمى عليه من شدة المرض فقالت فاطمة واكرب اباه فقال لها ليس على ابيك كرب بعد اليوم اى لا يصيبه بعد اليوم
نصب ولا وصب يحدله اذا افضى الى الدار الآخرة والسلامة الدائمة فلما مات قالت يا ابتاه اصله يا ابى فالتاء
ابدل من الياء والالف للندبة والهاء للسكت اجاب ربا دعاه اى الى الآخرة اى اختار الدار الآخرة على الدنيا يا ابتاه
من جنة الفردوس ماواه اى موضع قراره يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل ننعاه اى يظهر خبر موته صلى الله عليه وسلم
فلما دفن قالت فاطمة يا انس اطابت انفسكم ان تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب من الحسان عن لما قدم النبى عم
المدينة لعبت الحبشة بحرابهم جمع حربة فرحا لقدومه وقالت ما رايت يوما كان احسن ولا اضوء من دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ما رايت يوما كان اقبح ولا اظلم من يوم مات فيه وقال لما كان اليوم الذى دخل فيه المدينة اضاء منها كل شىء
فلما كان اليوم الذى مات فيه اظلم منها كل شىء وما نفضنا ايدينا من التراب وانا لفى دفنه حتى انكرنا قلوبنا يعنى ما وجدناها
بعد وفاته صلى الله عليه وسلم على ما كانت عليه فى حياته من الصفاء والرقة والالفة لانقطاع الوحى السماوى والمفارقة
عن صحبته التى هى موجبة للسعادات الابدية لا انهم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق عن عائشة قالت لما قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا فى دفنه فقال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما قبض الله نبيا
الا فى الموضع الذى يحب ان يدفن فيه ادفنوه فى موضع فراشه توفى يوم الاثنين وولى غسله وتكفينه على والعباس
وفضل بن العباس واسامة بن زيد ونزل فى قبره على واسامة وفضل رضى الله تعالى عنهم اجمعين باب من الصحاح قالت
عائشة رضى الله عنها ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشىء عن
عمرو بن الحارث اخى جويرية قال ما ترك صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا يريد
بما تركه ما كان من اموال الفىء الذى كان يتصرف فيها تصرف الملاك ولم يكن ذلك لغيره الا بغلته البيضاء وسلاحه
وارضا جعلها اى البغلة والسلاح والارض صدقة اى وقفا عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يقسم ورثتى دينارا بعد نفقة نسائى وكانت نفقة نسائه بعده من صفايا اموال بنى النضير وفدك وخيبر مدة حيوتهن

لكونهن محبوسات عليه ومؤنة عامل اراد بالعامل الخليفة بعده فهو صدقة يعني الذي فضل من نفقته هؤلاء صدقة تصرف في مصالح المسلمين وكان ابو بكر متصدقا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز • وعن ابي بكرة قال قال صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة والمراد بعد النفقة نسائه للحديث الذي قبله • عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله اذا اراد برحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها اي ذلك النبي عم بتلك الامة فرطا وسلفا بين يديها الفرط والسلف بمعنى واحد واذا اراد هلكة امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه بهلكتها اي عين ذلك النبي بهلكة تلك الامة حين كذبوه وعصوا امره • عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده ليتانين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال ابو اسحاق في الحديث تقديم وتاخير تقديره ليتانين احدكم يوم لان يراني معهم احب اليه من اهله وماله ولا يراني ولعل معناه لا يراني فيه مع اهله وماله حال كونه لا يراني

باب مناقب قريش جمع منقبة وهي الفضيلة **وذكر القبائل** جمع قبيلة • عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في هذا الشان يريد به الخلافة والامارة وقيل التبع والمعنى تفضيلهم على القبائل وتقديمهم في الامامة والامارة مسلمهم يتبع لمسلمهم وكافرهم يتبع لكافرهم يعني انهم لم تزل الولاة من عهد الجاهلية الى ان بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم من قريش فكانوا ولاة في الجاهلية والاسلام فالناس تبع لهم في الخير والشر في زمان الكفر لكون امر الكعبة في ايديهم وقد علم ان امر قريش لم يزل يرتقي بعد وقوع على الكفر فعلم ان المراد من ذلك ان الاسلام ينقض مما كانوا عليه في الجاهلية من شرف فهم سادة في الاسلام كما كانوا قادة في الجاهلية وقيل معناه ان مسلمي قريش قدوة لغيرهم من المسلمين لانهم المتقدمون في التصديق السابقون بالايمان وكافرهم قدوة غيرهم من الكفار فانهم اول من ردوا الدعوة وكفروا بالرسول واعرضوا عن الآيات • وعن جابر انه صلى الله عليه وسلم قال الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام • وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان واحد خليفة ومتبع • وعن معاوية قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله تعالى على وجهه يريد اذلله ما اقاموا الدين اي ما داموا يحافظون على الدين يحتمل انه اراد بالدين الصلوة لما في الحديث ما اقاموا الصلوة • وعن جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش فحمل هذا على العادلين لان غير العادلين لا يستحق الخلافة وفي رواية لا يزال امر الناس اي امر دينهم ماضيا على الصواب والحق ما وليهم اثنى عشر رجلا كلهم من قريش وفي رواية لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليهم اثنى عشر خليفة من قريش وقال صلى الله عليه وسلم غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اي صالحها واناعالها تابين لكعبيلتين لدخولها في الاسلام غير رحب وكانت غفار تنسب الى سرة الجاحر فدعا صلى الله عليه وسلم بان يحوط الله تلك القبيلة عنه ويغفر لهم وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله وهم الذين قتلوا القراء عند بئر معاونة وكان صلى الله عليه وسلم يقنت عليهم في صلاته وقال قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار وتميم وهوازن قبائل من قريش موالي بالاضافة الى ياء المتكلم اي احبائي وانصاري ومنونا بالاضافة اي بعضهم لبعض احباء وانصار ليس لهم مولى دون الله تعالى ورسوله وقال اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير من بني تميم ومن بني عامر والحليفين بني اسد وغطفان بفتح الغين المعجمة وهما بكسر الخليفين او بيائين وانما يقال لهم الخليفين لانهم تحالفوا على التناصر والتعاون واسد التحريد ابو قبيلة من مضر وهو ابو اسد بن ربيعة بن نزار • وعن ابي هريرة قالت

هذه ضربات قرنا باضافته صح

عليه وسلم

ما زلت احب بني تميم منذ ثلث اي ثلاث خصال سمعت صفة ثلاث ولعله محذوف اي سمعتها من رسول الله صلى الله يقول فيهم اي في حقهم وهي جملة حالية سمعت يقول بدل من قوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم او بيان له وبالجملة فهو تفصيل للخصال الثلاث هم اشد امتي على الدجال هذه احدى الخصال الثلث قال وجاءت صدقاتهم فقال صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا اي اتوا بها الى نفسه تشريفا لهم وهذه ثانيتها وكانت سبية اي سبية منهم عند عايشة فقال اعتقيها فانه يدل على انهم من ولد اسمعيل استرحاق كروب فانه من ولد اسمعيل جعل صلى الله عليه وسلم من ولد اسمعيل هذه ثالثتها • عن الحسان عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اذقت اول قريش نكالا اي عقوبة وقيل اراد به الخط فاذق اخرهم نوالا اي عطاء وانعاما • عن بني عامر الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الحي الاسد وربيعة يسكون الياء ابو حي من اليمن ويقال لهم الازد وهو بالسين افصح والاشعريون لا يفرون في القتال ولا يفلون بضم الفاء اي لا يجبنون في نفسهم هم مني وانا منهم غريب • عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم الازد وهو ازد شنوءة حي باليمن يريد الناس ان يضعوهم اي يحقروهم ويذلوهم ويابى الله الا ان يرفعهم ويابى الله الا ان يثني على الناس زمان يقول الرحمن يا ليت ابي كان ازديا ويا ليت امي كانت ازدية غريب • عن عمران بن حصين قال مات صلى الله عليه وسلم وهو يكره ثلاث احياء اي قبايل ثقيف وبني حنيفة وبني امية غريب • عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثقيف كذاب ومبير اي مهلك قيل الكذاب هو المختار بن ابي عبيد بن مسعود الثقفي فانه كان متدلسا مشغوفا بطلب الدنيا بالتدبير يظهر الخير ويضمر الشر وكان يبغض عليا وقد عرف ذلك منه وكان يدعي الموالاة وقام طلبا لثار الحسين وكان غرضه صرف وجوه الناس اليه توسلا لطلب الامارة وافد على قوم من الشيعة عقايلهم ينسبون اليه يقال لهم المختارية وقيل سماه كذابا لادعائه النبوة بالكوفة • وعن علي رضي الله عنه قال في حقه قاتله الله لو شئت لقلت له الآن لو جدت اللات والعزى فيه والمبير هو الحجاج بن يوسف لم يكن في الاهلاك احد مثله قال هشام بن حسان احصوا بصيغة الماضي من الاحصاء اي عدوا ما قتل الحجاج صبرا اي حبسا قبل مائة الف وعشرين الفا سوى من قتله محاربة • وروى مسلم في الصحيح حين قتل حجاج عبد الله بن الزبير جاءت امه اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فرأته مصلوبا فاضت بعد كبر سنها وحج الثنين من بعده فدخلت على الحجاج وسألته ان ينزل المصلوب فقال حلوا بينها وبين جثته قال اسماء بنت الصديق له اي للحجاج انه صلى الله عليه وسلم حدثنا انه في ثقيف كذاب والمبير فاما الكذاب فرأيناه وانا اراد به المختار بن ابي عبيد واما المبير فلا اخالك اي لا اظنك الا اياه الضمير يعود الى المبير • وعن جابر قال قالوا يا رسول الله اصابتنا سنة فما عندنا شيء نطعمك منه الا ما اخذ من بيت ثقيف اي سهامهم فادع الله عليهم قال اللهم اهد ثقيفا • عن ابي هريرة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل احسبه من قريش ابو قبيلة من مضر فقال يا رسول الله العن حمير ابا قبيلة من اليمن فقال صلى الله عليه وسلم رحم الله حميرا افواههم سلام اي ذو سلام ومحل سلام وايديهم طعام اي ذات طعام ويكون ان يقال جعل افواههم نفس السلام وايديهم نفس الطعام للمبالغة وهم اهل امن وايمان منكر اي هذا الحديث منكر وقيل يحتمل انه الحق بعض اهل الحرفة بالحديث لانه لفظ المؤلف لانه التزم الاعراض عن ذكر المنكر في هذا الكتاب • عن ابي هريرة قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ممن انت قلت من دوس قبيلة باليمن من الازد قال ما كنت اري الى الظن ان في دوس احدا فيه خير • عن سليمان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبغضني فتفارق دينك ينصب تفارق جوابا للنهي قلت يا رسول الله كيف ابغضك وقد هدانا الله بك قال تبغض العرب فتبغضني غريب • عن عثمان بن عفان قال قال صلى الله عليه وسلم من غش العرب اي ابغضهم لحديث في شفاعتي ولم تنله مودتي اي اراده وانما قال صلعم في حق العرب ذلك لانه نزل القرآن بلغتهم وبلغتهم تعرف فضيلته

لازدياد فصاحة القرآن على فصاحتهم وايضا العرب تحمل الشريعة وتنقلها الى الامم وضبطوا اقواله وافعاله ونقلوا الينا معجزاته ولانهم مادة الاسلام بهم فتح البلاد وانتشر الاسلام في اقطار العالم ولانهم اولاد اسماعيل عليه السلام

غ قال صلى الله عليه وسلم اقترب الساعة هلك العرب ع عن ابي هريرة عند صلى الله عليه وسلم قال الملك في قريش ويذيله كون الاموال والخلافة فيهم والقضاء اي الحكم الجزئي في الانصاري قال تطييبا لقلوبهم لانهم آووا ونصروا وبهم قام عمود الاسلام وفي بلدهم تم امره واستقام وبنيت المساجد وجمعت الجماعات والاذان اي اذان زماننا في الجملة والامانة في الازد يعني اليمن ويروى موقوفا يعني وقفه بعضهم على ابي هريرة ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو الاصح

باب مناقب الصحابة غ الصحاح غ ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فيه نهي عن سبهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم بضم فسكون ويفتحان ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس فالضمير لله وقيل النصيف كيل دون المد فالضمير للاحد والمعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لمقارنة انفاقهم غ يزيد الاخلاص وصدق النية مع ما كانوا فيه من الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين

غ ابي بردة غ ابيه قال رفع يعني النبي صلى الله عليه وسلم رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء وقال امنة بالفتح مصدر بمعنى الامن للسماء وقيل جمع امين وهو الحافظ يعني انها سبب لامن السماء فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد اي الطي كالسجل وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت اتى اصحابي الذين ما توعدون من ظهور البدع وعليه اهل الاهواء غ ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم يأتي على امتي زمان فيغزو فيئام بكسر الفاء وفتح الهمزة اي جماعة من الناس فيقولون اي الذين يغزون الفئام انهم هل فيكم من صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فيئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان فيغزو فيئام من الناس فيقال هل فيكم من صاحب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين غ ترتيبهم رضي الله عنهم وزاد بعضهم اي بعض الرواة ثم يكون بعث الرابع اي جيش الزمان الرابع فيقال انظروا هل ترون فيهم احدا رأى غ رأى احدا رأى اصحاب النبي ع فيوجد الرجل فيفتح له ع وغ عمران بن حصين قال قال صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني يعني الصحابة ثم الذين يلونهم يعني التابعين ثم الذين يلونهم يعني التابع التابعين ثم ان بعدهم ما يشهدون ولا يستشهدون قيل ايطلب منهم الشهادة ويخونون ولا يؤتمنون اي لا يجعلون امناء ويندرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن اي التكثر بما ليس فيهم غ الشرف وقيل ارادوا به جمع المال والحرص على الدنيا وقيل كناية غ الغفلة وقلة الاهتمام بامر الدين فان الغالب على اهل السمن الاشتغال بما يهمو برياضة الجسد وتكميل النفس بل معظم همهم تناول الحظوظ الدنيوية وفي رواية يحلفون ولا يستحلفون اي يحلفون قبل ان يستحلفوا ويروى ثم يحلف قوم يحبون السمانة بفتح السين مصدر من باب سمن بالضم سمنا وسمانة غ الحسان غ عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم ثم الذين يلونهم ثم ظهر الكذب حتى ان الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد الا من شيعه غ ستره بحبوحة الجنة اي وسطها وخيارها فليلزم الجماعة المراد بالجماعة السواد الاعظم وما عليه الجمهور من الصحابة والتابعين ولا يحلفن احد بالامانة ولا يشهد الا من يعرف ويحلف فان الشيطان مع الفذ بفتح فسكون اي الواحد وهو من الذال المعجمة اي مع المنفرد يراه دون راعي الجماعة وهو الى الشيطان غ الاثنين ابعد اي بعيد ولا يخلون رجل بامرأة فان الشيطان ثالثهم وغ سره حسنة وساءته سيئة فهو مؤمن اي كامل في ايمانه غ جابر عنه صلى الله عليه وسلم قال لا يمس النار مسلم رآني او رأى من رآني

فيه دليل على فضل الصحابة على غيرهم وفضل كتابعين على اتباعهم ع عن عبد الله بن مغفل قال قال صلى الله عليه وسلم الله الله اي اتقوا الله في اصحابي يعني لا تذكروهم الا بالتعظيم والتوقير لا تتخذوهم غرضا اي لا تجعلوهم هدفا لكلامكم القبيح من بعدي بالطعن في سيرتهم والالسن اليهم بما لا يليق بهم في امتهم فمحبتي اجتهم وغ ابغضهم فببغضي ابغضهم وغ اذاهم فقد اذاني وغ اذاني فقد اذى الله تعالى فيوشك ان يأخذه غ ترب وغ عبد الله ابن بريدة غ ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم ما غ احد غ اصحابي عوت بارض الا بعث اي ذلك الاحد غ اصحابه قائدا لاهل تلك الارض ونورا لهم يوم القيمة غ ترب غ انس قال قال صلى الله عليه وسلم مثل اصحابي في امتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن البصري رحمه الله فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح غ ابن مسعود قال قال صلى الله عليه وسلم لا يبلغني احد غ احد من اصحابي شيئا اي مساوئهم فاني احب ان اخرج اليهم وانا سليم الصدر اي غ القلب وقيل معناه ان صلى الله عليه وسلم غنى ان يخرج غ الدنيا وقلبه راض عن اصحابه غير حقد على احد منهم

باب مناقب ابي بكر رضي الله عنه غ الصحاح غ ابي سعيد الخدري عنه صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس وهو افعل التفضيل غ المن الذي هو العطاء اي غ ابذاله واسمحهم علي اي الاجلي في صحبته وماله ابا بكر حميت فاروق اهله والذي جعل نفسه وقاية له ولو كنت متخذا خليلا غ امتي قيل الخليل غ الحاجة وهي الفقر وقيل غ المحبة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا غ الخلق يقف على لاتخذت ابا بكر خليلا ولكني لا يطلع على سري الا الله تعالى وانما خصصته بذلك لانه كان ابا بكر في سر رسول الله صلى الله عليه وسلم كما روي انه ع م قال ان ابا بكر لم يفضلكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كبت في قلبه ولكن اخوة الاسلام الذي سبق به المسلمين ومودته اراد به المودة الثابتة بالالهام وهو سند راك غ فحوى الجملة الشرطية كما تقول ان لست ابني وبينه صلة ولكن اخوة الاسلام ومودته فانهما يقومان مقام الجملة لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر والخوخة بفتح الخاءين المعجمتين وسكون الواو كوة الجدار لتؤدي الضوء وقيل باب صغير مما كالنافذة الكبيرة بين بيتين اوداريين ينصب عليها باب وكل هذا القول منه في مرضه الذي توفي فيه في آخر الخطبة خطبها وفيه تعريض باستخلافه عليه السلام اياه بعده وهذه الكلمة ازاريه بها حقيقتها فالمعنى الامر بسد الخوخات التي لاصحاب البيوت الملتصقة بالمسجد الا خوخة ابي بكر تكرمة له لذلك اولانه تعريضا باستحقاقه امر الامامة دون غيره ثانيا واراد بها الخلافة في كناية غ الخلافة وسد الباب المقاتلة دون التطرق اليها ويؤيد هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم اياه في الصلوة واباؤه وقوفه عند ذلك الموقف الخطير وفي رواية لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكني اخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا غ عائشة رض قالت قال صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعي لي ابا بكر اباك واخاك وهو عبد الرحمن فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل اي متمن انا اولى اي انا احق بالخلافة ويأبى الله والمؤمنون اي بايتان خلافة كل احد الا ابا بكر اي خلافة ابي بكر غ جبير بن مطعم قالت انت كنبي صلى الله عليه وسلم امرأة فكلمته في شيء فامرها ان ترجع اليه قالت اي الي النبي صلى الله عليه وسلم مرة اخرى حتى يعطيها شيئا قال يا رسول الله رأيت اي اخبرني ان جئت ولم اجدك كأنها تريد الموت قال فان لم تجديني فأتي ابا بكر وهذا يدل على خلافته رضي الله عنه غ عمرو بن العاص انه صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل باضافة الجيش اليه قيل هو رمل منعقد بعضه على بعض وذلك الجيش لما بعث الى تلك الارض كانها رمل على هذا النعت او اتصل ماء قرب الغزيقين بها فاضيف اليها اي جيش ارض ذات السلاسل وسميت تلك الغزوة بذلك لان القيد لكثرة ما شد بعضهم بعضا بالسلاسل للاسار قال فاتيته فقلت اي الناس

احب اليكم قال عايشة قلت ثم من قال ابوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالا فسكت مخافة ان يجعلني في آخرهم
عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي اي الناس خير بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر قلت ثم من قال عمر
وخشيت ان يقال عثمان قلت ثم انت قال ما انا الا رجل من المسلمين وعن ابن عمر قال كنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل
بابي بكر احدا ثم عمر ثم عثمان ثم نترك اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو سليمان الخطابي وجه ذكره انه اراد بالشيوخ
وذوي الاسنان منهم الذين ساودهم صلى الله عليه وسلم اذ الاخر زمام وكان على رضي الله عنه في زمن رسول الله حديث السن
ولم ير ابن عمر الا وزر دكره به ولا تأخير منه لفضيلة بعد عثمان وفضله مشهور لا ينكره هو ولا غيره من الصحابة وانما اختلفوا
في تقديم عثمان عليه فذهب الجمهور من السلف واهل الكوفة الى تقديم عثمان عليه وذهب اكثر اهل البصرة الى تقديم علي
على عثمان لا تفاضل بينهم اي تفاضلا تاما بل الكل فاضلون صحابة النبي صلى الله عليه وسلم يتفاضل بعضهم على بعض كاهل بدر
واهل بيعة وعلماء الصحابة وفي رواية كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي اي افضل امة النبي صلى الله عليه وسلم بعد
ابو بكر ثم عمر ثم عثمان رضي الله عنهم عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم ما احد عندنا يد الا وقد
كافيناه اي جازيناه ما خلا ابا بكر فانه قد بذ لنا كلها اياه مال النفس والاهل والولد فان له عندنا يدا يكافيه
الله تعالى بها يوم القيمة وما نفعني مال احد قط ما هذه ناقة ما نفعني مال ابي بكر ما هذه مصدقة ولفظ مثل مضمر
اي مثل نفع مال ابي بكر ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا الا وان صاحبكم يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم
خليل الله فقال عمر ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابن عمر عن رسول الله صلعم
انه قال لابي بكر انت صاحبي في الغار وصاحبي على الحوض وعن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي
لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره فيه دليل على فضله على جميع الصحابة وتاكيد صحة امامته واثبات خلافته
وعن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتصدق ووافق ذلك اي صادف وافق امره عندي مالا اي
حصول مال عندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما قال فجيت بنصف مالي فقال صلى الله عليه وسلم ما ابقيت
لاهلك قال الله ورسوله فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا ابا بكر ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله
قلت لا اسبقك الى شيء ابدا وعن عايشة رضي الله عنها ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انت عتيق من النار
فيومئذ سمي عتيقا فعيل بمعنى مفعل كاليم بمعنى محكم عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم انا اول من تنشق الارض
ثم ابو بكر يعني انا احشر اول الخلق ثم يحشر امتي ابو بكر ثم عمر ثم اتى اهل البقيع فيحشرون معي ثم انظر الى اهل مكة حتى
احشر بين الحرمين اي حتى اجمع انا وهم يعني في ولهم اجتماع بين الحرمين وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اتاني
جبرئيل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت اني كنت معك
حتى انظر اليه اي باب الجنة فقال صلى الله عليه وسلم اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة من امتي

باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من الصحاح

عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون
والمحدث بفتح الدال وتشديدها هو الملهم الذي يلقى الاشياء في روعه من الملاء الاعلى فيخبر به فراسة يريد قوما يصيبون
في فراستهم اذا ظنوا فكانهم حدثوا بشيء فقالوه فتلك منزلة جليلة من منازل الاولياء فان يكن في امتي احد فانه عمر
لم ير صلى الله عليه وسلم به الرد وفان امته افضل الامم فحيث وجد في غيرها فضلها اولى بل اراد التاكيد لفضل عمر والقطع به
يعني انه كان صادق الظن صافيا لصفاء قلبه لظاهر الذي هو محل الهامه تعالى عن سعد بن ابي وقاص قال استاذن
عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش تكلمنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن فبادرن

الحجاب فدخل عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك
يا رسول الله قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب
يا عدوات انفسهن ابتهبنني اي توقرنني وتعظمنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن انت افظ واغلظ
وفي الصحاح الغظاظة الرجال الغليظ الجافي فقال صلعم ايه بكسر الهمزة والهاء معناه استزد على ما انت عليه ولا تشتد
والتصلب في الدين يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا اي طريقا واسعا قط الا سلك
فجا غير فجك وفيه تنبيه على صلابة عمر في الدين واستمراره على الحق المحض والجد التصرف ولذا كان اذا سلك
طريقا وطرق الدين سلك الشيطان غيره ليأس منه حتى كان بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كاسيف لصارم ان
امضاه مضى وان كفه كف عن جابر قال النبي صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد
المهملتين تصغير رميصا قال رجل امرأة رميصا والرمص بفتحتين وسيح يجتمع في الكوم وجمد وان سال فمرض
امرأة ابي طلحة عطف بيان او بدل من الرميصاء وهو ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه انس بن مالك فاسلمت وعرضت الاسلام على زوجها فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك فخطبها ابو طلحة الانصاري
فابت فعلم انه لا سبيل اليها الا بالاسلام فاسلم فتزوجها وحسن اسلامه وسمعت خشفة بفتحتين اي صوت وقع النعل
فقلت من هذا فقال اي قايل هذا بلال ورايت قصرا بفنايه جارية فضاء لها آدما اي سمراء من حواليها فقال لمن هذا
فقالت لعمر اي هذا القصر فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك فقال اي عمر بابي انت وامي ايا الباء للتفدية اي انت
مفتدى بهما يا رسول الله عليك اغار عن ابي سعيد الخدري قال قال صلى الله عليه وسلم بينا انا نايم رايت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص بعضها يبلغ الثدي اي الصدر ومنها ما يبلغ اقل من ذلك اي اقصر منه وعرض علي عمر بن
الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك اي جر القميص يا رسول الله قال الدين اي اولته الدين اي بقيام الدين
في زمان خلافته وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم اتيت بقدح لبن فشربت حتى
انى لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم قال العلم في عالم
المثال مصور بصورة اللبن بمناسبة ان اللبن اول غذاء للبدن وسبب صلاحه والعلم اول غذاء للروح وسبب لصلاحه
وفي الحديث دليل لمن قال بوجود الري في العلم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نايم رايتني
على قليب وهي البئر التي لم تطو عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها اي الدلو ابن ابي قحافة بضم القاف
وهو ابو بكر فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له والذنوب الدلو العظيم الملاى ماء او ذنوبين شك من الراوي واشار به عليه السلام
الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد نسبته لضعف الله يقصر منه لانه تحمل عن اعباء الخلافة
اي مشقاتها ما كانت الامة بحز غ تحملها ولذا قالت عايشة لو توفي صلى الله عليه وسلم ارتد جفان الكوب وكثر النفاق فنزل
بالي ما لو نزل الجبال الرواسي لتقصها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه اقل منها في ايام عمر رضي الله عنهم والله
يغفر له ضعفه قيل دعاء له بالمغفرة ليتحقق لكل معون ان الضعف الذي وجد في نزعه هو مقتضى تقيد الزمان وقلة الاعوان
ثم استحال اي انقلب الذنوب وتحول غربا بكسر الراء الدلو العظيم التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب فلم ار
عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر اي كنزعه حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء ضرب النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار رواه ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ثم اخذها
ابن الخطاب مريدا ابا بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا يفري فريه اي يعمل عمله العجيب ويقوى قوته ويقطع قطوعه وهذا

كلّه اشارة الى ما اكرم الله به عمر امتدادا مدّة خلافته ثم القيام فيها باعزاز الاسلام وحفظ حدوده بتقوية اهله حتى روى
الناس وضربوا بعطن اى حتى رووا واراووا ابلهم وابركوها وضربوا بها عطنا ف الحا غ ابن عمر قال قال صلى الله
عليه وسلم ان الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه وقال علىّ رضى الله عنه ما كنا نبعد ان السكينة تنطق على عمر اى ما كنا
نعدّ بعيدا انه ملهم ف الملك اذا كان ما يقوله حقّا وصوابا يعنى ينطق بما ينبغى ان يسكن اليه النفوس وتطمئنّ به القلوب
وانه امر غيبىّ اتى على لسان عمر ويحتمل انه اراد بالسكينة الملك الذى يلهم ذلك لمقول وفى شرح السنة قال ابن عمر ما زال
بالناس امر قطّ فقالوا فيه فقال لو انزل القرآن على ما قال عمر رضى الله عنه غ ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم قال اللهم
اعزّ الاسلام اى قوّه وانصره بابى جهل بن هشام او بعمر بن الخطاب فاصبح عمر فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم
ثم صلّى اى النبىّ صلى الله عليه وسلم فى المسجد ظاهرا اى غير مختف ف الناس وكانوا قبل اسلام عمر يصلون فى خفية منهم غ عن جابر
قال قال عمر لابى بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابا بكر اما انك قلت ذلك فلقد سمعته صلى الله عليه وسلم
يقول ما طلعت الشمس على رجل خير ف عمر غريب غ عقبة بن عامر قال قال ف بعض مغازيه عليه السلام لو كان بعدى
نبىّ لكان عمر ابن الخطاب رضه غريب غ زيد رضه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض مغازيه فلما انصرف
جاءت جارية سوداء فقالت يا رسول الله انى كنت نذرت ان ردّك الله صالحا اى سالما ان اضرب بين يديك
بالدف واتغنى فقال لها ان كنت نذرت فاضربى والا فلا فيه دليل على ان الوفاء بالنذر الذى فيه قربة واجب والسرور
بمقدمه قربة خصوصا مع الغزو والذى فيه تهلك الانفس وعلى ان الضرب بالدف مباح فجعلت تضرب فدخل ابو بكر وهى تضرب
ثم دخل عثمان وهى تضرب ثم دخل عمر فالقت الدف تحت استها اى تحت ايتها ثم قعدت عليه فقال صلى الله عليه وسلم ان
الشيطان ليخاف منك يا عمر ستى ضاربة الدف بين يديه شيطانا لفعلها فص الشيطان ف زيادة الضرب على ما حصل به
المقصود ف الكثرة ولانه قد حصل بادنى الضرب والزيادة عليه ف جنس اللهو اتى كنت جالسا وهى تضرب فدخل ابو بكر وهى تضرب
ثم دخل عثمان وهى تضرب فلما دخلت انت فالقت الدف غريب قيل انما امكنها ف ضرب الدف والاز نذرها دلّت على
انها عدّت انصرافه عم على حال السلامة نعمة ف نعم الله تح غ وجل عليها فانقلب الامر فيه ف صفة اللهو الى صفة الحق
وف المكروه وانما ترك صلى الله عليه وسلم الامر ف الزيادة الى حدّ المكروه ليكون راجعا الى حدّ التحريم وحدّ انتهائها ايها عما كان
فيه نجىء عمر رضى الله تع عنهم غ عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فسمعنا لغطا وهو بفتح اللام
والغين المعجمة وطاء مهملة الصوت العالى وقيل صوت وضجة لا يفهم معناه وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا حبشية تزفن بسكون الزاى المعجمة وضم الفاء وكسرها اى ترقص والصبيان حولها اى حول الحبشية فقال يا عائشة
تعالى فانظرى فجئت فوضعت لحيتى على منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت
انظر اليها ما بين لحنكى الى رأسه فقال لى اما شبعت بفتح المعجمة وتخفيف الميم اما شبعت فجعلت اقول لا لا نظرا لتى عنده
اذا طلع عمر رضى الله عنه فارفض الناس عنها اى تفرقوا عنها اى تلك الحبشية فهيبة عمر فقال صلى الله عليه وسلم انى انظر الى شياطين
الجن والانس قد فروا من عمر فرجعت غريب صحيح **باب مناقب ابى بكر وعمر رضى الله تع عنهما من الصحاح**
غ ابى هريرة غ رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يسوق بقرة اذا عيا اى تعب ذلك الرجل فركبها فقالت اى البقرة
اذا لم نخلق لهذا اى للركوب وانما خلقنا لحراثة الارض وفيه دليل على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضى فقال
سبحان الله بقرة تكلم اى تتكلم بخوارق احدى الثابتين فقال ام فانى اومن بذا اى بتكلم البقرة انا وابو بكر وعمر
اراد بذلك تخصيصهما بالتصديق اليقينى الذى لا يخالجه ريب ولا يتوجه اليه شك يعنى نحن نصدق ان الله تع قادر على نطاق البقرة

وغيرها

وغيرها من الحيوانات والجماد ان الله على كل شىء قدير وما هما ثمّ اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين ف الموضع الذى تكلم فيه
البقرة وقال بينما رجل ف غنم له اذ عدا الذئب ف الغنم فاخذ شاة منها اى ف الغنم فاخذها فادركها صاحبها
فاستنقذها اى خلصها فقال الذئب فمن لها اى ف الحافظ يوم السبع بسكون الباء قيل هو اسم عبد كان لهم ف الجاهلية
يستغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم وروى بضم الباء وهو الصحيح فمعناه لها عند الفتن اذا ترك الناس سوائبهم
فتنة كمن منها بلد ما نع يوم الا راعى لها غيرى فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال صلى الله عليه وسلم فانا اؤمن به
وابو بكر وعمر وما هما ثمّ وف الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع حروف العادة لغير نبىّ غ ابن عباس قال
انى لواقف ف قوم فدعوا الله ف الدعاء لعمر وقد وضع على سريره اى للغسل وهو جملة حالية ولسريره ما بوضع عليه الميت
اذا رجل ف خلفى قد وضع مرفقه على منكبى يقول يرحمك الله خطاب مع عمر انى لارجو ان يجعلك الله مع صاحبيك
يعنى بهما النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وجعلهما امامى ف الروضة او ف عالم القدس لانى كثيرا ما كنت اسمع النبى عليه السلام
يقول كنت وابو بكر عطف على الضمير ف كنت غير تاكيد بالمنفصل ولكنه ف اخواتها وعمر فقلت وابو بكر وعمر وانطلقت
وابو بكر وعمر وخرجت وابو بكر وعمر فالتفت فاذا على بن ابى طالب رضى الله عنه غ ابى سعيد الخدرى انه
صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراؤن اهل عليين وهم الذين ف اعلى الامكنة وقال مجاهد ازعليين السماء
السابعة وقال قتادة تحت قائمة العرش اليمنى كما تراءون كواكب الدرى ف افق السماء وانا ابا بكر وعمر منهم اى
اى ف اهل عليين والظرف ف خبر ان والعامل فيه مقدر اى استقر امنهم واللام للتاكيد وانما عطف على المقدر معناه
صار الى النعيم ودخلا فيه كاجنب واشمل اى دخل ف الجنوب والشمال وقيل معناه زادا منزلة على تلك المنزلة
يقال احسن فانعم اى فزد وغ انس قال قال صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة ف الاولين والآخرين
الا النبيين والمرسلين المراد به الكهولة قبل دخولها والا فلا كهل فيها وقيل اراد به الحليم العاقل فان اهلها يكونون
حلماء عقلاء غ حذيفة قال قال صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين بعدى ابى بكر وعمر غ انس قال كان صلى الله عليه وسلم
اذا دخل المسجد لم يرفع احد رأسه عود الضمير الى احد اصوب وانما لم يرفعوا رؤسهم هيبة له صلى الله عليه وسلم واجلالا
غيرا لى بكر وعمر كانا يتبسمان اليه ويتبسم اليهما وهذا مجاز غ غاية الانبساط بينهم غريب غ ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
خرج ذات يوم اى ف الحجرة ودخل المسجد وابو بكر وعمر احدهما غ يمينه والآخر غ شماله وهو آخذ بايديهما فقال
هكذا نبعث يوم القيامة فيه دليل على فضيلتهما على سائر الناس غير الانبياء والمرسلين غريب غ عبد الله بن حنطب
بفتح الحاء والطاء مهملتين منهم غ بروى بالظاء معجمة ومنهم غ يقتم ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى ابا بكر وعمر فقال
هذان السمع والبصر اشارة الى الشيخين يريد بذلك ان منزلتهما ف الدين منزلة السمع والبصر وتؤيد هذا
ما ذهب اليه بعضهم ان المراد ف الاسماع والابصار ف قوله صلعم اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا ابو بكر وعمر وقيل
اى هما ف تسليم منزلة العضوين او هما ف الغرة كالعضوين او سماهما بذلك لشدة حرصهما على الحق واتباعه مرسل
اى هذا مرسل لان عبد الله هذا لم يدرك صلى الله عليه وسلم غ ابى سعيد قال قال صلى الله عليه وسلم ما من نبى الا وله
وزيران من اهل السماء ووزيران من اهل الارض الوزير ف اللغة الموازر لانه يحمل عنه وزره اى ثقله يعنى اذا ضره امر
اى اصابه شاوره كما ان الملك اذا ضره امر شاور وزيره واما وزيرا ى من اهل السماء فجبريل وميكائيل عليهما السلام
واما وزيرا ى من اهل الارض فابو بكر وعمر وفيه دليل على فضلهما على سائر الامة غ ابى بكر ان رجلا قال لرسول الله
رأيت ان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت ووزن ابو بكر وعمر فرجح ابو بكر ووزن

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فاستاء لها اى اغتم لهذه الرؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى فساءه
ذلك اى احزنه تفسير من الراوى فقال خلافة نبوة اى هذا خلافة نبوة ثم يؤتى الملك من يشاء اول النبى عم
رفع الميزان بان زمان الخلافة قليل ثم يصير الى المملكة **باب مناقب عثمان بن عفان من الصحاح** عن عايشة رض
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا فى بيته كاشفا عن فخذيه او ساقيه شك من الراوى الظاهر
ان الثانية هى الصحيحة لانه لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم ليكشف عورته ويجوز ان يكون المراد بكشف الفخذ
عما عليه من القميص لا المئزر فاستاذن ابو بكر فاذن له وهو على تلك الحالة فتحدث اى ابو بكر ثم استاذن عمر
فاذن له وهو كذلك فتحدث اى عمر ثم استاذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوى ثيابه
فلما خرج قالت عايشة دخل ابو بكر فلم تهتش له اى لم تتحرك لاصله واصل الاهتشاش اظهار البشاشة
والفرح يعنى ما ظهر منك بشاشة لدخول ابى بكر ولم تباله ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست
وسويت ثيابك فقال الا استحيى من رجل تستحيى الملائكة المراد من استحياء النبى صلى الله عليه وسلم والملائكة من
عثمان توقيره وتعظيمه وفى رواية قال صلى الله عليه وسلم ان عثمان رجل حيى على وزن فعيل من الحياء
وانى خشيت ان اذنت له على تلك الحال ان لا يبلغ اى من لا يبلغ الى فى حاجة اى فى قضاء حاجته وجواب الشرط
محذوف دل عليه خشيت يعنى ان اذنت له على تلك الحال اخاف ان يرجع حياء منى عند ما يرانى على تلك الهيئة ولا يعرض
الى حاجته **من الحسان** عن طلحة بن عبيد الله قال قال صلى الله عليه وسلم لكل نبى رفيق ورفيقى يعنى فى الجنة عثمان
فيه دليل على عظم قدره وارتفاع منزلته **غريب منقطع** عن عبد الرحمن بن حباب قال شهدت النبى صلى الله عليه وسلم
وهو يحث اى يحرض على جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمى به لانها كانت فى زمان اشتداد الحر وقلة
الزاد والمركب قيل كان مع النبى صلى الله عليه وسلم فى تلك الغزوة ثلثون الفا وهى آخر مغازيه عم وفى يوم بدر
ثلثمائة وثلثة عشر مقاتلا وفى يوم احد سبعمائة وفى يوم الحديبية ويوم خيبر الف وخمسمائة وفى يوم الفتح
عشرة آلاف وفى يوم حنين اثنى عشر الفا فقام عثمان فقال يا رسول الله على مائة بعير باحلاسها جمع حلس
بكسر الحاء كساء رقيق يجعل تحت البردعة واقتابها جمع قتب بالتحريك وهو رحل صغير على قدر سنام البعير يريد
بجميع اسبابها وارواثها فى سبيل الله ثم حض على الجيش فقام عثمان فقال على مائتا بعير باحلاسها واقتابها فى سبيل الله
ثم حض فقام عثمان فقال على ثلثمائة بعير باحلاسها واقتابها فى سبيل الله تعالى فانا رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينزل عن المنبر وهو ما يقول ما على عثمان ما هذه بمعنى ليس فاسمه ما عمل بعد هذه موصولة اى لا عليه باس
الذى عمل بعد هذه من النوافل لان تلك الحسنة تكفيه عن جميعها ما على عثمان ما عمل بعد هذه عن عبد الرحمن بن سمرة
قال جاء عثمان الى النبى صلى الله عليه وسلم بالف دينار فى مكة حين جهز جيش العسرة اى هيأ جهاز سفره فنثرها فى حجره
فرايته صلى الله عليه وسلم يقلبها فى حجره ويقول ما ضر عثمان هذه نافية ما عمل فاعل ضر اى الذى عمله من الذنوب
بعد اليوم مرتين ظرف ليقول عن انس قال لما امرنا صلى الله عليه وسلم ببيعة الرضوان وهى البيعة التى كانت تحت الشجرة
يوم الحديبية وانما سميت بها لانه نزل بها من اهلها لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة كان عثمان
رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه رسول الله الى مكة فبايع اى النبى عم الناس فقال صلعم ان عثمان فى حاجة الله
وحاجة رسول الله فضرب باحدى يديه على الاخرى وجعل احدى يديه نائبة عن يد عثمان قيل هى يده اليسرى وقيل
يده اليمنى فكانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان اى كانت احدى يديه عم فى البيعة من جهة عثمان خيرا من ايديهم

لانفسهم

لانفسهم عن ثمامة بالضم ابن حزن بسكون الراء القشيرى قال شهدت اى حضرت الدار وهى الدار التى
حصر فيها عثمان وقتل فيها حين اشرف اى اطلع عليهم عثمان فقال انشدكم الله والاسلام اى اسالكم بالله وبالاسلام
هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الى المدينة وليس فيها ماء يستعذب غير بئر رومة بضم الراء بئر بالمدينة
لرجل من بنى غفار وكان يبيع القربة منها بمد فقال صلى الله عليه وسلم هل تبيعها بعين فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى
ولعيالى عين غيرها فلا استطيع فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم من يشتر بئر رومة يجعل مفعول له او حال اى اراده ان يجعل او قاصدا
ان يجعل دلوه مع دلاء المسلمين اى مساويا مع دلائهم فى الاستقاء منها وهذا كناية عن الوقف بخير له الباء فيه البدل
يتعلق بيشترى معنى يشتريها بثمن معلوم ثم يبدلها بخير حاصل له منها فى الجنة فاشتريها من صلب ماله قيل اشتراها مائة الف
درهم فوقفها وقيل بخمسة وثلثين الف درهم فانتم اليوم تمنعوننى ان اشرب منها حتى اشرب من ماء البحر اى من ماء يشبه ماء البحر
فى الملوحة فقالوا اللهم نعم فقال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون ان المسجد ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يشترى بقعة آل فلان فيزيدها فى المسجد بخير له منها فى الجنة فاشتريتها من صلب مالى فانتم تمنعوننى ان اصلى فيها
ركعتين قالوا اللهم نعم قال انشدكم الله والاسلام هل تعلمون انى جهزت جيش العسرة من مالى قالوا اللهم نعم قال انشدكم الله
والاسلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على بئر مكة جبل بمكة ومعه ابو بكر وعمر وانا فتحرك الجبل
منى تساقطت حجارته بالحضيض وهو القرار من الارض عند منقطع الجبل فركضه اى ضرب النبى صلى الله عليه وسلم الجبل
برجله قال اسكن ثبير اى يا ثبير فانما عليك نبى وصديق هو ابو بكر وشهيدان هما عمر وعثمان فقالوا اللهم نعم
الله اكبر هذه كلمة يقولها المتعجب عند الزام الخصم وتبكيته وذلك انه لما اراد ان يظهر لهم انه على الحق وان خصماءه
على الباطل على طريق يلجئهم الى اقرار بذلك اورد حديث بئر مكة وانه من احد الشهيدين مستفهما عنهم فاقروا بذلك
واكدوا اقرارهم بقولهم اللهم فقال اكبر تعجبا وتعجيبا وتجهيلا لهم واستهجانا بفعلهم شهدوا ورب الكعبة انى شهيد
ثلاثا اى ثلاث مرات ظرف لقال الله اكبر عن مرة بن كعب قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فقربها
اى ذكر انها قريبة فمر رجل مقنع اى مستتر فى ثوبه فقال هذا اى هذا الرجل المقنع يومئذ اى يوم وقوع تلك الفتن على
الهدى نعمت اليه فاذا هو عثمان قال اى الراوى فاقبلت عليه بوجهه اى على النبى صلى الله عليه وسلم بوجه عثمان فقلت هذا
اى هذا هو الرجل الذى يومئذ على الهدى فقال نعم صحيح فيه دليل على كون عثمان مظلوما عن عايشة انه صلى الله عليه وسلم
قال يا عثمان انه لعل الله تعالى يقمصك قميصا اى يلبسك قميصا اراد منه الخلافة هنا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه
لهم يعنى ان الله تعالى سيجعلك خليفة فان الناس قد قصدوا عزلك عنها فلا تعزل نفسك عنها لاجلهم فلهذا كان عثمان
ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار عن ابن عمر قال ذكر النبى عليه السلام فتنة فقال يقتل هذا فيها اى فى تلك الفتنة
مظلوما لعثمان اى قال ذلك لعثمان **غريب** عن ابى سلمة قال قال لى عثمان يوم الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد عهد الى عهدا قيل العهد الخلافة ويحتمل ان يريد بهذا العهد قوله صلى الله عليه وسلم فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه
لهم فانا صابر عليه اى على ان لم اخلعها وان استخلعونى صح **باب مناقب هؤلاء الثلاثة رضى الله تعالى
عنهم من الصحاح** عن انس رضى الله عنه انه صلى الله عليه وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف اى تحرك واضطرب
احد فضربه برجله فقال اتيت احد اى يا احد فانما عليك نبى وصديق وشهيدان وتحرك احد كان من المباهات
وفيه معجزة للنبى صلى الله عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابى موسى الاشعرى
قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حائط من حيطان المدينة اى فى بستان من بساتينها فجاء رجل فاستفتح اى طلب

فتح الباب فقال صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى ثم جاء رجل فاستفتح فقال افتح له وبشره بالجنة ففتحت له فاذا هو عمر فاخبرته بما قال صلعم فحمد الله تعالى ثم استفتح رجل فقال افتح له وبشره بالجنة على بلوى علي هو نا بمعنى مع اى مع بلوى تعيبه اراد به ما اصابه يوم الدار من اذى المجاهدة والقتل وغير ذلك مما يكره فاذا هو عثمان فاخبرته بما قال صلى الله عليه وسلم فحمد الله تعالى ثم قال اى عثمان بعد ما حمد الله تعالى الله المستعان وفي ضمنه تصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيما اخبر الاستعانة بالله تعالى في ذلك غ الحسان غ ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي جملة معترضة بين القول ومقوله ابو بكر وعمر وعثمان اى هو كذا هم المختارون او المراد انه ما كان يدور على السنة لاذكر هؤلاء الثلاثة لعظم منزلتهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب مناقب علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه من الصحاح** غ ابي سعد بن ابي وقاص قال قال صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام قيل انما قال صلى الله عليه وسلم حين خرج الى غزوة تبوك ولا تستصعب وقاله علي رضي الله عنه انخلفني في النساء والذرية فقال صلعم الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى صلوات الله وسلامه عليهما استخلف موسى هارون على بني اسرائيل حين خرج الى الطور ولم يرد به الخلافة بعد موت لان هارون مات قبل موسى وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فبين صلى الله عليه وسلم بقوله الا انه لا نبي بعدي ان اتصاله به ليس من جهة النبوة فتبقى الاتصال من جهة الخلافة لانها تالية النبوة في المرتبة وقال علي والذي الواو للقسم فلق الحبة اى شقها واخرج منها النبات وبرأ النسمة وهي النفس الانسانية يعني خلق الانسان وجاء القسم انه لعهد النبي الامي صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله تعالى على يديه يحب الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم اى اتوه وقت الغداة كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب قالوا هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بزاقه في عينيه فبرأ اى زال الوجع عنها في الحال حتى كان لم يكن به وجع فاعطيه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا اى احابهم حتى يكونوا مسلمين قال انفذ على رسلك اى امض على رفقك ولينك ولا تسرع اسراع السير حتى تنزل بساحتهم اى بان ضمهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه اى في الاسلام فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم اراد به حمر الابل وهي اعزها واغلاها يعني هداية رجل بك خير لك ثوابا من ان يكون لك حمر النعم فتتصدق بها وهذا يدل على ان تعليم علم يهتدي به خير من بذل المال والطعام للطعام صدقة غ البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي انت مني وانا منك انما قال هذا القول في حقه لانه كان ابن عمه الذي ربّاه ابو طالب وحنّكه غ الحسان غ عمران بن حصين انه صلى الله عليه وسلم قال لعلي انا منه وهو ولي كل مؤمن اى حبيبه غ زيد بن ارقم عنه صلى الله عليه وسلم قال من كنت مولاه فعلي مولاه معناه من كنت اتولاه فعلي يتولاه غ ابو هريرة ضد العدو وقيل سبب ذلك ان اسامة بن زيد قال لعلي لست مولاي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحديث وقال الشافعي اراد بذلك ولاء الاسلام وذلك قول الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا اى وليهم وناصرهم وغ حبشي بضم الحاء المهملة ثم السكون ابن جنادة بضم الجيم قال قال صلى الله عليه وسلم علي مني وانا من علي ولا يؤدي عني الا انا او علي قيل كان من عادة اذا اراد ان امر نقض عهد ان يؤدي ذلك الا سيد القوم او من هو قرابته ولا يعتقل من سلاحهم ولما كان العام الذي امر صلى الله عليه وسلم ابا بكر ان يحج بالناس رأى بعد حج وجه ان يبعث عليا خليفة عنه بذلك العهد لكونه كبير اهلهم وقراءة سورة براءة عليهم وفحواه قوله انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا الى غير ذلك من الاحكام فقال صلى الله عليه وسلم قولا نكره عما به ذلك

فمعناه

فمعناه يعبر عما اقول وامره الا انا وعلي فلما حضر الموسم بعثه ابو بكر مع جمع ليبلغ عنه صلى الله عليه وسلم وينادي به المبعوثون معه في الناس غ ابن عمر قال اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه اى جعل بينهم مواخاة في الدين فجاء علي تدمع عيناه فقال اخيت بين اصحابك ولم تؤاخ بيني وبين احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت اخي في الدنيا والآخرة **غريب** عن انس قال كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير مشوي فقال اللهم ايتني باحب خلقك اليك اى ممن هو احب الناس اليك فيشاركه فيه غيره صلى الله عليه وسلم يقال فلان اعقل الناس وافضلهم واراد خلفاء بني عمه اذا كان صلى الله عليه وسلم كثيرا يطلق ويريد التقييد فيعرفه ذو والفهم بقرينة الاحوال والاوقات يأكل معي هذا الطير فجاء علي رضي الله عنه فاكل معه **غريب** وقال علي كنت اذا سألت صلى الله عليه وسلم اعطاني واذا سكت ابتدأني **غريب** غ علي رضه قال قال صلى الله عليه وسلم انا دار الحكمة وعلي بابها لعل الشيعة متمسك بهذا الحديث في ازدياد العلم والحكمة منه مختص به لا يجاوز الى غيره الا بواسطة او ترى انا نادر نا نابد خل فيها من بابها الا حجة لهم فيه اذ ليس دار الجنة باوسع فرد ار الحكمة ولها ثمانية ابواب **غريب** لا يعرف هذا الحديث غ احد من الثقات غير شريك وهو شريك بن عبد الله قاضي بغداد واسناده مضطرب اذ ليس بثابت غ جابر قال دعا صلى الله عليه وسلم عليا يوم الطائف اى يوم ارسل صلى الله عليه وسلم على الطائف فانجاه اى قال معه لانجي فقال الناس لقد طال نجواه مع ابن عمه فقال صلى الله عليه وسلم ما انجيته اى ما خصصته بما جاءني ولكن الله انجاه يعني بلغته ما امرني ان ابلغه اياه على سبيل النجوى فيكون الله الذي انجاه لا انا غ ابي سعيد قال قال عليه السلام لعلي لا يحل لاحد ان يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك متعلق بمحذوف اى لا يحل لاحد ان يصيبه جنابة الا ان يمر فيه هذا المسجد غيري وغيرك قال الضراب ان يرد معناه لا يحل لاحد ان يستطرقه جنبا غيري وغيرك وذلك لانهم كانوا يمرون في الباب داخلين الى المسجد وكانا لا يجدان ممرا الا فيه فلهذا خصهما بالذكر غ ام عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فيهم علي قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه يقول اللهم لا تمتني حتى تريني عليا وتوفي علي بن ابي طالب خمس سنين في شهر وقتله ابن ملجم لعنه الله صبيحة ليلة الجمعة سبع عشر ليال خلت من شهر رمضان سنة اربعين وهو ابن ثمان وخمسين وقيل ابن ثلاث وستين سنة **باب مناقب العشرة رضي الله عنهم اجمعين من الصحاح** قال عمر رضي الله عنه ما احد احق بهذا الامر اراد به الخلافة من هؤلاء الذين هو بالتريك عدد رجال ثلاثة الى عشرة الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض اراد بالرضا هنا الرضا المخصوص وهو الرضاء الذي يتحقق به الخلوة والا لم يكن للتخصيص هؤلاء بالرضاء وجه لان الله تعالى رضي عن جميع الصحابة فسمى اى بعد عمر عليا وعثمان وابن عوف وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف قاله عمر رضي الله عنه عند وفاته يعني الخلافة من ما بين هؤلاء الستة المذكورة فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان راضيا عنهم وهم افضل الناس في هذا الزمان فلما دفن عمر رضي الله عنه اجمعوا على خلافة عثمان وقال قيس بن ابي حازم رأيت يد طلحة شلاء وقى بها اى حفض بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد عن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب اى يوم الخندق قال الزبير انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا اى ناصرا خالصا وحواري الزبير وقال الزبير من يأتيني بني قريظة فيأتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ضمني لحفظه ابويه فقال فداك ابي وامي والمراد به الدعاء عن علي رضه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك كنيته ابن ابي وقاص والمراد به الدعاء عن علي رضه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك كنيته ابن ابي وقاص فاني سمعته يوم احد يقول يا سعد ارم فداك ابي وامي ولا يلزم عن عدم سماع علي رضي الله عنه عدم الجمع الذي سمعه صلى الله عليه وسلم مع عدم سماع علي رضه وكرم الله وجهه وقال سعد اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله تعالى وعن عائشة قالت سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمه اى وقت قدومه المدينة ليلة مفعول به لسهر فقال ليت رجلا

ذكره عدم الجمع الجواز

صالحا يرسني اي يحفظني عن العوارض اذ سمعنا صوت سلاح فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم فرهذا استغهامية قال
سعد قال اجاء بكر قال اي سعد وقع في نفسي خوف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت احرسه فنام صلى الله عليه وسلم
ثم نام • عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم لكل امة امين اي ثقة ومعتمد عليه وامين هذه عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
ابن الجراح والجراح جده انما خصه بتوصيفه بالامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لصحابة لغلبتها فيه بالنسبة
اليهم وقيل لكونها غالبة بالنسبة الى سائر صفاته • وسئل عن عائشة رضي الله عنها فقال كان صلى الله عليه وسلم مستخلفا
لو استخلف قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابي بكر قالت عمر ثم من بعد عمر قال ابو عبيدة بن الجراح • عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير فتحركت الصخرة فقال صلى الله عليه وسلم
اهدأ اي اسكن فما عليك الا نبي او صديق او شهيد يريد به الجنس لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء
وزاد بعضهم وسعد بن ابي وقاص ولم يذكر اي ذكر البعض عياض • عن ابن حبان عن عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في
الجنة وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة • عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله تعالى اي في دين الله عمر واصدقهم حياء عثمان وافرضهم اي اكثرهم علما بالفرائض
زيد بن ثابت واقرأهم اي اعلمهم بقراءة القرآن ابي واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ولكل امة امين وامين هذه الامة
ابو عبيدة الجراح صحيح ورواه بعضهم عن قتادة مرسلا وفيه اي في مروي عنه واقضاهم اعلمهم باحكام الشرع علي رضي الله
عن الزبير قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم درعان يوم احد فنهض الى الصخرة اي قام منتصبا الى الصخرة يستوي عليها
وينظر الى الكفار فلم يستطع لثقل درعيه فقعد طلحة تحته حتى استوى اي قام عليه على الصخرة فسمعته صلى الله عليه وسلم يقول
اوجب طلحة اي لنفسه الجنة لانه عليه الصلوة والسلام رضي عنه بفعله هذا قيل وكان طلحة قد جعل نفسه يوم احد للنبي
حتى جرح في جسده بضع وثمانون جراحة بين طعن برمح ورمي وضرب وكان يقول اعقرت يومئذ في جسدك حتى ونذكر
وكانت الصحابة اذا ذكروا يوم احد قالوا ذلك يوم كله لطلحة • وقال جابر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى طلحة بن عبيد الله
وقال من احب ان ينظر الى رجل يمشي على الارض فقد قضى نحبه اي بذل جهده او في نذره عهد الله عليه من الصدقة في
مواطن فقال وتصديقه للنبي عليه السلام والنحب النذر وكان طلحة ممن ذكر الله تعالى من المؤمنين صدقوا ما عاهدوا
الله عليه فمنهم من قضى نحبه وقيل النحب الموت فمعناه ذاق الموت في سبيله وان كان حيا فلينظر الى هذا يعني طلحة وفي رواية
من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله • وعن علي قال سمعت اذن فمي رسول الله صلى الله عليه
يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة غريب • عن سعد بن ابي وقاص انه صلى الله عليه وسلم قال لابي يومئذ يعني يوم احد اللهم اشدد
رميته واجب دعوته • وروى عن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم استجب لسعد اذا دعاك • عن علي قال ما جمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم اباه وامه الا لسعد قال لابيه يوم احد ارم فداك ابي وامي وقال لامه ارمي ايتها الغلام الحزور وهو بفتح الحاء المهملة
والزاي المعجمة وكواو مشددة والراء المهملة وكذا بكون كراء والتخفيف من قارب البلوغ • عن جابر قال اقبل سعد فقال
صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليرني امرؤ خاله وكان سعد من بني زهرة حي من قريش وكانت ام النبي من بني زهرة وزهرة اسم
امرأة كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب فهو نسب والده اليها وهم اخوال النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الصحاح باب
مناقب اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحاح • عن سعد بن ابي وقاص قال لما نزلت هذه الآية ندع ابناءنا
وابناءكم خطاب للكفار سمي هذه الآية آية المباهلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال

اللهم هؤلاء اهل بيتي • عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة اي وقت الغداة وعليه مرط مرجل من شعر
اسود تقدم ذكره وبيانه في بيان اللباس فجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت
فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس وهو الاسم وكل ما يستقذر اهل البيت اي اهل
البيت ويطهركم تطهيرا وقال البراء لما توفي ابراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا
يروى بفتح الميم والضاد المعجمة اي رضاعا في الجنة والمراد هنا ان الله تعالى يتم له ارضاعه في الجنة وزوجها ما يقع منه موقع
ان رضاع ويروى بضم الميم وكسر الضاد اي يتم رضاعه لانه توفي قبل الفطام قيل انه ابن ستة عشر شهرا وقيل ثمانية
عشر شهرا قيل انه يكون في كفالة البر زجيئة لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عرض ثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة
باعتبار الغلبة متعلق بها فيجوز ان يجعل الله ابراهيم ويصيره هيئة يقدر بها على الارتضاع في الكبر لكلمة جسمانية قال الامام
النور بشتي اصوب كر وايتين الفتح لان الرب اذا اراد الفعل المحقق اثبت نحو ارتضعت ثم مرضعة • عن عائشة قالت
كنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم نصب على المدح عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبلت فاطمة ما تخفى مشيتها من مشية
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي تشبه مشيته رسول الله صلى الله عليه وسلم الجملة حال من فاطمة فلما رآها قال مرحبا بابنتي ثم
اجلسها ثم ساررها اي كلمها بالسر فبكت بكاء شديدا فلما رأى حزنها ساءها الثانية فاذا هي تضحك فقلت لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
سألتها عما ساررك قالت ما كنت لافشي على رسول الله صلى الله عليه وسلم سره فلما توفي قلت عزمت عليك اي اقسمت عليك
بما لي عليك من الحق ما امرتني من مسارة النبي صلى الله عليه وسلم قالت اما الآن فنعم اما حين مسارني في الامر الاول فانه اخبرني
ان جبريل عليه السلام كان يعارضني بالقرآن اي يدارسني القرآن كل سنة مرة في المعارضة المقابلة وسبب المقابلة هو انه
ينسخ بعض الاحكام وتثبت بعضها فانه عارضني به العام مرتين ولا اراني الا قد اقترب فاتقي الله واصبري
فاني نعم السلف انا لك فبكيت فلما رأى جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة الا ترضين تخفيف النون وكسر الياء
ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين فيه دليل على ان فاطمة خير نساء المؤمنين وافضل في الدنيا والآخرة وفي
رواية سارني فاخبرني انه يقبض في وجعه فبكيت ثم سارني فاخبرني اني اول اهل بيته اتبعه اي النبي صلى الله عليه وسلم فضحكت
روي انها عاشت بعد وفاة صلى الله عليه وسلم شهرين وعشرين يوما وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث اخبرني في حياته
عن اتباع ابنته فصار كما قال • عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاطمة بضعة مني وبضعة بفتح الباء
وقطعة من اللحم وقد تكسر الباء اي انها جزء مني في اغضبها اغضبني وفي رواية يريبني ما اراب اي ما يسوؤني ما يسوءها
ويؤذيني ما اذاها وروي انه صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني في ان ينكحوا علي بن
ابي طالب ولا اذن ثم لا اذن الا ان يريد علي بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما رابها
اي يؤذيني ما اذاها وروي انه صلى الله عليه وسلم قال ان الله يغار وانا اغار وادرى غرة خذ جته اوحى الله تعالى ان انور بها وكنت محيا فسألت الله تعالى
ان يجمع بيني وبينها فاتاني جبريل عليه السلام ليلة الجمعة لاربع خلون من شهر رمضان بطبق من رطب الجنة فقال ان الله تعالى يامرك ان تاكل هذا
وواقع خديجة الليلة فتفعل محمد بفاطمة فما الثم فاطمة الاوجد ريح ذلك الرطب منها فسميت فاطمة لان الله تعالى
فطم من احبها من النار عن زيد بن ارقم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بماء يدعى ماء اي يسمى ذلك الماء خما
بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم وهو موضع بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال
اما بعد ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله تعالى فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به واهل بيتي اسمها

فطم من احبها من النار
خم اسم موضع

ثقلين لان الاخذ والعمل بهما ثقيل وفي تفسير قوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا اي اوامر الله تعالى وفرائضه ونواهيه
لانه لا يؤدى الا بتكلف ما يثقل وقيل قولا ثقيلا اي له وزن وقد سمى الانس والجن ثقلين لانهما فضلا بالتمييز على سائر
الحيوانات وكل شي له وزن يتنافس فيه فهو ثقيل اذكركم الله في اهل بيتي اي المودة والمحافظة بهم واحترامهم اذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي وفي رواية كتاب الله هو حبل الله اي دين الله وعهد الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه
كان على الضلالة • عن البراء قال قال صلى الله عليه وسلم لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء
واللام يعني طبيعة يعني اشبهتني خلقه وسجيه وقال لزيد انت اخونا اي في الدين ومولانا اي عتيقنا لان الله تعالى انزل في حق
زيد بن الحارث فاخوانكم في الدين ومواليكم وكان زيد عتيق النبي صلى الله عليه وسلم انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم
وكان ابن عمر اذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين وانما سمى جعفر ذي الجناحين لما روى انه كان
اميرا كبيرا راية الاسلام فقاتل في سبيل الله بارض الشام حتى قطعت يداه ورجلاه فاجيب بها فكشف للنبي صلى الله عليه وسلم حتى
رآه في الجنة ان له جناحين ملطخين بالدم يطير بهما مع الملائكة حيث يشاء • وعن البراء قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
والحسن بن علي على عاتقه يقول اللهم اني احبه فاحبه • وعن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من
النهار اي في قطعة منه حتى اتى خباء فاطمة اراد بها حجرتها او قيل حول دارها فقال اثم لكع يعني حسنا سماه لكعا
لصباه وصغره واللكع الصبي الصغير الذي لا عقل له فلم يلبث اذ جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه • وعن ابي بكرة قال رايت صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو اي النبي صلعم
يقبل على الناس اي يتوجه اليهم بوجهه مرة وعليه اخرى اي يقبل على الحسن مرة اخرى ويقول ان ابني هذا سيد وهو من لا يغلبه
غضبه وقيل هو حليم وقيل الذي يفوق قومه في الخير والاول اليق ولعل الله ان يصلح به اي الحسن بين فئتين عظيمتين
من المسلمين قيل قد خرج مصداق هذا القول في الحسن بن علي ببركة الامر حين صارت الخلافة اليه خوفا من الفتنة وكراهة
لاراقة دماء المسلمين فاصلح الله بين اهل الشام والفتنة التي كانت مع معاوية واهل العراق وهي فئة الحسن دعاه وعد
وشفقة على امة جده صلى الله عليه وسلم الى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله تعالى ولم يكن ذلك لعلة ولا ذلة وقد
بايعه على الموت اربعون الفا تركا للدنيا ورغبة فيما عند الله تعالى وفي الحديث دليل على ان واحدا من الفئتين لم يخرج عن ملة
الاسلام لانه صلى الله عليه وسلم جعلهم مسلمين مع كون احديهما مخطئة وفيه دليل ايضا على انه لو وقف شيئا على اولاده
يدخل فيه ولد الولد لانه عليه السلام سمى ولد ابنته ولدا • وعن ابن عمر في الحسن والحسين قال النبي صلى الله عليه وسلم هما ريحاني
بالتشديد والتخفيف والريحان هنا مفسر بالرزق اي هما من رزق الله الذي رزقنيه من الدنيا ويجوز ان يراد به الريحان
المشموم لان الاولاد قد يشمون ويقبلون وكانهم من الرياحين التي انبتها الله تعالى • وعن انس قال لم يكن احد اشبه
بالنبي صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي قال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلعم • عن ابن عباس قال ضمني النبي صلى الله عليه وسلم
الى صدره وقال اللهم علمه الحكمة قيل هي الفقه وقيل الاصابة في الاقوال ان نطق نطق بالله وان سكت سكت مع الله
وفي رواية علمه الكتاب • وعنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل الخلاء فوضعت له وضوءا بالفتح اي ماء للوضوء قال
من وضع هذا او هذه استفهامية فاخبر على صيغة المجهول فقال اللهم فقهه في الدين • وعن اسامة بن زيد عن النبي صلعم
كان ياخذه والحسن فيقول اللهم احبهما فاني احبهما • وعن اسامة قال كان رسول الله ياخذني ويقعدني على فخذه
ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما • وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث وامر بتشديد الميم عليهم اسامة بن زيد اي جعله اميرا عليهم وكان صغيرا وفي الجيش كبار من الصحابة فطعن الناس

في امارته

في امارته فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطعنوا في امارة ابيه من قبل وانما طعنوا لانهما من الموالي وقد كانت العرب
تستنكف من اتباع الموالي واشار عليه السلام الى ترك عادة الجاهلية فقال وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان ان
هذه مخففة اسمها ضمير الشان محذوف وكذا ان بعدها وضمير كان عائد الى ابيه لخليقا اي جديرا للامامة فان ارتفاع قدر
الناس بالعلم والهجرة والتقى وان كان لمن احب الناس الي وان هذا اي اسامة لمن احب الناس الي بعده اي بعد ابيه
اراد به بيان حبه وفي رواية اوصيكم به فانه من صالحيكم • عن ابن عمر قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي عتيقه وكان يتبناه ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم من الحسان عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصوى والقصوى لقبها لا انها مجدع الاذن يخطب فسمعته يقول يا ايها الناس
اني تركت فيكم ما ان اخذتم به ما هذه موصولة والجملة الشرطية صلتها وجوابه لن تضلوا كتاب الله بيان لما الموصول
او بدل منه وعترتي اهل بيتي بدل من عترتي او عطف بيان له • عن زيد بن ارقم قال قال صلى الله عليه وسلم اني تارك فيكم
ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء الى الارض معنى التمسك به العمل بما فيه
وهو الايتمار باوامره والانتهاء بنواهيه وعترتي اهل بيتي معنى التمسك بالعترة محبتهم والاهتداء بهديهم وسيرتهم
ولن يتفرقا اي لا يفارقانه في مواطن القيامة ومشاهدها حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما اي تكونوا
واستعملوا الرؤية في استخلافي اياكم هل تكونون خلف صدق او خلف سوء • وعن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لعلي رضي الله عنه وفاطمة والحسن والحسين انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم اي مسالم ومصالح لمن سالمهم يعني من احبهم
احبني ومن ابغضهم ابغضني • وروي عن عائشة رض انها سئلت اي الناس كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاطمة
وقيل من الرجال قالت زوجها • عن عبد المطلب بن ربيعة ان العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضبا على صيغة المجهول
وانا عنده فقال ما اغضبك ما للاستفهام اي اي شي اغضبك قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا ولقريش
اذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة ويروى مبشرة بالضم ثم السكون ثم الفتح والمعنى فيهما واحد اي بوجوه
عليها البشر والنضارة واذا لقونا لقونا بغير ذلك بل راونا كارهين فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
احمر وجهه ثم قال والذي نفسي بيده لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله تعالى ولرسوله ثم قال ايها الناس
من اذى عمي فقد اذاني فانما عم الرجل صنو ابيه اي مثله يعني المكان عم الرجل وابوه الا صنوان وهما من اصل
واحد وروي عن علي رض ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر في العباس ان عم الرجل صنو ابيه • عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم
قال العباس مني وانا منه • وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس اذا كان غداة الاثنين فاتني انت
وولدك حتى ادعو لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك فغدا اي النبي صلى الله عليه وسلم وغدونا معه والبسنا كساء البسه
صلى الله عليه وسلم كساه اياهم اشارة الى انهم بمنزلة النفس الواحدة التي يشملها كساء واحد ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده
مغفرة ظاهرة وباطنة اي ما ظهر من الذنوب وما بطن لا تغادر اي لا تترك ذنبا اللهم احفظه في ولده اي مع ولده • عن
ابن عباس رض انه راى جبرئيل عم مرتين ودعا له اي للعباس رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين وعنه قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يؤتيني الحكمة اي يعطيني الله تعالى العلم والفهم مرتين • وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم رايت جعفرا يطير
في الجنة مع الملائكة غريب • وعن ابي هريرة قال كان جعفر يحب المساكين ويجلس معهم ويحدثهم ويحدثونه فكان
صلى الله عليه وسلم يكنيه باب المساكين • عن ابي سعيد رض قال قال صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين سيدا شباب اهل
الجنة جمع شاب يعني هما افضل من مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة ولم يرد سن الشباب لموتهما وقد كهلا بل ما يفعله

الشبان فى المروة كما يقال فلان فتى وان كان شيخا اشارة الى مروءته عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الحسن والحسين هما ريحانى من الدنيا تقدم بيانه عن اسامة بن زيد قال طرقت النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة اى اتيته
ليلا فى بعض الحاجة فخرج صلى الله عليه وسلم وهو مشتمل على شئ لا ادرى ما هو فلما فرغت من حاجتى قلت ما هذا الذى انت
مشتمل عليه فكشفه فاذا الحسن والحسين على وركيه فقال هذان ابناى وابنا بنتى اللهم انى احبهما فاحبهما واحب من يحبهما
عن سلمى قالت دخلت على ام سلمة وهى تبكى فقلت ما يبكيك قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى فى يوم سلمة بالرؤيد
فى المنام وعلى رأسه ولحيته التراب فقلت مالك يا رسول الله قال شهدت اى حضرت قتل الحسين آنفا اى فى الحال
غريب عن انس رض قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى اهل بيتك احب اليك قال الحسن والحسين وكان يقول لفاطمة
ادعى لى ابنى فيشمهما يعنى الحسن والحسين ويضمهما اليه غريب عن بريدة قال كان صلى الله عليه وسلم يخطبنا اذا جاء الحسن
والحسين عليهما قميصان احمران يمشيان ويعثران اى يسقطان على الارض لصغر سنهما فنزل صلى الله عليه وسلم من المنبر
فحملهما ووضعهما بين يديه ثم قال صدق الله انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان ويعثران
فلم اصطبر لتأثير الرقة والرحمة فى قلبى حتى قطعت حديثى ورفعتهما عن يعلى بن مرة قال قال صلى الله عليه وسلم حسين منى
وانا من حسين احب الله من احب حسينا حسين سبط من الاسباط السبط بكسر السين ولد الولد ما خوذ من السبط بالفتح
وهى شجرة لها اغصان كثيرة واصلها واحد وقيل معناه انه من الامم فى الخير ويحتمل انه اراد بالسبط القبيلة اى ينشعب منه فروع
كثيرة كاسباط يعقوب عن على قال الحسن اشبه الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لصدر الى الراس والحسين اشبه الناس
بالنبى صلى الله عليه وسلم ما كان اسفل من ذلك عن حذيفة قال قلت لامى متى عهدك بالنبى صلى الله عليه وسلم فاصلى معه المغرب
واسالاه ان يستغفر لى ولك فاتيته صلى الله عليه وسلم فصليت معه المغرب فصلى العشاء ثم النافلة حتى صلى العشاء ثم انفتل
اى رجع فتبعته فسمع صوتى فقال من هذا حذيفة بكذف خرج الاستفهام قلت نعم قال ما حاجتك غفر الله لى ولامك
ان هذا ملك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استاذن ربه ان يسلم على ويبشرنى بان فاطمة سيدة نساء اهل
الجنة وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة غريب عن ابن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم حامل الحسن بن على
على عاتقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال صلى الله عليه وسلم ونعم الراكب هو عن عمر انه فرض لاسامة اى قدم عليه رضى الله
فى امارته خمسة الاف درهم قال ثلاثة الاف وخمسمائة وفرض لعبد الله بن عمر فى ثلاثة الاف فقال عبد الله بن عمر
لابيه لم فضلت اسامة على فوالله ما سبقنى الى مشهد اراد بالمشهد حضور القتال ومعركة الكفار قال لان زيدا كان
احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابيك وكان اسامة احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك فاثرت اى اخترت حب
رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبى عن جبلة بفتح الجيم ولباء الموحدة ابن حارثة قالت قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ابعث معى اخى زيدا قال هو ذا هو عائذا الى زيد وذا اشارة الى زيد يعنى مطويد هذا فان انطلق
معك لم امنعه قال زيد يا رسول الله والله لا اختار عليك احدا قال اى جبلة فرايت رأى اخى يعنى زيدا افضل من رايى
عن اسامة بن زيد قال لما ثقل رسول الله صلعم فى المرض هبطت اى نزلت لانه كان ساكنا فى العوالى وهو قرى المدينة
وهبط الناس المدينة والمدينة فراى جهدا توهما بكون فيها البيوت طلائعها منخفضة فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقاصمت اى اعسل لسانه فلم يتكلم فجعل صلى الله عليه وسلم يضع يديه على ويرفعهما فاعرف انه يدعو لى غريب عن عايشة
رضى الله عنها قالت اراد صلى الله عليه وسلم ان يجعل اى يزيل مخاط اسامة وهو ما يسيل من انفه قالت عايشة دعنى حتى
انا الذى فعل قال يا عائشة احبيه فانى احبه وعن اسامة قال كنت جالسا اذ جاء على والعباس يستاذنان فقالا

لاسامة استاذن لنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله على والعباس يستاذنان فقال اتدرى ما جاء
بهما الباء للتعدية قلت لا قال لكنى ادرى ايذن لهما فدخلا فقالا يا رسول الله جئنا نسئلك اى اهل بيتك احب اليك
قال فاطمة بنت محمد قالا ما جئنا نسئلك عن اهلك اى عن اولادك وازواجك بل نسئلك عن اقاربك وعن متعلقيك قال
احب اهلى الى من قد انعم الله عليه اسامة بن زيد اراد بانعام الله ورسوله اذكره تهم فى قوله واذ يقول للذى انعم الله عليه
وانعمت عليه وهو زيد بن اسامة بلا خلاف انعام الله تعالى عليه كان توفيقه للاسلام الذى هو اجل النعم وافضلها وانعام الرسول
عليه اعتاقه وتبنيه وصحبته وتربيته والانعام على زيد كان انعاما على ولده ايضا قالا ثم من قال على بن ابى طالب فقال العباس
يا رسول الله جعلت عمك آخرهم قالا ان علينا سبقك بالهجرة باب مناقب ازواج النبى صلى الله عليه وسلم الصحابة
عن على قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير نسائها اى نساء الامة التى كانت فيها مريم بنت عمران وخير نسائها
اى نساء هذه الامة خديجة بنت خويلد واتما كون نسائها بيان ازكل واحد منهما غير حكم الاخر واشار وكيع وهو من جملة
رواة هذا الحديث الى السماء تنبيها على انهما خير نساء العوالم التى فوق الارض وتحت السماء فى زمانهما عن ابى هريرة
قال اتى جبريل ع فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام وطعام فاذا اتتك فاقرا عليها السلام
من ربها ومنى وبشرها ببيت فى الجنة من قصب وهو عبارة عن لؤلؤة مجوف كاسع كالقصر لا نصب فيه ولا وصب
واختلاط الاصوات للخصام ولا نصب وهو التعب يريد بذلك ان قصور الجنة ما فيها بل فيها كمال الاستراحة بخلاف بيوت الدنيا
فانها لا تخلو عن صخب من مساكنها وغير نصب فى بنائها وقالت عايشة رضى الله عنها ما غرت اى ما كان لى غرة على احد من نساء
النبى صلى الله عليه وسلم ما غرت اى كغيرة لى على خديجة وما اريتها ولكن كان يكثر ذكرها اى النبى صلعم ذكر خديجة فربما
قلت له كانه لم يكن فى الدنيا امرأة الا خديجة فيقول انها كانت وكانت اشار الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية
وكان لى منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد بهذا الثانى لما روى انه جمع اولاده صلى الله عليه وسلم من خديجة
سوى ابرهيم فانه كان من مارية القبطية عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال وفضل عايشة على النساء كفضل الثريد
على ساير الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء سهولة
المساغ وفضل عايشة من جهة حسن المعاشرة والخلق فصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعليقها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما لم يعقل غيرها من النساء عن ابى سلمة ان عايشة قالت قال لى صلى الله عليه وسلم يا عايش ترحيم عايشة هذا جبريل يقرئك
السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو اى النبى يرى ما لا ارى يعنى جبريل ع عن عايشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اريتك فى المنام ثلث ليال يجئ بك الملك فى سرقة بفتحتين اى قطعة من حرير فيقول لى هذه امراتك
فاكشف عن وجهك الثوب فاذا انت فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه اى يفذه من كلام عايشة
وقالت عايشة ان الناس كانوا يتحرون اى يطلبون الثواب وينتظرون بهداياهم يوم عايشة اى نوبتهم من القسم
يبتغون اى يطلبون بذلك على مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم كن حزبين
الحزب الطائفة فحزب فيه عايشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وسائر نساء النبى صلى الله عليه وسلم
فكلم حزب ام سلمة فقلن لها ايتوم سلمة كلمى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدى الى رسول الله
فليهده اليه حيث كان من زوجاته فكلمته فقال لها لا تؤذينى فى عايشة فانه لم يحم لى اتى وانا فى ثوب امراة الا فى ثوب
عايشة قالت اى ام سلمة اتوب الى الله تعالى مما اذاك يا رسول الله ثم انها اى النساء التى فى حزب ام سلمة دعون فاطمة
فارسلن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى قال فاحبى هذه يعنى عايشة

رضى الله عنها

ورتبا ح الشاة ترتيبها العضاء ترسيفها
اى يرسل منها فى صدق حديقة جمع صدقة
فى الصداقة وهى الجنة ه

من الحسان عن انس رضه انه صلى الله عليه وسلم قال حسبك اى كفاك يا انس من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون وقيل معناه حسبك ان تقتدى بهن وان تذكر محاسنهن وفضائلهن وطاعاتهن ومراقبة حق الله تعالى ورفضهن للدنيا واقبالهن على الآخرة • عن عائشة رضه ان جبريل عليه السلام صورها اى صورة عائشة وادخلها المتعبدة فى محرقة حرير حضرت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هذه زوجتك فى الدنيا والآخرة عن انس قال بلغ صفية بنت حيى بن العطب اليهودى وكان فى اولاد موسى ان حفصة قالت فى حق ابنة يهودى فبكت اى صفية فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى تبكى فقال ما يبكيك فقالت قالت لى حفصة انى ابنة يهودى فقال صلى الله عليه وسلم انك لابنة نبى وهو موسى صلى الله عليه وسلم وقيل يريد به اسحق وان عمك لنبى وهو هارون وانك لتحت نبى وهو محمد صلى الله عليه وسلم فبم اى فى اى شئ تفخر حفصة عليك ثم قال اتق الله تعالى يا حفصة • وروى عن ام سليم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فاطمة عام الفتح فناجاها اى كلمها بالسر فبكت ثم حدثها فضحكت فلما توفى صلى الله عليه وسلم سألتها عن بكائها وضحكها قالت اخبرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يموت فبكيت ثم اخبرنى انى سيدة نساء اهل الجنة الا مريم بنت عمران فضحكت

باب جامع المناقب من الصحاح

عن عبد الله ابن عمر قال رأيت كان فى يدى سرقة من حرير وكنت اطير بها فى الجنة حيث شئت فقصصتها على حفصة اى فقصصتها حفصة على النبى صلى الله عليه وسلم قال اخاك رجل صالح او ان عبد الله وهو آخرها رجل صالح عن حذيفة قال ان اشبه الناس دلا وهديا وسمتا برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود وقيل الدال والسمت والهدى متقاربة المعنى وهى عبارة عن الحالة التى يكون عليها الانسان من السكينة والوقار وحسن السيرة والطريقة واستقامة المنظر والهيئة يريد شمائله فى الحركة والمشى والمقصد فى ذلك اى فى الزينة والجمال فى حين يخرج من بيته يريد انه كان يلازم النبى صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته الى ان يرجع اليه فيشهد له بما يتبين لنا من ظاهر امره لا ندرى ما يصنع فى اهله اذا خلا يعنى لا نوقف على ما خفى عنا منه ولا نشهد بذلك • وقال ابو موسى الاشعرى قدمت انا واخى من اليمن فكثنا اى فى المدينة حينا ما نرى بضم النون اى ما نظن الا ان عبد الله بن مسعود رجل من اهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم لما نرى من دخوله ودخول امه على النبى صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استقرؤا القرآن اى اطلبوا قراءة القرآن وتعلموه من اربعة من عبد الله بن مسعود وسالم مولى ابى حذيفة وابى بن كعب ومعاذ بن جبل فانهم احفظ الصحابة رضى الله تعالى عنهم عن علقمة قال قدمت الشام فصليت اى بمسجد دمشق ركعتين ثم قلت اللهم يسر لى جليسا صالحا فاتيت قوما فجلست اليهم فاذا شيخ قد جاء حتى جلس الى جنبى قلت من هذا قالوا ابو الدرداء قلت انى دعوت الله ان ييسر لى جليسا صالحا فيسرك لى فقال له انت قيل صوابه فمن انت بدليل قوله قلت فى الكوفة ولعل لفظة ابن سقطت من القلم او من بعض الرواة او صحف ابن بانت ومن الجارة بالاستفهامية قالوا وليس عند كوابن ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة يريد انه خص صلى الله عليه وسلم باخذ نعليه اذا جلس ويوضعها اذا نهض وتسويد المضجع ووضع الوسادة اذا احب النوم ويحمل المطهرة اذا اراد الوضوء قيل فيه دليل على جواز ان يستخدم الرجل احدا فى هذه الاشياء الثلاثة وغيرها قياسا على ما فسر هذا الاستخدام انه استفادة من كل خدمة نوعا من العلوم او ادوات تلك الخدمة فوضعا وسننها وغير ذلك وكان فى ذلك اشارة الى آداب التصوف التى هى آداب مرضية

لهذه الطائفة

لهذه الطائفة ويحتمل ان يريد بهذه الاشياء التى كانت للنبى صلى الله عليه وسلم خصى بها ابن مسعود بعد وفاته وفيكم الذى اجاره الله تعالى اى انقذكم من الشيطان على لسان نبيه يعنى عمارا او ليس فيكم صاحب السر الذى لا يعلمه اى ذلك السر غيره يعنى حذيفة سقاه صاحب السر لان النبى صلى الله عليه وسلم عرفه اسماء المنافقين ليلة العقبة عند رجعته من غزوة تبوك وكانت الصحابة يراجعون حذيفة فى امر المنافقين وقد ذكرانهم اربعة عشر فتاجهم اثنان وماتت اثنى عشر على النفاق • عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريد الجنة فرأيت امرأة ابى طلحة وهى سهيلة ام انس ابن مالك الملقبة بالرميصاء وسمعت خشخشة وهو صوت يحدث عند اصطكاك الاشياء اليابسة امامى فاذا بلال رضى الله عنه عن سعد قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ستة نفر فقال المشركون للنبى صلى الله عليه وسلم اطرد هؤلاء لا يجترؤون علينا فى الجراءة الشجاعة قال اى الراوى وكنت انا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست اسميهما فوقع فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقع فحدث نفسه فانزل الله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى اى دائمين على الدعاء فى كل وقت يريدون اى بعبادتهم وجهه لا شيئا آخر اعراضا لحديثه عن ابى موسى الاشعرى انه صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود والآل يحتمل المراد نفسه داود عليه السلام اذ لم يشتهر احد قبله بحسن الصوت شبه حسن صوته فى قراءة القرآن وحلاوة نغمته بصوت المزمار • وعن انس قال قال صلى الله عليه وسلم لابى بن كعب ان الله تعالى امرنى ان اقرأ عليك القرآن قيل اراد ان يحفظ ابى فرفع التى فى الرواية بالسماع عن القراءة عليه لانه ابعد عن الغلط واحتمال الخطاء وكان ابى مقدما على قراءة الصحابة قال ابى الله سماك لى بتقديم فالاعتناء بهم قال نعم فبكى اى ابى اشتهارا وفرحا بتسمية الله تعالى اياه بأم القرآن او خوفا من التخريج فيما نزل فيه من المنقصة روى انه قرأ عليه لم يكن الذين كفروا قيل خصص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضى الاختصار وقيل لانه قصة الكتاب وابى كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم عن انس قال جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اى حفظ فى زمانه اربعة ابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قال التوربشتى المراد من الاربعة من رهط انس وهم الخزرجون والا فقد جمع القرآن جمع من المهاجرين فلعل اسناد ذلك على سبيل المفاخرة قيل لانس من ابو زيد قال احد عومتى عن جناب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتغى وجه الله اى نطلب رضاءه فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى اى مات لم ياكل من اجره وهو الغنيمة شيئا يعنى لم يكن فى الدنيا ما يتمتع به لانه استشهد فى سبيل الله فبقى اجره كاملا على الله تعالى فى الآخرة منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يوجد له ما يكفن به الا نمرة بفتح النون وكسر الميم كل شملة مخططة من مرط الاعراب كانها اخذت من لون الكمء لما فيها من السواد والبياض فكنا اذا غطينا راسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج راسه فقال صلى الله عليه وسلم غطوا بها راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر ومنا من اينعت اى ادركت وقضت له ثمرته فهو يهدبها اى يجتنيها يعنى ومنا من رجع سالما غانما • عن جابر قال سمعته صلى الله عليه وسلم قال اهتز العرش اى تحرك لموت سعد بن معاذ قيل ارتاح واستبشر روحا صعوده بكرامته على الله تعالى وقيل اراد به فرح اهل العرش وحملة لقدوم روحه فاقام العرش مقام حملته عن البراء قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة حرير فجعل اصحابه يمسونها ويعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ التى يمسح بها سعد يده فى الجنة خير منها والين وفيه تنبيه على بعد المناسبة بين حلل الدار بن حتى ان ارفع شئ من هذه لا يقاوم ادنى شئ من تلك عن ام سليم انها قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته قيل فيه دليل

اخرج حديثين منهم

الله صلى عليه وسلم

لمن يفضل الغني على الفقير واجيب بانه مختص بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لانه قد بارك فيه لم يكن فيه فتنة فلم يحصل
بسببه ضرر ولا تقصير في اداء حق الله تبارك وتعالى قال انس رضي الله عنه فوالله ما لي لكثير وان ولدي وولد ولدي
ليتعادون اليوم اي يزيدون في العدد على نحو المائة عن سعد بن ابي وقاص رض قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لاحد يمشي على وجه الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام وقال عبد الله سلام رايت من الرؤيا كاني
في روضة ذكر اي عبد الله بن سلام من سعتها وخضرتها وسطها بالنصب لانه ظرف خبر مبتداء عمود من حديد اسفله في
الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة وهي عروة في القميص والكوز والدلو ويستعار لما يوثق به ويعول عليه وهو المراد هنا
فقيل لي ارقه امر من رقي يرقى اذا صعد والهاء للسكت ويجوز ان يعود الى العمود فقلت لا استطيع فاتاني منصف بكسر الميم
وفتح الصاد اي خادم فرفع ثيابي من خلفي فرقيت حتى كنت في اعلاه فاخذت بالعروة فاستيقظت وانها لفي يدي فقصصتها
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى فانت على الاسلام
حتى تموت عن انس قال كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار اي مقدمهم ورئيسهم فلما نزلت يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الى اخر الاية جلس ثابت في بيته واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم اي عن الخطبة عند
ذلك ولم يتردد الى النبي صلعم فسال النبي صلى الله عليه وسلم سعيد بن معاذ فقال ما شان ثابت ايشتكي اي به مرض فاتاه
سعد فذكر له قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ثابت انزلت هذه الاية وقد علمتم اني من ارفعكم صوتا على رسول الله صلعم
فانا من اهل النار فذكر ذلك سعد للنبي صلعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من اهل الجنة عن ابي هريرة قال كنا
جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت واخرين لما يلحقوا بهم هذا على ان يكون اخرين عطفا
على الاميين يعني انه تعالى بعثه في الاميين الذين على عهده وفي اخرين من الاميين لم يلحقوا بهم وسيلحقون بهم وهم
الذين بعد الصحابة قالوا من هؤلاء يا رسول الله قال اي ابو هريرة وفينا سلمان الفارسي قال فوضع النبي صلعم
يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان معلقا بالثريا وهم نجم معروف لناله اي لوجده رجال من هؤلاء قال
الحسن يريد به العجم لوقوعهم في مقابلة الاميين وقال عكرمة يريد بهم فارس والروم والمراد المبالغة في انقيادهم
للاسلام والايمان يعني لو صور الايمان عينا وكان بعيدا غاية البعد لتناوله ووصل اليه رجل قال منهم ببذل وجودهم
عن ابي هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ نزلت سورة الجمعة قال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب
عبيدك هذا يعني ابا هريرة وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهم المؤمنين وعن عايذ بن عمرو ان ابا سفيان اتى
على سلمان وصهيب وبلال في نفر قيل كان اتيانه بعد صلح الحديبية وهو كافر وقيل كان بعد اسلامه فقالوا لاحساسهم
منه النفاق ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها بالقصر وفتح الخاء وبالمد وكسر الخاء يريدون به سفيان
حين يقتل يوم بدر فقال ابو بكر اتقولون هذا شيخ قريش وسيدهم فاتى اي ابو بكر النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره
فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك وفيه فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفائه الصالحين والانقاء من قلوبهم فقال اي ابو بكر لسلمان وصهيب وبلال
يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا اي ما اغضبتنا يغفر الله لك بدون الواو ومقتضى البلاغة اتيانها روي ان ابا بكر نهى عن هذه
الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك يا اخي الظاهر ان يقال يا اخانا ولعله حكاية قول كل احد ضبطوه بضم الهمزة على التصغير
وهو تصغير وفي بعض النسخ بفتحها عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الايمان اي علامته حب الانصار
واية المنافق بغض الانصار وانما قال في حقهم كذلك لا يبوء الدار والايمان من قبلهم يعني توطنوا المدينة واتخذوها

دار الهجرة

دار الهجرة واسلموا في ديارهم اثروا الايمان وبنوا المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم عن البراء قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الانصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله فذلك من علامة ايمانهم
ومن ابغضهم يبغضه الله تعالى فذلك من علامة نفاقهم وعن انس ان ناسا من الانصار قالوا حين افاء الله على رسوله من
اموال هوازن بما افاء الله فطفق يعني رجلا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا
ويدعنا اي يتركنا من العطاء وسيوفنا تقطر من دمائهم فحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقالتهم فارسل الى الانصار
فجمعهم في قبة من ادم ولم يدع غيرهم اي لم يترك غير الانصار ان يدخل في القبة مع الانصار فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله
فقال اما حديث اي حديث بلغني عنكم فقال فقهاؤهم اي ساداتهم وعقلاؤهم اما ذوو راينا يقولوا شيئا واما اناس
منا حديثة اسنانهم جمع سن يعني شبابنا يغفر الله لرسول الله يعطي قريشا ويدع الانصار وسيوفنا تقطر من دمائهم
فقال صلى الله عليه وسلم اني اعطي رجلا حديث عهد بكفر اي قريبي العهد بالاسلام انا لفهم يعني ليكون ذلك موجبا لالفتهم على
الاسلام اما ترضون ان يذهب بالاموال وترجعون الى رحالكم اي منازلكم برسول الله اي برضائه قالوا بلى يا رسول الله
قد رضينا وقالوا لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار المراد منهم اكرام الانصار والتعريض بان الله بعد الهجرة اعلى من النصرة
وبيان انهم بلغوا مبلغا لولا انه صلى الله عليه وسلم من جملة من هاجر من مكة بعد نفسه منهم ولو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار واديا او شعبا وهو بكسر الشين الطريق في الجبل لسلكت وادي الانصار وشعبها اراد بهما حقيقتهما
لكثرتهما في ارض الحجاز او المراد اختيار موافقتهم على غيرهم تطييبا لقلوبهم الانصار شعار وهو بكسر الشين ثوب يلي الجسد
والناس دثار وهو بكسر الدال ما كان فوق الشعار شبههم بالشعار مودتهم راسخة في باطنه وكونهم اقرب الناس اليه
كقرب الشعار من البدن ولانهم كانوا ذوي الاسرار كخفاء الشعار من الدثار انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من
الاستيثار يعني امراؤكم يفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا اي على هذه الشدة ولا تخالفوهم حتى تلقوني على الحوض
عن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فقال من دخل دار ابي سفيان فهو امن قيل كان صلى الله عليه وسلم
اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن وفيه دلالة على ان فتح مكة
كان عنوة لان لفظ امن انما يستامن في العهد فقالت الانصار اما الرجل اريد به صلى الله عليه وسلم فقد اخذته رافة
اي رحمة وشفقة بعشيرته اي قبيلته ورغبة في قريته يعني مكة شرفها الله تعالى فنزل الوحي عليه صلى الله عليه وسلم
قال قلتم اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته كلا حرف ردع ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة بل هجرتي
كانت الى الله اني عبد الله ورسوله يعني كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله تعالى
هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت من الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا رجع عن الهجرة الواقعة لله تعالى المحيا محياكم
والممات مماتكم يعني قصدي ان احيي في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم قالوا والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله
اي محلا وضنة بما انعم الله تعالى علينا من شرف الجوار والصحبة بك وخشية على فوت ذلك بميلك الى اهلك قال
فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الضنة وفيه دلالة على جواز
البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بمفارقتهم عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم راى صبيانا ونساء مقبلين اي حال
كونهم متوجهين من عرس بضم العين طعام الوليمة فقال صلى الله عليه وسلم اللهم انتم من احب الناس الي اللهم انتم من احب الناس الي
كرر للتاكيد في محبتهم يعني الانصار عن انس قال مر ابو بكر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال
ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم منا فدخل احدهما على النبي عم فاخبره بذلك فخرج عليه الصلوة والسلام

وقد عصب على رأسه خاشية برد فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله تبارك وتعالى واثنى عليه ثم قال اوصيكم
بالانصار فانهم كرشي وعيبتي الكرش الجماعة يعني هم جماعتي الذين اثق بهم في اموري والعيبة ما يجعل فيه الثياب
والمراد هنا خاصيتي وموضع سري كما ان عيبة موضع مخزن متاعه وثيابه والعرب تكني عن القلب والصدر بالعيبة وقد قضوا
الذين عليهم وبقي الذين لهم من الاجر والثواب فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا اي اعفوا عن مسيئهم والمراد بذلك عن
ابن عباس قال خرج صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اما بعد
فان الناس يكثرون هذا اخبار عن الغيب يريد ان اهل الاسلام يكثرون بان يدخلوا في دين الله فوجا بعد فوج ويقل
الانصار اذ لا بد لهم لانهم هم الذين آووا ونصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الامر لا يدركه اللاحقون فيقولون
لا محالة حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن ولي منكم شيئا المراد منه الخلافة والامارة يضر فيه قوما
وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم عن زيد بن ارقم قال صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للانصار وابناء
الانصار وابناء ابناء الانصار عن ابي اسيد بفتح الهمزة وكسر السين قال قال صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو
النجار اي دار بني النجار والمراد بالدور القبائل وانما كنى عنها بالدور لان كل واحدة من تلك البطون كانت لها محلة تسكنها
والمحلة تسمى دارا ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قيل تفضيلهم
على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام عن علي قال عم لعمر في حاطب بن ابي بلتعة اي في حقه حين ارسل كتابا الى اهل مكة
بامره وكان فيه بيان لبعض امر النبي صلى الله عليه وسلم واحوال المؤمنين فعلم صلى الله عليه وسلم ذلك بالوحي فبعث رجالا
على عقبها فاخذوا منها الكتاب فقال صلعم يا حاطب ما حملك على ما صنعت قال يا رسول الله والله ما كفرت منذ اسلمت
ولكني حملني ذلك اني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي فقال عمر دعني
اضرب عنق هذا المنافق فقال صلى الله عليه وسلم انه شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك اي شيء يعلمك انه
مستحق للقتل لعل الله ان يكون قد اطلع على اهل بدر اي نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة قيل الترجي فيه راجع الى عمر
لان دفع هذا الامر محقق عنده صلى الله عليه وسلم فالاقرب ان ذكر لعل لئلا ينكل من يشهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل
فقالوا اعملوا ما شئتم المراد به اظهار العناية بهم لا لترخص لهم في كل فعل فقد وجبت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت
لكم عن رفاعة بن رافع قال جبرئيل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ما تعدون قيل معناه ما تعدون اهل بدر
فيكم قال من افضل المسلمين او كلمة اي او قال فاطمة نحوها قال جبرئيل عليه السلام وكذلك من شهد اي حضر بدرا
من الملائكة هم افضل من الملائكة الذين لم يشهدوها عن حفصة قالت قال صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان لا يدخل
النار ان شاء الله تعالى احد شهد بدرا والحديبية قلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى وان منكم الا واردها
والورود بمعنى الدخول عند اهل السنة لان النجاة التي بعده تدل عليه قال افلم تسمعيه خطاب لحفصة اي افلم تسمعي الله
يقول ثم ننجي الذين اتقوا فينجي الله المتقين بفضله فيكون عليه بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم عليه السلام
ويترك الكافر من فيها بعدله وقد يكون الورود بمعنى الحضور والهاء للقيامة او للنار وقال ابن عباس قد يرد الشيء
ولم يدخله كما يقال وردت القافلة البلد وان لم تدخله ولكن قربت منه وقيل هو الجواز على الصراط لان الصراط مورود
عليها قال خالد بن معدان يقول اهل الجنة الم يعدنا ربنا ان نرد على النار فيقال بلى ولكنكم مررتم وهي جامدة وفي
رواية انه لا يدخل النار ان شاء الله تعالى من اصحاب الشجرة احد فاعل يدخل الذين بايعوا تحتها بيان لاصحاب الشجرة
او بدل عنها وهي بيعة الرضوان وقال جابر كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم انتم

اليوم

اليوم خير من اهل الارض عن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية
المراد بدل مما قبلها او عطف بيان والمراد بكسر الميم اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط
اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها عليا فاعلى الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة
المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل فكان اول من صعدها خيلنا خيل
بني الخزرج ثم تتام الناس اي تتابع وصعد كلهم الثنية فقال صلى الله عليه وسلم كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر فاتيناه
فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم من الحسان
عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقتدوا بالذين من بعدي من اصحابي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي عمار اي
بسيرته وتمسكوا بعهد ابن ام عبد وهو عبد الله بن مسعود يريد به ما يعهده الى الصحابة ويوصيهم ومن جملتهم استخلاف
ابي بكر فانه اول من شهد ومن جملتهم استخلاف ابي بكر فانه اول شهد بصحتها من اجل الصحابة واستدل بانه عم قدم
في صلاتنا فكيف لا نرضى لدنيانا من ارضاه لديننا وتأيد هذا بالمناسبة الواقعة من اول الحديث او آخره وكذا
يتأيد ايضا بحديث حذيفة الآتي حيث قال ان استخلفته فعصيتموه عذبتم ولكن ما حدثكم حذيفة فصدقوه
وهو ما اسر النبي صلى الله عليه وسلم من امر الخلافة في الحديث الذي نحن فيه وفي رواية ما حدثكم ابن مسعود
فصدقوه عن علي قال قال صلى الله عليه وسلم لو كنت مؤمرا التأمير جعل الرجل اميرا على قوم وفي بعض طرقه
لو كنت مستخلفا من غير مشورة لامرت عليهم ابن ام عبد اراد به تأميره في جيش بعينه او استخلافه في امر من اموره
حال حيوته في امر خاص لانه لم يكن قرشيا وقد قال صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة
وسكون الياء المثناة المفتوحة ابن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة قال اتيت المدينة
فسألت الله ان ييسر لي جليسا صالحا فيسر لي ابا هريرة فجلست اليه فقلت اني سألت الله ان ييسر لي جليسا
صالحا فوفقت لي فقال من اين انت فقلت من اهل الكوفة جئت التمس الخير واطلبه فقال اليس فيكم سعيد بن
مالك مجاب الدعوة وابن مسعود صاحب طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعليه وحذيفة صاحب سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمار الذي اجاره الله تعالى من الشيطان على لسان نبيه وسلمان صاحب الكتاب
يعني الانجيل والقرآن فانه آمن بالانجيل قبل نزول القرآن ثم بعد نزوله آمن به ايضا عن ابي هريرة قال
قال صلى الله عليه وسلم نعم الرجل ابا بكر نعم الرجل ابو عبيدة بن الجراح نعم الرجل اسيد بفتح الهمزة وكسر السين
ابن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وسكون الياء نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس نعم الرجل
معاذ بن جبل نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح غريب عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم ان الجنة
لتشتاق الى ثلثة علي وعمار وسلمان وانما تشتاق لهؤلاء الثلاثة لانهم قد شغلهم عنها قربة الحق والمشاهدة
والكشف والمراقبة والتجليات الالهية فلذلك اشتاق الى دخولهم اياه عن علي رض قال استاذن عمار على النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب عن عائشة قالت قال صلى الله عليه وسلم ما خير عمار بين امرين الا اختار
ارشدهما اي اصوبهما عن انس قال لما حملت جنازة سعد بن معاذ قال المنافقون لحكمه في بني قريظة وهذا
اشارة الى بني قريظة لما نزلوا على حكم معتمدين فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الملائكة كانت تحمله
اجاب بما يلزم من تلك الخفة تعظيم شانه وتفخيم امره عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ما اظلت الخضراء اي السماء ولا اقلت الغبراء اي حملت الارض اصدق من ابي ذر وهذا على سبيل المبالغة والتأكيد

لانه اصدق على الاطلاق اذ لم يكن اصدق من الانبياء ولا من ابي بكر الصديق هذه الامة • عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء من ذي لهجة اي لسان اصدق ولا اوفى من ابي ذر شبه عيسى بن مريم اي في الزهد والتقشف وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال ابو ذر يمشي في الارض برهبة عيسى بن مريم • عن معاذ بن جبل لما حضره الموت قال التمسوا العلم عند اربعة عند عويمر الدرداء وعند سلمان وعند ابن مسعود وعند عبد الله بن سلام الذي كان يهوديا فاسلم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه اي عبد الله بن سلام عاشر عشرة في الجنة • عن حذيفة قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استخلفت اي ان استخلفت شخصا فمن يكون او كان حسنا قال ان استخلفته عليكم فعصيتموه عذبتم ولكني ما حدثكم حذيفة فصدقوه وما اقرأكم عبد الله اي ما اعلمكم عبد الله بن مسعود وفاقروه هذا من الاسلوب الحكيم لانه زيادة على الجواب كانه قيل لا استخلف فيعدوه ولكن العلم بالكتاب والسنة فتمسكوا بهما خص حذيفة لانه كان صاحب رسول الله صلعم ومنذريهم من الفتن كلدينوية • وعبد الله بن مسعود عن قال ما احدث الناس بدرك الفتنة الا انا اخافها عليه الا محمد بن مسلمة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تضرك الفتنة • عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها زينبا مصباحا فقال يا عائشة ما ارى بضم الهمزة اي ما اظن اسماء اخت عائشة رضي الله عنها زوجة الزبير الا قد نفست بضم النون وفتحها اي ولدت وصارت ذات نفاس فلا تسمية حتى تسمية وسماه عبد الله وحنكه بتمرة بعده يقال حنكت الصبي اذا مضغت تمرا او غيره ثم دلكته بحنكه وفيه دليل على ان تحنيك قوم اذا ولد لواحد ولد يطلب منه ان يسمي ذاك الولد ويحنكه بتمرة او غيرها • عن عبد الله بن ابي عمير بفتح العين والميم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاوية اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به • عن عقبة بن عامر قال قال صلى الله عليه وسلم اسلم الناس اريد به فرا سلم في اهل مكة عام الفتح رهبة تحت السقف وعند استلاء الكوتين على ديارهم واهلهم ذكر العام واراد به الخاص وآمن عمرو بن العاص فاندهاجر قبل ذلك الى المدينة بسنة وقيل بسنتين رغبة في الاسلام والحديث يدل على ان الاسلام عند الايمان وفيه تنبيه على انهم اسلموا رهبة وآمن عمرو رغبة فاسلامهم يحتمل وانما خصصه بالايمان رغبة لانه دفع اسلامه في قلبه في الجنة حين اعترف بالبخاشي بنبوته فاقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا فغبر ازيد عوه احد اليه بخا الى المدينة ساعيا فامن فاتى النبي صلى الله عليه وسلم في الحال على جماعة فيهم الصديق والفاروق وذلك لانه كان مبالغا قبل اسلامه في عداوة النبي ع م واهلاك اصحابه فلما آمن اراد النبي ع م ان يزيل عن قلبه اثر تلك الوحشة القديمة حتى يأمن غدره ومكره ولا يأس فرحمة الله تبارك وتعالى غريب • قال جابر لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر مالي اراك منكسرا قلت استشهد ابي وترك عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله تعالى به اباك وهذا من الاسلوب الحكيم اي لا يهمهم بشان امر دينا فان الله تعالى يقضي عنه دينه بيركة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكني باشر اك بما هو فيه من القرب عند الله تعالى وما لقيه من الكرامة قلت بلى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كلم الله تعالى احدا قط الا من وراء حجاب واحيى ابا ان هو يجعل روحه في جوف طير او احيا به تعالى ذلك الطير بروح ابيه الشهيد والا فالشهداء احياء عند ربهم يرزقون او لو يكن بروحه قوة مشاهدة الحق فكلمه كفاحا وهو حالة تلك القوة وزيادة حيوة الى حيوته قال يا عبدي تمن علي اعطك قال يا رب احيني فاقتل فيك ثانية قال الرب تعالى انه قد سبق مني انهم لا يرجعون فتولت ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم الاية قال جابر رضي الله عنه استغفر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثمة عمر

ونوث خلق ابي بال يسوى فيه المذكر والمؤنث لانه في الاصل مصدر محمد صحاح

ثخنة وعشرين مرة • عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم كم فراشعث كم هذه خبرية مبتداء وفراشعث مبتدا ثان وهو لا بويه والاشعث متفرق شعر الراس اغبر اي ذو غبار ذي الطمرين بكسر الطاء المهملة وسكون الميم الثوب الخلق لا بويه له اي لا يبالي به ولا يلتفت اليه بحقارته ومع ذلك فضل واوفر لدين والخضوع لربه تعالى لو اقسم على الله بان يقول يا رب بحقك فافعل كذا لابره اي لامضاه على الصدق منهم البراء بن مالك • عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عيبتي التي اوى اي اميل واوجع اليها اهل بيتي وان كرشي الانصار فاعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مقصيرهم صحيح • عن ابن عباس رضي الله عنه قال لا يبغض الانصار احد يؤمن بالله واليوم الآخر • عن انس رضي الله عنه غازي الملحمة قال قال صلى الله عليه وسلم اقراء قومك السلام فانهم ما علمت اي مدة علمي بحالهم اعفة جمع عفيف وعلم فيهم من قصتهم انهم صبر بضم الصاد والباء جمع صبور يريد انهم يتعففون عن السؤال ويتحملون الصبر عند الفاقة والقتال • عن جابر رضي الله عنه ان عبدا لحاطب جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو اخاطبا فقال يا رسول الله ليدخلن خاطب النار قال صلى الله عليه وسلم كذبت لا يدخلها فانه شهد بدرا والحديبية • عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية وان تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم الخطاب فيه لصناديد قريش اي ان تتولوا عن محمد استبدل قوما غيركم بل خيرا منكم فقالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين ان تولينا استبدلوا بنا ثم لا يكونوا امثالنا فضرب على فخذ سلمان الفارسي ثم قال هذا وقومه لو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من فرس • عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ذكرت الاعاجم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا بهم اللام فيه للابتداء او ببعضهم عطف على بهم او تبعيض خبر المبتداء والباء فيه بمعنى من محذوف يريد ان عليا وثق او ببعضكم قيل فيه تفضيل الاعاجم

باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس القرني رضي الله عنه من الصحاح

• عن عمر بن الخطاب رضه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلا يأتيكم من اليمن ويقال له اويس لا يدع اي لا يترك شيئا باليمن غير ام له قد كان به اي باويس بياض اي برص يقال للابرص بياض لبياضه فدعا الله تعالى فاذهبه الا موضع الدرهم او الدرهمين من ليته منكم فليستغفر لكم امر صلى الله عليه وسلم الصحابة باستغفار اويس لهم وانما كان اصحابي افضل من التابعين بلا خلاف فيدل على ان الفاضل يستحب له ان يطلب الدعاء من المفضول او قال صلى الله عليه وسلم تطيبا لقلبه لانه كان يمكنه الوصول الى حضرته لكنه منعه بره بامه • عن عمر انه صلى الله عليه وسلم بلغه ضج توهم انه مسيء في التخلف • وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم والحديث يدل على ان خير التابعين اويس وروى ع احمد بن حنبل وغيره ع ان خير التابعين سعيد بن المسيب فمعناه انه افضل في العلوم الشرعية لان كونه اكثر ثوابا عند الله تعالى • عن ابي هريرة ع النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة واليمن قلوبا قيل هما متقاربا المعنى كررهما باختلاف اللفظين تاكيدا او اراد باليمن القلوب شرعة خلوص الايمان اليها وقد يقال ان الفؤاد في المعدة وقيل الفؤاد غشاء القلب فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ الصور الى ورائه واذا ان جوهر القلب اثر لوعظ فيه تأثيرا بليغا واهل اللغة يعدون القلب والفؤاد شيئا واحدا وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم ينبئ بالتفرقة بينهما فقيل لعله اراد بالافئدة ما يظهر للابصار وبالقلوب ما يظهر للبصائر وع بعض مشايخ الصوفية ان الفؤاد هو القلب بغلافه وعلى هذا فيحتمل انه اشار عليه بالرقة اليه

وباللين الى القلب الايمان يمان اى يمنى الالف فيه عوض من ياء النسبة ومعنى نسبته الى اليمن ان الايمان
بداء من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن قيل المراد بذلك الانصار لانهم يمانون فى الاصل فنسب الايمان
اليهم لكونه انصاره وقيل المراد اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم والمراد بذلك الموجودون
منهم فى ذلك الزمان لا كل اهل اليمن فى كل احيان والحكمة وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى
القلوب من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء والالف فيه عوض ايضا والفخر اى المفاخرة والمباهات والمناقشة فى
الاشياء الخارجة عن نفس الانسان كالمال والجاه والخيلاء اى المتكبر المانع عن قبول الايمان فى اصحاب الابل والسكينة
والوقار كلاهما بمعنى فى اصحاب الغنم قيل الراعى خلفه على قدر ما يدعاه فالغنم راعية يكون الين القلب
لسهولة طبيعة الغنم ورعاة الابل تقسوا قلوبهم لقساوة طبيعة الابل وقيل لابد لاصحاب الغنم من مفارقة
العمران والاختلاط باهلها فان الغنم لا تصبر من الماء والعلف ولا يحمل البرد فوقارهم يؤدى الى ان لا يخرجون
عن الطاعة للامام وامام اصحاب الابل فان بعدهم من العمرانات والتجاءهم بالبوادى والصحارى وقلة اختلاطهم
بالخلق يحملهم على الطغيان ونزع اليد على الطاعة وعنه قال قال صلى الله عليه وسلم راس الكفر نحو المشرق
يعنى من يظهر الكفر والفتن كالدجال ويأجوج ومأجوج وغيرهما والفخر والخيلاء فى اصحاب الخيل والابل
والفدادين بالتخفيف جمع فدان بالتشديد وهى البقرة التى تحرث عليها واهلها هم اهل جفاء لبعدهم عن
الامصار والاكثرون على انها مشددة قال الاصمعى فدا الرجل يفد فديدا اذا اشتد صوته يعنى هم الذين
يعلوا اصواتهم فى حروبهم ومواشيهم وقال ابو عبيدة الفدادون المتكثرون من الابل يملك احدهم المائة
الى الالف وهم حفاة اهل خيلاء اهل الوبر بفتح الواو والباء الموحدة سكان البوادى وهو بيان للفدادين
والسكينة فى اهل الغنم عن ابن ابى مسعود الانصارى عنه صلى الله عليه وسلم قال من ههنا جاءت الفتن نحو
المشرق والجفاء وغلظ القلوب فى الفدادين اهل الوبر عند اصول اذناب الابل والبقر يعنى رعاة الابل
والبقر يمشون خلفها للرعى وقيل المراد بهم الاكارون يمشون خلفها لاثارة الارض فى ربيعة ومضر متعلق
بالفدادين او بدل منه او خبر بعد خبر لقوله والجفاء عن جابر رضى الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم غلظ
القلوب والجفاء فى المشرق والايمان فى اهل الحجاز اراد به الانصار عن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم
اللهم بارك لنا فى شامنا اللهم بارك لنا فى يمننا وانما بارك فى الشام واليمن لان مولده فى احدهما ومدفنه
فى الآخر قالوا يا رسول الله وفى نجدنا قال اى الراوى فاظنه اى اظن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الثالثة
قال هناك اى فى نجد الزلازل والفتن وبها اى بالنجد يطلع اى يظهر الشيطان من الحسان عن انس رضه
عن زيد بن ثابت انه عليه السلام نظر قبل اليمن اى جانبه فقال اللهم اقبل بقلوبهم اى اجعل قلوبهم مقبلة الينا
وبارك لنا فى صاعنا ومدنا اراد بالصاع والمد الطعام المكال بها باطلاق الظرف وارادة المظروف او
على حذف المضاف اى طعام صاعنا ومدنا او فى ما فى صاعنا ومدنا وجه مناسبة ذكرهما ان اهل المدينة ما زالوا
فى ضيق عيش وقلة زاد بقوم اقوالهم بحاجتهم فلما دعا النبى صلى الله عليه السلام باقبال قبول اهل اليمن الى دار
الهجرة وهم جم غفير دعا عليه بالبركة فى طعام اهل المدينة ليتسع على القاطنين بها والقادمين عليها فلا يسأم
المقيم من القادم ولا يشق الاقامة على المهاجرين اليها وقيل انما دعا صلى الله عليه وسلم بالبركة فى الطعام بعد
الدعاء باقبال اهل اليمن الى مكة لان طعام اهلها كان يأتيهم من اليمن ولهذا عقبه ببركة الصاع والمد للطعام

المجلوب

قطن بالمكان اقام به وتوطنه فهو قاطن وبابه دخل مختار الصحاح

المجلوب اليهم فقد استجاب الله تعالى دعاءه الى الآن لان اكثر اقواتهم من هناك قيل فيه نظر لانه انما يستقيم
ان لو صدر هذا القول منه وهو بمكة والظاهر بخلافه عن زيد بن ثابت قال قال صلى الله عليه وسلم
طوبى للشام طوبى مصدر من طاب كبشرى وزلفى واصله طيبى قلبت الياء واوا لانضمام ما قبلها ومعنى طوبى
لك اطبت خيرا وطيبا قلنا لاى شىء ذلك يا رسول الله قال لان ملائكة الرحمن باسط باجنحتها عليها
عن عبد الله بن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم ستخرج نار من نحو حضرموت او من حضرموت شك من الراوى
فى ان النبى صلى الله عليه وسلم ذكر كلمة نحو ام لا تحشر الناس والنار الخارجة عنه اما حقيقة النار او فتنة عبر
عنها بها قلنا يا رسول الله ما تأمرنا اى فى ذلك الوقت قال عليكم بالشام وهذا يدل على ان ذلك يكون
قبل قيام الساعة عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انها الضمير للقصة ستكون
هجرة بعد هجرة اى ستكون هجرة الى الشام بعد هجرة كانت الى المدينة وذلك حين يكثر الفتن ويقل القائمون
بامر الله تبارك وتعالى فى البلاد ويستولى الكفرة والظلمة على بلاد الاسلام ويبقى الشام محفوظا فالمهاجر
اليه فار لاصلاح آخرته فخيار الناس هجرة فيه مضاف مقدر اى هجرة خيار الناس او المعنى خيار الناس
المهاجر الى مهاجر ابراهيم بفتح الجيم موضع المهاجرة يريد به الشام لان ابراهيم لما خرج من العراق مضى
الى الشام واقاربها وفى رواية فخيار اهل الارض الزمهم مهاجر ابراهيم نصب ظرفا عاملا افعل التفضيل
وهو الزمهم فى الظاهر بلا شرط اشتراط النحاة ويبقى فى الارض شرار اهلها تلفظهم اى تقذفهم ارضوهم جمع ارض
من ارض الى ارض لاستنكافها عنها تعذرهم نفس الله اى ذاته تكرههم تحشرهم النار اى نار الفتنة التى هى
نتيجة افعالهم مع القردة والخنازير لتخلقهم باخلاقها فى استيلاء المكر عليهم والشهوات الحيوانية على
نفوسهم تبيت معهم اذا باتوا البيتوتة هو النوم بالليل وتقيل معهم اذا قالوا القيلولة هو النوم بالنهار
يعنى تلازمهم ولا تفارقهم ليلا ولا نهارا عن ابى حوالة بفتح الحاء المهملة قال قال صلى الله عليه وسلم
سيصير الامر ان تكونوا اجنادا جمع جند مجندة اى مجموعة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق
يعنى ستصيرون فرقا ثلاثا فرقة منكم تقصد الى الشام واخرى الى اليمن والثالثة تقصد الى العراق وقال
ابى حوالة حولى يا رسول الله اطلب لى الخيرة ان ادركت ذلك الزمان قال عليك بالشام فانها اى الشام
خيرة الله تعالى اى مختارة الله تعالى من ارضه يجتبى اى يجتمع اليها خيرته من عباده فاما ان ابيتم اى امتنعتم
من القصد الى الشام فعليكم بيمنكم اضافة اليمن اليهم لان المخاطبين عرب واليمن بارضهم وهذا وقع معترضا
بين قوله عليكم بالشام وبين قوله واسقوا من غدركم لانه راجع الى قوله عليكم بالشام والغدر بالغين المعجمة
والدال المهملة المضمومتين جمع غدير وهو حفرة يقف فيه الماء والمعنى يسق كل واحد من غديره الذى اختص
به فلا يزاحم غيره لا سيما اهل الثغور والنازلون فى المرج من شأنهم ان يتخذ كل رفقة منهم غديرا لنفسهم
للشرب والتطهير وسقى الدواب فوصاهم النبى صلى الله عليه وسلم بالسقى واخذ الماء مما يختص بهم ويترك
المزاحمة والتغلب لئلا يكون ذلك سببا للاختلاف وتهييج الفتن فان الله عز وجل توكل لى بالشام واهلها
اى تكفل لى امان اهلها من شر الجنود وضمن حفظهم وفوض امرهم الى نفسه قيل وقع فى نسخ المصابيح توكل
والصواب تكفل معناه ضمن حفظها وحفظ اهلها القائمين بامر الله تبارك وتعالى باب ثواب هذه الامة
من الصحاح عن ابن عمر رضى الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال انما اجلكم فى اجل من خلى اى مضى من الامم بالاجل

حملة العرب يعني نسبة عمر هذه الامة من جنب اعمار الامم الماضية ما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس اى
كنسبة ما بين صلوة العصر الى غروب الشمس من باقي النهار ومع ذلك تكون هذه الامة اكثر ثوابا من هذه
الامم الماضية وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار
على قيراط قيراط تكرر القيراط ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على
قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار
الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اى مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس الا لكم الاجر مرتين
لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر
عملا واقل عطاء يعني قالوا ربنا اعطيت لامة محمد صلى الله عليه وسلم ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا
ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا قيل هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة اللهم الا ان يحمل ذلك على حصولها
عند اخراج الذرارى من صلب آدم عم فيكون حقيقة قال الله تبارك وتعالى فهل ظلمتكم اى نقصتكم من حقكم
شيئا قالوا لا فقال فانه الضمير للشان او العطاء الكثير المدلول عليه بالسياق او للاجر مرتين اى مثلي
ما لليهود والنصارى وفضلي اعطيت من شئت وفيه دلالة على ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق
لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء عن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اشد امتي حبا ناس يكونون بعدي يود اى يتمنى احدهم
لو رآني باهله وماله الباء للتعدية اى يتمنى ان يكون مفديا باهله وماله لو انفق رؤيتهم اياي ووصولهم الي
عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره وقال لا يزال امتي قائمة اى
متمسكة بامر الله تعالى اى بدينه وهم قوم آمنوا بموسى وعيسى عليهما السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم كقوله تعالى من
اهل الكتاب امة قائمة يتلون آيات الله اى متمسكة بدينها لا يضرهم اى كل الضرر من خذلهم ولا من خالفهم حتى
يأتي امر الله يعني يوم القيمة وهم على ذلك على بعضهم هذا الحديث على القيام بتعلم العلم وحفظه لاقامة الدين قال
احمد بن حنبل رحمه الله ان لم تكن هذه الطائفة المنصورة اصحابا فلا ادري من هم وقيل هم جند الله في الشام اذ جاء
في طرف هذا الحديث وهم بالشام وفي بعضها حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم مثل
امتي مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره شبه صلى الله عليه وسلم نفعهم في الدين بنفع المطر في الزرع فليس معناه التردد
في فضل القرن الاول على الآخر فان القرن الاول هم المفضلون على ساير القرون بلا خلاف ثم الذين يلونهم
وبيان شبههم بالمطر ان المطر ينبت الزرع في الاول اكثر ام في الثاني وكذا القرن الاول مهدوا قواعد الشريعة
واساسها والقرن الثاني حفظوها وعمروها وعملوا بمضمونها الى قيام الساعة فلا يدرى ايضا ان نفع
القرن الاول في تمهيد اصل الشريعة اكثر ام نفع القرن الثاني في حفظها والعمل بها بل النفع موجود في كليهما
من حيث ان اصل النفع في القرنين مشترك وهو دوام توقيعها العمل بمقتضى الشرع بخلاف الامم السالفة فان
آخرهم بدلوا ما كان اولهم عليه فحرفوه وفضل امته صلى الله عليه وسلم ثابت على ساير الامم وفضيلة الاول
من هذه الامة لا بكثرة العمل بل لانهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وصادفوا زمان الوحي تم الكتاب المبارك بحمد الله تعالى
وعونه وحسن توفيقه الحمد لله تعالى اولا وآخرا وظاهرا وباطنا وعلى كل حال وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه
وعلى جميع الانبياء والمرسلين اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولجميع
من آمن بك يا رب العالمين والحمد لله رب العالمين